

تقدمة

الى مكتبة الجامعة الاميركانية في بيروت

من

الطلبة المسلمين فيها

في ٢٧ شباط سنة ١٩٢٢

صلى
عنه
٥٥

CA
297.08 : I 132 t A v. 12

ابن الديبع الشيباني - عبد الرحمن

يسير الوصول الى جامع الاصول

DEC 26 1894

NOV 23 1991

CA: 297.08

I 132 t A

v. 1-2

JN 26 54

2

1
1
1
1
1

كتاب

CA
297.08
I132AA
2Vol-2
C.1

تيسير الوصول * الى جامع الاصول

من حديث الرسول صلى الله عليه وسلم . للعلامة المحدث
« عبد الرحمن بن علي » المعروف بابن « الديبع الشيباني »
الزيدي الشافعي المتوفى سنة ٩٤٤ هجرية

اختصر فيه جامع الاصول لاحاديث الرسول تأليف المحدث الكبير أبي السعادات
ابن الاثير الجزري المتوفى سنة ٦٠٦ هجرية . المشتمل على الصحاح الستة : « موطأ
مالك ، صحيح البخاري ومسلم ، جامع الترمذي ، كتابي السنن لابن داود والنسائي . » قال
كاتب جلبي في كشف انه في ترجمة كتاب جامع الاصول ما معناه : ان لهذا الكتاب
مختصرات أحسنها تيسير الوصول .

﴿ الطبعة الاولى سنة ١٣٣٠ ﴾

— الجزء الاول —

29953

مصححة على النسخة الخطية المقررة سنة ٩٨٨ على العلامة « قطب الدين » المسكي الحنفي
وعلى النسخة المطبوعة في كلكتا : وقد عني فضيلة الاستاذ الشيخ « محمد هارون » وكييل مشيخة
علماء الاسكندرية بمراجعتها على نسخة أخرى تغلب عليها الصحة مع ملاحظة ضبط ما يحتاج الى
ضبطه من الكلمات ومراجعة ما يتيسر مراجعته من أصول الصحاح ٩

طبع بمطبعة إجمالية - بمصر

﴿ بحارة الروم : بمطبعة التتري ﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي يسر الوصول ، الى جامع الاصول ، من حديث الرسول . وسهل في نحو
ثلث حجه اختصاره ، مع حسن اليراد و لطف العبارة ، والتلخيص لما يكثُر شرحه و يطول .
أحمده واستغفره ، واستعين به واستنصره ، وأتوب اليه وأسأله القبول . فله الحمد سبحانه على
مامن به وأنعم ، من خدمة حديث حبيبه المكرم ، وبلغ بمتابعته من السؤل . وله الشكر على أن
جعلني من أمته ، الملبين لدعوته ، المقتفين لما يقول . وأشهد أن لا إله الا الله وحده لا شريك له ،
شهادة أعدّها لجواب المسئلة ، ولكل هول مهول . وأشهد أن محمداً عبده النبي الكريم ،
ورسوله الرؤف الرحيم ، وحبيبه الشفيق المقبول . المبين للناس ما نُزِلَ اليهم ، والموصل لهم
بشفقته عليهم ، الى خير مأمول . صلى الله وسلم عليه ، وعلى آله وأصحابه ومن هاجر اليه ، ما نقل
مروى أو روى منقول . صلاة دائمة الاستقرار ، مشرقة الانوار ، لا آتقاع لها ولا أقول .
(أما بعد) فاني وقفت على كثير مما دونه الاثمة من كتب الحديث ، في القديم والحديث . فلم
أرفها أكثر جمعا ، ولا أحسن وضعا . من كتاب جامع الاصول ، من حديث الرسول . صلى
الله عليه وسلم ، وشرف وكرم وعظم . الذي ألقه الامام العلامة الكبير محمد الدين أبو السعادات
ابن الاثير . فجمع فيه أحاديث الاصول الستة المشهورة ، صحيح البخاري . ومسلم . وموطأ
الامام مالك . وسنن أبي داود السجستاني . وجامع أبي عيسى الترمذي . وسنن أبي عبد
الرحمن النسائي رحمهم الله تعالى . جمعنا ، لطلابها على ما اشتملت عليه من علومها
وفوائدها معينا . شكر الله تعالى مساه ، وأحسن عاقبته ورُجعا . فلقد أجاد فيه كل الاجاده ،
مع كثرة الجدوى وحسن الافاده . وقد جرد في نحو ربع حجه قاضي القضاة شرف الدين
هبة الله ابن البارزي قاضي حماه رحمه الله تعالى في كتاب سماه - تجريد الاصول . من حديث

الرسول - فتداولته الطلبة لحسن اختصاره، واعتماده على تجريد أخباره وآثاره .
قال قاضي القضاة في خطبة كتابه ماملخص لفظه ومعناه: ان أبا الحسن رزين بن معاوية
العبدري جمع الاصول الستة المذكورة فكان كتابه أجمع الكتب في هذا الفن نقاء، وأتمها
جمعا . حيث حوى الاصول الستة التي هي أمهات الحديث وأصولها، وبأحاديثها استدلت
العلماء وعمدتهم منقولها . ثم ان الشيخ الامام العالم بمجد الدين أبا السعادات المبارك بن محمد بن
محمد بن عبد الكريم الجزري ثم الموصلی « يعني ابن الاثير » رحمه الله نظر في كتاب رزين
الحاوي لهذه الاصول فاختر له وضعا أجاد والله ترتيبه وتهذيبه ، وأحسن تفصيله
وتبويبه . فبرزه في تأليف سماه - جامع الاصول في أحاديث الرسول - فهو أذ أنجبة المنخوب ،
وانسان عين المطلوب . ففرغت الوسع في تحصيله وروايته ، وعزمت على الاشتغال به
ولو بمطالعتيه . وحين يسر الله وله الحمد وروايته تدبرته فوجدته بحر ازخرة أمواجه ، وبر
وعرة فجاجه . ورأيت ذلك لعدم همم بني الزمان ، كالداعي الى الاعراض عن هذا المهم
العظيم الشأن . فاستخرت الله تعالى في تجريد أخباره وآثاره ، واستعنته على تلخيصه
واختصاره . فالتيت عنه ما زاد على الاصول من شرح الغريب والإعراب ، والتيت منه
ما ارتكبه من التكرر والاسهاب . فليشتهر بتجريد الاصول ، في أحاديث الرسول . ولما
كثرت فيه الكتب والابواب رتبها على حروف المعجم لئلا يحتاج طالب الحكم الى تصفح
أكثر الكتب والابواب وضبط ذلك بالحرف الاول من الحكم بعد حذف آلة التعريف
إلا أن يكون من أحكام كتاب حرف آخر فانه يذكرفيه - مثاله ذكر الغنمة في كتاب الجهاد
من حرف الجيم لثلاث تفرق أحكام الجهاد وهكذا . وأفردي لهما اشتمل على معان لم يغلب
أحدها، كتابا سماه كتاب اللواحق . ولما جاء في تفضيل شيء من قول أو فعل أو رجل أو مكان
، كتابا سماه كتاب الفضائل من حرف الفاء . وذكر انه وجد في كتاب رزين أحاديث لم يرها
في مفردات الاصول التي جمعها ونقل منها فسطر اسماء وانما وتركها عطلا بلا علامة . قال
قاضي القضاة : وقد اقتديت به في هذا الترتيب غير فصلين . أحدهما أنه متى أتى حرف فيه
كتب لها فضائل نقلت فضائلها اليها . ثم ما بقي تركته حيث وضعه . الثاني انه متى اجتمعت

العلامات الست على اسم راوٍ جعلت مكانها (ق) فبينت بها اتفاقهم . ثم انى محافظ على لفظ البخارى ومسلم فتى اتفاقا على لفظ قلت هذا القظمه وان اختلفا قدمت البخارى فقلت هذا القظه وهكذا اذا افرد احد همام مع غيره ثم انبه على زيادات الباقيين . انتهى ملخص لفظ قاضى القضاة رحمه الله تعالى .

وقد نظرت في كل من الجامع ونجر يده ، وشاهدت حسن وضع كل منهما وتهيئده . فرأيت كلام من مؤلفيهما قدر قم اسم الصحابي الراوى للحديث في حاشية الكتاب ، ورمز عليه لمن أخرجه من الستة برموز اختلفت واختببت على أكثر الكتاب . فحصل فيها التقديم والتأخير ، والتقصان والتكرير . حتى كثر في ذلك العناء ، ولم يحصل لا كثر الطلاب به غناء . وقل التذاذ قارى كل منهما وسامعه ، وعسراً انتفاع محصل التجريد ومطالعه . فعزمت بعد استخارة الله تعالى على تيسيره للمتفهمين ، وتجيده للمستمعين . رغبة في احياء السنة النبوية ، ومحبة لاقتفاء الآثار الشريفة المحمدية . وصدرت كل حديث منه باسم صحابه الذى رواه ، وختمته بمن أخرجه من الائمة الستة وحواه . وأدججت ذلك بين متون الاجاديت ليؤمن به من الغلط والاشتباه ، وتقبله الطباع ولا تأباه . فان اتفق الستة على اخراجه قلت أخرجه الستة . وان افرده منهم مالك بعدم اخراجه قلت أخرجه الخمسة . وإن افرده واحد من الستة غير مالك أو من الخمسة بعدم اخراجه استثنيت به اسمه قلت أخرجه الستة أو الخمسة إلا فلانا . وان اتفق البخارى ومسلم على اخراجه قلت أخرجه الشيخان . فان وافقهما مالك على اخراجه قلت أخرجه الثلاثة . وان وافقهما غيره قلت أخرجه الشيخان وفلان باسمه . وان أخرجه من عدا البخارى ومسلم قلت أخرجه الاربعة . فان لم يخرج معهما مالك قلت أخرجه أصحاب السنن . وان أخرجه الاربعة الا واحد منهم غير مالك استثنيت به اسمه قلت أخرجه الاربعة الا فلانا . وان اختلف هذا الترتيب ولم يتفق حسن نظمه ذكرت من أخرجه من الستة باسمه . وما صدرته باسم الامام مالك ، فانى مستغن عن عزوه اليه بذلك . واكتفيت في زيادات رزين بنسبتها اليه ، واستغنيت في ذلك بالحوالة عليه . وما تقاربت معانيه من الاحاديث واختلفت الفاظه اكتفيت باثبات احدي رواياته . وما اختلفت معانيه

والفاظه فلا بد من ذكر المخالف واثباته . وما تكرر فيه من الاحاديث اقتصر على أم الروايات فيه ، إلا أن يقع اختلاف في تخرجه أو أسم راويه . واعتمدت في ذلك على تخرجه بقاضي القضاة، وزدت من أصله شيئاً كثيراً من غير الحديث ومعناه . وتصحيح ما وقع فيه الغلط والاشتباه، لتعظم فائدته وجدواه ، ويستغنى به محصله عما سواه . وسميته

(تيسير الوصول . الى جامع الأصول)

من حديث الرسول - صلى الله عليه وسلم . وقد أخبرني بتخرجه بقاضي القضاة رحمه الله اجازة شيخنا الامام العلامة المحدث زين الدين أبو العباس أحمد بن أحمد بن عبد اللطيف الشرجي والامام الحافظ الحجة شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن السخاوي رحمهما الله تعالى فيما شأني به كل واحد منهما غير مرة . قال أخبرنا به شيخنا الامام العلامة الزاهد شرف الدين أبو الفتح محمد بن قاضي طيبة وخطيبها الامام العلامة زين الدين أبي بكر بن الحسين العناني المراغي المدني قال أنا به والدي قال أخبرنا به مؤلفه قاضي القضاة شرف الدين هبة الله بن عبد الرحيم البارزي رحمه الله تعالى فيما كتب به الي من حماه . وقال : أخبرني بجامع الاصول الشيخ الامام العالم زين الدين أبو العباس أحمد بن أبي الكرم هبة الله الواسطي رحمه الله تعالى بقراءتي عليه لجميعه قال أخبرني به مؤلفه الامام مجد الدين أبو السعادات ابن الاثير رحمه الله تعالى سماه عليه لجميعه فانصلت بحمد الله روايتنا لتخرجه بقاضي القضاة وأصله فنسأل الله تعالى أن يجعل ذلك خالصاً لوجهه وأن يعمننا بفضله وبدأت أولاً بذكر مناقب هؤلاء الستة الائمة . الذين كشف الله تعالى بهم عن عباده الغمة . وانتفع المسلمون بعلومهم الجمية . واعتمد على مادونوه من السنة الامة . فشكر الله تعالى صنيعهم ، وعم بواسع الرحمة جميعهم . والمرجو منه سبحانه أن يلحقنا بهم ، ويشركنا بحببتنا لهم في جزيل نوابهم . انه السميع العليم القريب الخبير ، وما توفيقى الا بالله عليه توكلت واليه أنيب .

﴿ باب ﴾

(في ذكر مناقب الستة الأئمة وأحوالهم)

- مالك - هو أبو عبد الله مالك بن أنس بن مالك الاصبغى امام دار الهجرة ولد سنة خمس وتسعين، ومات بالمدينة سنة تسع وسبعين ومائة، وله يومئذ أربع وثمانون سنة، هو امام الحجاز بل امام الناس في الفقه والحديث، وكفاه نخر أن الشافعى رحمه الله تعالى من أصحابه، أخذ العلم عن ابن شهاب الزهري . ويحيى بن سعيد الانصارى . ونافع مولى ابن عمر، رضى الله عنهما وغيرهم، وأخذ عنه العلم خلق لا يحصون كثرة منهم الشافعى رحمه الله تعالى . ومحمد بن ابراهيم بن دينار . وابن عبد الرحمن المخزومى . وعبد العزيز بن أبى حازم . وهؤلاء نظر آؤه من أصحابه ، ومعن بن عيسى القزاز . وعبد الملك بن عبد العزيز الماجشون . ويحيى بن يحيى الاندلسى . وعبد الله بن مسلمة القعنبي . وعبد الله بن وهب . وأصبغ بن الفرج . وهؤلاء هم مشايخ البخارى . ومسلم . وأبى داود . والترمذى . وأحمد بن حنبل . ويحيى بن معين . وغيرهم من أئمة الحديث . وروى الترمذى فى جامعه عن أبى هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : **يوشك أن يضرب الناس أكباد الابل يطلبون العلم فلا يجدون أحداً أعلم من عالم المدينة** . قال وهذا حديث حسن . قال عبد الرزاق وسفيان بن عيينة : **إنه مالك بن أنس** . قال مالك رحمه الله : **قل من كتبت عنه العلم مات حتى يحيئنى ويستفتينى** . ولقد حدثت يوماً عن ربيعة بن أبى عبد الرحمن فاستزاده القوم من حديثه . فقال : **ما تصنعون بربيعة وهونائم فى ذلك الطاق ، فأنى ربيعة فقييل له أنت ربيعة الذى يحدث عنك مالك** . قال نعم ، فقييل له : **كيف حظى بك مالك ولم تحظ أنت بنفسك** . قال : **أما علمتم أن مثقالاً من دولة خير من حمل علم** . وكان مالك رحمه الله مباليغاً فى تعظيم العلم إذا أراد أن يحدث توضاً وجلس على وقار وهيبة واستعمل الطيب وكان مهابة^(١) ولبعض المدنيين فيه : **بدع الجواب فلا تراجع هيبة** * والسائلون نواكس الأذقان

(١) كذا فى النسخ . والصحيح مهيباً أو مهوباً أو أنه مهاب بالفتح أى مكان الهيبة .

أدب الوقار وعز سلطان التقي * فهو المطاع وليس ذاسلطان

قال يحيى بن سعيد القطان : ما في القوم أصح حديثاً من مالك . وقال الشافعي رحمه الله :
 إذا ذكر العلماء فمالك النجم . وروى أن المنصور منعه من رواية الحديث في طلاق المكره
 ثم دس عليه من يسأله فروى على ملا من الناس ليس على مستكره طلاق ، فضر به بالسياط
 ولم يترك رواية الحديث . ولما حج الرشيد سمع عليه الموطأ وأعطاه ثلاثة آلاف دينار . ثم
 قال له ينبغي أن تخرج معنا فاني عزمتم على أن أحمل الناس على الموطأ كما حمل عثمان رضي
 الله عنه الناس على القرآن . فقال : أما حمل الناس على الموطأ فليس الى ذلك سبيل ، فان أصحاب
 النبي صلى الله عليه وسلم اختلفوا بعده في البلاد فعند أهل كل مصر علم ، وقد قال النبي صلى الله
 عليه وسلم : اختلاف امتي رحمة واما الخروج معك فلا سبيل اليه . قال صلى الله عليه وسلم :
 المدينة خير لهم لو كانوا يعلمون ، وهذه دنائيركم كما هي ، فلا وثر الدنيا على مدينة رسول الله صلى
 الله عليه وسلم . وقال الشافعي رحمه الله : رأيت على باب مالك كرا من أفراس خراسان
 وبغال مصر ما رأيت أحسن منه . فقلت له : ما أحسنه . فقال : هو هدية مني اليك . فقلت
 دَعْ لِنَفْسِكَ مِنْهَا دَابَّةً تَرْكَبُهَا . فقال : اني استحي من الله تعالى أن اطأ ترابها رسول الله صلى
 الله عليه وسلم بحافر دابة . ومناقبه أكثر من أن تحصى رحمة الله عليه .

البخاري - هو أبو عبد الله محمد بن اسمعيل بن ابراهيم بن المغيرة الجعفي البخاري ، وأما
 قيل له الجعفي لان المغيرة أباجده كان مجوسياً اسلم على يدى يمان البخاري . وهو الجعفي
 فنسب اليه وجعفي أبو قبيلة من اليمن . ولد يوم الجمعة لثلاث عشرة ليلة خلت من شوال سنة
 اربع وتسعين ومائة ، وتوفي ليلة الفطر سنة ست وخمسين ومائتين ، وله اثنتان وستون سنة
 الاثلاثة عشر يوماً ، ولم يعقب ولداً ذكراً ، رحل في طلب العلم الى جميع محددني الامصار .
 وكتب عن الحفاظ كسكى بن ابراهيم البلخي ، وعبد الله بن عثمان المروزي ، وعبيد الله بن
 موسى العبسي ، وابي نعم الفضل بن دكين ، وعلى بن المديني ، واحمد بن حنبل ، ويحيى بن
 معين ، وغيرهم رحمهم الله تعالى . واخذ عنه الحديث خلق كثير . قال القزويني : سمع كتاب
 البخاري تسعون ألف رجل ولم يبق منهم احد بر به عنه غيري ، وطلب العلم وله عشر سنين .

ورد على المشايخ وله احدى عشرة سنة . قال البخارى رحمه الله تعالى : خرّجت كتابى الصحيح من زهاء ستمائة الف حديث ، وما وضعت فيه حديثا الا وصليت ركعتين . ولما قدم بغداد جاءه اصحاب الحديث وارادوا الامتحان فعمدوا الى مائة حديث فقلبوها متونها واسانيدها ودفعوها الى عشرة رجال وامروهم ان يلقوها اليه ، فانتدب رجل منهم فسأله عن حديث منها . فقال : لا أعرفه فسأله عن آخره . فقال : لا اعرفه حتى فرغ من العشرة . والبخارى يقول : لا اعرفه ، ثم انتدب آخر من العشرة ، فكان حاله معه كذلك الى تمام العشرة والبخارى لا يزيد على قوله لا أعرفه . فأما العلماء فعرفوا بانكاره أنه عارف . وأما غيرهم فلم يدركوا ذلك . فلما فرغوا التفت البخارى الى الاول منهم . فقال : أما حديثك الاول فهو كذا ، وأما حديثك الثانى فكذا ، على النسق الى آخر العشرة . فرد كل متن الى اسناده ، وكل اسناد الى متنه ، ثم فعل بالباقيين مثل ذلك فأقر الناس له بالحفظ ، واذعنوا له بالفضل .

- مسلم - هو ابو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيرى النيسابورى . ولد سنة أربع ومائتين ، وتوفى لست بقين من رجب سنة احدى وستين ومائتين ، وله سبع وخمسون سنة . رحل فى طلب العلم الى الاقطار وأخذ الحديث عن يحيى بن يحيى ، وقتيبة بن سعيد ، واسحق بن راهويه ، وأحمد بن حنبل ، والقعنبي ، وحرمله بن يحيى ، وغيرهم من أئمة الحديث . قدم بغداد غير مرة وحدث بها . وأخذ عنه الحديث خلق كثير . وكان يُقدّم فى معرفة الصحيح على أهل عصره . وقال صنفت المسند من ثلاثمائة الف حديث مسموعة . وقال الخطيب البغدادي : انما قفّا مسلم طريق البخارى نظرى فى علمه وحذا حذوه .

- أبوداود - هو سليمان بن الاشعث بن اسحق الازدى السجستانى . رحل فى طلب العلم وطوّف وجمع وصنّف كتباً كثيرة وكتب عن أهل العراق ، والشام ، ومصر ، وخراسان . ولد سنة اثنتين ومائتين . وتوفى بالبصرة لاربعة عشرة ليلة بقيت من شوال سنة خمس وسبعين ومائتين . وأخذ الحديث عن مشايخ البخارى ومسلم ، كاحمد بن حنبل ، وعثمان بن أبى شبيبة ، وقتيبة بن سعيد ، وغيرهم من أئمة الحديث . وأخذ عنه ابنه عبد الله ، وأبو عبد الرحمن النسائى ، وابو على اللؤلؤى ، وخلق سواهم . عرض كتابه السنن على أحمد

ابن حنبل فاستجاده واستحسنه . قال أبو داود رحمه الله تعالى : كتبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خمسمائة ألف حديث فانتخبت منها أربعة آلاف حديث وثمانمائة حديث ، ضمنها هذا الكتاب . ذكرت الصحيح وما يشبهه ويقاربه ، ويكفي الانسان لدينه من ذلك أربعة أحاديث - أحدها قوله صلى الله عليه وسلم : الاعمال بالنيات - والثاني قوله صلى الله عليه وسلم : من حسن اسلام المرء تركه مالا يعنيه - والثالث قوله صلى الله عليه وسلم : لا يكون المؤمن مؤمنا حتى يرضى لآخيه ما يرضى لنفسه - والرابع : الحلال بين والحرام بين . الحديث . وكان أبو داود في أعلا درجته من العلم والنسك والورع . روى أنه كان له كم واسع وكم ضيق . فقليل له ما هذا . فقال : الواسع للكتب والآخر لا يحتاج اليه . قال الخطابي : لم يصنف في علم الدين مثل كتاب السنن لابي داود . وقدر زق القبول من كافة الناس على اختلاف مذاهبيهم . قال أبو داود : ما ذكرت في كتابي حديثا أجمع الناس على تركه . قال ابن الاعرابي : لو أن رجلا لم يكن عنده من العلم إلا المصحف وهذا الكتاب بعنى السنن لابي داود لم يحتج معهما الى شئ من العلم . وكان علماء الحديث قبل أبي داود صنفوا الجوامع والمسانيد ونحوها فتجمع تلك الكتب الى ما فيها من السنن والاحكام أخبارا وقصصا ومواعظ . وأدابا فأما السنن المحضة فلم يقصد أحد منهم أفرادها واستخلاصها ولا اتفق له ما اتفق لابي داود . وقال ابراهيم الحربي : لما صنف أبو داود هذا الكتاب ائتمن له الحديث كما ائتمن لداود الحديدي .

- الترمذى - هو أبو عيسى محمد بن عيسى بن سؤرة الترمذى . ولد سنة مائتين ، وتوفي بترمذ ليلة الاثنين الثالث عشر من رجب سنة تسع وسبعين ومائتين . هو أحد العلماء الحفاظ لقي الصدر الاول من المشايخ مثل قتيبة بن سعيد ، ومحمد بن بشار ، وعلي بن حجر ، وغيرهم من أئمة الحديث . وأخذ عنه خلق كثير . وله تصانيف كثيرة في علم الحديث ، وهذا كتابه الصحيح أحسن الكتب ، وأكثرها فائدة ، وأقلها تكرارا . قال الترمذى رحمه الله تعالى : عرضت هذا الكتاب على علماء الحجاز . والعراق . وخراسان . فرضوا به واستحسنوه ومن كان في بيته فكانما في بيته نبي يتكلم .

- النسائي - هو أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي بن بحر . ولد سنة خمس عشرة ومائتين ، ومات بمكة سنة ثلاث وثلثمائة ، وهو أحد العلماء الأئمة الحفاظ . أخذ الحديث عن قتيبة بن سعيد ، وعلي بن خشرم ، واسحق بن ابراهيم ، ومحمد بن بشار ، وأبي داود السجستاني وغيرهم . وأخذ عنه خلق كثير وله كتب كثيرة في الحديث ، وكان شافعي المذهب ، وله مناسك على مذهب الامام الشافعي رحمه الله وكان ورعاً متحرياً . قال علي بن عمر الحافظ : أبو عبد الرحمن النسائي مقدم على كل من يذكر في زمانه في هذا العلم ، اجتمع به جماعة من الشيوخ والحفاظ منهم عبد الله بن أحمد بن حنبل بطرسوس وكتبوا كلهم بانتخابه . وسأله بعض الامراء عن كتابه السنن أكله صحيح فقال فيه الصحيح والحسن وما يقار بهما قال فاكتب لنا الصحيح منه مجرداً فصنع المجتبى فهو المجتبى من السنن ترك كل حديث تكلم في اسناده بالتعليل .

هذا قليل من كثير من أحوال هؤلاء الأئمة يستدل به على جلالة قدرهم وعلومهم بتبهم في هذا العلم رحمة الله تعالى عليهم أجمعين .

حرف الهمزة

- وفيه عشرة كتب -

« الايمان - الاعتصام - الامانة - الامر بالمعروف - الاعتكاف - »

« احياء الموات - الايلاء - الاسماء والكنى - الآنية - الأمل والأجل »

﴿ الكتاب الاول ﴾

في الايمان والاسلام . وفيه ثلاثة أبواب :

(الباب الاول) في تعريفها حقيقة ومجازاً . وفيه ثلاثة فصول :

﴿ الفصل الاول في فضلها : ﴾

عن عبادة بن الصامت الانصاري رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

من شهد أن لا إله الا الله وحده لا شريك له وأن محمدا عبده ورسوله وأن عيسى عبد الله ورسوله وكلمته القاها الى مريم وروح منه والجنة حق والنار حق أدخله الله الجنة على ما كان عليه من العمل، أخرجه الشيخان والترمذي « وفي أخرى لمسلم: من شهد أن لا إله الا الله وأن محمدا رسول الله حرم الله تعالى عليه النار .

وعن أبي سعيد سعد بن مالك بن سنان الخدري رضى الله تعالى عنهما . أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : يخرج من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من ايمان . قال أبو سعيد: فمن شك فليقر أن الله لا يظلم مثقال ذرة، أخرجه الترمذي وصححه .

وعنه رضى الله تعالى عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من قال رضيت بالله تعالى ربا وبالاسلام ديناً وبمحمد صلى الله عليه وسلم رسولا وجبت له الجنة ، أخرجه أبو داود .

وعنه أيضاً رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: اذا أسلم العبد حُسن اسلامه كتب الله له كل حسنة كان أزلقها ومحبت عنه كل سيئة كان أزلقها وكان بعد ذلك القصاص كل حسنة بعشر أمثالها الى سبع مائة ضعف والسيئة بمثلها إلا أن يتجاوز الله عنها ، أخرجه البخارى تعليقاً والنسائي مسنداً . ومعنى « أزلقها » قربها .

وعن أبي هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي رضى الله تعالى عنه . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: اذا أحسن أحدكم اسلامه فكل حسنة يعملها تكتب له بعشر أمثالها الى سبع مائة ضعف وكل سيئة يعملها تكتب بمثلها حتى يلقي الله تعالى ، أخرجه الشيخان . وعن معاذ بن جبل الانصارى رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من كان آخر كلامه لا إله الا الله دخل الجنة ، أخرجه أبو داود .

وعن أبي ذر جندب بن جنادة الغفارى رضى الله عنه . ان النبي صلى الله عليه وسلم قال : أتانى جبريل عليه السلام فبشرنى أنه من مات من أمتك لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة قلت وان زنا وان سرق قال وان زنا وان سرق قلت وان زنا وان سرق قال وان زنا وان سرق ثم قال فى الرابعة على رغم أنف أبى ذر ، أخرجه الشيخان والترمذي « الرغم » الذل والهوان .

وعن جابر بن عبد الله الانصاري رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
ثنتان موجبتان فقال رجل يا رسول الله ما الموجبتان قال من مات يشرك بالله شيئاً دخل النار
ومن مات لا يشرك بالله تعالى شيئاً دخل الجنة ، أخرجه مسلم .

وعن أبي هريرة رضى الله عنه . قال : قلت يا رسول الله من أسعد الناس بشفاعتك يوم
القيامة . قال : لقد ظننت أن لا يسألني عن هذا أول منك لما رأيت من حرصك على الحديث
أسعد الناس بشفاعتي يوم القيامة من قال لا إله الا الله خالصاً من قلبه ، أخرجه البخاري .
وعن ضهير بن سنان رضى الله عنه . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم : قال عجباً لا امر
المؤمن إن أمره كله له خير وليس ذلك لاحد الا للمؤمن ان أصابته سراء شكر فكان
خيراً وان أصابته ضراء صبر فكان خيراً ، أخرجه مسلم .

وعن أبي هريرة رضى الله عنه . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال : والذي نفس محمد
بيده لا يسمع بي أحد من هذه الامة يهودى ولا نصرانى ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به .
الا كان من أصحاب النار ، أخرجه مسلم .

وعن وهب بن منبه . وقيل له أليس لا إله الا الله مفتاح الجنة . قال : بلى ولكن ليس مفتاح
إلا وله أسنان فاذا جئت بمفتاح له أسنان فتح لك والا لم فتح لك ، أخرجه البخاري معلقاً .

وعن عبد الله بن مسعود الهذلي رضى الله عنه ، وسأله رجل ما الصراط المستقيم . قال :
تركنا محمد في أدناه وطرفه في الجنة وعن يمينه جواد ، وعن يساره جواد ، ثم رجال يدعون
من مريهم فنأخذ في تلك الجواد انتهت به الى النار ومن أخذ على الصراط المستقيم انتهى
به الى الجنة ، ثم قرأ ابن مسعود : « وان هذا صراطي مستقيماً فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق
بكم عن سبيله » الآية ، أخرجه رزين « والجواد » جمع جادة وهي الطريق .

﴿ الفصل الثاني في حقيقتيهما ﴾

عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضى الله عنهما . وقال له رجل : الاتمرو . فقال : انى
سهمت رسول الله صلى الله عليه وسلم . يقول : إن الاسلام بنى على خمس شهادة ان لا إله الا
الله وان محمداً عبده ورسوله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وحج البيت وصوم رمضان ، أخرجه

الخمسة الأبا داود .

وعن يحيى بن يعمر . قال : كان أول من قال في القدر بالبصرة معبد الجهني فانطلقت أنا
وحَمِيد بن عبد الرحمن الحميري حاجين أو معتمرين . فقلنا : لولقينا أحد من أصحاب رسول الله
صلى الله عليه وسلم فسألناه عما يقول هؤلاء في القدر ، فوقف لنا عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
داخلا المسجد فاستفتته أنا وصاحبي ، أحدنا عن يمينه والآخر عن يساره ، فظننت أن
صاحبي سيكل الكلام الى . فقلت : يا أبا عبد الرحمن انه ظهر قبلنا اناس يقرؤون القرآن
ويتقرون العلم وذكر من شأنهم وأنهم يزعمون أن لا قدر وأن الامر أنف فقال : اذا لقيت
أولئك فاخبرهم أني برى عنهم وأنهم برآء مني والذي يحلف به عبد الله بن عمر : لو أن لا أحدهم
مثل أحد ذهباً فاتفقه ما قبل الله تعالى منه حتى يؤمن بالقدر ، ثم قال : حدثني أبي عمر بن الخطاب
رضي الله عنه . قال : بينما نحن جلوس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ طلع علينا رجل
شديد بياض الثياب شديد سواد الشعر لا يرى عليه أثر السفر ولا يعرفه منا أحد حتى جلس
الى النبي صلى الله عليه وسلم فاستند ركبتيه الى ركبتيه ووضع كفيه على فخذه . وقال : يا محمد
أخبرني عن الاسلام . فقال الاسلام أن تشهد أن لا اله الا الله وأن محمدا عبده ورسوله
وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم رمضان وتحج البيت إن استطعت اليه سبيلا .
قال : صدقت . فمجبنا له يسأله و بصدقه . قال : فاخبرني عن الايمان . قال : أن تؤمن بالله
وملائكته وكتبه ورسوله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر خيره وشره . قال : صدقت : قال
: فاخبرني عن الاحسان . قال : أن تعبد الله كأنك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك . قال :
فاخبرني عن الساعة . قال : ما المسؤول عنها بأعلم من السائل . قال : فاخبرني عن أماراتها . قال :
أن تد الامة ربه وان ترى الحفاة العراة العالة « وليس عند مسلم العالة » رعاء الشاء يتطاولون
في البنيان . قال ثم انطلق فلبثت مليا . هذا الفظ مسلم وعندهم فلبثت ثلاثا . ثم قال : يا عمر أندري
من السائل . قلت : الله ورسوله اعلم . قال : فانه جبريل عليه السلام انا كم يعلمكم دينكم ،
اخرجه الخمسة الا البخاري * وزاد ابوداود في اخرى بعد صوم رمضان والاعتسال من
الجنابة * وله في اخرى وسأله رجل من مزينة أوجهينه . فقال : يا رسول الله فيم نعمل في شئ *

خلا ومضى أو في شيء يستأنف الآن . قال: في شيء خلا ومضى . فقال الرجل: أو بعض القوم فقيم العمل . قال: ان اهل الجنة يسرون لعمل اهل الجنة وان اهل النار يسرون لعمل اهل النار، واخرج البخارى رحمه الله تعالى نحوه عن ابى هريرة وهو رواية لهم الا الترمذى رحمه الله تعالى * وفيه أن تعبد الله لا تشرك به شيئا مكان أن تشهد * وفيه فاذا كان الحفاة العراة رؤس الناس * وزاد في خمس لا يعلمها الا الله تعالى وتلى ان الله عنده علم الساعة الا آية * وفي اخرى بعد العراة الصم البكم ملوك الارض * وعند النسائي رحمه الله تعالى . قال: لا والذي بعث محمد بالحق هاديا وبشيرا ما كنت بأعلم به من رجل منكم وانه لجبريل عليه السلام نزل في صورة دحية الكلبي . ومعنى « يتفقرون » يتبعون . وقوله « أنف » بضم الهمزة والنون أى محدث لم يسبق علم الله تعالى به وكذب أعداء الله تعالى بل علم الله تعالى سابق للمعلومات كلها .

وعن أنس بن مالك رضى الله عنه . قال: بينما نحن جلوس مع النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد إذ دخل رجل على جمل فأناخه في المسجد ثم عقله . ثم قال: أيكم محمد . قلنا: هذا الرجل الابيض المتكى . وللنسائي من رواية أبى هريرة . هذا الامغر المرتفق قال حمزة « الامغر » الابيض المشرب بحمرة فقال ابن عبد المطلب . فقال النبي صلى الله عليه وسلم: قد اجبتك فقال: انى سائلك فشد عليك في المسألة فلا تجرد على في نفسك . قال: سل عما بدالك . فقال: أسألك بربك ورب من قبلك آت الله رأسك الى الناس كلهم قال اللهم نعم . قال انشدك بالله تعالى آت الله أمرك أن تصلى الصلوات الخمس في اليوم واللييلة . قال: اللهم نعم . قال انشدك بالله تعالى آت الله أمرك أن تصوم هذا الشهر من السنة قال اللهم نعم . قال انشدك بالله تعالى آت الله أمرك أن تأخذ هذه الصدقة من أغنيائنا فتقسمها على فقرائنا قال اللهم نعم . قال الرجل آمنت بما جئت به . وأنا رسول من ورائى من قومي، وأنا ضمام بن ثعلبة أخو بنى سعد بن بكر: أخرجه الخمسة وهذا لفظ البخارى . وعند مسلم جاء رجل . فقال: يا محمد أنا نارسولك فزعم لنا أنك تزعم ان الله تعالى أرسلك . قال صدق . قال: فمن خلق السماء قال الله . قال فمن خلق الارض قال الله . قال فمن نصب هذه الجبال وجعل فيها ما جعل . قال: الله . قال: فبالذى خلق السماء وخلق الارض ونصب الجبال آت الله أرسلك قال نعم . قال وزعم رسولك أن علينا خمس صلوات في يومنا

وليتنا . قال : صدق . قال فبالذي أرسلك الله تعالى امرك بهذا . قال : نعم . ثم ذكر الزكاة . ثم الصيام . ثم الحج . كذلك قال : والنبي صلى الله عليه وسلم يقول في كل سؤال صدق . فيقول : فبالذي أرسلك الله امرك بهذا فيقول نعم . ثم ولي مدبراً وقال والذي بعثك بالحق لا أزيد عليهن ولا أتقص منهن فقال النبي صلى الله عليه وسلم لئن صدق ليدخلن الجنة .
وعن طلحة بن عبيد الله . قال : جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من أهل نجد تائر الرأس نسمع دوى صوته . ولا نفقه ما يقول حتى دنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا هو يسأل عن الاسلام . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : خمس صلوات في اليوم والليلة . فقال : هل على غيرهن . قال : لا إلا أن تطوع . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : وصيام رمضان . فقال : هل على غيره . قال : لا إلا أن تطوع . وذكر له الزكاة فقال هل على غيرها قال لا إلا أن تطوع فادبر الرجل وهو يقول لا أزيد على هذا ولا أتقص منه . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أفلح ان صدق . أو دخل الجنة ان صدق ، أخرجه الستة الا الترمذي . وعند أبي داود أفلح والله ان صدق .

وعن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما . وسألته امرأة عن نبيذ الجر . فقال : ان وفد عبد القيس أتوا النبي صلى الله عليه وسلم . فقال من الوفد أومن القوم . قالوا : ربيعة . قال : مرحبا بالقوم أو الوفد غير خزايا ولا ندامي . قالوا : انا نأتيك من شقة بعيدة وان بيننا وبينك هذا الحى من كفار مضر ولا نستطيع أن نأتيك الا في الشهر الحرام فرنا بأمر فصل نخبر به من وراءنا وندخل به الجنة . فامرهم بربع . ونهاهم عن أربع . أمرهم بالايمان بالله تعالى وحده وقال : هل تدرون ما الايمان . بالله تعالى : قالوا : الله ورسوله أعلم . قال : شهادة أن لا إله الا الله وان محمداً رسول الله واقام الصلاة وابتاء الزكاة وصوم رمضان وان تؤدوا خمساً من المعتم . ونهاهم عن الدباء . والختم والمزفت والتقير . قال شعبة : وربما قال المقير . وقال احفظوهن واخبروا بهن من وراءكم . وقال للاشج اشج عبد قيس : إن فيك خصلتين يحبهما الله تعالى الحلم والاناة ، أخرجه الخمسة وهذا لفظ الشيخين «الدباء» القرع . «والختم» جزار خضر كانوا يجعلون فيها الخمر «والتقير» أصل خشبة تنقر . «والمزفت» الوعاء المطلق

بالزفت من داخل وهو المقيم. وهذه الالوعية الاربع تسرع بالشدة في الشراب وتحدث فيه القوة المسكرة عاجلاً وتحرّم الانتباز في هذه الظروف كان في صدر الاسلام ثم نسخ.

وعن علي بن أبي طالب كرم الله وجهه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يؤمن عبد حتى يؤمن بأربع يشهد أن لا اله الا الله وأنى محمد رسول الله بعثني بالحق ويؤمن بالموت ويؤمن بالبعث بعد الموت ويؤمن بالقدر ، أخرجه الترمذى .

وعن الشريد بن سويد الثقفي . قال قلت : يا رسول الله ان أمي أوصت ان أعتق عنها رقبة مؤمنة وعندى جارية سوداء نوبية أفأعتقها . قال : ادعها فدعوتها فجاءت فقال من ربك قالت الله قال فمن أنا قالت رسول الله قال اعتقها فانها مؤمنة ، أخرجه أبو داود والنسائي .
وعن معاوية بن الحكم السلمي . قال : آتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت انى لى جارية كانت ترعى غنمى فجتتها وقد فقدت شاة فسالنها عنها فقالت اكلها الذئب فاسفت عليها وكنت من بنى آدم فلطمت وجهها وعلى رقبة أفأعتقها فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم أين الله تعالى قالت فى السماء قال فمن أنا قالت أنت رسول الله فقال اعتقها فانها مؤمنة ، أخرجه مسلم ومالك وأبو داود والنسائي .

وعن العباس بن عبد المطلب رضى الله عنه . قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ذاق طعم الايمان من رضى بالله ربا وبلاسلام ديناً وبمحمد رسولا ، أخرجه مسلم والترمذى .

وعن عبد الله بن معاوية الغاضرى رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ثلاث من فعلهن فقد طعم طعم الايمان من عبد الله وحده وعلم أنه لا اله الا الله واعطى زكاة ماله طيبة بها نفسه رافدة عليه كل عام ولم يعط الهرمة ولا الدرنة ولا المر يضة ولا الشرطة اللثيمة ولكن من وسط أموالكم فان الله تعالى لم يسألكم خيره ولم يأمركم بشره ، أخرجه أبو داود . ومعنى « رافدة عليه » أى معينة له على أداء الزكاة غير محدثة نفسه بمنعها فهي ترفده وتعينه . ومعنى « الدرنة والشرطة اللثيمة » ذال المال وصغاره .

وعن بهز بن حكيم بن معاوية بن حيدة القشبرى عن أبيه عن جده . قال قلت : يا نبي الله

ما اتيتك حتى حلفت أكثر من عدد هؤلا لاصابع يديه أن لا آتيتك ولا آتيتك دينك واني كنت امرءاً لا أعقل شيئاً إلا ما علمني الله تعالى ورسوله واني سألتك بوجه الله تعالى بم بعثك الله الينا قال بالاسلام قلت وما آيات الاسلام قال أن تقول أسأمت وجهي لله تعالى ونخلت وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة كل مسلم على مسلم محرم أخوان نصيران لا يقبل من مشرك بعدما أسلم عمل أو يفارق المشركين الى المسلمين، أخرجه النسائي .

وعن سفيان بن عبد الله الثقفى رضى الله عنه . قال قلت : يا رسول الله قل لي في الاسلام قولاً لا أسأل عنه أحداً بعدك قال قل آمنت بالله تعالى ثم استقم ، أخرجه مسلم .

وعن أنس رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا واكل ذبيحتنا فهو المسلم ، أخرجه النسائي وهو طرف من حديث طويل أخرجه البخارى وابوداود والترمذى رحمهم الله تعالى

﴿ الفصل الثالث في المجاز ﴾

عن ابى هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الايمان بضع وسبعون وفي رواية : بضع وستون شعبة والحياة شعبة من الايمان ، أخرجه الخمسة * زاد في رواية فأفضلها قول لا إله الا الله وأدناها إماطة الاذى عن الطريق .

وعن أنس رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ثلاث من كن فيه وجد بهن طم الايمان من كان الله ورسوله احب اليه مما سواهما ومن احب عبداً لا يحبه إلا لله ومن يكره أن يعود في الكفر بعد إذ أقذه الله تعالى منه كما يكره أن يلقى في النار ، أخرجه الخمسة الا أباداود * وفي أخرى للنسائي رحمه الله تعالى بعد قوله : مما سواهما وأن يحب في الله ويبغض في الله .

وعنه رضى الله عنه . قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه من والده وولده والناس اجمعين ، أخرجه الشيخان والنسائي * وفي أخرى للنسائي رحمه الله تعالى احب اليه من ماله واهله .

وعنه رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يؤمن احدكم حتى يحب
 لاخيه ما يحب لنفسه ، اخرجه الخمسة الا ابا داود وزاد النسائي في اخرى من الخير .
 وعن ابي امامة رضى الله عنه . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من احب الله
 وابغض الله واعطى الله ومنع الله فقد استكمل الايمان ، اخرجه ابا داود .

وعن ابي هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : المسلم من سلم
 المسلمون من لسانه ويده والمؤمن من آمنه الناس على دماءهم وأموالهم ، اخرجه الترمذى
 والنسائي .

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم : المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه ، اخرجه الخمسة
 إلا الترمذى وهذا لفظ البخارى * وفي اخرى للشيخين والنسائي : أن رجلا قال يا رسول
 الله أى الاسلام خير قال تطعيم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف .

وعن ابي سعيد الخدرى رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا
 رأيتم الرجل يعتاد المسجد فاشهدوا له بالايمان فان الله تعالى يقول « إنما يعمر مساجد الله
 من آمن بالله واليوم الآخر » الآية ، اخرجه الترمذى .

وعن انس رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ثلاثة من اصل
 الايمان الكف عمن قال لا اله الا الله ولا تكفره بذنوب ولا تخرجه عن الاسلام بعمل
 والجهاد ماض منذ بعثنى الله تعالى الى ان يقاتل آخر هذه الامة الدجال لا يبطله جو رجائر
 ولا عدل عادل والايمان بالاقدار ، اخرجه ابا داود .

وعن ابي هريرة رضى الله عنه . أن ناسا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم : سألوه
 إننا نجد في أنفسنا ما يتعاظم احدنا أن يتكلم به . قال : أو قد وجدتموه قالوا نعم قال ذلك صريح
 الايمان ، اخرجه مسلم و ابا داود * وفي اخرى الحمد لله الذى رد كيده الى الوسوسة * * * * *
 رحمه الله تعالى عن ابن مسعود رضى الله عنه : قالوا يا رسول الله إن احدنا ليجد في نفسه ما لا
 يحترق حتى يصير حمة أو يخر من السماء الى الارض احب اليه من أن يتكلم به قال ذلك
 محض الايمان ، وهو معنى « المحض » الخالص .

﴿ الباب الثاني في أحكام الايمان والاسلام : وفيه ثلاثة فصول ﴾

(الفصل الاول : في حكم الاقرار بالشهادتين)

عن ابن عمر رضي الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله الا الله وأن محمداً رسول الله وقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم الا بحق الاسلام وحسابهم على الله ، اخرجهم الشيخان ولم يذكروا مسلم الا بحق الاسلام .

وعن عبيد الله بن عدي بن الخيار . قال : بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم جالس إذ جاءه رجل فساره فلم ندر ما ساره حتى جهر رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا هو يستأذنه في قتل رجل من المنافقين فقال أليس يشهد أن لا إله الا الله وان محمداً رسول الله قال بلى ولا شهادة له قال اليس يصلى قال بلى ولا صلاة له قال اولئك الذين نهاني الله عن قتلهم ، اخرجهم مالك .

وعن طارق الاشجعي رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من قال لا إله الا الله وكفر بما يعبد من دون الله حرم الله تعالى ماله ودمه وحسابه على الله تعالى ، اخرجهم مسلم . وفي اخرى له من وحد الله وذكركم مثله .

﴿ الفصل الثاني في أحكام البيعة ﴾

عن عباد بن الصامت رضي الله عنه . قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في مجلس فقال ألا تباعونني على أن لا تشركوا بالله شيئاً ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق . وفي اخرى ولا تقتلوا أولادكم ولا تأتوا بهتان تفترونه بين أيديكم وأرجلكم ولا تعصوني في معروف فن وفي منكم فأجره على الله ومن أصاب من ذلك شيئاً فستره الله عليه فأمره الى الله تعالى إن شاء عني عنه وان شاء عذبه فيما يعناه على ذلك ، اخرجهم الخمسة الا أبا داود . وزاد النسائي في اخرى بعد قوله فأجره على الله تعالى ومن أصاب من ذلك شيئاً فأخذ به في الدنيا فهو كفارة له وظهور . وفي اخرى للثلاثة والنسائي : بايعت رسول الله صلى

الله عليه وسلم على السمع والطاعة في العسر واليسر والمنشط والمكسر وعلى أثرة علينا وعلى أن لا تنازع الامر أهله وعلى أن تقول بالحق أينما كنا لا نخاف في الله لومة لائم» وفي أخرى أن ألا تنازع الامر أهله إلا أن تروا كفرا بواحا عندكم فيهم من الله تعالى برهان، «والبواح» الظاهر الذي لا يحتمل التأويل.

وعن عوف بن مالك الأشجعي رضى الله عنه . قال: كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم تسعة أو ثمانية أو سبعة فقال الأنبا يعون رسول الله صلى الله عليه وسلم فبسطنا أيدينا وقلنا علام نبأ يعك يا رسول الله قال على أن تعبدوا الله تعالى ولا تشركوا به شيئا وتصلوا الصلوات الخمس وتسمعوا واطيعوا واسركمة خفية قال ولا تسألوا الناس شيئا قال فلقد رأيت بعض أولئك النفر يستقط سوط أحدهم فما يسأل احدنا وله آياه، أخرجه مسلم وأبو داود والنسائي .

وعن ابن عمر رضى الله عنهما . قال: كنا اذا بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة يقول لنا فيما استطعتم، أخرجه الستة .

وعن أميمة بنت رقيقة رضى الله عنها . قالت: أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في نسوة من الانصار فقلنا نبأ يعك على أن لا نشرك بالله شيئا ولا نسرق ولا نزنى ولا نقتل أولادنا ولا نأثى ببهتان نفتريه بين أيدينا وأرجلنا ولا نعضيك في معروف فقال فيما استطعتم واطقتن فقلنا الله ورسوله أرحم بنا منا بآ تفسنا هلم نبأ يعك قال سفيان رحمه الله تعالى تعنى صاحبنا فقال انى لا أصافح النساء إنما قولى لما امرأة كقولى لامرأة واحدة، أخرجه مالك والترمذى والنسائي * وللشيخين وأبي داود رحمهم الله تعالى عن عائشة رضى الله عنها: مامس رسول الله يد امرأة قط إلا أن يأخذ عليها فاذا أخذ عليها فاعطته قال اذهبي فقد بايعتكم .

﴿ الفصل الثالث في أحكام متفرقة ﴾

عن عمرو بن أبى الاحوص رضى الله عنه . قال: شهدت حجة الوداع مع النبي صلى الله عليه وسلم فحمد الله تعالى وأثنى عليه وذكر ووعظ ثم قال ثلاثا أى يوم أحرم قلوب يوم الحج الا كبر قال فان دماءكم وأموالكم واعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في

شهركم هذا إلا لا يجنى جان إلا على نفسه ولا يجنى والد على ولده ولا ولد على والده إلا ان المسلم أخو المسلم فليس يحل لمسلم من أخيه شيء إلا ما حل من نفسه ألا وان كل رباني الجاهلية موضوع لكم رؤس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون غير رب العباس فإنه موضوع كله ألا وان كل دم كان في الجاهلية موضوع وأول دم أضعه من دم الجاهلية دم الحارث بن عبد المطلب وكان مسترضعا في بني ليث فقتله هذيل ألا فاستوصوا بالنساء خيرا فانهن عوان عندكم ليس تملكون منهن شيئا غير ذلك إلا أن يأتين بغاحشة مبينة فان فعلن فاهجروهن في المضاجع واضربوهن ضربا غير مبرح فان أظعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا ألا وان لكم على نساءكم حقا ولنسائكم عليكم حقا فأما حقكم على نساءكم فلا يوطئن فرشكم من تكرهون ولا يأذن في بيوتكم لمن تكرهون ألا وان حقهن عليكم أن تحسنوا اليهن في كسوتهن وطعامهن ألا وان الشيطان قد أيس أن يعبد في بلدكم هذا أبدا ولكن ستكون له طاعة فيما تحقرون من أعمالكم وسيرضى به ، أخرجه الترمذي وصححه «عوان» اى اسيرات .

وعن ابن عمر رضى الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : في حجة الوداع ألا أى شهر تعلمونه أعظم حرمة . قالوا ألا شهرنا هذا ، قال ألا أى بلد تعلمونه أعظم حرمة قالوا ألا بلدنا هذا ، قال ألا أى يوم تعلمونه أعظم حرمة . قالوا ألا يومنا هذا ، قال فان الله تعالى قد حرم عليكم دماءكم وأموالكم وأعراضكم إلا بحقها كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا ألا هل بلغت ثلاثا كل ذلك بحيبونه ألا نعم . قال وبحكم أو ويلكم لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض ، أخرجه الشيخان واللفظ للبخارى .

وعن أبي بكر بن عبيد بن الحارث الثقفي رضى الله عنه . أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والارض السنة اثنا عشر شهرا منها أربعة حرم ثلاث متواليات . ذوالقعدة وذوالحجة والمحرم ورجب مضر الذى بين جمادى وشعبان ، أى شهر هذا . قلنا الله ورسوله أعلم : فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه فقال أليس ذالْحجّة . قلنا بلا ، قال أى بلد هذا . قلنا الله ورسوله أعلم : فسكت حتى ظننا أنه

سببهم بغير اسمه . فقال أليس البقرة الحرام : قلنا بلى ، قال فأى يوم هذا قلنا الله ورسوله أعلم : فسكت حتى ظننا أنه سببهم بغير اسمه . فقال أليس يوم النحر : قلنا بلى ، قال فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا وستلقون ربكم فيسألكم عن أعمالكم ألا فلا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض ألا ليبلغ الشاهد الغائب فلعن بعض من يبلغه أن يكون أوعى له من بعض من سمعه ثم قال الأهل بلغ الأهل بلغت ثلاثاً : قلنا نعم . قال اللهم اشهد ، أخرجه الشيخان وأبو داود . زاد مسلم رحمه الله تعالى ثم انكفيء الى كبشين أملحين فذببهما والى جزيرة من الغنم فقسمها بيننا . وزاد زين رحمه الله تعالى في آخره ثلاث لا يغل عليهن قلب مؤمن أبداً اخلاص العمل لله تعالى ومناجحة ولاية الامر وزوم جماعة المسلمين فان دعوتهم تحيط من ورائهم ، قال ابن الاثير ولم ار هذه الزيادة في الاصول «الجزيرة» بالزاي القطعة من الغنم وقوله «لا يغل» بضم الياء من الاغلال وهو الخيانة . وقيل بفتحها من الحقد والمعنى ان هذه الخلال الثلاث تستصلحها القلوب فمن تمسك بها طهر قلبه من الخيانة والدغل والشر .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما من مولود إلا يولد على الفطرة ثم يقول اقرأوا « فطرة الله التي فطر الناس عليها » فابوا به وادانه أو بنصرانه أو بمجسانه كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاً هل تحسون فيها من جدعاء حتى تكونوا أنتم تجدعونها قالوا يا رسول الله أفرايت من يموت صغيراً قال الله أعلم بما كانوا عاملين ، أخرجه الستة الا النسائي وهذا اللفظ الشيخين والباقي بنحوه . وفي أخرى ما من مولود يولد إلا وهو على هذه الملة حتى يبين عنه لسانه .

— الباب الثالث —

﴿ في أحاديث متفرقة تتعلق بالإيمان والاسلام ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مثل المؤمن مثل

الزرع لا تزال الريح تميله ولا يزال المؤمن بصيبه البلاء . ومثل المنافق كشجرة الارز لا تنهز حتى تستحصد ، أخرجه البخاري والترمذي . الارز « بسكون الزاء » شجر الصنوبر . وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مثل المؤمن كمثل شجرة خضراء لا يسقط ورقها ولا يتحات فقال القوم هي شجرة كذا هي شجرة كذا فاردت أن أقول هي النخلة فاستحييت . فقال هي النخلة ، أخرجه الشيخان .

وعن النواس بن سميان رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ان الله تعالى ضرب مثلاً صراطاً مستقيماً على كتفي الصراط داران . وفي رواية سوران لهما أبواب مفتحة على الابواب ستور وداع يدعو على رأس الصراط وداع يدعوفوقه « والله يدعوا الى دار السلام ويهدي من يشاء الى صراط مستقيم » . فالابواب التي على كتفي الصراط حدود الله تعالى فلا يقع أحد في حدود الله تعالى حتى يكشف الستر والذي يدعو من فوقه واعظربه ، أخرجه الترمذي وفسره زبن في حديث رواه عن ابن مسعود رضي الله عنه . أن الصراط هو الاسلام ، وان الابواب محارم الله تعالى ، والستور حدود الله والداعي على رأس الصراط هو القرآن ، والداعي فوقه واعظ الله تعالى في قلب كل مؤمن .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : بدأ الاسلام غرباً وسيعود غرباً كما بدأ فطوبى للغرباء ، أخرجه مسلم ^(١) .

كتاب الاعتصام

(بالكتاب والسنة : وفيه بابان)

— الباب الاول في الاستمسك بهما —

عن مالك . أنه بلغه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال : تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما تمسكتم بهما كتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم .

(١) في نسخة مسلم المطبوعة وسيعود كما بدأ غرباً الحديث .

وعن زيد بن أرقم رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إني تارك فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا بعدى أحدهما أعظم من الآخر وهو كتاب الله تعالى حبل ممدود من السماء الى الأرض وعترتي أهل بيتي لن يفترقا حتى يردا على الحوض فانظروا كيف تخلفوني فيهما ، أخرجه الترمذى .

وعن العير باض بن سارية رضى الله عنه . قال : صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم ثم أقبل علينا بوجهه فوعظنا موعظة بليغة ذرفت منها العيون ووجلت منها القلوب فقال رجل يا رسول الله كان هذه موعظة مودع فماذا تعهد لنا فقال اوصيكم بتقوى الله تعالى والسمع والطاعة وإن كان عبدا حبشيا فإنه من بعث منكم بعدى فسيرى اختلافا كثيرا فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة ، أخرجه أبو داود والترمذى ومعنى «عضوا عليها بالنواجذ» أى تمسكوا بها كما تمسك العاصم بجميع أضراسه .

وعن المقدم بن معدى كرب رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ألا هل عسى رجل يبلغه الحديث عنى وهو متسكى على أريكته فيقول يئتنا وبيننا وبينكم كتاب الله تعالى فما وجدنا فيه حلالا استحللناه وما وجدنا فيه حراما حرمناه وإن ما حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم كما حرم الله ، أخرجه أبو داود والترمذى . وزاد أبو داود رحمه الله فى أوله ألا إنى أوتيت الكتاب ومثله معه وذكر معناه . وزاد أيضا ألا لا يحل لكم الحمار إلا هلى ولا كل ذى ناب من السباع ولا لقطعة معاهد إلا أن يستغنى عنها صاحبها ومن نزل بقوم فعلمهم أن يقر وه فان لم يقر وه فله أن يعقبهم بمثل قراه «الار يكة» السرير فى الجملة وقيل هو كلما أنكى عليه «والقرى» الضيافة .

وعن أبى موسى عبد الله بن قيس الأشعرى رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن مثل ما بعثنى الله به من الهدى والعلم كمثل غيث أصاب أرضا فكانت منها طائفة طيبة قبلت الماء فأنبتت الكلأ والعشب الكثير وكان منها أجادب أمسكت الماء فنفع الله تعالى بها الناس فشربوا منها وسقوا وزرعوا وأصاب طائفة منها أخرى إنما هي قيعان لا تمسك ماء ولا تنبت كلأ . فذلك مثل من فقه فى دين الله تعالى ونفعه ما بعثنى الله تعالى به فعلم وعلم ومثل

من لم يرفع بذلك رأساً ولم يقبل هدى الله الذي أرسلت به .

وعنه رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن مثلى ومثل ما بعثنى الله به كمثل رجل أتى قومه فقال أتى رأيت الجيش بعينى وأنا النذير العريان فالنجاء فأطاعه طائفة من قومه فأدلجوا وانطلقوا على مهلبهم فنجوا وكذبت طائفة منهم فاصبحوا مكانهم فصباحهم الجيش فأهلكهم واجتاحهم فذلك مثل من أطاعنى واتبع ما جئت به ومثل من عصانى وكذب بما جئت به من الحق ، أخرجهما الشيخان .

وعن أبى هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنما مثلى ومثلكم كمثل رجل استوقد ناراً فلما أضاءت ما حوله جعل القرأش وهذه الدواب التى تقع فى النار تقع فيها فجعل يزرعهن ويغلبهن فيقتحمن فيها فانا آخذ بحجزكم عن النار وأنتم تفتحون فيها ، أخرجه الشيخان والترمذى واللفظ للبخارى .

وعن ابن مسعود رضى الله عنه . قال : ان أحسن الحديث كتاب الله وأحسن الهدى هدى محمد صلى الله عليه وسلم وشر الأمور محدثاتها وإن ما نوعدون لآت وما أنتم بمعجزين ، أخرجه البخارى .

وعن عائشة رضى الله عنها . قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من أحدث فى أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد ، أخرجه الشيخان وأبو داود وفى رواية : من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد .

وعن أبى ذر رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من فارق الجماعة شيراً فسد عمله من عنقه ، أخرجه أبو داود .

وعن على رضى الله عنه . قال : اقضوا كما كنتم تفضون فانى أكره الخلاف حتى تكون الناس جماعة أو أموت كما مات أصحابى ، وكان ابن سيرين رحمه الله تعالى يرى عامة ما يروون عن على رضى الله عنه كذباً ، أخرجه البخارى .

وعن أنس رضى الله عنه . قال : ما أعرف شيئاً مما كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل الصلاة قال ليس صنعتم ما صنعتم فيها ، أخرجه البخارى والترمذى .

وعن ابى هريرة رضى الله عنه . انه دخل السوق فقال : اراكم ههنا وميراث محمد صلى الله عليه وسلم يقسم في المسجد فذهبوا وانصرفوا وقالوا ما رأينا شيئاً يقسم رأينا قوماً يقرؤون القرآن قال فذالك ميراث نبيكم صلى الله عليه وسلم .

وعن ابن مسعود رضى الله عنه . انه قال : من كان مستنفاً فليستن بمن قدمات فان الحى لا يؤمن عليه القتنة اولئك اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم كانوا افضل هذه الامة ابرها قلوباً وأعمقها علماً واقبلها تكديفاً اختارهم الله تعالى لصحبة نبيه صلى الله عليه وسلم ولا قامه دينه فاعرفوا لهم فضلهم واتبعوهم على اثرهم وتمسكوا بما استطعتم من اخلاقهم وسيرهم فانهم كانوا على الهدى المستقيم .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . قال : من تعلم كتاب الله تعالى ثم اتبع ما فيه هداه الله تعالى من الضلالة في الدنيا ووقاه سوء الحساب في الآخرة .

وعن عمر بن الخطاب رضى الله عنه . قال : تُرَكْم على الواضحة ليلها كنهارها كونوا على دين الاعراب والعلمان في الكتاب .

وعن على رضى الله عنه . قال : تُرَكْم على الجادة منهج عليه ام الكتاب ، أخرج هذه الآثار الخمسة رزين رحمه الله تعالى .

— الباب الثاني —

﴿ في الاقتصاد في الاعمال ﴾

عن أنس رضى الله عنه . قال : جاء ثلاثة رهط الى بيوت أزواج رسول الله صلى الله عليه وسلم يسألون عن عبادته فلما أخبروا كأنهم تقاؤها قالوا أبن نحن من رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر قال أحدهم اما أنا فاصلى الليل ابدأ وقال الآخر وأنا أصوم الدهر ولا أفطر وقال الآخر وأنا اعتزل النساء ولا أتزوج أبداً فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهم فقال أتم الذين قلتم كذا وكذا أما والله انى لا خشاكم الله واتقاكم له ولكنى

أصوم وأفطر وأصلي وارقد وأزوج النساء فن رغب عن سنتي فليس مني، أخرجه الشيخان والنسائي .

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً ترخص فيه فتزده عنه قوم فبلغه ذلك فخطب فحمد الله وأثنى عليه ثم قال ما بال أقوام يتزهون عن الشيء أصنعوه فوالله اني لاعامهم بالله واشدهم له خشية ، أخرجه الشيخان .

وعنها رضي الله عنها . قالت : بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عثمان بن مظعون أرغبة عن سنتي فقال لا والله يارسول الله ولكن سنتك اطلب فقال النبي صلى الله عليه وسلم فاني انا م وأصلي وأصوم وأفطر وأنكح النساء فاتق الله يا عثمان فان لا هلك عليك حتما وان لضيقتك عليك حتما وان لنفسك عليك حتما فصم وافطر وصل ونم ، أخرجه أبو داود * وزاد رزين رحمه الله تعالى وكان حلف أن يقوم الليل كله ويصوم النهار ولا ينكح النساء فسأل عن يمينه فنزل « لا يؤخذكم الله باللغو في أيمانكم » ويروي انه نوى ذلك ولم يعزم وهو أصح .

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما . قال : اخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قد قلته بأبي انت وامى يارسول الله قال فانك لا تستطيع ذلك فصم وافطر وقم ونم وصم من الشهر ثلاثة ايام فان الحسنة بعشر امثالها وذلك مثل صيام الدهر قلت فاني اطيع افضل من ذلك قال فصم يوما وافطر يومين . قلت فاني اطيع افضل من ذلك قال فصم يوما وافطر يوما فذلك صوم داود عليه السلام وهو اعدل الصيام أو افضل الصيام قلت فاني اطيع افضل من ذلك قال لا افضل من ذلك ، أخرجه الخمسة الا الترمذي * وفي اخرى لم أخبر أنك تصوم الدهر وتقرأ القرآن كل ليلة قلت بلى يا بنى الله ولم ارد الا الخير وفيه قال لي واقرا القرآن في كل شهر قلت انى اطيع افضل من ذلك قال فاقرأه في كل عشر قلت انى اطيع افضل من ذلك قال فاقرأه في كل سبع ليال ولا تزد على ذلك وقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم انك لا تدري نعلك يطول بك عمره قال فشددت فشددت دعى فلما كبرت وددت انى قبلت رخصة

رسول الله صلى الله عليه وسلم * وفي اخرى نحوه وفيه فاذا فعلت ذلك هجمت له العين ونهت له النفس ^(١) لا صام من صام الا بد * وفيه فصم صوم داود عليه الصلاة والسلام كان يصوم يوماً ويفطر يوماً ولا يفر إذا لاقى * وفي اخرى قال احب الصيام الى الله تعالى صيام داود عليه السلام واحب الصلاة الى الله تعالى صلاة داود كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه وكان يصوم يوماً ويفطر يوماً .

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم حصير يحتجزه في الليل فيصلى فيه ويسطه في النهار فيجلس عليه فجعل الناس يتوبون اليه يصلون بصلاته حتى كثروا فاقبل عليهم فقال يا ايها الناس خذوا من الاعمال ما تطيقون فان الله تعالى لا يمل حتى تموا وان احب الاعمال الى الله تعالى ما دام وان قل . وكان آل محمد صلى الله عليه وسلم اذا عملوا عملاً ثبتوه ، اخرجهم الستة * وفي رواية للبخاري عن ابي هريرة رضي الله عنه سددوا وقاربوا واغدوا ورحوا وشيأ من الدجفة والتصد والتصد تبلغوا واعلموا انه لن يدخل أحدكم عمله الجنة قالوا ولا انت يا رسول الله قال ولا انا الا ان يتغمدني الله تعالى بمغفرة ورحمة * وفي اخرى للبخاري والنسائي ان هذا الدين يسر ولن يشاد الدين احد إلا غلبه « يحتجزه » بالزاي يجعله كالجزء .

وعن انس رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يسروا ولا تعسروا وبشروا * وفي رواية وسكنوا ولا تنفروا ، اخرجهم الشيخان .

وعن سهل بن ابي امامة رضي الله عنه . أنه دخل هو وابوه على انس رضي الله تعالى عنه : فاذا هو يصلي صلاة خفيفة كانتا صلاة مسافر فلما سلم قال بركم الله ارايت هذه الصلاة المكتوبة اوشى نغفثه قال انها للمكتوبة وانها الصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اخطأت إلا شيئاً سهوت عنه ثم قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تشددوا

(١) في اللسان : انك اذا فعلت ذلك هجمت عينك ونهت نفسك رواه ابو عبيد نتهت والكلام نتهت ومعناه ضقت وسقطت .

على أنفسكم فيشدد عليكم فإن قومًا شددوا على أنفسهم فشدد عليهم فتناك بقاياهم في الصوامع والديار رهبانية أبدعوها ما كتبناها عليهم، أخرجه أبو داود .

وعن أنس رضي الله عنه . قال: دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم المسجد فإذا حبل ممدود بين الساريتين فقال ما هذا قالوا حبل لزينب فإذا فترت تعلقت به فقال لا حلوه ليصل أحدكم نشاطه فإذا فتر فليعد ، أخرجه البخاري وأبو داود والنسائي .

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت: دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندي امرأتان من بني أسد فقال من هذه قلت فلانة لا تنام الليل فقال مه عليك من الأعمال ما تطيقون فإن الله تعالى لا يمل حتى تموتوا وكان أحب الدين إليه ما دام عليه صاحبه ، أخرجه الثلاثة والنسائي .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن لكل شئ شرة ولكل شرة فترة فإن صاحبها سد وقارب فارجوه وإن أشير إليه بالاصابع فلا تعدوه ، أخرجه الترمذي وصححه «الشرّة» النشاط والرغبة .

وعن أبي جحيفة رضي الله عنه . قال: أخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بين سلمان وأبي الدرداء رضي الله عنهما فزار سلمان أبا الدرداء فرأى أم الدرداء متبذلة فقال ما شأنك قالت أخوك أبو الدرداء ليس له حاجة في الدنيا فجاءه أبو الدرداء فصنع له طعاما وقال له كل فقال انى صائم فقال سلمان ما أنا بآكل حتى تأكل فأكل فلما كان الليل ذهب أبو الدرداء يقوم فقال نم فنام ثم ذهب ليقوم فقال نم فنام فلما كان من آخر الليل قال سلمان قم الآن فصليا فقال له سلمان إن لربك عليك حقا وإن لنفسك عليك حقا ولا هلك عليك حقا فاعط كل ذى حق حقه فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال صدق سلمان ، أخرجه البخاري والترمذي « و زاد الترمذي رحمه الله ولضيفك عليك حقا .

وعن حنظلة بن الربيع الأسدي كاتب رسول الله صلى الله عليه وسلم ورضي عنه .

قال: لقيني أبو بكر رضي الله عنه فقال كيف أنت فقلت ناقي حنظلة فقال سبحان الله ما تقول ^{نحو} فقلت نكون عند النبي صلى الله عليه وسلم يذكر النار والجنّة كأنار أي عين فإذا

خرجنا من عنده عافسنا الازواج والاولاد والضيعات ونسبنا كثيرا قال والله اني لاجد
مثل هذا فانطلقا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر الله ذلك فقال والذي نفسي بيده
لو تدومون على ما تكونون عندي وفي الذكركم الملائكة على فرشكم وفي
طرقكم ولكن يا حنظلة ساعة وساعة ثلاث مرات، أخرجه مسلم والترمذي « المعافسة »
المعالجة والممارسة والملاعبة .

وعن مالك . أنه بلغه أن عائشة رضي الله عنها : كانت ترسل الى اهلها بعد العقيقة تقول
الآن يرحون الكتاب .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : اخبر النبي صلى الله عليه وسلم عن مولاه له تقوم
الليل وتصوم النهار فقال لكل عامل شرة ولكل شرة فترة فمن صارت فترة الى سنتي فقد
اهتدى ومن أخطأ فقد ضل .

وعن ابى هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : خير الامور
اوساطها ، أخرجهما رزين .

كتاب الامانة

عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه . قال : حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثين
قدرأيت أحدهما وأنا انتظر الآخر . حدثنا ان الامانة نزلت في جذر قلوب الرجال ثم نزل
القرآن فعلموا من القرآن وعلموا من السنة ثم حدثنا عن رفع الامانة قال ينام الرجل النومة
فتقبض الامانة من قلبه فيظل أثرها مثل أثر الوكت ثم ينام النومة فتقبض الامانة من قلبه فيظل
أثرها مثل أثر المجل كجمر دحرجته على رجلك فننقط فتراه منتبرا وليس فيه شيء ثم اخذ
حصي فدحرجه على رجله فيصبح الناس يتبايعون فلا يكاد احد منهم يؤدي الامانة حتى
يقال ان في بني فلان رجلا أميناً حتى يقال للرجل ما اجلده ما أظرفه ما أعقله وما في قلبه مثقال
حبة من خردل من ايمان . ولقد أتى على زمان وما بالي ايكم بايعت لئن كان مسلما ليردنه على

دينه وان كان نصرانياً أو يهودياً ليردنه على ساعيه واما اليوم فما كنت ابايع منكم الا فلانا وفلانا، أخرجه الشيخان والترمذى . « الوكت » الاثر في الشئ من غير لونه كالنقطة « والمجل » ما يظهر في اليد شبه البثر من معاناة الاشياء الصلبة الخشنة « والمنتبر » المنتفخ .
وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا ضيقت الامانة فانتظر الساعة قيل وكيف اضاعتها قال اذا وسد الا امر الى غير أهله ، أخرجه البخارى .
« وسد » اسند .

وعنه رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أَدَّ الامانة الى من ائتمنت ولا تخن من خانتك ، أخرجه أبو داود والترمذى .

وعن ابى موسى رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ان الخازن المسلم الامين الذى يعطى ما أمر به كاملاً موفراً طيبة به نفسه أحد المتصدقين ، أخرجه الخمسة الا الترمذى * وزاد النسائى فى أوله المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً .

—*—

كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

عن طارق بن شهاب . أن اول من بدأ بخطبة العيد قبل الصلاة مروان فقام اليه رجل فقال الصلاة قبل الخطبة فقال قد ترك ما هنالك فقال ابو سعيد الخدرى رضى الله عنه أما هذا فقد قضى ما عليه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من رأى منكم منكراً فليغيره بيده فان لم يستطع فبلسانه فان لم يستطع فبقلبه وذلك اضعف الايمان ، أخرجه الخمسة الا البخارى وهذا لفظ مسلم * وعند الترمذى فقام رجل فقال : يا مروان خالفت السنة * زاد أبو داود اخرجت المنبر فى يوم عيد ولم يكن يخرج فيه وبدأت بالخطبة قبل الصلاة وليس عند النسائى الا المسند فقط .

وعن ابن مسعود رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما من نبي بعثه الله تعالى فى أمة قبلى إلا كان له من امته حواريون وأصحاب يأخذون بسنته ويقتدون بأمره ثم انها تخلف من بعدهم خلوف يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما لا يؤمرون فمن جاهدتهم بيده

«فهم مؤمن ومن جاهدتم بلسانه فهو مؤمن ومن جاهدتم بقلبه فهو مؤمن ليس وراء ذلك من الايمان حبة خردل، اخرجه مسلم . «حوارى» الرجل خاصته وناصره «والخلوف» جمع خلف بسكون اللام وهم الذين يأتون بعد من مضى ويكونون شرامنهم .

وعنه رضى الله عنه . قال : لما وقعت بنو اسرائيل فى المعاصى نهتهم علماءهم فلم ينهوا فجالسواهم وواكلوهم وشاربوهم فضرب الله تعالى قلوب بعضهم ببعض ولعنهم على لسان داود الاية ثم جلس وكان متكئا فقال لا والذي نفسى بيده حتى تأطروهم على الحق اطرا ، ومعنى «تأطروهم» تعطفوهم وتردوهم .

وعن قيس بن ابى حازم . قال قال ابو بكر رضى الله عنه : بعد ان حمد الله تعالى واثنى عليه يابها الناس انكم تقرؤن هذه الآية وتضعونها على غير موضعها «يا ايها الذين آمنوا عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم» وانه من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الناس اذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يده أو شك أن يعمهم الله تعالى بعقاب وانى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ما من قوم يُعَمَلُ فيهم بالمعاصى ثم يتدرون على أن يغيروا فلم يغيروا إلا يوشك أن يعمهم الله بعقاب، أخرجهما أبو داود والترمذى . ومعنى «يوشك» يقرب ويسرع .

وعن حذيفة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : والذي نفسى بيده لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر أو ليوشكن الله أن يبعث عليكم عقابا منه ثم تدعونهم فلا يستجيب لكم ، أخرجه الترمذى .

وعن ابن مسعود رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنكم منصورون ومصيبون ومفتوح عليكم فمن أدرك ذلك منكم فليتنق الله تعالى وليأمر بالمعروف ولينه عن المنكر ومن كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار .

وعن عرس بن عميرة الكندى رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا عملت الخطيئة فى الارض كان من شهدها فانكرها كن غاب عنها ومن غاب عنها فرضها كان كن شهدها ، أخرجهما أبو داود .

وعن أبي سعيد رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن من أعظم الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر، أخرجه أبو داود والترمذي .

كتاب الاعتكاف

عن عائشة رضي الله عنها . قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتكف العشر الاواخر من رمضان حتى توفاه الله تعالى ويقول نحر و ليلة القدر في العشر الاواخر من رمضان ثم اعتكف أزواجه من بعده ، أخرجه الستة » وفي رواية كان يعتكف في كل رمضان فاذا صلى العداة جاء مكانه الذي اعتكف فيه قال فاستأذنته عائشة رضي الله عنها أن تعتكف فأذن لها فضربت فيه قبة فسمعت بها حفصة رضي الله عنها فضربت قبة وضربت زينب رضي الله عنها أخرى فلما انصرف من العداة ابصر أربع قباب فقال ما هذه فأخبر بذلك فقال ما حملهن على هذا الكبر انزعوا فلا أراها فنزعت فلم يعتكف في رمضان حتى اعتكف في آخر العشر من شوال » وفي رواية أمر بخبائه فقوض وترك الاعتكاف في شهر رمضان حتى اعتكف في العشر الاول من شوال « الخباء » بيت من وبرأوصوف لامن شعر « وتقو يرضه » رفعه .

وعن أبي سعيد رضي الله عنه . قال : اعتكنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم العشر الاوسط فلما كان صبيحة عشرين قلنا متاعنا فقال من كان اعتكف فليرجع الى معتكفه فاني رأيت هذه الليلة ورأيتني كاني اسجد في ماء وطين فلما رجعت الى معتكفه هاجت السماء من آخر ذلك اليوم وكان المسجد على عرش فلقدر رأيت على أتمه وأرنبته أثر الماء والطين وذلك ليلة الحادي والعشرين ، أخرجه الشيخان .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتكف في كل رمضان عشرة أيام فلما كان العام الذي قبض فيه اعتكف عشرين ، أخرجه البخاري وأبو داود .

وعن انس وابي بن كعب رضي الله عنهما . قالوا : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتكف العشر الاخير من رمضان فلم يعتكف عامافلها كان العام المقبل اعتكف عشر بن ، اخرجاه ابوداود عن ابى الترمذى عن انس .

وعن عائشة رضي الله عنها . أنها كانت ترجل النبي صلى الله عليه وسلم وهي حائض وهو معتكف في المسجد وهي في حجرتها بناولها رأسه وكان لا يدخل البيت الا الحاجة الانسان اذا كان معتكفا ، اخرجاه الستة ، وزاد ابوداود وكان يمر بالمريض وهو معتكف فمير ولا يعرج يسأل عنه ، وقالت : السنة للمعتكف أن لا يعود مريضاً ولا يشهد جنازة ولا يممس امرأة ولا يباشرها ولا يخرج إلا لما لا بد له منه ولا اعتكاف الا في المسجد الجامع «الترجيل» تسريح الشعر وتنظيفه وتحسينه .

وعنها رضي الله عنها . قالت : اعتكفت مع النبي صلى الله عليه وسلم امرأة من ازواجه مستحاضة فكانت ترى الدم والصفرة وهي تصلي ور بما وضعت الطست تحتها من الدم ، اخرجاه البخارى وابوداود .

وعن على بن الحسين قال . قالت صفية رضي الله عنها : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم معكثفاً فأتته ازوره ليلاً فحدثته ثم قمت لا تغلب فقام معي حتى اذا بلغ باب المسجد مر رجلاً من الانصار فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم اسرع فقال على رسلكم انها صفية بنت حسي فقال سبحان الله يا رسول الله فقال ان الشيطان يجرى من ابن آدم مجرى الدم وانى خشيت أن يقذف في قلوبكم شرأوقال شيئاً ، اخرجاه البخارى وابوداود «الانقلاب» الرجوع .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . أن عمر نذر في الجاهلية أن يعتكف ليلة ويروى يوماً في المسجد الحرام فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أوف بتذكرك ، اخرجاه الخمسة .

ليس
البحر

وليد

رس

أحي

قال

ص

بأرض

وانها

وغر

وهي

مؤاد

رسو

رسو

رسو

رسو

رسو

رسو

رسو

رسو

رسو

رسو

رسو

كتاب احياء الموات

عن عائشة رضى الله عنها . قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من عمّر أرضاً ليست لاحد فهو أحق بها ، قال عروة بن الزبير : قضى به عمر في خلافته رضى الله عنه ، أخرجه البخارى .

وعن عروة بن الزبير . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من أحيأ أرضاً مميّنة فهي له وليس لعرق (ظالم حق) ، أخرجه الاربعة الاالنسائي «وزاد أبوداود قال عروة : أشهد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى أن الارض أرض الله تعالى والعباد عباد الله تعالى فمن أحيأ مواتاً فهو أحق به جاءنا بهذا عن النبي صلى الله عليه وسلم الذي جاءنا بالصلوات عنه . قال عروة : ولقد حدثني الذي حدثني بهذا الحديث أن رجلين اختصما الى رسول الله صلى الله عليه وسلم . غرس أحدهما نخلاً في أرض الاخر فقضى لصاحب الارض بأرضه وأمر صاحب النخل أن يخرج نخله منها فلقد رأيتها وانها تضرب أصولها بالفؤس وانها لنخل عم حتى أخرجت منها . قال مالك رحمه الله «والعرق الظالم» كل ما أخذ واحتفر وغرس بغير حق «الفؤس» جمع فأس وهي الآلة المعروفة من الحديد «والعم» جمع عمّية وهي التامة في الطول والاتفاف .

وعن سمرة بن جندب . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من أحاط حائطاً في موات فهو له ، أخرجه أبوداود «وزاد رزين رحمه الله عن سعيد بن زيد رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من عمّر أرضاً قد عجز صاحبها عنها وتركها مهلكة فهي له .

(١) قال في اللسان : قال ابن الاثير والزواية لعرق بالتثوين وهو على حذف المضاف أى لذي عرق ظالم يجعل العرق نفسه ظالماً والحق لصاحبه .

كتاب الايلاء

عن انس رضى الله عنه . ان النبي صلى الله عليه وسلم : صرّح من فرس فجلس شقه أو كتفه
وآلى من نسائه شهرا فجلس في مشربة له درجها من جذوع فأتاه أصحابه يعودونه فصلى بهم
جالسا وهم قيام فلما سلم قال إنما جعل الامام ليؤتم به فاذا صلى قائما فصلوا قايما وان صلى قاعدا
فصلوا قعودا ولا تركعوا حتى يركع ولا ترفعوا حتى يرفع قال : ونزل لتسع وعشرين فقالوا
يا رسول الله انك آليت شهرا فقال ان الشهر تسع وعشرون ، أخرجه البخارى والترمذى
والنسائى * وفي اخرى للشيخين عن ام سلمة أن الشهر يكون تسعا وعشرين * وفي اخرى
لمسلم عن جابر ثم طبق يديه ثلاثا مرتين بأصابع يديه كل او مرة بتسع منها .

وعن ابن عمر . قال : اذا مضت اربعة اشهر بوقف حتى يطلق ولا يقع عليه الطلاق حتى
يطلق يعنى المولى . ويذكر ذلك عن عثمان وعلى وابى الدرداء وعائشة رضى الله عنهم وانى
عشر رجلا من الصحابة ، أخرجه البخارى ومالك * وفي اخرى للبخارى قال يعنى ابن
عمر الايلاء الذى سمي الله تعالى لا يحل لاحد بعد الا جيل الا أن يمك بالمعروف أو يعزم
الطلاق كما أمر الله تعالى .

وعن على كرم الله وجهه . قال : اذا آلى الرجل من امرأته لم يقع عليه طلاق وان مضت
الاربعة الاشهر حتى يوقف فاما أن يطلق واما ان يفيء ، أخرجه مالك وقال : من حلف على
امرأته ان لا يطأها حتى تقطم ولدها لم يكن موليا بلغنى عن على رضى الله عنه انه سئل عن ذلك
فلم يره ايلاء .

وعن عائشة رضى الله عنها . قالت : آلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسائه وحرّم
فجعل الحرام حلالا وجعل فى النيمين كفارة ، أخرجه الترمذى .

كتاب الاسماء والكنى

﴿ وفيه خمسة فصول ﴾

﴿ الفصل الاول: في المحبوب منها والمكروه ﴾

عن ابي الدرداء رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : انكم تُدْعَوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَسْمَائِكُمْ وَأَسْمَاءِ آبَائِكُمْ فَأَحْسِنُوا السَّمَاءَ كُمْ ، اخرجہ ابو داود .

وعن ابن عمر رضى الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : احب الاسماء الى الله تعالى عبد الله وعبد الرحمن ، اخرجہ مسلم و ابو داود والترمذى .

وعن ابي وهب الجشمى رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : تسموا بأسماء الانبياء واحب الاسماء الى الله تعالى عبد الله وعبد الرحمن وأصدقها حارث وهمام واقبحها حرب ومرة ، اخرجہ ابو داود واللفظ له وللنسائي مختصراً .

وعن ابي هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ان اخنع اسم عند الله رجل تسمى ملك الاملاك لا مالك الا الله تعالى قال سفيان رحمه الله تعالى مثل شاهان شاه . قال احمد بن حنبل رحمه الله تعالى : سألت ابا عمرو رحمه الله تعالى عن « اخنع » فقال اوضع ، اخرجہ الخمسة الا النسائي « ولمسلم رحمه الله تعالى فى اخرى اغيظ رجل على الله تعالى يوم القيامة واخبثه رجل كان يسمى ملك الاملاك لا ملك الا الله تعالى .

وعن جابر رضى الله عنه قال : اراد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ينهى عن ان يسمى ببعلى وبركة وافلح وبسار ونافع وبنحو ذلك ثم رأيت سكت بعد عنها ثم قبض ولم ينه عنها ، اخرجہ مسلم و ابو داود واللفظ لمسلم « زاد ابو داود رحمه الله تعالى فان الرجل يقول اتم بركة فيقولون لا وعن أسلم مولى عمر . أن عمر رضى الله عنه : ضرب ابنا له يكنى ابا عيسى وان المغيرة بن شعبه تكنى ابا عيسى فقال له عمر أما يكفيك ان تكنى بأبي عبد الله فقال ان النبي صلى الله عليه وسلم كنانى ابا عيسى فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما

تأخروا تأبدا في جلبتنا فلم يزل يكنى بأبي عبد الله حتى هلك ، أخرجه أبو داود « الجلبج »
 بلام ساكنة بين جيمين أولاهما مفتوحة هي حباب الماء في لغة أهل النجامة أي تركنا في
 أمر ضيق كضيق الحباب وقال الأزهرى : الجلبة واحدة الجلاج وهي الرأس ومعناه
 وآتا بعد في عدد أقراننا وأخواننا لم ندر ما يصنع بنا .

وعن يحيى بن سعيد رضى الله عنه . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : للفتحة تحلب
 من تحلب هذه فقام رجل فقال ما اسمك فقال مرة فقال له اجلس ثم قال من تحلب هذه فقام
 رجل فقال ما اسمك فقال حرب فقال له اجلس ثم قال من تحلب هذه فقام رجل فقال له
 ما اسمك فقال يعيش فقال احلب ، أخرجه مالك .

﴿ الفصل الثانى : فبين سماه رسول الله صلى الله عليه وسلم ﴾

عن سهل بن سعد الساعدى رضى الله عنه . قال : جاء النبي صلى الله عليه وسلم الى بيت
 فاطمة رضى الله عنها فلم يجدها فجلس على رضى الله عنه فقال ابن عمك فقالت كان بينى وبينه شئ
 فغاضبني فخرج فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا نسان انظر اين هو فقال هو في المسجد راقد
 فجاءه وهو مضطجع وقد سقط رداؤه عن شقه فأصابه تراب فجعل النبي صلى الله عليه وسلم
 يقول قم أباراب قم أباراب . قال سهل رضى الله عنه وما كان له اسم احب اليه منه ، أخرجه
 الشيخان .

وعن اسماء بنت ابى بكر رضى الله عنهما . قالت : حملت بعبد الله بن الزبير مكة قالت فخرجت
 وانا تم فقدمت المدينة فنزلت بقباء فولدته فأبيت به رسول الله صلى الله عليه وسلم فوضعت
 في حجره فدعا بتمرة فوضعتها ثم نفل في فيه فكان أول شئ دخل جوفه ريق رسول الله صلى
 الله عليه وسلم ثم حنكه بالتمرة ثم دعا له وبرك عليه وسماه عبد الله فكان أول مولود ولد
 في الاسلام « قفر حوايه فرحاشد يد آلانهم قيل لهم ان اليهود قد سحرتكم فلا يولد لكم ،
 أخرجه الشيخان .

وعن ابي موسى رضى الله عنه . قال : ولدنى غلام فأيدت به النبي صلى الله عليه وسلم فسماه ابراهيم وحنكته بتمره ودعاه بالبركة ودفعه الى وكان أكبر ولد ابي موسى ، اخرججه الشيخان .
وعن أنس رضى الله عنه قال : ذهبت بعبد الله بن أبي طلحة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حين ولدوه وفي عيابة وهو يهنأ بهيراً له فقال هل معك تمر قلت نعم ^(١) فناولته تمرات فلا كهن ثم فغرفاء الصبي فحجه فيه فجعل يتامظه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنظروا حُبَّ الانصار التمر وسماه عبد الله ، اخرججه الشيخان وأبو داود واللفظ لمسلم ومعنى « يهنأ » يطليه بالنظران .

وعن عائشة رضى الله عنها . قالت : قلت يا رسول الله كل صواحي لهن كنى قال فاكتنى بابنك عبد الله بن الزبير فكانت تسمى أم عبد الله ، اخرججه أبو داود وزاد زرين رحمه الله فان الخالة أم .

(الفصل الثالث : فيمن غير النبي صلى الله عليه وسلم اسمه)

عن عائشة رضى الله عنها . قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغير الاسم التبييح ، اخرججه الترمذى .

وعن ابي هريرة رضى الله عنه . ان زينب بنت ابي سلمة كان اسمها برة فقيل تزكى نفسها فسماها رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب ، اخرججه الشيخان .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . قال : كان اسم جويرية بنت الحارث برة فحول رسول الله صلى الله عليه وسلم اسمها جويرية وكان يكره أن يقال خرج من عند ^(٢) برة ، اخرججه مسلم .
وعن شرح بن هاني عن ابيه رضى الله عنه . ان النبي صلى الله عليه وسلم سمع قومه يكنونه بأبي الحكم قال فدعاني فقال ان الله تعالى هو الحكم واليه الحكم فلم تكنى بأبي الحكم فقلت ان قومي اذا اختلفوا في شئ أتوني فحكمت بينهم فرضى كلالا الثريتين بحكى فقال ما أحسن هذا فلك من الولد فقلت شرح ومسلم وعبد الله فقال فمن أكبرهم فقلت شرح قال فانت

(١) قلت نعم (ليست في بعض النسخ الصحيحة . (٢) في نسخة من عنده برة .

أبو شريح، أخرجه أبو داود والنسائي .

وعن بشير بن ميمون عن عمه أسامة بن اخدرى . ان رجلا كان اسمه اصرم فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : ما اسمك فقال اصرم فقال بل أنت زرعة ، أخرجه أبو داود .
وعن سعيد بن المسيب عن أبيه رضى الله عنه انه جاء للنبي صلى الله عليه وسلم فقال ما اسمك قال حزن قال بل أنت سهل قال لا اغير اسمائى ابيه أنى قال ابن المسيب رحمه الله فآزالت فينا الحزونة بعد ، أخرجه البخارى وأبو داود وفي رواية لابن داود قال لا السهل بوطى ويمتن .
قال أبو داود : رحمه الله وغير رسول الله صلى الله عليه وسلم اسم العاصى وعزير وعته وشيطان والحكم وعراب وحباب وشهاب فسماه هشاما وسمى حر بآسما وسمى المضطجع المنبعث وأرضاً تسمى عفرة سماها حضرة وشعب الضلالة سماه شعب الهدى وبني الزينة سماهم بنى الرشدة وسمى بنى مغوية بنى رشد .

وعن ابن عمر رضى الله عنهما . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم : غير اسم عاصية وسمها جميلة ، أخرجه مسلم والترمذى وأبو داود .

وعن مسروق قال لقيت عمر رضى الله عنه ، فقال من أنت ؟ فقلت : مسروق بن الابدع ، فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : الابدع شيطان ، أخرجه أبو داود .

وعن سهل بن سعد رضى الله عنه ، قال : أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمنذر بن أبى أسيد حين ولد فوضعه على نخذه ، وقال : ما اسمه ؟ قال : فلان ، قال : لا ولكن اسمه المنذر ، فسماه يومئذ المنذر ، أخرجه الشيخان .

— الفصل الرابع —

﴿ فيما جاء فى التسمية باسم النبي صلى الله عليه وسلم وكنيته ﴾

عن أنس رضى الله تعالى عنه . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً فى البقيع فسمع قائلاً يقول : يا أبا القاسم ، فرد رأسه اليه فقال الرجل : لم أعنك يا رسول الله ، إنما

دعوت فلانا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : سمو باسمي ولا تكنوا بكنيتي ، أخرجه الشيخان والترمذى .

وعن جابر رضى الله عنه . قال : ولد لرجل منا غلام فسماه القاسم فقلنا لا نكنيك أبا القاسم ولا ننعملك عينا فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر له ذلك فقال : أسم ابنك عبد الرحمن ، أخرجه الخمسة إلا النسائي زاد في رواية : سمو باسمي ولا تكنوا بكنيتي فاني إنما جعلت قاسما أقسم بينكم * وفي أخرى لابن داود قال : من تسمى باسمي فلا يتكنى بكنيتي ومن تكنى بكنيتي فلا يتسمى باسمي .

وعن عائشة رضى الله عنها . أن امرأة قالت يا رسول الله : إنى ولدت غلاما فسميته محمداً وكنيته أبا القاسم فذكر لى أنك تكراه ذلك . فقال : ما الذى أحل اسمي وحرمت كنييتي ؟ أو ما الذى حرم كنييتي وأحل اسمي ، أخرجه أبو داود .

وعن محمد بن الحنفية عن أبيه رضى الله عنهما . قال قلت : يا رسول الله أ رأيت أن ولد لى بعدك ولداً أسميه باسمك وأكنيه بكنيتك ، قال نعم ، أخرجه أبو داود وهذا لفظه والترمذى وصححه وزاد فيه قال فكانت رخصة لى .

— الفصل الخامس —

﴿ فى أحاديث متفرقة ﴾

عن ابن عمر رضى الله عنهما . قال : أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بتسمية المولود يوم سابعه ووضع الاذى عنه والعق عنه ، أخرجه الترمذى .

وعن عائشة رضى الله عنها . قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤتى بالصبيان فيدعوهم بالبركة ويحنكهم ، أخرجه مسلم وأبو داود .

وعن أبي رافع رضى الله عنه . قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أذن فى أذن الحسن بن على رضى الله عنه حين ولدته فاطمة رضى الله عنها ، أخرجه أبو داود والترمذى وصححه وزاد زبن وقرأ فى أذنه سورة الاخلاص وحنكه بتمرّة وسماه .

وعن يحيى بن سعيد . أن عمر رضى الله عنه قال لرجل : ما سمك ؟ قال جمرة . قال ابن
من ؟ قال ابن شهاب . قال ممن ؟ قال من الحرقة . قال أين مسكنك ؟ قال بحرة النار . قال
بأيها ؟ قال بذات لظى . قال عمر رضى الله عنه ، أدرك أهلك فقد احترقوا ، فكان كما قال عمر
رضى الله عنه أخرجه مالك . ١)

كتاب الآنية

عن حذيفة رضى الله عنه . قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : لا تلبسوا
لحرير ولا الديباج ولا تشربوا في آنية الذهب ولا الفضة ولا تأكلوا في صحا فمما قاتها لهم في
الدنيا ولكم في الآخرة ، أخرجه الخمسة .

وعن أم سلمة رضى الله عنها ، قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الذى يشرب
في اناء الفضة إنما يجرجر في بطنه نار جهنم ، أخرجه الثلاثة . وسلم في أخرى : من شرب
في اناء من ذهب أو فضة .

وعن جابر رضى الله عنه . قال : كنا نغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فنصيب من
آنية المشركين وأسقيتهم ونستمتع بها فلا يعيب ذلك علينا ، أخرجه أبو داود .
وعن أبي نعبة الخثني رضى الله عنه . قال : قلت يا رسول الله إنا بأرض قوم أهل كتاب
أنا كل في آنيةهم قال ان وجدتم غير آنيةهم فلا تأكلوا فيها ، فان لم تجدوا فاغسلوها واكلوا
فيها ، أخرجه أبو داود والترمذي واللفظ له وصححه .

وعن ابن عمر رضى الله عنهما . قال : نوضأ عمر رضى الله عنه بالحميم في جرن نصرانية ومن
بينها ، أخرجه رزين . قلت : وترجم به البخارى والله أعلم .

(١) في هامش نسخة مقروءة على الشهاب الخناجي هنا ما نصه (آخر الجز الاول من تجزئة ثلاثين اه
من خط المؤلف) .

﴿ كتاب الأجل والامل ﴾

عن ابن مسعود رضى الله عنه . قال : خط رسول الله عليه وسلم خطأ مرة بعداً وخط خطأ في الوسط وخط خطأ خارجاً منه وخط خطوطاً أصغراً الى هذا الذى في الوسط من جانبه الذى في الوسط ، وقال هذا الانسان وهذا أجله محيط به أو قد أحاط به وهذا الذى هو خارج أمله وهذه الخطوط الصغار الاغراض فان أخطأه هذا منه وهذا وان أخطأه هذا منه هذا ، أخرجه البخارى والترمذى .

وعن أنس رضى الله عنه . قال : خط رسول الله صلى الله عليه وسلم خطأ وقال هذا الانسان وخط الى جانبه خطأ وقال هذا أجله وخط آخر بعيداً منه وقال هذا الامل فبينما هو كذلك إذ جاءه الاقرب ، أخرجه البخارى والترمذى .

وعن ابن عمر رضى الله عنهما . قال : أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنكبى وقال كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل ، وكان ابن عمر رضى الله عنهما يقول : اذا أمسيت فلا تنتظر الصباح واذا أصبحت فلا تنتظر المساء وخذ من صحتك لمرضك ومن حياتك لموتك ، أخرجه البخارى والترمذى وزاد بعد قوله أو عابر سبيل وعد نفسك من أهل القبور . وعن يزيد رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : هل تدرون ما مثل هذه وهذه ورعى بخصاتين . قالوا الله ورسوله أعلم قال : هذالك الامل وهذا الاجل ، أخرجه الترمذى .

وعن أبى هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أعذر الله تعالى الى امرئ أخر أجله حتى بلغ ستين سنة ، أخرجه البخارى واللفظ له والترمذى وعنده أعمار أمتي ما بين الستين الى سبعين سنة وأقلهم من يجوز ذلك « ولزبن رحمهم الله قال معتزك المنيا ما بين الستين الى السبعين ومن أنسا الله تعالى في أجله الى أربعين فقد أعذر الله اليه .

حرف الباء

﴿ وفيه أربعة كتب : البر - البيع - البخل - البنيان ﴾

﴿ كتاب البر : وفيه خمسة أبواب ﴾

﴿ الباب الاول : في بر الوالدين ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال : جاء رجل فقال يا رسول الله من أحق الناس بحسن صحابتي ؟ قال أمك قال نعم من قال أمك ، قال ثم من قال أمك ، قال ثم من قال أبوك ، أخرجه الشيخان . وفي أخرى قال أمك ثم أمك ثم أباك ثم أدناك أدناك ، هذا لفظهما . وزاد مسلم فقال نعم وأبيك لتبأن .

وعن كليب بن منقعة عن جده كليب الحنفي رضي الله عنه . أنه أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله من أبر ؟ قال أمك وأباك وأختك وأخاك ومولاك الذي يلي ذلك حقاً واجباً ورهماً موصولة ، أخرجه أبو داود .

وعن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده معاوية بن حيدة التشيرى رضي الله عنه . قال : قلت يا رسول الله من أبر ؟ قال أمك . قلت ثم من قال أمك . قلت ثم من قال أمك . قلت ثم من قال أباك ثم الأقرب فالأقرب ، أخرجه أبو داود والترمذي . وزاد أبو داود في رواية : ألا لا يسأل رجل مولا من فضل هو عنده فبينه إياه إلا دعى له يوم القيامة فضله الذي منعه . شجاعاً أقرع ، قال أبو داود « الأقرع » الذي قد ذهب شعر رأسه من السم .

وعن ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما . أن رجلاً قال : يا رسول الله ان لي مالا وولداً وان أبي يحتاج مالي فقال أنت ومالك لا يليك ان أولادكم من أطيب كسبكم فكوا من كسب أولادكم ، أخرجه أبو داود .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : رَغِمَ أُنْفُهُ رَغِمَ أُنْفُهُ رَغِمَ أُنْفُهُ قيل من يا رسول الله ؟ قال : من أدرك والديه عند الكبر أو أحدهما ثم لم يدخل

الجنة ، أخرجه مسلم والترمذى واللفظ لمسلم .

وعن أبي هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لن يجزى ولدٌ والده إلا أن يجده مملو كافيشتريه فيعتقه ، أخرجه مسلم وأبوداود والترمذى .

وعن ابن عمرو بن العاص رضى الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : رضى الرب فى رضى الوالد وسخط الرب فى سخط الوالد ، أخرجه الترمذى مرفوعاً وموقوفاً وصححه وقته .

وعنه رضى الله عنه . قال : استأذن رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الجهاد فقال أحيى والدك قال نعم قال ففهم ما جاهد ، أخرجه الخمسة وفى أخرى لمسلم رحمه الله تعالى : أبابك على الهجرة والجهاد أبتنى الاجر من الله تعالى . قال فهل من والدك أحد حتى ؟ قال نعم ! بل كلاهما حتى . فقال فتبتنى الاجر من الله تعالى ، قال نعم . قال فارجع الى والدك فاحسن صحبتيهما * وفى أخرى لابى داود والنسائى : وترك أبو بيكان قال فارجع اليهما فاصححكهما كما أباكيتهما * ولا بى داود فى أخرى عن أبى سعيد رضى الله عنه : أن رجلاً من أهل اليمن هاجر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له هل لك أحدٌ باليمن ؟ فقال أبواى ! قال أذنا لك ؟ قال لا قال فارجع اليهما فاستأذنهما فان أذنا لك فجاهد والا فبرهما . وعن معاوية بن جاهمة أن جاهمة رضى الله عنه . أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله أردت أن أغزو وقد جئت أستشيرك فقال هل لك من أم ؟ قال نعم ! قال فالزمها فان الجنة عند رجلها ، أخرجه النسائى .

وعن ابن عمر رضى الله عنهما . قال : كانت تحتى امرأة أحبها وكان عمر رضى الله عنه يكرها : فقال لى طلقها فأبى . فأتى عمر رضى الله عنه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم طلقها ، أخرجه أبوداود والترمذى وصححه . وعن أبى الدرداء رضى الله عنه . قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : الوالد أوسط أبواب الجنة فان شئت فأضرب ذلك الباب أو احفظه ، أخرجه الترمذى وصححه .

وعن بريدة رضى الله عنه . أن امرأة قالت : يا رسول الله إني تصدقت على أمى بخارية

وإنها ماتت قال وجب أجرك وردها عليك الميراث وقالت انه كان عليها صوم شهر أفأصوم
عنها قال صومي عنها قالت انهم لم تحجج، أفأحج عنها؟ قال حجى عنها، أخرجه مسلم وأبو داود
والترمذى .

وعن أسماء بنت أبي بكر رضی الله عنهما . قالت قدمت على أمي وهي مشركة فاستفتيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت قدمت على أمي وهي راغبة، أفأصل أمي؟ قال نعم
صلى أمك، أخرجه الشيخان وأبو داود .

وعن ابن عمر رضی الله عنهما . قال أتى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : إني
أصبت ذنباً عظيماً فهل لي من توبة؟ قال : هل لك من أم؟ قال لا قال : فهل لك من خالة؟
قال نعم ! قال فبرها، أخرجه الترمذى وصححه . وزاد في أخرى عن البراء بن عازب : الخالة
بمنزلة الأم .

وعن أبي أسيد مالك بن ربيعة الساعدي . أن رجلاً قال يا رسول الله : هل بقي من بر
أبوي شيء أبرهما به بعد موتهما؟ فقال نعم الصلاة عليهما والاستغفار لهما ، وإنفاذ
عهدهما من بعدهما وصلوة الرحم التي لا توصل إلا بهما وإكرام صديقيهما، أخرجه أبو داود .
وعن ابن عمر . قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن من أبر البر أن
يصل الرجل أهل وداً أبيه بعد أن يولي ، أخرجه مسلم وأبو داود والترمذى .

وعن عمر بن السائب . أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم : كان جالساً فأقبل أبوه
من الرضاعة فوضع له بعض ثوبه فقعده عليه ثم أقبلت أمه من الرضاعة فوضع لها شق ثوبه من
جانبه الآخر فجلست عليه ثم أقبل إليه أخوه من الرضاعة فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم
فأجلسه بين يديه ، أخرجه أبو داود .

وعن زيد بن أرقم رضی الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من حج عن
أحد أبويه أجزأ ذلك عنه وبشر روحه بذلك في السماء وكتب عند الله باراً ولو كان عاقاً
وفي أخرى كتب لابيه بحج وله بسبع ، أخرجه رزين .

﴿ الباب الثاني : في بر الاولاد والاقارب ﴾

عن عائشة رضى الله عنها . قالت دخلت على امرأة ومعهما ابنتان لها تسأل فلم تجد عندي شيئاً غير تمر فاعطيتها اباهما فقسمنها بين ابنتيهما ولم تأكل منها ثم خرجت فدخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته فقال : من ابتلى من هذه البنات بشئ فأحسن اليهن كن له ستراً من النار ، أخرجه الشيخان والترمذى .

وعن أنس . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من عال جاريتين حتى تبلغا جاء يوم القيامة أنا وهو وضم أصابعه ، أخرجه مسلم والترمذى . وعندده دخلت أنا وهو الجنة كهاتين وأشار بأصبعيه .

وعن أبي سعيد رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من عال ثلاث بنات أو ثلاث أخوات أو اختين أو بنتين فأدبهن وأحسن اليهن وزوجهن فله الجنة ، أخرجه أبو داود والترمذى وهذا لفظ أبي داود « وله في أخرى عن ابن عباس رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من كانت له أنثى فلم يشدها ولم يهينها ولم يؤثر ولده يعنى الذكور عليها أدخله الله تعالى الجنة .

وعن عوف بن مالك الأشجعي رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أنا وامرأة سفهاء الخدين كهاتين يوم القيامة . وأومايزيد بن زريع الراوى بالوسطى والسبابة امرأة آمت من زوجه ذات منصب وجمال حبست نفسها على يتاماها حتى بانوا أو مانوا ، أخرجه أبو داود « والسفعة » نوع من السواد ليس بكثير وأراد أنها بذلت نفسها ليتاماها وتركت الزينة والترفة حتى شحبت لونها واسود ، « وآمت » بالمد أقامت بلاز وج ، ومعنى « بانوا » انفصلوا واستغنوا .

وعن خولة بنت حكيم رضى الله عنها . قالت : خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم وهو محتضن احداً بنى بنته وهو يقول : إنكم لتبخلون وتخبونون وتجهلون وانكم لمن ربحان الله تعالى ، أخرجه الترمذى . « ومعناه » تحملون على البخل والجبن والجهل .

وعن البراء رضى الله عنه . قال : أتى أبو بكر عائشة رضى الله عنهما وقد أصابته الحمى فقال
كيف أنت يا بنية وقبل خدها ، أخرجته أبو داود وأخرجه الشيخان في جملة حديث .
وعن سعيد بن العاص رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما نحل
والد ولد آمن نحل أفضل من أدب حسن ، أخرجته الترمذى * وفي أخرى له عن جابر بن
سمرة يرفعه : لا أن يؤدب الرجل ولده خير من أن يتصدق بصاع ، « النحل » العطية والهبة .
وعن عائشة . قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : خيركم خيركم لاهله وأنا خيركم
لاهلي وإذامات صاحبكم فدعوه ، أخرجته الترمذى أيضاً ومخجه .

﴿ الباب الثالث : في بر اليتيم ﴾

عن سهل بن سعد رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أنا وكافل اليتيم
في الجنة هكذا وأشار بالسبابة والوسطى وفرج بينهما ، أخرجته البخارى والترمذى
وأبو داود .

وعن ابن عباس . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من قبض يتيماً من بين المسلمين الى
طعامه وشرابه أدخله الله تعالى الجنة البتة إلا أن يكون قد عمل ذنباً لا يغفر ، أخرجته الترمذى .

﴿ الباب الرابع : في إمطة الأذى عن الطريق ﴾

عن أبي هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : بينا رجل يمشى
بطرف بق وجد غصن شوك على الطريق فأخذه فشكر الله تعالى له فغفر له ، أخرجته الستة إلا
النسائى وهذا النظم الأبا داود فانه قال : نزع رجل لم يعمل خيراً قط غصن شوك عن
الطريق إما كان في شجرة فقطعه وإما كان موضوعاً فأماطه وذكروه * ولمسلم عن أبي ذر
رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : عرضت على أعمال أمتي حسناتها وسيئتها
فوجدت في محاسن أعمالها الأذى بماط عن الطريق ووجدت في مساوئ أعمالها النخامة
تكون في المسجد لا تدفن * وله عن أبي هريرة رضى الله عنه . قال قلت يا نبي الله علمني شيئاً
ينفعنى قال : أعزل الأذى عن طريق المسلمين .

﴿ الباب الخامس : في أعمال من البر متفرقة ﴾

عن صفوان بن سليم رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الساعى على الارملة والمسكين كالمجاهد فى سبيل الله وكالذى يصوم النهار ويقوم الليل ، أخرجه مسلم ومالك وأبو داود .

وعن عمرو بن العاص رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أربعون خصلة أعلاها منيحة العزم من عامل يعمل بخصلة منها رجاء ثوابها وتصديق مواعدها الا أدخله الله تعالى بها الجنة . قال بعض الرواة فعدّنا ما دون منيحة العزم من رد السلام وتشميت العاطس وإماطة الاذى عن الطريق ونحوه فاستطعنا أن نصل الى خمس عشرة خصلة ، أخرجه البخارى وأبو داود .

وعن أبى موسى رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : على كل مسلم صدقة قيل أ رأيت إن لم يجد قال يعمل بسديه فينفع نفسه ويصدق قال أ رأيت ان لم يستطع قال يُعين ذا الحاجة الملهوف قال أ رأيت ان لم يستطع قال يأمر بالمعروف أو الخير قال أ رأيت ان لم يفعل قال يسك عن الشر فانها صدقة ، أخرجه الشيخان * ولهما عن أبى هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كل سُلامى من الناس عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس قال : تعدل بين الاثنين صدقة وتعين الرجل فى دابته فتحمله عليها أو ترفع له علم امتاعه صدقة قال والسكامة الطيبة صدقة وكل خطوة تمشيها الى الصلاة صدقة وتميط الاذى عن الطريق صدقة .

وعن حكيم بن حزام رضى الله عنه . قال قلت يا رسول الله : أ رأيت أهوراً كنت أتمنئُ بها فى الجاهلية من صلاة وعتاقة وصدقة هل لى فيها أجرٌ قال أسامت على ما سلف لك من خير ، أخرجه الشيخان * وفى أخرى . قال قلت : فوالله لا أدع شيئاً صنعتُهُ فى الجاهلية إلا فعلت فى الاسلام مثله * وفى أخرى . أنه أعتق فى الجاهلية مائة رقبة وحمل على مائة بعير فلما أسلم فعل مثله .

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت قلت يا رسول الله : ان ابن جُدعان كان في الجاهلية يصل الرحم ويظلم المسكين فهل ذلك نافعه قال لا ينفعه انه لم يقبل يوم اربأ غفر لي خطيئتي يوم الدين ،

وعن أبي ذر رضي الله عنه . قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تحقرن من المعروف شيئا ولو أن تلقى أخاك بوجه طلق ، أخرجهما مسلم .

وعن حذيفة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كل معروف صدقة ، أخرجه التمسمة الا النسائي * وأخرجه الترمذي عن جابر : وزاد وإن من المعروف أن تلقى أخاك بوجه طلق وأن تُفرغ من دلوك في إناء أخيك .

وعن عدى بن حاتم رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما منكم من أحد الا سيكلمه ربه وليس بينه وبينه ترجمان فينظر أيمن منه فلا يرى الا ما قدم وينظر أشأم منه فلا يرى الا ما قدم وينظر بين يديه فلا يرى الا النار تلقاء وجهه فاتموا النار ولو بشق تمرة فمن لم يجد فبكملة طيبة ، أخرجه الشيخان والترمذي .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ألا رجل يمنح أهل بيت ناقة تغدو بعس وترؤح بعس إن أجرها العظيم ، أخرجه مسلم . « والعس » القدح الكبير .

كتاب البيع

﴿ وفيه عشرة أبواب ﴾

— الباب الأول في آدابه : وفيه أربعة فصول —

— الفصل الأول : في الصدق والامانة —

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
التاجر الامين الصدوق مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين ، أخرجه الترمذي *

وله في أخرى عن رفاع بن رافع . قال : إن التجار يبعثون يوم القيامة فُجَّاراً إلا من اتقى الله وبرَّ وصدق .

وعن قيس بن أبي غرزة الغفاري رضي الله عنه . قال : كنا قبل أن نهاجر نسمى السَّامِرة فربنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بالمدينة فسمانا باسم هو أحسن منه فقال يا معشر التجار إن البيع يحضره اللغو والحلف « وفي رواية الحليف والكذب فشوبوه بالصدقة ، أخرجه أصحاب السنن . « شوبوه » أي أخلطوه .

وعن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه . قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : الحليف منفقة للسلعة محقة للكسب ، أخرجه الشيخان وهذا لفظهما « وأبوداود ولفظه محقة للبركة .

وعن حكيم بن حزام رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : البيعان بالخيار ما لم يتفرقا فإن صدق البيعان وآبأ برك لهما في بيعهما وإن كذبا وكنا فاعسى أن يربح بآراء ما ويحجب بركة بيعهما « وفي رواية . محقت بركة بيعهما التمين الفاجرة منفقة للسلعة محقة للكسب ، أخرجه الخمسة .

﴿ الفصل الثاني في التساهل والتسامح في البيع والاقالة ﴾

عن جابر رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : رحم الله رجلا سمحاً إذا باع وإذا اشترى وإذا اقتضى ، أخرجه البخاري والترمذي واللفظ للبخاري * وعند الترمذي : غفر الله لرجل كان قبله سسهلا إذا باع سهلا إذا اشترى سهلا إذا اقتضى * وله في أخرى عن أبي هريرة رضي الله عنه يرفعه : إن الله يحب سمح البيع سمح الشراء سمح القضاء .

وعن حذيفة وأبي مسعود البدر رضي الله عنهما . أنهما سمعا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن رجلا من كان قبلكم أنه المملك ليقبض روحه فقال هل عملت من خير قال ما أعلم قيل له انظر قال ما أعلم شيئا غير أني كنت أباع الناس في الدنيا فانظر الموسر وأنجوز

عن المعسر فأدخله الله الجنة ، أخرجه الشيخان .

وعن عمرة بنت عبد الرحمن رضي الله عنها . قالت : آبتاع رجل تمره حائط فعالجه وقام فيه حتى تبين له النقصان فسأل رب الحائط أن يضع له أو يقله خلف أن لا يفعل فذهبت أم المشتري إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال تألى أن لا يفعل خيراً فسمع بذلك رب الحائط فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هوله ، أخرجه مالك .
وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من أقال مسلماً أقاله (١) الله عشرته ، أخرجه أبو داود .

﴿ الفصل الثالث في الكيل والوزن وغيرهما ﴾

عن ابن عمر رضي الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الوزن ووزن أهل مكة والمكيال مكيال أهل المدينة ، أخرجه أبو داود والنسائي * وفي رواية عكسه .
وعن المقدم بن معدى كرب رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كيلوا طعامكم بيارك لكم فيه ، أخرجه البخاري .
وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا هل المكيال والميزان إنكم قد وليتم أمرين هلكت فيهما الأمان السائلة قبلكم ، أخرجه الترمذي .
وعن ابن حزملة . قال : وهبت لنا أم حبيبة بنت ذؤيب بن قيس المزنية صاعاً حدثتنا عن ابن أخي صفية عن صفية زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنه صاع النبي صلى الله عليه وسلم . قال أنس : فخر به فوجدته مدّين ونصفاً بمدّ هشام ، أخرجه أبو داود .
وعن السائب بن يزيد . قال : كان الصاع على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم مدّاً أو ثلثاً بمدّكم اليوم وقد زيد فيه في زمن عمر بن عبد العزيز رحمه الله تعالى .
وعن عثمان رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا بيعت في كل واذا

اجعت فاكتل ، أخرجهما البخاري .

(١) في نسخة (اقل له الله) .

﴿ الفصل الرابع في أحاديث متفرقة ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن أحب البلاد إلى الله تعالى المساجد وأبغض البلاد إلى الله تعالى الأسواق ، أخرجهم مسلم « وله عن سلمان رضي الله عنه : لا تكونن إن استطعت أول من يدخل السوق ولا آخر من يخرج منها فإنها معركة الشيطان وبها ينصيب رايته .

وعن عمر رضي الله عنه . أنه قال : لا يبيع في سوقنا إلا من قد تفقه في الدين ، أخرجهم الترمذي .

وعن أبي الدرداء رضي الله عنه . قال : ما أود أن لي مئجراً على درجة جامع دمشق أصيب فيه كل يوم خمسين ديناراً أن تصدق بها في سبيل الله ولا تقوتني الصلاة في الجماعة وما بي تحريم ما أحل الله تعالى ولكن أكره أن لا أكون من الذين قال الله تعالى فيهم « رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله » الآية ، أخرجهم رزين .

— الباب الثاني فيما لا يجوز بيعه : وفيه أربعة فصول —

﴿ الفصل الأول في النجاسات ﴾

عن جابر رضي الله عنه . قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عام الفتح بمكة : إن الله تعالى حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام فقيل يا رسول الله أرأيت شحوم الميتة فإنه يطلى بها السفن ويدهن بها الجلود ويستصبح بها الناس فقال هو حرام ثم قال عند ذلك قال الله اليهود إن الله تعالى لما حرم عليهم شحومها أجملوه ثم باعوه فأكلوا منه ، أخرجهم الخمسة . ومعنى « أجملوه » أذابوه .

وعن عبد الرحمن بن وعلجة أنه سأل ابن عباس رضي الله عنهما عما يعصر من العنب . فقال : إن رجلاً أهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم راوية خمر فقال له هل علمت أن الله تعالى حرمها ؟ قال لا ! فسار انساناً إلى جنبه . فقال له : رسول الله صلى الله عليه

وسلم : بَمَ سار رتهُ قال أمرته ببيعها فقال إن الذي حرم شرها حرم بيعها ففتح المزادتين حتى ذهب ما فيهما ، أخرجه مسلم ومالك والنسائي . «المزادة» الراوية .
وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم جالسا عند الركن فرفع بصره الى السماء فضحك فقال : لمن الله اليهود ثلاثا إن الله تعالى حرم عليهم الشحوم فباعوها وأكلوا أثمانها وإن الله تعالى إذا حرم على قوم أكل شيء حرم عليهم ثمنه ، أخرجه أبو داود * وله عن المغيرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من باع الخمر فليشقيص الخنازير أى فليقطعها كالتصايب وبيعها .
وعن أنى طلحة رضي عنه الله . أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أيتام ورتوا خمر فقال : أهرقها قال أو لا أجعلها خلا قال لا ، أخرجه أبو داود والترمذي . وعندده أهرق الخمر وأكسر الدنان .

﴿ الفصل الثاني في بيع ما لم يقبض ﴾

عن ابن عمر رضي الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من اشترى طعاما فلا يبعه حتى يستوفيه ، أخرجه الستة الا الترمذي * وفي أخرى . حتى يقبضه قال وكنا نشترى الطعام من الركب ان جزا فافقنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبعه حتى ننقله من مكانه ، «الجزاف» الجبهول القدر مكيلا كان أو موزونا .
وعن حكيم بن حزام رضي الله عنه ، قال قلت يا رسول الله : إن الرجل ليأتيني فير يدمني البيع وليس عندي ما يطلب أفأبيع منه ثم أباعه من السوق قال لا تبع ما ليس عندك ، أخرجه أصحاب السنن .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم : أن يبيع الرجل طعاما حتى يستوفيه . قال طاوس قلت لابن عباس : كيف ذلك ؟ قال : ذلك دراهم بدرهم والطعام مَرْتَجًا ، أخرجه الخمسة .
وعن سليمان بن يسار رضي الله عنه . قال قال أبو هريرة رضي الله عنه لمروان بن الحكم

: أحللت بيع الربا فقال ما فعلت فقال أبوهريرة أحللت بيع الصكالك وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الطعام حتى يستوفى نخطب مروان فنهى عن بيعه قال سليمان فنظرت الى حرس يأخذونها من أيدي الناس ، أخرجه مسلم .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فكنت على بكر صعب لعمر فكان يغلبني فيتقدم أمام القوم فيزجره عمر فيرده ثم يتقدم فيزجره ويقول لي أمسك لا يتقدم بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم بعنيه يا عمر فقال هولك يا رسول الله فباعه منه فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم هولك يا عبد الله فاصنع به ما شئت ، أخرجه البخاري .

﴿ الفصل الثالث في بيع التمار والزروع ﴾

عن ابن عمر رضي الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تبيعوا التمر حتى يبدو صلاحه ولا تبيعوا التمر بالتمر ، قال سالم وأخبرني عبد الله عن زيد بن ثابت رضي الله عنه أنه قال : ثم رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك في بيع العربية بالزطب أو بالتمر ولم يرخص في غيره وكان ابن عمر إذا سئل عن صلاحها قال حتى تذهب عنها العاهة ، أخرجه الستة وهذا لفظ الشيخين * وفي أخرى للخمسة إلا البخاري ^(١) : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع النخل حتى يزهو وعن بيع السنبل حتى يبيض ويأمن العاهة . نهى البائع والمشتري * وفي أخرى للثلاثة والنسائي عن أنس رضي الله عنه : نهى عن بيع التمر حتى يزهو قيل له ما زهوها قال تحمر وتصفر رأيت إن منع الله تعالى التمرة بم تستحل مال أخيك * وللشيخين وأبي داود في أخرى عن جابر رضي الله عنه . قال : نهى أن تباع التمرة حتى تشقح قيل وما تشقح قال تحمار وتصفار و يؤكل منها * وفي أخرى لابن داود والترمذي عن أنس رضي الله عنه نهى عن بيع العنب حين يسود وعن بيع الحب حتى يشتد .

(١) في نسخة (وفي أخرى لمسلم وأصحاب السنن) .

وعن خارجة بن زيد رضي الله عنه: أن أباه كان لا يبيع نماره حتى تطلع الثريا، أخرجه مالك .
وعن سهل بن أبي حثمة رضي الله عنه . أن النبي صلى الله عليه وسلم : نهى عن بيع النمر
بالتمر وقال ذلك الرباطك المزبنة إلا أنه رخص في بيع العربية النخلة والنخلتين يأخذها أهل
البيت بخرصها تمرأيا كلونها رطبا ، أخرجه الخمسة * وزاد الترمذي في أخرى : وعن بيع
العنب بالزبيب وعن كل ثمرة بخرصها من النمر (١) . قال يحيى بن سعيد « العربية » أن يشتري
الرجل ثمر النخلات لطعام أهله رطبا بخرصها تمرأيا .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال : رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيع العرايا
بخرصها من النمر فيادون خمسة أوسق أو خمسة أوسق شك بعض الرواة في خمسة أوسق
أودون خمسة أوسق ، أخرجه الستة .

وعن أبي سعيد رضي الله عنه . قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المزبنة
والمحاقلة « فالمزبنة » اشتراء النمر في رؤس النخل * زاد مالك بالتمر « والمحاقلة » كراء الارض
بالحنطة ، أخرجه الثلاثة والنسائي .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المزبنة
والمزبنة ببيع النمر بالتمر كيلا وبيع الكرم بالزبيب كيلا ، أخرجه الستة * وفي أخرى
لابن داود رضي الله عنه : عن بيع الزرع بالحنطة كيلا * وفي أخرى للشيخين عن جابر
رضي الله عنه : نهى عن المخابرة والمحاقلة . قال عطاء فسر لنا جابر قال : أما المخابرة فالارض
البيضاء يدفعها الرجل الى الرجل فينق فيها ثم يأخذ من الثمرة وزعم أن المزبنة ببيع الرطب
في النخل بالتمر كيلا والمحاقلة في الزرع على نحو ذلك ببيع الزرع القائم بالحب كيلا * وفي
أخرى لمسلم رحمه الله : نهى عن المحاقلة والمزبنة والمعاومة والمخابرة قال والمعاومة ببيع
السنين وعن الثنينا ، زاد أصحاب السنن إلا أن تعلم * وفي أخرى للنسائي : والمخابرة
والمخابرة قال والمخابرة ببيع النمر قبل أن يزهر والمخابرة ببيع الكدس بكذا وكذا أصاغا *
زاد البخاري عن أنس والملاسة والمنابذة « الكدس » الطعام المجمع كالصبرة .

(١) في نسخة (وعن يبيع كل ثمرة بخرصها من النمر) .

﴿ الفصل الرابع في أشياء متفرقة لا يجوز بيعها ﴾

عن ابن عمر رضي الله عنهما أن عمر رضي الله عنه . قال : أئما وليدة ولدت من سيدها فإنه لا يبيعها ولا يهبها ولا يؤرثها ويستمتع بهما عاشا فإذا مات فهي حرة ، أخرجه مالك *
ولرزين عن جابر رضي الله عنه . قال : بعنا أمهات الا ولاد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر فلما كان عمر رضي الله عنه نهانا فاتمينا . قال ابن الاثير ولم أجده في الاصول .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم : نهى عن بيع الولاء وعن هبته ، أخرجه الستة . وأنكر بعضهم أن يكون وعن هبته من كلامه صلى الله عليه وسلم .
وعن إياس بن عبد الله رضي الله عنه . قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الماء ، أخرجه أصحاب السنن * ولمسلم والنسائي عن جابر رضي الله عنه : أنه نهى عن بيع فضل الماء .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يباع فضل الماء ليبيع به الكلاء ، أخرجه الشيخان * وفي أخرى للستة الا النسائي : لا تمنعوا فضل الماء لتمنوا به الكلاء * وفي أخرى لمالك عن عمرة بنت عبد الرحمن . لا يمنع تقع البئر .
وعن رجل من المهاجرين . قال : غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثا أسمعه يقول : المسلمون شركاء في ثلاث في الماء والكلاء والنار .

وعن نهيسة الفزارية رضي الله عنها . قالت : استأذن أبي النبي صلى الله عليه وسلم فدخل بينه وبين قميصه فجعل يقبل ويلتزم . ثم قال يا رسول الله حدثني ما لشيء الذي لا يحل منعه ؟ قال الماء . ثم قال : ما لشيء الذي لا يحل منعه ؟ قال : الملح . ثم قال : ماذا ؟ قال النار . ثم قال يا نبي الله ما لشيء الذي لا يحل منعه ؟ قال : أن تفعل الخير خيرا ، أخرجهما أبو داود .
وعن أبي أمامة رضي الله عنه . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لا تبيعوا التينيات المغنيات ولا تشتروهن ولا تعلموهن ولا خير في تجارة فيهن وتمنهن حرام ، قال وفي مثل هذا

أنزلت « ومن الناس من يشتري لهو الحديث » .

وعن أبي سعيد رضي الله عنه . قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شراء الغنائم حتى قسم ، أخرجهما الترمذى .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال . كان أهل الجاهلية يتبايعون لحم التجزور الى حبل الحبلية وحبل الحبلية أن تنتج الناقه ما في بطنها ثم تحمل التي تنتج فيها هم رسول الله صلى الله عليه وسلم عز ذلك ، أخرجه الستة « وفي أخرى للبخارى ثم تنتج التي في بطنها .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : السلف الى حبل الحبلية ربا ، أخرجه النسائي .

وعن جابر رضي الله عنه . قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ضرب الجمل ، أخرجه مسلم والنسائي .

وعن أنس رضي الله عنه . قال : باع حسان رضي الله عنه حصته من بئر حاء من صدقة أبي طلحة رضي الله عنه . فقيل له : أتبيع صدقة أبي طلحة ؟ فقال ألا أبيع صاعا من تمر بصاع من دراهم ، أخرجه البخارى .

وعن ابن المسيب . قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم : عن بيع الحيوان باللحم ، أخرجه مالك .

— الباب الثالث فيما لا يجوز فعله في البيع : وفيه ستة فصول —

﴿ الفصل الاول في الخداع ﴾

عن ابن عمر رضي الله عنهما . أن رجلا ذكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم أنه يُخدع في البيوع . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من باعته فقل لا خلابه فكان اذا باع قال لا خلابه ، أخرجه الستة الا الترمذى « الخلابه » الخداع (١) .

وعن عبد الحميد بن وهب . قال قال لى القداء بن خالد رضي الله عنه : ألا أقرئك

(١) في نسخة الخدع .

كتابا كتبه لى رسول الله صلى الله عليه وسلم . قلت بلى فأخرج الى كتابها هذا ما اشترى العداء بن خالد بن هوذة من محمد صلى الله عليه وسلم : اشترى منه عبداً أو أمة لاداء ولا غائلة ولا خبيثة بيع المسلم من المسلم . قال قتادة « الغائلة » الزنا والسرقة والاي باقى ، أخرجه البخارى تعليقا والترمذى .

وعن ابن أبى أو فى رضى الله عنهما . ان رجلا : أقام سلعة فى السوق خلف بالله لتمد أعطى بها ما لم يُعط ليوقع فيها رجلا من المسلمين فنزلت « إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمناً قليلاً » الى آخر الآية ، أخرجه البخارى .

وعن عمرو بن دينار . قال : كان هبنار رجل إسمه نواس وكان عنده إبل هم فاشترى ابن عمر رضى الله عنهما تلك الابل من شريك له فجاء اليه شريكه فقال بعناتك الابل قال ممن قال من شيخ كذا وكذا قال ويحك ذلك والله ابن عمر فجاء ، فقال ان شريكى باعك إبلها ولم يعرفك قال فاستتمها فلما ذهب ليستاقها قال دعها رضىنا بقضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عدوى ، أخرجه البخارى . « والهيام » دالاً يأخذ الابل فتعطش فتهلك منه . وعن أبى هريرة رضى الله عنه . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم : مر فى السوق على صبرة طعام فأدخل يده فيها فنالت أصابعه بللاً . فقال : ما هذا يا صاحب الطعام ؟ فقال : يا رسول الله أصابع السماء قال أفلا جعلته فوق الطعام حتى يراه الناس : من غشنا فليس منا ، أخرجه مسلم وأبو داود والترمذى وهذا لفظ مسلم . وفى رواية أبى داود والترمذى . فأوحى اليه أن أدخل يدك فيه فأدخل يده فيه فاذا هو مبلول فقال ليس منا من غش .

وعن عقبة بن عامر رضى الله عنه . قال : لا يجزى لامرئ مسلم يبيع سلعة يعلم أن بها داء إلا أخبر به ، أخرجه البخارى فى ترجمة باب .

﴿ الفصل الثانى فى التصريه ﴾

عن أبى هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تُصَرَّ و يروى لا تُصَرَّ والابل والغنم ومن ابتاعها فهو بخير النظرين بعد أن يحلبها ان شاء أمسك وان شاء ردها وصاعاً من تمر ، أخرجه الستة . وفى أخرى للبخارى . فان رضىها أمسكها وان سخطها

ففي حلبتها صاع من تمر * وفي أخرى لمسلم . فهو فيها بالخيار ثلاثة أيام * وله . أن ردَّ معها صاعاً من طعام لاسمراء * وله في أخرى . من تمر لاسمراء * ولهما ولا تصر والابل والغنم * وللنساءى الله : من ابتاع مُحَفَّلَةً أو مُصَرَّةً اذ .

وعن ابن عمر رضی الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من باع مُحَفَّلَةً فهو بالخيار ثلاثة أيام فان ردها ردَّ معها مثل أو مثلي لبنها قمحا ، أخرجه أبو داود .

﴿ الفصل الثالث في النجش ﴾

عن أبي هريرة رضی الله عنه . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال : لا نناجشوا ، أخرجه الخمسة الا النسائي .

وعن ابن عمر رضی الله عنهما . قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النجش ، أخرجه الثلاثة والنسائي وزاد مالك قال « والنجش » أن تعطيه بسلمته أكثر منها وليس في نفسك اشتراؤها فيقتدى بك غيرك .

وعن ابن أبي أوفى رضی الله عنهما . قال : الناجش آكل الربا خائن وهو خداع باطل لا يحل ، أخرجه البخاري موقوفاً معلقاً .

﴿ الفصل الرابع في الشرط والاستثناء ﴾

عن ابن مسعود رضی الله عنه . أنه اشترى جارية من امرأته واشترطت عليه انك ان بعتهما فهي لي بالتمن الذي ابتهما به فاستفتى في ذلك عمر رضی الله عنه فقال لا تقر بها وفيها شرط لاجد ، أخرجه مالك .

وعن عمر و بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمر و بن العاص عن أبيه عن جده عبد الله رضی الله عنه . قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع العربان ، أخرجه مالك وأبو داود وقال مالك وذلك فيما نرى والله أعلم أن يشترى الرجل العبد أو الوليدة أو بتكاري الدابة ثم يقول الذي اشترى منه أو تكاري منه أعطيك ديناراً أو درهماً أو أكثر من ذلك أو

أقل على أني ان أخذت السلعة أو ركبت الدابة فالذي أعطيك هو من ثمن السلعة أو من كراء الدابة وان تركت ابتياع السلعة أو كراء الدابة فما أعطيك باطل بغير شيء .

وعن عبد الله بن أبي بكر . أن جده محمد بن عمرو : باع تمر حائط له يقال له الأ فراق باربعة آلاف درهم واستثنى بثمانمائة درهم .

وعن مالك رحمه الله . أنه بلغه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم : نهى عن بيع وسلف ، أخرجهما مالك . قال وتفسير ذلك أن يقول الرجل للرجل آخذ سلعتك بكذا وكذا على ان تسلفني كذا وكذا فان عقد ابيعهما على هذا فهو غير جائز .

وعن جابر رضى الله عنه . قال : غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فتلاحق بي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا على ناضح لنا قد أعيأنا قال فتخلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فزجره ودهاله فإزال بين يدي الأبل فقال لي كيف ترى بعيرك فقلت بخير قد أصابته بركمك قال أفتبئعني قال فاستحييت ولم يكن لنا ناضح غيره قال فقلت نعم فبعته إياه على ان لي فغار ظهره حتى أبلغ المدينة قال فقلت يا رسول الله انى عروس فاستأذنته فأذن لي فتقدمت الناس الى المدينة حتى أتيت المدينة فلقيني خالى فسألتني عن البعير فأخبرته بما صنعت فيه فلامني وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لي حين استأذنته هل تزوجت بكراً أم نبياً قلت بل نبياً قال هلاً بكراً أتلاعبها وتلاعبك قلت يا رسول الله توفى والدي ولى اخوات صغار فكرهت أن تزوج مثلهن فلا تؤدبهن ولا تقوم عليهن فتزوجت نبياً لتقوم عليهن وتؤدبهن قال فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة غدوت عليه بالبعير فأعطاني ثمنه وردد على ، أخرجه الخمسة * وفي أخرى قال بعنيه بأوقية قلت لا قال بعنيه بأوقية فبعته واستثنيت حملته الى أهلى فلما قدمنا أتيت به بالجلل وتقدنى ثمنه ثم انصرفت فارسل على أن ترى فقال ما كنت لاخذ جملك فخذ جملك فهولك * وفي أخرى أفقرنى رسول الله صلى الله عليه وسلم ظهره الى المدينة * وفي أخرى لك ظهره الى المدينة * وفي أخرى فشرط ظهره الى المدينة ، قال البخارى الا شترأط أكثر وأصح * وفي أخرى باربعة دنانير وهذا يكون أوقية على حساب الدينار بعشرة * وفي أخرى أوقية ذهب * وأخرى مائتى درهم * وأخرى باربع أواقى *

وأخرى بعشرين ديناراً* وأخرى فاذا قدمت المدينة فالكيس الكيس . وفيها وقدمت
المدينة بالعادة فحُثت المسجد فوجدته على باب المسجد فقال الآن قدمت قلت نعم قال فدَع
جملك وأدخل فصل ركعتين فدخلت فصليت ثم رجعت فأمر بلال ان يزن لي أوقية فوزن
لي بلال فأرجح* وفي أخرى . قال فلما ذهبنا لندخل قال امهلوا حتى ندخل ليلاً كي تمتشط
الشعثة ونستجد المغيبة* وفي أخرى لمسلم . قال بعني جملك هذا قلت لا بل هولك قال لا بل
بعنيه قلت لا بل هولك يا رسول الله قال لا بل بعنيه قلت فان لرجل على أوقية ذهب فهو لك بها
قال قد أخذته فتبلغ عليه الى المدينة فلما قدمت المدينة قال لبلال اعطه أوقية ذهب وزده
فزادني قيراطا فقلت لا تفارقني زيادة رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان في كيس لي
الى ان أخذته أهل الشام يوم الحرة* وله في أخرى . أتبعني به كذا وكذا والله تعالى يغفر لك
قلت هولك فما زال يزيدني ويقول والله تعالى يغفر لك قالها ثلاثاً* وفي أخرى . وقال
لي : اركب بسم الله فلما قدمنا المدينة دخل النبي صلى الله عليه وسلم المسجد في طوائف من
أصحابه ودخلت اليه وعقلت الجمل في ناحية البلاط . فقلت له : هذا جملك ؟ فخرج ! فجعل
يطيف بالجمل ويقول : الجمل جملنا فبعث بأوقية من ذهب . فقال : أعطوها جابراً . ثم قال :
استوفيت الثمن ؟ فقلت : نعم ! فقال : الثمن والجمل لك .

وعن عائشة رضي الله عنها . أن بريرة : جاءت بها لتستعين بها في كتابتها ولم تكن قضت من
كتابها شيئاً . فقالت لها عائشة : ارجعي الى أهلِكَ فان أحبوا أن أفضي عنك كتابتك
ويكون ولاؤك لي فعَلْتُ فذَكَرتُ ذلك بريرة لاهلها فأبوا وقالوا إن شاءت أن تحتسب
عليك فلتفعل ويكون لنا ولاؤك فذَكَرتُ ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لها
ابتاعي واعتقي فانما الولا لمن أعتق . ثم قام فقال : ما بال أناس يشترطون شروطاً ليست في
كتاب الله تعالى . من اشترط شرطاً ليس في كتاب الله فليس له وان اشترط مائة شرط
شرط الله تعالى أحق وأوثق ، أخرجه الستة* وفي أخرى . قال : آشتريها وآعتقها
وليشرطوا ماشاؤا فآشتريها فأعتقها واشترط أهلها ولاءها . فقال النبي صلى الله عليه وسلم :
الولا لمن أعتق وان اشترطوا مائة شرط .

﴿ الفصل الخامس في الملامسة والمنابذة ﴾

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه . قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبستين وعن بيعتين نهى عن الملامسة والمنابذة في البيع واللامسة لمس الرجل ثوب الآخر بيده بالليل أو بالنهار لا يُقَلَّبُهُ والمنابذة أن يبيد الرجل إلى الرجل ثوبه ويبيد الآخر بثوبه ويكون ذلك بيعهما من غير نظر ولا تراض واللبستان اشتغال الصماء وهو أن يجعل ثوبه على علي أحدهما تقيه فيبدو أحد شقيه ليس عليه ثوب واللبسة الأخرى احتباؤه بثوبه وهو جالس ليس على فرجه منه شيء ، أخرجه الخمسة إلا الترمذي * وفي أخرى للنسائي رحمه الله تعالى المنابذة أن يقول : اذا نبذت هذا الثوب إليك فقد وجب البيع والسلامة أن يمسه بيده ولا ينشره ولا يقلبه اذا لمس وجب البيع . وعنده عن ابن عمر وهى بيوع كانوا يتبايعون بها في الجاهلية .

﴿ الفصل السادس في بيع الغرر وغيره ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الغرر وعن بيع الحصاة ، أخرجه الخمسة * وفي أخرى لابن داود عن علي رضي الله عنه . قال : يأتي على الناس زمان عَضُوضٌ يُعَضُّ الموسر فيه على ما في يده ويبيع المضطرون ولم يؤمروا بذلك . قال الله تعالى : « ولا تنسوا الفضل بينكم » . وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع المضطرون وعن بيع الغرر وعن بيع الثمرة قبل أن تدرك .

وعن جابر رضي الله عنه . قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبيع حاضر لباد ودعوا الناس برزق الله بعضهم من بعض ، أخرجه الخمسة إلا البخاري * وفي أخرى للخمسة إلا الترمذي عن أنس ^(١) نهى عن بيع حاضر لباد وان كان أخاه لا يبيعه وأمه * وفي أخرى لابن داود والنسائي : وان كان أخاه أو أباه . زاد أبو داود في أخرى عن أنس رضي الله عنه . قال : كان يقال لا يبيع حاضر لباد وهى كلمة جامدة لا يبيع له شيئاً ولا يبتاع له شيئاً . وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تلقوا السلع

(١) ليس في بعض النسخ الصحيحة (عن أنس)

حتى يهبط بها الى الاسواق ، أخرجه الخمسة الا الترمذي . وزاد أبو داود في أوله : لا يبيع
بعضكم على بيع بعض ولا تلقوا السلع ، وعند النسائي : التجلب عوض السلع * وله في
أخرى : نهى عن النجش والتلقى أو يبيع حاضر لباد * وفي أخرى : نهى عن التلقى *
وفي أخرى لم عن ابن عباس رضى الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
لا تلقوا الركبان ولا يبيع حاضر لباد ، فقال له طاووس : ما قوله لا يبيع حاضر لباد ؟ قال :
لا يكون له مسارا .

وعن أبي هريرة رضى الله عنه . قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يتلقى الجلب
فمن تلقى فاشتره فإذا أتى سيده السوق فهو بالخيار ، أخرجه الخمسة وهذا لفظ مسلم
والترمذي وأبي داود .

وعنه رضى الله عنه . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم : نهى عن بيعتين في بيعة ،
أخرجه الاربعة . وعند أبي داود : من باع بيعتين في بيعة فله أو كسبهما أو الربا .
وعن مالك . أنه بلغه أن رجلا قال لرجل : ابتع لي هذا البعير بنقد حتى أبتاعه منك الى
أجل ، فسئل ابن عمر عن ذلك فكرهه ونهى عنه .

وعن ابن عمر رضى الله عنهما . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لا يبيع بعضكم
على بيع بعض ، أخرجه الستة . زاد مسلم وأبو داود والنسائي : ولا يخطب على خطبة أخيه
الا أن يأذن له * وفي أخرى للنسائي : لا يبيع الرجل على بيع أخيه حتى يتباع أو يذر .

وعن أبي هريرة رضى الله عنه . قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبيع حاضر
لباد ولا تناجشوا ولا يبيع الرجل على بيع أخيه ولا يخطب على خطبة أخيه ولا تسأل المرأة
طلاق أختها التكفأ ما في إناثها ، أخرجه الستة * وفي أخرى : ولا يزيدن على بيع أخيه *
وفي أخرى : ولا يسم الرجل على سوم أخيه * وفي أخرى لابي داود : ولا تصروا الابل
والغنم فمن ابتاعها بعد ذلك فهو بخير النظرين بعد أن يحلبها فان رضيا أمسكها وان سخطها ردها
وصاعا من تمر .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تستقبلوا السوق ولا تحفّفلوا ولا ينفق بكم بعض ، أخرجه الترمذى وصححه .

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يحل سلف وبيع ولا شرطان في بيع ولا ربح مالم يضمن ولا تبع ما ليس عندك ^(١) ، أخرجه أصحاب السنن وصححه الترمذى .

وعن جابر رضى الله عنه . قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الصبرة من التمر لا تعلم مكيلتها بالكيل المسمى من التمر ، أخرجه مسلم والنسائى * وفي أخرى للنسائى : لا تباع الصبرة من الطعام بالصبرة من الطعام ولا الصبرة من الطعام بالكيل المسمى من الطعام .
وعن أبى أبوب رضى الله عنه . قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من فرّق بين والدته وولدها فرّق الله بينه وبين أحبته يوم القيامة ، أخرجه الترمذى .

وعن على رضى الله عنه . أنه فرّق بين والدته وولدها فقهاه رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك ورد البيع ، أخرجه أبو داود .

وعن على رضى الله عنه . قال : وهب لى رسول الله صلى الله عليه وسلم غلامين أخوين فبعتهما أحدهما . فقال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما فعل غلاماك ؟ فأخبرته . فقال لى : رُدّه رده ، أخرجه الترمذى .

﴿ الباب الرابع فى الربا : وفيه فصلان ﴾

— الفصل الاول فى ذمه —

عن ابن مسعود رضى الله عنه . قال : لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم آكل الربا وموَكِّله ، أخرجه مسلم وأبو داود والترمذى . وزاد الاخيران وشاهديه وكتبه .

وعن أبى هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لياتين على الناس زمان لا يبقى أحد إلا أكل الربا فن لم يأكله أصابه من بخاره * وفى رواية من غباره ، أخرجه

(١) فى نسخة ولا يبع

أبوداود والنسائي .

وعن عمرو بن الاحوص رضى الله عنه . قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في حجة الوداع : ألا إن كل رباً من رباه الجاهلية موضوع لكم رؤس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون ألا وإن كل دم من دماء الجاهلية موضوع وأول دم أضعه دم الحارث بن عبد المطلب وكان مسترضعاً في بني ليث فقتلته هذيل اللهم قد بلغت قالوا نعم ثلاث مرات قال اللهم أشهد ثلاث مرات ، أخرجه أبو داود . قال الخطابي هكذا رواه أبو داود دم الحارث بن عبد المطلب وإنما هو دم ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب في سائر الروايات .

﴿ الفصل الثاني في أحكامه ﴾

عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الذهب بالذهب وبالإهاء وهاء والبر بالبر بالإهاء وهاء والشعير بالشعير بالإهاء وهاء والتمر بالتمر بالإهاء وهاء ، أخرجه الستة وهذا لفظ الشيخين . وللبخارى في رواية الورق بالورق والذهب بالذهب .

وعن أبي سعيد رضى الله عنه . قال : كنا نرزق تمر الجع على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو خلط من التمر فكان نبيع صاعين بصاع فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : لا صاعين تمر أبصاع ولا صاعين حنطة بصاع ولا درهمين بدرهم ، أخرجه الستة إلا أبا داود * وفي رواية جاء بلال رضى الله عنه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم تمر برزني . فقال له : من أين هذا ؟ فقال : كان عندنا تمر ردي فبعت منه صاعين بصاع لمطعم النبي صلى الله عليه وسلم . فقال : عند ذلك أو ذين الربا أو ذين الرباعين الربا لا تفعل ولكن إذا أردت أن تشتري فبع التمر ببعاً آخر ثم اشتريه * وفي رواية للشيخين : الدينار بالدينار والدرهم بالدرهم مثلاً بمثل فمن زاد أو زاد فقد أربأ . وقال راويه فقلت : إن ابن عباس لا يقوله ؟ فقال : أبو سعيد سأله . فقلت : سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم أو وجدته في كتاب الله تعالى . فقال : كل

ذلك لا أقول وأنتم أعلم برسول الله صلى الله عليه وسلم مني . ولكن أخبرني أسامة
ابن زيد رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لا ربا إلا في النسبئة * وفي
أخرى لمسلم : الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح
بالمح مثلا بمثل بدأ بيد من زاد أو استزاد فقد أربا بالآخذ والمعطى فيه سواة * وله عن أبي
هريرة في رواية : إلا ما اختلفت ألوانه * وفي أخرى عن عبادة بن الصامت : إذا اختلفت
هذه الأصناف فبيعوا كيف شئتم إذا كان بدأ بيد ، أخرجه الخمسة إلا البخاري .

وعن أبي المنهال . قال : سألت زيد بن أرقم والبراء بن عازب عن الصرف فقالا : نهى
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الذهب بالورق دينا ، أخرجه الشيخان والنسائي .
وعن فضالة بن عبيد رضي الله عنه . قال : أتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يخبر
بقلادة فيها خرز وذهب وهي من المغامم تباع فأمر بالذهب الذي في القلادة فنزع وحده
وقال الذهب بالذهب وزنا بوزن ^(١) أخرجه الخمسة إلا البخاري * وفي أخرى لا تباع
حتى تُفصل * وفي أخرى لمسلم . قال حنش الصنعاني : كنا مع فضالة في غزوة فطارت لي
ولاصحابي قلادة فيها ذهب وورق وجوهر فأردت أن أشتريها فسألته فقال انزع ذهبها
فاجعله في كفة واجعل ذهبك في كفة ثم لا تأخذن إلا مثلا بمثل . فاني سمعت النبي
صلى الله عليه وسلم يقول : من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يأخذن إلا مثلا بمثل .

وعن أبي بكر رضي الله عنه . قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الفضة بالفضة
والذهب بالذهب إلا سواة بسواة وأمرنا أن نشترى الفضة بالذهب كيف شئنا ونشترى
الذهب بالفضة كيف شئنا بدأ بيد ، أخرجه الشيخان والنسائي .

وعن يحيى بن سعيد . قال : أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم : السعد بن يوم خبير أن
يبع آنية من المغم من ذهب أو فضة فباعا كل ثلاثة بأربعة أو كل أربعة بثلاثة عينا فقال
لهما : أربنا فردا ، أخرجه مالك .

وعن مجاهد . قال : كنت مع ابن عمر رضي الله عنهما فجاءه صنائع . فقال :

(١) في نسخة الذهب بالذهب ربا إلا وزنا بوزن .

يا أبا عبد الرحمن إني أصوغ الذهب فأبيعه بالذهب بأكثر من وزنه فأستفضل قدر عملي فيه
فنهاه عن ذلك فجعل الصائغ يردد عليه المسئلة وابن عمر ينهاه حتى كان آخر ما قال له الدينار
بالدينار والدرهم بالدرهم لا فضل بينهما هذا عهد نبينا صلى الله عليه وسلم الينا و عهدنا اليكم ،
أخرجه بطوله مالك . وأخرج النسائي المسند منه .

وعن عطاء بن يسار . أن معاوية رضي الله عنه : باع سقاية من ذهب أو ورق بأكثر
من وزنها . فقال له أبو الدرداء رضي الله عنه : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
ينهى عن مثل هذا إلا مثلا بمثل . فقال معاوية : ما أرى بهذا بأسا . فقال
أبو الدرداء رضي الله عنه : من يعذرني من معاوية ؟ أنا أخبره عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم وهو يخبرني عن رأيه ، لا أسا كنتك بأرض أنت بها ! ثم قدم أبو الدرداء رضي الله عنه
على عمر بن الخطاب رضي الله عنه فذكر له ذلك فكتب عمر إلى معاوية أن لا تبع ذلك إلا
مثلا بمثل وزنا بوزن ، أخرجه مالك والنسائي . «السقاية» إناء يشرب فيه .

وعن أسامة بن زيد رضي الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنما الربا
في النسبثة ، أخرجه الشيخان والنسائي * وفي أخرى لا ربا فيها كان بدأ بيد .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال : كنت أبيع الابل بالدنانير وأخذم مكانها الورق
وأبيع بالورق وأخذم مكانها الدنانير . فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك . فقال :
لا بأس به بالقيمة ، أخرجه أصحاب السنن * وفي رواية أبي داود : لا بأس أن تؤخذ بسعر
يومها ما لم تهترقا وبينكاشي .

وعن معمر بن عبد الله بن نافع رضي الله عنه . أنه أرسل غلامه بصاع قمح فقال به ثم اشتر
به شعير أذهب الغلام فأخذ صاعا وزيادة فلما جاء قال له : لم فعلت ذلك ؟ انطلق فردده ولا
تأخذن إلا مثلا بمثل . فاني كنت أسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : الطعام
بالطعام مثلا بمثل وكان طعامنا يومئذ الشعير فقييل له أنه ليس بمثله . قال : فاني أخاف أن
يضارع ، أخرجه مسلم . ومعنى «يضارع» يشابه .

وعن مالك . أنه بلغه أن سليمان بن يسار قال : فني علف حمار سعد بن أبي وقاص فقال

لغلامه : خذ من حنطة أهلك فابتع به شعيراً ولا تأخذ إلا مثله .
 وعن أبي عيَّاش رضي الله عنه وأسمه زيد . أنه سأل سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه
 عن البيضاء بالسلت . فقال له سعد رضي الله عنه : أيهما أفضل ؟ فقال البيضاء ! فنهاه عن
 ذلك . وقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأل عن اشتراء التمر بالرطب . فقال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم : أينقص الرطب إذا يبس ؟ قال نعم ! فنهاه عن ذلك ،
 أخرجه الأربعة وصححه الترمذي * وفي أخرى لابن داود قال (١) : نهى رسول
 الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الرطب بالتمر نسيئة . «السلت» ضرب من الشعير أبيض
 لا قشر له .

﴿ فرع في الحيوان وغيره ﴾

عن جابر رضي الله عنه . قال : جاء عبد فباع رسول الله صلى الله عليه وسلم على الهجرة
 ولم يشعر أنه عبد فباع سيده بيده . فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : بعنيه فاشتراه منه
 بعدين أسودين ، أخرجه الخمسة إلا البخاري .

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما . أن رسول صلى الله عليه وسلم :
 أمره أن يجهز جيشاً فنفدت الأبل فأمره أن يأخذ على قلائص الصدقة فكان يأخذ
 البعير بالبعيرين إلى إبل الصدقة ، أخرجه أبو داود .

وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه . أنه باع جملته بعشرين بعيراً إلى أجل ، أخرجه مالك
 وعن ابن عمر رضي الله عنهما . أنه اشترى راحلة بأربعة أبعرة مضمونة عليه أن يوفها
 صاحبها بالرَّبْذَة ، أخرجه البخاري في ترجمة ومالك .

وعن جابر رضي الله عنه . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لا يصلح الحيوان
 اثنان بواحد نسيئة ولا بأس به يدأيد ، أخرجه الترمذي .

وعن سمرة بن جندب رضي الله عنه . قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
 بيع الحيوان بالحيوان نسيئة ، أخرجه أصحاب السنن وصححه الترمذي .

(١) في نسخة : وفي أخرى لابن داود عن سعد قال الخ

وعن ابن شهاب . أن سعيد بن المسيب رحمه الله كان يقول : لا ربا في الحيوان
وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما نهى في بيع الحيوان عن ثلاث : المضامين والملاقيح
وحبل الحبلية فالمضامين ما في بطون إناث الإبل والملاقيح ما في ظهور الجمال وحبل
الحبلية هو بيع الجزور إلى أن تنتج الناقة ثم تنتج التي في بطنها ، أخرجه مالك مفسراً
بهذا اللفظ والمعروف عند أهل اللغة والغريب والفقهاء تفسير المضامين والملاقيح بعكس
ذلك والله أعلم .

وعن مالك . أنه بلغه أن رجلاً أتى ابن عمر رضي الله عنهما فقال : أسلفت رجلاً سلفاً
واشترطت عليه أفضل مما أسلفته . فقال ابن عمر : ذلك الربا ثم قال السلف على ثلاثة
وجوه سلفاً تسلفه تريد به وجه الله تعالى فلك وجه الله تعالى وسلفاً تسلفه تريد به وجه
صاحبك فلك وجه صاحبك وسلفاً تسلفه لتأخذ شيئاً بطيب فذلك الربا . قال فكيف
تأمرني يا أبا عبد الرحمن ؟ قال أرى أن تشق الصحيفة فإن أعطاك مثل الذي
أسلفته قبلته وإن أعطاك دونه فأخذته أجرت وإن أعطاك أفضل طيبة به نفسه فذلك
شكر شكره لك ولك أجر ما أنظرته .

وعن مجاهد . أن ابن عمر رضي الله عنهما : استسلف دراهم فقضى صاحبها خيراً منها
فأبى أن يأخذها وقال هذه خير من دراهمي . فقال ابن عمر : قد علمت ولكن نفسي
بذلك طيبة .

وعن سالم . قال : سئل ابن عمر رضي الله عنهما عن الرجل يكون له الدين على رجل
إلى أجل فيضع عنه صاحب الحق ليعجل الدين فكره ذلك ونهى عنه .

وعن عبيد بن أبي صالح . قال : بعثت برأ من أهل دار نخلة إلى أجل فأردت
الخروج إلى الكوفة فعرضوا عليّ أن أضع لهم وينقدوني فسألت زيد بن ثابت . فقال :
لا أمرك أن تفعله ولا أن تأكل هذا وتوكله ، هذه الآثار الثلاثة أخرجه مالك .

وعن أم بونس . قالت : جاءت أم ولد زيد بن أرقم رضي الله عنه إلى عائشة
رضي الله عنها . فقالت : بعثت جارية من زيد بن أمية درهم إلى العطاء ثم اشتريتها

منه قبل حلول الاجل بستائة درهم وكنت شرطت عليه إنك إن بعثها فانا أشتريها منك
فقلت عائشة رضي الله عنها بئسما اشتريت وبئسما اشتريت أبلغني زيد بن أرقم أنه قد أبطل
جهاده مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إن لم يتب منه قالت فما يصنع فتلت عائشة
رضي الله عنها « فمن جاءه موعظة من ربه فانتهى فله ما سلف وأمره إلى الله » الآية فلم ينكر
أحد على عائشة رضي الله عنها والصحابة رضي الله عنهم متوافرون .

وعن زيد بن أسلم . قال : كان الربا الذي أذن الله فيه بالحرب لمن لم يتركه عند
الجاهلية على وجهين كأن يكون للرجل على رجل حق إلى أجل فاذا حل الاجل . قال
صاحب الحق : أتقضى أم ترى فان قضاه أخذ منه وإلا طواه ان كان مما يكال أو يوزن
أو يذرع أو يعدد وان كان سننار فعه إلى الذي فوقه وأخره عنه إلى أجل أبعد منه فلما جاء
الاسلام أنزل الله تعالى « يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا ما بقى من الربا إن كنتم مؤمنين »
إلى « وإن تبتم فلكم رؤس أموالكم » إلى آخرها ، أخرجه رزين .

﴿ الباب الخامس في الخيار ﴾

عن ابن عمر رضي الله عنهما . أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : المتبايعان بالخيار ما لم
يفترقا أو يقول أحدهما للآخر اختر ور بما قال أو يكون بيع خيار ، أخرجه الستة * وفي
رواية للشيخين : إذا تبايع الرجلان فكل واحد منهما بالخيار ما لم يفترقا أو يخير أحدهما
الآخر فان خير أحدهما الآخر فتابعا على ذلك فقد وجب البيع وان تفرقا بعد أن تبايعا
ولم يترك واحد منهما البيع فقد وجب * وفي أخرى للمسلم : كل بيعين لا يبيع بينهما حتى
يفترقا إلا يبيع الخيار * وله في أخرى . قال نافع : وكان ابن عمر رضي الله عنهما إذا بايع رجلا
فأراد أن لا يقبله قام فمشى هنيئة ثم رجس * وفي أخرى للترمذي : كان ابن عمر إذا ابتاع
بيعا وهو قاعد قام ليحمله .

وعن حكيم بن حزام رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : البيعان
بالخيار ما لم يفترقا فان صدقا وبنابورك لهما في بيعهما وإن كتما وكذبا حقت بركة بيعهما ،
أخرجه الخمسة .

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : البيعان بالخيار ما لم يتفرقا إلا أن تكون صفقة خيار فلا يحل أن يفارق صاحبه خشية أن يستقيله ، أخرجه أصحاب السنن * وفي أخرى لابن داود عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يتفرقن ^(١) إثنان إلا عن تراض .
وعن جابر رضي الله عنه . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم : خير أعرابيا بعد البيع ، أخرجه الترمذى وصححه .

وعن ابن مسعود رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا اختلف البيعان ، فالقول قول البائع والمبتاع بالخيار ، أخرجه مالك والترمذى واللفظ له .
وعن أبي الوضئ : قال غزونا غزوة فنزلنا منزلا فباع صاحب لنا فرسا بغلام ثم أقاما بقية يومهما وليلتها فلما أصبحنا حضر الرحيل فقام الرجل الى فرسه ليسرجه فقدم فأتى الرجل فأخذه بالبيع فأبى الرجل أن يدفعه اليه فقال بيني وبينك أبو برزة صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتياه فأخبراه فقال أترضيان أن أحكم بينكما بقضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : البيعان بالخيار ما لم يتفرقا ولا أراكما افترقيا ، أخرجه أبو داود .

﴿ الباب السادس في الشفعة ﴾

عن جابر رضي الله عنه . قال : قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشفعة في كل مال ^(٢) يقسم فاذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة ، أخرجه الخمسة وهذا لفظ البخارى *
ولفظ مسلم : في كل شركة لم تقسم ربعة أو حائطا لا يحل له أن يبيع حتى يؤذن شريكه فان شاء أخذ وان شاء ترك فاذا باع ولم يؤذنه فهو أحق به * وفي أخرى لابن داود والترمذى . قال :
الجار أحق بشفعة جاره ينتظر بها وان كان غائبا اذا كان طرفيهما واحدا * وفي أخرى للترمذى : جار الدار أحق بالدار * وفي أخرى له ولابن داود عن سمرة : جار الدار أحق بدار الجار والارض .

(١) في نسخة : لا يتفرقن . (٢) في نسخة : في كل مال لم يقسم .

وعن عمرو بن الشريد . أنه سمع أبا رافع رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : الجار أحق بصقبة ، أخرجه البخاري وأبو داود والنسائي . « الصقبة » القرب في الجوار .

وعن الشريد رضي الله عنه . أن رجلا قال : يا رسول الله أَرْضِي لِي بِسِ لِحَدِّ فِيهَا شِرْكَةٌ وَلَا قِمَّةٌ إِلَّا الْجَوَارِ . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الجار أحق بصقبة ، أخرجه النسائي وعن عثمان رضي الله عنه . قال : إذا وقعت الحدود في الأرض فلا شفعة فيها ولا شفعة في بئر ولا فحل النخل ، أخرجه مالك .

﴿ الباب السابع في السلم ﴾

عن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وهم يُسَلِّفُونَ فِي التَّمْرِ الْعَامَ وَالْعَامِينَ فقال لهم من أسلف في تمر في كيل معلوم ووزن معلوم إلى أجل معلوم ، أخرجه الخمسة . وفي أخرى للبخاري وأبي داود نحوه وقال : السنتين والثلاث . وعن محمد بن أبي المجالد . قال : اختلف عبد الله بن شداد بن الهاد وأبو بردة في السلف فبعثوني إلى ابن أبي أوفى رضي الله عنه فسأله فقال كنا نسلف على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر رضي الله عنهما في الحنطة والشعير والزبيب والتمر وسألت ابن أوزي فقال مثل ذلك ، أخرجه البخاري وأبو داود والنسائي . وفي أخرى . قلت إلى من كان أصله عنده فقال : ما كنا نسألهم عن ذلك . زاد أبو داود إلى قوم ما هو عندهم . وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من أسلف في طعام أو شئ فلا يصرفه إلى غيره قبل أن يقبضه ، أخرجه أبو داود . وعن أبي البختري رضي الله عنه . قال : سألت ابن عمر رضي الله عنهما عن السلم في النخل فقال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع النخل حتى يصلح . وعن ابن عباس رضي الله عنهما مثله . وقال : حتى يؤكل منه وحتى يوزن . قلت : ما يوزن . فقال رجل عنده حتى يحزر ، أخرجهما البخاري .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . أن رجلاً أسلف في نخل فلم يخرج تلك السنة شيئاً فاختصماً
إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : بم تستحل ماله أردد عليه ماله . ثم قال لا تسلفوا
في النخل حتى يبدو صلاحه ، أخرجه مالك وأبو داود وأخرج مالك رحمه الله موقوفاً
عليه . قال : لا بأس أن يسلف الرجل في الطعام الموصوف بسعر معلوم إلى أجل
معلوم مسمى ما لم يكن ذلك في زرع لم يبد صلاحه ، وأخرجه البخاري في ترجمة باب .
وعن مالك أنه بلغه أن عمر رضي الله عنه . سئل في رجل أسلف طعاماً على أن يعطيه إياه
في بلد آخر فكره ذلك عمر . وقال : فأين كراء الجبل . وعنه أنه بلغه أن ابن مسعود رضي الله
عنه كان يقول : من أسلف سلفاً فلا يشترط أكثر منه وإن كان قبضة من علف فهو ربا .

﴿ الباب الثامن في الاحتكار والتسعير ﴾

عن ابن المسيب أن معمر بن أبي معمر وقيل ابن عبد الله أحد بني عدى بن كعب رضي
الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من احتكر فهو خاطئ . قيل لسعيد فانك تحتكر
فقال إن معمر الذي كان يحدث هذا الحديث كان يحتكر ، أخرجه مسلم وأبو داود والترمذي .
وعن مالك . قال بلغني أن عمر رضي الله عنه كان يقول : لا تحكرة في سوقنا لا بعدد
رجال بأيديهم فضول أذهب^(١) إلى رزق من أرزاق الله تعالى ينزل بساحتنا فيحتكرونها
ولكن أيما جالب جالب على عمود كتبه^(٢) في الشتاء والصيف فذلك ضيف عمر فليبع كيف
شاء الله تعالى ولبيسك كيف شاء الله تعالى .

وعن مالك . أنه بلغه أيضاً : أن عثمان رضي الله عنه كان ينهى عن الحكرة .
وعن ابن المسيب . أن عمر رضي الله عنه : مرَّ بمحاطب بن أبي بلتعة وهو يبيع زبياً له في
السوق فقال له : إماماً نزيد في السعر وإماماً نرفع من سوقنا ، أخرجه مالك .
وعن أبي هريرة رضي الله عنه . أن رجلاً قال : يا رسول الله سئرا لنا فقال بل ادعوا ثم جاء

(١) الذهب بفتح الهاء مكيال معروف جمعه أذهاب وجمع الجمه أذهاب . (٢) الكتبت بفتح التاء
وكسرهما مجتمع الكتين وهو الكاهل .

آخر فقال يا رسول الله سمر لنا . فقال : بل الله تعالى يخفض ويرفع وإنى لا رجوان أتى الله تعالى وليس لاحد عندي مظامة ، أخرجه أبو داود .

وعن أنس رضى الله عنه . ان الناس قالوا : يا رسول الله غلاما السمر فسمر لنا . فقال : إن الله هو السمر القابض الباسط الرازق وإنى لا رجوان أتى الله تعالى وليس احد يبطأ به بمظامة في دم ولا مال ، أخرجه أبو داود والترمذي وصححه .

وعن ابن عمر رضى الله عنهما . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من احتكر طعاما أربعين يوما بريد به الغلاء فقد برى من الله تعالى وبرى الله تعالى منه .

وعن معاذ رضى الله عنه . قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ينس العبد المحتكر أن أرخص الله تعالى الاسعار حزن وإن اغلاها فرح .

وعن أبي أمامة رضى الله عنه . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : أهل المدائن هم الحبساء في سبيل الله تعالى فلا تحتكروا عليهم الاقوات ولا تغلوا عليهم الاسعار فإن من احتكر عليهم طعاما أربعين يوما ثم تصدق به لم يكن له كفارة .

وعن أبي هريرة ومعاقل بن يسار رضى الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يحشر الحاكرون وقتلة الانفس في درجة ومن دخل في شىء من سعر المسلمين بغليه عليهم كان حقا على الله تعالى أن يعذبه في معظم النار يوم القيامة .

وعن ابن عمر رضى الله عنهما . قال : الجالب مرزوق والمحتكر محروم ومن احتكر على المسلمين طعاما مضر به الله تعالى بالفلاس والجذام ، أخرج هذه الاحاديث الخمسة رزين رحمه الله تعالى .

﴿ الباب التاسع في الرد بالعيب ﴾

عن عائشة رضى الله عنها . أن رجلا ابتاع غلاما فاقام عنده ما شاء الله ثم وجد به عيبا فخاصمه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فردده عليه فقال الرجل يا رسول الله قد اشتغل غلامي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الخراج بالضمآن ، أخرجه أصحاب السنن وفي

أخرى للنسائي . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم : قضى أن الخراج بالضمان ونهى عن ربح ما لم يضمن . قال الترمذي وتفسير قوله « الخراج بالضمان » هو الرجل يشتري العبد يستغله ثم يجده عيباً فيرده على البائع فالغلة للمشتري لأن العبد لو هلك ذلك من مال المشتري ونحو هذا من المسائل يكون فيه الخراج بالضمان .

وعن عقبة بن عامر رضي الله عنه . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : عهدة الرقيق ثلاثة أيام ان وجد داء رد في ثلاث ليال بغير بينة وان وجد داء بعد الثلاث كلّف البينة أنه اشتراه وبه هذا الداء ، أخرجه أبو داود .
وعن أبي سالم بن عبد الرحمن بن عوف أن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه . اشترى جارية من عاصم بن عدي فوجدها ذات زوج فردها .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . أنه باع غلاماً بثمانمائة درهم وباعه على البراءة فقال الذي ابتاعه : بالغلام داء لم أسمعه لي فاختصم إلى عثمان رضي الله عنه فقال الرجل باعني عبداً وبداءني لم أسمعه لي فقال عبد الله بعته بالبراءة فقضى عثمان رضي الله عنه على ابن عمر أن يحلف له لقد باعه العبد وما به داء يعلمه فأبى أن يحلف فارتجع العبد فصاح عنده فباعه بعد ذلك بألف وخمسمائة درهم ، أخرجهما مالك

﴿ الباب العاشر في بيع الشجر والتمر ومال العبد والجوائح ﴾

عن ابن عمر رضي الله عنهما . قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من باع وفي رواية من ابتاع نخلاً قد أبرت فتمسرها للبايع إلا أن يشترط المبتاع ومن ابتاع عبداً فإله للذي باعه إلا أن يشترط المبتاع ، أخرجه الستة « والتأبير » التلقيح .

وعن جابر رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن بعث من أخيك تمرأفاً صابته جائحة فلا يحل لك أن تأخذ منه شيئاً ثم تأخذ مال أخيك بغير حق ، أخرجه مسلم وأبو داود والنسائي . وفي رواية أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم : بوضع الجوائح .

﴿ كتاب البخل وذم المال ﴾

عن الاحنف بن قيس . قال : كنت في نمر من قر يش فرأبوذر رضى الله عنه وهو يقول بشر الكاذبين برضف يحمى عليهم في نار جهنم فيوضع على حلمة ندى أحدهم حتى يخرج من نفض كتفه وبوضع على نفض كتفه حتى يخرج من حلمة نديه يترزل فوضع القوم رؤسهم فرأيت أحد أمنهم رجع اليه شيئاً فأدبر فاتبعته حتى جالس الى سارية فقلت ما رأيت هؤلاء الا كرهوا ما قلت لهم فقال ان هؤلاء لا يعقلون شيئاً ان خليلي أبا القاسم صلى الله عليه وسلم دعاني فأجبتة فقال أرى أحداً فقلت أراه فقال ما يسرنى أن لى مثله ذهباً أتفقته كله الا ثلاثة دنانير ثم هؤلاء يجمعون الدنيا لا يعقلون شيئاً قلت مالك ولاخوانك من قر يش لا تعتر بهم^(١) وتصيب منهم قال لا وربك لا أسألكم عن دنيا ولا استفتيتهم عن دين حتى ألحق بالله ورسوله . قال قلت : ما تقول في هذا العطاء قال خذنه فان فيه اليوم معونة فاذا كان ثماناً دينك فدعه ، أخرجه الشيخان * وفي رواية . كنت أمشي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ينظر الى أحد فقال ما أحب أن يكون لى ذهاباً تسمى على ثلاثة وعندى منه دينار إلا ديناراً أرصده لدين الا أن أقول به في عباد الله هكذا حتى بين يديه وهكذا عن يمينه وهكذا عن شماله « ونفض الكتف » أعلاه وقيل العظم الرقيق الذي يلي طرفه .

وعن أبي ذر رضى الله عنه . قال : انتهيت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو جالس في ظل الكعبة فلما رأني قال : هم الا خسرون ورب الكعبة قلت يا رسول الله فذاك أبي وامى من هم قال هم الا كثرون أموالا إلا من قال هكذا وهكذا وهكذا ثلاث مرات من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله وقليل ما هم ما من صاحب إبل ولا بقر ولا غنم لا يؤدى زكاتها إلا جاءت يوم القيامة أعظم ما كانت واسمها تنطحة بقر ونها وتطؤه باطلافاً كلما نعدت أخرها عادت عليه أولها حتى يقضى بين الناس ، أخرجه الخمسة الا ابا داود واللفظ لمسلم . وعن ابن عمر رضى الله عنهما . قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : إياكم

(١) في نسخة : لا تعتر بهم .

والشح فانما هلك من كان قبلكم بالشح أمرهم بالبخل فبخلوا وأمرهم بالتجور ففجروا ،
أخرجه أبو داود .

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
خصلتان لا يجتمعان في مؤمن البخل وسوء الخلق ، أخرجه الترمذي .

وعن كعب بن عياض رضي الله عنه . قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :
إن لكل أمة فتنه وإن فتنه أمتي المال ، أخرجه الترمذي وصححه .

وعن ابن مسعود رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تتخذوا
الضيعة فترغبوا في الدنيا ، أخرجه الترمذي « والمراد بالضيعة » هنا الأرض والزرع .

وعن عبد الله بن الشخير رضي الله عنه . قال : أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو يقرأ الهناكم التكاثر . فقال يقول ابن آدم مالي مالي وهل لك يا ابن آدم من مالك إلا
ما أكلت فأفريت أو لبست فأبليت أو تصدقت فأمضيت ، أخرجه مسلم والترمذي
والنسائي .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لمن عبد
الدينار لمن عبد الدرهم ، أخرجه الترمذي .

وعن ابن مسعود رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أياكم مال وارثه
أحب إليه من ماله قالوا يا رسول الله ما منا أحد إلا ماله أحب إليه من مال وارثه قال فإن ماله
ما قدم ومال وارثه ما آخر ، أخرجه البخاري والنسائي .

وعن أبي وائل . قال جاء معاوية إلى أبي هاشم بن عتبة وهو مريض يعوده فوجده يبكي فقال
يا خال ما يبكيك أو جع بشرك أم حرص على الدنيا قال كلا ولكن رسول الله صلى الله عليه
وسلم عهد الينا عهدا لم آخذ به قال وما ذلك قال سمعته يقول إنما يكفي أحدكم من جمع المال
خادم ومركب في سبيل الله تعالى واجدني اليوم قد جمعت ، أخرجه الترمذي والنسائي وزاد
رزين رحمه الله . قال : فلما مات حُصِّل ما خلف فبلغ ثلاثين درهما « بشرك » أي بقلبك .

كتاب البنيان

عن ابن عمر رضي الله عنهما . قال : لقد رأيتني مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد بنيت بيتا يسدي يكسني من المطر ويظلني من الشمس ما أعاني عليه أحد من خلق الله تعالى ، أخرجه البخاري * وفي رواية ما وضعت لبنة على لبنة منذ قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وعن قيس بن أبي حازم رضي الله عنه . قال : أتينا خباب بن الارت رضي الله عنه نعوده وقد اكتبوا سبع كيات في بطنه فقال ان أصحابنا الذين سلقوا ومضوا ولم تنقصهم الدنيا وإننا أصبنا ما لا نجد له موضعا إلا التراب ولولا أن النبي صلى الله عليه وسلم نهانا أن ندعو بالمولت لدعوت به ثم أتيناها مرة أخرى وهو يبني حائطه فقال إن المسلم يؤجر في كل شيء يُنفقه إلا في شيء يجعله في هذا التراب ، أخرجه الشيخان .

وعن أنس رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : النفقة كلها في سبيل الله إلا البناء فلا خير فيه ، أخرجه الترمذي .

وعنه رضي الله عنه . قال : خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما ونحن معه فرأى قبة مشرفة فقال ما هذه قيل لفلان رجل من الانصار فسكت وحملها في نفسه حتى جاء صاحبها فسلم عليه في الناس فأعرض عنه فصنع ذلك مرارا حتى عرف الرجل الغضب فيه والاعراض عنه فشكى ذلك الى أصحابه فقال والله اني لا نكر نظر رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أدري ما حدث في فقالوا اخرج فرأى قبلك فقال لمن هذه فأخبرناه فرجع الرجل الى القبة فهدمها حتى سواها بالارض فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فلم يرها فقال ما فعلت القبة فحدثوه بما كان من صاحبها . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أما إن كل بناء وبال على صاحبه إلا مالا إلا مالا . يعني : ما لا يدمنه ، أخرجه أبو داود .

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما . قال : مر بي رسول الله صلى الله عليه

وسلم وأناطين حائط الى من خُصَّ فقال ما هذا يا عبد الله فقلت حائطاً اصلحه فقال الامر
أبسر من ذلك وفي رواية ما أرى الامر إلا أعجل من ذلك ، أخرجه أبو داود والترمذى
وصححه «الخص» القصب .

وعن دكين بن سعيد المزني رضي الله عنه . قال : أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم
سألناه الطعام فقال يا عمر اذهب فأعظمهم فارتقى بنا الى عُلَيَّة فَأَخْرَجَ الْمِفْتَاحَ مِنْ حَجْرَتِهِ فَفَتَحَ ،
أخرجه أبو داود .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا تشاجرتم
في الطريق فاجعلوه سبعة أذرع ، أخرجه الخمسة الا النسائي .

حرف التاء

(وفيه سبعة كتب)

التفسير . تلاوة القرآن . ترتيب القرآن . التوبة . التعبير . التغليس . نهي الموت

كتاب التفسير وفيه بابان

(الباب الاول في حكمه : وفيه فصلان)

— الفصل الاول في التحذير منه —

عن جندب رضي الله عنه . قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال في كتاب
الله تعالى برأيه فأصاب فقد أخطأ ، أخرجه أبو داود والترمذى * وزاد رزين : ومن قال برأيه
فأخطأ فقد كفر .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من قال
في القرآن بغير علم فليتبوأ مقعده من النار ، أخرجه الترمذى * وله في رواية : اتقوا الحديث عني

الاما علمتم فمن كذب على متمعداً فليتبوأ مقعده من النار ومن قال في القرآن برأيه فليتبوأ مقعده من النار .

— الفصل الثاني في فضل القرآن مطلقاً —

عن الحارث الاعور . قال : مررت في المسجد فاذا الناس يخوضون في الاحاديث فدخات علي علي رضي الله عنه فأخبرته فقال أو قد فعلوها قلت نعم قال أما إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : أما انها ستكون فتنة . قلت : فما المخرج منها يا رسول الله قال كتاب الله تعالى فيه نبأ ما قبلكم وخبر ما بعدكم وحكم ما بينكم هو الفصل ليس بالهزل من تركه من جبابرة قصصه الله تعالى ومن ابتغى الهدى في غيره أضله الله تعالى وهو حبل الله المتين وهو الذر الحكيم وهو الصراط المستقيم وهو الذي لا تزيغ به الالهواء ولا تلتبس به الالسنه ولا تشبع منه العلماء ولا يخلق على كثرة الرد ولا تنقض عجائبه وهو الذي لم تنته الجن إذ سمعته حتى قالوا « إنا سمعنا قرآنا عجيباً يهدي إلى الرشداً فآمنابه » من قال به صدق ومن عمل به أجر ومن حكم به عدل ومن دعى إليه هدى إلى صراط مستقيم خذها إليك يا أعور ، أخرجه الترمذى .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ما أجمع قوم في بيت من بيوت الله تعالى يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم إلا نزلت عليهم السكينة وغشيتهم الرحمة وحفظهم الملائكة وذكروا الله فممن عنده ، أخرجه أبو داود .

وعنه رضي الله عنه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : أحب أحدكم إذا رجع إلى أهله أن يمجّد ثلاث خَلِيفَاتِ عِظَامِ سَمَانَ ؟ قلنا : نعم . قال : فثلاث آيات يقرأ بها أحدكم في صلواته خير له من ثلاث خلفات عظام سمان ، أخرجه مسلم « الخليفة » الناقة العشاء . وعن عقبه بن عامر رضي الله عنه . قال : خرج النبي صلى الله عليه وسلم ونحن في الصفة فقال : أيكم يحب أن يندو كل يوم إلى بطحان أو قال إلى العتيق فيأتي بناقتين كوماوين في غير إنهم ولا قطيعة رحم ؟ قلنا : كلنا يا رسول الله يحب ذلك . قال : أفلا يندو أحدكم إلى

المسجد فيتعلم أو يقرأ آيتين من كتاب الله تعالى فهو خير له من ناقتين وثلاث خير له من ثلاث وأربع خير له من أربع ومن أعددتهن من الأبل ، أخرجه مسلم وأبو داود « الكوماء »
الناقة العظيمة السنام .

وعن ابن مسعود رضي الله عنه . قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من قرأ حرفاً من كتاب الله تعالى فله به حسنة والحسنة بعشر أمثالها ! لا أقول ألم حرف ولكن أقول ألف حرف ولام حرف وميم حرف ، أخرجه الترمذي وصححه .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ما أذن الله تعالى لشيء ما أذن لنبي يتغنى بالقرآن أي يجهر به ، أخرجه الخمسة إلا الترمذي « وفي أخرى للبخاري : ليس من آمن لم يتغن بالقرآن يجهر به . ومعنى « ما أذن » أي ما استمع « والتغنى » تحزين القراءة وترقيقها^(١) .

وعن أبي أمامة رضي الله عنه . قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ما أذن الله تعالى لشيء ما أذن لعبد يقرأ القرآن في جوف الليل وإن البر ليذر على رأس العبد مادام في مصلاه وما تقرب العباد إلى الله تعالى بمثل ما خرج منه . قال أبو النضر يعني القرآن منه بدأ الأمر به وإليه يرجع الحكم فيه ، أخرجه الترمذي .

وعن عقبة بن عامر رضي الله عنه . قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : الجاهر بالقرآن كالجاهر بالصدقة والمسر بالقرآن كالسر بالصدقة ، أخرجه أصحاب السنن .
وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال قال رجل : يا رسول الله أي الأعمال أحب إلى الله تعالى ؟ قال : الحال المرتحل . قال : وما الحال المرتحل ؟ قال : الذي يضرب من أول القرآن إلى آخره كلما حل ارتحل .

وعن أبي سعيد رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يقول الله تبارك وتعالى من شغله القرآن عن مسألتي أعطيته أفضل ما أعطى السائلين ، أخرجهما الترمذي .

(١) هكذا في أكثر نسخ هذا الكتاب الصحيحة وفي بعضها تحجيد القراءة والذي في كتب اللغة تحمين القراءة ،

وعن سهل بن معاذ الجهني رضي الله عنه . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من قرأ القرآن وعمل به ألبس والداه ناجياً يوم القيامة ضوءه أحسن من ضوء الشمس في بيت من بيوت الدنيا لو كانت فيه فاطنكم بالذي عمل به ، أخرجه أبو داود .

وعن علي رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من قرأ القرآن فاستظهره فأحلّ حلاله وحرّم حرّمه أدخله الله تعالى به الجنة وشفعه في عشرة من أهل بيته كلهم قد وجبت له النار ، أخرجه الترمذي . ومعنى « استظهره » حنطه عن ظهر قلبه .
وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يقال لصاحب القرآن اقرأ وارق ورتل كما كنت ترتل في الدنيا فإن منزلتك عند آخر آية تقرؤها ، أخرجه البخاري والترمذي .

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الماهر بالقرآن مع السفرة الكرام البررة والذي يقرأ القرآن ويتتعتع فيه وهو عليه شاق له أجران ، أخرجه الخمسة إلا النسائي .

وعن أسيد بن حضير رضي الله عنه . قال : بينما هو يقرأ من الليل سورة البقرة وفرسه مربوطة عنده إذ جالت الفرس فسكت فسكنت فقرأ فجالت فسكت فسكنت الفرس ثم قرأ فجالت وكان ابنه يحيى قريباً منها فأنصرف فأخّره ثم رفع رأسه إلى السماء فاذا مثل الظلة فيها أمثال المصابيح فلما أصبح حدث النبي صلى الله عليه وسلم فقال : وتدرى ما ذاك ؟ قال لا . قال : تلك الملائكة كنت لصوتك ولو قرأت لا أصبحت ينظر إليها الناس لا تتوارى منهم ، أخرجه البخاري * ولمسلم عن الخدري بمعناه .

وعن البراء رضي الله عنه . قال : كان رجل يقرأ سورة الكهف وعنده فرس مربوطة بشطين فتغشته سحابة فجعلت تدنو وجعل فرسه ينفر منها فلما أصبح أتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر له ذلك . فقال : تلك السكينة نزلت للقرآن ، أخرجه الشيخان والترمذي « والشطين » الحبل .

وعن أبي موسى رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مثل المؤمن

الذي يقرأ القرآن مثل الأترجة ربحها طيب وطعمها طيب ومثل المؤمن الذي لا يقرأ القرآن مثل التمرة طعمها طيب ولا ربح لها ومثل الفاجر الذي يقرأ القرآن كمثل الحنظلة طعمها مر ولا ربح لها ،
أخرجه الخمسة .

وعن عثمان رضي الله عنه . أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : خيركم من تعلم القرآن وعلمه ،
خرجه البخاري وأبو داود والترمذي .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إن الذي ليس في
جوفه شيء من القرآن كالبيت الخرب ، أخرجه الترمذي وصححه .

وعن سعد بن عباد رضي الله عنه . أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ما من امرء يقرأ
القرآن ثم ينساه إلا لقي الله يوم القيامة أجذم ، أخرجه أبو داود .

وعن أنس رضي الله عنه . أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : عرضت على أجور أمتي
حتى القذاة يخرجها الرجل من المسجد وعرضت على ذنوب أمتي فلم أر فيها ذنباً أعظم من
سورة من القرآن أو آية أو نية رجل ثم نسيها ، أخرجه أبو داود والترمذي .

وعن عمران بن حصين رضي الله عنهما . أنه : مر على قارئ يقرأ القرآن ثم يسأل الناس
به فاسترجع . وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من قرأ القرآن فليسأل الله
تعالى فإنه سيحجيء أقوام يقرؤون القرآن ويسألون به الناس .

وعن صهيب رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما آمن بالقرآن
من استحل محارمه ، أخرجهما الترمذي .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم : نهى أن يسافر
بالقرآن إلى أرض العدو : أخرجه الثلاثة وأبو داود .

﴿ الباب الثاني في اسباب النزول ﴾

وما يتعلق بالسور والآيات من الفضائل وهو مرتب على نظم السور

— فاتحة الكتاب —

عن أبي سعيد بن المعلى رضى الله عنه . قال : كنت أصلي في المسجد فدعاني رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم أجد له ثم أتيت . فقلت يا رسول الله : إني كنت أصلي . فقال : ألم يقل الله تعالى « يا أيها الذين آمنوا استجيبوا لله وللرسول إذا دعاكم » ثم قال : ألا أعلمك سورة هي أعظم السور في القرآن قبل أن تخرج من المسجد ثم أخذ بيدي فلما أراد أن يخرج قلت : ألم تقل لا علم لك سورة هي أعظم سورة في القرآن . قال : الحمد لله رب العالمين هي السبع المثاني والقرآن العظيم الذي أوتيته ، أخرجه البخاري وأبو داود والنسائي .
وعن أبي هريرة رضى الله عنه . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج على أبي بن كعب رضى الله عنه وهو يصلي وذكر نحوه . وفيه والذي تسمى بيده ما أنزل في التوراة ولا الانجيل ولا في الزبور ولا في الفرقان مثلها وانها سبع من المثاني والقرآن العظيم الذي أعطيته ، أخرجه الترمذي وصححه . وزاد في أخرى له وللنساء . وهي مقسومة بيني وبين عبدى ولعبدى ما سأل .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . قال : بينا جبريل عليه السلام قاعد أعند النبي صلى الله عليه وسلم إذ سمع تبيضا من فوقه فرفع رأسه الى السماء فقال هذا باب من السماء فتح اليوم لم يفتح قط إلا اليوم فنزل منه ملك فقال هذا ملك نزل الى الارض لم ينزل قط إلا اليوم فسلم وقال أبشر بنورين أو تينهما لم يؤتتهما نبي قبلك فاتحة الكتاب وخواتيم سورة البقرة لم تنقرأ بحرف منهما إلا أعطيته ، أخرجه مسلم والنسائي « والنقيض » الصوت .

وعن عدى بن حاتم رضى الله عنه . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : المغضوب عليهم اليهود والضالين النصارى ، أخرجه الترمذي .

— سورة البقرة —

عن أبي أمامة رضى الله عنه . قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : اقرؤا القرآن فإنه يأتي يوم القيامة شفيعاً لأصحابه اقرؤوا الزهراوين البقرة وآل عمران فانهما يأتيان يوم القيامة كأنهما غمامتان أو غيايتان أو كأنهما فرقان من طير صواف تحاجان عن صاحبهما اقرؤا البقرة فإن أخذها بركة وتركها حسرة ولا يستطيعها البطلة ، أخرجه مسلم قيل « البطلة » السحرة * زاد في رواية ما من عبد يقرأ بها في ركعة قبل أن يسجد ثم يسأل الله تعالى حاجة إلا أعطاه إن كادت لتستحصي القرآن كله « الغياية » كل شئ أظل الانسان فوق رأسه كالسحابة وغيرها .

وعن أبي هريرة رضى الله عنه . قال : بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثا وهم ذو عدد فاستقرأهم فقرا كل رجل منهم ما معه من القرآن فأتى على رجل من أحدتهم سنأ . فقال ما معك أنت يا فلان ؟ فقال : معي كذا وكذا وسورة البقرة ! قال : أمعك سورة البقرة ؟ قال نعم ! قال : اذهب فأنت أميرهم فانها إن كادت لتستحصي الدين كله . فقال رجل من أشرافهم : والله ما معنى يا رسول الله أن تعلمها إلا خشية أن لا أقوم بما فيها . فقال : رسول الله صلى الله عليه وسلم : تعلموا القرآن وقرؤوه ووقوموا به فان مثل القرآن لمن تعلمه فقراه وقام به كمثل جراب محشو مسكا يفوح ريحه كل مكان ومثل من تعلمه ورقده عنه وهو في جوفه كمثل جراب أوكى على مسك ، أخرجه الترمذى « والايكاء » الشد .

وعن النواس بن سمعان رضى الله عنه . قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يؤتى يوم القيامة بالقرآن وأهله الذين كانوا يعملون به في الدنيا تقدمه سورة البقرة وآل عمران . وضرب لهما رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة أمثال ما نسيتهن بعد : قال كأنهما غمامتان أو ظلتان سوداوان بينهما شرق أو كأنهما فرقان من طير صواف تحاجان عن صاحبهما « الشرق » الضوء .

وعن أبي هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تجعلوا

بيوتكم مقابر ان الشيطان يفر من البيت الذي تقرأ فيه سورة البقرة ، أخرجهما مسلم
والترمذى وزاد مسلم في هذا . وقال صلى الله عليه وسلم : اذا قضى أحدكم الصلاة في
المسجد فليجعل لبيته نصيبا من صلاته فان الله تعالى جاعل في بيته من صلواته خيراً .

وعن ابن مسعود رضي الله عنه . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من قرأ آيتين
اللتين من آخر سورة البقرة في ليلته كفتاه ، أخرج الخمسة الا للنساء .

وعن النعمان بن بشير رضي الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ان الله
كتب كتابا قبل أن يخلق السموات والارض بألفي عام أنزل منه آيتين ختم بهما سورة
البقرة لا تقرأ في دار ثلاث مرات فيقر بها شيطان ، أخرج الترمذى .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : قيل لبي
اسرائيل « ادخلوا الباب سجدا وقرلوا حطة يغفر لكم خطاياكم » فبدلوا فدخلوا الباب
يزحفون على أستاههم . وقالوا حبة في شعرة ، أخرج الشيخان والترمذى .

وعن عامر بن ربيعة رضي الله عنه . قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في
سفر في ليلة مظلمة فلم ندر أين القبلة فصلى كل رجل منا على حiale . فلما أصبحنا ذكرنا
ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم : فنزلت « فأين أتولوا فم وجه الله » أخرج الترمذى
المراد « بحiale » تلقاء وجهه .

وعن أنس رضي الله عنه . ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : يا رسول الله لو صلينا
خلف المقام . فنزلت « واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى » أخرج الشيخان والترمذى .
وعن البراء بن عازب رضي الله عنهما . قال : أول ما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم
المدينة نزل على أجداده أو قال أخواله من الانصار وانه صلى قبل بيت المقدس ستة
عشر شهرا أو سبعة عشر شهرا وكان يعجبه أن تكون قبلته قبل البيت وأنه صلى أول صلاة
صلاها صلاة العصر وصلى معه قوم نخرج رجل من صلى معه فرأى على أهل مسجدهم
را كعون فقال أشهد بالله لقد صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل الكعبة فداروا كما هم
قبل البيت وكانت اليهود قد أعجبهم إذ كان يصلى قبل بيت المقدس فلما ولي وجهه قبل

البيت أنكروا ذلك فنزلت « قد نرى قلبَ وجهك في السماء » فقال السفهاء وهم اليهود « ما ولآهم عن قبلتهم التي كانوا عليها قل لله المشرق والمغرب يهدي من يشاء إلى صراطٍ مستقيم » ، أخرجه الخمسة إلا أبداود * وفي أخرى لمسلم وأبي داود عن أنس : فرز رجل من بني سليمة وهم ركوع في صلاة الصبح نحو بيت المقدس فقال ألا إن القبلة قد حوت إلى نحو الكعبة مرتين فمالوا كما هم ركوعا إلى الكعبة .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : لما وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الكعبة قالوا يا رسول الله : كيف باخواننا الذين ماتوا وهم يصلون إلى بيت المقدس فأ نزل الله تعالى « وما كان الله ليضيع إيمانكم » ، أخرجه أبو داود والترمذي وصححه .

وعن أبي سعيد رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يحيى نوح وأمه فيقول الله تعالى . هل بلغت ؟ فيقول نعم أي رب ! فيقول لامته هل بلغتكم ؟ فيقولون لا ! ما جاءنا من نبي . فيقول لنوح : من يشهدك ؟ فيقول محمد وأمه ! فتشهد أنه قد بلغ . وهو قوله « وكذلك جعلناكم أمة وسطاً لتكونوا شهداء على الناس » الآية ، أخرجه البخاري والترمذي * وفي رواية الترمذي : فيقول ما أنا من نذير وما أنا من أحد . وقال « الوسط » العدل .

وعن عروة بن الزبير . قال : سألت عائشة رضي الله عنها عن قوله تعالى « إن الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت أو أعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما » قلت : فوالله ما على أحد جناح أن لا يطوف بالصفا والمروة . فقالت : بئس ما قلت يا ابن أخي ! إن هذه لو كانت على ما أولتها كانت لا جناح عليه أن لا يطوف بهما ولكنها أنزلت في الانصار كانوا قبل أن يسلموا يهلون لمناة الطاغية التي كانوا يعبدونها عند المشلل وكان من أهل لها يتخرج أن يطوف بين الصفا والمروة فأ نزل الله تعالى « إن الصفا والمروة من شعائر الله » الآية . قالت عائشة رضي الله عنها : وقد سن رسول الله صلى الله عليه وسلم الطواف بينهما فليس لأحد أن يتركه . قال الزهري فأخبرت أبا بكر بن عبد الرحمن فقال إن هذا العلم ما كنت سمعته ولقد سمعت رجلاً من أهل العلم يذكرون أن الناس الامن ذكرت

عائشة رضى الله عنها من كان يهل لمائة كانوا يطوفون بهم بالصفاء والمروة فلما ذكر الله تعالى الطواف بالبيت ولم يذكر الصفاء والمروة في القرآن قالوا يا رسول الله : كنا نطوف بالصفاء والمروة وإن الله تعالى أنزل الطواف بالبيت ولم يذكر الصفاء والمروة فهل علينا من حرج أن لا نطوف بالصفاء والمروة فأنزل الله تعالى « إن الصفاء والمروة من شعائر الله فمن حج البيت أو أعمر فلابحسب عليه أن يطوف بهما » قال أبو بكر فسمع هذه الآية نزلت في القرية بين كليهما في الذين كانوا يتخرجون أن يطوفوا في الجاهلية بالصفاء والمروة والذين كانوا يطوفون ثم تخرجوا أن يطوفوا بهما في الإسلام من أجل أن الله تعالى أمر بالطواف بالبيت ولم يذكر الصفاء حتى ذكر ذلك بعد ما ذكر الطواف بالبيت ، أخرجه الستة * وفي رواية للشيخين : أن الانصار كانوا قبل أن يسلموا هم وغسان يهلون لمائة فتخرجوا أن يطوفوا بين الصفاء والمروة وكان ذلك سنة في آبائهم من أحرم لمائة لم يطف بين الصفاء والمروة وأنهم سألوا النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك حين أسلموا فأنزل الله تعالى في ذلك « إن الصفاء والمروة من شعائر الله » الآية .

وعن مجاهد . قال سمعت ابن عباس رضى الله عنهما يقول : كان في بني إسرائيل القصاص ولم تكن فيهم الدية فقال الله تعالى لهذه الامة « كتب عليكم القصاص في القتلى الخمر بالحر والعبد بالعبد والانثى بالانثى فمن عفى له من أخيه شيء فاتباع بالمعروف وأداة اليه باحسان » فالعفو أن يقبل الرجل الدية في العمد واتباع بالمعروف وأداة اليه باحسان أن يطلب هذا بالمعروف ويؤدى هذا باحسان « ذلك تخفيف لمن ربكم ورحمة » مما كتب على من كان قبلكم « فمن اعتدى بعد ذلك قتل بعد قبول الدية ، أخرجه البخارى والنسائى .
وعن عطاء . أنه سمع ابن عباس رضى الله عنهما : يقرأ « وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين » قال ابن عباس ليست بمنسوخة هي للشيخ الكبير والمرأة الكبيرة لا يستطيعان أن يصوما فيطعمان مكان كل يوم مسكينا ، أخرجه البخارى وهذا لفظه وأبو داود والنسائى . وزاد أبو داود رحمه الله . قال : « وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين » فكان من شاء منهم أن يفتدى بطعام مسكين افتدى به وتم له صومه . فقال

الله تعالى « فمن تطوع خيراً فهو خير له وأن تصوموا خير لكم » ثم قال : « فمن شهد منكم الشهر فليصمه ومن كان مريضاً أو على سفر فعدة من أيام أخر » وفي أخرى له : أثبتت للحبلى والمرضع يعنى القديبة والافطار . وعند النسائي قال : يطيقونه يكفونه فدية طعام مسكين واحد فمن تطوع فزاد على مسكين آخر ليست بمنسوخة فهو خير له وأن تصوموا خير لكم لا يبرخص في هذا إلا للذى لا يطيق الصيام أو مريض لا يشفى .

وعن سلامة بن الاكوع رضى الله عنه . قال : لما نزلت هذه الآية « وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين » كان من أراد أن يفطر ويفتدى حتى نزلت الآية التي بعدها فانسختها يعنى « فمن شهد منكم الشهر فليصمه » ، أخرجه الخمسة .

وعن ابن عمر رضى الله عنهما . أنه قرأ فدية طعام مسكين وقال : هي منسوخة ، أخرجه البخارى .

وعن النعمان بن بشير رضى الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الدعاء هو العبادة وقرأ « وقال ربكم ادعوني استجب لكم إن الذين يستكبرون عن عبادتى سيدخلون جهنم داخرين » ، أخرجه أبو داود والترمذى وصححه . وزاد زين . فقال أصحابه : أقرىب ربنا فتناجيه أم بعيد فنناديه فنزلت « وإذا سألك عبادى عني فإني قريب أجيب دعوة الداع إذا دعان » الآية .

وعن البراء بن عازب رضى الله عنه . قال : لما نزل صوم رمضان كانوا لا يقر بون النساء رمضان كله وكان رجال يُحَوِّنون أنفسهم فأنزل الله تعالى « علم الله أنكم كنتم تختانون أنفسكم فتاب عليكم وعفا عنكم » الآية ، أخرجه البخارى . وفي رواية له ولابى داود والترمذى كان أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم : إذا كان الرجل صائماً فحضر الإفطار فنام قبل أن يفطر لم يأكل ليلته ولا يومه حتى يمسى وأن قيس بن صرمة الانصارى رضى الله عنه كان صائماً فلما حضر الإفطار أتى امرأته . فقال : أعندكم طعام ؟ قالت : لا . ولكن أنطلق فأطلب لك . وكان يومه يعمل فغلبته عينه فجاءت امرأته . فلما رأته قالت : خيبة لك . فلما انتصف النهار غشى عليه فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فنزلت هذه الآية « أحل لكم ليلة

الصيام الرّفثُ إلى نسائكم» ففرحوا بها فرحاً شديداً فنزلت « وكلوا واشربوا » وعند أبي داود أن اسم الرجل صرمة بن قيس رضي الله عنه . وعند النسائي : إن أحدهم كان إذا نام قبل أن يتعمش لم يحل له أن يأكل شيئاً ولا يشرب ليلته . ويومه من الغد حتى تغرب الشمس حتى نزلت هذه الآية « وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود » وقال نزلت في قيس بن عمرو رضي الله عنه .

وعن سهل بن سعد رضي الله عنه . قال : نزلت « وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود » ولم ينزل من الفجر وكان رجال إذا أرادوا الصوم ربط أحدهم في رجله الخيط الأبيض والخيط الأسود ولا يزال يأكل حتى يتبين له رؤيتهما فأنزل الله تعالى بعد ذلك (من الفجر) فعلموا أنه إنما يعني الليل والنهار ، أخرجه الشيخان . وفي أخرى للخمسة . قال : أخذ عدي بن حاتم رضي الله عنه عقلاً أبيض وعقلاً أسود حتى كان بعض الليل نظر فلم يتبيناه فلما أصبح قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم جعلت تحت وسادتي خيطاً أبيض وخيطاً أسود قال إن وسادتك لعر بوض ان كان الخيط الأبيض والخيط الأسود تحت وسادتك . وفي أخرى له . قال قلت يا رسول الله : ما الخيط الأبيض من الخيط الأسود ؟ أهما خيطان ؟ قال : انك لعر بوض القفا ان أبصرت الخيطين ثم قال لا بل هما سواد الليل وبياض النهار .

وعن البراء رضي الله عنه . قال : كان الانصار اذا حجوا حفاؤا لم يدخلوا من قبل ابواب البيوت فجا رجل منهم فدخل من قبل بابه فكانه غير ذلك فنزلت « وليس البر بان تأتوا البيوت من ظهورها ولكن البر من اتقى وأتوا البيوت من ابوابها » ، أخرجه الشيخان . وعن حذيفة رضي الله عنه . في قوله تعالى « وأقموا في سبيل الله ولا تلتقوا بأيديكم إلى التهلكة » قال : نزلت في النفقة ، أخرجه البخاري .

وعن أسلم بن عمران . قال : غزونا من المدينة نريد القسطنطينية وعلى الجماعة عبد الرحمن ابن خالد بن الوليد . والروم ملصقوا ظهورهم بمخاط المدينة فحمل رجل على العدو فقال الناس مه مه لا إله الا الله يلقى بيده إلى التهلكة فقال أبو ايوب الانصاري رضي الله عنه إنما

أنزلت هذه الآية فينايا معشر الانصار لما نصر الله تعالى نبيه وأظهر الاسلام قلنا نقيم في أموالنا ونصلحها فأنزل الله تعالى الآية فلا لفاء بأيدينا الى التهلكة أن نقيم في أموالنا ونصلحها وندع الجهاد ، أخرجه أبو داود والترمذي وصححه .

وعن عبد الله بن معقل رضي الله عنه . قال : سألت كعب بن عجرة رضي الله عنه عن فدية من صيام قال حملت الى النبي صلى الله عليه وسلم والتملت بينا ترعى وجهي فقال ما كنت أرى أن الجهد بلغ بك هذا أما تجد شاة . قلت لا ! قال : صم ثلاثة أيام أو أطعم ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع من الطعام وأحلق رأسك فنزلت في خاصة وهي لكم عامة ، أخرجه الستة وهذا لفظ الشيخين .

وعن أبي أمامة التيمي . قال : كنت رجلاً أكرى في هذا الوجه وكان الناس يقولون انه ليس لك حج فلتيت ابن عمر رضي الله عنهما فقلت إني رجل أكرى في هذا الوجه وإن ناساً يقولون انه ليس لك حج فقال ابن عمر أليس تحرم وتلبى وتطوف . قلت بلى : قال فان لك حجا جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن مثل ما سألتني فسكت ولم يجبه حتى نزلت هذه الآية « ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم » فأرسل اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقرأها عليه وقال لك حج ، أخرجه أبو داود .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : كانت عكاظ وخبثة وذو الحجاز أسواقا في الجاهلية فلما كان الاسلام كانهم تأتموا أن يتجروا في الموسم فنزلت « ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم » في مواسم الحج هكذا قرأها ، أخرجه البخاري وأبو داود .

وعنه رضي الله عنه . قال : كان أهل اليمن يحجون ولا يتر ودون ويقولون نحن المتوكلون فاذا قدموا مكة سألوا الناس فأنزل الله تعالى « وتر ودوا فإن خير الزاد التقوى » ، أخرجه البخاري وأبو داود .

وعنه رضي الله عنه . قال : يطوف الرجل بالبيت ما كان حلالا حتى يهل بالحج فاذا ركب الى عرفة فمن يسر له هديه من الابل والبقر والغنم ما يسر له من ذلك أي ذلك شاء غير أن لم يتيسر فعليه صوم ثلاثة أيام في الحج وذلك قبل يوم عرفة فان كان آخر يوم من الايام الثلاثة

يوم عرفة فلا جناح عليه ثم ينطلق حتى يقف بعرفات من صلاة العصر الى أن يكون الظلام ثم يسدفعوا من عرفات اذا أفاضوا منها حتى يبلغوا جمع الذي يُبَات فيه ثم ليدكروا الله كثيرا وأكثروا من التكبير والتهيل ثم أفيضوا فان الناس كانوا يفيضون . وقال الله تعالى « ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس واستغفروا الله إن الله غفورٌ رحيم » حتى ترموا الحجر ، أخرجه البخارى .

وعن ابن المسيب . قال : أقبل صهيب رضى الله عنه مهاجراً من مكة فاتبعه رجال من قريش فنزل عن راحلته وانتل ما فى كنفه وقال والله لا نصنلون إلى حتى أرمى بكل سهم معى ثم أضرب بسيفى ما بقى فى يدي وان شئتم دلتكم على مال دفتسه بمكة وخليتم سبيلى ففعلوا فلما قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم نزلت : « ومن الناس من يشري نفسه ابتغاء مرضات الله » الآية . فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : ربح البيع أبايحي وتلا عليه الآية ، أخرجه رزين .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . قال : لما نزل قوله تعالى « ولا تقر بامال اليتيم إلا بالتي هي أحسن » وقوله تعالى (إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً إنما يأكلون فى بطونهم نارا وسيصلون سعيراً) انطلق من كان عنده يتيم فعزل طعامه من شرابه من شرابه فاذا فضل من طعام اليتيم وشرابه شئ حبس له حتى يأكله أو يفسد فاشتد ذلك عليهم فذكروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فأنزل الله تعالى (و بسئلك عن اليتامى قبل إصلاحهم خيرٌ وإن تخالطوهم فاخوانكم) فخلطوا طعامهم بطعامهم وشرابهم بشرابهم ، أخرجه أبو داود والنسائى .

وعن نافع . قال كان ابن عمر رضى الله عنهما : اذا قرأ القرآن لا يتكلم حتى يفرغ منه فأخذت عليه يوماً فقرأ سورة البقرة حتى انتهى الى مكان . فقال : أتدرى فيم أنزلت ؟ قلت لا ! قال : أنزلت فى كذا وكذا ثم مضى ، أخرجه البخارى .

وعن جابر رضى الله عنه . قال كانت اليهود تقول : اذا جامعها من ورائها جاء الولد أحول فأُنزلت (نساءؤم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم) ، أخرجه الخمسة إلا النسائى .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال جاء عمر رضي الله عنه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقال : يا رسول الله هلكت . قال : وما أهلكك ؟ قال : حوّلت رحلي الليلة فلم يرد عليه شيئاً فأوحى الله تعالى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الآية (نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم) أقبل وأدبر واتق الدبر والحبيضة ، أخرجہ الترمذی .

وعنه رضي الله عنه . قال ان ابن عمر وابنه بغفرله او هم إنما كان هذا الحى من الانصار وهم أهل وثن مع هذا الحى من يهود وهم أهل كتاب فكانوا يرون لهم فضلاً عليهم في العلم وكانوا يقتدون بكثير من فعلهم وكان من أمر أهل الكتاب أن لا يأتوا النساء الا على حرف وذلك أسترا ما تكون المرأة فكان هذا الحى من الانصار قد أخذوا ذلك من فعلهم وكان هذا الحى من قریش يشرحون النساء شرحاً منكراً أو يسألون منهن مقبلات ومدبرات ومستلقيات فلما قدم المهاجرون المدينة تزوج رجل منهم امرأة من الانصار فذهب يصنع بهاذلك فأكرهه عليه وقالت انا كنا نؤتى على حرف فاصنع ذلك والا فاجتنبني حتى شريّ أمرهما فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنزل الله تعالى هذه الآية (نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم) أى مقبلات ومدبرات ومستلقيات يعنى بذلك موضع الولد ، أخرجہ أبو داود «الشرح» بحاء مهملة وطاء المرأة مستلقية على قفاها «وشري» الامر بينهما أى عظم وتفاقم .

وعن أم سلمة رضي الله عنها . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : في قوله تعالى (نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم) قال في صمام واحد ويروى بالسین سهام ، أخرجہ الترمذی . «صمام واحد» أى مسلك واحد .

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : نزل قوله تعالى (لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم) في قول الرجل لا والله وبلى والله ، أخرجہ البخارى ومالك وأبو داود وهذا اللفظ البخارى ورواه أبو داود مرفوعاً وموقوفاً عليهما . قال مالك في الموطأ : أحسن ما سمعت في ذلك ان اللغو حلف الانسان على الشئ يستيقن انه كذلك ثم يوجد بخلافه فلا كفارة فيه والذي يحلف على الشئ وهو يعلم أنه فيه آثم كاذب ليرضى به أحد أو يمتطع به مالا فهذا أعظم من

أن تكون له كفارة .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . في قوله تعالى (و يُؤْتِيهِنَّ أَحْقَ بَرَدَهُنَّ) قال :
كان الرجل إذا طلق امرأته فهو أحق برجعته وان طلقها ثلاثا ففسخ ذلك بقوله تعالى (الطلاق
مرتان) ، أخرجه أبو داود والنسائي .

وعن عروة بن الزبير . قال : كان الرجل إذا طلق امرأته ثم ارتجعها قبل أن تنقض عدتها
كان ذلك له وان طلقها ألف مرة فعمد رجل الى امرأته فطلقها حتى إذا شارفت انتضاء عدتها
ارتجعها ثم قال والله لا أويك الى ولا نحلين أبدا فانزل الله تعالى (الطلاق مرتان فإمساكك
بمعروفٍ أو تسريحٍ بإحسان) فاستقبل الناس طلاقا جديداً من ذلك اليوم من كان طلق أو لم
يطلق ، أخرجه مالك والترمذي .

وعن معقل بن يسار رضي الله عنه . قال : كانت لي أخت نخطب اليّ وأمنعها من الناس
فأتاني ابن عمي فأنكحني إياه فاصطحبنا ما شاء الله ثم طلقها طلاقاً رجعيّاً ثم تركها حتى
انقضت عدتها فلما خطبت اليّ أتاني يخطبها مع الخطاب . فقلت له : خطبت اليّ فمنعها
الناس وآثرتك بها فزوجتك ثم طلقها طلاقاً رجعيّاً ثم تركتها حتى انقضت عدتها فلما
خطبت اليّ أتيتني يخطبها مع الخطاب والله لا أنكحها أبداً قال فسقّ نزلت هذه الآية
(فاذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن) الآية قال
فكفرت عن يميني وأنكحتها إياه ، أخرجه البخاري وأبو داود والترمذي * وفي أخرى
للبخاري فدعا النبي صلى الله عليه وسلم فقرأها عليه فترك الحمية واستقاد لمر الله عز وجل .
وعن ابن عباس رضي الله عنهما . في قوله تعالى (فيما عثرتم به من خطبة النساء) هو
أن يقول إني أريد التزويج وأن النساء لمن حاجتي ولو ددت أنه يسر لي امرأة صالحة ،
أخرجه البخاري .

وعن علي رضي الله عنه . أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : يوم الأحزاب * وفي رواية
يوم الخندق ملائكة قبورهم ويوتهم ناراً كما شغلونا عن الصلاة الوسطى حتى غابت الشمس ،
أخرجه الخمسة * وفي رواية شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر . وزاد في أخرى ثم

صلاها بين المغرب والعشاء هذا لفظ الشيخين .

وعن أبي يونس مولى عائشة . قال : أمرتني عائشة رضي الله عنها أن أكتب لها مصحفاً وقالت اذا بلغت هذه الآية فأذني (حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى) فلما بلغت آذنتها فأملت على حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى و صلاة العصر وموا لله قانتين . قالت عائشة رضي الله عنها سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أخرجه الستة إلا البخاري .

وعن عمرو بن رافع رضي الله عنه . أنه كان يكتب لفخصة رضي الله عنها مصحفاً فذكر عنها مثل ما قالت عائشة رضي الله عنها ، أخرجه مالك .

وعن شقيق بن عقبة عن البراء بن عازب رضي الله عنهما . قال : نزلت هذه الآية حافظوا على الصلوات و صلاة العصر فقرأناها ما شاء الله ثم نسخها الله تعالى فنزلت (حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى) . فقال رجل كان جالساً عند شقيق له في صلاة العصر قال البراء : قد أخبرتك كيف نزلت وكيف نسخها الله تعالى ، أخرجه مسلم .

وعن مالك . أنه بلغه أن علي بن أبي طالب رضي الله عنه وابن عباس رضي الله عنهما كانا يقولان : الصلاة الوسطى صلاة الصبح ، وأخرجه الترمذي عن ابن عباس وابن عمر تعليقا . وعن زيد بن ثابت وعائشة رضي الله عنهما . أنهما قالوا : الصلاة الوسطى صلاة الظهر ، أخرجه مالك عن زيد بن ثابت والترمذي عنهما . وعند أبي داود رحمه الله عن زيد رضي الله عنه . قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر بالهجرة ولم يكن يصلي صلاة أشد على أصحابه منها فنزلت حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى قال ان قبلها صلاتين وبعدها صلاتين .

وعن عبد الله بن الزبير رضي الله عنه . قال : قلت لعثمان رضي الله عنه هذه الآية التي في البقرة (والذين يتوَقَّون منكم ويذرُّون أزواجاً) الى قوله غير إخراج قد نسخها الآية الاخرى فلم تكتبها قال : ندعها يا بن أخي لا أعير شيئا من مكانه ، أخرجه البخاري .
وعن أبي هريرة رضي الله عنه . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إن لكل شيء

سنا ما وان سنام القرآن سورة البقرة وفيها آية هي سيدة آي القرآن آية الكرسي ، أخرجه الترمذى .

وعن أبي بن كعب رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا أبا المنذر أتدرى أى آية من كتاب الله معك أعظم قلت الله لا إله إلا هو الحى القيوم فضرب فى صدرى وقال لهنك العلم أبا المنذر ، أخرجه مسلم وأبو داود .

وعن أبى هريرة رضى الله عنه . قال وكفى رسول الله صلى الله عليه وسلم بحفظ زكاة رمضان فاتانى آت فجعل يحثو من الطعام فاخذته فقلت لارفعنك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم : فقال انى محتاج وعلى عيال ولى حاجة شديدة . قال نخلت عنه فاصبحت فقال (١) النبي صلى الله عليه وسلم : يا أبا هريرة ما فعل أسيرك البارحة . فقلت يا رسول الله شكى حاجة شديدة وعيالا فرحمته نخلت سبيله . قال أما إنه قد كذبك وسيعود ، فعرفت أنه سيعود لقول النبي صلى الله عليه وسلم : فرصدته فجاء يحثو من الطعام فاخذته فقلت لارفعنك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم : قال دعنى فانى محتاج وعلى عيال لا أعود فرحمته نخلت سبيله ، فاصبحت . فقال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أبا هريرة ما فعل أسيرك البارحة . فقلت يا رسول الله شكى حاجة وعيالا فرحمته نخلت سبيله . قال أما إنه قد كذبك وسيعود ، فرصدته الثالثة . فجاء يحثو من الطعام فاخذته فقلت لارفعنك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا آخر ثلاث مرات انك تزعم انك لا تعود . فقال دعنى فانى أعلمك كلمات ينفعك الله تعالى بها قلت ما هى : قال اذا أويت الى فراشك فاقرأ آية الكرسي « الله لا اله الا هو الحى القيوم » حتى تختم الآية فانه لن يزال عليك من الله تعالى حافظ ولا يقربك شيطان حتى تصبح نخلت سبيله فاصبحت . فقال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما فعل أسيرك البارحة . فقلت يا رسول الله زعم أنه يعلمنى كلمات ينفعنى الله تعالى بها نخلت سبيله . فقال ما هى قلت قال لى اذا أويت الى فراشك فاقرأ آية الكرسي من أولها حتى تختم الآية الله لا اله الا هو الحى القيوم . وقال لى لن يزال عليك حافظ

(١) فى نسخة قتال لى

من الله تعالى حتى تصبح ولن يقر بك شيطان . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : أمانه قد صدقك وهو كذوب . تعلم من تخاطب منذ ثلاث يا أبا هريرة قلت لا . قال ذلك شيطان ، أخرجہ البخارى .

وعن أبى يوب رضى الله عنه انه كان له سهوة فيها تمر وكانت نجى العول فتأخذ منه فشكى ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم : قال اذهب فاذا رأيتها فقتل بسم الله أجيبى رسول الله صلى الله عليه وسلم : قال فاخذها خلقت أن لا تعود فارسلها فجاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم : فقال ما فعل أسيرك . فقال خلقت أن لا تعود فقال كذبت وهى معاودة الكذب ، فاخذها مرة أخرى خلقت أن لا تعود فارسلها فجاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم : فقال ما فعل أسيرك . فقال خلقت أن لا تعود . قال كذبت وهى معاودة الكذب . فاخذها فقال ما أناب تاركك حتى أذهب بك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت انى ذاكرة لك شيئاً آية الكرسي اقرأها فى بيتك فلا يقر بك شيطان ولا غيره فجاء الى النبي صلى الله عليه وسلم : فقال ما فعل أسيرك فاخبره بما قالت . فقال صدقت وهى كذوب ، أخرجہ الترمذى « السهوة » بيت صغير منحدر فى الارض شبه المخدع والحزانة .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . قال نزل قوله تعالى « لا إكراه فى الدين » فى الانصار كانت المرأة تكون مقلاة فتجعل على نفسها ان عاش لها ولد أن تهوده فلما أجليت بنو النضير كان فيهم كثير من أبناء الانصار فقالوا لاندع أبناءنا فانزل الله تعالى « لا إكراه فى الدين قد تبين الرشد من الغي » ، أخرجہ ابوداود . وقال « المقلاة » التى لا يعيش لها ولد .

وعن أبى هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : نحن أحق بالشك من ابراهيم عليه السلام اذ قال ^(١) « رب أرنى كيف نجى المونى قال أولم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبى » ويرحم الله لوطاً لقد كان يأوى الى ركن شديد ولولبت فى السجن طول لبث يوسف لاجبت الداعى ، أخرجہ الشيخان والترمذى وهذا لفظ الشيخين . وعند الترمذى . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ان الكريم ابن الكريم ابن

(١) فى نسخة اذ قال ابراهيم

الكريم ابن الكريم يوسف بن يعقوب بن اسحاق بن ابراهيم . قال ولوليت في السجن ما لبث ثم جاءني الرسول لاجبت ثم قرأ « فلما جاءه الرسول قال ارجع الى ربك فاسئله ما بال التسوية اللاتي قطعن أيديهن » قال ورحمة الله تعالى على لوطان كان لياوى الى ركن شديد فما بعث الله تعالى من بعده نبيا الا في ثروة من قومه .

وعن عبيد بن عمير . قال قال عمر بن الخطاب رضى الله عنه لاصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم : فيم ترون هذه الآية نزلت « أيودُ أحدكم أن تكون له جنة من نخيل وأعناب » قالوا الله ورسوله أعلم ، فغضب عمر رضى الله عنه . فقال قولوا تعلم أولا نعم . فقال ابن عباس رضى الله عنهما . في نفسى منهاشئ يا أمير المؤمنين : فقال يا ابن أخى قل ولا تحقر نفسك فقال ابن عباس ضربت مثلا لعمل . قال عمر أى عمل قال ابن عباس لعمل رجل غنى يعمل بطاعة الله تعالى ثم بعث الله تعالى له الشيطان فعمل بالمعاصي حتى أغرق أعماله ، أخرجه البخارى .

وعن البراء رضى الله عنه . في قوله تعالى « ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون » نزلت فينا معشر الانصار كنا أصحاب نخل فكان الرجل يأتي من نخله على قدر كثيرته وقلته فكان الرجل يأتي بالقنو والقنوين فيعلقه في المسجد وكان أهل الصفة ليس لهم طعام فكان أحدهم اذا جاع أتى القنو فضر به بعصاه فستط البسر والتمر فيأكل . وكان ناس ممن لا يرغب في الخير يأتي الرجل بالقنوفيه الشيص والحشف والقنوقد انكسر فيعلقه فانزل الله تعالى « يا أيها الذين آمنوا آمنوا آمنوا امن طيبات ما كسبتم ومما أخرجنا لكم من الارض ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون ولستم بأخذيه الا أن تغمضوا فيه واعلموا أن الله غنى حميد » قال لو أن أحدكم أهدى اليه مثل ما أعطى لم يأخذه الا على إغماض وحياء . قال فكنا بعد ذلك يأتي أحدنا بصالح ما عنده ، أخرجه الترمذى وصححه « الشيص » نوع ردى من التمر كالحشف ونحوه وقد لا يكون فيه نوى .

وعن ابن مسعود رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ان للشيطان لمة بابن آدم وللملك لمة . فاملأه الشيطان فإيعاد بالشر وتكذيب بالحق . وأاملأه الملك

فإبعاد بالخير وتصديق بالحق فمن وجد من ذلك شيئاً فليعلم أنه من الله تعالى فليحمد الله تعالى
ومن وجد الاخرى فليتعوذ بالله من الشيطان ثم قرأ « الشيطانُ بعدُكم الفقروا بما أمرُكم
بالفحشاء » الآية ، أخرجه الترمذى .

وعن مروان الاصفر عن ابن عمر رضى الله عنهما . في قوله تعالى : « وإن تُبدؤا ما فى
أنفُسِكُمْ أو تخفوه بحاسبكم به الله فيغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء والله على كل شيء
قدير » نسختها الآية التي بعدها ، أخرجه البخارى .

وعن أبي هريرة رضى الله عنه . قال : لما نزل قوله تعالى « وإن تبدؤا ما فى أنفُسِكُمْ أو
تخفوه بحاسبكم به الله » الآية اشتد ذلك على الصحابة رضى الله عنهم فأتوا رسول الله صلى
الله عليه وسلم وبركوا على الركب وقالوا أى رسول الله كلننا من الاعمال ما نطبق الصلاة
والصيام والجهاد والصدقة وقد أنزل الله تعالى عليك هذه الآية ولا نطبقها . فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم : أتريدون أن تقولوا كما قال أهل الكتابين من قبلكم سمعنا وعصينا
بل قولوا سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا وإليك المصير ! فلما اقترأها القوم وذلت بها ألسنتهم أنزل
الله تعالى فى أثرها « آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه والمؤمنون كل آمن بالله
وملائكته وكتبه ورأسه لا تفرق بين أحد من رسله وقالوا سمعنا وأطعنا غفرانك
ربنا وإليك المصير » فلما فعلوا ذلك نسخها الله تعالى فأنزل « لا يكف الله نفساً إلا وسعها
لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا » قال نعم ! « ربنا
ولا نحمل علينا إصراً كما حملته على الذين من قبلنا » قال نعم ! « ربنا ولا نحملنا ما لا طاقة لنا
به » قال نعم « وأغف عنا وأغفر لنا وأرحمنا أنت مولانا فأنا نصرنا على القوم الكافرين »
قال نعم ، أخرجه مسلم .

وعن أبي هريرة رضى الله عنه . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إن الله تعالى
مجاوز عن أمتي ما حدثت به أنفسها ما لم يعملوا به أو يتكلموا ، أخرجه الخمسة .

- سورة آل عمران -

عن عائشة رضي الله عنها . قالت : تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم « هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن أم الكتاب » وقرأت الى وما يذكر إلا أولو (الالباب) قال فاذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين ساءم الله تعالى فاحذروهم ، أخرجه الخمسة الا النسائي .

وعن سعيد بن جبير . قال قال رجل لابن عباس رضي الله عنهما : إني أجد في القرآن أشياء تختلف على . قال وما هي ؟ قال : « فلا أنساب بينهم يومئذ ولا يتساءلون » وقال : « فأقبل بعضهم على بعض يتساءلون » . وقال : « ولا يكفون الله حديثا » وقال : « قالوا والله ربنا ما كنا مشركين » فقد كتبوا في هذه الآية وفي النازعات « أم السماء بناها » إلى قوله دحاها فذكر خلق السماء قبل خلق الارض ثم قال : « أنتم لتكفرون بالذي خلق الارض في يومين وتجمعون له أندادا » الى قوله طاعين فذكر في هذه الآية خلق الارض قبل خلق السماء وقال (وكان الله غفورا رحيما . وكان الله عزيراً حكيماً . وكان الله سميعاً بصيراً) فكانه كان ثم مضى . قال ابن عباس رضي الله عنهما (فلا أنساب بينهم) في النفخة الاولى ينفخ في الصور فصعق من في السموات ومن في الارض إلا من شاء الله فلا أنساب بينهم عند ذلك ولا يتساءلون ثم في النفخة الثانية أقبل بعضهم على بعض يتساءلون . وأما قوله تعالى « والله ربنا ما كنا مشركين ولا يكفون الله حديثا » فان الله تعالى يغفر لاهل الاخلاص ذنوبهم فيقول المشركون تعالوا نقول ما كنا مشركين فيختم الله على أفواههم فتنتطق جوارحهم بأعمالهم فعند ذلك عرف ان الله لا يكتم حديثا وعنده ر بما يؤد الذين كفروا لو كانوا مسلمين ، وخلق الارض في يومين ، ثم استوى الى السماء فسواهن سبع سموات في يومين آخرين ثم دحا الارض أى بسطها وأخرج منها الماء والمرعى وخلق فيها الجبال والاشجار والاكمام وما بينهما في يومين آخرين فذلك قوله تعالى « والارض بعد ذلك دحاها » فخلقت الارض وما فيها من شيء في أربعة أيام وخلقت

السموات في يومين وقوله عز وجل وكان الله غفوراً رحيماً سمي نفسه بذلك أي لم يزل ولا يزال كذلك وإن الله تعالى لم يرد شيئاً إلا أصاب به الذي أراد ويحك فلا يختلف عليك القرآن فإن كلا من عند الله عز وجل ، أخرجه البخارى .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . قال : لما أصاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قر يشا يوم بدر وقدم المدينة جمع اليهود وقال أسلموا قبل أن يصيبكم ما أصاب قر يشا : قالوا يا محمد لا يغرنك من نفسك أن قتلت قر أم من قر يش أغماراً لا يعرفون القتال أنك لو قاتلنا لعرفت أننا نحن الناس وأنك لم تلق مثلنا فأ نزل الله تعالى في ذلك « قل للذين كفروا ستغلبون وتحشرون إلى جهنم » إلى قوله « فئة تقاتل في سبيل الله » أي ببدر « واخرى كافرة » ، أخرجه ابو داود .

وعن ابن مسعود رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن لكل نبي ولاية من النبيين وإن وليّ ابى وخليل ربي ابراهيم ثم قرأ « إن أولى الناس بابراهيم للذين تبعوه وهذا النبي والذين آمنوا والله وليّ المؤمنين » ، أخرجه الترمذى وصححه .
وعن ابن عباس رضى الله عنهما . في قوله تعالى (آل ابراهيم وآل عمران) قال هم المؤمنون من آل ابراهيم وآل عمران وآل يس وآل محمد يقول الله تعالى (إن أولى الناس بابراهيم للذين اتبعوه) وهم المؤمنون (وهذا النبي والذين آمنوا والله وليّ المؤمنين) ، أخرجه البخارى تعليقا .

وعنه ايضا . في تفسير قول المرأة الصالحة : (رب إنى نذرت لك ما فى بطنى محررا)
أي خالصاً للمسجد يخدمه ، أخرجه البخارى فى ترجمة باب .

وعن ابى هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما من بنى آدم من مولود إلا نحسه الشيطان حين يولد فيستهل صارخاً من نحسه إياه إلا مريم وابنها ثم يقول ابو هريرة اقرؤا إن شئتم (وإنى أعيدها بك وذريتها من الشيطان الرجيم) ، أخرجه الشيخان .
وعن ابن عباس رضى الله عنهما فى قوله تعالى (إذ يلقون أقلامهم) قال اقرعوا فحرت

أقلامهم مع الجرية فعال قلم زكريا الجرية ، عال اى ارتفع على الماء .
وعنه أيضا رضى الله عنه . فى قوله تعالى « إني متوفيك » أى ميمتك ، أخرجهما
البخارى فى ترجمته .

وعنه أيضا رضى الله عنه . قال : كان رجل من الانصار أسلم ثم ارتد ولحق بدار الشرك
ثم ندم فأرسل الى قومه سلوا لى رسول الله صلى الله عليه وسلم هل لى من توبة ؟ فجاء قومه
فسألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا هل لى من توبة فنزلت (كيف يهدى الله قوماً
كفروا بعد إيمانهم) الى قوله غفور رحيم فأرسل اليه فأسلم ، أخرجه النسائى .

وعن هيز بن حكيم عن أبيه عن جده رضى الله عنه . أنه سمع النبى صلى الله عليه وسلم
يقول فى قوله تعالى : (كنتم خير أمة أخرجت للناس) قال أتم تمون سبعين أمة أتم خيرها
وأكرمها على الله تعالى ، أخرجه الترمذى .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . فى قوله تعالى : (كونوا ربانيين) قال حكمااء فقهاء ،
أخرجه البخارى فى ترجمته .

وعن جابر رضى الله عنه . قال : فىنا نزلت (إذ همّت طاقتان منكم أن تمسلا والله
وليهما) قال نحن الطاقتان بنوحارثة وبنوسامة وما يسرنى أنهما نزل لقول الله تعالى والله
وليهما ، أخرجه الشيخان .

وعن ابن عمر رضى الله عنهما . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو على
صفوان بن أمية وسهيل بن عمرو والحارث بن هشام فنزلت (ليس لك من الامر شىء أو
يتوب عليهم أو يعذبهم فانهم ظالمون) ، أخرجه البخارى والترمذى والنسائى * وعند
الترمذى . أنه صلى الله عليه وسلم قال يوم أحد : اللهم العن أباسفيان اللهم العن الحارث بن
هشام اللهم العن صفوان بن أمية فنزلت (ليس لك من الامر شىء أو يتوب عليهم أو يعذبهم)
فتاب عليهم فأسلموا وحسن إسلامهم * وعند النسائى . أنه سمعه حين رفع رأسه من صلاة
الصبح من الركعة الآخرة وقال : اللهم العن وذ كرنحوه .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . قال : نزلت هذه الآية (وما كان لنبى أن يفعل)

في قطفة حمراء فقدت يوم بدر فقال بعض القوم لعلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذها
فأنزل الله تعالى هذه الآية ، أخرجه أبو داود والترمذى .

وعنه رضى الله عنه . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لاصحابه : انه لما أصيب
اخوانكم بأحد جعل الله تعالى أرواحهم في جوف طير خضر ترد أنهار الجنة تأكل من ثمارها
وتأوى الى قناديل من ذهب معلقة في ظل العرش فلما وجدوا طيب ما كلهم ومشر بهم
ومقيلهم قالوا من يبلغ اخواننا عنا أننا أحياء في الجنة رزق لئلا يزهدوا في الجنة ولا يشكوا عند
الحرب فقال الله تعالى أنا أبلغهم عنكم فأنزل الله تعالى (ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله
أمواناً بل أحياء عند ربهم يرزقون فرحين) الى آخر الآيات ، أخرجه أبو داود .

وعنه رضى الله عنه . في قوله تعالى : (إن الناس قد جمعوا لكم) الى قوله (وقالوا حسبتنا
الله ونعم الوكيل) قالها ابراهيم عليه الصلاة والسلام حين ألقى في النار وقالها محمد صلى الله
عليه وسلم حين قال لهم الناس ان الناس قد جمعوا لكم ، أخرجه البخارى .

وعن أبي سعيد رضى الله عنه . أن رجلاً من المنافقين على عهد رسول الله صلى الله عليه
وسلم كانوا اذا خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الغز وتخلفوا عنه وفرحوا بما تم عدم
خلاف رسول الله فاذا قدم اعتذروا اليه وحلقوا له وأحبوا أن يحمدوا بما لم يفعلوا فأنزلت
الآية (لا تحسبن الذين يفرحون بما أتوا ويحبون أن يحمدوا بما لم يفعلوا) الآية ،
أخرجه الشيخان .

وعن حميد بن عبد الرحمن بن عوف أن مروان قال لبوابه اذهب يارافع الى ابن عباس
فقل لئن كان كل امرئ منا فرح بما أتى وأحب أن يحمد بما لم يفعل معذبة لعن الذين أجمعون
فقال ابن عباس مالكم ولهذا الآية انما أنزلت في أهل الكتاب ثم تلا (وإذا أخذ الله
ميثاق الذين أتوا الكتاب لتبيننه للناس ولا تكفونه) وتلا (لا تحسبن الذين يفرحون
بما أتوا) الآية وقال سألم النبي صلى الله عليه وسلم عن شئ فكتموه إياه وأخبروه بغيره
فأروه أن قد استحمدوا اليه بما أخبروه عنه فبأسألمهم وفرحوا بما أتوا من كتبناهم إياه
ماسألمهم عنه ، أخرجه الشيخان والترمذى .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : ما من بر ولا فاجر والا والموت خير له ثم تلا
 (إنما نملى لهم ليزدادوا إنمًا) وتلا (وما عند الله خيرٌ للابرار) ، أخرجه رزين .
 وعن أم سلمة رضي الله عنها . قالت قلت يا رسول الله : لا اسمع الله تعالى ذكر النساء
 في الهجرة بشئٍ فأنزل الله تعالى (انى لا اضيع عمل عامل منكم من ذكر اوانثى بعضهم من
 بعض) الى قوله (والله عنده حسن الثواب) ، أخرجه الترمذى .

— سورة النساء —

عن عائشة رضي الله عنها : ان رجلا كانت له يتيمة فنكحها وكان لها عذق نخل وكانت
 شريكة فيه وفي ماله فكان يسكها عليه ولم يكن لها من نفسه شئٌ فزلت « وان خفتم ألا
 تقسطوا في اليتامى » الآية ، أخرجه الخمسة الا الترمذى . وفي رواية هي اليتيمة تكون
 في حجر وليها فيرغب في جمالها ومالها ويريد أن ينقص صداقها . فهو اعن نكاحهن الا أن
 يقسطواهن في اكمال الصداق وأمروا بنكاح من سواهن ، وفي أخرى : قالت عائشة
 رضي الله عنها . والذي ذكر الله تعالى أنه يتلى عليكم في الكتاب الآية الاولى التي قال فيها
 (وان خفتم ألا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء) قالت وقول الله عز
 وجل في الآية الاخرى وترغبون أن تنكحوهن رغبة أحدكم عن يتيمة التي تكون في
 حجره حين تكون قليلة المال والجمال . وفي رواية في قوله تعالى « ويستفتونك في النساء »
 الى آخر الآية ، قالت عائشة رضي الله عنها هي اليتيمة التي تكون في حجر الرجل قد شركته
 في ماله فيرغب عنها أن يزوجه او يكره أن يزوجه اغيره فيدخل عليه في ماله فيحبسها فنهاهم
 الله تعالى عن ذلك ، زاد أبو داود رحمه الله . وقال ربيعة في قوله تعالى « وان خفتم ألا تقسطوا
 في اليتامى » قال يقول انكوهن ان خفتم فقد أحلت لكم أربعا .

وعنها رضي الله عنها . في قوله تعالى (ومن كان غنيا فليستعفف ومن كان فقيرا فليأكل
 بالمعروف) انما نزلت في والى اليتيم اذا كان فقيرا أهدأ كل منه مكان قيامه عليه بالمعروف
 أخرجه الشيخان . وفي رواية أنه يصيب من ماله اذا كان محتاجا بقدر ماله بالمعروف
 وعن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى (واذا حضر القسمة أولو القربى واليتامى

والمساكين فارزقوهم منه) قال هي محكمة وليست بمنسوخة فان ناسا يزعمون أنها نسخت
ولا والله ما نسخت ولكنها مما تهاون بها الناس همها واليان واليرث وذلك الذي برزق
ووال لا يرث وذلك الذي يقول بالمعروف ويقول لا أملك لك أن أعطيك ، أخرجه
البخارى .

وعن جابر رضى الله عنه . قال مرضت فأتاني رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودني
وأبو بكر رضى الله عنه . وهما ماشيان فوجداني قد أغمى على فتوضأ النبي صلى الله عليه وسلم
ثم صب وضوءه على فأفقت فاذا النبي صلى الله عليه وسلم : فقلت يا رسول الله كيف أصنع
في مالى فلم يرد على شيئاً حتى نزلت آية الميراث (يستفتونك قل الله يفتيكم فى الكلاله) الآية
أخرجه الخمسة الا النسائي . وفى رواية فنزلت آية القرائض وفى أخرى فنزلت (بوصيكم
الله فى أولادكم) وفى رواية الترمذى وكان لى سبع أخوات . وعند أبى داود (قل الله
يفتيكم فى الكلاله) من كان لى له ولد وله أخوات . وقال فى أخرى اشتكيت وعندى
سبع أخوات فدخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فنفتح فى وجهى فافقت : فقلت
يا رسول الله ألا وصى لى أخواتى بالثلثين . قال أحسن قلت فى الشطر قال أحسن . ثم خرج
وتركنى وقال يا جابر . لا أراك مبيتاً من وجعك هذا وان الله تعالى قد أنزل فى بين الذى
لأخواتك فجعل لهن الثلثين فكان جابر رضى الله عنه يقول أنزلت فى هذه الآية (يستفتونك
قل الله يفتيكم فى الكلاله) .

وعنه رضى الله عنه . قال جاءت امرأة بنتين لها فقالت يا رسول الله ها تان بنتانا بت
ابن قيس قتل معك يوم أحد وقد استغفأ عمهما ما لهما ومسيراتهما كله فلم يدع لهما مالا الا
أخذه فأتى رسول الله فوالله لا تنكحان أبداً الا ولهما مال فقال صلى الله عليه وسلم يقضى
الله فى ذلك فنزلت سورة النساء (بوصيكم الله فى أولادكم) الآية فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم : ادعوا لى المرأة وصاحبها فقال لعمهما اعطيهما الثلثين واعطأ أمهما الثمن وما بقى
فهولك ، أخرجه أبوداود وهذا القظه والترمذى وفى أخرى لى داود ان امرأة سعد بن
الربيع قالت وذ كرا الحديث . وقال هذا هو الصواب وكذا هو فى رواية الترمذى .

وعن عبادة بن الصامت رضى الله عنه . قال كان نبي الله صلى الله عليه وسلم اذا نزل عليه كرب لذلك وتر بدوجهه ، فانزل الله تعالى عليه ذات يوم فلقى كذلك فلما سرى عنه قال خذوا عني خذوا عني فقد جعل الله لهن سبيلا البكر بالبكر جلد مائة ونفى سنة والثيب بالثيب جلد مائة والرجم ، أخرجه مسلم وأبو داود والترمذي ومعنى (تربد) أى تغير .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . فى قوله تعالى « يا أيها الذين آمنوا لا يحل لكم أن ترنوا النساء كرها ولا تعضلوهن لتذهبن ببعض ما آتينهوهن » قال كان اذا مات الرجل كان أولياؤه أحق بامر أنه ان شاء بعضهم ترز وجهها وان شأوا ز وجوها وان شأوا لم يرز وجوها وعم أحق بهامن أهلها فنزلت هذه الآية فى ذلك ، أخرجه البخارى وأبو داود . وفى أخرى لابى داود ان الرجل كان يرث امرأه ذى قرابته فيعضلها حتى تموت أو ترذاليه صداقها فحكم الله عز وجل فنهى عن ذلك .

وعنه رضى الله عنه . فى قوله تعالى « لانا كلوا أموالكم بينكم بالباطل الا أن تكون تجارة عن تراض منكم » لما نزلت قال فكان الرجل يتخرج أن يأكل عند أحد من الناس بعد ما نزلت هذه الآية . فنسخ الله ذلك بالآية الاخرى التى فى سورة النور فقال : (ليس عليكم جناح أن تأكلوا من بيوتكم) الى قوله جميعاً أوأشئنا الآية فكان الرجل الغنى يدعو الرجل من أهله الى طعام فيقول انى لا تجنح أن آكل منه (والجنح) الخرج ويقول المسكين أحق بهمنى فاحل فى ذلك أن يأكلوا مما ذكر اسم الله عليه . وأحل طعام أهل الكتاب ، أخرجه أبو داود .

وعن ابن مسعود رضى الله عنه . قال خمس آيات ما يسرنى أن لى بهن الدنيا وما فيها إحداهن (إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم) الآية و (ان الله لا يظلم مثقال ذرة) الآية (ولوأنهم إذ ظلموا أنفسهم جاؤك فاستغفروا لله واستغفر لهم الرسول) الآية و (إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء) الآية (ومن يعمل سوءاً أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفوراً رحيماً) ، أخرجه رزين .

وعن أم سلمة رضى الله عنها . قالت : قلت يا رسول الله يغزو الرجال ولا تغزو النساء

وإيماننا نصف الميراث ، فانزل الله تعالى (ولا تتموا ما فضل الله به عليكم على بعض)
قال مجاهد وأُنزل الله تعالى فيها (إن المسلمين والمسلمات) وكانت أم سلمة أول طعيينة
قدمت المدينة مهاجرة ، أخرجه الترمذى .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . في قوله تعالى (ولكل جعلنا موالى) قال ورثة
(والذين عاقدت أيمانكم) كان المهاجرون لما قدموا المدينة يرث المهاجرون الانصارى
دون ذوى رحمة للاخوة التي آخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهم فلما نزلت (ولكل
جعلنا موالى) نسختها ثم قال (والذين عاقدت أيمانكم) من النصر والرفادة والنصيحة وقد
ذهب الميراث ويوصى له ، أخرجه البخارى وأبو داود . وفي أخرى لابي داود (والذين
عاقدت أيمانكم) كان الرجل يحالف الرجل وليس بينهما نسب فيرث أحدهما الآخر
ففسخ ذلك في الاقال فقال (وأولو الارحام بعضهم أولى ببعض) الآية .

وعن داود بن الحصين . قال كنت أقرأ على أم سعد بنت الربيع وكانت بتجة في حجر
أبي بكر الصديق رضى الله عنه . فقرأت (والذين عاقدت أيمانكم) فقالت لا تقرأ هكذا
ولكن (والذين عقدت أيمانكم) إنما أنزلت في أبي بكر وابنه عبد الرحمن حين أبى
الاسلام خلف أبو بكر لا بورثه . فلما أسلم أمره الله تعالى أن بورثه نصيبه ، أخرجه أبو داود
وزاد في رواية فما أسلم حتى حمل على الاسلام بالسيف .

وعن أنس رضى الله عنه . في قوله تعالى (إن الله لا يظلم مثقال ذرة) الآية . قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الله لا يظلم مؤمنا حسنة يعطى بها في الدنيا ويجزى بها
في الآخرة وأما الكافر فيطعم بحسنات ما عمل في الدنيا حتى إذا أفضى الى الآخرة لم تكن
له حسنة يجزى بها ، أخرجه مسلم .

وعن مالك انه بلغه أن علي بن أبي طالب رضى الله عنه . قال في الحكمين اللذين قال
الله تعالى فيهما (وإن خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكما من أهله وحكما من أهلها) الآية ،
ان اليهما الفرقة بينهما والاجتماع .

وعن أبي حنيفة الرقاشى عن عمه رضى الله عنه . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم :

قال في قوله تعالى (واللاني نخافون نشوزهن فعظوهن واحجروهن في المضاجع) قال حماد رحمه الله يعني النكاح ، أخرجه أبو داود .

وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه . قال صنع لنا ابن عوف رضي الله عنه طعاما فدعا نافعاً كلنا وسقانا خمر أقبل أن نحرم فأخذت مني وحضرت الصلاة فقدموني فقرأت (قل يا أيها الكافرون لا أعبد ما تعبدون ونحن نعبد ما تعبدون) فخلطت فنزلت (لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون) ، أخرجه أبو داود والترمذي وصححه . وعند أبي داود أن رجلاً من الانصار دعاه عبد الرحمن بن عوف . وفيه فأنام علي رضي الله عنه فأمهم في المغرب وذكر الحديث .

وعن علي أيضاً رضي الله عنه . أنه قال : ما في القرآن آية أحب إلي من هذه الآية (إن الله لا يغير أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء) ، أخرجه الترمذي .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال نزل قوله تعالى (أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم) في عبد الله بن حذافة بن قيس بن عدى السهمي إذ بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية ، أخرجه الخمسة .

وعنه رضي الله عنه . في قوله تعالى (وما لكم لا تقاتلون في سبيل الله والمستضعفين) إلى قوله تعالى (الظالم أهلها) ، قال كنت أنا وأمي من المستضعفين ، أخرجه الشيخان . وفي رواية للبخاري تلا ابن عباس رضي الله عنهما (الاستضعفين من الرجال والنساء والولدان) فقال كنت أنا وأمي ممن عذر الله تعالى أنامن الولدان وأمي من النساء .

وعنه رضي الله عنه . ان عبد الرحمن بن عوف وأصحابه أتوا النبي صلى الله عليه وسلم بمكة : فقالوا يا رسول الله إنا كنا في عز ونحن مشركون . فلما آمننا صرنا أذلة ، فقال إنني أمرت بالعمو فلا تقاتلوا فلما حوله الله تعالى إلى المدينة أمرت بالقتال فكفوا فانزل الله تعالى (ألم ترأى الذين قيل لهم كفوا أيديكم وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة) إلى قوله ولا تظلمون فتيلاً ، أخرجه النسائي .

وعن خارجه بن زيد قال سمعت زيد بن ثابت رضي الله عنه . يقول أنزلت هذه

الآية (ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم خالداً فيها)^(١) بعد التي في الفرقان (والذين لا يدعون مع الله إلهاً آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق) ب ستة أشهر ، أخرجه ابوداود والنسائي . وزاد النسائي رحمه الله في أخرى فلما نزلت أشفقنا منها فزلت الآية التي في الفرقان .

وعن سعيد بن جبير . قال قلت لابن عباس رضي الله عنهما . ألمن قتل مؤمناً متعمداً من توبة قال لا : فتلوت عليه الآية التي في الفرقان . فقال هذه آية مكية نسختها آية مدنية « ومن يقتل مؤمناً متعمداً » ، أخرجه الخمسة الا الترمذي .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال نزلت هذه الآية بمكة « والذين لا يدعون مع الله إلهاً آخر » إلى قوله ما ناقض المشركون وما يعني عنا الاسلام وقد عد لنا بالله تعالى وقد قتلنا النفس التي حرم الله تعالى وأبينا الفواحش ، فانزل الله تعالى (الامن تاب) الآية ، أخرجه الخمسة الا الترمذي . وزاد في رواية فاما من دخل في الاسلام وعقله ثم قتل فلا توبة له وفي رواية لابن داود « ومن يقتل مؤمناً متعمداً » ما نسختها شي . وفي رواية النسائي والترمذي رحمهما الله : سئل ابن عباس رضي الله عنهما . عن قتل مؤمناً متعمداً ثم تاب وآمن وعمل صالحاً ثم اهتدى . فقال أنبي له توبة سمعت نبيكم صلى الله عليه وسلم يقول يحبىء المقتول متعلقاً بالقاتل تشخب أوداجه دما يقول أى رب سسل هذا فيم قتلنى ! قال والله لقد أنزلها الله تعالى ولم ينسخها .

وعن أبي مجاز في قوله تعالى « ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم » قال هي جزاؤه فان شاء الله تعالى أن يتجاوز عن جزائه فعل ، أخرجه ابوداود .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال لقي ناس من المسلمين رجلاً في غنبة له : فقال السلام عليكم . فاخذوه فقتلوه وأخذوا تلك الغنيمات فنزلت « ولا تقولوا لمن ألقى اليكم السلم لست مؤمناً » وقرأها ابن عباس رضي الله عنهما . السلام ، أخرجه الخمسة الا النسائي وهذا لفظ الشيخين . وعند الترمذي رحمه الله : قال مر رجل من بني سليم على نفر من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه غنم . فسلم عليهم : فقالوا ما سلم عليكم الا ليعود

(١) في نسخة قبل التي في الفرقان

منكم فقاموا فقتلوه وأخذوا غنمه وأتوا بها رسول الله صلى الله عليه وسلم : فأنزل الله تعالى الآية .

وعنه رضى الله عنه . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم : قال للمقداد إذا كان رجل مؤمن يخفى إيمانه مع قوم كفار فأظهر إيمانه فقتلته ، فكذلك كنت أنت تخفى إيمانك بمكة قبل ، أخرجه البخارى .

وعنه رضى الله عنه أيضاً . قال « لا يستوى القاعدون من المؤمنين » عن بدر والخارجون اليها ، أخرجه البخارى وهذا القظه والترمذى . وزاد لما نزلت غزوة بدر قال عبد الله بن جحش وابن أم مكتوم . إنا أعميان يا رسول الله : فهل لنا رخصة ، فنزلت « لا يستوى القاعدون من المؤمنين غير أولى الضرر » وفضل الله المجاهدين على القاعدین درجة نهؤلاء القاعدون غير أولى الضرر » وفضل الله المجاهدين على القاعدین أجر أعظيماً درجات منه على القاعدین من المؤمنين غير أولى الضرر ، وللخمسة الأبادود عن البراء رضى الله عنه . لما نزلت « لا يستوى القاعدون من المؤمنين » دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم زيداً . فجاء بكتف يكتبها وشكى ابن أم مكتوم ضرارته ، فنزلت « لا يستوى القاعدون من المؤمنين غير أولى الضرر والمجاهدون في سبيل الله » .

وعن محمد بن عبد الرحمن . قال قطع على أهل المدينة بعث فاكتمت فيه : فلقيت عكرمة مولى ابن عباس رضى الله عنهما . فأخبرته فنهاني أشد النهي ، ثم قال أخبرني ابن عباس أن أناساً من المسلمين كانوا مع المشركين يكثرون سوادهم يأتي السهم يرمى به فيصيب أحدهم فيقتله أو يضرب فيقتل ، فأنزل الله تعالى « إن الذين توفاهم الملائكة ظالمى أنفسهم » الآية .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . في قوله تعالى « إن كان بكم أذى من مطر أو كنتم مرضى » ، قال نزلت في عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه . وكان جريحاً ، أخرجهما البخارى .

وعن يعلى بن أمية . قال قلت لعمر بن الخطاب رضى الله عنه . « ليس عليكم جناح

أن تقصر وا من الصلاة إن خفتهم أن يفتنكم الذين كفروا » فقد آمن الناس فقال عجبت مما عجبت منه فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال صدقة تصدق الله تعالى بها عليكم فاقبلوا صدقته ، أخرجه الخمسة الا البخارى .

وعن عبد الله بن خالد بن أسيد أنه قال لابن عمر رضى الله عنهما . كيف تقصر الصلاة وإنما قال الله تعالى (ليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة إن خفتهم أن يفتنكم الذين كفروا) فقال ابن عمر رضى الله عنهما . يا بن أخي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا ونحن ضلال ؟ فعلمنا فكان فيما علمنا أنه أمرنا أن نصلى ركعتين في السفر ، أخرجه النسائي .

وعن قتادة بن النعمان رضى الله عنه . قال كان أهل بيت منا يقال لهم بنو ابيرق بشير ومبشر وكان بشير رجلا منافقاً يقول الشعر بهجوه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ينحله بعض العرب يقول قال فلان كذا قال فلان كذا وكانوا أهل بيت حاجرة وفاققة في الجاهلية والاسلام وكان الناس انما طعمهم بالمدينة النمر والشعير فكان الرجل اذا كان له يسار فقدمت ضافطة من الدرملك ابتاع الرجل منها شخص بها نفسه وأما العيال فانما طعمهم النمر والشعير فقدمت ضافطة من الشام فابتاع عمى رفاعة بن زيد حمال من الدرملك فجعله في مشر بته وفي المشر بته سلاح درع وسيف فعدى عليه من الليل فنتقت المشر بته وأخذ الطعام والسلاح فلما أصبح أنانى عمى رفاعة فقال يا بن أخي انه قد عدى علينا في ليلتنا فنتقت مشر بتنا وذهب بطعامنا وسلاحنا . قال فتجسسنا في الدار وسألنا : فقيل لنا لقد رأينا بنى ابيرق استوقدوا في هذه الليلة ولا ترى فيما ترى الاعلى بعض طعامكم ، وكان بنو ابيرق قالوا ونحن نسأل في الدار والله ما ترى صاحبكم الا لبيد بن سبهل رجلا مثاله صلاح واسلام فلما سمع لبيد اخترط سيفه وقال أنا أسرق والله ليخالطنكم هذا السيف أولتين هذه السرقة فقالوا اليك عنا أيها الرجل فما أنت بصاحبها فسالنا في الدار حتى لم نشك أنهم أصحابها فقال لى عمى يا بن أخي لو أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له ، فأنته فقلت : ان أهل بيت منا أهل جفاء عمدوا الى عمى رفاعة فنتقوا مشر بته وأخذوا سلاحه وطعامه فليردوا علينا سلاحنا فأما الطعام فلا حاجة لنا فيه ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : سأمر في ذلك

فلما سمع بنو أبيرق أنوا رجلاً منهم يقال له أسير بن عروة فكلموه في ذلك فاجتمع في ذلك أناس من أهل الدار ، فقالوا يا رسول الله ان قتادة وعمه عمدا الى أهل بيت منا أهل اسلام وصلاح يرمونهم بالسرقة من غير بينة ولا ثبوت . قال قتادة : فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلمته : فقال عمدت الى أهل بيت ذكركم منهم اسلام وصلاح ترميهم بالسرقة من غير بينة ولا ثبوت قال فرجعت ولوددت أنى خرجت من بعض مالى ولا أكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك ، فاتانى عمى فقال : ما صنعت يا بن أخى . فأخبرته بما قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم : فقال الله المستعان ، فلم نلبث أن نزل القرآن « إنا أنزلنا اليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله ولا تكن للخائنين) بنى أبيرق (خصيباً واستغفر الله) مما قلت لقتادة (إن الله كان غفوراً رحيباً ولا تجادل عن الذين يختانون أنفسهم ان الله لا يحب من كان خواناً أثيباً . يستخفون من الناس ولا يستخفون من الله وهو معهم إذ يبيتون ما لا يرضى من القول وكان الله بما يعملون محيطاً) الى قوله عز وجل (غفوراً رحيباً) أى لو استغفروا لغفر لهم (ومن يكسب إثمًا فاعما يكسبه على نفسه) الى قوله (وإمامبنيا) قولهم للبيد (ولولا فضل الله عليك ورحمته) الى قوله (فسوف تؤثيه أجر أعظيماً) فلما نزل القرآن أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصلاح فردده الى رفاعة . قال قتادة فلما أتيت عمى بالصلاح وكان شيخاً قد عسى أو عشى الشك من أبى عيسى فى الجاهلية وكنت أرى اسلامه مدخولاً قال يا بن أخى هى فى سبيل الله تعالى فعرفت ان اسلامه كان صحيحاً فلما نزل القرآن لحق بشير بالمشركين فنزل على سلافة بنت سعيد بن سمية فانزل الله تعالى « ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيراً . إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء » الآية فلما نزل على سلافة رماها حسان بن ثابت بأبيات من الشعر فاخذت رحله فوضعتة على رأسها ثم خرجت فرمت به فى الابطح ثم قالت أهديت الى شعر حسان ما كنت تأتيني بخير ، أخرجه الترمذى « والضافطة » ناس يجلبون الدهن والزيت ونحوهما وقيل هم الذين يكرون من

منزل الى منزل (والمشربة) بضم الراء وفتحها العرفة (وعسى) بالمهملة كبر وأسن وبالمعجمة
قل بصرة وضعف .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال لما نزلت (من يعمل سوءا يجز به) بلغت من المسلمين
مبلغا شديدا . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : قار بواوسددوا ففي كل ما يصاب به
المسلم كفارة حتى النكبة بنكبتها والشوكة يشا كها ، أخرجه مسلم وهذا لفظه والترمذي
ولفظه شق ذلك على المسلمين فشكوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم : فقال وذكر
الحديث « النكبة » ما يصيب الانسان من الحوادث .

وعن أبي بكر الصديق رضي الله عنه . قال : كنت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال ألا أقرئك آية أنزلت على . قلت : بلى فاقرأنيها فلا أعلم إلا أني وجدت في ظهري
انقصا ما فقطأت لها فقال صلى الله عليه وسلم ماشأ نك يا أبا بكر قلت يا رسول الله بأبي أنت
وأمي وأينالم يعمل سوءا أو إنالجزيون بما عملنا . فقال أما أنت يا أبا بكر والمؤمنون فتجزون
بذلك في الدنيا حتى تلقوا الله تعالى وليس لكم ذنوب وأما الآخرون فيجمع لهم ذلك حتى
يجزوا به يوم القيامة ، أخرجه الترمذي « والا نقصام » بالالف الانكسار « والتمطى » هنا
التمد الذي هو من مقدمات المرض .

وعن علي بن زيد عن أمه . أنها سألت عائشة رضي الله عنها : عن قوله تعالى (وان تبسدا
ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله) الآية وعن قوله تعالى (ومن يعمل سوءا يجز به) فقالت
ما سألتني عن هذا أحد منذ سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : هذه معانبة الله
تعالى العبد بما يصيبه من الحمى والنكبة حتى البضاعة يضمها في بدقيصه فيفقد هافي فرع لها
حتى ان العبد ليخرج من ذنوبه كما يخرج التبر الاحمر من الكبر .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : خشيت سودة رضي الله عنها أن يطلقها رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقالت : لا تطلقني وامسكني وأجعل نوبتي لعائشة ففعل فنزلت
(فلا جناح عليهما أن يصالحا بينهما صلحا والصلح خير) فما اصطلحا عليه من شيء فهو جائز ،
أخرجهما الترمذي .

- سورة المائدة -

عن طارق بن شهاب . قال : قالت اليهود لعمر بن الخطاب رضي الله عنه . انكم لتقرؤن آية لو أنزلت فينا لاتخذناها عيداً . فقال عمر اني لا علم حين أنزلت وأين أنزلت وأين رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أنزلت ؟ أنزلت يوم عرفة وأنا والله بعرفة في يوم جمعة يعني (اليوم أكملت لكم دينكم) ، أخرجه الخمسة الا أبا داود .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . في قوله تعالى (إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله) الآية قال : أنزلت في المشركين فمن تاب منهم قبل أن يقدر عليه لم يمنعه ذلك أن يقام فيه الحد الذي أصابه ، أخرجه أبو داود والنسائي .

وعن البراء رضي الله عنه . قال : مرَّ على النبي صلى الله عليه وسلم بيهودي محم مجلود فدعاهم فقال : هكذا تجردون حد الزاني في كتابكم قالوا نعم فدعا رجلاً من علماءهم فقال أشدك بالله الذي أنزل التوراة على موسى أهكذا تجردون حد الزاني في كتابكم قال لا ولولا أنك نشدتني بهذا لم أخبرك نجده الرجم ولكنه كثر في أشرافنا فكنا اذا أخذنا الشريف تركناه واذا أخذنا الضعيف أقمنا عليه الحد فقلنا تعالوا فلنجمع على شيء نقيم على الشريف والوضيع فجعلنا التحميم والجلد مكان الرجم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم اني أول من احيا أمرك اذا ماتوه فاسر به فرجم فانزل الله تعالى (يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر) الى قوله (إن أوتيتم هذا فخذوه وإن لم تؤتوه فاحذروا) وأنزل الله تعالى (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون . ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون) في الكفار كلها ، أخرجه مسلم وهذا لفظه وأبو داود « وفي أخرى لابن داود عن ابن عباس رضي الله عنهما . قال هذه الآيات الثلاث خاصة نزلت في قر بظة والنضير » والتحميم « تسويد الوجه بالحجم وهو القحم » .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : كان قر بظة والنضير وكان النضير

أشرف من قر بظة فكان اذا قتل رجل من قر بظة رجلا من النضير قتل به واذا قتل رجل من النضير رجلا من قر بظة فدى بمائة وسق من تمر فلما بعث النبي صلى الله عليه وسلم قتل رجل من النضير رجلا من قر بظة فقالوا ادفعوه لينا نقتله فقالوا بيننا وبينكم محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتوه فأنزلت (وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط) والقسط النفس بالنفس ثم نزلت (أحكم الجاهلية ببغون) ، أخرجه أبو داود والنسائي * وفي أخرى لابن داود (فان جاؤك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم) فنسخت قال (فاحكم بينهم بما أنزل الله) * ولهما في أخرى قال كان بنو النضير اذا قتلوا من قر بظة أدوا نصف الدية واذا قتل بنو قر بظة من بني النضير أدوا الهمم الدية كاملة فسوى بينهم رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحرس ليلا حتى نزل « والله بعصمك من الناس » فاخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه من التبة فقال يا أيها الناس انصرفوا فقد عصمني الله تعالى .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . ان رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : انى اذا أصبت اللحم اتشرت للنساء وأخذتني شهوتي فحرمت على اللحم : فانزل الله تعالى « يا أيها الذين آمنوا لا تحرمواطيبات ما أحل الله لكم » الآية ، أخرجهما الترمذى .

وعن ابن مسعود رضي الله عنه . قال : لما نزلت « ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا إذا ما اتقوا وآمنوا و عملوا الصالحات » الآية ، قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم أنت منهم ، أخرجه مسلم وهذا لفظه والترمذى « وله في أخرى عن البراء رضي الله عنه . قال : مات رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل أن تحرم الخمر فلما حرمت قال رجال كيف بأصحابنا وقد ماتوا يشربون الخمر فنزلت الآية ، صححه الترمذى .

وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه . أنه قال : اللهم بين لنا في الخمر بيان شفاء فنزلت التي في البقرة (يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما إثم كبير ومنافع للناس وإثمهما أكبر من

فعمهما) فدعى عمر رضى الله عنه . فقرئت عليه فقال اللهم بين لنا في الخمر بيان شفاء فنزلت التي في النساء (يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأتمسكوا بها) الآية ، فدعى عمر رضى الله عنه فقرئت عليه فقال : اللهم بين لنا في الخمر بيان شفاء ، فنزلت التي في المائدة (إنما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة فهل أتم منتهون) فدعى عمر فقرئت عليه : فقال اتهمينا اتهمينا ، أخرجه أصحاب السنن .

وعن أنس رضى الله عنه . قال : سألو النبي صلى الله عليه وسلم حتى أحفوه في المسئلة فصعد ذات يوم على المنبر فقال : لا تسألوني عن شيء إلا بينته لكم فلما سمعوا ذلك أرموا ورجبوا أن يكون بين يدي أمر قد حضر قال أنس رضى الله عنه . فجعلت أنظر يمينا وشمالا فإذا كل رجل منهم لاف رأسه في ثوبه يبكي فانشأ رجل كان إذا لاحت له يدعى إلى غير أبيه . فقال يا رسول الله من أبى قال أبوك حذافة فقال عمر رضينا بالله ربنا وبالإسلام ديننا وبمحمد نبينا نعوذ بالله من القتن . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما رأيت في الخير والشر كالיום قط إنه صورت لي الجنة والنار حتى رأيتهم بدون الحائط ، أخرجه الشيخان والترمذي وزاد فنزلت (يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء إن تبدل لكم تسؤمكم) وقال ابن شهاب أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال قالت أم عبد الله بن حذافة لعبد الله ما رأيت قط أعنى منك أمنت أن تكون أمك قد قارفت بعض ما يقارف أهل الجاهلية فتفضحها على أعين الناس فقال عبد الله لو ألحقتني بعد أسود للحقته (والاحفاء) في السؤال الاستقصاء والاكثار (وأرم) ففتح الهمزة والراء إذا طرقت ساكتا من خوف (والرهبنة) الخوف والفرع .

وعن ابن المسيب . قال البحيرة التي يمنع درها للطواغيت فلا يحملها أحد والسائبة كانوا يسيبونها لا تهتمهم لا يحمل عليها شيء والوصيلة التي تبكر في أول نتاج الابل بأنثى ثم ثنتى بأنثى وكانوا يسيبونها لطواغيتهم ان وصلت إحداها بالآخرى ليس بينهما ذكر والحام خل الابل بضرب الضراب المعدود فاذا قضى ضرابه ودعوه للطواغيت وأعفوه من الحمل وسموه الحام قال وقال أبو هريرة رضى الله عنه . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

رأيت عمرو بن عامر الخزاعي يجر قصبه في النار كان أول من سيب السوائب ، أخرجه الشيخان « والتصب » واحد الاقصاب وهي الامعاء .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : خرج رجل من بني سهم مع نعيم الداري وعدي ابن بداهات السهمي بأرض ليس بها مسلم فلما قدموا بتر كتبه فقد واجا من فضة مخصوصاً بذهب فاحلفهما رسول الله صلى الله عليه وسلم : ثم وجد الجاهل بمكة فقالوا آبتعناه من نعيم الداري وعدي فقام رجلان من أوليائه فحلفا لشهادتنا أحق من شهادتهما وان الجاهل لصاحبهم قال وفيهم نزلت « يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم » الآية ، أخرجه البخاري وأبو داود والترمذي (والجاهل) الاتاء (ونحو بصبه) أن تجعل عليه صفاً من ذهب كخوص النخل .

وعن عمار بن ياسر رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أنزلت المائدة من السماء خبزاً ولحم فامر وأن لا ينجونوا ولا يدخروا الغدير فحانوا وأدخروا ورفعوا الغد فسحقوا قرده وخنزير ، أخرجه الترمذي .

— سورة الانعام —

عن علي رضي الله عنه . ان أبا جهل قال للنبي صلى الله عليه وسلم : إنانا نكذبك ولكن نكذب ما جئت به فانزل الله تعالى « فانهم لا يكذبونك ولكن الظالمين بآيات الله يجحدون » أخرجه الترمذي .

وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه . قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ستة نفر فقال له المشركون اطرد هؤلاء لا يجترئون علينا قال : وكنت أنا وابن مسعود ورجل من هذيل وبلال ورجلان لست أسميهما فوقع في نفس رسول الله صلى الله عليه وسلم ما شاء الله أن يقع فحدث نفسه فانزل الله تعالى « ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه » الآية ، أخرجه مسلم .

وعن سعد أيضاً رضي الله عنه . قال في هذه الآية « قل هو القادر على أن يبعث عليكم

عذاباً من فوقكم أو من تحت أرجلكم» قال: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنها كائنة ولم يأت تأويلها بعد، أخرجه الترمذى والمراد بالتأويل هنا الوجود والوقوع لا التفسير ونحوه.

وعن جابر رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لما نزلت « قل هو القادر على أن يبعث عليكم عذاباً من فوقكم » قال أعوذ بوجهك (أو من تحت أرجلكم) قال أعوذ بوجهك فلما نزلت « أو يلبسكم شيعاً ويزيق بعضكم بأس بعض » قال هاتان أهون أو أيسر، أخرجه البخارى والترمذى .

وعن ابن مسعود رضى الله عنه . قال: لما نزلت « الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم » شق ذلك على المسلمين وقالوا أبنا لا يظلم نفسه . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ليس ذلك إماماً هو الشرك أم سمعوا قول لقمان لابنه « يا بني لا تشرك بالله إن الشرك لظلم عظيم » أخرجه الشيخان والترمذى .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . قال : أتى ناس إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا : يا رسول الله انانا كل ما يقتل ولا نأكل ما يقتل الله تعالى فانزل الله تعالى « فكلوا مما ذكر اسم الله عليه ان كنتم بآياته مؤمنين » الى قوله (وإن أظعموهم إنكم مشركون)، أخرجه أصحاب السنن وفي رواية لابى داود فى قوله تعالى « وإن الشياطين ليوحون الى أوليائهم ليجادلوكم » قال يقولون ما ذبح الله يعنون الميتة لانا نأكلونه فانزل الله تعالى « وإن أظعموهم إنكم مشركون » ثم نزل (ولانا نأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه) « وله فى أخرى (فكلوا مما ذكر اسم الله عليه ولانا نأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه) فنسخ واستثنى من ذلك فقال (وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم) « وعند النسائى قال خاصهم المشركون فقالوا ما ذبح الله لانا نأكلونه وما ذبحتم أتم أكلتموه .

وعنه رضى الله عنه . قال: اذا سرك أن تعلم جهل العرب فاقرأ ما فوق الثلثين والمائة من سورة الانعام (قد خسرو الذين قتلوا اولادهم سفهاً بغير علم) الى قوله (قد ضلوا وما كانوا مهتدين) أخرجه البخارى .

وعن ابن مسعود رضى الله عنه . قال: من سره أن ينظر الى الصفيحة التى عليها خاتم محمد

صلى الله عليه وسلم : فليقرأ هؤلاء الآيات (قل تعالوا أتبعوا ما حرم ربكم عليكم) الى قوله (لعلمكم تقفون) ، أخرجه الترمذى .

وعن أبي هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ثلاث اذا خرجن (لم ينفع تمسأ إيمانها لم تكن آمنت من قبل) طلوع الشمس من مغربها والدجال ودابة الارض ، أخرجه مسلم والترمذى .

وعن أبي سعيد رضى الله عنه . عن النبي صلى الله عليه وسلم فى قوله تعالى : (أو يأتى بعض آيات ربك) قال طلوع الشمس من مغربها ، أخرجه الترمذى .

— سورة الاعراف —

عن ابن عباس رضى الله عنهما . قال : كانت المرأة تطوف بالبيت وهى عريانة فتقول من يعيرنى تطوافا فتجعله على فرجها وقول .

اليوم يبدو بعضه أو كله * فما بدا منه فلا أحلّه

فزلت هذه الآية (خذوا زينتكم عند كل مسجد) ، أخرجه مسلم والنسائى .

وعن أنس رضى الله عنه . قال : قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الآية (فلما تجلبى ربه للجبل جعله دكا) قال حماد رحمه الله هكذا وأمسك سليمان بطرف إبهامه على أتملة أصبعه النبى قال فساخ الجبل (وخر موسى صعقا) ، أخرجه الترمذى وصححه .

وعن مسلم بن يسار الجهنى . ان عمر رضى الله عنه سئل عن قوله تعالى : (وإذا أخذ ربك من بنى آدم من ظهورهم ذرياتهم) الآية . قال سئل عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : إن الله تعالى خلق آدم ثم مسح ظهره بيمينه فاستخرج منه ذرية فقال خلقت هؤلاء للجنة ويعمل أهل الجنة يعملون ، ثم مسح ظهره فاستخرج منه ذرية فقال خلقت هؤلاء للنار ويعمل أهل النار يعملون ، فقال رجل يا رسول الله فقيم العمل فقال صلى الله عليه وسلم : إن الله اذا خلق العبد للجنة استعمله بعمل أهل الجنة حتى يموت على عمل من أعمال أهل الجنة فيدخله به الجنة واذا خلق العبد للنار استعمله بعمل أهل النار حتى يموت على عمل من أعمال أهل النار فيدخله به النار ، أخرجه الاربعه الا النسائى .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لما خلق الله تعالى آدم عليه السلام مسح ظهره فسقط من ظهره كل نسمة هو خالقها من ذريته الى يوم القيامة وجعل بين عيني كل إنسان منهم وبيصا من نور ثم عرضهم على آدم فقال أي رب من هؤلاء قال ذريتك فرأى رجلا منهم فاعجبه وبيص ما بين عينيه ، فقال : أي رب من هذا قال داود . قال رب كم جعلت عمره : قال ستين سنة قال رب زده من عمري أر بعين سنة . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فلما انقضى عمر آدم عليه السلام الا أر بعين سنة جاءه ملك الموت فقال آدم أو لم يبق من عمري أر بعون سنة فقال أو لم تعطها ابنك داود فوجد آدم فجحدت ذريته ، ونسي آدم فاكل من الشجرة فنسبت ذريته وخطى آدم نخطت ذريته ، أخرجه الترمذي وصححه .

وعن سمرة بن جندب رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لما حملت حواء عليها السلام طاف بها ابليس وكان لا يعيش لها ولد : فقال سميه عبد الحارث فانه يعيش فسمته فعاش وكان ذلك من وحي الشيطان وأمره ، أخرجه الترمذي .

وعن ابن الزبير رضي الله عنهما . قال : ما نزلت (خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلین) إلا في أخلاق الناس ، أخرجه البخاري وأبو داود وفي أخرى لهما أمر الله نبيه صلى الله عليه وسلم أن يأخذ العفو من أخلاق الناس .

— سورة الانفال —

عن ابن جبير . قال قلت : لابن عباس رضي الله عنهما سورة الا قال قال نزلت في بدر ، أخرجه الشيخان .

وعن مصعب بن سعد عن أبيه رضي الله عنه . قال : لما كان يوم بدر جئت بسيف فقلت يا رسول الله إن الله قد شفا صدرى من المشركين فهب لي هذا السيف . فقال هذا ليس لي ولالك فقلت عسى أن يعطى هذا من لا يبلى بلا في فجاءني الرسول انك سألتني (١) وليس لي وانه قد صار لي وهولك قال فنزلت (بسألونك عن الا قال) ، أخرجه مسلم وأبو داود

(١) في نسخة : فجاءني الرسول وقال انك سألتني .

والترمذى .

وعن أبي سعيد رضى الله عنه . قال : نزلت « ومن يؤثم يومئذ بربه » في يوم بدر ، أخرجه

أبوداود .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . في قوله تعالى : « إن شر الدواب عند الله الصم البكم »

الآية قال هم نفر من بنى عبد الدار ، أخرجه البخارى .

وعن أنس رضى الله عنه . قال : قال أبو جهل (اللهم إن كان هذا هو الحق من عندك

فامطر علينا حجارة من السماء) الآية فنزلت (وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم) الآية فلما

أخرجوه نزلت (وما لهم ألا يعذبهم الله وهم يصعدون عن المسجد الحرام) الآية ، أخرجه

الشيخان .

وعن عقبه بن عامر رضى الله عنه . قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على

المنبر يقول (وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة) ألا إن القوة الرمي ثلاثا ، أخرجه مسلم وأبوداود

والترمذى وزاد مسلم والترمذى ألا إن الله تعالى سيفتح لكم الأرض وستكفون المؤنة فلا

يعجزن أحدكم أن يلهو بأسهمه .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . قال : لما نزلت (إن يكن منكم عشرون صابرون

يغلبوا مائتين) كتب عليهم أن لا يفر واحد من عشرة ولا عشرون من مائتين ثم نزلت (الآن

خفف الله عنكم) الآية فكتب أن لا نفر مائة من مائتين ، أخرجه البخارى وأبوداود .

وفي أخرى لما نزلت (إن يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين) شق ذلك على المساميين

فنزلت « الآن خفف الله عنكم » الآية فلما خفف الله تعالى عنهم من العدة نقص عنهم من

الصبر بقدر ما خفف عنهم .

وعن أبي هريرة رضى الله عنه . أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لم تحل الغنائم لاحد

سود الرأس من قبلكم إنما كانت تنزل نار من السماء فتأكلها فلما كان يوم بدر وقعوا في

الغنائم قبل أن تحل لهم فانزل الله تعالى (لولا كتاب من الله سبق لمسكم فيما أخذتم عذاب عظيم)

أخرجه الترمذى وصححه .

وعن عمر رضى الله عنه . قال : لما كان يوم بدر وأخذ - بعنى النبي صلى الله عليه وسلم -
 الفداء فانزل الله تعالى (ما كان لنبي أن يكون له أسرى حتى يثخن في الارض تريدون عرض
 الدنيا) إلى قوله (لمسكم فيما أخذتم) من الفداء (عذاب عظيم) ثم أحل لهم الغنائم ، أخرج
 أبو داود .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . فى قوله تعالى : (والذين آمنوا وهاجروا) وقوله (والذين
 آمنوا ولم يهاجروا) قال كان الاعرابى لا يرث المهاجر ولا يرث المهاجر فمسخت فقال (وأولو
 الارحام بعضهم أولى ببعض) ، أخرج أبو داود .

— سورة براءة —

عن ابن عباس رضى الله عنهما . قال : قلت لعثمان رضى الله عنه ما حملكم على أن عمدتم
 إلى الاثقال وهى من المثانى وإلى براءة وهى من المثين فقرتم بينهما ولم تكتبوا
 بسم الله الرحمن الرحيم ووضعتموها فى السبع الطوال ما حملكم على ذلك قال عثمان كان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم مما يأتى عليه الزمان وهو ينزل عليه السور ذوات العدد وكان
 اذا نزل عليه شئ دعا بعض من كان يكتب فيقول ضعوا هؤلاء الآيات فى السورة التى يذكر
 فيها كذا وكذا فاذا نزل عليه الآية فيقول ضعوا هذه الآية فى السورة التى يذكر فيها كذا
 وكذا وكانت الاثقال من أوائل ما نزل بالمدينة وكانت براءة من آخر القرآن نزولا وكانت قصتها
 شبيهة بقصتها فظننت أنها من قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يبين لنا أنها من قبض
 أجل ذلك قرنت بينهما ولم أكتب سطر بسم الله الرحمن الرحيم ووضعتها فى السبع الطوال ،
 أخرج أبو داود والترمذى ولم يذكر أبو داود فظننت أنها من قبض .

وعن ابن جبير . قال : قلت لابن عباس رضى الله عنهما سورة التوبة قال بل هى الفاضحة
 ما زالت يقول منهم ومنهم حتى ظنوا أن لا يبقى أحد إلا ذكر فيها قال قلت سورة الاثقال قال
 نزلت فى بدر قال قلت سورة الحشر قال نزلت فى بنى النضير ، أخرج الشيخان * وفى أخرى
 قال قلت سورة الحشر قال بل سورة النضير .

وعن أبى هريرة رضى الله عنه . ان أبا بكر رضى الله عنه : بعثه فى الحججة التى أمره عليها

رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل حجة الوداع في رهط يؤذنون في الناس يوم النحر أن لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان ثم أورد النبي صلى الله عليه وسلم بعلي بن أبي طالب رضي الله عنه فامرته أن يؤذن ببراءة فأذن معناني أهل منى ببراءة أن لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان . وفي رواية ويوم الحج الأكبر يوم النحر والحج الأكبر الحج وإنما قيل الحج الأكبر من أجل قول الناس العمرة الحج الأصغر . قال: فنبت أبو بكر رضي الله عنه إلى الناس في ذلك العام فلم يحج في العام القابل الذي حج فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم حجة الوداع مشرك فانزل الله تعالى في العام الذي نبت فيه أبو بكر إلى المشركين (يا أيها الذين آمنوا إنما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا . وإن خفتهم عيلة فسوف يغنيكم الله من فضله إن شاء) الآية وكان المشركون يوافقون بالتجارة فينتفع بها المسلمون فلما حرم الله تعالى على المشركين أن يقربوا المسجد الحرام وجد المسلمون في أنفسهم مما قطع عليهم من التجارة التي كان المشركون يوافقون بها فقال الله تعالى (وإن خفتهم عيلة فسوف يغنيكم الله من فضله إن شاء) ثم أحل في الآية التي تتبعها الجزية ولم تؤخذ قبل ذلك فجعلها عوضاً مما منعهم من موافاة المشركين بالتجارة فقال الله عز وجل (قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر) الآية فلما أحل الله ذلك للمسلمين علموا أن قد عاصهم أكثر مما خافوا وجدوا عليه مما كان المشركون يوافقون به من التجارة، أخرجه البخاري في الترمذي « وفي أخرى للنسائي رحمه الله . قال أبو هريرة رضي الله عنه . جئت مع علي بن أبي طالب رضي الله عنه حين بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أهل مكة ببراءة قيل ما كنتم تنادون قال كنا ننادي أنه لا يدخل الكعبة الا ناس مؤمنة ولا يطوف بالبيت عريان ومن كان بينه وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد فأجله أو أمده إلى أربعة أشهر فاذا مضت الأربعة الأشهر فان الله بري من المشركين ورسوله ولا يحج بعد العام مشرك فكنت أنادي حتى يحل صوتي أي يحج .

وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه . قال: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن يوم الحج الأكبر فقال يوم النحر . وروى موقوفاً عليه وهو أصح ، أخرجه الترمذي .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم : وقف يوم النحر بين الجرات في الحجة التي حج فيها فقال أي يوم هذا فقالوا يوم النحر فقال هذا يوم الحج الاكبر ، أخرجه أبو داود .

وعن ابن أبي أو في رضي الله عنهما . أنه كان يقول : يوم النحر يوم الحج الاكبر يوم نهر ارق فيه الدماء ويوضع فيه الشعر ويقضى فيه التفت ويحلى فيه الحرام ، أخرجه رزين رحمه الله (وقضاء التفت) هو اذ هاب الشعر والدرن والوسخ .

وعن جابر رضي الله عنه . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم : لما رجع من عمرة الجعرانة بعث أبا بكر رضي الله عنه على الحج فاقبلنا معه حتى إذا كنا بالمرج ثوب بالصبح ثم استوى ليكبر فسمع الرغوة خلف ظهره فوقف عن التكبير فقال هذه رغوة ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم الجداء لقد بدد الرسول الله صلى الله عليه وسلم في الحج فلعله يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم فنصلي معه ، فاذا على رضي الله عنه عليها . فقال له أبو بكر رضي الله عنه . أمير أم رسول : فقال لا بل رسول أرسلني رسول الله صلى الله عليه وسلم براءة أقرؤها على الناس في مواقف الحج فقد منا مكة فلما كان قبل التروية بيوم قام أبو بكر رضي الله عنه . فخطب الناس فحدثهم كيف ينفرون وكيف يرمون فعلمهم مناسكهم حتى اذا فرغ قام على كرم الله وجهه فقرأ على الناس براءة حتى ختمها ثم كان يوم النحر فافضنا فلما رجع أبو بكر خطب الناس فحدثهم عن إفاضتهم وعن نحرهم وعن مناسكهم فلما فرغ قام على رضي الله عنه . فقرأ على الناس براءة حتى ختمها فلما كان يوم النفر الاول : قام أبو بكر فخطب الناس فحدثهم كيف ينفرون وكيف يرمون فعلمهم مناسكهم فلما فرغ قام على رضي الله عنه . فقرأ على الناس براءة حتى ختمها ، أخرجه النسائي .

وعن زيد بن وهب . قال . كنا عند حذيفة رضي الله عنه فقال ما بقي من أصحاب هذه الآية يعني (فقاتلوا أئمة الكفر إنهم لا إيمان لهم لعلهم ينتهون) الا ثلاثة وما بقي من المنافقين الا أربعة فقال اعرابي انكم أصحاب محمد نخبرونا اخبارا لا ندرى ما هي تزعمون أن لا منافق الا أربعة فما بال هؤلاء الذين يتقرون بيوتنا ويسرقون أعلاقنا قال أولئك الفساق أجل لم

يبقى منهم أحد الأربعة أحدهم شيخ كبير لو شرب الماء البارد لما وجد برده ، أخرجه البخارى (الاعلاق) جمع علق وهو الشئ النفيس .

وعن النعمان بن بشير رضى الله عنهما . قال : كنت عند منبر النبي صلى الله عليه وسلم فقال رجل ما أبلى أن لا أعمل عملاً بعد الإسلام إلا أن أسقى الحاج وقال آخر ما أبلى أن لا أعمل عملاً بعد الإسلام إلا أن أعمر المسجد الحرام وقال آخر الجهاد فى سبيل الله أفضل مما قلتم فزجرهم عمر رضى الله عنه . وقال لا ترفعوا أصواتكم عند منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يوم الجمعة ولكن اذا صليت الجمعة دخلت فاستغيتته فيما اختلفتم فيه فانزل الله تعالى (أجمعتم سقاية الحاج وعمارة المسجد الحرام كمن آمن بالله واليوم الآخر وجاهد فى سبيل الله) الآية ، أخرجه مسلم .

وعن عدى بن حاتم رضى الله عنه . قال : آتيت النبي صلى الله عليه وسلم وفى عتي صليب من ذهب فقال يا عدى اطرح عنك هذا الوثن وسمعه يقرأ (انخذوا أبحارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله) قال انهم لم يكونوا يعبدونهم ولكنهم كانوا اذا حلوا لهم شيئاً استحلوه واذا حرموا عليهم شيئاً حرموه ، أخرجه الترمذى .

وعن زيد بن وهب . قال : مررت بالربذة فاذا بابى ذر رضى الله عنه فقلت ما أتزلك منزلك هذا قال : كنت بالشام فاختلفت أنا ومعاوية فى هذه الآية (والذين يكتزون الذهب والفضة ولا ينفقونها فى سبيل الله) فقال معاوية نزلت فى أهل الكتاب فقلت نزلت فىنا وفيهم فـ كان بنى وبينه كلام فى ذلك ، فكتب الى عثمان رضى الله عنه يشكونى فكتب الى عثمان رضى الله عنه ان أقدم المدينة فقدمتها فكثرت الناس على حتى كانوا يرونى قبل ذلك فذكرت ذلك لعثمان فقال ان شئت تنحيت فكنت قريباً فذاك الذى أنزلنى هذا المنزل ولو أمر واعلى عبد حبشياً لسمعت وأطعت ، أخرجه البخارى .

وعن ابن عمر رضى الله عنهما . وقال له اعرابى اخبرنى : عن قوله عز وجل (والذين يكتزون الذهب والفضة ولا ينفقونها فى سبيل الله فبشرهم بعذاب أليم) قال ابن عمر من كثرتها

ولم يؤدز كانتها ويل له هذا كان قبل أن تنزل الزكاة فلما نزلت جعلها الله طهراً للاموال ،
أخرجه البخارى ومالك * وعنده سئل ابن عمر رضى الله عنهما عن الكثر ما هو : فقال هو
المال الذى لا تؤدى زكاته .

وعن ثوبان رضى الله عنه . قال : لما نزلت (والذين يكتزون الذهب والفضة ولا ينفقونها
فى سبيل الله) كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بعض أسفاره فقال بعض أصحابه
نزلت فى الذهب والفضة ولو علمنا أى المال خيراً اتخذناه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
أفضله لسان ذا كرو قلب شاكر وزوجة صالحة تعين المؤمن على إيمانه ، أخرجه الترمذى .
وعن ابن عباس رضى الله عنهما . قال : لما نزلت هذه الآية كبر ذلك على المسلمين . فقال
عمر رضى الله عنه . أنا فرج عنكم فقال يا رسول الله انه كبر على أصحابك هذه الآية فقال إن
الله تعالى لم يفرض الزكاة إلا ليطيب بها ما بقى من أموالكم وانما فرض المسوارىث وذكر
كلمة لتكون لمن بعدكم فكبر عمر رضى الله عنه . ثم قال له ألا أخبرك بخير ما يكثر المرأة
الصالحة إذا نظرت اليها سرته وإذا أمرها أطاعته وإذا غاب عنها حفظته ، أخرجه ابوداود .

وعنه رضى الله عنه . قال : (لا يستأذنك الذين يؤمنون بالله واليوم الآخر) نسختها التى
فى النور (إنما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله) الى قوله (غفور رحيم) ، أخرجه ابوداود .
وعن ابى مسعود البدرى رضى الله عنه . أنه قال : لما نزلت آية الصدقة كنا نحامل
على ظهورنا فجاء رجل فتصدق بشئ كثير فقالوا امراء فجاء رجل فتصدق بصاع فقالوا إن
الله لعنى عن صاع هذا فنزلت (الذين يلمزون المطوعين من المؤمنين فى الصدقات والذين
لا يجدون الا جهدهم) الآية ، أخرجه الشيخان والنسائى .

وعن ابن عمر رضى الله عنهما . قال : لما توفى عبد الله بن أبى بن سلول جاء ابنه الى النبي
صلى الله عليه وسلم فسأله أن يعطيه قميصه يكفن فيه أباه فاعطاه ثم سأله أن يصلى عليه . فقام
رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلى عليه فقام عمر فاخذ بثوب النبي صلى الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله تصلى عليه وقد نهاك ربك أن تصلى عليه : فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم إنما خيرنى الله تعالى فقال : (استغفر لهم أولاً تستغفر لهم إن تستغفر لهم سبعين مرة)

وسأز يد على السبعين قال إنه منافق فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم . فانزل الله تعالى (ولا تصل على أحد منهم مات أبداً ولا تم على قبره) الى قوله (فاسقون) ، أخرجه الخمسة الأباود وزاد الترمذى فترك الصلاة عليهم .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال : نزلت هذه الآية في أهل قباء (فيه رجال يحبون أن يتطهروا والله يحب المطهرين) قال كانوا يستنجون بالماء فنزلت هذا الآية فيهم ، أخرجه ابوداود والترمذى .

وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه . قال : سمعت رجلاً يستغفر لابي به وهم مشركان فقلت أنتستغفر لابي بك وهم مشركان فقال استغفر ابراهيم لابي به وهو مشرك فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فنزلت (ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين) الآية ، أخرجه الترمذى والنسائي .

وعن ابن شهاب . قال : أخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك ان عبد الله بن كعب وكان قائد كعب من بنيه حين عمى قال : وكان أعلم قومه وأوعاهم لاحاديث أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سمعت كعب بن مالك يحدث حديثه حين تخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك قال كعب اني لم أتخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة غزاهما قط إلا في غزوة تبوك غير اني قد تخلفت في غزوة بدر ولم يعاتب أحد أتخلف عنها إنما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون يريدون عير قريش حتى جمع الله تعالى بينهم وبين عدوهم على غير ميعة ولقد شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة العقبة حين توائمتنا على الاسلام وما أحب ان لي بها مشهد بدر وان كانت بدر أذكر في الناس منها وكان من خبري حين تخلفت عن تبوك اني لم أكن قط أقوى ولا أيسر مني حينئذ والله ما جمعت قبلها را حلتين قط حتى جمعتهما في تلك الغزوة ولم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد غزوة إلا وري بغيرها حتى كانت تلك الغزوة فغزاه رسول الله صلى الله عليه وسلم في حرس شديد واستقبل سفراً بعيداً ومفاوز واستقبل عدواً كثيراً فغلب للمسلمين أمرهم ليتأهبوا لهبسة غزوهم وأخبرهم بوجههم الذي يريد والمسلمون مع

رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرا يجمعهم كتاب حافظ (يريد بذلك الديوان) ، قال كعب : قتل رجل يريد أن يتغيب إلا ظن أن ذلك سيخفي ما لم ينزل فيه وحى . وكان ذلك حين طابت النمار والظلال فانا إليها أصعراً ، فتجهز رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون معه وطفقت أغدولكي أتجهز معهم فأرجع ولم أقض شيئاً وأقول في نفسي أنا قادر على ذلك إن أردت فلم يزل ذلك يتمادى بي حتى استقر بالناس الجد فاصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم غاديا والمسلمون معه ولم أقض من جهازي شيئاً ، ثم غدوت فرجعت ولم أقض شيئاً فلم يزل ذلك يتمادى حتى أسرعوا وتفارت الغزو فهممت أن أرتحل فادرهم فيا ليتني كنت فعلت ؟ ثم لم يقدر لي ذلك وطفقت اذا خرجت في الناس بعد خروج رسول الله صلى الله عليه وسلم يحزنني أن لا أرى لى أسوة الا رجلا مغموصاً عليه في النفاق أو رجلا من عذر الله تعالى من الضعفاء ولم يذكر في رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بلغ نبوك فقال وهو جالس في القوم ما فعل كعب بن مالك . فقال رجل من بني سلمة يا رسول الله حبسه برداه والنظر في عطفه ، فقال له معاذ بن جبل : بس ما قلت والله يا رسول الله ما علمنا عليه إلا خيراً فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم فينا هو على ذلك رأى رجلا مبيضا يزول به السراب ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كن أباحيثة . فاذا هو أبو خيثة الانصارى . وهو الذي تصدق بصاع من تمر حين لمزه المنافقون ، قال كعب : فلما بلغني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد توجه قافلا من نبوك حضرني بنى فطفقت أتذكر الكذب وأقول بم أخرج من سخطه غداً وأستعين على ذلك بكل ذى رأى من أهلى . فلما قيل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم : قد أظل قادمًا زاح عنى الباطل حتى عرفت أنى لن أنجمونه بشى أبداً ، فاجمعت صدقه وصبح قادمًا . وكان اذا قدم من سفر بدأ بالمسجد فركع فيه ركعتين ثم جلس للناس فلما فعل ذلك جاءه المخلفون فطفقوا يعتذرون اليه ويحلقون له وكانوا بضعة وثمانين رجلاً . فقبل منهم علايتهم فبايعهم واستغفر لهم ووكّل أمرهم الى الله تعالى حتى جثت فلما سلمت تبسم تبسم المغضب . ثم قال : تعال

فجئت حتى جلست بين يديه فقال ما خلفك ألم تكن قد ابتهت ظهرك : قلت يا رسول الله والله اني لو جلست عند غيرك من أهل الدنيا لرأيت أني سأخرج من سخطه بعذر لقد أعطيت جدلاً ولكني والله لقد علمت لئن حدثتك اليوم حديث كذب ترضى به عنى ليوشكن الله تعالى أن يسخطك علىّ ولئن حدثتك حديث صدق تجد عنى فيه انى لا رجو عفواً لله تعالى فيه والله ما كان لى من عذر والله ما كنت قط أقوى ولا أيسر منى حين تخلفت عنك . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أما هذا فقد صدق فقم حتى يقضى الله تعالى فيك فقمته وثار رجال من بنى سلمة فاتبعونى وقالوا والله ما علمناك اذ نبت ذنباً قبل هذا لقد عجزت أن لا تكون اعتذرت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بما اعتذر اليه المخلفون ، فقد كان كافيك ذنبك استغفار رسول الله صلى الله عليه وسلم لك . قال فوالله ما زالوا يؤنبونى حتى أردت أن أرجع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأكذب نفسى . قال : ثم قلت هل لقي معى هذا أحد . قالوا : نعم رجلان قالا مثل ما قلت وقيل لهما مثل ما قيل لك ، قلت من هما . قالوا امرارة بن الربيع وهلال بن أمية فذكروا الى رجلين صالحين قد شهدا بدرأ فيهما أسوة . قال : فضيت حين ذكروهما لى ، ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمين عن كلامنا أيها الثلاثة من بين من تخلف عنه ، فاجتنبنا الناس وتغيروا لنا حتى تنكرت لى فى نفسى الارض فهاهى بالارض التى أعرف فلبثنا على ذلك خمسين ليلة فاما صاحبائى فاستكانا وقعدا فى بيوتهما يبكيان وأما أنا فكنت أشب القوم وأجلدهم فكنت أخرج وأشهد الصلاة وأطوف فى الاسواق فلا يكمنى أحد وآتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسلم عليه وهو فى مجلسه بعد الصلاة فاقول فى نفسى هل حرك شفتيه برد السلام أم لا ، ثم أصلى فربما منه وأسارقه النظر فاذا أقبلت على صلاتى نظر الىّ وإذا التفت نحوه أعرض عنى ، حتى إذا طال على ذلك من جفوة المسلمين . مشيت حتى تسورت جدار حائط أبى قتادة وهو ابن عمى وأحب الناس الىّ فسلمت عليه فوالله ما ردّ علىّ السلام ، فقلت له يا أبا قتادة أنشدك بالله هل تعلم أنى أحب الله ورسوله . قال فسكت فعدت فناشدته فسكت ، فعدت فناشدته . فقال : الله ورسوله أعلم ففاضت عينائى

ووليت حتى تسورت الجدار . فبينما أنا أمشي في سوق المدينة إذ انبطى من نبط الشام
 ممن قدم بطعام يبيعه في المدينة . يقول من يدل على كعب بن مالك ، قال فطلق الناس يشيرون له
 الى حتى جاءني فدفع إلي كتابا من ملك غسان وكنت كاتباً . فقرأته : فاذا فيه أما بعد فانه
 بلغنا أن صاحبك قد جفاك ولم يجعلك الله بدار هوان ولا مضية ، فالحق بنا نواسك . فقلت
 حين قرأته وهذا أيضاً من البلاء ، فتيممت به التنوير فسجرتني حتى اذا مضت أربعون من
 الخمسين واستلبت الوحي فاذا رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتيني فقال : ان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم يأمرك أن تعزل امرأتك ، قال فقلت : أطلقها أم ماذا أفعل ،
 قال لا : بل اعزلها ولا تقر بها . وأرسل الى صاحبي بمثل ذلك ، قال فقلت : لا امرأتى الحق
 بأهلك فكوني عندهم حتى يقضى الله تعالى في هذا الامر . وجاءت امرأة هلال بن أمية
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله : إن هلال بن أمية شيخ ضائع ليس
 له خادم . فهل تكره أن أخدمه ؟ قال لا : ولكن لا يقربنك . قالت انه والله ما به حركة
 الى شيء ، والله ما زال يبكي منذ كان من أمره ما كان الى يومه هذا فقال لي بعض أهلي
 لو استأذنت رسول الله صلى الله عليه وسلم : في امرأتك فقد أذن لامرأة هلال أن تخدمه
 فقلت لا أستأذنه فيها وما يدري ما يقول وانار جبل شاب فلبثت بذلك عشر ليال فكل لنا
 خمسون ليلة من حين نهى عن كلامنا فصليت صلاة الفجر صباح خمسين ليلة على ظهر بيت
 من بيوتنا ، فبينما أنا جالس على الحال التي ذكر الله تعالى منا قد ضاقت علي قسي وضاقت علي
 الارض بما رحبت سمعت صوت صارخ أو في على جبل سلع يقول : بأعلى صوته
 يا كعب بن مالك ابشر . قال : فخررت ساجداً وعلمت أن قد جاء فرج واذن رسول الله
 صلى الله عليه وسلم الناس بتوبة الله علينا حين صلى صلاة الفجر فذهب الناس يبشروننا
 فذهب قبل صاحبي مبشرون وركض الى رجل فرسا وسمي ساع من أسلم قبلي فاو في
 على الجبل فكان الصوت أسرع من الفرس . فلما جاءني الذي سمعت صوته يبشرنى
 نزعته له نوني فكسوتهما إياه بشارته والله ما أملك غيرهما يومئذ فاستعرت ثوبين فلبستهما
 وانطلقت أنا ثم رسول الله صلى الله عليه وسلم . فتلقتني الناس فوجا فوجا يهنوني بالتوبة

حتى دخلنا المسجد فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم حوله الناس : فقام طلحة بن عبيد الله
رضي الله عنه يهرول حتى صاحفني وهناني والله ما قام إلى رجل من المهاجرين غيره فكان
كعب لا ينساها الطلحة قال فلما سامت على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو يبرق وجهه
من السرور ابشر بخير يوم مر عليك منذ ولدتك أمك قال : فقلت أمن عندك يا رسول الله أم
من عند الله : قال بل من عند الله تعالى . قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا سر
استنار وجهه فكانه قطعة قمر . قال وكنا نعرف ذلك فلما جلست بين يديه قلت يا رسول
الله إن من نبي ان الخلع من مالي صدقة الى الله والى رسوله صلى الله عليه وسلم : قال امسك
عليك بعض مالك فهو خير لك فقلت فاني امسك سهمي الذي بخير وقلت يا رسول الله . إن
الله تعالى إنما يجاني بالصدق وان من نبي أن لا أحدث الا صدقا ما بهيت . فوالله ما أعلم
أحد من المسلمين أبلاه الله تعالى في صدق الحديث منذ ذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه
وسلم أحسن مما أبلاني ، والله ما تعدت كذبة بعد ذلك واني لا رجوان بحفظني
الله تعالى فيما بقي فانزل الله تعالى (لقد ناب الله على النبي والمهاجرين والانصار) حتى بلغ
(انه بهم رؤوف رحيم وعلى الثلاثة الذين خلفوا حتى اذا ضاقت عليهم الارض بما رحبت)
حتى بلغ (اتقوا الله وكونوا مع الصادقين) والله ما أنعم الله تعالى على من نعمة قط بعد إذ هداني
للاسلام أعظم في نفسي من صدقي رسول الله صلى الله عليه وسلم أن لا أكون كذبتة
فاهلك كما هلك الذين كذبوا . إن الله تعالى قال للذين كذبوا حين أنزل الوحي شر ما قال لاحد
قال الله تعالى « سيحلفون بالله لكم إذا انقلبتم اليهم لتعرضوا عنهم فأعرضوا عنهم إنهم رجس
وما وهم جهنم جزاء بما كانوا يكسبون يحلفون لكم لتعرضوا عنهم فان تعرضوا عنهم فان الله
لا يرضى عن القوم الفاسقين » قال كعب كنا خلقنا أيها الثلاثة عن أمر أولئك الذين قبل منهم
رسول الله صلى الله عليه وسلم حين حلفوا له فبايعهم واستغفر لهم وأرجأ رسول الله صلى
الله عليه وسلم أمرنا حتى قضى الله تعالى فيه بذلك . قال الله عز وجل « وعلى الثلاثة
الذين خلفوا » وليس الذي ذكر مما خلقنا مخلقتنا عن الغزو وإنما هو تخليفه إيانا وأرجأوه
أمرنا عن حلف له واعتذرا ليه فقبل منه ، أخرجه الخمسة (الراحلة) الجمل والناقة القويان على

الاحمال والاسفار « والتورية » اخفاء الشيء واظهار غيره « والمفاوز » جمع مفازة وهي البرية
 القفر « وجلا للناس أمرهم » أظهره « ووجههم » جهنم التي يستقبلونها ومقصدهم
 « والصعر » بمهملتين مفتوحتين المليل « والتجهيز » المبادرة الى الشيء في أول وقته « واستمر
 بالناس الجسد » أي تتابع الاجتهاد في السير « والتماذي » التعاقل والتأخر « وتعارض
 الغزو » تباعد وأشار به الى ما بينه وبينهم من المسافة « وطفقت » مثل جعلت « والاسوة »
 بضم الهمزة وكسرهما القدوة « والمغموص » المشار اليه بالعيب « ونظر فلان في عطفه » اذا
 أعجب بنفسه « ويزول به السراب » أي يظهر شخصه خيالا فيه « واللمز » العيب (والقافل)
 الزاجع من سفره الى وطنه (والبث) أشد الحزن (وأظل قادما) اذا دنى (وزاح عني) زال
 « وأجمعت صدقه » أي عزمته عليه (والمخلقون) المتأخرون عن الغزو (والبضع)
 ما بين الثلاث الى التسع من العدد « وكل سرائرهم » ردها الى علم الله « والظهير » هنا عبارة عما
 يركبه (وجد) من الموجدة وهي الغضب (والتأنيب) الملامة (والتوبيخ والاستكاثرة)
 الخضوع (وتسورت الجدار) علوته (والمضيعة) مفعلة من الضياع وهو الاطراح ومثله
 الهوان « والمواساة المشاركة » والمساهمة في المعاش والرزق ونحوهما (والتيمم) التقصد
 (واستلبت) أبطأ (والرحب) السعة (وأوفى) أشرف (وطلع) جبل في المدينة (والركض)
 ضرب الزاكب الفرس برجله ليسرع العدو (وآذن) أعلم (وأتائم) أقصد (والفوج)
 الجماعة من الناس (ويرق وجهه) اذا لمع وظهرت عليه أمارات السرور (وأنخلع من مالي)
 أي أخرج من جميعه . وسمى جيش تبوك جيش العسرة لان الناس ندبوا اليه في شدة الحر
 فعسر عليهم وكان وقت ادراك النمار « والزجس » النجس (والارجاء) التأخير .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . في قوله تعالى : (إلا تنفروا يعذبكم عذابا أليبا) . (وما
 كان لاهل المدينة ومن حولهم من الاعراب أن يتخلفوا عن رسول الله) نسختها (وما كان
 المؤمنون لينفروا كافة) ، أخرجه ابو داود .

وعن نجدة بن قبيص . قال : سألت ابن عباس رضي الله عنهما عن هذه الآية (إلا
 تنفروا يعذبكم عذابا أليبا) قال فأمسك عنهم المطر فكان عذابهم ، أخرجه ابو داود .

— سورة يونس عليه السلام —

عن عبادة بن الصامت رضى الله عنه . قال : سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قوله تعالى « لهم البشرى في الحياة الدنيا » قال هي الرؤيا بالصالحة يراها العبد المؤمن أو ترى له ، أخرجه الترمذى .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لما أغرق الله تعالى فرعون « قال آمنت أنه لا إله الا الذى آمنت به بنو اسرائيل » قال جبريل يا محمد لو رأيتنى وأنا آخذ من حال البحر وأدسه فى فيه مخافة أن تدركه الرحمة ، أخرجه الترمذى وصححه (وحال البحر) بالمهمل طينه الاسود الذى فى قعره .

— سورة هود عليه السلام —

عن ابن عباس رضى الله عنهما . قال قال أبو بكر رضى الله عنه : يارسول الله قد شئت قال شيبتنى هود والواقعة والمرسلات وعم يتساءلون وإذا الشمس كورت ، أخرجه الترمذى .

وعنه رضى الله عنه . أنه سئل عن قوله تعالى : « ألا إنهم يثنون صدورهم ليستخفوا منه » قال : كان أناس يستحيون أن يتخلوا فيفضوا الى السماء وأن يجامعوا نساءهم فيفضوا الى السماء فنزل ذلك فيهم ، أخرجه البخارى .

وعن أبي موسى رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الله تعالى ليلى للظالم حتى إذا أخذه لم يفلته ثم قرأ (وكذلك أخذ ربك إذا أخذ القرى وهى ظالمة إن أخذها ليم شديد) ، أخرجه الشيخان والترمذى .

وعن ابن مسعود رضى الله عنه . قال جاء رجل فقال : يارسول الله إنى عاجت امرأة فى اقصى المدينة وإنى أصبت منها مادون أن أمسها وأنا هذا فاقض فى ما شئت . فقال عمر رضى الله عنه . لقد سترك الله تعالى لو سترت على نفسك ولم يرد النبي صلى الله عليه وسلم شيئا فقام الرجل فانطلق فاتبعه النبي صلى الله عليه وسلم رجلا : فدعا فتلا عليه هذه

الآية (وأقم الصلاة طرفي النهار وزلفاً من الليل إن الحسنات يذهبن السيئات ذلك ذكرى للذاكرين) فقال رجل يارسول الله هذا له خاصة . قال بل للناس كافة ، أخرجه الخمسة الا النسائي .

— سورة يوسف عليه السلام —

عن عروة بن الزبير رحمه الله . أنه سأل عائشة رضي الله عنها : عن قوله تعالى « حتى إذا استنأس الرسل وظنوا أنهم قد كذبوا أو كذبوا » قالت كذبهم قومهم ، فقال والله لقد استيقنوا أن قومهم كذبوهم وما هو بالظن فقالت : يا عروة أجل لقد استيقنوا بذلك ، فقال لعلها قد كذبوا فقالت معاذ الله لم تكن الرسل تظن ذلك بربها . فقال : ما هذه الآية ، قالت هم أتباع الرسل الذين آمنوا بهم وصدقوهم وطال عليهم البلاء واستأخروا عنهم النصر حتى إذا استنأس الرسل ممن كذبهم من قومهم وظنوا أن أتباعهم كذبوهم جاءهم نصر الله تعالى عند ذلك ، أخرجه البخاري .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . في قوله تعالى : « وما يؤمن أكثرهم بالله إلا وهم مشركون » قال يسألهم من خلقهم ومن خلق السموات والارض فيقولون الله فذلك لإيمانهم وهم يعبدون غيره فذلك شركهم ، أخرجه زر بن قبت وأخرجه البخاري تعليقي آخر صحيحه والله أعلم .

— سورة الرعد —

عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : في قوله تعالى « وتفضل بعضها على بعض في الأكل » قال الدقل والتمارسي والحلو والحامض ، أخرجه الترمذي .

— سورة إبراهيم عليه السلام —

عن أبي إمامة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : في قوله تعالى

« و يسقى من ماء صديد يتجرعه » قال يقرب الى فيه فيكرهه فاذا أدنى منه شوى وجهه و وقعت فروة رأسه فاذا شربه قطع أمعاءه حتى يخرج من دبره . قال الله تعالى (فقطع أمعاءهم) وقال (وان يستغيثوا يغاثوا بماء كالمهل يشوى الوجوه بئس الشراب و ساءت مرتفقا) ، أخرجه الترمذى .

وعن أنس ابن مالك رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فى قوله تعالى « ألم تر كيف ضرب الله مثلاً كلمة طيبة كشجرة طيبة » قال هى النخلة و قال فى الشجرة الخبيثة هى الحنظل ، أخرجه الترمذى .

وعن البراء بن عازب رضى الله عنهما . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : المسلم اذا سئل فى القبر يشهد أن لا إله الا الله و أن محمداً رسول الله فذلك قوله تعالى « يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت » الآية ، أخرجه الخمسة .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . فى قوله تعالى : « ألم تر إلى الذين بدلوا نعمة الله كفراً و أحلوا قومهم دار البوار » قال هم والله كفار قرىش و محمد نعمة الله و أحلوا قومهم دار البوار قال النار يوم بدر ، أخرجه البخارى .

وعن عائشة رضى الله عنها . قالت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم : عن قوله تعالى « يوم تبدل الارض غير الارض و السموات » قلت يا رسول الله أين يكون الناس يومئذ . قال على الصراط ، أخرجه مسلم و الترمذى .

— سورة الحجر —

عن ابن عباس رضى الله عنهما . قال : كانت امرأة تصلى خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم حسنة من أحسن الناس . فكان بعض القوم يتقدم حتى يكون فى الصف الاول لثلاث اراها و يتأخر بعضهم حتى يكون فى الصف الاخير حتى يراها فاذا ركع نظر من تحت إبطه فانزل الله (ولقد علمنا المستقدمين منكم ولقد علمنا المستأخرين) ، أخرجه الترمذى و النسائى .

وعن أبي سعيد رضي الله عنه . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : اتقوا فِرَاسَةَ المؤمن فانه ينظر بنور الله تعالى . ثم قرأ (إن في ذلك لآيات للمتوسمين) ، أخرجه الترمذى .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : السبع المثاني الطول ، أخرجه النسائي .
وعنه رضي الله عنه . في قوله تعالى : « الذين جعلوا القرآن عضين » قال هم أهل الكتاب اليهود والنصارى جزؤه أجزاء آمنوا ببعض وكفروا ببعض ، أخرجه البخارى .
وعن أنس رضي الله عنه . في قوله تعالى : « لنسألتهم أجمعين عما كانوا يعملون » قال عن قول لا إله الا الله ، أخرجه الترمذى وأخرجه البخارى ترجمة .

— سورة النحل —

عن ابن عباس رضي الله عنهما . في قوله تعالى « من كفر بالله من بعد إيمانه إلا من أكره وقلبه مغمض بالإيمان » إلى قوله تعالى « ولهم عذاب عظيم » واستثنى من ذلك (ثم إن ربك للذين هاجروا من بعد ما فتنوا ثم جاهدوا وصبروا إن ربك من بعدها لغفور رحيم) هو عبد الله بن أبي سرح كان يكتب الوحي لرسول الله صلى الله عليه وسلم . فazole الشيطان فلحق بالكفار فامر به أن يقتل يوم الفتح فاستجار له عثمان رضي الله عنه فاجاره رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أخرجه النسائي .

وعن أبي بن كعب رضي الله عنه . قال : لما كان يوم أحد أصيب من الانصار أربعة وستون رجلا ومن المهاجرين ستة منهم حمزة رضي الله عنه فقتلوا بهم فقالت الانصار لئن أصبنا منهم يوما مثل هذا لربنا عليهم في التمثيل فلما كان يوم الفتح نزل (وان عاقبتهم فعاقبوا بمثل ما عوقبتهم به) الآية ، فقال رجل لا قر يش بعد اليوم . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كفوا عن القوم الأربعة ، أخرجه الترمذى .

— سورة بني اسرائيل —

عن ابن عباس رضي الله عنهما . في قوله تعالى : (وما جعلنا الرؤيا التي أرىناك إلا فتنة

للناس) قال هي رؤيا عين أرى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة أسرى به (والشجرة الملعونة في القرآن) قال هي شجرة الزقوم ، أخرجه البخارى والترمذى .

وعن ابن مسعود رضى الله عنه . فى قوله تعالى « أمرنا مترفيها » قال كنا نقول للحى فى الجاهلية اذا كثروا قدام ربنا فلان ، أخرجه البخارى .

وعنه رضى الله عنه . فى قوله تعالى : « أولئك الذين يدعون يبتغون إلى ربهم الوسيلة أيهم أقرب » قال كان نفر من الانس يعبدون نقرأ من الجن فاسلم النفر من الجن واستمسك الآخرون بعبادتهم فنزلت ، أخرجه الشيخان .

وعن أبي هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فى قوله تعالى « يوم ندعوا كل أناس بإمامهم » قال يدعى أحدهم فيعطى كتابه بيمينه ويمدله فى جسمه ستون ذراعاً وبيض وجهه ويجعل على رأسه نأج من لؤلؤ يتلألأ فينطلق إلى أصحابه الذين كانوا يجتمعون إليه فيرونه من بعيد فيقولون اللهم أنتأ بهذا فيأتيهم فيقول أبشر والسكل رجل منكم مثل هذا المتبوع على الهدى ، وأما الكافر فيعطى كتابه بشماله وبسود وجهه ويمد له فى جسمه ستون ذراعاً ويلبس نأج من نار فاذا رآه أصحابه يقولون نعوذ بالله من شر هذا اللهم لا تأتأ به فيأتيهم فيقولون اللهم أخره فيقول لهم أبعذك الله لكل رجل منكم مثل هذا ، أخرجه الترمذى .

وعن ابن عمر رضى الله عنهما . أنه كان يقول : دلوك الشمس ميلها ، أخرجه مالك وله عن ابن عباس رضى الله عنهما . أنه كان يقول : دلوك الشمس اذا فاء الفى وغسق الليل اجنأ الليل وظلمته .

وعن أبي هريرة رضى الله عنه . فى قوله تعالى « إن قرآن الفجر كان مشهوداً » قال صلى الله عليه وسلم تشهد ملائكة الليل وملائكة النهار ، أخرجه الترمذى وصححه .
وعنه رضى الله عنه . قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المقام المحمود فقال هو الشفاعة ، أخرجه الترمذى .

وعن ابن عمر رضى الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الناس

بصير ون يوم القيامة جئنا كل أمة تتبع نبيها يقولون يا فلان اشفع لنا حتى تنتهي الشفاعة إلى
فذلك المقام المحمود ، أخرجه البخارى .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . قال : لما أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالهجرة
نزلت عليه « وقل رب أدخلني مدخل صدق وأخرجني مخرج صدق » الآية ، أخرجه
الترمذى وصححه .

وعن ابن مسعود رضى الله عنه . قال : مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بنفر من
اليهود . فقال بعضهم سلوه عن الروح وقال بعضهم لا تسأله لا يُسمعكم ما تكرهون فقاموا
إليه فقالوا له يا أبا القاسم حدثنا عن الروح . فقام ساعة بنظر فعرفت أنه يوحى إليه ثم قال
« وبسئلك عن الروح قل الروح من أمر ربي وما أوتيتم من العلم إلا قليلا ، أخرجه
الشيخان والترمذى . وفي رواية وما أوتوا ، قال الأعمش هكذا في قراءةنا وفي رواية
أخرى للترمذى عن ابن عباس قالوا أوتينا علماً كثيراً أوتينا التوراة ومن أوتى التوراة فقد
أوتى علماً كثيراً فنزلت « قل لو كان البحر مداداً لكلمات ربي لنفد البحر قبل أن تنفد
كلمات ربي » الآية .

وعن صفوان بن عسال رضى الله عنه . أن يهوديين قال : أحدهما لصاحبه اذهب بنا
إلى هذا النبي نسأله . قال لا تقل له نبي فإنه إن سمعها كانت له أربعة أعين ، فأتيا النبي صلى
الله عليه وسلم فسألاه عن قوله تعالى « ولقد آتينا موسى تسع آيات بينات » فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم : لا تشركوا بالله شيئاً ولا تسرقوا ولا زنوا ولا تقتلوا النفس التي حرم
الله إلا بالحق ولا تسحروا ولا تمشوا بيري إلى سلطان فيقتله ولا تأكلوا الربا ولا تقذفوا
محصنة ولا تهرأمن الزحف وعليكم معشر اليهود خاصة أن لا تعدوا في السبت فقبلا يديه
ورجليه وقالوا نشهد أنك نبي قال فما يمنعكم أن تسلموا . قالوا إن داود عليه السلام دعا الله
تعالى أن لا يزال في ذريته نبي وإننا نخاف أن أسلمنا أن تقتلنا اليهود ، أخرجه الترمذى
والنسائي (والزحف) القتال والمراد به الجهاد في سبيل الله .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . في قوله تعالى : (ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها)

الآية قال نزلت والنبي صلى الله عليه وسلم متوار بمكة ، وكان اذا رفع صوته سمعه المشركون فيسبوا القرآن ومن أنزله ومن جاء به . فقال الله تعالى « ولا تجهر بصلاتك » أى بقرائكتك فيسمعها المشركون ولا تخافت بها عن أصحابك فلا تسمعهم « وأبغ بين ذلك سبيلا » بين الجهر والمخافتة ، أخرجه الخمسة إلا أبا داود .

وعن عائشة رضى الله عنها . قالت : أنزلت هذه الآية في الدعاء تعنى « ولا تجهر بصلاتك » ، أخرجه الثلاثة .

— سورة الكهف —

عن أبى الدرداء رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من حفظ عشر آيات من أول . وروى من آخر سورة الكهف عصم من فتنة المسيح الدجال ، أخرجه مسلم وأبو داود والترمذى وعنده ثلاث آيات من سورة الكهف وصححه .

وعن ابن المسيب قال « الباقيات الصالحات » هى قول العبد لله أكبر وسبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله ولا حول ولا قوة إلا بالله ، أخرجه مالك .

وعن سعيد بن جبيرة . قال : قلت لابن عباس رضى الله عنهما : ان نوحا البكالى يزعم ان موسى بنى إسرائيل ليس بموسى صاحب الخضر . فقال كذب عدو الله ، سمعت أبى بن كعب رضى الله عنه يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : قام موسى عليه السلام خطيبا فى بنى إسرائيل . فسئل أى الناس أعلم فقال أنا فعتب الله عليه إذ لم يرد العلم اليه فأوحى الله اليه إن عبدا من غبادى بجمع البحرين هو أعلم منك . فقال أى رب وكيف لى به فقيل له احملى حوتا فى مكتل فحيث نفقت الحوت فهو ثم فانطلق وانطلق معه فتاه بوشع ابن نون يمشيان حتى أتيا الصخرة فرقد موسى وفتاه واضطرب الحوت فى المكتل حتى خرج فسقط فى البحر وأمسك الله عنه جربة الماء حتى كان مثل الطاق فكان للحوت سر باول موسى وفتاه عجبا فانطلقا بقية يومهما وليلتهما ونسى صاحب موسى أن يخبره فلما أصبح موسى عليه السلام . « قال لفتاه آتنا غداءنا لقد لقينا من سفرنا هذا نصبا » قال ولم

ينصب حتى جاوز المكان الذي أمر به » قال أرأيت إذا وينا إلى الصخرة فاني نسيت الحوت وما أنسانيه إلا الشيطان أن أذكره واتخذ سبيله في البحر عجبا » قال موسى (ذلك ما كنا نبغي فارتدأ على آثارهما قصصاً) قال يقصان آثارهما حتى أتيا الصخرة فرأى رجلاً مسجى عليه ثوب فسلم عليه موسى عليه السلام . فقال له الخضر عليه السلام وأتى بأرضك السلام . فقال أنا موسى قال موسى بنى إسرائيل : قال نعم ؟ قال إنك على علم من علم الله تعالى علمك الله تعالى لأعلمه ، وأنا على علم من علم الله تعالى علمنيه لا تعلمه . قال موسى (هل أتبعك على أن تعلمني مما علمت رشداً . قال إنك لن تستطيع معي صبراً وكيف تصبر على ما لم تحط به خيراً . قال ستجدني إن شاء الله صابراً ولا أعصي لك أمراً) قال له الخضر (فإن اتبعتني فلا نسألك عن شيء حتى أحييت لك منه ذكراً) قال نعم فانطلق الخضر وموسى يمسيان على ساحل البحر فمرت بهما سفينة فكموهم أن يحملوهما ففرقا الخضر فحملوهما بغير نول فعمد الخضر إلى لوح من ألواح السفينة فنزعه . فقال له موسى قوم حملونا بغير نول عمدت إلى سفينتهم فخرقتها (لتفرق أهلها لقد جئت شيئاً إمرأ . قال ألم أقل إنك لن تستطيع معي صبراً قال لا تؤاخذني بما نسيت ولا ترهقني من أمري عسراً) ثم خرجا من السفينة فبينما هما يمسيان على الساحل إذا غلام يلعب مع الغلمان فاخذ الخضر عليه السلام برأسه فاقتلعه بيده فقتله فقال له موسى عليه السلام (أقتلت نفساً زكية بغير نفس لقد جئت شيئاً نكراً قال ألم أقل لك إنك لن تستطيع معي صبراً) قال وهذه أشد من الأولى (قال ان سألتك عن شيء بعدها فلا تصاحبني قد بلغت من لدني عذراً فانطلقا حتى إذا أتيا أهل قرية استطعما أهلها فأبوا أن يضيفوهما فوجدا فيها جداراً يريد أن ينقض) يقول ماثل فقال الخضر عليه السلام بيده هكذا فأقامه قال له موسى عليه السلام قوم أتيناهم فلم يضيفونا ولم يطعمونا (لوشئت لا اتخذت عليه أجراً قال هذا فراق بيني وبينك سألنيك بتأويل ما لم تستطع عليه صبراً) قال صلى الله عليه وسلم : رحم الله موسى لو ددت أنه كان صبر حتى يقص علينا من أخبارهما وقال صلى الله عليه وسلم كانت الأولى من موسى نسيانا قال فجاء عصفور حتى وقع على حرف السفينة ثم نقر في البحر فقال له الخضر ما نقص علمي

وعامك وعلم الخلاق من علم الله تعالى إلا مثل ما نقص هذا العصفور من البحر ، أخرجـه الشيخان والترمذى (المـكـتـل) بكسر الميم الزنـبـيل الكـبـير (وجـريـة المـاء) بالكـسر حـالـة الجـريـان (والسـرـب) بالـتـحـرـيك المسـاك في خـفـية (والنـول) الـاجـر والـجـعل .
وعن أبى الدرداء رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كان الكثر ذهاباً وفضة ، أخرجـه التـرمـذى .

وعن زينب بنت جحش رضى الله عنها . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم : دخل عليها فزعا يقول لا إله إلا الله ويل للعرب من شرقاً اقترب فتح اليوم من ردم يأجوج ومأجوج مثل هذه وحلق بأصبعيه الأبهام والتي تلبها . فقلت يا رسول الله أنهلك وفينا الصالحون قال نعم إذا كثر الخبث ، أخرجـه الشيخان والترمذى (الخبث) الفسق والفجور .

وعن أبى هريرة رضى الله عنه . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : فى السد يحفرونه كل يوم حتى إذا كادوا يخرقونه قال الذى عليهم ارجعوا فستخرقونه غدا فيعيد الله تعالى كاشد ما كان حتى إذا بلغ مدتهم وأراد الله تعالى أن يبعثهم على الناس . قال الذى عليهم ارجعوا فستخرقونه غدا إن شاء الله واستثنى فيرجعون فيجدونه كهيئة حسين تركوه فيحفرونه فيخرجون على الناس فيستقون المياه وتقر الناس منهم فيرمون بسهامهم إلى السماء فترجع مخضبة بالدماء فيقولون قهرنا من فى الارض وعلونا من فى السماء فيبعث الله تعالى عليهم نغفاً فى أفتانهم فيهلكون والذى نفس محمد بيده إن دواب الارض تسمن وتبظر وتشكر شكراً من لحومهم ، أخرجـه التـرمـذى (والنـغـف) بالـغـين المعـجـمة دود يكون فى أنف الابل والغنم (وتشكر) بسكون الشين المعجمة وفتح الكاف أى تسمن وتمتلى ضروعها لبناً .

وعن مصعب بن سعد قال : سألت أبى عن قوله تعالى (قل هل ننبئكم بالآخـرين أعمالاً) أهم الحـرورية . قال لا : هم اليهود والنصارى ، أما اليهود فكذبوا محمداً صلى الله عليه وسلم : وأما النصارى فكذبوا بالجنة وقالوا لا طعام فيها ولا شراب ، والحـرورية الذين ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه وكان سعد يسميهم الفاسقين ، أخرجـه البخارى .
وعن أبى هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنه لياتى

الرجل العظيم السمين يوم القيامة لا يزن عند الله تعالى جناح بعوضة . وقال اقرأوا إن شئتم
(فلا تقيم لهم يوم القيامة وزنا) ، أخرجه الشيخان .

وعن أبي سعد بن أبي فضالة رضى الله عنه . قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول : اذا جمع الله تعالى الناس ليوم لا ريب فيه ينادى مناد من كان يشرك بالله تعالى في
عمل عمله لله أحدا فليطلب ثوابه منه فان الله تعالى أغنى الشركاء عن الشرك ، أخرجه
الترمذى .

— سورة مريم عليها السلام —

عن المغيرة بن شعبه رضى الله عنه . قال : لما قدمت نجران سألتونى وقالوا إنكم تقرأون
يا أخت هرون وموسى قبل عيسى بكذا وكذا . فلما قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم
سألته عن ذلك . فقال إنهم كانوا يسمون بأنيابهم والصالحين قبلهم ، أخرجه مسلم
والترمذى .

وعن أبي سعيد رضى الله عنه . قال : قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم (وأنذرهم يوم
الحسرة) وقال يؤتى بالموت كأنه كبش أملح حتى يوقف على السور بين الجنة والنار . فيقال
يا أهل الجنة فيشترئون ويقال يا أهل النار فيشترئون فيقال هل تعرفون هذا فيقولون : نعم
هذا الموت فيضجع ويذبح ، فلولا أن الله قضى لأهل الجنة بالحياة والبقاء لما توفروا . ولولا
أن الله قضى لأهل النار بالحياة والبقاء لما توارحوا ، أخرجه الترمذى وصححه . (الاملح)
الذى بياضه أكثر من سواده وقيل هو التقي البياض وقوله (فيشترئون) أى يرفعون
رؤسهم لينظروا اليه (والترح) ضد الترح وهو الحزن .

وعن قتادة . فى قوله تعالى : (ورفعناه مكانا عليا) قال قال أنس رضى الله عنه . إن النبي صلى
الله عليه وسلم قال : لما عرج بنى رأيت ادريس فى السماء الرابعة ، أخرجه الترمذى .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لخبير
ما يمنعك أن تزورنا أكثر مما تزورنا فنزلت (وما تنزل إلا بأمر ربك) الآية ، أخرجه
البخارى والترمذى .

وعن أم مبشر الانصارية رضى الله عنها . قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: لا يدخل النار إن شاء الله تعالى من أصحاب الشجرة أحد فقالت حفصة رضى الله عنها ابلى يارسول الله فانتهرها فقالت (وإن منكم إلا واردها) فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: قد قال الله (ثم ننجى الذين اتقوا) الآية ، أخرجه مسلم .

وعن السدى . قال سألت مرة الهمداني عن قوله تعالى (وإن منكم إلا واردها) فحدثني عن ابن مسعود رضى الله عنه . أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : يرد الناس النار ثم يصدرون عنها بأعمالهم فاولهم كالمح البرق ثم كالريح ثم كالحضرة الفرس ثم كالراكب المسرع ثم كشد الرجل ثم كمشيه ، أخرجه الترمذى (الحضر) بضم الحاء المهملة وسكون الضاد المعجمة العدو (والشد) أيضاً العدو .

وعن خباب بن الارت قال كنت قينا في الجاهلية فعملت للعاص بن وائل السهبي سيفاً فحنت أنقاضه فقال لا أعطيك حتى تكفر بمحمد فقلت لا أ كفر حتى يميتك الله تعالى ثم تبعث قال : وإني لميت ثم مبعوث قلت بلى . قال دعنى حتى أموت وأبعث فسأوتى مالا وولدا فاقضيك فزلت (أفرأيت الذى كفر بآياتنا وقال لأؤتينا مالا وولدا) الآية ، أخرجه الشيخان والترمذى (القين) الحداد .

وعن أبى هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا أحب الله عبدا نادى جبريل عليه السلام انى قد أحببت فلانا فأجبه فينادى فى السماء ثم تنزل له المحبة فى اهل الارض فذلك قوله تعالى (إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات يسبغون لهم الرحمن ووداً) وقال فى البغض مثل ذلك ، أخرجه الترمذى .

— سورة الحج —

عن ابن عباس رضى الله عنهما . فى قوله تعالى : (ومن الناس من بعد الله على حرف) قال كان الرجل يقدم المدينة فان ولدت امرأته غلاماً وولدت بنتاً قال هذان بن صالح فان لم تلد امرأته ولم تنتج خيله قال هذان بن سوء ، أخرجه البخارى .

وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه . قال : أنا أول من يجثو للخصومة بين يدي الرحمن عز وجل يوم القيامة . قال قيس بن عباد وفيهم نزلت (هذان خصمان اختصموا في ربهم) وهم الذين بارزوا يوم بدر على وحمزة وعبيدة بن الحارث رضي الله عنهم . وشيبة بن ربيعة وعتبة بن ربيعة والوليد بن عتبة ، أخرجه البخاري
وعن ابن الزبير رضي الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إمامي البيت العتيق لأنه لم يظهر عليه جبار ، أخرجه الترمذي .
وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : لما أخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من مكة قال أبو بكر رضي الله عنه . آذوا نبيهم حتى خرج ليهلك فأنزل الله تعالى « أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا وإن الله على نصرهم لقدير » قال أبو بكر رضي الله عنه . لقد علمت أنه سيكون قتال ، أخرجه الترمذي والنسائي .

— سورة قد أفلح —

عن عائشة رضي الله عنها . أنها قالت قلت يا رسول الله « الذين يؤتون ما آتوا وقلوبهم وجلة » أم الذين يشربون الخمر ويسرقون . قال : لا يا بنت الصديق ولكنهم الذين يصومون ويتصدقون ويخافون أن لا يقبل منهم أولئك الذين يسارعون في الخيرات ، أخرجه الترمذي .

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه . في قوله تعالى : « وهم فيها كالخون » قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تشوبه النار فتقلص شففته العليا حتى تبلغ وسط رأسه وتسترخي السفلى حتى تضرب سرته ، أخرجه الترمذي وصححه .

— سورة النور —

عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده . قال : كان رجل يقال له عمر ثدي بن أبي مرثد رضي الله عنه . وكان رجل يحمل الأسرى من مكة حتى يأتي بهم المدينة فكانت امرأة بني مكة يقال لها عناق وكانت صديقة له . وكان وعد رجلا من أسرى مكة بحمله قال : جئت

حتى انتهت الى ظل حائط من حوائط مكة في ليلة مقمرة فجاءت عناق فابصرت سواد ظلي تحت الحائط فلما انتهت الى عرفتي فقالت مرند قلت مرند فقالت مرحبا وأهلا هلم فبت عندنا الليلة . فقلت يا عناق قد حرم الله تعالى الزنا قالت يا أهل الخيام هذا الرجل الذي يحمل أسراكم قال فتبعني ثمانية فانهت الى غار فجاؤا حتى قاموا على رأسي وابلوا فظل بهم على رأسي وأعمهم الله تعالى عنى قال ثم رجعوا ورجعت الى صاحبي فحملته حتى قدمت المدينة فأيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت : يا رسول الله أنكح عناقا فامسك ولم يرد على شيئا حتى نزل « الزانى لا ينكح إلا زانية أو مشركة والزانية لا ينكحها إلا زان أو مشرك وحرم ذلك على المؤمنين » فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا مرند لا تنكحها ، أخرجه أصحاب السنن .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . ان هلال بن أمية رضى الله عنه : قذف امرأته عند النبي صلى الله عليه وسلم بشريك بن سحماء . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : البينة أو حد في ظهرك فقال يا رسول الله اذارأى أحدنا على امرأته رجلا ينطلق يلمس البينة فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يقول : البينة أو حد في ظهرك . فقال : والذي بعثك بالحق إني لصادق ولينزلن الله تعالى ما يرى ظهري من الحد ، فنزل جبريل عليه السلام وأنزل عليه « والذين يرمون أزواجهم ولم يكن لهم شهاد إلا أنفسهم » حتى بلغ (إن كان من الصادقين) فانصرف النبي صلى الله عليه وسلم : فارسل اليهما فجاء هلال فشهد والنبي صلى الله عليه وسلم يقول : الله يعلم ان أحدكما كاذب فهل منكما تائب ثم قامت فشهدت فلما كانت عند الخامسة وقفوها وقالوا لها إنها موجهة قال ابن عباس رضى الله عنهما . فتلكأت وانكصت حتى ظنننا أنها ترجع . ثم قالت والله لا أفصح قومي سائر اليوم فضمت فقال النبي صلى الله عليه وسلم أبصروها فان جاءت به أ كحل العينين سابغ الاليتين خد ليج الساقين فهو لشريك بن سحماء فجاءت به كذلك . فقال النبي صلى الله عليه وسلم لولا ما مضى من كتاب الله تعالى لكان لى ولها شأن ، أخرجه البخارى وأبوداود والترمذى .

وعن الزهري عن عروة وغيره عن عائشة رضى الله عنها . قالت : كان رسول الله صلى الله

عليه وسلم : اذا أراد سفراً أقرع بين نسائه فإيهن خرج سهمها خرج بهامعه وأنه أقرع بيننا في غزاة فخرج سهمي فخرجت معه بعدما أنزل الحجاب وأنا حمل في هودج وأنزل فيه فسرنا حتى اذا فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من غزوه تلك وقتل ودوننا من المدينة أذن ليلة بالرحيل فقممت حين آذوا بالرحيل حتى جاوزت الجيش فلما قضيت من شأني أقبلت الى الرحل فامست صدرى فاذا عقدلى من جزع اظفار قد انقطع فرجعت فالتصته فخبسنى ابتعاؤه وأقبل الرهط الذين كانوا يرحلوننى فاحتلوا هودجى فرحلوه على بعيرى وهم يحسبون أنى فيه وكان النساء إذذاك خفا فلم يثقلهن اللحم وإنما نأكل العلقمة من الطعام فلم يستنكر القوم حين رفعوه خفة الهودج فحملوه وكنت جارية حديثة السن فبعثوا الجمل وساروا فوجدت عقدى بعدما استقر الجيش فحئت منزلهم وليس فيه أحد منهم فقبمت منزلى الذى كنت فيه وظننت أنهم سيفقدوننى فيرجعون إلى فيينا أنا جالسة غلبتنى عيناي ففتت وكان صفوان بن المعطل السلمى ثم الذكوانى قد عرس وراء الجيش فادبج فاصبح عند منزلى فرأى سواد إنسان نائم فأنا فى معرفتى حين رأيتى وكان يرانى قبل الحجاب فاستيقظت باسترجاعه حين عرفنى فحمرت وجهى بجلبابى ووالله ما يكلمنى بكلمة ولا سمعت منه كلمة غير استرجاعه وهوى حتى أناخ راحلته فوطئ على يديها فركبتها فانطلق يقودنى الراحلة حتى أتينا الجيش بعدما نزلوا معرسين قالت فهلك فى شأنى من هلك وكان الذى تولى كبر الالفك عبد الله بن أبى بن سلول فقدمنا المدينة فاشتكى بها شهرراً والناس يفيضون فى قول أصحاب الالفك ولا أشعر وهو يربى بنى فى وجهى انى لا أرى من النبي صلى الله عليه وسلم اللطف الذى كنت أرى منه حين اشتكى إنما يدخل فيسلم ثم يقول كيف تيسم ثم ينصرف فذلك الذى يربى بنى منه ولا أشعر بالشر حتى تهمت فخرجت أنا وأم مسطح قبل المناصع وهو متبرزنا وكنا لا نخرج الا ليلا الى ليل وذلك قبل أن نتخذ الكنف وأمرنا أمر العرب الاول فى التبرز قبل الغائط فأقبلت أنا وأم مسطح وهى ابنة أبى رهم ابن المطلب ابن عبد مناف وأما بنت صخر بن عامر خالة أبى بكر الصديق رضى الله عنه . وابنها مسطح بن أثانة بن عباد بن المطلب حين فرغنا من شأننا مشى فعمرت أم مسطح فى مرطها

فقال تعس مسطح . فقلت لها بئس ما قلت أنتسبين رجلا شهيد بديراً . فقالت : ياهنتاه
 أم تسمى ما قال . فقلت وما قال : فاخبرني بقول أهل الافك فازددت مرضاً إلى مرضى
 فلما رجعت إلى بيتي دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : كيف تيكم فقلت إن ذن
 لي أن آتى أبوي وأنا حينئذ أريد أن أستيقن الخبر من قبلهما ، فاذن لي فأنت أبوي فقلت لا مى
 يأمتاه ماذا يتحدث الناس به . فقالت : يا بنية هوني على نفسك الشأن فوالله لقل ما كانت
 امرأة قط وضيئة عند رجل يحبها ولها ضرائر إلا أكثرن عليها . فقلت سبحان الله ولقد
 تحدثت الناس بهذا ، قالت : فبكيت تلك الليلة حتى أصبحت لا يرقأ لي دمع ولا أكتحل
 بنوم ثم أصبحت أبكي فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم على بن أبي طالب وأسامة بن
 زيد رضى الله عنهما . حين استلبت الوحي يستشيرهما في فراق أهله . قالت : فاما أسامة
 فأشار عليه بما يعلم من براءة أهله وبالذى يعلم في نفسه من الود لهم . فقال أسامة هم أهلك
 يا رسول الله ولا تعلم والله إلا خيراً ، وأما على بن أبي طالب فقال : يا رسول الله لم يضيق الله
 عليك والنساء سواها كثير وسل الجارية تخبرك . قالت : فدعا رسول الله صلى الله عليه
 وسلم بريرة فقال لها أى بريرة هل رأيت فيها شيئاً يريبك . فقالت لا والذى بعشك بالحق
 نبياً إن رأيت منها امرأة أغمضه عليها أكثر من أنها جارية حديثة السن تنام عن عجيبين أهلها
 فتأتى الداجن فتأكله . قالت : فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم من يومه واستعذر من
 عبد الله بن أبي بن سلول . فقال وهو على المنبر من يعذرني من رجل بلغني أذاه في أهلى فوالله
 ما علمت على أهلى إلا خيراً . ولقد ذكر وأرجلا ما علمت عليه إلا خيراً وما كان يدخل على
 أهلى إلا معي . قالت : فقام سعد بن معاذ رضى الله عنه . فقال : يا رسول الله أنا والله
 أعذرك منه إن كان من الأوس ضر بنا عنقه وإن كان من إخواننا من الخزرج أمرتنا ففعلنا
 فيه أمرك فقام سعد بن عبادة رضى الله عنه . وهو سيد الخزرج وكان رجلاً صالحاً ولكن
 أخذته الحمية فقال لسعد بن معاذ كذبت لعمر الله لا تقتله ولا تقدر على ذلك ، فقام أسيد بن
 حضير رضى الله عنه . وهو ابن عم سعد بن معاذ . فقال لسعد بن عبادة كذبت لعمر الله لقتلته
 فانك منافق تجادل عن المنافقين . فنار الحيان الأوس والخزرج حتى هموا أن يقتتلوا ورسول

الله صلى الله عليه وسلم على المنبر فلم يزل يخفضهم حتى سكتوا ونزل وبكيت يومى ذلك لا يرقأ
 لى دمع ولا أكتحل بنوم ثم بكيت ليلتى المقبلة لا يرقأ لى دمع ولا أكتحل بنوم فاصبح
 أبواى عندى وقد بكيت ليلتين ويوما حتى أظن أن البكاء فالتى كبدى . فبيناهما جالسان
 عندى وأنا أبكى إذ استأذنت امرأة من الانصار فاذنت لها فجلست تبكى معى . فبينما نحن
 كذلك : إذ دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم جلس ولم يجلس عندى من يوم
 قيل فى ما قيل قبلها وقد مكث شهراً لا يوحى اليه فى شأنى بشئ فتشهد حين جلس . ثم قال :
 أما بعد فإنه بلغنى عنك كذا وكذا . فان كنت برثة فسيرك الله تعالى وان كنت أملت
 بذنب فاستغفرى الله تعالى وتوبى اليه فان العبد اذا اعترف بذنبه ثم تاب تاب الله تعالى
 عليه ، فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم مقالته قلص دمعى حتى ما أحس منه بقطرة
 فقلت لآبى أجب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما قال قال : والله ما أدرى ما أقول لرسول
 الله صلى الله عليه وسلم . فقلت : لآبى أجبى رسول الله صلى الله عليه وسلم عنى فيما قال .
 قالت : والله ما أدرى ما أقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم قالت : وأنا جارية حديثه السن
 لأقرأ كثيراً من القرآن . فقلت لآبى والله أعلم انكم سمعتم حديثنا تحدث الناس به واستقر
 فى نفوسكم وصدقتم به فلئن قلت لكم لآبى برثة لا تصدقوننى بذلك ولئن اعترفت لكم بامر
 والله يعلم انى منه برثة لتصدقننى . فوالله ما أجد لى ولكم مثلاً إلا أبابوسف إذ قال (فصبر
 جميل والله المستعان على ما تصفون) ثم تحولت فاضطجعت على فراشى وأنا والله حينئذ أعلم
 أنى برثة وان الله تعالى مبرئى براءتى ولكن والله ما كنت أظن أن ينزل الله تعالى فى
 شأنى وحيأبلى ولشأنى فى نفسى كان أحقر من أن يتكلم الله تعالى فى أمرى بلى ولكن
 كنت أرجو أن يرى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى النوم رؤى يبرئنى الله تعالى بها فوالله
 ما رام مجلسه ولا خرج أحد من أهل البيت حتى أنزل الله تعالى على نبيه صلى الله عليه وسلم :
 فاخذه ما كان يأخذه من البرحاء فسرى عنه وهو يضحك فكان أول كلمة تكلم بها أن
 قال لى : يا عائشة احمدى الله تعالى فإنه قد برأك . فقالت لى أمى : قومى الى رسول الله صلى الله
 عليه وسلم . فقلت : والله لا أقوم اليه ولا أحمد الا الله تعالى هو الذى أنزل براءتى فأنزل الله

تعالى : (إن الذين جاؤا بالافك عصبية منكم) العشر الآيات . فلما أنزل الله تعالى هذا في براءتى قال ابو بكر الصديق رضى الله عنه وكان ينفق على مسطح بن اثانة لقرابته منه وفقره والله لا أنفق على مسطح شيئاً أبداً بعدما قال لعائشة رضى الله عنها . فأنزل الله تعالى : (ولا يأتى أولو الفضل منكم والسعة) الى قوله (والله غفور رحيم) . فقال أبو بكر رضى الله عنه . بلى والله انى لا أحب أن يغفر الله لى فرجع الى مسطح الذى كان يجرى عليه وقال والله لا أنزعها منه أبداً . قالت عائشة رضى الله عنها : وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم سأل زينب بنت جحش عن أمرى . فقال : يا زينب ما علمت وما رأيت فقالت يا رسول الله احمى سمعى وبصرى والله ما علمت عليها الا خيرا وهى التى كانت تسامىنى من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم فمصمها الله تعالى بالورع . قالت : فطفقت أختها حمنة نحارب لها فهلكت فمىن هلك من أصحاب الافك وكان من أهل الافك أيضاً حسان بن ثابت رضى الله عنه . قال عروة وكانت عائشة رضى الله عنها . تكره أن يسب عندها حسان . وتقول هو الذى قال :

فان أبى ووالده وعرضى * لعرض محمدٍ منكم وقاه

قال مسروق بن الاجدع : دخلت على عائشة رضى الله عنها وعندها حسان بن ثابت

ينشدها شعر ايشبب به من آيات فقال :

حصان زران ما تزن بريبة * وتصبح غرثى من لحوم الغوافل

فقال له عائشة رضى الله عنها لكنك لست كذلك ، قال مسروق (١) لها تأذنين أن

يدخل عليك وقد قال الله تعالى : (والذى تولى كبره منهم له عذاب عظيم) قالت وأى عذاب أشد من العمى ، وقالت فانه كان ينافح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أخرجه الخمسة الأبا داود (العلقمة) بضم العين وسكون اللام بعدها قاف قدر ما يمسك الرمق من الطعام وقولها بر بنى أى يشككنى (والعمص) العيب (والداجن) الشاة الذى تألف البيت وقوله من بعدرنى أى من يقوم بعدرنى فلا يلومنى ان كافأته على سوء صنعه (والبرحاء) الشدة . وقول حسان فى شعره (وتصبح غرثى) أى جائعة فلا تفتاب أحداً .

(١) فى نسخة قال مسروق فقلت لها

وعن عائشة رضى الله عنها . قالت : لما نزل عذرى قام رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر وذكر ذلك وتلا القرآن وأمر بمرأتين ورجل فجلدوا والحد ، أخرجه الترمذى .

وعنها رضى الله عنها . قالت : رحم الله نساء المهاجرات الاول لما نزل (وليضربن بخمرهن على جيوبهن) الآية شققن مروطهن فاختمرن بها ، أخرجه البخارى وأبو داود . وعن ابن عباس رضى الله عنهما . فى قوله تعالى : (وقل للمؤمنات بغضضن من أبصارهن) الآية ، قال ففسخ واستثنى من ذلك (والقواعد من النساء اللاتى لا يرجون نكاحا) الآية ، أخرجه أبو داود .

وعن جابر رضى الله عنه . قال : كان عبد الله بن أبى بن سلول يقول لجارية له اذهبي فأبعينا شيئا فانزل الله تعالى (ولا تکرهوا فتياتکم على البغاء إن أردن تحصنا) الآية ، أخرجه مسلم وأبو داود .

وعن عكرمة . قال : إن نقرأ من أهل العراق قالوا لابن عباس رضى الله عنهما . كيف ترى فى هذه الآية التى أمرنا بها ولا يعمل بها أحد قول الله عز وجل (يا أيها الذين آمنوا ليستأذنکم الذين ملکت أيمانکم) الآية ، فقال ابن عباس رضى الله عنهما . ان الله حلیم رحیم بالمؤمنين بحب الستر وكان الناس ليس لبيوتهم ستور ولا حجاب . فربما دخل الخادم أو الولد أو اليتيمة والرجل على أهله فامرهم الله تعالى بالاستئذان فى تلك العورات فجاءهم الله بالستور وبالخير فلم أر أحدا يعمل بذلك بعد ، أخرجه أبو داود .

— سورة الفرقان —

عن ابن عباس رضى الله عنهما . فى قوله تعالى : (ويوم بعض الظالم على يديه) قال الظالم عقبة بن أبى معيط وبعنى بالخليل أمية بن خلف . وقيل أبى وذلك أن عقبة صنع طعاما فدعى أشراف قريش وكان فيهم رسول الله صلى الله عليه وسلم . فامتنع أن يطعم أو يشهد عقبة شهادة التوحيد ففعل فأناه أمية بن خلف أو أبى وكان خليله . وقال أصبأت قال : لا ولكن

استحييت أن يخرج من منزلي أو يطعم من طعامي . قال : فقال ما كنت أرضى حتى تأتية فتبصق في وجهه ففعل عقبة فقتل يوم بدر صبيرا كافرا ، أخرجه رزين (الصير) حبس القتل على السلاح .

وعن ابن مسعود رضى الله عنه . قال : سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم أى الذنب أعظم قال أن تجعل لله ندا وهو خلقك ، قال قلت : ثم أى . قال أن تقتل ولدك مخافة أن يطعم معك ، قال قلت : ثم أى . قال أن تزاني حليلة جارك ، قال فنزل تصديقا لذلك (والذين لا يدعون مع الله إلهاً آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله الالحاق ولا بزنون) ، أخرجه الخمسة .

— سورة الشعراء —

عن ابن عباس رضى الله عنهما . قال : لما نزلت (وأنذر عشيرتک الاقربین) صعد صلى الله عليه وسلم على الصفا . فجعل ينادى يا بنى فهر يا بنى عدى لبطون قريش حتى اجتمعوا . فقال : أرايتكم لو أخبرتكم أن خيلا بالوادى تريد أن تغير عليكم أكنتم مصدقي . قالوا نعم ماجر بنا عليك الا صدقا . قال فاني نذير لكم بين يدي عذاب شديد قال أبو هب تبألك يا محمد : ألهذا جمعتنا فنزلت (تبت يدا أبي هب وتب) ، أخرجه الشيخان والترمذي وفي رواية وقد تب .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . في قوله تعالى : (والشعراء يتبعهم الغاؤون) قال استثنى الله تعالى منهم الذين آمنوا وعملوا الصالحات الآية ، أخرجه أبو داود .

— سورة النمل —

عن أبي هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : نخرج الدابة ومعاصى موسى وخاتم سليمان . فتجلبو وجه المؤمن بالعصى وتخطم أنف الكافر بالخاتم حتى إن أهل الخوان ليجتمعون فيقول هذا يا مؤمن ويقول هذا يا كافر ، أخرجه الترمذي .

— سورة القصص —

عن سعيد بن جبير . قال : سألت ابن عباس رضي الله عنهما أي الاجلين قضى موسى .
قال قضى أكثرهما وأطيبهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قال فعل ، أخرجه
البخارى .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . في قوله تعالى : (إنك لانهدى من أحببت) قال نزلت
في رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث راود عمه أباطالب على الاسلام ، أخرجه مسلم
والترمذى .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . في قوله تعالى : (لراذك الى معاد) قال الى مكة ،
أخرجه البخارى .

— سورة العنكبوت —

عن أم هانئ رضي الله عنها . قالت : سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المنكر
الذى كانوا يأتونه في ناديبهم . فقال : كانوا يحبون فيه والحذف والسخرية بمن مر بهم
من أهل الارض ، أخرجه الترمذى (الحبق) الضراط (والحذف) بالمعجمة رمى
الحصاة من طرف الاصبعين .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . في قوله تعالى : (ولذكر الله أكبر) قال ذكر العبد الله
تعالى بلسانه كبير وذكروه له وخوفه منه اذا أشفى على ذنب فتركه من خوفه أكبر من ذكره بلسانه
من غير نزع عن الذنب ، أخرجه رزين .

— سورة الروم —

عن ابى سعيد رضي الله عنه . قال : لما كان يوم بدر ظهرت الروم على فارس فاعجب
ذلك المؤمنين . فنزلت « الم غَلَبَتِ الروم » الى قوله (يفرح المؤمنون بنصر الله) قال ففرح
المؤمنون بظهور الروم على فارس ، أخرجه الترمذى . وقال هكذا قرأ نصر بن علي
« غَلَبَتِ » .

— سورة لقمان عليه السلام —

عن ابن عمر رضي الله عنهما . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : مفاتيح الغيب خمس . ثم قرأ « إن الله عنده علم الساعة وينزل الغيث » الى آخرها ، أخرجه البخارى .

— سورة السجدة —

عن جابر رضي الله عنه . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لا ينام حتى يقرأ : « الم تنزيل » وبارك الذي بيده الملك ، قال طاوس رحمه الله . تفضلان على كل سورة في القرآن بسبعين حسنة ، أخرجه الترمذى .

وعن أنس رضي الله عنه . في قوله تعالى : « تتجافى جنوبهم عن المضاجع » نزلت في انتظار الصلاة التي تدعى العتمة ، أخرجه ابوداود والترمذى وصححه . وعند أبى داود قال كانوا يتنفلون ما بين المغرب والعشاء ، وقال الحسن رحمه الله هو قيام الليل .

وعن أبى بن كعب رضي الله عنه . في قوله تعالى : « ولنذيقنهم من العذاب الأدنى » قال مصائب الدنيا واللزوم^(١) والبطشة والدخان ، أخرجه مسلم .

— سورة الاحزاب —

عن ابن عمر رضي الله عنهما . قال : ان زبدي بن حارثة رضي الله عنه هو لى رسوا لله صلى الله عليه وسلم ما كنا ندعوه الا زبدي بن محمد حتى نزل القرآن « ادعوهم لا تبأهم » الآية ، أخرجه الشيخان والترمذى .

وعن أبى هريرة رضي الله عنه . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ما من مؤمن الا وأنا أولى الناس به في الدنيا والآخرة ، اقرأوا إن شئتم « النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم » الآية ، فأيما مؤمن ترك ما لا فلتته عصيته من كانوا . وان ترك ديناً أو ضياعاً فليأتنى فانا مولاه ، أخرجه الشيخان (الضياع) العيال .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . في قوله تعالى : « ما جعل الله لرجل من قلبين في جوفه »

(١) في النسخ الثلاثة : والروم

قال : قام نبي الله يوم الیصلی نخطر خطرة . فقال المنافقون الذين يصلون معه : ألا ترى ان له قلبين قلبا معكم وقلبا معهم فنزلت ، أخرجه الترمذی .

وعن عائشة رضی الله عنها . فی قوله تعالى : « إذ جاؤكم من فوقكم ومن أسفل منكم » الآية قالت كان ذلك يوم الخندق ، أخرجه الشيخان .

وعن أنس رضی الله عنه . قال : نرى هذه الآية نزلت فی عمى أنس بن النضر (من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه) ، أخرجه الشيخان .

وعن أم عمارة رضی الله عنها . قالت : قلت یارسول الله ما أرى كل شیء الا للرجال وما أرى النساء یذكرن بشیء فنزلت (إن المسلمین والمسلمات) الآية ، أخرجه الترمذی .

وعن عائشة رضی الله عنها . قالت : لو كان رسول الله صلی الله علیه وسلم كما شئت من الوحي لکنتم هذه الآية (و إذ تقول للذی أنعم الله علیه) یعنی بالاسلام (وأنعمت علیه) بالعتق (أمسك عليك ز وجك) الی قوله (وكان أمر الله مفعولا) وان رسول الله صلی الله علیه وسلم لما تزوجها قالوا تزوج حلیلة ابنه ، فانزل الله تعالى (ما كان محمدٌ أباً أحیدٍ من رجالکم ولكن رسول الله وخاتم النبیین) وكان رسول الله صلی الله علیه وسلم تبناه وهو صغير فلبث حتى صار رجلا یقال له زید بن محمد فانزل الله تعالى (ادعوهم لا بأثمهم) الآية فلان ابن فلان . وفلان أخو فلان ، أخرجه الترمذی وصححه .

وعن أنس رضی الله عنه . قال : كان رسول الله صلی الله علیه وسلم عرو وسابزینب فقالت لی أم سلمة لو أهدینا لرسول الله صلی الله علیه وسلم هدیة . فقلت لها افعلی : فعمدت الی تمر وسمن وأقط فأتخذت حبسة فی برمة فارسلت بها معی . فانطلقت بها الیه : فقال ضعها ثم أمرنی فقال ادع لی رجلا ساهم وادع لی من لقیتم . قال : ففعلت ثم رجعت فاذا البیت غاص بأهله فوضع صلی الله علیه وسلم يده فی تلك الحبسة ونكسها بما شاء الله . ثم جعل يدعو عشرة عشرة یا کلون منه ویقول لهم اذ کروا اسم الله تعالى : ولیأ کل کل رجل مما یلیه حتی تصدعوا کلهم فخرج من خرج وبقی نفر یتحدثون ثم خرج النبي صلی الله علیه وسلم نحو الحجرات وخرجت فی أثره ، فقلت انهم قد ذهبوا فرجع فدخل البیت وأرخى الستر

واني لقي الحجرة وهو يقول (يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي) الى قوله (والله لا يستحي من الحق) ، أخرجه الخمسة الا ابا داود .

وعن عروة عن عائشة رضي الله عنها . قالت : كانت خولة بنت حكيم من اللاتي وهبن أنفسهن للنبي صلى الله عليه وسلم . فقالت عائشة رضي الله عنها : أمانتسحي المرأة أن تهب نفسها لرجل فماتت (ترحى من تشاء منهن وتؤوى اليك من تشاء) قلت يا رسول الله ما أرى ربك الا يسارع في هواك ، أخرجه الخمسة الا الترمذي .

وعن أم هانئ رضي الله عنها . قالت : خطبني رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعتذرت اليه فمذرنى ، ثم أنزل الله تعالى (إنا أحللتنا لك أزواجك اللاتي آتيت أجورهن) الآية قالت فلم أكن أحل له لاني لم أهاجر كنت من الطلقاء ، أخرجه الترمذي (الطليق) الاسير اذا خلى سبيله .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أصناف النساء الا ما كان من المؤمنات المهاجرات بقوله (لا يجعل لك النساء من بعد ولا أن تبديل بين من أزواج ولو أعجبك حسنهن إلا ما ملكت يمينك) فاحل الله تعالى فتياتكم المؤمنات وامرأة مؤمنة ان وهبت نفسها للنبي وحرم كل ذات دين غير الاسلام ، ثم قال : (ومن يكفر بالايمان فقد حبط عمله وهو في الآخرة من الخاسرين) وقال : (يا أيها النبي إنا أحللتنا لك أزواجك اللاتي آتيت أجورهن وما ملكت يمينك مما أفاء الله عليك) الى قوله (خالصة لك من دون المؤمنين) وحرم ما سوى ذلك من أصناف النساء ، أخرجه الترمذي .

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : مامات رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أحل له النساء ، أخرجه الترمذي وصححه والنسائي .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ان موسى عليه السلام كان رجلاً حياً استير الأبرى شئ من جلده استحياء منه فأذاه من أذاه من بني اسرائيل فقالوا ما يستتر هذا التستر إلا من عيب بجلده إما برص وإما آفة وان الله تعالى أراد أن يبرئه مما قالوا فخلاً يوماً وحده فوضع ثيابه على الحجر ثم اغتسل فلما فرغ أقبل الى ثيابه

ليأخذها وان الحجر عداً ابثوبه فاخذ موسى عليه السلام عصاه وطلب الحجر وجعل يقول نوبى حجر نوبى حجر حتى انتهى الى ملائكة من بنى اسرائيل فرأوه عريانا أحسن ما خلق الله تعالى وأبراه مما يقولون وقام الحجر فاخذ نوبه فلبسه وطفق بالحجر ضرباً بعصاه فوالله ان بالحجر لندبا من أنضربه ثلاثاً أو أربعاً أو خمساً فذلك قوله تعالى: «يا أيها الذين آمنوا لا تكونوا كالذين آذوا موسى فبرأه الله مما قالوا وكان عند الله وجهها» ، أخرجه الشيخان والترمذى (الادرة) انتفاخ الخصى (والندب) بالتحريك أن الجرح اذا لم يرتفع عن الجلد شبه أن الضرب فى الحجر به .

— سورة سبأ —

عن فروة بن مسيك المرادى رضى الله عنه . قال : قلت يا رسول الله ألا أقاتل من أدبر من قومي بمن أقبل منهم . فاذن لي فى قتالهم وأمرنى فلما خرجت سألت عنى ما فعل العظيبي فاخبر أنى قد سرت فارس فى أثرى فردنى . فقال ادع القوم فمن أسلم منهم فأقبل منه ومن لم يسلم فلا تعجل عليه حتى أحدث اليك ، قال : وأنزل فى سبأ ما أنزل . فقال رجل يا رسول الله وما سبأ أ أرض أو امرأة قال ليس بارض ولا بامرأة ولكنه رجل ولد عشرة من العرب . فتيامن منهم ستة ونشاءم أربعة : فاما الذين نشاءموا فلخم وجذام وغسان وعاملة وأما الذين تيامنوا فالازد والاشعريون وحمير وكندة ومذحج وأنمار . فقال رجل وما أنمار : قال الذين منهم خثعم وبجيلة ، أخرجه ابوداود والترمذى .

وعن أبى هريرة رضى الله عنه . قال : ان نبى الله صلى الله عليه وسلم قال : اذا قضى الله تعالى الامر فى السماء ضربت الملائكة عليهم السلام بأجنحتها خضبة ناتقوله كأنه سلسلة على صفوان فاذا فرغ عن قلوبهم قالوا ماذا قال ربكم قالوا الذى قال الحق وهو العلى الكبير فيسمعها مسترق السمع ومسترقوا السمع هكذا بعضه فوق بعض ووصف سقيان بكفه فخرقها وبددين أصابعه فيسمع الكلمة فيلقها الى من تحته حتى يلقها على لسان الساحر أو الكاهن فربما أدركه الشهاب قبل أن يلقها وربما ألقاها قبل أن يدركه فيكذب معها مائة

كذبة فيقال أليس قد قال لنا يوم كذا وكذا كذا وكذا فيصدق بتلك الكلمة التي سمعت من السماء ، أخرجه البخارى والترمذى .
وعن ابن مسعود رضى الله عنه . قال : اذا تكلم الله تعالى بالوحى سمع أهل السماء صلصلة كججر السلسلة على الصفا فيصعقون فلا يزالون كذلك حتى يأتيهم جبريل عليه السلام فاذا جاء فزع عن قلوبهم فيقولون يا جبريل ماذا قال ربكم فيقول الحق فيقولون الحق الحق ، أخرجه أبو داود .

— سورة فاطر —

عن أبي سعيد رضى الله عنه . ان النبي صلى الله عليه وسلم قال : فى هذه الآية (ثم أورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا فمنهم ظالم لنفسه ومنهم مقتصد ومنهم سابق بالخيرات باذن الله) قال هؤلاء كلهم بمنزلة واحدة وكلهم فى الجنة ، أخرجه الترمذى .
وعن ابن عباس رضى الله عنهما . فى قوله تعالى : (وجاءكم النذير) قال هو رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقرآن ، أخرجه رزين .

— سورة يس —

عن أنس رضى الله عنه . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لكل شئ قلب وقلب القرآن (يس) ومن قرأها كتب الله تعالى له بقراءتها القرآن عشر مرات دون يس ، أخرجه الترمذى .
وعن أبي سعيد رضى الله عنه . قال : كانت بنو سلمة فى ناحية المدينة فارادوا النقلة الى قرب المسجد فنزلت هذه الآية (إنا نحن نحي الموتى ونكتب ما قدموا وآثارهم) فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ان آثاركم تكتب فلم ينتقلوا ، أخرجه الترمذى .
وعن ابن عباس رضى الله عنهما . قال : كان بمدينة انطاكية فرعون من القراعنة فبعث الله تعالى اليهم المرسلين وهم ثلاثة قدّم اثنين فكذبوهما فقواهم بثالث فلما دعتهم الرسل وصدعت بالذى أمرت به وعابت دينه . قال لهم « إنا نطيرنا بكم . قالوا طائر كم معكم »

أى مصائبكم .

وعنه رضى الله عنه . فى قوله تعالى : « وجاء من أقصى المدينة رجل يسعى » الى قوله « وجعلنى من المكرمين » . قال نصبح قومه حياً وميتاً ، أخرجهم رزين .
وعن أبى ذر رضى الله عنه . قال : كنت مع النبى صلى الله عليه وسلم فى المسجد عند غروب الشمس فقال يا أبذر أتدرى أين تذهب الشمس . قلت : الله ورسوله أعلم ، قال تذهب تسجد تحت العرش فتستأذن فيؤذن لها ويوشك أن تسجد فلا يقبل منها وتستأذن فلا يؤذن لها فيقال لها ارجعى من حيث جئت فتطلع من مغربها فذلك قوله تعالى « والشمس تجري لمستقر لها » الآية ، قال : تدرون متى ذلكم . ذلك حين لا ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل ، أخرجهم الشيخان والترمذى .

— سورة والصافات —

عن سمرة بن جندب رضى الله عنه . فى قوله تعالى : « وجعلنا ذريتهم الباقين » قال صلى الله عليه وسلم حام : وسام ويافت . فسام أبو العرب وحام أبو الحبش ويافت أبو الروم ، أخرجهم الترمذى .

وعن ابن عباس وابن مسعود رضى الله عنهما . فيما يذكر عنهما : ان الياض هو ادريس وكان ابن مسعود يقرأ سلام على ادراسين ، أخرجهم رزين . قلت : وأخرج البخارى شرطه الاول فى ترجمته والله أعلم .

وعن أبى بن كعب رضى الله عنه . قال : سألت النبى صلى الله عليه وسلم عن قوله تعالى « وأرسلناه إلى مائة ألف أو يزيدون » قال يزيدون عشرين ألفاً ، أخرجهم الترمذى .
وعن ابن عباس رضى الله عنهما . فى قوله تعالى : « وإنا لنحن الصافون » قال الملائكة نصف عند ربها تعالى بالتسبيح ، أخرجهم رزين .

— سورة ص —

عن ابن عباس رضى الله عنهما . قال : مرض أبو طالب فجاءته قریش وجاءه النبى

صلى الله عليه وسلم : وعند أبي طالب مجلس رجل . فقام أبوجهل كي يمنعه من الجلوس فيه قال وشكوه الى أبي طالب . فقال يا ابن أخي ما تريد من قومك قال أريد منهم كلمة تدب لهم بها العرب وتؤدى إليهم المعجم بها الجزية قال كلمة واحدة . قال : كلمة واحدة يا عم قولوا لا إله إلا الله . فقالوا لها واحداً « ما معناها هذا في الملة إلا آخرة إن هذا إلا اختلاق » قال فنزلت « ص والقرآن ذى الذكر » الى قوله إن هذا إلا اختلاق ، أخرجه الترمذى وصححه .

— سورة الزمر —

عن عبد الله بن الزبير رضى الله عنهما . قال : لما نزلت « ثم إنكم يوم القيامة عند ربكم تختصمون » قال الزبير : يا رسول الله أتكرر علينا الخصومة بعد الذى كان بيننا في الدنيا قال نعم . قال إن الامر إذاً لشديد ، أخرجه الترمذى وصححه .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . إن قوما قتلوا فأكثروا وزنوا فأكثروا وانتهكوا فأكثروا فاتوارسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا : يا محمد إن ما ندعونا اليه لحسن لو نخبرنا ان لما عملنا كفارة فنزلت « والذين لا يدعون مع الله الهاً آخر » الى قوله فأولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات . قال يبدل الله شركهم إيماناً و زناهم إحصاناً ، ونزلت « قل يا عبادى الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله » ، أخرجه النسائى .

وعن أسماء بنت يزيد رضى الله عنها . قالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ « إن الله يغفر الذنوب جميعاً » ولا يبالي ، أخرجه الترمذى وصححه .

وعن ابن مسعود رضى الله عنه . قال : جاء جبريل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا محمد إن الله يضع السماء على أصبع والارضين على أصبع والجبال على أصبع والشجر والانهار على أصبع وسائر الخلق على أصبع . ثم يقول : أنا الملك ، فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال : « وما قدروا الله حق قدره » ، أخرجه الشيخان والترمذى .

وعن ابن عمر رضى الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يطوى الله عز

وجل السموات يوم القيامة ثم يأخذهن بيده اليمنى . ثم يقول أنا الملك أين الجبارون
أين المتكبرون ، ثم يطوى الارض بشماله ثم يقول : أنا الملك أين الجبارون أين
المتكبرون ، أخرجه الشيخان وأبو داود وهذا اللفظ مسلم .

— سورة حم المؤمن —

عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من قرأ حم
المؤمن الى قوله اليه المصير وآية الكرسي حين يمسي حفظ بهما حتى يصبح ، ومن
قرأهما حين يصبح حفظ بهما حتى يمسي ، أخرجه الترمذي (١) .

وعن العلاء بن زياد . أنه كان يذكر بالنار . فقال رجل : لم تقنط الناس فقال وأنا أقدر
أن أقنط الناس والله تعالى يقول : « يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة
الله إن الله يغفر الذنوب جميعا » ويقول : (وإن المسرفين هم أصحاب النار) ولكنكم تحبون
أن تبشر وبالجنة على مساوي أعمالكم وإنما بعث الله محمدا مبشرا بالجنة لمن أطاعه ومنذرا
بالنار لمن عصاه ، أخرجه البخاري تعليقا .

— سورة حم السجدة —

عن ابن مسعود رضي الله عنه . قال : اجتمع عند البيت ثلاثة نفر ثقفيان وقرشي أو
قرشيان وثقفي كثير شحم بطونهم قليل فقه قلوبهم . فقال أحدهم : أترون أن الله تعالى
يسمع ما تقول . فقال الآخر : يسمع ان جهرنا ولا يسمع ان أخفينا ، وقال الآخر ان كان
يسمع اذا جهرنا فإنه يسمع اذا أخفينا ، فانزل الله تعالى « وما كنتم تستترون أن يشهد عليكم
سمعكم ولا أبصاركم » الآية ، أخرجه الشيخان والترمذي .

وعن أنس رضي الله عنه . ان النبي صلى الله عليه وسلم قرأ (إن الذين قالوا ربنا الله
ثم استقاموا) قال : قد قال الناس ثم كفروا أكثرهم فمن مات عليها فهو ممن استقام ، أخرجه

(١) وفي نسخة من قرأ حم الدخان كلها وأول حم المؤمن الخ مع إعادة الضمير في (بهما)
وقرأها وحفظ بهما) وقرأها وحفظ بها والاصل هو ما في نسخة الترمذي

الترمذى .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما في قوله تعالى : (ادفع بالتي هي أحسن) قال الصبر عند الغضب والغفوة عند الاساءة . فاذا فعلوه عصمهم الله تعالى وخضع لهم عدوهم ، أخرجه البخارى معلقا .

— سورة حمسق —

عن ابن عباس رضى الله عنهما . أنه سئل عن قوله تعالى : (إلا المودة في القربى) فقال سعيد بن جبير قري بن آل محمد صلى الله عليه وسلم . فقال ابن عباس رضى الله عنهما : عجبت إن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن بطن من قريش الا كان له فيهم قرابة ، فقال : ألا تصلوا ما بيني وبينكم من القرابة ، أخرجه البخارى والترمذى .

— سورة حم الزخرف —

عن ابن عباس رضى الله عنهما . في قوله تعالى : (ولولا أن يكون الناس أمة واحدة) أى لولا أن أجعل الناس كلهم كفارا جعلت ليوت الكفار سقفا من فضةٍ ومعارض من فضةٍ وهى الدرج وسر رأمن فضة ، أخرجه البخارى معلقا .

— سورة حم الدخان —

عن أبى هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من قرأ سورة الدخان فى ليلة أصبح يستغفر له سبعون ألف ملك ، أخرجه الترمذى وقال أحد رواه ضعيف . وفى رواية له : من قرأ حم الدخان فى ليلة الجمعة غفر له .

وعن مسروق . قال : كنا جلوساً عند ابن مسعود رضى الله عنه وهو مضطجع بيننا فأنه رجل فقال يا أبا عبد الرحمن إن قاصاً يزعم أن آية الدخان نجى فتأخذ بأقاس الكفار وياخذ المؤمنين منها كهيئة الزكام . فقال وجلس وهو غضبان : يا أيها الناس اتقوا الله من علم منكم شيئاً فليقل بما يعلم ومن لم يعلم فليقل الله أعلم . فانه أعلم لاحدكم أن يقول بما لا يعلم الله أعلم فان الله تعالى قال لنبىه عليه الصلاة والسلام (قل ما أسألكم عليه من أجر وما أنا

من المتكفين) ان رسول الله صلى الله عليه وسلم : لما رأى من الناس ادباراً قال اللهم سبعا كسبع يوسف فاخذتهم سنة حصت كل شئ حتى أكلوا الجلود والميتة من الجوع وينظر أحدهم الى السماء فيرى كهيئة الدخان فاتاه أبو سفيان . فقال : يا محمد انك جئت تأمر الناس بطاعة الله وبصلة الرحم وان قومك قد هلكوا فادع الله تعالى لهم ، قال الله تعالى : (فارتقب يوم تأتي السماء بدخان مبين) الى قوله (إنكم عائدون) . قال عبد الله رضى الله عنه . أفيكشف عذاب الآخرة (يوم يبطش البطشة الكبرى إنا منتقمون) فالبطشة يوم بدر ، اخرجته الشيخان والترمذى .

وعن أنس رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مامن مؤمن الا وله بابان باب يصعد منه عمله وباب ينزل منه رزقه فاذا مات بكيا عليه فذلك قوله تعالى : (فابكت عليهم السماء والارض) الآية ، اخرجته الترمذى .

وعن أبي سعيد رضى الله عنه . فى قوله تعالى : (كالمهل) قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كعكر الزيت اذا قرب به الى وجهه سقطت فروة وجهه فيه ، اخرجته الترمذى (عكر الزيت) بالتحرى يك دبسه ودرنه الذى يرسب فى أسفله (وفروة الوجه) جلده .

— سورة حم الاحقاف —

عن يوسف بن ماهك . قال : كان مروان على الحجاز استعمله معاوية رضى الله عنه . فخطب فجعل يذكر يزيد بن معاوية لى يبائع له بعد أبيه . فقال له عبد الرحمن بن أبى بكر رضى الله عنهما شيئاً . فقال خذوه : فدخل بيت عائشة رضى الله عنها فلم يقدر وا عليه فقال مروان : هذا الذى أنزل الله فيه (والذى قال لوالديه أفٍ لكما أعدائى) . فقالت عائشة رضى الله عنهما من وراء الحجاب : ما أنزل الله فينا شيئاً من القرآن الا ما أنزل فى سورة النور من برأتى ، اخرجته البخارى .

وعن علقمة . قال : قلت لابن مسعود رضى الله عنه . هل صحب النبي صلى الله عليه وسلم منكم أحد ليلة الجفن . قال : ما صحبه أحد منا ولكننا كنا معه ذات ليلة ففقدناه

فالتسناه في الاودية والشعاب . فقلنا : استظير أو اغتيل فبتنا بشر ليلة بات بها قوم فلما أصبحنا فاذا هو جاء من قبل حراء . فقلنا : يارسول الله فقدناك فطلبناك فلم نجدك فبتنا بشر ليلة بات بها قوم . فقال : أتاني داعي الجن فذهبت معه فقرأت عليهم القرآن . قال : فانطلق بنا فارانا آثارهم وآثار نيرانهم وسألوه الزاد . فقال : لكم كل عظم ذكرا سم الله تعالى عليه يقع في أيديكم أو فرما يكون لحا وكل بعرة علف لدوابكم . فقال صلى الله عليه وسلم فلا تستنجوا بهما فانهما طعاما إخوانكم ، أخرجه مسلم وابوداود والترمذي .

— سورة الفتح —

عن أنس رضي الله عنه . قال : نزل على النبي صلى الله عليه وسلم « إنا فتحنا لك فتحاً مبيناً ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر » مرجعه من الحديبية . فالفتح المبين هو فتح الحديبية ؟ فقالوا : هنيئاً لك مرثياً يارسول الله : لقد بين الله تعالى لك ما يفعل بك . فماذا يفعل بنا ! فنزلت : « ليدخل المؤمنون والمؤمنات جنات تجري من تحتها الأنهار » الآية ، أخرجه الشيخان والترمذي .

وعن أنس رضي الله عنه . أن ثمانين رجلاً نزلوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم من جبل التنعيم عند صلاة الصبح يريدون قتله . فآخذوا : فاعتهم رسول الله صلى الله عليه وسلم : فنزلت « وهو الذي كف أيدى عنهم وأبدىكم عنهم بطن مكة من بعد أن أظفركم عليهم » الآية ، أخرجه مسلم وابوداود والترمذي .
وعن أبي بن كعب رضي الله عنه . في قوله تعالى : « وألزمهم كلمة التقوى » (١) قال النبي صلى الله عليه وسلم : لا إله الا الله ، أخرجه الترمذي ،

— سورة الحجرات —

عن عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما . قال : قدم ركب من بني تميم على رسول الله صلى الله عليه وسلم : فقال أبو بكر رضي الله عنه . أمر التمتع بن معبد بن زرارة . وقال عمر

(١) في نسخة زيادة (وكانوا أحق بها) وفي أخرى زيادة (وكانوا أحق بها وأهلها) .

رضى الله عنه . أمر الاقرع بن حابس . قال أبو بكر ما أردت الا خلافي . وقال عمر ما أردت خلافاك ، فثار يا حتى ارتفعت أصواتهما . فنزل قوله تعالى : « يا أيها الذين آمنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله » الى قوله (لا ترفعوا أصواتكم) حتى انقضت ، أخرجه البخارى والترمذى والنسائى .

وعن البراء رضى الله عنه . فى قوله تعالى : « إن الذين ينادونك من وراء الحجرات ، أكثرهم لا يعقلون » قال قام رجل . فقال يا رسول الله : إن حمدى زين وذمى شين . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ذلك الله عز وجل ، أخرجه الترمذى .

وعن أبى نضرة . قال : قرأ أبو سعيد الخدرى رضى الله عنه . « واعلموا أن فيكم رسول الله لو بطيعكم فى كثير من الامر لعنتم ولكن الله يحب إليكم الايمان » قال هذا نبيكم يوحى اليه وخيار أمتكم لو أطاعهم فى كثير من الامر لعنتوا فكيف بكم اليوم ، أخرجه الترمذى وصححه .

وعن أبى جبير بن الضحاك رضى الله عنه . قال : فىنا نبي سلمة نزلت هذه الآية ، قدم علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس فىنا رجل إلا وله اسمان أو ثلاثة . فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : يا فلان . فيقولون له يا رسول الله إنه يغضب من هذا الاسم فنزلت : « ولا تباذروا بالالفاظ بس الاسم التسوق بعد الايمان » ، أخرجه ابوداود والترمذى .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . فى قوله تعالى : « وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا » قال (الشعوب) القبائل الكبار العظام (والقبائل) البطون : أخرجه البخارى .

— سورة ق —

عن ابن عباس رضى الله عنهما فى قوله تعالى : « وأدبار السجود » قال أمره أن يسبح فى ادبار الصلوات كلها ، أخرجه البخارى .

— سورة والذاريات —

عن أنس رضى الله عنه . فى قوله تعالى : « كانوا قليلا من الليل ما يهجعون » قال : كانوا

يصلون بين المغرب والعشاء ، أخرجه ابوداود . وزاد في رواية وكذلك (تتجافى جنوبهم
عن المضاجع) .

— سورة الطور —

عن أبي هريرة رضي الله عنه . عن النبي صلى الله عليه وسلم : أنه رأى البيت المعمور
يدخله كل يوم سبعون ألف ملك ، أخرجه البخاري .
وعن ابن عباس رضي الله عنهما . عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ادبار النجوم
الركعتان قبل الفجر . وادبار السجود الركعتان بعد المغرب ، أخرجه الترمذي .

— سورة والنجم —

عن ابن مسعود رضي الله عنه . في قوله تعالى : « فكان قاب قوسين أو أدنى » وفي قوله
« ما كذب الفؤاد ما رأى » وفي قوله « لقد رأى من آيات ربه الكبرى » قال فيها كلها رأى
جبريل عليه السلام له ستمائة جناح ، أخرجه الشيخان والترمذي . وفي رواية مسلم رحمه
الله . رأى جبريل في صورته . وفي رواية الترمذي عن ابن عباس رضي الله عنهما .
قال : رأى محمد صلى الله عليه وسلم ربه ، قال عكرمة : قلت أليس يقول الله تعالى (لا تدركه
الابصار) قال : ويحك . ذلك اذا تحلى بنوره الذي هو نوره وقد رأى ربه تعالى مرتين .
وعن الشعبي . قال : لقي ابن عباس رضي الله عنهما كعباً رضي الله عنه بعرفة . فسأله عن
شيء فكبر حتى جاوبته الجبال . قال ابن عباس رضي الله عنهما . انا بنوهاشم فقال كعب
ان الله قسم رؤيته وكلامه بين محمد وموسى صلى الله عليهما وسلم فكلم موسى مرتين وراه
محمد صلى الله عليه وسلم مرتين ، قال مسروق رحمه الله . فدخلت على عائشة رضي الله عنها
قلت : هل رأى محمد ربه ؟ فقالت : لقد تكلمت بشيء قف له شعري قلت : رويد أتم قرأت
(لقد رأى من آيات ربه الكبرى) فقالت : أين يذهب بك انما هو جبريل عليه السلام . من
أخبرك أن محمد رأى ربه أو كنتم شيئاً مما أمر أو يعلم الخمس التي قال الله تعالى : « إن الله

عنده علم الساعة وينزل الغيث» فقد أعظم على الله تعالى القرية ولكنه رأى جبريل لم يره في صورته الأمرين مرة عند سدرة المنتهى ومرة في جباله ستائة جناح قد سد الأفق ، أخرجه الترمذى . (قف شعري) أى قام شعر رأسى وبدنى فزعا (والقرية) الكذب . وعن ابن عباس رضى الله عنهما . فى قوله تعالى : « أفرايتم اللات والعزى » قال كان اللات رجلا يلبسويق الحاج ، أخرجه البخارى .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . قال : ما رأيت شيئا أشبه باللحم مما قال أبوهريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ان الله كتب على ابن آدم حفظه من الزنا أدرك ذلك لا محالة فزنا العينين النظر وزنا اللسان النطق والنفس تمنى وتشتهى والفرج يصدق ذلك أو يكذبه ، أخرجه الشيخان وأبو داود .

وعنه رضى الله عنه . فى قوله تعالى : « الذين يحبون كباتر الأنهم والقوا حش الا اللهم » قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن تغفر اللهم تغفر جماً وأى عبد لك لا ألماً ، أخرجه الترمذى وصححه .

— سورة القمر —

عن أبى هريرة رضى الله عنه . قال : جاء مشركو قريش يخاصمون رسول الله صلى الله عليه وسلم فى القدر . فانزل الله تعالى : « يوم يسحبون فى النار على وجوههم ذوقوا مس سقر إنا كل شى خلقناه بقدر ، أخرجه مسلم والترمذى .

— سورة الرحمن عز وجل —

عن جابر رضى الله عنه . قال : خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على أصحابه فقرأ عليهم سورة الرحمن الى آخرها فسكتوا . فقال : لقد قرأتها على الجن فكانوا أحسن مردوداً منكم . كنت كلما أتيت على قوله تعالى : « فبأى آلاء يكذبون » قالوا لا بشى من نعمك ربنا نكذب فلك الحمد ، أخرجه الترمذى .

— سورة الواقعة —

عن ابن مسعود رضى الله عنه . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من قرأ سورة الواقعة كل ليلة لم تصبه فاقة . وفي المسبجات آية كالف آية ، أخرجه رزين .

وعن أبي سعيد الخدرى رضى الله عنه . فى قوله تعالى : « وفرش مرفوعة » أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ارتقاها كما بين السماء والارض ومسيرة ما بينهما خمسمائة عام ، أخرجه الترمذى .

وعن أنس رضى الله عنه . فى قوله تعالى : « إنا أنشأناهن إنشاء » ان من المنشآت اللاتى كن فى الدنيا عجائز عمشارمصا ، أخرجه الترمذى .

وعن عبد الله بن أبى بكر بن عمرو بن حزم رضى الله عنه . ان فى الكتاب الذى كتبه رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمر و بن حزم رضى الله عنه . أن لا يمس القرآن الا ظاهر ، أخرجه مالك .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . قال : مطر الناس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم . أصبح من الناس شاكر ومنهم كافر ؟ قالوا هذه رحمة الله ، وقال بعضهم لقد صدق نوء كذا وكذا ، فانزل الله تعالى « فلا أقسم بمواقع النجوم » حتى بلغ (وتجعلون رزقكم أنكم تكذبون) ، أخرجه مسلم .

وعن على رضى الله عنه . فى قوله تعالى : (وتجعلون رزقكم أنكم تكذبون) قال صلى الله عليه وسلم : شرككم تقولون مطرنا بنوء كذا وكذا وبنجم كذا وكذا ، أخرجه الترمذى .

— سورة الحديد —

عن ابن مسعود رضى الله عنه . قال : ما كان بين إسلامنا وبين أن عاتبنا الله تعالى بقوله : « ألم يأن للذين آمنوا أن تخشع قلوبهم لذكر الله » إلا أربع سنين ، أخرجه مسلم .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . فى قوله تعالى : « إعلموا ان الله يحيى الارض بعد موتها »

قال يلين القلوب بعد قسوتها فيجعلها مخبجة منيية يحيي القلوب الميتة بالعلم والحكمة والافتد علم احياء الارض بالمطر مشاهدة ، أخرجهم رزين .

وعنه رضى الله عنه . قال : كانت ملوك بعد عيسى عليه السلام بدلو التوراة والانجيل وكان بينهم مؤمنون يقرأون التوراة والانجيل . فقيل لملوكهم ما نجد شيئاً أشد من شتم بشتمونا هؤلاء انهم يقرأون (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون) مع ما يعينوناه في أعمالنا في قراءتهم فادعهم فليقرأوا كما قرأوا وليؤمنوا كما آمنوا . فدعاهم : فعرض عليهم القتل أو يتركوا قراءة التوراة والانجيل الا ما بدلوها منها . فقالوا ما تريدون الى (١) ذلك دعونا؟ فقالت طائفة منهم ، ابنا لنا اسطوانا ثم ارفعونا اليها ثم اعطونا شيئاً نرفع به طعامنا وشرابنا ولا نرد عليكم ، وقالت طائفة منهم : دعونا نسيح في الارض ونهم ونشرب كما نشرب الوحش . فان قدرتم علينا في أرضكم فاقتلونا ، وقالت طائفة ابنا لنا دورا في القيا في ونحضر الا آبار ونحترث البقول ولا نرد عليكم ولا نمر بكم ، وليس أحد من القبائل الا وله فيهم حميم ففعلوا ذلك . فانزل الله تعالى : « رهانية اجدعوها ما كتبناها عليهم إلا ابتغاء رضوان الله فما رعوها حق رعايتها » والا آخرون قالوا : نعبد كما نعبد فلان . ونسيح كما ساح فلان وهم على شركهم لا علم لهم بايمان الذين اقتدوا بهم ، فلما بعث النبي صلى الله عليه وسلم لم يبق منهم الا قليل انحط رجل من صومعته وجاء سائح من سياحته وصاحب الدير من ديره فآمنوا به وصدقوه . فقال الله تعالى : « يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وآمنوا برسوله يؤتكم كفلين من رحمته » يعنى أجرين بايمانهم بعيسى وبالتوراة والانجيل وبايمانهم بحمد صلى الله عليه وسلم وتصديقهم » ويجعل لكم نوراً تمشون به » القرآن واتباعهم النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : « لثلاث يعلم أهل الكتاب الذين يشبهون بكم » أن لا يقدر ون على شىء من فضل الله » الآية ، أخرجهم النساءى .

— سورة المجادلة —

عن عائشة رضى الله عنها . قالت : الحمد لله الذى وسع سمعه الاصوات . لقد جاءت

(١) في نسخة ما تريدون الا ذلك

المجادلة خولة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم في جانب البيت ما سمع ما تقول ، فانزل الله عز وجل : « قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها وتشتكي الى الله » الآية ، اخرجها البخارى والنسائى .

وعن خولة بنت مالك بن ثعلبة . قالت : ظاهر منى زوجى أوس بن الصامت فحجت رسول الله صلى الله عليه وسلم . أشكوا ليه ؟ ورسول الله صلى الله عليه وسلم يجادلنى فيه ويقول : اتق الله فإنه ابن عمك ، فما برحت حتى نزل القرآن « قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها » الى الفرض . قال : يعترق رقبة . قلت : لا يجحد . قال : فيصوم شهرين متتابعين . قالت : يا رسول الله أنه شيخ كبير ما به من صيام . قال فليطعم ستين مسكينا . قلت ما عنده شئ يتصدق به . قال : فاني سأعينه بمرق من تمر . قلت : يا رسول الله وأنا أعينه بمرق آخر . قال : قد أحسنت . اذهبي فاطعمي بها عنه ستين مسكينا وارجمي الى ابن عمك . قال : (والمرق) ستون صاعا ، أخرجها ابو داود .

وعن علي بن أبي طالب رضى الله عنه . قال : لما نزل قوله « يا أيها الذين آمنوا اذا ناجيتم الرسول فقدموا بين يدي نجواكم صدقة » قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما نرى ديناراً . قلت : ما يطيقونه . قال ، فنصف دينار . قلت لا يطيقونه . قال : فكم . قلت : شعيرة . قال إنك لزهد ، فنزل « أشفقتم أن تقدموا بين يدي نجواكم صدقات » الآية ، قال في خفف الله تعالى عن هذه الامة ، أخرجها الترمذى وقال يعنى شعيرة من ذهب وفي رواية لرزين . قال على رضى الله عنه . ما عمل بهذه الآية غيرى .

— سورة الحشر —

عن معقل بن يسار رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من قال حين يصبح ثلاث مرات أعوذ بالله التميع العليم من الشيطان الرجيم وقرأ ثلاث آيات من آخر سورة الحشر وكل الله تعالى به سبعين ألف ملك يصلون عليه حتى يمسي وان مات في يومه مات شهيداً . ومن قرأها حين يمسي فكذلك ، أخرجها الترمذى .

وعن ابن عمر رضی الله عنهما . قال : حرق رسول الله صلى الله عليه وسلم نخل بني النضير وقطع . وهي البويرة فانزل الله تعالى : « ما قطعتم من لينة » الآية ، أخرجه الخمسة الا النسائي (اللينة) مادون العجوة من النخل .

وعن كعب رضی الله عنه . قال نزل قوله تعالى : « يجر بون بيوتهم بأيديهم » في اليهود حين أجلاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم على أن لهم ما أقلت إبلهم من أمتعتهم وكانوا يجر بون البيت عن عتبتة وبابه وخشبه وكانت نخيل بني النضير لرسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة خصه الله تعالى بها ، أخرجه زر بن

وعن ابن عمر رضی الله عنهما . في قوله تعالى : « فما أوجفتم عليه من خيل ولا ركاب » قال صالح النبي صلى الله عليه وسلم أهل فديك وقرى قدسها هالا أحفظها وهو محاصر قوماً آخرين فارسلوا اليه للصلح ؟ قال « فما أوجفتم عليه من خيل ولا ركاب » وكان يقول بغير قتال ، قال الزهري رحمه الله . وكانت بنو النضير للنبي صلى الله عليه وسلم خالصاً يفتحوها عنوة فتجوها على صلح . فقسمها النبي صلى الله عليه وسلم بين المهاجرين لم يعط الا نصار منها شيئاً الا رجلين كانت بهما حاجة .

وعنه رضی الله عنه . ان أموال بني النضير كانت مما آفأ الله على رسوله صلى الله عليه وسلم مما لم يوجف المسلمون عليه بخيل ولا ركاب فكانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة قرى عرينة وفديك وكذا وكذا ينفق على أهله منها نفقة سنتهم . ثم يجعل ما بقى في السلاح والكرام عدة في سبيل الله تعالى . وتلا : « ما آفأ الله على رسوله من أهل القرى فله وللرسول » الآية ، وقال استوعبت هذه الآية هؤلاء و « للفقراء المهاجرين الذين أخرجوا من ديارهم وأموالهم » « والذين تبوءوا الدار والايمان من قبلهم » « والذين جاءوا من بعدهم » فاستوعبت هذه الناس فلم يبق أحد من المسلمين الا له فيها حظ وحق إلا بعض من يملكون من أرقائهم ، أخرجهما ابوداود .

وعن أبي هريرة رضی الله عنه . في قوله تعالى : « ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم

«الآية» ان رجلا من الانصار بات به ضيف ولم يكن عنده الا قوته وقوت صبيانه . فقال لامرأته نومي الصبية واطفي السراج وقر بي للضيف ما عندك فنزلت الآية ، أخرجه الترمذى وصححه .

وعن أنس رضى الله عنه . فى قوله تعالى : (ألم ترالى الذين ناقوا يقولون لاخوانهم) هو ابن أبى قاله ليهود بنى النضير اذ أراد النبي صلى الله عليه وسلم اجلاءهم فنزلت ، أخرجه رزين .

— سورة المتحنة —

عن عائشة رضى الله عنها . قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبائع النساء بالكلام بهذه الآية (أن لا يشركن بالله شيئا) وما مست بدرسول الله صلى الله عليه وسلم يدا امرأة قط لا يملكها ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أقررن بذلك من قوهن يقول : انطلقن فقد بايعتكن لا والله ما مست بده يدا امرأة قط غير أنه بايعهن بالكلام ، أخرجه الشيخان والترمذى .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . فى قوله تعالى : (ولا بعصبتك فى معروف) قال إنما هو شرط شرطه الله تعالى للنساء ، أخرجه البخارى .

— سورة الصف —

عن عبد الله بن سلام رضى الله عنه . قال ، كنت جالسا فى نفر من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يتذاكرون يقولون لو نعلم أى الاعمال أحب الى الله تعالى لعملناه ، فانزل الله تعالى (يا أيها الذين آمنوا لم تقولون مالا تفعلون) الآية فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فقراها علينا ، أخرجه الترمذى .

— سورة الجمعة —

عن جابر رضى الله عنه . قال : بينما نحن نصلى مع النبي صلى الله عليه وسلم : إذ أقبلت غير تحمل طعاما فالتفتوا إليها حتى ما بقى مع النبي صلى الله عليه وسلم الا اثنا عشر رجلا منهم

أبو بكر وعمر رضي الله عنهما . فزلت (وإذ أروا تجارة أو هوأ أنفضوا إليها وتركوك قائما)
الآية ، أخرجه الشيخان والترمذى . وفي رواية انه كان قائما بخطب وذكر نحوه .

— سورة المنافقين —

عن جابر رضي الله عنه . في قوله تعالى : (لئن رجعنا إلى المدينة ليُخْرِجَنَّنا الأعرابُ منها
الأذل) قاله عبد الله بن أبي بن سلول ، أخرجه الشيخان والترمذى .
وعن زيد بن أرقم رضي الله عنه . قال : خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر أصاب
الناس فيه شدة . فقال ابن أبي بن سلول (لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا
من حولته) ، وقال : (لئن رجعنا إلى المدينة ليُخْرِجَنَّنا الأعرابُ منها الأذل) فأنبت النبي صلى
الله عليه وسلم فأخبرته بذلك ؟ فإرسل إلى ابن أبي فسأله : فاجتهد يمينه ما فعل فقالوا كذب
زيد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فوقع في نفسي مما قالوا شدة حتى أنزل الله تعالى تصديقي
(إذا جاءك المنافقون) قال : ثم دعاهم النبي صلى الله عليه وسلم ليستغفر لهم فلووا رؤوسهم
وقوله : (كأنهم خشب مسندة) قال كانوا رجلا أجمل شي ، أخرجه الشيخان والترمذى .
وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : من كان له مال يبلغه بيت ربه أو نجب فيه
زكاة فلم يفعل سأل الرجعة عند الموت . فقال له رجل : اتق الله يا ابن عباس . فأنما يسأل
الرجعة الكفار . فقال : سأتلو عليكم بذلك قرآنا (يا أيها الذين آمنوا لا تلهم أموالكم ولا
أولادكم عن ذكر الله ومن يفعل ذلك فأولئك هم الخاسرون وأنفقوا مما رزقناكم) إلى آخرها
فقال الرجل : فما يوجب الزكاة . فقال : إذا بلغ المال مائتين فصاعداً . قال : فما يوجب
الحج . قال الزاد والبعير ، أخرجه الترمذى .

— سورة التغابن —

عن علقمة عن ابن مسعود رضي الله عنه . في قوله تعالى : (ومن يؤمن بالله بهد قلبه) قال
هي المصائب تصيب الرجل : فيعلم أنها من عند الله تعالى ؟ فيسلم ويرضى ، أخرجه

البخارى .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . في قوله تعالى : (إن من أزواجكم وأولادكم عدوا لكم) الآية ، قال هؤلاء رجال من أهل مكة أسلموا وأرادوا أن يأتوا النبي صلى الله عليه وسلم : فأبى أزواجهم وأولادهم أن يدعوه . فلما أتوا النبي صلى الله عليه وسلم : رأوا الناس قد فقهاوا في الدين ؟ فهموا أن يعاقبوهم فزلت ، أخرجه الترمذى وصححه .

— سورة الطلاق —

عن ابن عمر رضى الله عنهما . أنه قرأ : (فطلقوهن لقبل عدتهن) ، أخرجه مالك وقال يعنى بذلك أن يطلق في كل طهر مرة * وللنساءى عن ابن عباس مثله .

— سورة التحريم —

عن عائشة رضى الله عنها . قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب العسل والحلوى وكان اذا انصرف من صلاة العصر دخل على نسائه فيدنومن احداهن فدخل على حفصة رضى الله عنها فاحتبس أكثر مما كان يحتبس فغرت فسألت عن ذلك فقيل لى أهدت لها امرأة من قومها عكة من عسل : فسقت النبي صلى الله عليه وسلم منه شربة . فقلت ، أما والله لاحتالن له . فقلت لسودة رضى الله عنها . انه سيدنومنك : فاذا دنا منك فقولى له يارسول الله أكلت مغاير فانه سيقول لك لا فقولى له ما هذه الريح التى أجد منك وكان يشتد عليه أن يوجد منه الريح . فانه سيقول لك سقتنى حفصة شربة عسل : فقولى له جرسى نخله العرفط وسأقول ذلك ؟ وقولى أنت يا صافية ذلك ، قالت : تقول سودة . فوالله الذى لا إله الا هو ما هو الا أن قام على الباب : فاردت أن أبديه بما أمرتنى فرقامنك ، فلما دنا منها قالت له سودة : يارسول الله أكلت مغاير . قال لا : قالت فما هذه الريح التى أجد منك . قال سقتنى حفصة شربة عسل . قالت : لعل نخله جرسى العرفط . قالت عائشة رضى الله عنها . فلما دار إلى : قلت له مثل ذلك . فلما دار إلى صافية قالت له مثل

ذلك . فلما دار إلى حفصة قالت يا رسول الله : ألا أسقيك منه . قال لا حاجة لي فيه ، قالت سودة رضي الله عنها : والله لقد حرمناه . فقلت لها : اسكتي ، أخرجه الخمسة الالترمذى * وفي رواية شربت عسلا عند زينب بنت جحش ولن أعود إليه ، فزلت (لِمَ تحرم ما أحل الله لك) (إن تنوب إلى الله) لحفصة وعائشة (وإذ أسر النبي إلى بعض أزواجه حديثا) هو قوله بل شربت عسلا ولن أعود له وقد حلفت فلا تخبري بذلك أحداً (المغافير) بعين معجمة وفاء وياء مثناة من تحت شي ينضجه العرفط حلو كالناطف له ريح كريهة ومعنى (جرس) أكلت (والعرفط) شجر من العضاة زهرته مدحرجة (والعضاة) كل شجرة تعظم ولها شوك كالطلع والسمر والسلام ونحو ذلك (والفرق) بفتح الراء الخوف والفرع .

وعن أنس رضي الله عنه . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم : كان له أمة يطاؤها . فلم نزل به عائشة وحفصة رضي الله عنهما حتى حرما على نفسه ، فزل : (لم تحرم ما أحل الله لك) الآية ، أخرجه النسائي .

— سورة الملك —

عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من القرآن سورة ثلاثون آية شفعت لرجل حتى غفر الله له وهي : (تبارك الذي بيده الملك) ، أخرجه أبو داود والترمذى * وعند أبي داود : تشفع لصاحبها * وللترمذى في أخرى عن ابن عباس رضي الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : هي المانعة هي المنجية تنجيته من عذاب القبر ، زاد زين . فقال : قال ابن شهاب أخبرني حميد بن عبد الرحمن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنها تجادل عن صاحبها في قبره .

— سورة ن —

عن ابن عباس رضي الله عنهما . في قوله تعالى : (عتيل بعد ذلك زعيم) قال رجل من قریش كانت له زئمة مثل زئمة الشاة .

وعن أبي سعيد رضى الله عنه . قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : يكشف ربنا عن ساقه فيسجد له كل مؤمن ومؤمنة و يبقى من كان بسجدة في الدنيا رياءً وسمعة فيذهب بسجدة فيعود ظهره طبقاً واحداً ، أخرجهما البخارى « وكشف الساق هنا عبارة عن شدة الامر » .

- سورة نوح عليه السلام -

عن ابن عباس رضى الله عنهما . قال : صارت الاوثان التي كانت في قوم نوح في العرب أمانود فكانت لكاب بدومة الجندل . وسواع لهذيل . وبعوث لمراد ، ثم صارت لبني غطفان بالجرف عند سبأ ، وأما يعوق : فكانت لهمدان ، وأمانسر فلحمير لا آل ذى الكلاع . قال : وكلها أسماء رجال صالحين من قوم نوح . فلما هلكوا أوحى الشيطان الى قومهم أن انصبوا الى بحالهم التي كانوا يجلسون فيها أنصاباً وسموها بأسمائهم . ففعلوا فلم تعبد حتى اذا هلك أولئك وتنسخ العلم عبادت ، أخرجه البخارى .

- سورة الجن -

عن ابن عباس رضى الله عنهما . قال : ما قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم على الجن ولا رآهم ، انطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم في طائفة من أصحابه عامدين الى سوق عكاظ وقد حيل بين الشياطين وبين خبر السماء . وأرسل عليهم الشهب فرجعت الشياطين الى قومهم . فقالوا مالكم ؟ قالوا حيل بيننا وبين خبر السماء وأرسلت علينا الشهب . قالوا : ما ذاك الا من شئ حدث فاضربوا مشارق الارض ومغارها . فرانفر الذين أخذوا نحو تهامة بالنبي صلى الله عليه وسلم وهو يصلى بأصحابه صلاة التمجيد . فلما سمعوا القرآن استمعوا له وقالوا هذا الذي حال بيننا وبين خبر السماء فرجعوا الى قومهم . وقالوا : (إننا سمعنا قرآنا عجيباً يهدى الى الرشد فآمننا به ولن نشركَ بربنا أحداً) فانزل الله تعالى على نبيه صلى الله عليه وسلم : (قل أوحى إلى أنه استمع نفر من الجن) ، أخرجه الشيخان والترمذى .

— سورة المزمل —

عن ابن عباس رضى الله عنهما . فى قوله تعالى : (قم الليل إلا قليلا نصفه) الآية قال
نسختها الآية التى فيها (علم أن لن تحصوه) الآية ، قال : (وناشئة الليل) أوله يقول
هذا هو أجدران تحصوا ما فرض الله عليكم من قيام الليل وذلك ان الانسان اذا نام لم يدرك
بستيقظ . وقوله (أقوم قليلا) يقول هو أجدران يفقه فى القرآن . وقوله (إن لك فى النهار سبحا
طويلا) يقول فراغا طويلا ، أخرجه ابوداود . وفى رواية لما نزل أول المزمل كانوا
يقومون نحواً من قيامهم فى شهر رمضان حتى نزل آخرها وكان بين ذلك سنة .

— سورة المدثر —

عن أبى سعيد رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الصعود عقبه فى
النار يتصعد بها الكافر سبعين خريفاً ثم يهوى فى النار سبعين خريفاً فوفىها كذلك أبداً ،
أخرجه الترمذى .

وعن جابر رضى الله عنه . قال قال ناس من اليهود لاناس من أصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم : هل يعلم نبيكم عدد خزنة جهنم . قالوا لا ندرى حتى نسأله ؟ فجاء رجل الى النبي صلى
الله عليه وسلم فقال يا محمد : غلب أصحابك اليوم . قال وبيم غلبوا قال : سألم يهود هل
يعلم نبيكم عدد خزنة جهنم . قال : فما قالوا ؟ قال قالوا لا ندرى حتى نسأل نبينا . قال
أفغلب قوم سئلو أعمالا يعامون فقالوا لا نعم ! لكنهم . قد سألوا نبيهم . فقالوا : أرنا
الله جهرة على بأعداء الله إني سألهم عن تربة الجنة ؟ هى الدرمة . فلما جاؤا قالوا : يا أبا
القاسم . كم عدد خزنة جهنم ؟ قال : هكذا وهكذا فى مرة عشرة وفى مرة تسعة : قالوا
نعم . قال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما تربة الجنة ؟ فسكتوا هنيهة . ^(١) ثم قالوا :
اخبرنا يا أبا القاسم فقال : الخبز من الدرمة ^(٢) ، أخرجه الترمذى .

(١) هكذا فى نسخ الكتاب والمشهورهية أو هنيهة (٢) الدرمة بفتح فسكون ففتح هو الدقيق

وعن أنس رضي الله عنه . في قوله تعالى : (هو أهل التقوى وأهل المغفرة) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال الله تعالى : انا أهل أن أتقى فمن اتقاني ولم يجعل معي إلهاً فانا أهل أن أغفر له ، أخرجه الترمذى .

— سورة القيامة —

عن ابن عباس رضي الله عنهما . في قوله تعالى : (لا تحرك به لسانك لتعجل به) قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يعالج من التنزيل شدة . فكان يحرك به شفطيه فزل : (لا تحرك به لسانك لتعجل به إن علينا جمعه وقرآنه) قال : جمعه في صدرك ثم تقرأه (فاذا قرأناه فاتبع قرآنه) قال فاستمع وأنصت (ثم إن علينا)^(١) أن نقرأه فكان صلى الله عليه وسلم اذا أتاه جبريل بعد ذلك استمع . فاذا انطلق جبريل قرأ النبي صلى الله عليه وسلم كما قرأه ، أخرجه الخمسة الأباود .

— سورة والمرسلات —

عن ابن عباس رضي الله عنهما . في قوله تعالى : (إنها ترى بشرر كالقصر) قال كنا نرفع الخشب للشتاء ثلاثة أذرع أو أقل ونسميه القصر (كأنه جمالات صفر) جبال السفن تجمع حتى تكون كواسط الرجال ، أخرجه البخارى .

— سورة عم —

عن عكرمة . في قوله تعالى : (وكأسا دهاقا) قال : ملأى متتابعة ، أخرجه البخارى .

— سورة عبس —

عن عروة . ان عائشة رضي الله عنها قالت : أنزلت (عبس وتولى) في ابن أم مكتوم الاعمى أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم . فجعل يقول : يا رسول الله ؟ ارشدنى . وعند رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل من عظماء المشركين . فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرض عنه ويقبل على الآخر ويقول : أترى بما أقول بأسا فيقول لا . ففى هذا أنزلت ،

الحوارى . (١) فى نسخة ثم انا علينا يانه ان تقرأه .

أخرجه مالك والترمذى .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : انكم تحشرون يوم القيامة حفاة عراة غرلا . فقالت امرأة يبصر أو يرى بعضنا عورة بعض ؟ قال : يا فلانة (لكل امرئ منهم يومئذ شأن يغنيه) ، أخرجه الترمذى (غرلا) جمع أغرل وهو الاقلف الذى لم يفتح .

— سورة كورث —

عن ابن عمر رضى الله عنهما . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من سره أن ينظر الى القيامة كأنه رأى عين . فليقرأ : اذا الشمس كورت ! واذا السماء انقطرت ! واذا السماء انشقت ، أخرجه الترمذى .

وعن ابن مسعود رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الوائدة والموؤدة فى النار ، أخرجه ابوداود (والموءودة) البنت الصغيرة تدفن وهمى حية . وكانوا فى الجاهلية يفعلون ذلك ، (والوائدة) التى تفعل ذلك فحرم ذلك الاسلام .

— سورة المطففين —

عن أبى هريرة رضى الله عنه . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إن العبد إذا أخطأ خطية نكت فى قلبه نكتة . فاذا هوزع واستغفر وتاب صقل قلبه وان عاد زيد فيها حتى تعلو قلبه . وهو الزان الذى ذكر الله تعالى ، أخرجه الترمذى وصححه (النكت) الاثر فى الشئ (وران على قلبه) أى غطى .

— سورة انشقت —

عن ابن عباس رضى الله عنهما . فى قوله تعالى : (لتركبن طباقن طباق) قال : حالا بعد حال قال هذا نبيكم صلى الله عليه وسلم ، أخرجه البخارى .

— سورة البروج —

عن أبى هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (اليوم الموعود)

يوم القيامة (واليوم المشهود) يوم عرفة (والشاهد) يوم الجمعة . قال : وما طلعت الشمس ولا غربت على يوم أفضل منه فيه ساعة لا يوافقها عبد مؤمن يدعو الله تعالى فيها بخير الا استجاب له . ولا يستعيد من شر الا اعاده منه ، أخرجه الترمذى .

— سورة سبوح —

عن أبي ذر رضى الله عنه . قال : دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم المسجد فقال يا أبذر إن للمسجد تحية . قلت : وما تحيته ؟ قال ركعتان تركهما . قلت : يا رسول الله : هل أنزل عليك شئ مما كان في صحف إبراهيم وموسى ؟ قال : يا أبذر (قد أفلح من تركى) حتى بلغ (إن هذا فى الصحف الاولى صحف إبراهيم وموسى) قلت : يا رسول الله وما كانت صحف إبراهيم وموسى ؟ قال : كانت عبرا كلها عجبت لمن أيقن بالموت ثم يفرح ! عجبت لمن أيقن بالنار كيف يضحك ! عجبت لمن رأى الدنيا وتقلبها بأهلها . ثم يطمئن إليها ! عجبت لمن أيقن بالقدر ثم ينصب ! عجبت لمن أيقن بالحساب ثم لا يعمل ، أخرجه رزين .

— سورة الفجر —

عن عمران بن الحصين رضى الله عنهما . قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن (الشفع والوتر) قال : هى الصلوة بعضها شفيع وبعضها وتر ، أخرجه الترمذى .

— سورة الشمس —

عن عبد الله بن زمعة رضى الله عنه . قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم : يخطب وذكر الناقة والذى عقرها . فقال صلى الله عليه وسلم : (انبعث أشقاها) انبعث لها رجل عزيز عارم منيع فى رهطه مثل أبى زمعة . وذكر النساء فوعظ فبهن فقال : يعمد أحدكم فيجد امرأته جلد العبد فلعله يضاجعهما من آخر يومه ، ثم وعظهم فى ضحكهم من الضرطة . فقال : لم يضحك أحدكم مما يفعل ، أخرجه الشيخان والترمذى (العارم) الشديد الممتنع .

— سورة والضحي —

عن جندب بن سفيان . قال : اشتكى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يقم ليلة أوليتين

فجاءته امرأة فقالت: يا محمد اني لا رجوان يكون شيطانك قد تركك لم أره قربك منذ ليلتين
أوثلاث . فنزل: (والضحى والليل اذا سجى ما ودعك ربك وما قلى) ، أخرجه
الشيخان والترمذى * وفي رواية أبطأ جبريل على النبي صلى الله عليه وسلم فقال المشركون
قد ودع محمد فنزلت ، (قلاه) اذا هجره .

— سورة اقرأ —

عن ابن عباس رضى الله عنهما . قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلى فجاءه أبو
جهل . فقال : ألم أنك عن هذا ألم أنك عن هذا : فانصرف النبي صلى الله عليه وسلم فزبره
فقال أبو جهل : إنك لتعلم ما بهانا إذا كتر منى ، فنزل (فليدع ناديه) سندع الزبانية قال ابن
عباس : والله لو دعانا ديه لآخذته زبانية الله تعالى ، أخرجه الترمذى وصححه .

— سورة القدر —

عن مالك . أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أرى أعمار أمته : فكانه تقاصر
أعمارهم أن لا يبلغوا من العمل مثل ما بلغ غيرهم في طول العمر . فاعطاه الله تعالى (ليلة القدر
خير من ألف شهر) .

وعن ابن عمر رضى الله عنهما . قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ليلة القدر
فقال : هي في كل رمضان ، أخرجه ابو داود .

وعنه رضى الله عنه . أن رجلا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم : أر واليلة
القدر في المنام في السبع الاخر . فقال صلى الله عليه وسلم : أرى رؤياكم قد توطت في
السبع الاخر : من كان متحر بها فليتحرها في السبع الاخر ، أخرجه الثلاثة والترمذى
* وفي أخرى للبخارى عن عائشة رضى الله عنها . قالت : قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم . تحرو ليلة القدر في العشر الاخر من رمضان .

وعن أبي سعيد رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أريت ليلة القدر
ورأيتني أسجد في صبيحتها في ماء وطين . فهاجت السماء وكان المسجد من عريش فلقد

رأبته وعلى أنه وأرنبته أثر الماء والطين . وذلك صبيحة إحدى وعشرين ، أخرجه .
الستة الأثرمذى .

وعن عبد الرحمن بن عبيد الصنابحي عن أخبره عن بلال رضى الله عنه . أنه سمع رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول في ليلة القدر : إنها أول السبع من العشر الاواخر . بمعنى ليلة
ثلاث وعشرين ، أخرجه البخارى .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . قال : التمسوها في أربع وعشرين ، أخرجه
الشيخان .

وعن زير بن حبيش . قال : قلت لابي ان ابن مسعود يقول : من قام سنته أصاب
ليلة القدر . قال : والذي لا إله الا هو ؟ انها في رمضان وانها لليلة التي أمرنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم بقيامها . هي ليلة سبع وعشرين . وأما أنها أن تطلع الشمس في
صبيحتها بيضاء لا شعاع لها ، أخرجه مسلم .

وعن يوسف بن سعد . قال : قام رجل الى الحسن بن علي رضى الله عنهما بعد ما بايع
معاوية . فقال سودت وجوه المؤمنين أو يأسود وجوه المؤمنين . فقال : لا تؤنبنى رحمك
الله فان النبي صلى الله عليه وسلم رأى بنى أمية على منبره فسأه ذلك . فنزل : (إنا
أعطيناك الكوثر) ونزل : (إنا أنزلناه في ليلة القدر وما أدراك ما ليلة القدر خير
من ألف شهر) تملكها بعدك بنو أمية ، قال القاسم بن الفضل رحمه الله . فعددنا فاذا هي
ألف شهر لا تزيد ولا تنقص ، أخرجه الترمذى .^{١)}

— سورة الزلزلة —

عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما . قال : أتى رجل رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال : أقرئني سورة جامعة ؟ فأقرأه اذا زلزلت . فقال : والذي بعثك بالحق لا أزيد
عليها أبداً ، فلما أدبر قال النبي صلى الله عليه وسلم : أفلح الروم ويحل مرتين ، أخرجه ابوداود

(١) قال الترمذى انه حديث غريب وفيه يوسف بن سعيد وهو رجل مجهول فهو حديث ضعيف .

ومعنى (جامعة) انها تجمع أشد الخير وما يتوقع من البركة (والر ويحبل) تصغير رجل على غير قياس وهو في العربية كثير .

وعن أنس رضى الله عنه . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (إذا نزلت) تعدل ربيع القرآن ، أخرجه الترمذى * وله في أخرى عن ابن عباس رضى الله عنهما . أنها تعدل نصف القرآن . وقل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن . وقل يا أيها الكافرون تعدل ربيع القرآن .

وعن أبي هريرة رضى الله عنه . قال : قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم « يومئذ تحدث أخبارها » قال : أتدرون ما أخبارها . قالوا : الله ورسوله أعلم ؟ قال هو أن تشهد على كل عبد وأمة بما عمل على ظهرها تقول عمل يوم كذا وكذا كذا وكذا فهذه أخبارها ، أخرجه الترمذى وصححه .

— سورة التكاثر —

عن الزبير رضى الله عنه . في قوله تعالى : « ثم نساأُنَّ يومئذٍ عن النعيم » قال : قلت يا رسول الله وأى نعيم نساأ عنه . وإنما هو الاسودان النمر والماء ، قال : أما انه سيكون * وعن أبي هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أول ما يسأل عنه العبد يوم القيامة من النعيم ان يقال له ألم نصبح لك جسمك ونزولك من الماء البارد ، أخرجهما الترمذى

— سورة أرايت —

عن ابن مسعود رضى الله عنه . قال : كنا نعد الماعون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم غارية الدلو والقدر ، أخرجه ابوداود .

— سورة الكوثر —

عن أنس رضى الله عنه . قال : بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد إذ أغفى إغفائة ^(١) ثم رفع رأسه ضاحكا . فقيل : ما ضحكك يا رسول الله . قال : نزلت على سورة

(١) في نسخة إذغفى أغفائة .

آناً . فقرأ : بسم الله الرحمن الرحيم « إنا أعطيناك الكوثر » حتى ختمها . قال : أندرون
 ما الكوثر ؟ قلنا : الله ورسوله أعلم . قال : انه نهر وعد نيه ربى عز وجل عليه خير كثير
 وهو حوض ترد عليه أمتى يوم القيامة . آيته عدد نجوم السماء فيختلج العبد منهم فاقول : رب
 انه من أمتى . فيقول : ما تدري ما أحدث بعدك ، أخرجته الخمسة .
 وعن ابن عباس رضى الله عنهما . قال : قالت قريش ان محمد أليس له ولد وسميوت
 وينقطع أثره . فانزل الله تعالى سورة الكوثر الى قوله : « إن شانئك هو الابتر » ، أخرجته
 رزين .

— سورة النصر —

عن أنس رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إذا جاء نصر الله
 والفتح » تعدل ربع القرآن ، أخرجته الترمذى .
 وعن ابن عباس رضى الله عنهما . قال : كان عمر رضى الله عنه يدخلنى مع أشياخ بدر
 فكان بعضهم وجد فى نفسه فقال لم ندخل هذا معنا ولنا أبناء مثله . فقال عمر رضى الله عنه :
 انه من عالمى ، فدعانى ذات يوم فادخلنى معهم فعلمت أنه ما دعانى الا ليربهم . فقال : ما تقولون
 فى قول الله عز وجل : « إذا جاء نصر الله والفتح » فقال بعضهم : أمرنا أن نحمد الله
 ونستغفره إذا نصرنا وفتح علينا . وسكت بعضهم فلم يقل شيئاً . فقال : أ كذا تقول يا ابن
 عباس . قلت : لا . قال فما تقول . قلت : هو أجل رسول الله صلى الله عليه وسلم أعلمه .
 فقال : (إذا جاء نصر الله والفتح) فذلك علامة أجلك (فسبح بحمد ربك واستغفره إنه
 كان تواباً) فقال عمر رضى الله عنه : ما أعلم منها الا ما تقول ، أخرجته البخارى والترمذى .

— سورة الاخلاص —

عن أبى سعيد رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحابه : أبعجز
 أحدكم أن يقرأ ثلث القرآن فى ليلة . قالوا : وأبنا يطيق ذلك . فقال (الله أحد الله الصمد)

ثالث القرآن، أخرج البخارى ومالك وابوداود والنسائى .

وعن أنس رضى الله عنه . أن رجلا قال : يا رسول الله إني أحب هذه السورة . قال إن حبك إياها أدخلك الجنة .

وعنه رضى الله عنه . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من قرأ (قل هو الله أحد) كل يوم مائتى مرة محي عنه ذنوب خمسين سنة إلا أن يكون عليه دين .

وعنه أيضا رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من أراد أن ينام على فراشه فنام على يمينه ثم قرأ (قل هو الله أحد) مائة مرة قال له الرب تعالى يوم القيامة ادخل على يمينك الجنة ، أخرج هذه الأحاديث الثلاثة الترمذى .

وعن أبى بن كعب رضى الله عنه . أن المشركين قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم : أنسب لتاركك فنزل : (قل هو الله أحد الله الصمد لم يلد ولم يولد) لأنه ليس شئ يولد الا وسيموت وليس شئ يموت الا سيورث . وان الله تعالى لا يموت ولا يورث (ولم يكن له كفوا أحد) قال لم يكن له شبيه ولا عدل وليس كمثل شئ ، أخرج الترمذى .

وعن أبى وائل رحمه الله . قال : (الصمد) السيد الذى انتهى سؤدده ، أخرج البخارى .

وعن أبى هريرة رضى الله عنه . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : يقول الله تعالى بشقنى ابن آدم وما ينبغى له أن يشقنى ! ويكذبى وما ينبغى له أن يكذبى . أما شقته إياى فيقول : إن لى ولداً . وأما تكذيبه إياه فيقول ليس يعيدنى كما بدأنى . وليس أول الخلق بأهون على من إعادته ، أخرج البخارى والنسائى * وفى رواية لهما ، وأما شقته إياى فقوله أنخذ الله ولداً وأنا الاحد الصمد الذى لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد .

— سورة المعوذتين —

عن عقبه بن عامر رضى الله عنه . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ألم تر آيات أنزلت هذه الليلة لم ير مثلهن قط . قل أعوذ برب الفلق . وقل أعوذ برب الناس ، أخرج

الخمسة الا البخارى . وفي رواية للترمذى عن عقبه بن عامر . قال أمرنى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أقرأ المعوذتين في دبر كل صلاة .

وعن عبد الله بن خبيب . قال : اصابنا طش وظامة فانتظرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى بنا ثم ذكر كلاما معناه . نخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : قل . قلت ما أقول . قال : قل هو الله احد والمعوذتين حين تمسى وحين تصبح ثلاثا تكفيك من كل شئ ، اخرججه النسائي (الطش) أقل ما يكون من المطر .

وعن جابر رضى الله عنه . قال قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم : اقرأ يا جابر . قلت وماذا أقرأ يا أبى أنت وأمى . قال اقرأ : قل أعوذ برب الفلق وقل أعوذ برب الناس فقرأتهما فقال : اقرأ بهما فلن تمرا بمنلهما ، اخرججه النسائي .

وعن زير بن حبيش . قال سألت أبى بن كعب رضى الله عنه عن المعوذتين . قلت أبا المنذر : إن أخاك ابن مسعود يقول كذا وكذا . فقال : سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال قيل لى . فقلت فنحن نقول كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، اخرججه البخارى .

وعن عائشة رضى الله عنها . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نظر الى القمر فقال : يا عائشة استعيذى بالله من شر هذا . فان هذا هو الغاسق اذا وقب ، اخرججه الترمذى وصححه .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الشيطان جائم على قلب ابن آدم . فاذا ذكر الله تعالى خنس واذا غفل وسوس ، اخرججه البخارى تعليقا .

كتاب تلاوة القرآن وقراءته : وفيه بابان

— الباب الاول في التلاوة : وفيه ثلاثة فصول —

﴿ الفصل الاول في الحث عليها ﴾

عن أبي موسى رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : تعاهدوا هذا القرآن . فوالذي نفس محمد بيده لهو أشدُّ تفلتا من صدور الرجال من الابل في عقلها ، أخرجه الشيخان * وفي أخرى للثلاثة والنسائي عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعا . أنما مثل صاحب القرآن كمثل صاحب الابل المعقلة ان تعاهد عليها أمسكها وان أطلقها ذهبت .

وعن جابر رضي الله عنه . قال : خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نقرأ القرآن وفينا الاعرابي والعجمي . فقال : اقرؤا ؟ فكل حسن . وسيجيء أقوام يقبونه كما يقام القيدح يتعجلونه ولا يتأجلونه ، أخرجه ابوداود .

— الفصل الثاني في آداب التلاوة —

عن البراء رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : زينوا القرآن بأصواتكم أخرجه ابوداود والنسائي . قلت : وأخرجه البخاري في آخر صحيحه ترجمة . والمراد بقوله : (زينوا القرآن بأصواتكم) رفع الصوت بالقراءة والله أعلم .

وعن حذيفة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اقرأوا القرآن بلحون العرب وأصواتها وإياكم ولحون أهل العشق ولحون أهل الكتابين وسيجيء بعدى قوم يرجعون بالقرآن ترجيع الغناء والنوح لا يجاوز حناجرهم مفتونة قلوبهم وقلوب الذين يعجبهم شأنهم ، أخرجه رزين .

وعن أبي سعيد رضي الله عنه . قال اعتكف رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد : فسمعهم يجيرون بالقرآن . فكشف الستر فقال : ألا إن كلكم يناجي ربه فلا يؤذون بعضهم بعضاً ولا يرفع بعضهم على بعض في القراءة . أو قال : في الصلاة ، أخرجه أبو داود .

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : قام رجل من الليل فقرأ ورفع صوته . فلما أصبح قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :^(١) : كأني من آية أذكرنيها الليلة كنت أسقطنها ، أخرجه الشيخان وأبو داود وهذا لفظه .

وعن أم هانئ رضي الله عنها . قالت : كنت أسمع قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا على عرشي ، أخرجه النسائي .

وعن عبد الله بن أبي قيس . قال : سألت عائشة رضي الله عنها كيف كانت قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالليل أ كان يسر بالقراءة أم يجهر ؟ قالت : كل ذلك قد كان يفعل . ربما أسر : وربما جهر . فقلت الحمد لله الذي جعل في الأمر سعة ، أخرجه أصحاب السنن وصححه الترمذي .

وعن قتادة . قال : سألت أنس رضي الله عنه عن قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : كان يمدد ، ثم قرأ بسم الله الرحمن الرحيم يمد بسم الله ويمد بالرحمن ويمد بالرحيم ، أخرجه البخاري وأبو داود والنسائي .

وعن أم سلمة رضي الله عنها . أنها : نعتت قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم قراءة مفسرة حرفاً حرفاً ، أخرجه أصحاب السنن واللفظ للنسائي * وفي أخرى عن ابن مغفل قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم على ناقته يقرأ سورة الفتح ويرجع في قراءته ، أخرجه الشيخان وأبو داود * وفي أخرى عن عائشة رضي الله عنها . قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ : بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين يرتل آية آية ، أخرجه رزين . وعن ابن مسعود رضي الله عنه . قال : قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأ على

(١) في نسخة برحم الله فلانا كأني من آية الخ .

القرآن . فقالت : أقرأ عليك وعليك أنزل ! فقال : إني أحب أن أسمعه من غيري .
فقرأت عليه سورة النساء حتى بلغت هذه الآية (فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد
وجئنا بك على هؤلاء شهيداً) . فقال : حسبك فالتفت فاذا عيناه تذر فان ، أخرجه الخمسة
الا النسائي .

وعن أسماء رضى الله عنها . قالت : ما كان أحد من السلف يغشى عليه ولا يصعق عند
تلاوة القرآن وإنما كانوا يبكون ويقشعرون ثم تلين جلودهم وقلوبهم إلى ذكر الله ،
أخرجه رزين .

وعن أبي هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من قرأ منكم
بالتين والزيتون فانتهى إلى أليس الله بأحكم الحاكمين . فليقل : بلى وأنا على ذلك من الشاهدين ،
ومن قرأ الأقسام بيوم القيامة فانتهى إلى أليس ذلك بقادر على أن يحيى الموتى . فليقل : بلى وعزة
ربنا ومن قرأ والمرسلات فبلغ فبأى حديث بعده يؤمنون فليقل آمنا بالله تعالى ، أخرجه
أبو داود بطوله والترمذى إلى الشاهدين .

وعن أبي هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا قام أحدكم من
الليل فاستمع القرآن على لسانه فلم يدر ما يقول فليضطجع ، أخرجه مسلم وأبو داود .
وعن حذيفة رضى الله عنه . قال : يامعشر القراء استقيموا فقد سبقتكم سبقتاً بعيداً وأن
أخذتم يمينا وشمالاً لقد ضللتهم ضلالاً بعيداً ، أخرجه البخارى .

— الفصل الثالث فى تحزيب القرآن وأوراده —

فيه حديث عبد الله بن عمر وبن العاص . ألم أخبر أنك تصوم النهار وتقوم الليل وتقدم فى
باب الاقتصاد فى الاعمال .

وعن عبد الرحمن بن عبد القارى . قال : سمعت عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقول
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نام عن حزبه من الليل أو عن شئ منه فقرأه ما بين صلاة
التعجر وصلاة الظهر كتب له كأنما قرأه من الليل ، أخرجه الستة الا البخارى .

— الباب الثاني في القراءات. وفيه فصلان —

﴿ الفصل الاول في جواز اختلافها ﴾

عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه . قال : سمعت هشام بن حكيم بن حزام يقرأ سورة الفرقان على حرف كثيرة لم يقرأ بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فكادت أن أساوره في الصلاة فتر بصت به حتى سلم فلبتته بردائه . فقلت : من أقرأك هذه السورة قال اقرأنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت كذبت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأنيها على غير ما قرأت . فانطلقت به أقوده الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله : انى سمعت هذا يقرأ سورة الفرقان على حرف كثيرة لم يقرأ بها فقال أرسله اقرأ يا هشام فقرأ القراءة التي سمعته يقرأ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا أنزلت ثم قال لي اقرأ يا عمر . فقرأت : القراءة التي أقرأني فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا أنزلت ان هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف فاقرأ وأما تيسر منه ، أخرجه الستة (المساورة الموائمة) .

— الفصل الثاني فيما جاء من القراءات مفصلاً —

عن انس رضى الله عنه . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر وأراه قال وعثمان رضى الله عنهم كانوا يقرؤن مالك يوم الدين بالالف ، أخرجه ابوداود والترمذى . وزاد ابوداود اول من قرأ ملك مروان .

وعن ابى سعيد رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : قال الله عز وجل لبني اسرائيل ادخلوا الباب سجدا وقلوا لعلنا نغفر لكم خطاياكم ، يعنى بالتاء المثناة فوق .
وعن جابر رضى الله عنه . ان النبي صلى الله عليه وسلم قرأ : واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى ، بكسر الخاء .

وعن زيد بن ثابت رضى الله عنه . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقرأ : غير اولى الضرر بنصب الزاء ، أخرجه الثلاثة ابوداود .

وعن معاذ بن جبل رضى الله عنه . ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ: هل تستطيع ربك ،
أخرجه الترمذى .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ: والعين بالعين بالرفع
فى الاولى ، أخرجه أبو داود والترمذى .

وعن أبى بن كعب رضى الله عنه . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقرأ: قل بفضل
الله وبرحمته فبذلك فلتفرحوا بالتاء ، أخرجه أبو داود .

وعن أسماء بنت يزيد وأم سلمة رضى الله عنهما . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان
يقرأ: انه عميل غير صالح ، أخرجه أبو داود والترمذى .

وعن ابن مسعود رضى الله عنه . انه قرأ: هيت لك وبل عجبت ويسخرون يعنى بالنصب ،
أخرجه البخارى وأبو داود .

وعن أبى بن كعب رضى الله عنه . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ: قد بلغت من لدنى
عذراً مثقلة .

وعنه رضى الله عنه . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ: فى عين حمئة ، أخرجهما أبو
داود والترمذى .

وعن عمران بن الحصين رضى الله عنهما . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ: وترى
الناس سكارى وما هم بسكارى ، أخرجه الترمذى .

وعن عائشة رضى الله عنها . قالت قرأ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم: سورة أنزلناها
وفرضناها يعنى مخففة الزاء ، أخرجه أبو داود .

وعنها رضى الله عنها . انها كانت تقرأ: اذ تليقونه بالسنتم وتقول الولق الكذب ،
أخرجه البخارى .

وعن ابن عمر رضى الله عنهما . انه قرأ على رسول الله صلى الله عليه وسلم من ضعف فقال
من ضعف ، أخرجه أبو داود والترمذى .

وعن يعلى بن أمية رضى الله عنه . قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ على المنبر ونادوا يا مالك قال أبو داود يعنى بلا ترخيم قال سفيان في قراءة عبد الله ونادوا يا مال مرحماً ، أخرجه الأربعة إلا النسائي * وعن ابن مسعود رضى الله عنه . قال أقرأنى رسول الله صلى الله عليه وسلم : إني أنا الرزاق ذو القوة المتين .

وعن عائشة رضى الله عنها . قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ فرُوح وربحان ، أخرجهما أبو داود والترمذى وصحح الأول .

وعن ابن مسعود رضى الله عنه . قال : قرأت على النبي صلى الله عليه وسلم مذكراً ففردها على مدكر بالبدال المهملة ، أخرجه الخمسة إلا النسائي .

وعن ابن شهاب . ان عمر رضى الله عنه : كان يقرأ إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فامضوا الى ذكر الله ، أخرجه مالك .

وعن أبي بن كعب رضى الله عنه : ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له : ان الله أمرنى أن أقرأ عليك القرآن فقرأ عليه لم يكن الذين كفروا . وقرأ فيها ان الدين عند الله الحنيفية المسماة لا اليهودية ولا النصرانية ولا المجوسية ومن يفعل خيراً فلن يكفره . وقرأ عليه لو أن لابن آدم وادياً من مال لا يبتغى اليه ثانياً ولو أن له ثانياً لا يبتغى اليه ثالثاً ولا يملأ جوف ابن آدم الا التراب ويتوب الله على من تاب ، أخرجه الترمذى وصححه .

— ❦ —

كتاب تأليف القرآن وترتيبه وجمعه

عن زيد بن ثابت رضى الله عنه . قال : أرسل إلى أبو بكر رضى الله عنه مقتل أهل اليمامة فإذا عمر جالس عنده فقال أبو بكر ان عمر جاءنى فقال ان القتل قد استحر يوم اليمامة بقراءة القرآن وإني أخشى ان يستحر القتل بالقراءة فى كل المواطن فيذهب من القرآن كثير وإني أرى

ان تأمر بجمع القرآن فقلت: وكيف أفعل ما لم يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عمر
رضي الله عنه هو والله خير فلم يزل يراجعني في ذلك حتى شرح الله تعالى صدرى للذي شرح
له صدر عمر ورأيت في ذلك الذي رأى . قال زيد : فقال أبو بكر انك رجل شاب عاقل
لا تهملك قد كنت تكتب الوحي لرسول الله صلى الله عليه وسلم فتتبع القرآن واجمعه . قال
زيد: فوالله لو كلفني نقل جبل من الجبال ما كان أثقل علي ومما أمرني به فقلت كيف تفعلان
شيئاً لم يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أبو بكر هو والله خير فلم يزل يراجعني حتى
شرح الله صدرى للذي شرح له صدر أبي بكر فتتبع القرآن أجمعه من الرقاع والغُسب
واللخاف وصدور الرجال حتى وجدت آخر سورة التوبة مع خزيمه أو أبي خزيمه
الانصارى لم أجدها عند أحد غيره وكانت الصحف عند أبي بكر حتى توفاه الله تعالى ثم عند
عمر حتى توفاه الله تعالى ثم عند حفصة بنت عمر رضي الله عنهم ، أخرجه البخارى والترمذى
وقوله « أستحجر القتل » أى كثر « واللخاف » جمع خففة وهى حجارة بيض رقاق .

وعن الزهري عن أنس رضي الله عنه . ان حذيفة : قدم على عثمان رضي الله عنهم ما فقال
يا أمير المؤمنين أدرك هذه الامة قبل ان يختلفوا في الكتاب اختلاف اليهود والنصارى
فأرسل الى حفصة ان ارسلى اليها بالصحف نسختها وزدها اليك فأرسلت بها فأمر زيد بن
نابت وعبد الله بن الزبير وسعيد بن العاص وعبد الله بن الحارث بن هشام رضي الله عنهم
فنسحوها وقال للرهط القرشيين اذا اختلفتم اتموز زيد بن نابت في شئ من القرآن فاكتبوه
بلسان قر يش فانما نزل بلسانهم ففعلوا حتى اذا نسخوا الصحف في المصاحف ارسل الى كل
أفق بمصحف وأمر بما سوى ذلك من القرآن في كل صحيفة أو مصحف ان يحرق قال زيد
رضي الله عنه فقعدت آية من سورة الاحزاب قد كنت أسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقرؤها فالتصتها فوجدتها مع خزيمه بن نابت الانصارى رضي الله عنه الذي جعل رسول
الله صلى الله عليه وسلم شهادته بشهادة رجلين . وهى « من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا
الله عليه » فأحتمناها في سورتهما من المصحف ، أخرجه البخارى والترمذى « وفي رواية
قال ابن شهاب واختلفوا يومئذ في التابوت فقال زيد بن نابت ان تابوه . وقال ابن الزبير

وسعيد بن العاص التابوت فرفع اختلا فمهم الى عثمان فقال اكتبوه التابوت فانه بلسان قريش قوله (بمحرق) روى بالحاء المعجمة وبالمهمله والاحراق اذا كان للصيانة لا للاهانة لا بأس به .
وعن أنس رضى الله عنه . قال : جمع القرآن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
أربعة كلهم من الانصار ؟ أبي بن كعب ومعاذ بن جبل وزيد بن ثابت وأبو زيد رضى الله
عنهم . قيل لانس : من أبو زيد ؟ قال أحد عمومتى ، أخرجه الشيخان والترمذى . وفى أخرى
للبخارى عن ابن عباس رضى الله عنهما . قال : جمعت المحكم على عهد رسول الله صلى الله
عليه وسلم . قيل له وما المحكم قال المفصل .

كتاب التوبة

عن الحارث بن سويد قال حدثنا عبد الله بن مسعود رضى الله عنه حديثين . أحدهما
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم . والاخر عن نفسه . فقال : ان المؤمن يرى ذنوبه
كأنه قاعد تحت جبل يخاف أن يقع عليه ، وان الفاجر يرى ذنوبه كذباب مر على أنفه فقال
به هكذا بيده فذبه عنه . ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : لله أفرح
بتوبة عبده المؤمن من رجل نزل في أرض دويبة مهلكة معه راحلته عليها طعامه وشرابه فوضع
رأسه فنام نومة فاستيقظ وقد ذهبت راحلته فطلبها حتى اذا اشتد عليه الجوع والعطش قال
أرجع الى مكانى الذى كنت فيه فانام حتى أموت فوضع رأسه على ساعده لموت فاستيقظ
فاذا راحلته عنده عليها زاده وشرابه . فالله أشد فرحاً بتوبة العبد المؤمن من هذا براحتته
وزاده ، أخرجه الشيخان والترمذى وزاد فى رواية مسلم . ثم قال : اللهم أنت عبدى
وأنا ربك أخطأ من شدة الفرح «الدوية» الصحراء التى لا نبات فيها .

وعن زير بن حبيش قال حدثنا صفوان بن عسال المرادى رضى الله عنه . قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم : باب من قبل المغرب مسيرة عرضه أو يسير الزاكب فى
عرضه أربعين أو سبعين سنة خلقه الله تعالى يوم خلق السموات والارض مفتوحاً للتوبة

لا يعلق حتى تطلع الشمس من مغربها، أخرجه الترمذى وصححه * ولمسلم عن أبي هريرة رضى الله عنه . إن النبي صلى الله عليه وسلم قال : من تاب قبل طلوع الشمس من مغربها تاب الله عليه .

وعن ابن عمر رضى الله عنهما . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ان الله يقبل توبة العبد ما لم يغرغر ، أخرجه الترمذى وصححه .

وعن أبي موسى رضى الله عنه . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ان الله عز وجل بسط يده بالليل ليتوب مسى النهار . و بسط يده بالنهار ليتوب مسى الليل حتى تطلع الشمس من مغربها ، أخرجه مسلم (اليد) هنا كناية عن العطاء والفضل .

وعن أبي سعيد رضى الله عنه . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : كان فحين كان قبلكم رجل قتل تسعة وتسعين نفساً فسأل عن أعلم أهل الارض ؟ فدل على راهب فانه فقال : إنه قتل تسعة وتسعين نفساً فهل له من توبة . قال : لا فقتله فكل به مائة ، ثم سأل عن أعلم أهل الارض ؟ فدل على رجل عالم . فانه فقال : انه قتل مائة نفس فهل له من توبة ؟ فقال نعم . ومن يحول بينك وبين التوبة انطلق الى أرض كذا وكذا . فان بها ناسا يعبدون الله فاعبد الله معهم ولا ترجع الى أرضك فانها أرض سوء فانطلق حتى اذا انتصف الطريق أتاه ملك الموت فاختصمت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب . فقالت ملائكة الرحمة انه جاء تائباً ومقبلاً بقلبه الى الله تعالى . وقالت ملائكة العذاب : انه لم يعمل خيراً قط فانهم ملك في صورة آدمى فجعلوه بينهم فقال قيسوا ما بين الارضين ^(١) ففى أيهما كان أدنى فهو له ففاسوا فوجدوه أدنى الى الارض التي أراد بشير . فقبضته ملائكة الرحمة ، أخرجه الشيخان * زاد فى رواية فلما كان ببعض الطريق أدركه الموت فجعل ينوء بصدره نحو القرية الصالحة فجعل من أهلها * وفى أخرى فوحى الله تعالى الى هذه أن تباعدى والى هذه أن تقربى . وقال : قيسوا ما بينهما .

وعن أنس رضى الله عنه . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : كل نبي آدم خطاء وخير الخطائين التوابون ، أخرجه الترمذى .

(١) فى نسخة : فى أيهما كان أدنى .

كتاب تعبير الرؤيا وفيه فصلان

﴿ الفصل الأول في ذكر الرؤيا وآدابها ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : اذا اقترب الزمان لم تكذب رؤيا المؤمن تكذب ورؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة ، أخرجه الخمسة الا النسائي * وزاد بعضهم وما كان من النبوة فانه لا يكذب * وفي أخرى للسنة الا النسائي عن أبي قتادة رضي الله عنه . أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : الرؤيا من الله والحلم من الشيطان . فاذا حلم أحدكم الحلم يكرهه فليبصق عن يساره وليستعذ بالله منه فلن يضره * وفي أخرى للبخاري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من رأى في المنام فقد رأى في ؟ فان الشيطان لا يتمثل بي * وفي أخرى لابن داود والترمذي عن أبي رزين العقيلي . رؤيا المؤمن جزء من أربعين جزءاً من النبوة . وهي على رجل طائر ما لم يتحدث بها فاذا تحدث بها سقطت * وفي أخرى للبخاري ومالك عن أبي سعيد رضي الله عنه . قال رؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة * وللترمذي عن أبي سعيد أيضاً ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : أصدق الرؤيا بالاسحار .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لم يبق بعدى من النبوة الا المبشرات . قالوا وما المبشرات ؟ قال الرؤيا الصالحة ، أخرجه البخاري متصلاً ومالك عن عطاء مرسل ، وزاد براها الرجل المسلم أو ترى له .

— الفصل الثاني فيما جاء من الرؤيا المفسرة عن رسول الله —

(صلى الله عليه وسلم واصحابه رضي الله عنهم)

عن سمرة بن جندب رضي الله عنه . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر ان يقول لاصحابه هل رأى أحد منكم رؤيا فيقص عليه ما شاء الله أن يقص وانه قال لنا ذات غداة : هل رأى أحد منكم رؤيا . فقالوا : ما من أحد رأى شيئاً . فقال : لكني أناني

الليلة آنيان وانهما ابتعثاني فقالا لي: انطلق . فانطلقت فأتينا على رجل مضطجع فاذا آخر قائم عليه بصخرة فاذا هو يهوى بالصخرة لرأسه فيبلغ رأسه فيتدهده الحجر ها هنا فيتبع الحجر فيأخذه فلا يرجع اليه حتى يصبح رأسه كما كان . ثم يعود عليه فيفعل به مثل ما فعل به المرة الاولى . قال : قلت لهما سبحان الله ما هذا ؟ قالوا لي : انطلق انطلق . فانطلقنا فأتينا على رجل مستلق لقتاه واذا آخر قائم عليه بكوب من حديد فاذا هو يأتي أحد شقي وجهه فيشرش شدة الى قتاه ومنخره الى قتاه وعينه الى قتاه . ثم يتحول الى الجانب الاخر فيفعل به مثل ما فعل بالجانب الاول فما يفرغ من ذلك الجانب حتى يصبح ذلك الجانب كما كان . ثم يعود عليه فيفعل مثل ما فعل في المرة الاولى . قلت : سبحان الله ما هذا . قالوا : انطلق انطلق . فانطلقنا فأتينا على مثل التنور فاذا فيه لفظ وأصوات . فاطلعنا فيه فاذا فيه رجال ونساء عراة واذا هم يأثمهم لهب من أسفل منهم . فاذا أتاهم ذلك اللهب ضوضوءا . قلت : ما هؤلاء ؟ قالوا : انطلق انطلق . فانطلقنا فأتينا على نهر أحمر مثل الدم واذا في النهر رجل ساج واذا على شط النهر رجل عنده حجارة كثيرة واذا ذلك الساج يسبح ما يسبح . ثم يأتي ذلك الرجل الذي عنده الحجارة فيفقر فاه فيلقمه حجرأ فينطلق فيسبح ثم يرجع اليه كلما رجع اليه ففر فاه فلقمه حجراً . قلت : ما هذا ؟ قالوا : انطلق انطلق . فانطلقنا فأتينا على رجل كره المرأة كما كره ما أنت راء فاذا عنده نار يحشها ويسمى حولها . قلت : ما هذا ؟ قالوا : انطلق انطلق . فانطلقنا فأتينا على روضة معتمة فيها من كل نور الربيع واذا بين ظهري تلك الروضة رجل طويل لا كأدأرى رأسه طولاً في السماء واذا حوله من أكثر ولدان رأيتهم . قلت : ما هؤلاء ؟ قالوا : انطلق انطلق . فانطلقنا فأتينا على دوحه عظيمة لم أزد دوحه قط أعظم منها ولا أحسن . فقالوا : إرق فيها فارتعينا فيها الى مدينة مبنية بلبن ذهب وفضة فأتينا باب المدينة . فاستفتحنا ففتح لنا فدخلناها فتلقتنا رجال شطرم من خلقهم كما حسن ما أنت راء وشطر كاقبح ما أنت راء . فقالوا : لهم اذهبوا فقعوا في ذلك النهر واذا نهر معترض كأن ماءه المحض في البياض . فذهبوا فوقعوا فيه ثم رجعوا وقد ذهب ذلك السوء عنهم فصاروا في أحسن صورة . فقالوا :

هذه جنة عدن وهذا منزلك فسمى بصري صعداً فاذا قصر مثل الربابة البيضاء . فقلت : فذرائي فادخله . قال : أما الآن فلا وأنت داخله . فقلت : فاني رأيت منذ الليلة عجباً فما هذا الذي رأيت . قال : اناس نخيرك ؟ أما الرجل الاول الذي رأيت يتلغ رأسه بالحجر فانه الرجل يأخذ القرآن فيرفضه وينام عن الصلاة المكتوبة ! وأما الرجل الذي بشر شر شدة فانه الى قفاه ومنخره الى قفاه وعينه الى قفاه فانه الرجل يبدو من بيته فيكذب الكذب تبليغ الا فاق ! وأما الرجال والنساء العراة الذين هم في مثل بناء التنور فانهم الزناة والزواني ! وأما الرجل الذي بسبح في النهر ويلقم الحجارة فانه آكل الربا ! وأما الرجل السكر به المرأة الذي عند النار يحشها ويسمى حولها فانه مالك خازن النار ! وأما الرجل الطويل الذي في الروضة فانه ابراهيم عليه الصلاة والسلام ! وأما الولدان الذين حولهم فكل مولود مات على الفطرة . فقال رجل : يارسول الله وأولاد المشركين ؟ قال صلى الله عليه وسلم : وأولاد المشركين ! وأما القوم الذين كانوا شطرنجهم حسن وشطرنجهم قبيح فانهم قوم خلطوا اعمالهم الصالحا وآخر سيئاً تجاوز الله عنهم ، أخرجه البخاري والترمذي . « الضوضاء » أصوات الناس وجلبتهم « وحش النار » اذا أوقدها « والمعقة » طويلة النبات « والنور » بفتح النون الزهر « والدوحة » الشجرة « والمحض من كل شيء » الخالص منه والمراد به هنا اللبن الخالص « والربابة » السحابة وعنه رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : نحن الآخرون السابقون وبيننا أنا نائم إذ أوتيت خزائن الارض فوضع في يدي سواران من ذهب فكبرا على وأهماني . فوحي إلى أن اتخمتها فنفختها فطارا فأتتهما الكذابين اللذين أنا بينهما صاحب صنعاء وصاحب اليمامة ، أخرجه الشيخان والترمذي .

وعن أبي موسى رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : رأيت في المنام أني أهاجر من مكة الى أرض بها نخل فذهب وهدى الى أنها اليمامة . أو هجر فاذا هي المدينة يثرب ، ورأيت في رؤياي هذه أني هزرت سيفاً فاقطع صدره فاذا هو مأصوب به المؤمنون يوم أحد ، ثم هزرته أخرى فعاد أحسن مما كان فاذا هو ما جاء الله به من الفتح واجتماع المؤمنين ورأيت فيها أيضاً بقر والله خير . فاذا هم النفر من المؤمنين يوم أحد واذا

الخبيير ما جاء الله تعالى به من الخير ونواب الصدق الذي أنا الله تعالى بعد يوم بدر، أخرجه الشيخان (والوهل) بالتحريك الوهم .

وعن أنس رضي الله عنه . قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : رأيت الليلة فيما يرى النائم كافي في دار عقبة بن رافع وأتيت برطب من رطب ابن طاب فأولتته ان الرفعة لنا في الدنيا والعاقبة في الآخرة وان ديننا قد طاب ، أخرجه مسلم وأبو داود .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : رأيت امرأة سوداء نائرة الرأس خرجت من المدينة حتى نزلت بمبيعة وهي الجحفة فأولت أن وباء المدينة نقل إليها ، أخرجه البخاري والترمذي .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال : كان الرجل في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رأى رؤيا قصها عليه . وكنت غلاما شابا عز بأنا في المسجد . فرأيت في المنام كأن ملكين أخذاني فأتيا بي الى النار فاذا هي مطوية كطي البئر واذا لها قرنان كقرني البئر فاذا فيها أناس قد عرفتهم فجعلت أقول أعوذ بالله من النار ثلاثا فلقمهما ملك آخر . فقال : لم ترع فقصصتها على حفصة فقصصتها حفصة على رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقال : نعم الرجل عبد الله لو كان يصلي من الليل . قال سالم فكان عبد الله بعد ذلك لا ينام من الليل الا قليلا ، أخرجه الشيخان * وفي رواية قال رأيت في المنام كأن في كفي سرقة من حرير لأرديها مكانا في الجنة الا طارت بي اليه فقصصتها على حفصة فقصصتها على رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقال : إن أخاك رجل صالح (السرقة) بتحريك الراء قطعة من جيد الحرير .

وعن أبي بكر رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ذات يوم من رأيت منكم رؤيا . فقال رجل : أنا رأيت كأن ميزانا نزل من السماء فوزنت أنت وأبو بكر فرجحت أنت بأبي بكر ووزن أبو بكر وعمر فرجح أبو بكر ووزن عمر وعثمان فرجح عمر ثم رفع الميزان فرأينا السكر اه في وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أخرجه أبو داود والترمذي .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال أتى رجل النبي صلى الله عليه وسلم فقال : رأيت الليلة كأن ظلة تنظف السمن والعسل وأرى ناساً يتكفون منها بأيديهم فالمستكثر والمستقل وإذا سبب واصل من الأرض إلى السماء وأراك أخذت به فعلمت ثم أخذ به رجل بعدك فعلا ثم أخذ به آخر فعلا ثم آخر فاقطع به ثم وصل له فعلا . فقال أبو بكر : يا رسول الله بآبي أنت وأمي ! لتدعني فأعبرها فقال أعبرها . فقال : أما الظلة فظلة الاسلام . وأما الذي ينظف من السمن والعسل فالقرآن حلاوته وليته . وأما ما يتكفف الناس من ذلك فالمستكثر من القرآن والمستقل . وأما السبب الواصل من السماء إلى الأرض فالخلق الذي أنت عليه تأخذه فيعملك الله ثم يأخذه رجل بعدك فيعملو به ثم يأخذه رجل آخر فيعملو به ثم يأخذه رجل فينقطع به ثم يوصل له فيعملو به . فأخبرني يا رسول الله بآبي أنت وأمي ! أصبت أم أخطأت ؟ فقال صلى الله عليه وسلم : أصبت بعضاً وأخطأت بعضاً . فقال والله لتجدني بالذي أخطأت . فقال صلى الله عليه وسلم : لا تقسم ، أخرجه الخمسة إلا النساءى « الظلة » شبه السحابة « والسبب » الخبل .

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : رأيت ثلاثة أقمار سقطن في حجرتي فقصصت رؤياى على أبى بكر فسكت فلما نوى في رسول الله صلى الله عليه وسلم ودفن في بيتى قال أبو بكر هذا أحد أقمارك وهو خيرها ، أخرجه مالك .

وعنها رضي الله عنها . قالت : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ورقة بن نوفل فقالت خد بجمرة رضي الله عنها انه قد صدقك وانه مات ، قبل ان تظهر فقال صلى الله عليه وسلم أريته في المنام وعليه ثياب بياض ولو كان من أهل النار لكان عليه لباس غير ذلك ، أخرجه الترمذى .

وعن جابر رضي الله عنه . قال جاء أعرابى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : إني حلمت ان رأسى قطع فأنا أتبعه فزجره وقال لا تخبر بتلعب الشيطان بك في المنام ، أخرجه مسلم .

وعن أم العلاء الانصارية رضي الله عنها . قالت لما قدم المهاجرون طار لنا عثمان بن

مظعون في السكنى فاشتكى فرضنا حتى توفي قالت فرأيت لعنمان في المنام عيناً تجرى
فأخبرت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ذلك عمله يجرى له ، أخرجه البخارى .

كتاب التفليس

عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من أدرك ماله
بعينه عند رجل أفلس فهو أحق به من غيره ، أخرجه الستة واللفظ للشيخين * وزاد
مالك وأبو داود . وان مات الذي ابتاعه فصاحب المتاع فيه أسوة الغرماء * وزاد أبو داود
فقط . وان كان قضى من ثمنها شيئاً فهو أسوة الغرماء .

وعن أبي سعيد . قال : أصيب رجل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثمار
ابن عمار فكثر دينه فافلس . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : تصدقوا عليه فتصدق الناس
عليه فلم يبلغ ذلك وفاء دينه . فقال صلى الله عليه وسلم : لغرمائه خذوا ما وجدتم له ليس لكم
الاذلك ، أخرجه الخمسة إلا البخارى .

كتاب تمني الموت

عن أنس رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يتمنين أحدكم الموت
من ضر أصابه فإن كان لا بد فاعلا . فليقل : اللهم احيني ما كانت الحياة خيراً لي . وتوفني
إذا كانت الوفاة خيراً لي ، أخرجه الخمسة * وفي رواية النسائي عن قيس بن أبي حازم . قال :
دخلت على خباب وقد أكتوى في بطنه سبعمائة وقال لولا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
نهانا أن ندعو بالموت لدعوت به .

﴿ حرف التاء وفيه كتاب واحد ﴾

كتاب التناء والشكر

عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من صنع
اليه معروف فقال لفاعله جزاك الله خيرا فقد أبلغ في التناء ، أخرجه الترمذى .
وعن جابر رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من أعطى عطاء
فليجز به ان وجد فان لم يجد فليثن به فان من أنثنى به فقد شكره ومن كتمه فقد كفره ، أخرجه
أبوداود والترمذى * وفي رواية الترمذى . ومن تحمل بما لم يعط كان كلابس ثوبي زور *
وفي أخرى للترمذى عن أبي سعيد رضي الله عنه . أن النبي صلى الله عليه وسلم
قال : من لا يشكر الناس لا يشكر الله تعالى .

وعن أنس رضي الله عنه . قال : لما قدم المهاجرون المدينة قالوا يا رسول الله ما رأينا قوما
أبذل من كثير ولا أحسن مواساة من قليل من قوم نزلنا بين أظهرهم لقد كفونا المؤنة وأشركونا
في المهنة لقد خففنا أن يذهبوا بالاجر كله . قال : لا مادعوتهم وأنتم عليهم ، أخرجه أبو داود
والترمذى وصححه .

﴿ حرف الجيم وفيه كتابان : الجهاد والجدال والمرء ﴾

الكتاب الاول في الجهاد

— وفيه ثلاثة أبواب —

﴿ الباب الاول في فضله : وفيه فصلان ﴾

— الفصل الاول في فضل الجهاد والمجاهدين —

عن عثمان رضي الله عنه . قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : رباط يوم في
سبيل الله خير من ألف يوم فيما سواه من المنازل ، أخرجه الترمذى والنسائي .

وعن فضالة بن عبيد رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كل ميت يختم على عمله الا المرابط في سبيل الله فانه ينمى له عمله الى يوم القيامة و يؤمن من فتنة القبر ، أخرجه أبو داود والترمذى * وفي رواية الترمذى . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : المجاهد من جاهد نفسه قوله « ينمى » أى يزداد ويكثر .

وعن أنس رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لغدوة في سبيل الله أو روحة خير من الدنيا وما فيها ، أخرجه الشيخان والترمذى .

وعن أبي هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من قاتل في سبيل الله فواق ناقة لتكون كلمة الله هي العليا وجبت له الجنة ، أخرجه الترمذى . « وفواق الناقة » قدر ما بين الحلبتين من الاستراحة .

وعن معاذ بن جبل رضى الله عنه . قال : من سأل القتل في سبيل الله تعالى صادقاً من نفسه ثم مات أو قتل كان له أجر شهيد ومن جرح جرحاً في سبيل الله أو نكب نكبة في سبيل الله فاتها نجى يوم القيامة كما غزوما كانت لونها كلون الزعفران وريح المسك ومن خرج به خراج في سبيل الله تعالى فان عليه طابع الشهداء ، أخرجه أصحاب السنن .

وعن أبي هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما من مكوم يكلم في سبيل الله الا جاء يوم القيامة وكلمه يدمى اللون لون الدم والريح ريح المسك ، أخرجه الستة الا أبا داود .

وعنه رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : تضمن الله تعالى لمن خرج في سبيل الله لا يخرج الجهاد في سبيلى وإيمانى وتصديق برسلى فهو على ضماني أن أدخله الجنة أو أرجعه الى مسكنه الذى خرج منه نائلاً ما نال من أجر أو غنمة والذى نفس محمد بيده ما من كالم يكلم في سبيل الله الا جاء يوم القيامة كهينته يوم كالم لونه لون دم وريح مسك والذى نفس محمد بيده لولا أن أشق على المسلمين ما قعدت خلاف سرية تغزو في سبيل الله عز وجل أبداً ولكن لا أجد سعة فأحملهم ولا يجردون سعة فيتبعونى ويشق عليهم أن يتخلفوا عنى والذى نفس محمد بيده لو ددت أنى أغزو فى

سبيل الله فأقتل ثم أغز وفاقبل ثم أغز وفاقبل ، أخرجه الثلاثة والنسائي «والكمم»
الجرح «والمكوم» المجروح .

وعنه رضى الله عنه . قال : قيل يا رسول الله ما بعدل الجهاد في سبيل الله ؟ قال
لا تستطيعونه فاعادوا عليه مرتين أو ثلاثا كل ذلك يقول لا تستطيعونه . ثم قال : مثل المجاهد
في سبيل الله كمثل الصائم القائم القانت بآيات الله لا يفتر من صيام ولا صلاة حتى يرجع
المجاهد ، أخرجه الستة الأباود .

وعن أبي سعيد رضى الله عنه . قال : قيل يا رسول الله أى الناس أفضل ؟ قال : مؤمن
مجاهد بنفسه وماله في سبيل الله . قيل : ثم من ؟ قال : رجل في شعب من الشعاب يتقى الله
ويدع الناس من شره ، أخرجه الخمسة .

وعنه رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ألا أخبركم بخير الناس
وشر الناس . ان من خير الناس رجل عمل في سبيل الله على ظهر فرسه أو ظهر بعيره أو على
قدمه حتى يأتيه الموت . وان من شر الناس رجل يقرأ كتاب الله لا يرعوى شئ منه ، أخرجه
النسائي . قوله (لا يرعوى) أى لا ينكف ولا يترجر .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ألا أخبركم
بخير الناس رجل ممسك بعنان فرسه في سبيل الله تعالى . ألا أخبركم بالذى يتلوه ؟ رجل
معتزل في غنجة له يؤدى حق الله تعالى فيها . ألا أخبركم بشر الناس رجل بسأل الله تعالى ولا
يعطى به ، أخرجه مالك والترمذى والنسائي .

وعن أبي امامة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : سياحة أمتي
الجهاد في سبيل الله ، أخرجه أبوداود .

وعن أبي هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يبلغ النار
رجل بكى من خشية الله تعالى حتى يعود اللبن في الضرع ولا يجتمع على عبد غبار في سبيل الله
ودخان جهنم ، أخرجه الترمذى وصححه والنسائي .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : عينان

لا تسمهما النار عين بكت من خشية الله وعين باتت تحرس في سبيل الله ، أخرجه الترمذى .
وعن أبي هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يجتمع كافر
وقاتله في النار أبداً . ولا يجتمع في جوف عبد غبار في سبيل الله وفيح جهنم . ولا يجتمع
في قلب عبد الايمان والحسد ، أخرجه مسلم وأبو داود والنسائى .

وعن أبي سعيد رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من رضى بالله
ربا وبلاسلام دينا وبمحمد رسولا وجبت له الجنة أفعجبت لها . فقلت أعدها على يارسول
الله : فاعادها . ثم قال : وأخرى يرفع الله بها العبد مائة درجة في الجنة ما بين كل درجتين
كما بين السماء والارض . قلت : وما هي يارسول الله ؟ قال : الجهاد في سبيل الله الجهاد في
سبيل الله الجهاد في سبيل الله ، أخرجه مسلم والنسائى .

وعن أبي هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يضحك الله تعالى
الى رجلين يقتل أحدهما الآخر كلاهما يدخل الجنة يقاتل هذافى سبيل الله ثم يستشهد
فيتوب الله تعالى على القتال فيسلم فيقاتل فى سبيل الله فيستشهد ، أخرجه الثلاثة والنسائى
ومعنى «الضحك» هنا الرضى .

وعنه رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من احتبس فرساقى
سبيل الله ايمانا بالله وتصديقا بوعده فان شبعه وربو وروثه وبوله فى ميزانه يوم القيامة يعنى
حسنتات ، أخرجه البخارى والنسائى .

وعن أبى مسعود البدرى رضى الله عنه . قال : جاء رجل بناقة مخطومة الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم . فقال : هذه فى سبيل الله تعالى . فقال صلى الله عليه وسلم : لك بها يوم
القيامة سبع مائة ناقة كلها مخطومة ، أخرجه مسلم والنسائى .

وعن عدى بن حاتم رضى الله عنه . قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم أى
الصدقات أفضل ؟ قال : اخدام عبد فى سبيل الله أو اطلاق فسطاط أو طروقة فغل ،
أخرجه الترمذى . قوله (طروقة فغل) هى الناقة اذا كبرت وصلحت ان يعلوها الفحل
وهى الحقمة من الابل .

وعن زيد بن خالد رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من جهز غازيا في سبيل الله فقد غزا ومن خلف غازيا في أهله بخير فقد غزا ، أخرجه الخمسة .

وعن أبي أيوب رضي الله عنه . قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ستمتحن عليكم الامصار وستكون جنود مجندة تقطع عليكم فيها بعوث يكره الرجل منكم البعث فيها فيتخلص من قومه ثم يتصفح القبائل يعرض نفسه عليهم يقول من أكفه بعث كذا وكذا الا فهو الاجير الى آخر قطرة من دمه ، أخرجه أبو داود . « البعوث » جمع بعث وهم طائفة من الجيش يبعثون في الغزو كالسرية .

وعن زيد بن أسلم . قال : كتب أبو عبيدة الى عمر رضي الله عنهما يذكر له جموعا من الروم وما يتخوف منهم . فكتب اليه عمر أما بعد فإنه مهدي ينزل بعمد مؤمن من منزل شدة يجعل الله تعالى بعده فرجا وأنه لن يغلب عمر يسرين وان الله تعالى يقول في كتابه « يا أيها الذين آمنوا اصبروا وصابروا واورابطوا واتقوا الله لعلكم تفلحون » ، أخرجه مالك .

— الفصل الثاني في فضل الشهادة والشهداء —

عن أنس رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما أحد يدخل الجنة يحب أن يرجع الى الدنيا وله ما على الارض من شيء الا الشهيد ويتمنى أن يرجع الى الدنيا فيقتل عشر مرات لما يرى من الكرامة ، أخرجه الخمسة الا أبو داود . وفي رواية الا الشهيد لما يرى من فضل الشهادة .

وعن ابن أبي عمير رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لان أقتل في سبيل الله تعالى أحب الى من أن يكون لي أهل المدر والوبر ، أخرجه النسائي .
وعن المغيرة رضي الله عنه . قال : أخبرنا نبينا صلى الله عليه وسلم عن رسالة ربنا أنه من قتل مناصرا الى الجنة فنحن أحب في الموت منكم في الحياة ، أخرجه البخاري تعليقا الى قوله الى الجنة ، وأخرجه بطوله رزين .

وعن أبي قتادة رضي الله عنه . قال قال رجل يارسول الله : أرأيت ان قتلت في سبيل

الله اتكفر عنى خطاياي . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : نعم ان قتلت وأنت صابر محتسب مقبل غير مدبر ثم قال كيف قلت فأعاد عليه فقال نعم الا الدين فان جبريل أخبرني بذلك ، أخرجه مسلم ومالك والترمذي والنسائي * وفي أخرى لمسلم عن ابن عمرو بن العاص رضى الله عنهما . أنه صلى الله عليه وسلم قال : يغفر للشهيد كل ذنب الا الدين .

وعن فضالة بن عبيد . قال سمعت عمر بن الخطاب يقول : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : الشهداء أربعة رجل مؤمن جيد الايمان لقي العدو فصدق الله تعالى حتى قتل فذلك الذى يرفع الناس أعينهم اليه يوم القيامة هكذا ورفع رأسه حتى سقطت قلنسوته فلا أدري قلنسوة عمر أراد أم قلنسوة النبي صلى الله عليه وسلم ورجل مؤمن جيد الايمان لقي العدو فكأنما ضرب جلده بشوك طلح من الجبن أناه سهم غراب فقتله فهو فى الدرجة الثانية ورجل مؤمن خلط عملاً صالحاً وآخر سيئاً لقي العدو فصدق الله تعالى حتى قتل فذلك فى الدرجة الثالثة ورجل مؤمن أسرف على نفسه لقي العدو فصدق الله تعالى حتى قتل فذلك فى الدرجة الرابعة ، أخرجه الترمذى . يقال « سهم غراب » بالاضافة وغيرها اذا لم يعرف من رمى به .

وعن يحيى بن سعيد . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم : رغب فى الجهاد وذكرا الجنة ورجل من الانصار يأكل تمرات فى يده فقال إني لخرىص على الدنيا ان جلست حتى أفرغ منهن فرمى ما فى يده وحمل بسيفه فتأتل حتى قتل ، أخرجه مالك .

وعن البراء رضى الله عنه . قال جاء رجل مقنع بالحديد فقال يا رسول الله : أقاتل أو أسلم فقال أسلم ثم قاتل فأسلم ثم قاتل فقتل فقال النبي صلى الله عليه وسلم عمل قليل وأجر كثير ، أخرجه الشيخان وهذا اللفظ البخارى . « المقنع » هو المتغطى بالسلاح وقيل هو المعطى رأسه به فقط .

وعن راشد بن سعد عن رجل من الصحابة . أن رجلاً قال : يا رسول الله ؟ ما بال المؤمنين يفتنون فى قبورهم الا الشهيد . فقال : كفاه بيارقة السيوف على رأسه فتنة ، أخرجه النسائي . وعن أبى هريرة رضى الله عنه . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ما يجد الشهيد من

مس القتل الا كما يجحد أحدكم من مس القرصة ، أخرجه الترمذى والنسائى .
وعن ابن مسعود رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : عجب ربنا
تبارك وتعالى من رجل غزا في سبيل الله تعالى فانهمزم أصحابه فعلم ما عليه فرجع حتى أرى بدمه
فيقول الله تعالى للملائكة أنظروا الى عبدى رجع رغبة فيما عندى وشفقة مما عندى حتى
أرى بدمه أشهدكم أنى قد غفرت له .

وعن عبد الخبير بن قيس بن ثابت بن قيس بن شماس عن أبيه عن جده رضى الله عنه . قال :
جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يقال لها أم خلد وهى متتعبة تسأل عن ابن لها
قتل في سبيل الله فقال لها بعض أصحابه جئت تسألين عن ابنك وأنت متتعبة فقالت ان أرزأ
بنى فلن أرزأ حياى فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم : ان ابنك له أجر شهيد بن قالت ولم
قال لانه قتله أهل الكتاب ، أخرجهما أبو داود .

وعن سهل بن حنيف رضى الله عنه . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من سأل
الله الشهادة بصدق بلغه الله منازل الشهداء وان مات على فراشه ، أخرجه الخمسة الا
البخارى .

وعن أبى مالك الاشعري رضى الله عنه . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من
فصل في سبيل الله فمات أو قتل أو وقصه فرسه أو بعيره أو ولدغته هامة أو مات على فراشه
بأى حتف شاء الله تعالى مات فهو شهيد ، أخرجه أبو داود . وفى أخرى له . قيل يا نبي الله
من فى الجنة فقال النبي فى الجنة والشهيد فى الجنة والمولود فى الجنة والوئيد فى الجنة . ومعنى
« فصل » أى خرج .

وعن أبى النصر^(١) . قال : مر النبي صلى الله عليه وسلم بشهداء أحد فقال هؤلاء أشهد عليهم
فقال أبو بكر رضى الله عنه ألسنا باخوانهم يا رسول الله أسامنا كما أساموا وجاهدنا كما جاهدوا
فقال صلى الله عليه وسلم بلى ولكن لا أدري ما تحدثون بعدى فبكى أبو بكر ثم قال وإنا
لكائنون بعدك ، أخرجه مالك .

(١) كذا فى الاصول بالصاد المهملة : وفى الاصابة والصواب ابن النصر (بالضاد المعجمة) هكذا
فى الموطأ . ثم قال وقال ابن الاثير عن أبى النصر .

* الباب الثاني في الجهاد وما يتعلق به : وفيه خمسة فصول *

— الفصل الاول في وجوبه والحث عليه —

عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الجهاد واجب عليكم مع كل أمير بر أو فاجر والصلاة واجبة عليكم خلف كل مسلم بر أو فاجر وان عمل الكبائر والصلاة واجبة على كل مسلم بر أو فاجر وان عمل الكبائر ، أخرجه أبو داود .
وعن أنس رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : جاهدوا المشركين بأموالكم وأنفسكم وألسنتكم ، أخرجه أبو داود والنسائي .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : يوم الفتح لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية وإذا استنفرتم فانفروا ، أخرجه الخمسة .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من مات ولم يغز ولم يحدث نفسه بغز ومات على شعبة من النفاق . قال ابن المبارك : فترى ان ذلك كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أخرجه مسلم وأبو داود والنسائي * وفي رواية لأبي داود عن أبي أمامة رضي الله عنه : من لم يغز ولم يجهز غازياً ولم يخلف غازياً في أهل بيته بخير أصابه الله تعالى بقارعة قبل يوم القيامة .

وعن أبي النضر عن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنهما . قال : ان رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض أيامه التي لقي فيها العدو انتظر حتى مالت الشمس فقام فيهم فقال : يا أيها الناس لا تمنوا لقاء العدو واسألوا الله العافية وإذا لقيتموهم فاصبروا واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف ثم قال اللهم منزل الكتاب ومجري السحاب وهازم الأحزاب اهزمهم وانصرنا عليهم ، أخرجه الشيخان وأبو داود .

وعن سامية بن هليل الكندي رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يزال من أمتي أمة يقاتلون على الحق ويربع الله تعالى لهم قلوب أقوام ويرزقهم منهم حتى تقوم الساعة وحتى يأتي وعد الله . الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة وهو يوحى إلى أني

مقبوض غير ملبث وأنكم تبعوني ألا فلا يضرب بعضكم رقاب بعض . وعقد دار المؤمنين الشام ، أخرجهم النسائي . « عمر الدار » بضم العين المهملة وفتحها أصلها - وأشار بذلك الى أن الشام تكون عند ظهور الفتن آمنة والمسلمون بها أسلم .

— الفصل الثاني في آدابه —

عن أنس رضى الله عنه . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا غزا قال اللهم أنت عضدى ونصيرى بك أحول وبك أصول وبك أقاتل ، أخرجهم أبو داود والترمذى .
وعن ابن عمر رضى الله عنهما . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم : كان هو وجيوشه اذا علوا الثنايا كبروا واذا هبطوا سبحوا فوضعت الصلاة على ذلك ،

وعن سلمة بن الأكوع رضى الله عنه . قال : أمر علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة أبا بكر رضى الله عنه فى غزاة فبيتنا أناسا من المشركين فقتلهم فقتلت بيدي تلك الليلة سبعة هم أهل أبيات وكان شعارنا يا منصور أمت أمت ، أخرجهم أبو داود .

وعن المهلب . عمن سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول : ان يتكلم العدو فقولوا حرم لا ينصرون ، أخرجهم أبو داود والترمذى .

وعن كعب بن مالك رضى الله عنه . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم اذا أراد غزوة ورعى لغيرها ويقول الحرب خدعة ، أخرجهم أبو داود .

وعن معاذ بن جبل رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الغزو غزوان فأما من ابتغى وجه الله تعالى وأطاع الامام وأهق الكريمة ويأسر الشريك واجتنب الفساد فان نومه ونبيه أجر كله وأما من غزا فخرأورثا وسمعة وعصى الامام وأفسد فى الارض فانه لم يرجع بالكفاف ، أخرجهم الاربعة الا الترمذى .

وعن قيس بن عباد . قال : كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يكرهون الصوت عند القتال ، أخرجهم أبو داود .

وعن أبى الدرداء رضى الله عنه . أنه كان يقف حين ينتهى الى الدرب فى ممر الناس الى

الجهاد فينادى نداء يسمع الناس : يا أيها الناس من كان عليه دين و يظن أنه ان أصيب في وجهه هذا لم يدع له و فاء فليرجع ولا يتبعني فانه لا يعود كغافا ، أخرجه رزين .

— الفصل الثالث في صدق النية والاخلاص —

عن أبي موسى رضى الله عنه . قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل ؟
يقاتل شجاعة و يقاتل حمية و يقاتل رياء أى ذلك في سبيل الله . فقال : من قاتل لتكون
كلمة الله هى العليا فهو في سبيل الله ، أخرجه الخمسة .

وعن أبي هريرة رضى الله عنه . أن رجلا قال : يا رسول الله ؟ رجل يريد الجهاد في سبيل
الله وهو يتغنى عرضاً من الدنيا فقال لا أجر له ! فأعاد عليه ثلاثا كل ذلك يقول لا أجر له ،
أخرجه أبو داود .

وعن شداد بن الهاد رضى الله عنه . أن رجلا من الاعراب جاء فآمن بالنبي صلى الله عليه
وسلم ثم قال : أهاجر معك ؟ فأوصى به النبي صلى الله عليه وسلم بعض أصحابه فكانت غزاة
غنم النبي صلى الله عليه وسلم فيها شياً فتمم وقسم له . فقال ما هذا ؟ فقال : قدمت لك . قال
ما على هذا ابتعتك ولكن ابتعتك على أن أرمى الى هبنا - وأشار بيده الى حلقه بسهم - فأموت
فأدخل الجنة فقال ان تصدق الله يصدقك فلبثوا قليلا ثم نهضوا في قتال العدو فأتى به النبي
صلى الله عليه وسلم محمولا قد أصابه سهم حيث أشار . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : أهو
هو قالوا نعم . قال : صدق الله فصدقته ثم كفن في جبة النبي صلى الله عليه وسلم ثم قدمه فصلى
عليه فكان مما ظهر من صلانه اللهم هذا عبدك خرج مهاجراً في سبيلك فقتل شهيداً وأنا
شهيد على ذلك ، أخرجه النسائي .

وعن عبد الرحمن بن أبي عتبة عن أبيه وكان مولى من أهل فارس . قال : شهدت مع
النبي صلى الله عليه وسلم أحد أفضرت رجلا من المشركين فقلت خذها وأنا الغلام الفارسى
فالتفت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال هلا قلت وأنا الغلام الانصارى إن ابن
أخت القوم منهم وان مولى القوم منهم ، أخرجه أبو داود .

-- الفصل الرابع في أحكام القتال والغزو --

عن بريدة رضى الله عنه . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أمر الامير على جيش أو سرية أو وصاه في خاصته بتقوى الله تعالى ومن معه من المسلمين خيرا . ثم قال : اغزوا باسم الله في سبيل الله قاتلوا من كفر بالله اغزوا ولا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليدا . فاذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم الى ثلاث خلال فان أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ادعهم الى الاسلام فان أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم . ثم ادعهم الى التحول من دارهم الى دار المهاجرين وأخبرهم أنهم إن فعلوا ذلك فلهم مالمهاجرين وعليهم ما عليهم فان أبوا أن يتحولوا منها فآخبرهم أنهم يكونون كأعراب المسلمين يجرى عليهم حكم الله تعالى الذي يجرى على المؤمنين ولا يكون لهم في الغنبة والفي شئ إلا أن يجاهدوا مع المسلمين وإن هم أبوا فسلمهم الجزية فان هم أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم فان أبوا فاستعن بالله تعالى عليهم وقتلهم . واذا حاصرت أهل حصن فأرادوك أن تجعل لهم ذمة الله تعالى وذمة نبيه فلا تفعل ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة أصحابك فانكم ان تخفروا ذمتكم وذمة أصحابكم أهون من أن تخفروا ذمة الله تعالى وذمة رسوله صلى الله عليه وسلم . واذا حاصرت أهل حصن وأرادوك أن تزلمهم على حكم الله تعالى فلا تزلمهم على حكم الله تعالى ولكن انزلمهم على حكمك فانك لا تدري أنصيب فيهم حكم الله تعالى أم لا ، أخرجه مسلم وأبو داود والترمذي .

وعن عبد الله بن عون . قال : كتبت الى نافع أسأله عن الدعاء قبل القتال فقال إنما كان ذلك في أول الاسلام وقد أثار رسول الله صلى الله عليه وسلم على بني المصطلق وهم غارون وأنعامهم تسقى على الماء فقتل مقاتلتهم وسبى ذراريهم وأصاب يومئذ جويرية رضى الله عنها حدثني بذلك عبد الله بن عمر رضى الله عنهما وكان في ذلك الجيش ، أخرجه الشيخان وأبو داود . ومعنى « غارون » أى غافلون .

وعن أبي موسى رضى الله عنه . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بعث أحداً من أصحابه في بعض أمره قال : بشروا ولا تنفروا وبسروا ولا تعسروا ، أخرجه مسلم .

وعن سمرة بن جندب رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اقتلوا
شيوخ المشركين واستبقوا شرخهم بمعنى من لم ينبت ، أخرجه أبو داود والترمذى .
وعن ابن عمر رضى الله عنهما . قال : وجدت امرأة مقتولة في بعض مغازى رسول الله
الله صلى الله عليه وسلم فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل النساء والصبيان ،
أخرجه الستة الاثناساني .

وعن النعمان بن مقرن رضى الله عنه . قال : غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
غزوات فكان اذا طلع الفجر أمسك عن القتال حتى تطلع الشمس واذا طلعت قاتل حتى اذا
انتصف النهار أمسك حتى تزول الشمس فاذا زالت قاتل حتى العصر ثم أمسك حتى يصلي
العصر ثم قاتل وكان يقول عنده هذه الاوقات تهيج رياح النصر و يدعوا المؤمنون لجيوشهم في
صلواتهم ، أخرجه أبو داود والترمذى .

وعن أنس رضى الله عنه . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بغير عند صلاة
الصبح وكان يستمع فاذا سمع أذانا أمسك وإلا أغار ، أخرجه مسلم وأبو داود والترمذى .
وعن عصام المزني رضى الله عنه . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بعث
جيشاً أوسرية يقول لهم : اذا رأيتم مسجداً أوسمعتهم مؤذناً فلا تقتلوا أحداً ، أخرجه
أبو داود والترمذى .

وعن الحارث بن مسلم بن الحارث عن أبيه رضى الله عنه . قال : بعثنا رسول الله صلى الله
عليه وسلم في سرية فلما بلغنا المغار استحثت فرسى فسبقت أصحابي فتلقاني أهل الحى بالزنين
فقلت لهم قولوا لا إله إلا الله تحرزوا . فقالوا : فلا منى أصحابي وقالوا حرمتنا العنيفة فلما قدمنا
على رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبروه بالذي صنعت فدعاني فحسن لي ما صنعت ثم قال
لي : أما إن الله تعالى قد كتب لك بكل انسان منهم كذا وكذا من الاجر وقال أمانى
سأكتب لك بالوصاة بعدى ففعل وختم عليه ودفعه الى ، أخرجه أبو داود .

وعن جندب بن مكيث رضى الله عنه . قال : بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية
فكنت فيهم فأمرهم أن يشنوا الغارة على بني الملوّح فخرجنا حتى كنا بالكديد لقينا الحارث

ابن البرصاء الليثي فأخذناه فقال انما جئت أريد الاسلام وانما خرجت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا إن تك مسلماً فلن يضرك ربطننا يوماً وليلة وان تك غير ذلك نستوثق منك فشدناه وثاقاً ، أخرجه أبو داود .

وعن أبي سعيد رضي الله عنه . قال : بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثاً الى بني لحيان ثم قال لينبعث من كل رجلين أحدهما والآخر بينهما * وفي رواية . ثم قال للتقاعد : أيكم خلف الخارج في أهله وماله بخير فله مثل نصف أجر الخارج ، أخرجه مسلم وأبو داود .
وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال : كنت في سرية فخاص الناس حيصة فكنت فيمن خاص فلما فررنا قلنا كيف نصنع وقد فررنا من الزحف وبؤنا بالغضب فقلنا ندخل المدينة فلا يرانا أحد فلما دخلنا المدينة قلنا لوعرضنا أنفسنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فان كان لنا توبة أقمتا وان كان غير ذلك ذهبنا فأنيتناه فقلنا نحن الفرارون فأقبل علينا وقال لا بل أتم العكارون فدونا فقبلنا يده فقال إنافسة المسلمين ، أخرجه أبو داود والترمذي . « خاص الناس حيصة » أي جالوا جولة يريدون الفرار والعكارون « أي الكرارون » الى الحرب والعطافون نحوها .

وعن نجدة بن عامر الحنظلي انه كتب الى ابن عباس رضي الله عنهما . يسأله عن خمس خصال : أما بعد فأخبرني ؟ هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغزو بالنساء ؟ وهل كان يضرب لهن سهماً وهل كان يقتل الصبيان ومتى ينتقض يثم اليتيم وعن الخمس لمن هو . فقال ابن عباس رضي الله عنهما : لولا أن أكنم علماً لما كتبت اليه : فكتب اليه ابن عباس كتبت تسألني ؟ هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغزو بالنساء ؟ وقد كان يغزو بهن فيداوين الجرحى ويحذين من الغنمية وأما سهم فلن يضرب لهن وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يقتل الصبيان فلا تقتلهم . وكتبت تسألني متى ينتقض يثم اليتيم فلعمري ان الرجل لتنتب لحيته وانه لضعيف الاخذ لنفسه فاذا كان آخذاً لنفسه من صالح ما يأخذ الناس فقد ذهب عنه اليتيم . وكتبت تسألني عن الخمس ان هو وأنا اقول هولنا فأبى علينا قومنا ذلك ، أخرجه مسلم وأبو داود والترمذي .

وعن أم عطية رضي الله عنها . قالت : غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع غزوات أخلفهم في رحالهم أصنع لهم الطعام وأداوى الجرحى وأقوم على المرضى ، أخرجه مسلم .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال : بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : إن وجدتم فلانا وفلانا رجلين من قريش فاحرقوهما بالنار فلما أردنا الخروج قال كنت أمرتكم أن تحرقوا فلانا وفلانا وأن النار لا يعذب بها إلا الله تعالى فإن وجدتموهما فاقتلوهما ، أخرجه البخاري وأبو داود والترمذي .

وعن عروة قال حدثني أسامة بن زيد رضي الله عنهما . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عهد إليه قال : أغز علي ابني صبا حوا وحرق . قيل لابن مسهر : ابني . قال : نعم نحن أعلم هي بنى فلسطين ، أخرجه أبو داود «ابني وبنى» اسم موضع بين عسقلان والرملة من أرض فلسطين .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا قاتل أحدكم فاليجنب الوجه ، أخرجه الشيخان .

وعن ابن بعلي . قال غزونا مع عبد الرحمن بن خالد بن الوليد : فأتى بأربعة أعلاج من العدو فأمر بهم فقتلوا صبياً بالنبل فبلغ ذلك أبا أيوب الأنصاري رضي الله عنه . فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن قتل الصبرفو الذي نفسى بيده لو كانت دجاجة ما صبرتها فبلغ ذلك عبد الرحمن فأعتق أربع رقاب ، أخرجه أبو داود .

وعن ابن مسعود رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أعف الناس قتلة أهل الأيمان ، أخرجه أبو داود .

وعن عبد الله بن يزيد الأنصاري رضي الله عنه . قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النهي والمثلة ، أخرجه البخاري .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : كان المشركون على منزلتين من النبي صلى الله عليه وسلم والمؤمنين . كانوا مشركي أهل حرب يقاتلهم ويقاتلونهم ومشركي أهل عهد لا يقاتلهم ولا

يقاتلونه فكان اذاهاجرت المرأة من أهل الحرب لم تخطب حتى تحيض وتطهر فاذا ظهرت حل لها النكاح فانها جرز وجهها قبل أن تنكح ردت اليه فانها جر منهم عبدا أو أمة فهما حران لهما مال للمهاجرين ثم ذكر من أهل العهد مثل حديث مجاهد رحمه الله فانها جر عبد أو أمة للمشركين من أهل العهد يردوا و ردت أمتانهم قال وكانت قريبة بنت أبي أمية تحت عمر بن الخطاب فطلقها فزوجهها معاوية بن أبي سفيان وكانت أم الحكم تحت عياض بن غنم القهري فطلقها فزوجهها عبد الله بن عثمان الثقفي ، أخرجه البخاري .

﴿ الفصل الخامس في أسباب تتعلق بالجهاد ﴾

عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
 ما من غزاة أو سرية تغزوا في سبيل الله تعالى فيسلمون و بصيبون إلا تعجلوا ثلثي أجرهم
 وما من غزاة أو سرية تخفق وتخوف وتصاب إلا تم أجرهم ، أخرجه مسلم وأبو داود
 والنسائي . « تخفق » أي لا نصيب شيئا من المغنم .

وعن جابر رضي الله عنه . قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزاة . فقال ان
 بالمدينة رجلا ما سرت مسيرا ولا قطعتم واديا الا كانوا معكم حبسهم العذر ، أخرجه مسلم
 وأخرجه البخاري وأبو داود عن أنس .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : عجب
 ربنا من قوم يقادون الى الجنة بالسلاسل ، أخرجه البخاري وأبو داود . وقال يعني الاسير
 بوثق ثم يسلم .

وعن أبي هريرة أيضا رضي الله عنه . قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : انما الامام
 جنة يقاتل به ، أخرجه الخمسة الا الترمذي .

وعن أنس رضي الله عنه . ان فتى من أسلم قال يا رسول الله اني أريد الغزو و ايسر لي مال
 أنجهز به قال ائت فلانا فانه كان قد تجهز ففرض فأناه . فقال : ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يقر أعليك السلام و يقول أعطني الذي تجهزت به فقال لاهله يا فلانة أعطيه الذي تجهزت به

ولانجبسى عنه شيئاً منه فوالله لا تجبسى منه شيئاً فيبارك لك فيه ، أخرجه مسلم وأبو داود .
وعن سمرة بن جندب رضى الله عنه . قال : أما بعد فإن النبي صلى الله عليه وسلم سمي
خيلنا خيل الله تعالى وكان يأمرنا بالجماعة اذا فرغنا والصبر والسكينة اذا قاتلنا ، أخرجه أبو داود
وعن ابن عباس رضى الله عنهما . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : خير الصحابة
أربعة وخير السرايا أربعة وعشرون ألفاً ولن يغلب اثنا عشر ألفاً من قلة ،
أخرجه أبو داود والترمذى .

وعن أبي طلحة رضى الله عنه . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ظهر على قوم
أقام بالمرصة ثلاث ليال ، أخرجه الخمسة الا النسائي .

وعن عمران بن الحصين رضى الله عنهما . قال : كانت ثقيف حلفاء لبني عتيل فأسرت
ثقيف رجلين من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وأسرا أصحاب رسول الله صلى الله
عليه وسلم رجلاً من بني عتيل وأصابوا معه العضباء فأتى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو في الوناق فقال يا محمد فقال ماشأ نك فقال بهم أخذتني وأخذت سابقاً الحاج يعنى العضباء
قال أخذتك بجزيرة حلفائك ثقيف ثم انصرف عنه فناداه يا محمد يا محمد وكان صلى الله عليه وسلم
رفيقاً رجباً فرجع اليه فقال ماشأ نك فقال انى مسلم فقال لو قتلها وأنت تملك أمرك أفلحت
كل الفلاح ثم انصرف عنه فناداه فأتاه فقال ماشأ نك قال انى جاع فاطعمنى وظمآن فاسقنى
قال هذه حاجتك فافتدى بالرجلين . قال وأسرت امرأة من الانصار وأصيبت العضباء
فكانت المرأة في الوناق فكان القوم ير يحون نعمهم بين يدي بيوتهم فانفلتت ذات ليلة من
الوناق فأنت الابل فجعلت اذا دنت من البعير رغاقتنر كه حتى انتهت الى العضباء فلم ترغ
وهي ناقة منوقة أى مدربة توروى مدربة توروى بجرسة قال فتعدت في عجزها ثم زجرها
فانطلقت ونذرت وابها فطلبوها فأعجزتهم قال ونذرت لله تعالى ان نجها الله تعالى عليها لتنحرنها
فلما قدمت المدينة رآها الناس فقالوا العضباء ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت انها نذرت
ان نجها الله تعالى عليها لتنحرنها فأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكروا ذلك له فقال
سبحان الله بئس ماجزتها نذرت ان نجها الله تعالى عليها لتنحرنها لا وفاء لنذر في معصية ولا

فيما لا يملك ابن آدم، أخرجه مسلم وأبو داود * وأخرج الترمذى منه طرفاً يسيراً «المدرسة»
المخرجة المؤدبة التي ألقت الركوب وعودت المشى في الدروب . «والجريمة» بالجيم والسين
المهملة المخرجة بالمدرسة في الركوب والسير .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . قال : ان المشركين أرادوا أن يشتر واجسد رجل
من المشركين فأبى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبيعهم ، أخرجه الترمذى .

﴿ الباب الثالث في فروع الجهاد : وفيه أربعة فصول ﴾

— الفصل الاول في الامان والهدنة —

عن عثمان بن أبي حازم عن أبيه عن جده صخر رضى الله عنه . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
غزاه تقيفاً : فلما سمع بذلك صخر ركب في خيل يمد رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجده وقد
انصرف ولم يفتح فجعل صخر رضى الله عنه حينئذ عهد الله وذمته أن لا يفارق القصر حتى
ينزلوا على حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يفارقهم حتى نزلوا على حكم رسول الله صلى الله
عليه وسلم فكتب اليه صخر . أما بعد فان تقيفاً قد نزلوا على حكمك يا رسول الله وانى مقبل
بهم في خيل فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصلاة جامعة فدعا لاجس عشر دعوات
اللهم بارك لاجس في خيلها ورجلها وأناه التوم فكلمه المغيرة بن شعبه فقال يا رسول الله إن
صخرأ أخذ عمى وقد دخلت فيما دخل فيه المسلمون فدعاه فقال : يا صخر ان القوم اذا أسلموا
فقد أحرزوا دماءهم وأموالهم فادفع الى المغيرة عمته فدفعها اليه . وسأل نبي الله صلى الله عليه
وسلم ماءً كان لبني سليم قد هربوا عن الاسلام وتركوا ذلك الماء فقال أنزل فيه أنا وقومى
فأنزله وأسلموا يعنى بنى سليم فأتوا صخرأ وسألوه أن يدفع اليهم ذلك الماء فأبى فأتوا النبي صلى
الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله قد أسلمنا فأنتينا صخرأ ليدفع الينا ماءنا فأبى علينا فدعاه فقال
يا صخر ان القوم اذا أسلموا أحرزوا دماءهم وأموالهم فادفع اليهم ماءهم قال نعم يا رسول الله
ورأيت وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم يتغير عند ذلك حمرة حياء من أخذ الجارية
وأخذ الماء ، أخرجه أبو داود .

وعن يزيد بن عبد الله . قال : كنا بالمربد بالبصرة فاذا رجل أشعث الرأس بيده قطعة آدم أحمر فقلنا كانك من أهل البادية فقال أجل قلنا ناولنا هذه القطعة لادم التي في يدك فناولناها فاذا فيها من محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم الى بنى زهير بن قيس انكم ان شهدتم أن لا إله الا الله وأن محمداً رسول الله وأقمتم الصلاة وآتيتم الزكاة وأديتم الخمس من المغنم وسهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وسهم الصفي أتم آمنون بأمان الله تعالى ورسوله فقلنا من كتب لك هذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أخرجه أبو داود والنسائي .

وعن عامر بن شهر رضى الله عنه . قال : لما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت لي همدان هل أنت أت هذا الرجل ومررنا لثاناً فأنرضيت لنا شيئاً رضيناها وان كرهت شيئاً كرهناه . قلت : نعم فحجيت حتى قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فرضيت أمره وأسلم قومي وكتب لي رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الكتاب الى عمير ذي مران قال وبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم مالك بن مرارة الرهاوى الى ابن جيمعاً فأسلم عك ذو خيران قال فقيل لعك انطلق الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وخدمته الا امان على بلدك ومالك فقدم فكتب له النبي صلى الله عليه وسلم : بسم الله الرحمن الرحيم لعك ذى خيران ان كان صادقاً فإرضه وماله ورقيقه فله الا امان وذمة الله تعالى وذمة رسول الله صلى الله عليه وسلم وكتب خالد بن سعيد بن العاص ، أخرجه أبو داود .

وعن كعب بن مالك رضى الله عنه . أن كعب بن الاشرف كان يهجو رسول الله صلى الله عليه وسلم ويحرض عليه كفار قريش فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قدم المدينة وكان أهلها أخلاط منهم المسلمون ومنهم المشركون يعبدون الاوثان ومنهم اليهود وكانوا يؤذون رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه فأمر الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم بالصبر والعفو ففهم أنزل الله تعالى « ولتسمعن من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ومن الذين أشركوا أذى كثيراً » فأبى كعب بن الاشرف أن يزع عن أذى النبي صلى الله عليه وسلم فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم سعد بن معاذ أن يبعث اليه من يقتله فقتله محمد بن مسلمة رضى الله عنه فلما قتله فرغت اليهود والمشركون فعدوا على رسول الله صلى الله عليه

وسلم وقالوا طرق صاحبنا فقتل فذكروهم رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي كان يقول ثم دعاهم الى أن يكتب بينه وبينهم كتابا بينهم الى ما فيه فكتب بينه وبينهم وبين المسلمين عامة صحيفة ، أخرجه أبو داود .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : صالح النبي صلى الله عليه وسلم أهل نجران على ألفي حلة النصف في صفر والنصف في رجب يؤدونها الى المسلمين وعارية ثلاثين درعاً وثلاثين فرساً وثلاثين بعيراً أو ثلاثين من كل صنف من أصناف السلاح يغزون بها والمسلمون ضامنون لها حتى يردوها عليهم على أن لا تهدم لهم بيعة ولا يخرج لهم قس ولا يفتنون عن دينهم ما لم يحدوا حدثاً أو يأكلوا الربا ، أخرجه أبو داود .

وعن زياد بن حدير . قال قال علي رضي الله عنه : لئن بقيت لنصاري بني تغلب لا قتلن المقاتلة ولا سبين الذرية فاني كتبت الكتاب بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم على أن لا ينصروا أولادهم ، أخرجه زر بن

وعن العرياض بن سارية السلمى رضي الله عنه . قال : نزلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قلعة خيبر ومعه من معه من المسلمين وكان صاحب خيبر رجلاً مارداً متكبراً فأقبل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد لكم أن تدبجوا حمرنا وتأكلوا ثمرنا وتضر بنا نساءنا فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال : يا ابن عوف اركب فرسك ثم ناد إن الجنة لا تحل إلا لمؤمن وان اجتمعوا للصلاة فاجتمعوا ثم صلى بهم ثم قام فقال أبجسب أحدكم متكئاً على أريكته قد بظن أن الله تعالى لم يحرم شيئاً الا ما في القرآن الا واني والله لقد وعظت وأمرت ونهيت عن أشياء انهم المثل القرآن أو أكثر وان الله تعالى لم يحل لكم أن تدخلوا بيوت أهل الكتاب الا باذن ولا ضرب نساءهم ولا أكل ثمارهم اذا أعطوا الذمى عليهم ، أخرجه أبو داود .

وعن رجل من جهينة . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لعلمكم تقاتلون قوما فتظهرون عليهم فيتقونكم بأموالهم دون أنفسهم وذرارهم فيصالحونكم على صلح فلا تصيبوا منهم فوق ذلك فانه لا يصلح لكم ، أخرجه أبو داود .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : الصلح جائز بين

المسلمين الاصلح احرم حلالا أو حلال حراما قال والمسلمون على شروطهم الا شرطا حرم حلالا أو أحل حراما ، أخرجه أبو داود والترمذي .

وعن ابن المسيب . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليهود خيبر : أقركم ما أقركم الله تعالى على أن النمر بيننا وبينكم وكان صلى الله عليه وسلم يبعث عبد الله بن رواحة فيخرس بينه وبينهم ثم يقول ان شئتم فلکم وان شئتم فلي فکانوا يأخذونه ، أخرجه مالك .
وعن ابن عمر رضی الله عنهما . أن أهل خيبر قالوا : يا محمد دعنا نكون في هذه الارض نصلحها ونقوم عليها فأعطاهم على أن لهم الشطر من كل زرع وشئ ما بدأ رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان عبد الله بن رواحة رضی الله عنه يأتهم كل عام فيخرسها عليهم ثم يضمنهم الشطر فشكوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم شدة خرصه وأرادوا أن يرشوه فقال عبد الله تطعموني السحت والله لقد جئتكم من أحب الناس الى ولا تم أبغض الى من عدتكم من القردة والخنزير ولا يحملني بغضى اياكم على أن لا أعدل فيكم فقالوا بهذا قامت السموات والارض . وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطى كل امرأة من نسائه ثمانين وسقاً من تمر كل عام وعشرين وسقاً من شعير فلما كان زمن عمر رضی الله عنه غشوا المسلمين فألقوا ابن عمر من فوق بيت ففقد عوايديه فقال عمر رضی الله عنه من كان له سهم بخيبر فليحضر حتى قسمها بينهم فقال رئيسهم لا تخرجنا دعنا نكون فيها كما أقرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر فقال له عمر رضی الله عنه أترأه سقط على قول رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف بك اذا رقصت بك راحلتك نحو الشام يومانهم يومانهم يومانهم وقصها عمر بين من كان شهد خيبر من أهل الحديبية ، أخرجه البخارى وأبو داود .

وعن أبي بكر رضی الله عنه . قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من قتل معاهداً متعمداً في غير كنهه حرم الله تعالى عليه الجنة ، أخرجه أبو داود والنسائي . قوله « في غير كنهه » أى في غير وقته أو حاله الذى يجوز فيه قتله .

وعن صفوان بن سليم عن عدة من أبناء الصحابة عن آبائهم رضی الله عنهم . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من ظلم معاهداً أو انتقصه أو كلفه فوق طاقته أو أخذ منه شيئاً بغير

طيب نفسه فأنا حجيجه يوم القيامة ، أخرجه أبو داود .
 وعن أم هانئ رضي الله عنها . قالت : أجرت رجلين من احماني فقال صلى الله عليه وسلم :
 قد أجرنا من أجرت ، أخرجه الستة الا النسائي .
 وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : ما اختر قوم بالعهدي الا سلط الله تعالى عليهم العدو ،
 أخرجه مالك بلاغا « الختر » العدر .

﴿ الفصل الثاني في الجزية وأحكامها ﴾

عن معاذ بن جبل رضي الله عنه . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم : لما وجهه الى اليمن
 أمره أن يأخذ من كل حالم ديناراً أو عدله من المعافى « ثياب تكون باليمن ، أخرجه أبو داود .
 وعن جعفر بن محمد عن أبيه . أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ذكر المجوس فقال :
 ما أدري ما أصنع في أمرهم فقال عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه أشهد لسمعت من رسول
 الله صلى الله عليه وسلم يقول : سنوا بهم سنة أهل الكتاب .

وعن ابن شهاب . قال بلغني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم : أخذ الجزية من مجوس
 البحرين وأن عمر رضي الله عنه أخذها من مجوس فارس وأن عثمان رضي الله عنه أخذها من
 البربر ، أخرجهما مالك .

وعن أنس رضي الله عنه . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم : أخذها من أكيدر دومة
 يعني الجزية .

وعن حرب بن عبيد الله عن جده أبي أمه واسمه عمير الثقفي رضي الله عنه . أن رسول
 الله صلى الله عليه وسلم قال : انما الخراج على اليهود والنصارى وليس على المسلم من خراج
 وفي رواية عشور ، أخرجهما أبو داود .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . أن عمر كان يأخذ من النبط من الخنطة والزيت نصف
 العشر يريد بذلك أن يكثر الحمل الى المدينة ويأخذ من القطنية العشر ، أخرجه مالك .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تصلح

قبلتان في أرض واحدة وليس على مسلم جزية . قال سفيان رحمه الله تعالى « معناه إذا أسلم الذي بعد ما وجبت عليه الجزية بطلت عنه ، أخرجه أبو داود والترمذي .

وعن معاذ رضي الله عنه . قال : من عقد الجزية في عنقه فقد برى مما جاء به محمد صلى الله عليه وسلم ، أخرجه أبو داود . والمراد بالجزية هنا الخراج أي من قرر الخراج على نفسه كما تقرر الجزية على الكتابي .

وعن أبي الدرداء رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من أخذ أرضاً بجزيتها فقد استقال هجرته ومن نزع صغار كافر من عنقه فجعله في عنق نفسه فقد ولى الإسلام ظهره قال سنن بن قيس فسمع مني خالد بن معدان هذا الحديث فقال أشيب حدثك قلت نعم قال فاذا قدمت فاسأله يكتب اليّ به قال فكتبه له فلما قدمت سألتني بن معدان القرطاس فأعطيته فلما قرأه ترك ما في يده من الأرض ، أخرجه أبو داود . ومعنى « استقال هجرته » أي رجع عنها وطلب الاقالة منها .

﴿ الفصل الثالث في الغنائم والفيء ﴾

عن مجمع بن حارثة الانصاري رضي الله عنه . قال : شهدنا الحديبية مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما انصرفنا عنها اذا الناس بهزون الابل فقلنا ما للناس فقالوا أوحى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فنفرنا مع الناس نوجف الابل فوجدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بكراع الغميم واقفاً على راحلته فلما اجتمع الناس قرأ علينا « إنا فتحنا لك فتحاً مبيناً » قال رجل أفتح هو قال نعم والذي نفس محمد بيده انه لفتح حتى بلغ « وعدكم الله مغنم كثيرة تأخذونها فمجل لكم هذه » يعني خيبر فلما انصرفنا غزونا خيبر قسمت على أهل الحديبية وكانوا ألفاً وخمسمائة منهم ثلاثمائة فارس فقسمت على ثمانمائة عشر سهماً فأعطى الفارس سهماً والراجل سهماً ، أخرجه أبو داود .

وعن سهل بن أبي حنمة رضي الله عنه . قال : قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر نصفين نصفاً لنوابه وحاجاته ونصفاً بين المسلمين فقسمها بينهم على ثمانمائة عشر سهماً ،

أخرجه أبو داود .

وعن ابن شهاب . قال : خمس رسول الله صلى الله عليه وسلم خير ثم قسم سائرهما على من شهداها ومن غاب عنها من أهل الحديبية ، أخرجه أبو داود .

وعن ابن الزبير رضي الله عنهما . قال : ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم عام خيبر للزبير أربعة أسهم سهم للزبير وسهم لذى القربى لصفية بنت عبد المطلب أم الزبير رضي الله عنهما وسهمان للفرس ، أخرجه النسائي .

وعن حشر بن زياد عن جدته أم أبيه رضي الله عنها . أنها : خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزاة خيبر سادسة ست نسوة قالت فيبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فبعث الينا فجننا فرأينا فيه الغضب فقال : مع من خرجت و باذن من خرجت ؟ فقلنا خرجنا نغزل الشعر ونعسين به في سبيل الله ونناول السهام ومعتادوا للجرحى ونسقى انسويق قال أقمن اذا فلما فتوح الله تعالى خيبر أسهم لنا كما أسهم للرجال . قال : فقلت يا جدة ما كان ذلك قالت تمرا ، أخرجه أبو داود .

وعن عمير مولى أبي اللحم . قال : شهدت خيبر مع ساداتي فكلموا في رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلدت سيفاً فأخبر أنني مملوك فأمر لي بشئ من خرنى المتاع وعرضت عليه رقية كنت أرقى بها المجانين فأمرني بحبس بعضها وطرح بعضها ، أخرجه أبو داود والترمذي « خرنى المتاع » أثاث البيت .

وعن الزهري . قال : أسهم رسول الله صلى الله عليه وسلم لقوم من اليهود قاتلوا معه ، أخرجه الترمذي .

وعن أبي موسى رضي الله عنه . قال : قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم في تمر من الأشعر بين بعد أن افتتح خيبر فقسم لنا ولم يقسم لاحد لم يشهد الفتح غيرنا الا أصحاب سفينتنا جمع فرأى الله عنه وأصحابه ، أخرجه أبو داود والترمذي .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام — يعني يوم بدر — فقال : ان عثمان انطلق في حاجة الله وحاجة رسوله صلى الله عليه وسلم واني أبايع له فضرب له

رسول الله صلى الله عليه وسلم بسهم ولم يضرب لاحد غاب عنه غيره ، أخرجه أبو داود .
وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أيمأقرية
أيتموها أو أقمتم فيها فسهمكم فيها وأيمأقرية عصت الله ورسوله فان خمسها لله ورسوله وهي
لكم ، أخرجه مسلم وأبو داود .

وعن رافع بن خديج رضي الله عنه . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجعل في
قسم الغنائم عشر آمن الشاء ببيعير ، أخرجه النسائي .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم : ينفل بعض من
يبعث من السرايلا نفسم خاصة سوى قمعة عامة الجيش * زاد في رواية والخمس في ذلك كله
واجب ، أخرجه الثلاثة وأبو داود .

وعن ابن مسعود رضي الله عنه . قال : نقلني رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر
سيف أبي جهل دون الذي كان قتله ، أخرجه أبو داود .

وعن أبي الجوزية الجرمي . قال : أصبت بأرض الروم جرة حمراء فيها دنانير في امرأة
معاوية وعليها رجل من الصحابة من بني سليم فقسها بيني وبين المسلمين وأعطاني مثل
ما أعطى رجلا منهم ثم قال لولا أني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : لا أهل إلا
بعد الخمس لا عطيتك ثم أخذ يعرض علي من نصيبه فأبيت ، أخرجه أبو داود .

وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه . قال : أعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم رهطاً
وأنا جالس فترك منهم رجلاً هو أعجبهم الي فقلت مالك عن فلان والله اني لا زاه مؤمنا . فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم : أو مسلماً أذكر ذلك سعدنلانا فأجابه بمثل ذلك ثم قال اني
الاعطى الرجل وغيره أحب إلى منه خشية أن يكب في النار على وجهه ، أخرجه الخمسة
إلا الترمذي .

وعن رافع بن خديج رضي الله عنه . قال : أعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم أباسفيان
ابن حرب يوم حنين وصفوان بن أمية وعيينة بن حصن والاقرع بن حابس وعلقمة بن
علائة كل انسان منهم مائة من الابل وأعطى عباس بن مرداس دون ذلك فقال عباس بن

مرداس في ذلك شعرا :

أنجعل نهبي ونهب العبيدين عيننة والاقرع
وما كان حصن ولا حابس * يفوقان مرداس في مجمع
وما كنت دون أمرى منهما * ومن تخفض اليوم لا يرفع

فأتم له رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة ، أخرجته مسلم .

وعن أبي قتادة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من قتل قتيلاله
عليه بينة فله سلبه ، أخرجته الستة إلا النسائي . وهو طرف من حديث سيأتي في الغزوات .
وعن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه . قال : أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم عين من
المشركين وهو في سفر فجلس عند أصحابه يتحدث ثم اقتتل فقال صلى الله عليه وسلم : أطلبوه
فاقتلوه فقتلته فنقلني سلبه ، أخرجته الشيخان .

وعن عوف بن مالك وخالده بن الوليد رضي الله عنهما . قال : قضى رسول الله صلى الله
عليه وسلم في السلب للقاتل ولم ينجس السلب ، أخرجته أبو داود .
وعن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنهما . أنه قيل له : هل كنتم تخدمون الطعام على عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أصدنا طعاما يوما خيرا فكان الرجل يجبيء فيأخذ منه قدر
ما يكفيه ثم ينصرف ، أخرجته أبو داود .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . أن جيشاً : غموا في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم
طعاما وعسلا فلم يؤخذ منه الخمس ، أخرجته أبو داود .
وعن عمرو بن عبسة رضي الله عنه . قال : صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى بعير
من المغنم فلما صلى أخذو برة من جنب البعير ثم قال : لا يحمل لي من غنائمكم مثل هذه إلا
الخمس والخمس مردود فيكم ، أخرجته أبو داود وأخرجته النسائي من رواية عبادة بن
الصامت بنحوه .

وعن جبير بن مطعم رضي الله عنه . قال : أتيت أنا وعثمان بن عفان رضي الله عنه رسول
الله صلى الله عليه وسلم نكلمه فيما يقسم من الخمس في بني هاشم وبنو المطلب فقلت يا رسول الله

قسمت لآخواننا بنى المطلب ولم تعطنا شيئاً وقرابتنا وقرابتهم واحدة فقال صلى الله عليه وسلم إنما بنوها شم وبنو المطلب شئ واحد ولم يقسم لبنى عبد شمس ولا لبنى نوفل وكان أبو بكر رضى الله عنه يقسم الخمس نحو قسم النبي صلى الله عليه وسلم غير أنه لم يكن يعطى قريبي رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطيهم وكان عمر يعطيهم منه وعثمان بعده ، أخرجه البخارى وأبو داود والنسائى وهذا لفظ أبى داود .

وعن عبد الرحمن بن أبى لىلى . قال : سمعت علياً رضى الله عنه يقول : اجتمعت أنا والعباس وفاطمة وزيد بن حارثة عند النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله إن رأيت أن تولينا حقنا من هذا الخمس فى كتاب الله تعالى فاقسمه فى حياتك كى لا ينازعنا أحد بعدك ففعل فقسمة حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ولاية أبى بكر رضى الله عنه حتى كان آخر سنى عمر رضى الله عنه فأتاه مال كثير فعزل حقنا ثم أرسل الى فقلت بنا عنه العام غنى وبالمسلمين اليه حاجة فاردده عليهم فلقيت العباس رضى الله عنه بعد خروجى من عند عمر رضى الله عنه فأخبرته فقال لقد حرمتنا الغداة شيئاً لا يرد علينا أبداً وكان رجلاً داھياً ، أخرجه أبو داود « الداهى » من الرجال الفطن الجيد الرأى .

وعن قتادة رضى الله عنه . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا غزى بنفسه يكون له سهم صنفى يأخذه من حيث شاء عبداً أو أمة أو فرساً يختاره قبل الخمس وكانت صنفية رضى الله عنها من ذلك السهم وكان اذا لم يغزى بنفسه ضرب له بسهم ولم يختار ، أخرجه أبو داود .
وعن مالك بن أوس بن الحدثان . قال : أرسل الى عمر رضى الله عنه فحجته حين تعالى النهار فوجدته فى بيته جالساً على سريره مفضياً الى رماله متكئاً على وسادة من آدم فقال يا مال انه قد دف أهل أبيات من قومك وقد أمرت فيهم برضخ نخذه فاقسمه بينهم فقلت لو أمرت بهذا غيرى فقال خذه يا مال فجاء فى مولى عمر رضى الله عنه فقال يا أمير المؤمنين هل لك فى عثمان وعبد الرحمن بن عوف والزبير وسعد رضى الله عنهم . فقال : نعم فأذن لهم فدخلوا ثم جاء فقال هل لك فى عباس وعلى رضى الله عنهم . ما قال نعم فأذن لهما فقال العباس يا أمير المؤمنين أقض بينى وبين هذا فقال القوم أجل يا أمير المؤمنين أقض بينهم وارحمهم فقال عمر رضى الله عنه

اتئذوا أنشدكم بالله الذي باذنه تقوم السماء والارض أن تعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لا نورث ما تركنا صدقة قالوا نعم ثم أقبل على العباس وعلى رضي الله عنهما فقال أنشد كما بالله الذي باذنه تقوم السماء والارض أن تعلمان أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لا نورث ما تركناه صدقة قالوا نعم فقال عمران الله تعالى كان خص رسوله صلى الله عليه وسلم بخاصة لم يخص بها أحدا غيره فقال ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى فثقه وللرسول فقس رسول الله صلى الله عليه وسلم بينكم أموال بني النضير فوالله ما استأثر عليكم ولا أخذها دونكم حتى بقي هذا المال فكان صلى الله عليه وسلم يأخذ منه نفقته سنة ثم يجعل ما بقي أسوة المال . وفي رواية ثم يجعل ما بقي جعل مال الله تعالى ثم قال أنشدكم بالله الذي باذنه تقوم السماء والارض أن تعلمون ذلك قالوا نعم ثم نشد عباساً وعلياً بمثل ما نشد به القوم فقالوا نعم . قال : فلما أتوا في رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أبو بكر رضي الله عنه أنا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم فحيثما تطلب أنت ميراثك من ابن أخيك و يطلب هذا ميراث امرأته من أبيها فقال أبو بكر رضي الله عنه . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا نورث ما تركنا صدقة ثم انفقتا . ثم توفي أبو بكر رضي الله عنه وأنا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم وولي أبي بكر رضي الله عنه فوليتها ثم جئني أنت وهذا وأتيا جميعاً وأمر كما واحد فقلنا ادفعها إلينا . فقلت : ان شئنا دفعتها إليك على أن عليك عهد الله أن تعمل فيها بالذي كان يعمل فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخذتها بذلك ؟ أ كذلك . قال : نعم قال ثم جئنا في لا قضى بيننا ولا والله لا أفضى بيننا بغير ذلك حتى تقوم الساعة فان عجزت عما عفا فرداها إلى ، أخرجه الخمسة وهذا لفظ الشيخين « دف » يقال دفت دافسة من الاعراب اذا جاؤا الى المصر « والرضخ » العطاء القليل « واتئذوا » أمر بالتأني والتثبت في الامر « والرهط » الجماعة من الرجال دون العشرة « والفي » ما أخذ من كافر بلا قتال « والاستنثار » الاستبداد بالشيء والافراد به .

وعن أنس رضي الله عنه . قال : أتى النبي صلى الله عليه وسلم بمال من البحر بن فقال انثروه في المسجد وكان أكثر مال أتى به رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الصلاة ولم يلبثت اليه فلما قضى الصلاة جاء مجلس اليه فما كان يرى أحداً

الأعطاء . فجاء العباس رضى الله عنه فقال : يا رسول الله أعطني فاني قاديث تسمى وقاديث عقيلا فقال خذ فحفي في ثوبه ثم ذهب يقله فلم يستطع فقال يا رسول الله مر بعضهم برفعه الى فقال لا قال فارفعه أنت علي قال لا قال فنثر منه ثم ذهب يقله فلم يستطع . فقال : مر بعضهم برفعه الى قال لا قال فارفعه أنت علي قال لا فنثر منه ثم احمله فالتاه على كاهله ثم انطلق فما زال رسول الله صلى الله عليه وسلم يتبعه بصره حتى خفي عليه عجباً من حرصه فما قام رسول الله صلى الله عليه وسلم وثم منه درهم ، أخرجه البخارى .

وعن عوف بن مالك رضى الله عنه . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أتاه النقيء قسمه في يومه فأعطى الآهل حظين وأعطى العزب حظاً ، أخرجه أبو داود « الآهل » بالمد وكسر الهاء المزوج وهو ضد العزب .

وعن ابن عمر رضى الله عنهما . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطى أزواجه من خبير كل سنة مائة وسق ثمانين وسقاً من تمر وعشرين من شعير . فلما ولي عمر رضى الله عنه قسمها حين أجلي اليهود منها خبيراً وأج النبي صلى الله عليه وسلم بين أن يقطع لمن من الماء والارض أو يعضى لمن الاوساق فمنهن من اختار الارض والماء ومنهن عائشة وحفصة رضى الله عنهما واختار بعضهن الوسق ، أخرجه الشيخان وأبو داود .

وعن أبي هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : غزاني من الانبياء عليهم السلام فقال لقومه لا يتبعني رجل ملك يضع امرأة وهو يريد أن يبنى بها ولما بين بها ولا أحد بنى بيوتاً ولم يرفع سقفها ولا رجل اشترى غنماً أو خفقات وهو ينتظر ولدها فغزانا من القرية صلاة العصر أو قرياً من ذلك فقال للشمس انك مأمورة وأنا مأمور اللهم احبسها علينا فحبست حتى فتح الله عليه فجمع الغنائم فجاءت بعني النار لنا كلها فلم تطعمها فقال ان فيكم غلولا . فليبايعني من كل قبيلة رجل فلزقت بدر رجل بيده فقال فيكم الغلول فلتبايعني قبيلتك فلزقت بدر رجلين أو ثلاثة بيده فقال فيكم الغلول فجاءوا بمثل رأس بقره من الذهب فوضعها فجاءت النار فأكلتها فلم تحل الغنائم لاحد قبلنا ثم أحل الله تعالى لنا الغنائم لما رأى عجزنا وضعفنا فأحلها لنا .

وعنه رضى الله عنه . قال : قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فذكر الغلول وعظمه وعظم أمره حتى قال لا ألفين أحدكم يجي يوم القيامة على رقبته بعير له رغاء فذكر جميع الكراع والتمتع فيقول يا رسول الله أغثنى فأقول لا أمالك لك شياً قدأ بلغتك ، أخرجهما الشيخان .

وعن سمرة بن جندب رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من كنتم غالا فانه مثله .

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أصاب غنمة أمر بلالاً رضى الله عنه فنادى في الناس فيجيئون بغنائمهم فيخمسه ويقسمه فجاء رجل يوماً بعد النداء بزمام من شعر فقال يا رسول الله هذا كان فيما أصبناه من الغنمة فقال سمعت بلالاً ينادى ثلاثاً قال نعم قال فما منعك أن تجي به فاعتذر اليه فقال كلا أنت تجي به يوم القيامة فلن أقبله عنك ، أخرجهما ابوداود .

وعنه رضى الله عنه . قال : كان على ثقل النبي صلى الله عليه وسلم رجل يقال له كركرة فمات فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو في النار فذهبوا ينظرون اليه فوجدوا عباءة قد غلها ، أخرجها البخارى .

وعن زيد بن خالد رضى الله عنه . قال : توفي رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر فذكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال صلوا على صاحبكم فتغيرت وجوه الناس لذلك فقال ان صاحبكم قد غل في سبيل الله تعالى ففتشنا متاعه فوجدناه قد غل خرزاً من خرز يهود لا يساوى درهمين ، اخرجها مالك وأبوداود والنسائى .

وعن صالح بن محمد بن زائدة . قال : دخلت مع مسلمة أرض الروم فأتى برجل قد غل فسأل سالماً عن ذلك فقال سمعت أبى رضى الله عنه يحدث عن أبيه عمر رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : من غل فأحرقوا متاعه واضربوه قال فوجدت في متاعه مصحفاً فسئل سالم عنه فقال بيعوه وتصدقوا بثمنه ، أخرجها ابوداود والترمذى .

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما . أن النبي صلى الله عليه وسلم وأبا بكر

وعمر رضى الله عنهما : حرقوا امتاع الغال وضربوه ومنعه ودهسهمه ،

وعن عاصم بن كليب عن أبيه عن رجل من الانصار . قال : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فأصاب الناس حاجة شديدة وجهد فأصابوا غنا فانتهبوها فان قدر ونا لتغلى إذ جاء نارسول الله صلى الله عليه وسلم يمشى فأكفأ القدور بقوسه ثم جعل يرمل اللحم بالتراب ثم قال ان النهبة ليست بأحل من الميتة أو ان الميتة ليست بأحل من النهبة الشك من هناد الراوى ، أخرجهما أبو داود .

وعن الصعب بن جثامة . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لآحمى الله تعالى ورسوله ، أخرجه البخارى وأبو داود * وفي رواية . قال : وبلغنا أن النبي صلى الله عليه وسلم حمى النقيع وأن عمر حمى السرف والربرة .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . قال : كل قسم قسم فى الجاهلية فهو على ما قسم وكل قسم أدركه الاسلام فهو على قسم الاسلام ، أخرجه أبو داود وموقوفا * ولما لك مرسلان نور بن زيد الدئلى . قال بلغنى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : أيمادار أو أرض قسمت فى الجاهلية فهى على قسم الجاهلية وأيمادار أو أرض أدركها الاسلام ولم تقسم فهى على قسم الاسلام .

وعن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما . ان عبداً له أبق فلحق بأرض الروم فظهر عليهم خالد بن الوليد رضى الله عنه فرده اليه وان فرساً له غار فظهر واعلهم فرده اليه ، أخرجه البخارى وهذا لتظه ومالك وأبو داود * وفي رواية فى القرس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم * وفي رواية فى الموطأ . فى العبد والقرس فردا عليه وذلك قبل أن يصيبهما المقاسم * وقال أبو داود فى العبد فرده عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يقسم ، ومعنى « غار » أى هرب .

وعن ابن عمر رضى الله عنهما . قال : كنا نصيب فى مغازينا العسل والعنب فنأكله ولا نرفعه ، أخرجه البخارى .

وعن عائشة رضى الله عنها . قال : أتى النبي صلى الله عليه وسلم بظبية فيها خرزف قسمها

للحرّة والامة قالت وكان أبى يقسم للحر والعبد ، أخرجّه أبو داود .
وعن المسور بن مخرمة رضى الله عنهما . أن عمرو بن عوف رضى الله عنه أخبره : أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم بعث أبا عبيدة الى البحرين يأتى بجزيرتها فلما قدم بالمال سمعت
الاتصار بقدمه فوافقا صلاة الفجر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما انصرف تعرضوا
له فتبسم ثم قال : أظنكم سمعتم أن أبا عبيدة قدم بشئ فقالوا أجل فقال أبشروا وأملوا ما يسركم
فوالله ما الفقر أخشى عليكم ولكن أخشى عليكم أن تبسط عليكم الدنيا كما بسطت على من
كان قبلكم فتنافسوا فيها فتهلككم كما أهلكتهم ، أخرجّه الشيخان والترمذى .
وعن ثعلبة بن أبى مالك . أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه : قسم مروطاً بين نساء أهل
المدينة فبقى منها مروط جيد فقال له بعض من عنده يا أمير المؤمنين أعط هذا ابنة رسول الله
صلى الله عليه وسلم التى عندك يريدون أم كلثوم بنت على فقال أم سليط أحق به فانها بمن
بإيع رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت تزفر لنا القرب يوم أحد ، أخرجّه البخارى
« المرط » كساء من خز أو صوف يؤزر به وقوله « تزفر القرب » أى تخبئها .

— الفصل الرابع فى الشهداء —

عن أبى هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ماتعدون الشهيد
فيكم قالوا يا رسول الله من قتل فى سبيل الله فهو شهيد قال إن شهداء أمتى إذا القليل . قالوا : فمن هم
يا رسول الله قال من قتل فى سبيل الله فهو شهيد ومن مات فى سبيل الله فهو شهيد ومن مات فى
الطاعون فهو شهيد ومن مات فى البطن فهو شهيد والغريق شهيد ، أخرجّه مسلم ومالك
والترمذى * وفى رواية مالك والترمذى . قال النبي صلى الله عليه وسلم : الشهداء خمسة
وزاد صاحب الهدم شهيد * وفى رواية عن جابر . والمرأة تموت بجمع * وفى رواية أخرى
صححة . عن ابن عمرو بن العاص : ومن قتل دون ماله فهو شهيد . يقال « ماتت المرأة
بجمع » إذا ماتت وولدها فى بطنها .

وعن أم حزام رضى الله عنها . قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : المائد فى البحر
الذى يصيبه التىء له أجر شهيد والغريق له أجر شهيد ، أخرجّه أبو داود .

وعن سعيد بن زيد رضي الله عنه . قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :
من قتل دون ماله فهو شهيد ومن قتل دون دمه فهو شهيد ومن قتل دون دينه فهو شهيد ومن
قتل دون أهله فهو شهيد ، أخرجه أصحاب السنن .

وعن أبي سلام عن رجل من الصحابة رضي الله عنهم . قال : أغرنا على حي من جهينة
فطلب رجل من المسلمين رجلا منهم فصر به فأخطأه فأصاب نفسه فقال صلى الله عليه وسلم :
أخاكم يا معشر المسلمين فابتدره الناس فوجدوه قد مات فكفنه رسول الله صلى الله عليه وسلم
بتيابه ودمه وصلى عليه ودفنه . فقالوا ؟ أشهد يا رسول الله فقال نعم وأتاه شهيد ، أخرجه
أبو داود .

وعن العرياض بن سارية رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يختصم
الشهداء والمتوفون على فرشهم إلى ربنا في الذين يتوفون من الطاعون فيقول الشهداء
أخواننا قتلوا كما قتلنا ويقول المتوفون على فرشهم أخواننا ماتوا كما ماتنا فيقول ربنا أنظروا
إلى جراحهم فإن أشبهت جراح المقتولين فانهم منهم ومعهم فاذا جراحهم قد أشبهت
جراحهم ، أخرجه النسائي .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه : غسل واكتمن وصلى عليه
وكان شهيدا ، أخرجه مالك .

كتاب الجدال والمرء

عن أبي أمامة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما ضل قوم بعد
هدى كانوا عليه إلا أوتوا الجدل ثم تلا « ما ضرب بوجهك إلا جدلاً بل عم قوم خصمون » ،
أخرجه الترمذي وصححه .

وعنه رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من ترك المرء وهو مبطل
بني له بيت في ريبض الجنة ومن تركه وهو محق بني له بيت في وسطها ومن حسن خلقه بني له في
أعلىها ، أخرجه الترمذي « ريبض الجنة » مشبه بربض المدينة وهو ما حولها من العمارة .
وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : المرء في القرآن

كفر ، أخرجه أبو داود .

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن أبغض الرجال إلى الله تعالى إلا لد الخضم ، أخرجه الخمسة إلا أبو داود «اللد» الشديد الخصومة «والخضم» الذي يخضم اخوانه ويحاجهم .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال : خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نتنازع في القدر فغضب حتى كأنما فقى في وجهه حب الرمان من حمرة الغضب فقال لهذا أمرتم أم بهذا أرسلت إليكم إنما أهلك من كان قبلكم كثرة التنازع في أمر دينهم واختلافهم على أنبيائهم زاد في رواية عزمتم عليكم أن لا تنازعوا فيه ، أخرجه الترمذي .

وعن ابن المسيب . قال : بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم جالس في أصحابه رضي الله عنهم وقع رجل بأبي بكر رضي الله عنه فآذاه فصمت عنه أبو بكر ثم آذاه الثانية فصمت عنه ثم آذاه الثالثة فانتصر أبو بكر رضي الله عنه فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أبو بكر أوجدت علي يا رسول الله قال لا ولكن نزل ملك من السماء يكذبه بما قال لك فلما انتصرت ذهب الملك وقعد الشيطان فلم أكن لا جالس إذا قعد الشيطان ، أخرجه أبو داود .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . أنه قال : لا تمار أخاك فإن المرء لا تنهم حكيمته ولا تؤمن غائلته ولا تعد وعداً فتخلفه ، أخرجه رزين .

﴿ حرف الحاء وفيه ستة كتب ﴾

الحج والعمرة — الحدود — الحضارة — الحسد — الحرص — الحياء

كتاب الحج والعمرة

— الباب الأول في فضائلهما —

عن عائشة رضي الله عنها . قالت : قلت يا رسول الله نرى الجهاد أفضل الأعمال أفلا نجاهد قال لكن أفضل الجهاد وأجمله حج مبرور ثم لزوم الحضر . قالت : فلا أدع الحج بعد إذ سمعت

هذا ، أخرجه البخارى لإلقوله « ثم لزوم الحضر » والنسائى بطوله .

وعن سهل بن سعد رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما من مسلم يلبي الالبى ما عن يمينه وشماله من حجر أو شجر أو مدر حتى تنقطع الارض من ههنا وههنا ، أخرجه الترمذى .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : تابعوا بين الحج والعمرة فانهما ينفيان الذنوب كما ينفي الكير خبث الحديد ، أخرجه النسائى .
وعن أبى هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : العمرة الى العمرة كفارة لما بينهما والحج المبرور ليس له جزاء الا الجنة ، أخرجه الستة الا ابا داود .
وعن ابن عباس رضى الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من طاف بالبيت خمسين مرة خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه ، أخرجه الترمذى - والمراد بذلك خمسون طوافا كاملا دون الاشواط .

وعن أم سلمة رضى الله عنها . قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من أهل بحجة أو عمرة من المسجد الاقصى الى المسجد الحرام غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر أو وجبت له الجنة شك الراوى أيتهما قال ، أخرجه ابا داود .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لامرأة من الانصار يقال لها أم سنان : ما منعك أن تكونى حججت معنا قالت ناخحان كانا لى فلان زوجه حاج هو وابنه على أحدهما وكان الاخر يسقى أرضا لنا قال فعمرة فى رمضان تقضى حجة أو حجة معى فاذا جاء رمضان فاعمرى فان عمرة فيه تعدل حجة ، أخرجه الشيخان الى قوله معى والنسائى بتامه « الناضح » البعير الذى يستقى عليه .

وعن أبى بكر بن عبد الرحمن . قال : جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت إني كنت تجهزت للحج فاعترض لى فقال اعمرى فى رمضان فان عمرة فيه كحجة ، أخرجه مالك وأبو داود .

وعن عائشة رضى الله عنها . قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما عمل آدمى

عملاً يوم النحر أحب إلى الله تعالى من إهراقه الدماء إنما التأتى يوم القيامة بهر ونها وأشعارها وأظلالها وان الدم ليقع من الله تعالى بمكان قبل أن يقع في الأرض فطيبوا بها نفساً ، أخرجه الترمذى . وزاد زين وأن لصاحب الاضحية بكل شعرة حسنة .

وعن أبى بكر الصديق رضى الله عنه . قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم أى الحج أفضل ؟ قال : العج والثيج ، أخرجه الترمذى «العج» رفع الصوت بالتلبية «والثيج» إراقة دماء الهدى والضحايا .

وعن أبى هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : جهاد الصغير والكبير والضعيف والمرأة الحج والعمرة ، أخرجه النسائى .

— الباب الثانى فى وجوب الحج —

عن أبى هريرة رضى الله عنه . قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا أيها الناس قد فرض عليكم الحج فحجوا فقال رجل أى كل عام يا رسول الله ؟ فسكت حتى قالها ثلاثاً ثم قال ذرونى ما تركتكم لوقلت نعم لوجبت ولما استطعتم إنما أهلك من كان قبلكم كثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم فإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم وإذا نهيتكم عن شئ فاجتنبوه ، أخرجه مسلم والنسائى .

وعن على رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من ملك زاداً وراحلة تبلغه إلى بيت الله الحرام ولم يحج فلا عليه أن يموت يهودياً أو نصرانياً وذلك أن الله تعالى يقول « والله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلاً » الآية ، أخرجه الترمذى .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . ان الاقرع بن حابس سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : بل مرة واحدة فمن زاد فطوع .

وعنه رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا ضرورة فى الاسلام ، أخرجهما أبو داود . وله عنه أيضاً . قال صلى الله عليه وسلم : من أراد الحج فليتعجل «الضرورة» الذى لم يحج رجلاً كان أو امرأة .

وعن جابر رضى الله عنه . قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن العمرة أواجبة
هي ؟ فقال : لا وإن تعتمروا هو أفضل .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . قال : العمرة واجبة ، أخرجهما الترمذى .
ومثله عن ابن مسعود وكان يقرأ « وأتموا الحجَّ والعمرةَ الى البيت » وكان يقول لولا
التحرج وانى لم أسمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم فى ذلك شيئاً أقلت العمرة واجبة ،
أخرجه رزين .

﴿ الباب الثالث فى الميقات والاحرام : وفيه فصلان وثلاثة فروع ﴾

— الفصل الاول فى الميقات —

عن ابن عمر رضى الله عنهما . قال : أشهر الحج شوال وذو القعدة وعشر من ذى الحجة ،
أخرجه البخارى ترجمة .

وعن هشام بن عروة . أن عبد الله بن الزبير رضى الله عنهما : أقام بمكة تسع سنين بهل
بالحج لهل ذى الحجة وعروة معه يفعل ذلك .

وعن القاسم بن محمد أن عمر رضى الله عنه . قال : يأهل مكة ما شأن الناس يأتون شعناً وأتم
مدهنون أهلوا إذا رأيت الهلال ، أخرجهما مالك . « الشعث » البعيد العهد بتمريح
الشعر وغسله .

وعن عطاء . أنه سئل عن الجاور متى يلبى بالحج فقال : كان ابن عمر رضى الله عنهما إذا
أتى مقيماً يلبى بالحج يوم التروية إذا صلى الظهر واستوى على راحلته ، أخرجه البخارى
ترجمة « يوم التروية » هو الثامن من ذى الحجة سمي بذلك لانهم كانوا يرتون من الماء فيه .
وعن ابن عباس رضى الله عنهما . قال : من السنة أن لا يحرم بالحج الا فى أشهر الحج ،
أخرجه البخارى ترجمة أيضاً .

وعن ابن عمر رضى الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : بهل أهل المدينة
من ذى الحليفة وبهل أهل الشام من الحنيفة وبهل أهل نجد من قرن ، أخرجه الستة .

وفي رواية . قال ابن عمر وذكر لي ولم أسمع أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : وبهل أهل اليمن من يعلم * وفي أخرى للبخاري . أن رجلاً سأله : من أين يجوز لي أن أعتقر فقال فرضها رسول الله صلى الله عليه وسلم لاهل نجد قرناً ولاهل المدينة ذالخليفة ولاهل الشام الجحفة ولم يزد .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : وقت رسول الله صلى الله عليه وسلم لاهل المدينة ذالخليفة ولاهل الشام الجحفة ولاهل نجد قرن المنازل ولاهل اليمن يعلم قال فهن ههن ولن أنى عليهن من غير أهلهم ممن أراد الحج والعمرة ومن كان دونهن فهله من أهله وكذلك حتى أهل مكة يهلون منها ، أخرجه الخمسة الا الترمذي * وفي رواية ومن كان دون ذلك فن حيث أنشأ حتى أهل مكة من مكة .

وعن أبي الزبير . قال سئل جابر رضي الله عنه عن المهل فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : مهل أهل المدينة من ذى الخليفة والطريق الاخر الجحفة ومهل أهل العراق من ذات عرق ومهل أهل نجد من قرن المنازل ومهل أهل اليمن من يعلم ، أخرجه مسلم .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال : لما فتح هذان المصران أتوا عمر رضي الله عنه فقالوا يا أمير المؤمنين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حد لاهل نجد قرناً وهو جور عن طريقنا وانا إن أردنا أن نأتي قرناشق علينا قال فانظروا حدوها من طريقكم فحد لهم ذات عرق ، أخرجه البخاري «المصر» المدينة والمراد بهما هنا الكوفة والبصرة .

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : وقت رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات عرق لاهل العراق ، أخرجه أبو داود والنسائي .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : وقت رسول الله صلى الله عليه وسلم لاهل المشرق العقيق ، أخرجه أبو داود والترمذي * وعن مالك : أنه بلغه أن النبي صلى الله عليه وسلم أهل من الجعرانة بعمرة .

وعن الثقة عنده . أن ابن عمر أهل بحجة من إيلياء ، أخرجه مالك « إيلياء » بالمد

والتخفيف اسم بيت المقدس .

وعن عثمان رضى الله عنه . أنه كره أن يحرم الرجل من خراسان وكرمان ، أخرجه البخارى ترجمة .

﴿ الفصل الثاني فى الاحرام وما يحرم فيه ﴾

عن ابن عمر رضى الله عنهما . قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يلبس الحرام قال : لا يلبس الحرام التميمى ولا العمامة ولا البرنس ولا السراويل ولا ثوباً مسه ورس ولا زعفران ولا الخفين الا أن لا يجد نعلين فليقطعهما حتى يكونا أسفل من الكعبين ، أخرجه الستة وهذا لفظ الشيخين . وزاد البخارى ولا تنقب المرأة المحرمة ولا تلبس القفازين « القفاز » بضم القاف وتشديد الفاء شئ يعمل لليدين يحشى بقطن ويكون له أزرار يزرر بها على الساعدين من البرد تلبسه المرأة فى يديها .

وعنه رضى الله عنه . قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم النساء فى إحرامهن عن القفازين والنقاب وماس الورك والزعفران من الثياب وتلبس بعد ذلك ما أحببت من أنواع الثياب من معصفر أو خز أو حلى أو سراويل أو قميص أو خف ، أخرجه أبو داود وفى رواية عن عائشة . أنه صلى الله عليه وسلم : رخص للنساء فى الخفين .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من لم يجد لإزاراً فليلبس سراويل ومن لم يجد نعلين فليلبس خفين ، أخرجه الخمسة .

وعن نافع . أنه سمع أسلم مولى عمر يقول : لابن عمر رأى عمر رضى الله عنهما على طلحة ثوباً مصبوغاً وهو محرم فقال ما هذا فقال إنما هو معة أو مدر فقال إنكم أيها الرهط أئمة يقتدى بكم الناس فلو أن رجلاً جاهلاً رأى هذا لقال إن طلحة بن عبيد الله كان يلبس الثياب المصبغة فى الاحرام فلا تلبسوا أيها الرهط من هذه الثياب .

وعن عروة . قال : كانت أسماء بنت أبى بكر تلبس المعصفرات وهى محرمة ليس فيها زعفران ، أخرجهما مالك .

وعن يعلى بن أمية رضى الله عنه . أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم : وهو بالجرأة قد أهل بعمرته وهو مصفر لحيته ورأسه وعليه جبة فقال يا رسول الله أحرمت بعمرته وأنا كما ترى فقال انزع عنك الجبة واغسل عنك الصفرة ، أخرجته السنة وهذا لفظ الشيخين * وزاد أبو داود واصلع في عمرتك ما صنعت في حجتك .

وعن ابن عمر رضى الله عنهما . أنه كان يكره لبس المنطقة للمحرم .
وعن القاسم بن محمد . قال : أخبرني الفرافصة بن عمير الحنفي أنه رأى عثمان رضى الله عنه يغطي وجهه وهو محرم .

وعن نافع . قال كان ابن عمر رضى الله عنهما يقول : ما فوق الذقن من الرأس فلا يجزئه المحرم ، أخرج هذه الأحاديث الثلاثة مالك .

وعن عائشة رضى الله عنها . قالت : كان الركبان يمرون بنا ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم محرمات فإذا حاذوا بنا سدلت إحدانا جلبابها من رأسها على وجهها فإذا جاوزونا كشفناه ، أخرجته أبو داود .

وعن فاطمة بنت المنذر . قالت : كنا نخرم وجوهنا ونحن محرمات مع أسماء بنت أبي بكر رضى الله عنهما ، أخرجته مالك .

وعن عائشة رضى الله عنها . قالت : طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي هاتين حين أحرم ولحله حين أحل قبل أن يطوف بالبيت يطيب فيه مسك ، أخرجته السنة * وفي رواية : بذرة في حجة الوداع * وفي أخرى : قبل أن يحرم ثم يحرم * وفي أخرى : بأطيب ما أجد حتى أجد ويبص الطيب في رأسه ولحيته * وفي أخرى : كما نى أنظر الى ويبص الطيب في مفارق رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو محرم * زاد في رواية كان ابن عمر يدهن بالزيت فذكرته لابراهيم فقال ما تصنع بقوله حدثني الاسود عن عائشة قالت : كما نى أنظر الى ويبص الطيب الحديث . زاد في رواية : وذلك طيب إجماله * وفي أخرى سئل ابن عمر عن الرجل يتطيب ثم يصبح محرما فقال ما أحب أن أصبح محرما أنضخ طيبا لأن أطل بقطران أحب الى من أن أفعل ذلك فأخبرت عائشة رضى الله عنها بقول ابن عمر فقالت

أنا طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم عند احرامه ثم طاف في نسائه ثم أصبح محرماً ينضح طيباً هذه ألقاظ الشيخين * وفي أخرى للنسائي . كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أراد أن يحرم أدهن بأطيب دهن يجد حتى أرى ويصبه في رأسه وحيته * وله في أخرى . قالت طيبته لحرمه حين أحرم ولعله بعد ما رمى العتبة قبل أن يطوف بالبيت * وفي أخرى : طيباً لا يشبه طيبكم هذا - يعني طيباً ليس له بقاء (الذرية) ضرب من الطيب بمجموع من أخلاط « والويص » البصيص والبريق « وينضح » بالحاء المعجمة يهوح .

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : كنا نخرج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى مكة فنضمد جباهنا بالسك المطيب عند الاحرام فاذا عرقت إحدانا سال على وجهها فيراه رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا ينهانا ، أخرجه أبو داود . ومعنى « نضمد » أى نلطح « والسك » نوع معروف من الطيب .

وعن الصلت بن زييد عن غير واحد من أهله . أن عمر رضي الله عنه : وجد ريح طيب وهو بالشجرة (١) فقال : بمن هذا ؟ فقال كثير بن الصلت منى لبدت رأسي وأردت أن أحلق . فقال عمر : إذ ذهب الى شربة من الشراب فادلك رأسك حتى تنقيه ففعل ذلك ، أخرجه مالك * وله في أخرى عن أسلم مولى عمر . أن عمر وجد ريح طيب فقال : بمن هذا الطيب ؟ فقال معاوية بن أبي سفيان : منى يا أمير المؤمنين ! فقال منك لعمر الله . فقال : إنما طيبتني أم حبيبة يا أمير المؤمنين . فقال عمر : عزمت عليك لترجين فلتغسلنه « التليد » أن يسرح شعر رأسه ويجعل فيه شيئاً من صمغ ليلترق ولا يتشمع في الاحرام « والشربة » بفتح الشين والراء الماء المجمع حول النخلة كالخوض .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . أنه : كفن ابنه واقد أومات بالجحفة محرماً ومحر رأسه ووجهه وقال . لولا أنا حرم لطيبناه ، أخرجه مالك .

وعن نافع . قال : كان ابن عمر رضي الله عنهما اذا خرج الى مكة ادهن بدهن ليست له رائحة

١ الشجرة بلفظ واحدة الشجر بنى الحليفة وكانت سمرة ينزلها النبي صلى الله عليه وسلم من المدينة ومحرم منها وهي على ستة أميال من المدينة .

طيبة ثم يأتي مسجد ذي الحليفة فيصلي ثم يركب فاذا استوت به راحلته قائمة أحرم ثم يقول:
هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل، أخرجه البخاري * وفي رواية للترمذي
قال: كان يدهن بدهن غير ممقتت يعني غير مطيب «القت» تطيب الدهن بالريحان .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال: يشم المحرم الزيحان وينظر في المرأة ويتداوى
بما يأكل الزيت والدهن ، أخرجه البخاري ترجمة .

وعن عبد الله بن حنين . أن ابن عباس والمسور بن مخرمة رضي الله عنهما: اختلفا بالابواء
فقال ابن عباس يغسل المحرم رأسه وقال المسور لا يغسل المحرم رأسه فأرسلني ابن عباس الى
أبي أيوب الانصاري رضي الله عنه فوجدته يغتسل بين القرنين وهو يستتر بثوب فسألت
عليه . فقال: من هذا؟ فقلت: أنا عبد الله بن حنين أرسلني اليك ابن عباس يسألك
كيف كان النبي صلى الله عليه وسلم يغسل رأسه وهو محرم؟ فوضع أبو أيوب يده على الثوب
فظاطاه حتى بدا لي رأسه فقال لا نسان يصب عليه أصيب فصب على رأسه فحرك رأسه
بيديه فأقبل بهما وأدبر وقال: هكذا رأيت صلى الله عليه وسلم يفعل ، أخرجه الستة الا
الترمذي . زاد في رواية غير مالك . قال المسور لابن عباس: لا أماريك أبدا «قرنا البيئ»
عضاداتها التي يجعل عليهما البكرة «والممارسة» المجادلة .

وعن خارجة بن زيد عن أبيه رضي الله عنه . أن النبي صلى الله عليه وسلم: تجرد لا هلاله
واغتسل ، أخرجه الترمذي * وذكر زر بن ربيعة . أن النبي صلى الله عليه وسلم اغتسل
لاحرامه واطوافه بالبيت ولو قوفه بعرفة .

وعن نافع . قال: كان ابن عمر يغتسل لاحرامه قبل أن يحرم ولد خوله مكة ولو قوفه
بعرفة ، أخرجه مالك . زاد في رواية: وكان اذا أحرم لا يغسل رأسه الا من الاحتلام .
وعن ابن عمر رضي الله عنهما . أن النبي صلى الله عليه وسلم: لبد رأسه بالغسل ، أخرجه
أبو داود والنسائي * وعنده . سمعته صلى الله عليه وسلم: يهل ملبدا .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال: لا يدخل المحرم الحمام ، أخرجه البخاري ترجمة .
وعنه رضي الله عنه . قال: احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو محرم ، أخرجه
الخمسة وهذا لفظ الشيخين . وزاد البخاري رحمه الله تعالى في أخرى: واحتجم وهو

صائم * وله في أخرى : احتجج في رأسه وهو محرم من وجع كان به * وفي أخرى : من شقيقة كانت به بماء يقال له لحي جمل (من طريق مكة في وسط رأسه .

وعن أنس رضي الله عنه . قال : احتجج رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو محرم على ظهر القدم من وجع كان به ، أخرجه أبو داود والنسائي * وعنده . من وثى كان به ، « الوثى » هو أن يصيب العظم وضم لا يبلغ الكسر .

وعن نافع . أن ابن عمر رضي الله عنهما قال : لا يحتجج المحرم إلا أن يكون مضطراً إليه مما لا بد منه ، أخرجه مالك .

وعن نسيه بن وهب . أن عمر بن عبيد الله بن معمر اشتكى عينيه وهو محرم وأراد أن يكحلها فنهاه أبان بن عثمان وأمره أن يضمدها بالصبر وحدثه عن عثمان عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يفعله ، أخرجه الخمسة إلا البخاري . زاد أبو داود وكان أبان أمير الموسم .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . أنه : نظر في امرأة لشكوى بعينيه وهو محرم ، أخرجه مالك . وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم ميمونة وهو محرم ، أخرجه الخمسة وهذا لفظ الشيخين . زاد البخاري في أخرى في عمرة القضاء : وبنى بها وهو حلال وماتت بسرف * وقال أبو داود . قال ابن المسيب وهم ابن عباس رضي الله عنهما في تزويج ميمونة وهو محرم * وفي أخرى للنسائي . تزوج النبي صلى الله عليه وسلم وهو محرم ولم يذكروا ميمونة رضي الله عنها .

وعن أبي رافع رضي الله عنه . قال : تزوج النبي صلى الله عليه وسلم ميمونة وهو حلال وبنى بها وهو حلال وكنت أنا الرسول بينهما ، أخرجه الترمذي « بنى الرجل بزوجه » دخل بها . وقال الجوهري : لا يقال بنى بها بل بنى عليها .

وعن ميمونة رضي الله عنها . قالت : تزوجني رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن حلالان بسرف ، أخرجه مسلم وأبو داود والترمذي وهذا لفظ أبي داود . وعند مسلم

(١) قال في مجمع بحار الأنوار : وفيه احتجج بلحي جمل وروى بلحي جمل هو بنتح اللام موضع وقيل عقبه وقيل ماء .

تزوجها وهو حلال . قال الراوى وهو يزيد بن الاصم : وكانت خالتي وخالة ابن عباس .
وزاد الترمذى . وبنى بها حلالا وماتت بسرف ودفناها فى الظلة التى بنى بها فيها «سرف»
بوزن كتف جبل بطريق المدينة .

وعن سليمان بن يسار . قال : بعث النبى صلى الله عليه وسلم أبا رافع مولا هو ورجلا من
الانصار فزوجه ميمونة بنت الحارث ورسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة قبل أن يخرج ،
أخرجه مالك .

وعن عثمان رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا ينكح المحرم ولا
ينكح ولا ينكح ، أخرجه الستة إلا البخارى .
وعن نافع . قال قال ابن عمر رضى الله عنهما : لا ينكح المحرم ولا ينكح ولا ينكح
على نفسه ولا على غيره .

وعن أبى غطفان المرى . أن أباه طريفاً تزوج امرأة وهو محرم فرد عمر نكاحه ،
أخرجهما مالك .

وعن أبى قتادة رضى الله عنه . قال : كنت يوماً جالساً مع رجال من أصحاب رسول الله
صلى الله عليه وسلم فى منزل فى طريق مكة ورسول الله صلى الله عليه وسلم أمامنا والقوم
محرمون وأنا غير محرم عام الحديبية فأبصر واحمراً وحشياً وأنا مشغول أخصف فعلى فلم
يؤذونى وأحبوا لو أنى أبصرته فالتفت فأبصرته فتمت الى الفرس فأسرجته ثم ركب
ونسيت السوط والرمح فقلت لهم ناولونى السوط والرمح . فقالوا : لا والله لا نعينك عليه
فغضبت فزلت فأخذتهما ثم ركبت فشددت على الحمار فعمرتة ثم جئت به وقد مات
فوقعوا فيه يأكلونه ثم انهم شكوا فى أكلهم إياه وهم حرم فرحنا وخبات العضد معى . فادركنا
النبى صلى الله عليه وسلم فسألناه عن ذلك فقال : هل معكم منه شىء ؟ فقلت نعم ! فناولته العضد
فأكلها وهو محرم وقال انما هى طعمة أطمعكموها الله ، أخرجه الستة . وزاد فى رواية لهم :
هو حلال فكلوه . وفى أخرى . فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم : أمنكم أحد أمره
أن يجعل عليه أو أشار إليه ؟ قالوا لا . قال : فكلوا . وفى أخرى . قال : أشرتم أو أعنتم
أو اصدتم .

وعن الصعب بن جثامة رضى الله عنه . أنه : أهدى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حماراً وحشياً وهو بالابواء أو بودان فرده عليه فلما رأى ما فى وجهه قال : انلم ترده عليك إلا أنا حرم ، أخرجه الستة إلا أبا داود . وفى أخرى للنسائى . عن ابن عباس رضى الله عنهما أن الصعب بن جثامة : أهدى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل حمار وحش تقطر دما وهو محرم وهو قد يدفدها عليه (والمراد برجل الحمار هنا) فخذ .

وعن جابر رضى الله عنه . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : صيد البر لكم حلال وأتم حرم ما لم تصيدوه أو بصاد (١) لكم ، أخرجه أصحاب السنن .

وعن عبد الرحمن بن عثمان . قال : كنا مع طلحة ونحن حرم فأهدى لنا طير وطلحة راقده فنامن أكل منه ومانن تورع فلم يأكل فاستيقظ طلحة ووفق من أكله وقال أكلناه مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أخرجه مسلم والنسائى « وفق من أكله » أى صوب رأيه وعن عبد الله بن عامر بن ربيعة . قال : أتى عثمان رضى الله عنه بلحم صيد وهو بالمرج فقال لا صحابه كلوا . فقالوا : أولانا كل أنت قال انى لست كيهنكم انما صيد من أجلى ، أخرجه مالك .

وعن عروة . أن عائشة رضى الله عنها قالت له : وقد سأله عن لحم صيد لم يصد من أجله يابن أخى إنما هى عشر ليال فان نخلج فى نفسك شئ فذعه ، أخرجه مالك .

وعن الهزى رضى الله عنه وأسهم زيد بن كعب . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج يريد مكة وهو محرم حتى اذا كان بالروحاء اذا حمار وحش عقير فذكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : دعوه فانه يوشك أن يجيب صاحبه فجاء الهزى وهو صاحبه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله شأناكم بهذا الحمار فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا بكر يقسمه بين الرفاق ثم مضى حتى اذا كان بالاثابة بين الروثة والقرج اذا ظبي حاقف فى ظل وفيه سهم فزعم أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر رجلاً أن يقف عنده لا يريه أحد من الناس حتى يجاوزوه ، أخرجه مالك والنسائى « الحاقف » الذى انحنى وثنى فى نومه .

وعن عروة أن الزبير رضى الله عنه . كان يزد وصدف قديداً للظباء وهو محرم ،

أخرجه مالك « الصفيف والتديد » اللحم المملوح المجفف في الشمس سمي صفيفاً لأنه يصف في الشمس ليجف .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حج أو عمرة فاستقبلنا رجل من جراد فجعلنا نضربه بسيطانا وقسينا . فقال صلى الله عليه وسلم : كلوه فإنه من صيد البحر ، أخرجه أبو داود والترمذي « الرجل من الجراد » بكسر الراء وسكون الجيم القطعة منه .

وعن كعب . قال : الجراد من صيد البحر ، أخرجه مالك وأبو داود . وزاد مالك أن عمر رضي الله عنه قال له : وما يدريك ؟ فقال يا أمير المؤمنين : والذي نفسي بيده إن هي إلا نثرة حوت ينثره في كل عام مرتين « النثرة » للدواب بالنون شدة العطسة يقال نثرت الشاة إذا طرحت عن أنفها الأذى .

وعن عائشة رضي الله عنها . ان أسماء بنت عميس : نكحت بمحمد بن أبي بكر بالشجرة فأمر النبي صلى الله عليه وسلم أبا بكر أن يأمرها أن تغتسل وتمهل ، أخرجه مسلم وأبو داود « نكحت المرأة » بضم النون وفتحها إذا ولدت .

وعن أسماء بنت عميس رضي الله عنها . أنها ولدت بمحمد بالبيداء : وذكر مثله ، أخرجه مالك والنسائي . وفي رواية مالك . بذى الخليفة فأمرها أبو بكر أن تغتسل ثم تمهل . زاد النسائي في أخرى . ثم تمهل بالحج وتصنع ما يصنع الناس إلا أنها لا تطوف بالبيت وذلك في حجة الوداع . وفي أخرى له . أرسلت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف أصنع ؟ فقال : اغتسلي واستنفرى ثم أهلي « استنفرت الحائض » إذا شدت على فرجها خرقة وعلقت طرفها إلى شيء مشدود في وسطها من مقدمها ومؤخرها مأخوذ من نقر الدابة وهو ما يكون تحت ذنبها .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . أنه قال في المرأة الحائض التي تمهل بالحج أو بالعمرة : أنها تمهل بحجها أو عمرتها إذا أرادت ولكن لا تطوف بالبيت ولا بين الصفا والمروة وتشهد المناسك كلها مع الناس ولا تقرب المسجد حتى تطهر ، أخرجه مالك .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : النفساء والحائض اذا أتتا على الميقات تغتسلان وتحرمان وتقتضيان المناسك كلها غير الطواف بالبيت أخرجه أبو داود والترمذى .

وعن ابن عمر رضى الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : خمس من الدواب ليس على المحرم فى قتلهن جناح ! الغراب والحداة والعقرب والفأرة والكلب العقور ، أخرجه الستة الا الترمذى * وفى رواية : لا جناح على من قتلهن فى الحرم والاحرام * وفى أخرى لابي داود والترمذى عن الخدرى . والسبع العادى والمراد به الذى يعدو على الانسان فيفتريسه ، وسيجيى علماء يجوز قتله من الدواب باب فى كتاب القتل من حرف القاف ان شاء الله تعالى .

وعن علقمة بن أبى علقمة عن أمه . أنها سمعت عائشة رضى الله عنها : تسئل عن المحرم يحك جسده . قالت : نعم فليحكه وليشدد . ثم قالت : لو ربطت يداى ولم أجد إلا رجلى لحككت ، أخرجه مالك .

وعن أسماء بنت أبى بكر رضى الله عنهما . قالت : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حججا جاحتي اذا كنا بالمرج نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم ونزلنا فجلست عائشة الى جنب رسول الله صلى الله عليه وسلم وجلست الى جنب أبى بكر فكانت زاملة رسول الله صلى الله عليه وسلم وزاملة أبى بكر واحدة مع غلام لابي بكر رضى الله عنه فجلس أبو بكر ينتظر أن يطلع عليه فطلع وليس معه بعيره . فقال أبو بكر : أين بعيرك ؟ فقال أضلته البارحة فقال أبو بكر بعير واحد فضله وطفق يضربه ورسول الله صلى الله عليه وسلم يتبسم ويقول : أنظروا الى هذا المحرم ما يصنع وما يزيد على ذلك ويتبسم ، أخرجه أبو داود .

وعن ربيعة بن عبد الله . أنه رأى عمر بن الخطاب رضى الله عنه : يقرد بعير آل وهو محرم . وعن نافع . قال : كان ابن عمر يكره أن ينزع المحرم حاملة أو قراد آمن بعيره ، أخرجهما مالك . ومعنى « يقرد » أى ينزع عنه القرادان جمع قراد وهو دابة معروفة « والحاملة » جمعها حلم وهى ما عظم من القراد .

— فرع في التلبية —

عن ابن عمر رضي الله عنهما . قال : يبدأؤكم هذه التي تكذبون على رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها ما أهل رسول الله صلى الله عليه وسلم الا من عند المسجد يعني مسجد ذي الخليفة ، أخرجه الستة * وفي رواية : ما أهل الا من عند الشجرة حين قام به بعيره * وفي أخرى للنسائي . قيل لابن عمر : رأيتك تهل اذا استوت بك راحلتك قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفعله .

وعن أنس رضي الله عنه . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم : صلى الظهر ثم ركب راحلته فلما علا على جبل البيداء أهل ، أخرجه أبو داود والنسائي . زاد النسائي في أخرى : وأهل بالحج والعمرة حين صلى الظهر .

وعن ابن جبير . قال : قلت لابن عباس رضي الله عنهما عجبت لاختلاف أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في إهلاله حين أوجب فقال إني لا أعلم الناس بذلك انها إنما كانت من رسول الله صلى الله عليه وسلم حجة واحدة فمن هنالك اختلفوا اخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حاجا فلما صلى في مسجد ذي الخليفة ركعتيه أوجه في مجلسه فأهل بالحج حين فرغ من ركعتيه فسمع ذلك منه أقوام فحفظته عنه ثم ركب فلما استقلت به ناقته أهل وأدرك ذلك منه أقوام وذلك ان الناس انما كانوا يأتون أرسالا فمعه حين استقلت به ناقته يهل فقالوا انما أهل حين استقلت به ناقته ثم مضى فلما علا على شرف البيداء أهل وأدرك ذلك منه أقوام فقالوا انما أهل حين علا على شرف البيداء وأيم الله لقد أوجب في مصلاه وأهل حين استقلت به ناقته وأهل حين علا على شرف البيداء . قال سعيد بن جبير : فمن أخذ بقول ابن عباس أهل في مصلاه اذا فرغ من ركعتيه ، أخرجه أبو داود .

وعن نافع . قال : كان ابن عمر رضي الله عنهما اذا دخل أدنى الحرم أمسك عن التلبية ثم بيث بذى طوى ويصلي بها الصبح ثم يغتسل ويحدث أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك ، أخرجه الثلاثة .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يلبي المقيم

أو المعفر حتى يستلم الحجر، أخرجه أبو داود والترمذي. وعنده: كان يمسك عن التلبية في العمرة إذا استلم الحجر.

وعن ابن عمر رضي الله عنهما. قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يهل ملياً وفي رواية ملبداً. يقول: لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك لا يزيد على هذه الكلمات، أخرجه الستة. زاد في رواية. وكان عبد الله بن عمر يقول: كان عمر بن الخطاب يهل باهلال رسول الله صلى الله عليه وسلم من هؤلاء الكلمات ويقول: لبيك اللهم لبيك لبيك وسعديك والخير في يدك لبيك والرغبة اليك والعمل. وزاد أبو داود في أخرى عن جابر. فذكر مثل ما قال ابن عمر. وقال: والناس يزيدون ذا المعارج ونحوه من الكلام والنبي صلى الله عليه وسلم سمع ولا يقول شيئاً، ومعنى «ذا المعارج» أي صاحب مصاعد السماء ومراقبها.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه. قال: كان من تلبية رسول الله صلى الله عليه وسلم لبيك إله الحق، أخرجه النسائي.

وعن السائب بن خالد الأناصري رضي الله عنه. قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن جبريل عليه السلام أتاني فأمرني أن أمر أصحابي أو من معي أن يرفعوا أصواتهم بالتلبية أو بالأهلال: أخرجه الأربعة.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما. قال: كان المشركون يقولون لبيك لا شريك لك فيقول رسول الله صلى الله عليه وسلم ويلكم قد قد فيقولون لا شريك هو لك تملكه وما ملك يقولون هذا وهم بطوفون بالبيت، أخرجه مسلم. قوله «قد قد» بمعنى حسب وتكرارها لتأكيد الأمر ويعنون «بالشريك» الصنم «و بما ملك» الآيات التي عنده وحوله.

— فرع فيمن أفسد أحرامه —

عن مالك. قال: بلغني أن عمر وعلياً وأبا هريرة سئلوا عن رجل أصاب أهله وهو محرّم بالحج. فقالوا: ينفذان لوجههما (١) حتى يقضيا حجهما ثم عليهما حج قابل والهدى. قال عليّ

(١) في نسخة لوجههما

رضى الله عنه : واذا أهلا بالحج من عام قابل تفرقا حتى يقضيا حجيهما .
وعن ابن عباس رضى الله عنهما . أنه سئل : عن رجل وقع بأهله وهو بمنى قبل أن يفيض .
فامرّه أن ينجر بدنة * وفي رواية . قال : الذي يصيب أهله قبل أن يفيض يعتمر
ويهدى ، أخرجهم مالك .

— فرع في جزاء الصيد —

عن جابر رضى الله عنه . قال : قضى عمر رضى الله عنه في الضبع بكبش وفي الغزال بعنز
وفي الارنب بعنق وفي اليربوع بجفرة ^(١) ، أخرجهم مالك * وله مرسل عن أبي الزبير . أن
عمر رضى الله عنه قضى في الجراد أن من عقره عليه جزاؤه بحكم حكيم لما روى عن زيد بن
أسلم ان رجلا قال لعمر يا أمير المؤمنين انى أصبت جرادة بسوطى وأنا محرم ؟ فقال له :
اطعم قبضة من طعام * وفي رواية له . ان رجلا سأل عمر عن جرادة قتلها وهو محرم .
فقال عمر لكعب : تعال حتى نحكم فقال لكعب : درهم . فقال عمر رضى الله عنه . انك لتجد
الدرهم لتمرّة خير من جرادة .

وعن ابن سيرين . قال قال رجل لعمر بن الخطاب : أجزيت أنا وصاحبى فرسين
نستبق الى ثغرة نثية فاصبنا ظيبا ونحن محرمان فما ترى ؟ فقال عمر رضى الله عنه لرجل الى
جنبه تعال لنحكم . قال : فكما عليه بعترفولى الرجل . فقال هذا أمير المؤمنين لا يستطيع أن
يحكم فى ظبي حتى دعا رجلا فدعاه عمر رضى الله عنه . فقال : هل قرأ المائدة ؟ قال : لا .
قال : فهل تعرف هذا الرجل ؟ قال : لا . قال لو أخبرتنى أنك تقرؤها لا وجمعتك ضربا . ثم
قال ان الله تعالى قال فى كتابه « يحكم به ذوا عدل منكم » وهذا عبد الرحمن بن عوف .
وعن ابن عباس رضى الله عنهما . قال : من نسي شيئا من نسكه أو تركه مما بعد الفرائض
فلمهرق دما ، أخرج أحاديث هذا الفرع كلها مالك .

(١) الجفرة : أنى المزا إذا بلغت أربعة أشهر وفصلت عن أمها .

﴿ الباب الرابع في الافراد والقران والتمتع : وفيه ثلاثة فصول ﴾

﴿ الفصل الاول في الافراد ﴾

عن عائشة رضى الله عنها . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أفرد الحج ، أخرجه الستة
الاببخارى ومثله عن ابن عمر ، أخرجه مسلم والترمذى .

وعن ابن عمر رضى الله عنهما . قال : افصلوا بين حجكم وعمرتكم فان ذلك أم الحج
أحدكم وأم لعمرة ان يعتمر في غير أشهر الحج ، أخرجه مالك .

وعن معاوية رضى الله عنه . أنه قال : يا أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم هل
تعلمون أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن كذا وكذا وعن ركوب جلود النمار ؟ قالوا نعم .
قال . أفتعلمون أنه نهى أن يقرن بين الحج والعمرة ؟ قالوا أما هذه فلا . قال : أما انهما معين
ولكنكم نسيتم ، أخرجه أبوداود .

وعن جابر وأبي سعيد رضى الله عنهما . قالوا : قدمنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
ونحن نصرخ بالحج ضراخا ، أخرجه مسلم .

— الفصل الثانى في القران —

عن أنس رضى الله عنه . قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبى بالحج والعمرة
جميعاً . قال بكر بن عبد الله المزنى فحدثت بذلك ابن عمر . فقال : لبي بالحج مفرداً
وحده . قال : فقلت أنسا فحدثته بذلك فقال ماتعدونا الا صبينا ناسمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول : لبيك عمرة وحجاً ، أخرجه الخمسة وهذا اللفظ الشيخين .

وعن أبي وائل . قال قال الثَّوْبِي بن معبد : كنت رجلاً أعرايياً نصرانياً فأسلمت وأتيت
رجلاً من عشيرتى يقال له هُدَيْم بن ثُرْمَلَةَ . قتلت : ياهناه انى حر بص على الجهاد وانى
وجدت الحج والعمرة مكتوبين على فكيف لى بان أجمع بينهما ؟ فقال اجمعهما واذبح
ما تبسر من الهدى . فاهللت بهما فلما أتيت العذيب لقينى سلمان بن ربيعة وزيد بن
صوحان وأنا أهل بهما معا . فقال أحدهما للاخر : ما هذا بأفقه من بعيره . قال : فكانما

ألقى على جبل حتى آتيت عمر بن الخطاب رضى الله عنه . فاعدت عليه القصبة وأنا أهل
بهما جميعاً . فقال عمر هديت لسنة نبيك صلى الله عليه وسلم ، أخرجته أبو داود والنسائي .
ومعنى « ياهناه » ياهذا .

وعن جعفر بن محمد عن أبيه . أن المقداد بن الاسود دخل على علي بن أبي طالب رضى
الله عنهما بالسقيا : وهو ينجع بكرات له دقيقا وخبطا . فقال : هذا عثمان بن عفان رضى الله عنه
ينهى أن يقرن بين الحج والعمرة . فخرج على رضى الله عنه وعلى يده أثر الدقيق والخبط ف
أنسى الخبط والدقيق على ذراعيه حتى دخل على عثمان . فقال : أنت تنهى أن يقرن بين الحج
والعمرة . فقال عثمان رضى الله عنه : ذلك رأيي فخرج على مغضبا وهو يقول لبيك اللهم
بجح وعمرة معا ، أخرجته مالك « ينجع » أى يعلقها النجيع وهو خبط يضرب بالدقيق والماء
ويوجر الجمل « والخبط » ورق يتناثر من الشجرة اذا ضربت بالعصا وهو من علف الدواب .
وعن جابر رضى الله عنه . قال : قرن رسول الله صلى الله عليه وسلم الحج والعمرة فطاف
لهما طوافا واحداً ، أخرجته الترمذى والنسائي .

وعن ابن عمر رضى الله عنهما . أنه كان يقول : من جمع بين الحج والعمرة كفاه طواف
واحد ولم يحل حتى يحل منهما جميعاً ، أخرجته الخمسة الا أبا داود وهذا اللفظ البخارى « وعند
الترمذى . من أحرم بالحج والعمرة أجزاء طواف واحد وسمى واحداً منهما حتى يحل
منهما جميعاً (١) »

(١) يوجد في بعض النسخ الخطية الصحيحة هنا حديث مضمون عليه وأصله هكذا وعن
عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال سمعت عمر رضى الله عنه يقول سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول وهو بوادى العقيق أتانى الليلة آت من ربي فقال صل في هذا الوادى
المبارك وقل عمرة في حجة وفي رواية وقل عمرة وحجة أخرجته البخارى ويوجد في النسخة
المطبوعة في أور و باموضع لهذا الحديث ولكن الورقة ممتطعة ويوجد بها مشها بخط من
يؤتى به ما نصبه (وجدستقط في النسخة) التي كملت منها هذه النسخة ولعله عن ابن عمر رضى
الله عنه قال سمعت عمر رضى الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
وهو بالعقيق أتانى الليلة آت من ربي فقال صل في هذا الوادى المبارك وقل عمرة في حجة
أخرجته البخارى وأبو داود

وعن نافع . أن عبد الله بن عبد الله وسالم بن عبد الله كهما عبد الله بن عمر رضي الله عنهما حين نزل الحجاج لقتال ابن الزبير . فقالا : لا يضرك أن لا تحج العام فانا نخشى أن يكون بين الناس قتال بحال بينك وبين البيت . قال : ان حيل بيني وبين البيت فعلت كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم حين حالت قر يش بينه وبين البيت أشهدكم اني قد أوجبت عمرة فانطلق حتى أتى ذا الحليفة فلبى بالعمرة . ثم قال : ان خلى سبيلي قضيت عمرة وان حيل بيني وبينه فعلت كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم تلا « لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة » ثم سار حتى اذا كان بظهر اليبس اذ قال ما أمرهما الا واحد ان حيل بيني وبين العمرة حيل بيني وبين الحج . أشهدكم اني قد أوجبت حجة مع عمرتي فانطلق حتى ابتاع بقصد يهديا ثم طاف لهما طوافا واحدا . وفي رواية ثم انطلق بهل بهما جميعا حتى قدم مكة وطاف بالبيت وبالصفاء والمروة ولم يزد على ذلك ولم ينجر ولم يحلق ولم يقصر ولم يحلل من شئ حرم عليه حتى كان يوم النحر فنجر وحلق ورأى أن قد قضى طواف الحج والعمرة بطوافه الاول وقال كذلك فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم . زاد في رواية وأهدى ، أخرجه الثلاثة والنسائي .

— الفصل الثالث في التمتع وفسخ الحج —

عن عبد الله بن شقيق . قال : كان عثمان رضي الله عنه ينهى عن المتعة . وكان علي رضي الله عنه يأمر بها فقال لعلي رضي الله عنهما كلمة فقال علي رضي الله عنه لقد علمت أنا تمتعنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أجل ولكننا كنا خائفين ، أخرجه مسلم والنسائي . وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : تمتع رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم وأول من نهى عنها معاوية ، أخرجه الترمذي والنسائي . وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه . أنه قال : لقد تمتعنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا — يعني معاوية — كافر بالعرش « يعني بالعرش » بيوت مكة في الجاهلية ، أخرجه مسلم ومالك والترمذي والنسائي وهذا اللفظ مسلم .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال : تمتع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع بالعمرة الى الحج وأهدى فساق معه الهدى من ذى الخليفة وبدأ فأهل بالعمرة ثم أهل بالحج وتمتع الناس معه بالعمرة الى الحج . وكان من الناس من أهدى ومنهم من لم يهد فلما قدم مكة قال للناس : من كان منكم أهدى فإنه لا يحل من شئ حرم عليه حتى يقضى حجه ومن لم يكن منكم أهدى فليطف بالبيت وبالصفا والمروة وليقصر وليحل ثم ليهل بالحج وليهد فن لم يجد هديا فليصم ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجع الى أهله ، أخرجه الخمسة الا الترمذى .

وعن عكرمة . قال : سئل ابن عباس رضي الله عنهما عن متعة الحج . فقال : أهل المهاجرون والانصار وأزواج النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع وأهلنا فلما قدمنا مكة قال صلى الله عليه وسلم : اجعلوا إهلالكم بالحج عمرة إلا من قلد الهدى فظفنا بالبيت وبالصفا والمروة وأتينا النساء ولبسنا الثياب . وقال : من قلد الهدى فإنه لا يحل حتى يبلغ الهدى محله ثم أمرنا عشية التروية أن نهل بالحج فاذا فرغنا من المناسك جئنا فظفنا بالبيت والصفا والمروة وقد تم حجنا وعلينا الهدى كما قال تعالى « فما استيسر من الهدى » الآية ، أخرجه البخارى تعليقا .

وعن أبي ذر رضي الله عنه . قال : كانت المتعة في الحج لا صحاب محمد صلى الله عليه وسلم خاصة ، أخرجه مسلم واللفظ له وأبو داود والنسائي « وعند أبي داود . كان أبو ذر يقول : فمن حج ثم فسخها عمرة لم يكن ذلك إلا للركب الذين كانوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة .

وعن أبي حمزة . قال : سألت ابن عباس رضي الله عنهما عن المتعة فأمرني بها وسألته عن الهدى فقال فيها جزور أو بقرة أو شاة أو شرك في دم . قال : وكان ناس كرهوها ففت فرأيت في المنام قائلا يقول : عمرة متقبلة وحج ميرور فأثبت ابن عباس فأخبرته فقال الله أكبر سنة أبي التاسم صلى الله عليه وسلم ، أخرجه الشيخان .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . أنه قال : من اعتمر في أشهر الحج ثم أقام بمكة حتى يدركه الحج فهو متمتع ان حج وعليه ما استيسر من الهدى فان لم يجد فصيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة

أذا رجع إلى أهله ، أخرجته مالك . وقال : وذلك إذا أقام حتى أتى الحج ثم حج * وله في أخرى . قال : والله لأن أعتق قبل الحج وأهدى أحب إلى من أن أعتق بعد الحج في ذى الحجة .

وعن عبد الرحمن بن حرمة الأسلمي . أن رجلا سأل سعيد بن المسيب قال : أعتق قبل أن أحج . قال : نعم قد أعتق رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل أن يحج . وعن ابن المسيب . أن عمر بن أبي سلمة : استأذن عمر رضي الله عنه أن يعتق في شوال فأذن له فاعتق ثم قتل إلى أهله ولم يحج .

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : الصيام لمن تمتع بالعمرة إلى الحج لمن لم يجد هديا ما بين أن يهل بالحج إلى يومعرفة فإن لم يصم صام أيام منى . وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول ذلك ، أخرج هذه الأحاديث الثلاثة مالك .

وعن جابر رضي الله عنه . قال : أهل رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه بالحج وليس مع أحد منهم هدى سوى النبي صلى الله عليه وسلم وطلحة رضي الله عنه . وقدم على رضي الله عنه . من اليمن ومعه هدى . فقال : أهلت بما أهل به النبي صلى الله عليه وسلم فامر النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه أن يجعلوها عمرة ويطوفوا ويقصروا ويجلوا الأمان كان معه هدى . فقالوا : أنطلق إلى منى وذكر أحدنا يقطر فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم . فقال : لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما أهديت ولو لا أن معي الهدى لأحلت ، وحاضت عائشة رضي الله عنها . فسكت المناسك كلها غير أن لم تطفء بالبيت . فاما طهرت طاقت وقالت : يا رسول الله تنطلقون بحجة وعمرة وأنطلق بحجة فامر عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنهما . أن يخرج معها إلى التنعيم فاعتقت بعد الحج ، أخرجته الخمسة إلا الترمذي وهذا لفظ الشيخين * وفي أخرى للبخاري . قال لهم : أحلوا من أحرامكم واجعلوا التي قدمتم بها متعة . فقالوا : كيف نجعلها متعة وقد سمينا الحج . فقال : افعلوا ما أقول لكم فلو لا أني سمعت الهدى لعلت مثل الذي أمرتكم ولكن لا يحل منى حرام حتى يبلغ الهدى محله . ففعلوا * وفي أخرى . قدمنا مكة لاربع خلون من ذى الحجة * وفي رواية . أمرنا أن نحل ونجعلها عمرة فكبر ذلك علينا وضاعت به صدورنا فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم . فمأندرى شئ بلغه من

السماء أم شئ من قبل الناس . فقال : يا أيها الناس أحلوا فلولا الهدى الذي معي فعلت كما فعلتم . فاحللتنا حتى وطئنا النساء وفعلنا ما يفعل الحلال حتى إذا كان يوم التروية وجعلنا مكة بظهر أهلنا بالحج * وفي أخرى لمسلم . أقبلنا مهلين مع النبي صلى الله عليه وسلم بحج مفرد وأهلت عائشة رضي الله عنها بعمرة حتى إذا كتبنا سفر عركت حتى إذا قدمنا طئنا بالكعبة وبالصفاء والمروة وأمرنا أن نحل منا من لم يكن معه هدى . قلنا حل ماذا ؟ قال : الحل كله فواقعنا النساء وتطيننا بالطيب ولبسنا الثياب وليس بيننا وبين عرفة إلا أربع ليال . ثم أهلنا يوم التروية ثم دخل النبي صلى الله عليه وسلم على عائشة رضي الله عنها . وهي تبكي . فقال ما شأنك ؟ قالت حضت . وقد حل الناس ولم أحل ولم أطف والناس يذهبون الآن إلى الحج . فقال : ان هذا شئ كتب به الله على بنات آدم فاغتسلي ثم أهلي بالحج ففعلت ووقفت المواقف كلها حتى إذا ظهرت طاقت . فقال : قد حللت من حجك وعمرك جميعا . فقالت : اني أجد في شئ مني لم أطف بالبيت حين حججت . قال : فاذهب بها يا عبد الرحمن فامرهم من التنعيم وذلك ليلة الحصبية . وكان صلى الله عليه وسلم رجلا سهلا إذا هويت شيئا تابعها عليه * وفي رواية له . وأمرنا أن نشترك في الأبل والبقر كل سبعة منافي بدنة * وفي رواية له . لم يطف النبي صلى الله عليه وسلم ولا الصحابة بين الصفا والمروة الا طوافا واحدا طوافه الأول * وعند أبي داود والنسائي . فقال سراق بن مالك : يا رسول الله أرايت تمتنا هذه لعامنا أم للابد . فقال : بل هي للابد * وللخمسة الا الترمذي عن ابن عباس رضي الله عنهما . قال كانوا يرون العمرة في أشهر الحج من أجزر النجور في الأرض وكانوا يسمون المحرم صفر ويقولون إذا برأ الدبر وعفا الأثر وانسلخ صفر حلت العمرة لمن اعتمر ، قال : فقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه صبيحة رابعة مهلين بالحج . فامرهم النبي صلى الله عليه وسلم أن يجعلوها عمرة فتعاطم ذلك عندهم . فقالوا : يا رسول الله أي الحل ؟ قال الحل كله * وعند النسائي عفا الوبر بدل الأثر . وزاد بعد قوله وانسلخ صفر أو قال ودخل صفر * وعند مسلم والترمذي . قال صلى الله عليه وسلم : دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة أي دخل عملها في عمل الحج للقارن . ومعنى « برأ الدبر » أي اندمل العقر الذي

يكون في ظهر البعير وشفي ومعنى « عفا الامر » أى اندرس لعدم الذهاب والحجى فى الطريق .
وعن عائشة رضى الله عنها . قالت : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى أشهر
الحج و حرم الحج و ليلالى الحج فنزلنا بسرف . فقال : من لم يكن معه هدى فاحب أن يجعلها
عمرة فليفعل . ومن كان معه الهدى فلا ، قالت : فلا آخذنيها والتارك لها من أصحابه
فأما رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجال من أصحابه فكانوا أهل قوة وكان معهم الهدى
فلم يقدر و اعلى العمرة . قالت : فدخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا أبكى فقال
ما يبكيك يا هنتاه ؟ فقلت : سمعت قولك لأصحابك فمنعت العمرة . فقال : وما شأنك قلت
لا أصلى . قال : لا يضرك إنما أنت امرأة من بنات آدم كتب الله عليك ما كتب عليهن
فكوني فى حجك فمسي الله تعالى أن يرزقكها ، أخرجه الستة الا الترمذى « وفى أخرى . فلم
أزل حائضاً حتى كان يوم عرفة - ولم أهلل الا بعمرة - طهرت فأمرنى أن أتقض رأسى
وامتشط وأهل بالحج وأترك العمرة ففعلت حتى قضيت حجى « وفى رواية . قال : فخرجنا معه
حتى قدمنا منى يوم النحر وطهرت ثم خرجت من منى فأفضت بالبيت ثم خرجت معه فى النفر
الاخر حتى نزل المحصب فدعا عبد الرحمن فقال اخرج بأختك من الحرم فلتهل بعمرة ثم أفرغنا
ثم أتينا ههنا فاني أنظر كما حتى أتينا فخرجت حتى اذا فرغت من الطواف جثته بسحر فأذن
بالرحيل فارتحل الناس فرموا جهاً الى المدينة « وفى رواية . فر بالبيت وطاف به قبل صلاة
الصبح ثم خرج الى المدينة « وفى أخرى . خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فنامن
أهل عمرة ونامن أهل بحج وعمرة ونامن أهل بحج وأهل صلى الله عليه وسلم بالحج فامان
أهل بعمرة فحل وأمان أهل بحج أو جمع الحج والعمرة فلم يحلوا حتى كان يوم النحر . وعند أبى
داود قال صلى الله عليه وسلم : يا عبد الرحمن اردد بأختك فاعمرها من التنعم فاذا هبطت
بها من الاكمة فلتحرم فانها عمرة متقبلة .

وعن أبى موسى رضى الله عنه . قال : قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو منيخ
بالبطحاء فقال : بم أهلت ؟ فقلت : باهلل رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال : هل سقت
الهدى ؟ قلت لا ! قال : فطف بالبيت وبالصف والمروة ثم حل ففعلت ثم أتيت امرأة من

أهلى فشطتني وغسلت رأسي فكنت أفنى بذلك الناس في أماراة أبي بكر رضي الله عنه فلما مات وكان عمر رضي الله عنه فاني لقاؤه بالموسم إذ جاءني رجل فقال اتند في فتياك انك لا تدري ما يحدث أمير المؤمنين في شأن النسك . فقلت : يا أيها الناس من كنا أفتيناه بشي فليئتد فهذا أمير المؤمنين قادم عليكم فيه فأتموا فلما قدم قلت له يا أمير المؤمنين : ما هذا الذي بلغني ؟ أحدثت في شأن النسك . فقال ان نأخذ بكتاب الله تعالى فان الله تعالى يقول : « وأنموا الحج والعمرة لله » وأن نأخذ بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد قال : خذوا عني مناسككم فان النبي صلى الله عليه وسلم لم يحل حتى نحر الهدى ، أخرجه الشيخان والنسائي * وفي أخرى لمسلم والنسائي . أن أباموسى كان يفتى بالتمتع فقال له عمر : قد علمت أن النبي صلى الله عليه وسلم قد فعله وأصحابه ولكن كرهت أن يظلموا عرسين بهن في الأراك ثم يروحون في الحج تظنر رؤسهم ، قوله « فليئتد » أمر بالتؤدة وهي التأنى في الأمر والتثبت .

وعن البراء رضي الله عنه . قال : كنت مع علي رضي الله عنه حين أمره النبي صلى الله عليه وسلم على اليمن فأصبت معه وأني فلما قدم على النبي صلى الله عليه وسلم وجد فاطمة وقد فضخت البيت بنضوخ ففضب . فقالت : مالك إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أمر أصحابه فأحلوا فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لي كيف صنعت ؟ قلت أهلت باهلل النبي صلى الله عليه وسلم . فقال : إني سقت الهدى وقرنت . قال وقال لي انحر من البدن سبعا وستين أو ستا وستين وأمسك لنفسك ثلاثا وثلاثين أو أر بعا وثلاثين وأمسك من كل بدنة منها بضعة ، أخرجه أبو داود والنسائي « النضوخ » بخاء معجمة ضرب من الطيب وعن أنس رضي الله عنه . قال : بات رسول الله صلى الله عليه وسلم بذى الحليفة حتى أصبح ثم ركب حتى إذا استوت به راحلته على البيداء حمد الله وسبح وكبر وهلل ثم أهل بجح وعمرة وأهل الناس بهما فلما قدم أمر الناس فحلوا حتى إذا كان يوم التروية أهلوا بالحج فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم الحج نحر سبع بدات بيده قياما * وفي رواية عن بلال ابن الحارث . قلت : يا رسول الله فسخ الحج لنا خاصة أولم يبعنا قال بل لكم خاصة ، أخرجه أبو داود . وأخرج منه النسائي : فسخ الحج فقط (وفسخ الحج) هو أن يكون قد نوى الحج ثم

يجعله عمرة ويحل ثم يعود ويحرم به .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . قال : أهل رسول الله صلى الله عليه وسلم بعمرة وأهل أصحابه بحج ، أخرجه أبو داود .

وعن عكرمة بن خالد الخزومي . قال : سألت ابن عمر رضى الله عنهما عن العمرة قبل الحج فقال لا بأس اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم قبل الحج ، أخرجه البخاري * وله في أخرى عن ابن عباس رضى الله عنهما . أن النبي صلى الله عليه وسلم : بعث أبا بكر على الحج يخبر الناس بمناسكهم ويبلغهم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أنواعه من قبل ذى الحجاز فلم يقرب الكعبة ولكن شمر إلى ذى الحجاز وذلك أنهم لم يكونوا استمتعوا بالعمرة إلى الحج . وعن ابن المسيب . أن رجلا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم : أتى عمر رضى الله عنه فشهد عنده أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم ينهى في مرضه الذى قبض فيه عن العمرة قبل الحج ، أخرجه أبو داود .

— الباب الخامس في الطواف والسعي : وفيه ثلاثة فصول —

﴿ الفصل الاول في كيفيتهما ﴾

عن ابن عباس رضى الله عنهما . قال : قدم النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه مكة وقد هنتهم حمى يثرب فقال المشركون انه يتقدم عليكم غدا قوم قد هنتهم الحمى وتوأمنا شدة فجلسوا مما يلي الحجر وأمرهم النبي صلى الله عليه وسلم أن يردلوا ثلاثة أشواط ويمشوا بين الركنين ليرى المشركين جلدهم فقال المشركون هؤلاء الذين زعمتم أن الحمى قد هنتهم هؤلاء أجسد من كذا وكذا . قال ابن عباس : ولم يمنعهم أن يأمرهم أن يردلوا الأشواط كلها إلا بقاء عليهم ، أخرجه الخمسة . زاد البخاري في رواية : لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم لعامة الذى استأمن فيه . قال : ارموا ليرى المشركين قوتهم والمشركين من قبل قعيقان * وفي أخرى : أنما سعى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالبيت وبين الصفا والمروة ليرى المشركين قوته * وفي أخرى لابن داود . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم : اضطبع

فأستلم وكبر ثم رمل ثلاثة أطواف فكانوا إذا بلغوا الركن اليماني وتغيبوا عن قر بش مشوا ثم يطلعون عليهم يرملون فتقول قر بش كما أنهم الغزلان . قال ابن عباس فكانت سنة . ومعنى « وهنتهم » أضعفتهم « والاشواط » جمع شوط والمراد به المرة الواحدة من الطواف بالبيت « والرمل » سرعة المشى والهرولة (والاضطباع في الطواف) ان يدخل الرجل الرداء من تحت إبطه الايمن ويجمع طرفيه على عاتقه الايسر ومنكبه الايمن ويتغطي الايسر سمي بذلك لابتداء الضبعين وهما من تحت الابط .

وعن أبي الطفيل رضى الله عنه . قال : قلت لابن عباس رضى الله عنهما رأيت هذا الرمل بالبيت ثلاثة أطواف ومشى أربعة أطواف أسنة هو ؟ فان قومك يزعمون أنه سنة فقال صدقوا وكذبوا ! فقلت : ما قولك صدقوا وكذبوا ؟ فقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم مكة فقال المشركون إن محمداً وأصحابه لا يستطيعون أن يطوفوا بالبيت من الهزال وكانوا يحسدونه فأمرهم أن يرملوا ثلاثاً ويمشوا أربعاً . فقلت : أخبرني عن الطواف بين الصفا والمروة راكباً أسنة هو ؟ فان قومك يزعمون أنه سنة . قال : صدقوا وكذبوا ؟ قلت : ما صدقوا وكذبوا . قال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كثر عليه الناس يقولون هذا محمد هذا محمد حتى خرج العواتق من البيوت وكان صلى الله عليه وسلم لا يضرب الناس بين يديه فلما كثروا ركب والمشى في السعى أفضل ، أخرجه مسلم واللفظ له وأبو داود بنحوه . وزاد أن قر يشاً قالت زمن الحديبية : دعوا محمداً وأصحابه حتى يموتوا موت النعف فلما صالحوه على أن يحيئوا من العام المقبل قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم والمشركون من قبل قعيقان فقال صلى الله عليه وسلم لأصحابه : أرملوا بالبيت ثلاثاً وليس بسنة . وقال في السعى بين الصفا والمروة مثل مسلم . وزاد فظاف على بعير ليمعوا كلامه ولير وامكانه ولا تناله أيديهم « النعف » دود يكون في أنوف الابل والغنم .

وعن ابن عمر رضى الله عنهما . قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا استلم الركن الاسود أوّل ما يطوف يخب ثلاثة أطواف من السبع ، أخرجه الستة الا الترمذى * وفي رواية . وكان يسعى ببطن المسيل اذا طاف بين الصفا والمروة * وفي رواية للشيخين :

رمل من الحجر الى الحجر ثلاثا ومشى أر بعاً ثم يصلي ركعتين يعني بعد الطواف ثم يطوف بين
بين الصفا والمروة في الحج والعمرة، « الخبيب » ضرب من السير سربع .

وعن جابر رضى الله عنه . قال : قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة فدخل المسجد
فاستلم الحجر ثم مضى على يمينه فرمل ثلاثا ومشى أر بعاً ثم أتى المقام فقال « واتخذوا من مقام
ابراهيم مصلًى » وصلى ركعتين والمقام بينه وبين البيت ثم أتى الحجر بعد الركعتين فاستلمه ثم
خرج الى الصفا والمروة أظنه قال : إن الصفا والمروة من شعائر الله ، أخرجه مسلم ومالك
والترمذى والنسائى .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . قال : اعقر رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه
رضى الله عنهم من الجمرة فرملوا بالبيت وجعلوا أردبتهم تحت آباطهم ثم قذفوها على عواتقهم
اليسرى ، أخرجه أبو داود .

وعن عروة . قال : أحرم عبد الله بن الزبير بعمرة من التنعيم ثم رأته يسعى حول البيت
الاشواط الثلاثة .

وعن ابن عمر رضى الله عنهما . أنه كان : اذا أحرم من مكة لم يطف بالبيت ولا بين
الصفا والمروة حتى يرجع من منى وكان لا يرمل اذا طاف حول البيت اذا أحرم من مكة ،
أخرجهما مالك .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم : لم يرمل في السبع
الذى أفاض فيه .

وعن أسلم . قال سمعت عمر رضى الله عنهما يقول : فيم الرملاذ والكشف عن
المنابك وقد أطأ الله الاسلام ونفى الكفر وأهله لكن مع ذلك لا ندع شيئاً كنا نعمله مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أخرجهما أبو داود « أطأ » مثل وطأ ومعناه ثبت ومهد .

وعن يعلى بن أمية رضى الله عنه . قال : طاف رسول الله صلى الله عليه وسلم مضطجعا
بيرد ، أخرجه أبو داود والترمذى وعنده بيرد أخضر .

وعن عبد الرحمن بن صفوان رضى الله عنه . قال : رأيت النبي صلى الله عليه وسلم قد

خرج من الكعبة هو وأصحابه وقد استاموا البيت من الباب الى الحطيم ووضعوا خدودهم عليه ورسول الله صلى الله عليه وسلم وسطهم ، أخرجه أبو داود .

﴿ فرع في الاستلام وغيره ﴾

عن عابس بن ربيعة . قال : رأيت عمر رضي الله عنه يقبل الحجر ويقول : إني لأعلم أنك حجر لا تنفع ولا تضر ولولا أني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبلك ما قبلتك ، أخرجه الستة . وزاد مسلم والنسائي في رواية : ولكن رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بك حفياً ولم يذكر يقبلك « الحفي » المبالغ في الأكرام والعناية .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال : لم أر رسول الله صلى الله عليه وسلم يستلم من البيت الا الركنين اليمانيين ، أخرجه الخمسة الا الترمذي * وفي رواية . ما تركت استلام هذين الركنين اليمانيين والحجر في شدة ولا رخاء منذ رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يستامهما * وفي أخرى للشيخين . قال نافع : رأيت ابن عمر يستلم الحجر بيده ثم يقبل يده * ولا يبي داود والنسائي . كان صلى الله عليه وسلم : لا يدع أن يستلم الركن اليماني والحجر في كل طوافه * وفي أخرى للبخاري والنسائي . سألت رجلاً من عمر عن استلام الحجر ؟ فقال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يستلمه ويقبله ! فقال الرجل رأيت إن زحمت رأيت إن غلبت . قال ابن عمر : اجعل رأيت باليمن رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يستلمه ويقبله . ومعنى « اجعل رأيت باليمن » أي اجعل سؤالك هذا واعتراضك بعيداً عنك حتى كأنه باليمن وأنت موضعك .

وعن عمرو بن شعيب عن أبيه . قال : طقت مع عبد الله يعني - أباه - فلما جئنا دبر الكعبة قلت : ألا تتعوذ ؟ قال أتعوذ بالله من النار ثم مضى حتى استلم الحجر فأقام بين الركن والباب فوضع صدره ووجهه وذراعيه وكفيه هكذا وبسطهما بسطاً ثم قال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله ، أخرجه أبو داود .

وعن أبي الطفيل . قال : كنت مع ابن عباس رضي الله عنهما ومعاوية لا يمر بركن الا استلمه فقال له ابن عباس رضي الله عنهما إن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يستلم الا الحجر

الاسود والركن اليماني فقال معاوية ليس شئ من البيت مهجورا وكان ابن الزبير يستلمهن كلهن ، أخرجه الشيخان والترمذي .

وعن حنظلة . قال : رأيت طاوساً يمر بالركن فان وجد عليه زحاما مر ولم يزاحم وان رآه خالياً قبله ثلاثاً ثم قال رأيت ابن عباس فعل مثل ذلك . وقال ابن عباس : رأيت عمر فعل مثل ذلك . وقال عمر رضي الله عنه : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل ذلك ، أخرجه النسائي .

وعن عروة . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لابن عوف : يا أبا محمد كيف صنعت في استلام الركن الاسود ؟ قال : استلمت وتركت ! قال : أصبت ، أخرجه مالك .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . انه أخير بقول عائشة : إن الحجر بعضه ليس من البيت فقال والله ان كانت عائشة سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم إني لا ظن أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يترك استلام هذين الركنين الا أنهما ليسا على قواعد البيت ولا طاف الناس من وراء الحجر الا لذلك ، أخرجه أبو داود .

وعن عبيد بن عمير . أن ابن عمر رضي الله عنهما : كان يزاحم على الركنين زحاما فقلت يا أبا عبد الرحمن انك تزاحم على الركنين زحاما ما رأيت أحداً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يزاحمه . فقال : ان أفعل فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ان مسحهما كفارة للخطايا . وسمعته يقول : من طاف بهذا البيت أسبوعاً فأحصاه كان كعتق رقبة . وسمعته يقول : من طاف ولا يرفع قدماً ولا يضع قدماً الا حط الله عنه بها خطيئة وكتب له بها حسنة ، أخرجه الترمذي والنسائي «الاسبوع» سبع مرات ومنه أسبوع الايام لا شتاله على سبعة أيام .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . أنه كان يقول : ما بين الركن والباب الملتزم ، أخرجه مالك . وعن ابن عوف . قال سمعت رجلاً يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمر بن الخطاب رضي الله عنه يا أبا حفص إنك فيك فضل قوة فلا تؤذ الضعيف اذا رأيت الركن خلواً فاستلم والافكبر وامض . ثم قال سمعت عمر رضي الله عنه يقول لرجل : لا تؤذ الناس بفضيل

قوتك ، أخرجه رزين .

وعن نافع . قال : كان ابن عمر رضی الله عنهما يصلي لكل أسبوع ركعتين ، أخرجه البخاري تعليقا .

وعن عروة . قال : كان ابن الزبير يقرن بين الاسابيع ويسرع المشى ويذكر عن عائشة رضی الله عنها أنها كانت تفعله ثم تصلي لكل أسبوع ركعتين * وفي رواية . أنه كان يطوف بعد النجر و يصلي ركعتين فكان اذا طاف يسرع المشى ، أخرجه رزين .

وعن امرأة كانت تخدم عائشة رضی الله عنها . أنها : طافت معها أربعة أسابيع مقرونة ثم ركعت لكل أسبوع ركعتين . قالت وتستحب استلام الركن في كل وتر ، أخرجه رزين .
وعن عبد الرحمن بن عبد القاري . أنه : طاف مع عمر بن الخطاب رضی الله عنه بعد صلاة الصبح فلما قضى عمر طوافه نظر فلم ير الشمس فركب حتى أناخ بذى طوى وصلى ركعتين ، أخرجه مالك .

وعن اسماعيل بن أمية . قال قلت للزهري : إن عطاء يقول نجزئه المكتوبة من ركعتي الطواف فقال اتباع السنة أفضل لم يطف رسول الله صلى الله عليه وسلم قط أسبوعا الا صلى له ركعتين ، أخرجه البخاري تعليقا .

وعن جابر رضی الله عنه . قال : قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم في ركعتي الطواف بسورتي الاخلاص قل يا أيها الكافرون وقل هو الله أحد ، أخرجه الترمذي .

وعن كثير بن جهمان . قال : رأيت ابن عمر رضی الله عنهما يمشي في المسعى فقلت أتمشي في المسعى فقال لئن سعيت لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي ولئن مشيت لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي وأنا شيخ كبير ، أخرجه أصحاب السنن .

وعن جابر رضی الله عنه . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نزل من الصفا مشى حتى اذا انصبته قدماه في بطن الوادي سعى حتى يخرج منه ، أخرجه مالك والنسائي ومعنى « انصبته قدماه » انحدرت في المسعى .

وعنه رضی الله عنه . قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : حين خرج

من المسجد وهو يريد الصفا نبدأ بمبدأ الله به فبدأ بالصفا ، أخرجه مالك والترمذي والنسائي وزاد زين . عن أبي هريرة رضي الله عنه : فلما علا على الصفا حيث ينظر إلى البيت رفع يديه فجعل يذكر الله تعالى ماشاء .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : ليس السعي في بطن الوادي بين الصفا والمروة سنة إنما كان أهل الجاهلية يسمونها ويقولون : لانحيز البطحاء الأشدا ، أخرجه البخاري «الشد» العدو والمراد بالبطحاء ههنا بطن المسمى .

وعن صفية بنت شيبة . أن امرأة قالت : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي في بطن المسيل يقول : لا يقطع الوادي الأشدا ، أخرجه النسائي .

وعن الزهري . قال : سألت ابن عمر رضي الله عنهما هل رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم رمى بين الصفا والمروة فقال كان في جماعة من الناس فرملوا فإراهم رملوا الأبرم له ، أخرجه النسائي .

﴿ الفصل الثاني في أحكام الطواف والسعي ﴾

عن ابن عباس رضي الله عنهما . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : الطواف حول البيت مثل الصلاة إلا أنكم تتكلمون فيه فمن تكلم فلا يتكلم إلا بخير ، أخرجه الترمذي وهذا لفظه والنسائي * وفي أخرى للنسائي عن ابن عمر . قال : أقلوا من الكلام في الطواف فانما أتم في صلاة .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : طاف النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع على بعير يستلم الركن بمحجن ، أخرجه الخمسة * وفي رواية . كلما أتى الركن أشار إليه بشيء في يده * وفي أخرى لابي داود . أن النبي صلى الله عليه وسلم : قدم مكة وهو يشتكي فطاف على راحلته كلما أتى الركن ^(١) استلمه بمحجن فلما فرغ من طوافه أتاه وصلى ركعتين .

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : طاف النبي صلى الله عليه وسلم على بعيره يستلم الركن كراهية أن يصرف عنه الناس ، أخرجه مسلم والنسائي * ولمسلم في أخرى . وأبي

(١) في نسخة كما أتى الركن .

داود عن ابن عباس : يستلم الركن بمحجن كان معه ويقبل المحجن « المحجن » كالصولجان .
وعن أم سلمة رضي الله عنها . قالت : شكوت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم أني
أشتكي فقال : طوف في من وراء الناس وأنت راكبة فظفت والنبي صلى الله عليه وسلم
يصلي الى جنب البيت يقرأ بالطور وكتاب مسطور ، أخرجه الستة الا الترمذي .
وعن وبرة بن عبد الرحمن . قال سألت رجل ابن عمر رضي الله عنهما فقال : أ يصلح لي أن
أطوف بالبيت قبل أن آتي الموقف ؟ قال نعم ! قال فإن ابن عباس يقول : لا تطف بالبيت حتى
تأتي الموقف . فقال : قد حج رسول الله صلى الله عليه وسلم فطاف بالبيت قبل أن يأتي الموقف
فبقول رسول الله صلى الله عليه وسلم أحق أن نأخذ أو بقول ابن عباس ان كنت صادقا ،
أخرجه مسلم والنسائي .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة فطاف وسعى
بين الصفا والمروة ولم يقرب السكبة بعد طوافه بها حتى رجع من عرفة ، أخرجه البخاري .
وعن جبير بن مطعم رضي الله عنه . أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : يا بني عبد مناف
لا تمنعوا أحدًا طاف بهذا البيت فصلى آية ساعة شاء من ليل أو نهار ، أخرجه أصحاب السنن .
وعن أبي الزبير المكي . قال : رأيت ابن عباس يطوف بعد صلاة العصر أسبوعًا ثم
يدخل حجرته فلا تدري ما يصنع قال ولقد رأيت البيت يخلو بعد صلاة الصبح حتى تطلع
الشمس وبعد صلاة العصر ما يطوف به أحد حتى عند الغروب ، أخرجه مالك .

— في طواف الزيارة —

عن ابن عباس وعائشة رضي الله عنهم . أن النبي صلى الله عليه وسلم : أ خرا الطواف يوم
النحر الى الليل ، أخرجه أبو داود والترمذي وهو في رواية أخرى طواف الزيارة .
وعن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم : أفاض يوم
النحر ثم رجع فصلى الظهر بمبني ، أخرجه الشيخان وأبو داود .

— في طواف الوداع —

عن ابن عباس رضى الله عنهما . قال : كان الناس ينصرفون في كل وجه فقال النبي صلى الله عليه وسلم : لا ينفر أحد حتى يكون آخر عهده بالبيت ، أخرجه مسلم وأبو داود * وفي موطأ مالك . أن عمر رضى الله عنه قال : آخر النسك الطواف بالبيت * وفيه أنه ردد رجال من مَرَّ الظَّهْرَانِ لم يكن ودع البيت حتى ودَّع .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . أنه قال : رخص للحائض أن تنفر إذا حاضت ، أخرجه الشيخان * وفي رواية . قال : أمر الناس أن يكون آخر عهدهم بالبيت إلا أنه خفف عن المرأة الحائض .

وعن عائشة رضى الله عنها . أن صفية بنت حيي زوج النبي صلى الله عليه وسلم حاضت فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : أحابستاهي ؟ فقالوا انها قد أقاضت قال : فلا إذا ، أخرجه الستة وهذا لفظ الشيخين .

وعن عمرة . أن عائشة رضى الله عنها : كانت اذا حجت ومعها نساء تخاف أن يحضن قدمتهن يوم النحر فأضن فان حضن بعد ذلك لم تنظرهن تنفر بهن وهن حيض ، أخرجه مالك .

- في طواف الرجال مع النساء -

عن ابن جريج . قال : أخبرني عطاء : اذمنع ابن هشام النساء الطواف مع الرجال قال كيف يمنعن وقد طاف نساء النبي صلى الله عليه وسلم مع الرجال . قال قلت : أبعاد الحجاب وقبله ؟ قال لقد أدركته بعد الحجاب . قال قلت : كيف يخالطن الرجال ؟ قال لم يكن يخالطن الرجال ! كانت عائشة رضى الله عنها تطوف حجرة من الرجال لا تخالطهم فقالت امرأة انطلقى نستلم يأم المؤمنين قالت انطلقى عنك وأبت وكن يخرجن متنكرات بالليل ، أخرجه البخارى « حجرة » بفتح الحاء والراء المهملتين وسكون الجيم بينهما أى ناحية منفردة

- في الطواف وراء الحجر -

عن أبى السفر سعيد بن محمد . قال سمعت ابن عباس رضى الله عنهما يقول : يأبها الناس اسمعوا منى ما أقول لكم واسمعوا منى ما تقولون ولا تذهبوا فتمتوا قال ابن عباس قال ابن

عباس: من طاف بالبيت فليطف من وراء الحجر ولا يتولوا الحطيم ، أخرجه البخارى .

— السعي بين الصفا والمروة —

عن جابر رضى الله عنه . قال : لم يطف النبي صلى الله عليه وسلم ولا أصحابه بين الصفا والمروة الا طوافا واحدا طوافه الاول ، أخرجه أبو داود والنسائي .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . قال : رأى النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يطوف بالكعبة بزمام أو غيره فقطعه ، أخرجه البخارى وأبو داود والنسائي * وفي رواية : يقود انسانا بخزامة فى أنفه فقطعها ثم أمره أن يقود بيده (الخزامة) ما يجعل فى أنف البعير من شعر كالحلقة ليقاد به .

وعن ابن أبي مليكة . أن عمر رضى الله عنه : مرَّ بأمرأة مجذومة تطوف بالبيت فقال يأمة الله تعالى : لا تؤذى الناس لو جلست فى بيتك كان خيرا لك فجلست فى بيتها فمر بها رجل بعد ما مات عمر رضى الله عنه فقال لها ان الذى نهاك قد مات فاخرجى فقالت والله ما كنت لاطيعه حيا وأعصيه ميتا ، أخرجه مالك .

وعن عبد الله بن السائب . أنه كان يقود ^(١) ابن عباس : فيقيم عند الشقة الثالثة مما يلي الركن الذى يلي الحجر مما يلي الباب فيقول له ابن عباس أن نبئت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلى ههنا فيقول نعم فيصلى ، أخرجه أبو داود والنسائي .

وعن مالك . أنه بلغه أن سمع بن أبي وقاص : كان اذا دخل مكة مراهاقا خرج الى عرفة قبل أن يطوف بالبيت وبين الصفا والمروة ثم يطوف بعد أن يرجع ، والمراد بقوله (مراهاقا) أى قد ضاق عليه الوقت حتى خاف فوت الوقوف بعرفة .

وعن عائشة رضى الله عنها . قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : انما جعل الطواف بالبيت وبين الصفا والمروة ورمى الجمار لاقامة ذكر الله تعالى ، أخرجه أبو داود والترمذى .

— الدعاء فى الطواف والسعي —

عن عبد الله بن السائب . قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فى الطواف

ما بين الركنين : ربنا آتينا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقننا عذاب النار ، أخرجه أبو داود .

وعن نافع . أنه سمع ابن عمر رضي الله عنهما يقول على الصفا : اللهم انك قلت ادعوني أستجب لكم وانك لا تخلف الميعاد واني أسألك كما هديتني للإسلام أن لا تغرعه مني حتى تتوفاني وأنا مسلم ، أخرجه مالك * وزاد رزين : وكان يكبر ثلاث تكبيرات ويقول لا إله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير : يصنع ذلك سبع مرات ويصنع في المروة كذلك في كل شوط * وفي رواية لرزين : وذلك احدى وعشرون من التكبير وسبع من التهليل ويدعو فيما بين ذلك يسأل الله تعالى ويهبط حتى اذا كان بطن المسيل سمى حتى يظهر منه ثم يمشي حتى يأتي على المروة فيرقى عليها فيصنع مثل ما صنع على الصفا يصنع ذلك سبع مرات حتى يفرغ من سعيه .

وعن جابر رضي الله عنه . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وقف على الصفا يكبر ثلاثا ويقول لا إله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير يصنع ذلك ثلاث مرات ويدعو ويصنع على المروة مثل ذلك .

وعن ابن شهاب . قال : كان ابن عمر رضي الله عنهما لا يلبي وهو يطوف بالبيت ، أخرجهما مالك .

— الفصل الثالث في دخول البيت —

عن عائشة رضي الله عنها . قالت : خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من عندي وهو مسرور ثم رجع وهو كئيب فقال اني دخلت الكعبة ولو استقبلت من أمري ما استقبلت ما دخلتها اني أخاف أن أكون قد شققت على أمي ، أخرجه أبو داود والترمذي * وعنده . وددت أني لم أكن فعلت اني أخاف أن أكون قد أتعبت أمي من بعدي .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال : دخل النبي صلى الله عليه وسلم البيت هو وأسامة بن زيدو بلال وعثمان بن طلحة رضي الله عنهم فأغلقوا عليهم فقاموا ففتحوا كنت أول من وبلج فلقيت بلالا فسألته هل صلى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال نعم بين العمودين

الجمانيين وذهب عنى أن أسأله كم صلى ، أخرجه الستة * وفي رواية: فسألت بلالاً حينما خرج ما صنع النبي صلى الله عليه وسلم ؟ قال : جعل عمودين عن يمينه وعموداً عن يساره وثلاثة أعمدة وراءه وكان البيت يومئذ على ستة أعمدة ثم صلى * وفي رواية : صلى ركعتين بين السارين اللتين عن يسارك اذا دخلت ثم خرج فصلى في وجه الكعبة ركعتين * وفي أخرى لمسلم : أقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح على ناقته القصوى وهو مردف أسامة * وفي أخرى : على ناقه لا سامة حتى أناخ بفناء الكعبة ثم دعى عثمان بن طلحة فقال ائتني بالمفتاح فذهب الى أمه فأبت أن تعطيه فقال والله لتعطينه أو لتخرجن هذا السيف من صلي فأعطته اياه فجاء به الى النبي صلى الله عليه وسلم ففتح وذكر نحوه * وفي أخرى لمسلم أيضاً عن ابن عباس . قال : انما أمرتم بالطواف ولم تؤمروا بدخوله * وقال : أخبرني أسامة أن النبي صلى الله عليه وسلم لما دخل البيت دعا في نواحيه كلها ولم يصل فيه حتى خرج فلما خرج ركب من قبل البيت ركعتين فقال هذه القبلة * وفي أخرى للبخاري : دخل الكعبة وفيها ستة سوارى فقام عند كل سارية فدعا ولم يصل * وعند النسائي : دخل الكعبة وسبح في نواحيها ولم يصل حتى خرج وصلى خلف المقام ركعتين * وفي أخرى له : دخل فمضى حتى اذا كان بين الاسطوانتين اللتين تليان الباب جلس حمد الله تعالى وأثنى عليه وسأله واستغفره ثم قام حتى أتى ما استقبل من دبر الكعبة فوضع وجهه وخده عليه وحمد الله وأثنى عليه وسأله واستغفره ثم انصرف الى كل ركن من أركان الكعبة فاستقبله بالتكبير والتهليل والتسبيح والثناء على الله تعالى والمسألة والاستغفار ثم خرج فصلى ركعتين مستقبل وجه البيت ثم انصرف فقال هذه القبلة ، (القصوى) التي قطع طرف أذنهما ولم تكن ناقه النبي صلى الله عليه وسلم كذلك وانما كان لقبالها .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . قال : لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم أبى أن يدخل البيت وفيه الآلهة فأمر بها فأخرجت وأخرجوا صورة ابراهيم واسماعيل عليهما السلام في أيديهما الألام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قاتلهم الله أما والله لقد علموا أنهم لم يستقم بها فماتوا فدخل البيت فكبر في نواحيه ولم يصل فيه ، أخرجه البخاري

«الازلام» القداح التي كانوا يستقهمون بها .

وعن الاسامية . قالت قلت لعثمان رضى الله عنه : ما قال لك رسول الله صلى الله عليه وسلم حين دعاك . قال قال لى : انى نسبت أن أمرك أن تحمر القرنين فإنه ليس بنسبى أن يكون فى البيت شئ يشغل المصلى ، أخرجه أبو داود «التخمين» التغطية .

وعن عائشة رضى الله عنها . قالت : كنت أحب أن أدخل البيت وأسلى فيه فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم يدي فأدخلني فى الحجر فقال صلى فيه ان أردت دخول البيت فانتاهو قطعة منه وان قومك اقتصروا حين بنوا الكعبة فأخرجوه عن البيت ، أخرجه الاربعه * وفى أخرى للنسائى : قلت يا رسول الله ألا أدخل البيت ؟ قال . ادخلى الحجر فإنه من البيت .

وعن نافع . قال : كان ابن عمر رضى الله عنهما اذا دخل الكعبة يمشى قبل وجهه حين يدخل ويجعل الباب قبل ظهره ويمشى حتى يكون بينه وبين الجدار الذى قبل وجهه قريبا من ثلاثة أذرع فيصلى بتوحي المكان الذى أخبره بلال أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى فيه قال وليس على أحد بأس أن يصلى فى أى نواحى البيت شاء ، أخرجه البخارى «التوحي» القصد والاعتقاد .

﴿ الباب السادس فى الوقوف والافاضة : وفيه ثلاثة فصول ﴾

— الفصل الأول فى الوقوف وأحكامه —

عن عائشة رضى الله عنها . قالت : كانت قریش ومن دان دينها يقفون بالمزدلفة وكانوا يسمون الحمس وكان سائر العرب يقفون بعرفة فلما جاء الاسلام أمر الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم أن يأتى عرفة فيقف بها ثم فيض منها وذلك قوله تعالى « ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس » ، أخرجه الخمسة * وفى رواية . قالت عائشة رضى الله عنها : الحمس هم الذين أنزل الله تعالى فيهم « ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس » قالت وكان الناس فيضون من عرفات والحمس من مزدلفة يقولون لا تفيض الامن الحرم فلما نزلت « ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس » رجعوا الى عرفات * وذكر رزين رواية . قال : كانت قریش

ومن دان يهادوهم الخمس يفتقون بالمزدلفة ويقولون نحن قطين الله تعالى أى جيران بيت الله تعالى فلا تخرج من حرمه وكان يدفع بالعرب أبو سياره على حمار عربى من عرفة (الخمسة) قر يش سميت بذلك لشجاعتها وشدتها .

وعن جبير بن مطعم رضى الله عنه . قال : أضللت بعيراً لى فذهبت أطلبه يوم عرفة فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم واقف مع الناس بعرفة فقلت هذا والله من الخمس فما شأنه ههنا وكانت قر يش تعد من الخمس ، أخرجه الشيخان والنسائي .

وعن عمرو بن عبد الله بن صفوان عن يزيد بن شيبان الأزدي رضى الله عنه . قال : أنا أنا ابن مريع الانصارى رضى الله عنه ونحن وقوف بالموقف مكانا يباعده عمر و فقال انى رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم اليكم يقول : كونوا على مشاعركم فانكم على ارث من ارث ابراهيم ، أخرجه أصحاب السنن ، « المشاعر » جمع مشعر وهو المعلم والمراد بهامعالم الحج .

وعن نبيط بن شربط الاشجعي رضى الله عنه . قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم عرفة واقفا على جبل أحمري يخطب ، أخرجه أبو داود والنسائي وزاد بعد الصلاة . وعن العدا بن خالد بن هوذة العامري رضى الله عنهما . قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب الناس يوم عرفة على بعير قائم فى الركابين .

وعن زيد بن أسلم عن رجل من بنى ضمرة عن أبيه أو عمه . قال : رأيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر بعرفة .

وعن ابن عمر رضى الله عنهما . قال : غدا رسول الله صلى الله عليه وسلم من منى حين صلى الصبح صبيحة يوم عرفة حتى أتى عرفة فنزل بفترة وهو منزل الامراء الذى تنزل فيه بعرفة حتى اذا كان بعد صلاة الظهر راح صلى الله عليه وسلم مهجرا تجمع بين الظهر والعصر ثم خطب الناس ثم راح فوقف على الموقف من عرفة ، أخرج هذه الاحاديث الثلاثة أبو داود « التهجير » هنا السير عند الهاجرة وهى شدة الحر .

وعن نافع . قال : كان ابن عمر رضى الله عنهما يصلى الظهر والعصر والمغرب والعشاء والصبح بمنى ثم يغدو اذا طلعت الشمس الى عرفة ، أخرجه مالك .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنى الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر ثم غدا الى عرفات ، أخرجه أبو داود والترمذى وعند أبي داود . صلى الظهر يوم التروية والفجر يوم عرفة بمنى .

وعن عروة بن مضر بن الطائي رضي الله عنه . قال : أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمزدلفة حين أقام الصلاة فقلت يا رسول الله انى جئت من جبل طىء أكلت راحلتى وأتعبت نفسى والله يا رسول الله ما تركت من جبل الا وقتت عليه فهل لى من حج ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من صلى معنا صلاتنا هذه ها هنا ثم أقام معنا وقد وقف قبل ذلك بعرفة ليلا أو نهارا فقد تم حجه وقضى تفته ، أخرجه أصحاب السنن .

وعن عبد الرحمن بن يعمر الديلى رضي الله عنه . ان النبي صلى الله عليه وسلم : أمر مناديه وهو بعرفة أن ينادى الحج عرفة من جاء ليلة جمع قبل طلوع الفجر فقد أدرك الحج أيام منى ثلاثة أيام ؟ (فن تعجل فى يومين فلا إثم عليه ومن تأخر فلا إثم عليه) ، أخرجه أصحاب السنن .
وعن على رضي الله عنه . قال : وقف رسول الله صلى الله عليه وسلم على قزح فقال : هذا قزح وهو الموقف وجمع كله موقف ونحرت ها هنا ومنى كلها منحرفا نحو وافي رحا لكم ، أخرجه أبو داود .

وعن مالك . أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : عرفة كلها موقف وارتفعوا عن بطن عرنة والمزدلفة كلها موقف وارتفعوا عن بطن محسر .

— الفصل الثانى فى الافاضة —

عن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : دفع رسول الله صلى الله عليه وسلم من عرفة فسمع وراءه زجرا شديدا وضر باللابل فاشار اليهم بسوطه . فقال : أيها الناس عليكم بالسكينة فان البر ليس بالابضاع ، أخرجه الخمسة الا الترمذى «الابضاع» الاسراع .

وعن أسامة بن زيد رضي الله عنهما . قال : دفع رسول الله صلى الله عليه وسلم من عرفة حين وقعت الشمس حتى اذا كان بالشعب نزل فبال ثم توطأ ولم يسبغ الوضوء فقلت الصلاة

يارسول الله؟ فقال: الصلاة إمامك. فركب فلما جاء المزدلفة نزل فتوضأ فاستبغ الوضوء ثم أقبلت الصلاة فصلى المغرب ثم أتى كل إنسان بعيره ثم أقبلت الصلاة فصلى العشاء ولم يصل بينهما شيئاً، أخرجه الستة إلا الترمذي « وفي رواية عن عروة. قال: سئل أسامة رضي الله عنه. كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسير في حجة الوداع حين دفع فقال: كان يسير العنق فاذا وجد فجوة نص. قال هشام « والنص » فوق العنق.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما. قال: أنا من قدم النبي صلى الله عليه وسلم ليلة المزدلفة في ضعفه أهله، أخرجه الخمسة

وعن عائشة رضي الله عنها. قالت: استأذنت سودة رضي الله عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تفيض من جمع بليل وكانت امرأة ضخمة ثبطة فاذن لها قالت عائشة رضي الله عنها ليتني كنت استأذنته كما استأذنته وكانت عائشة لا تفيض إلا مع الإمام، أخرجه الشيخان والنسائي « ثبطة » أي بطيئة.

وعنها رضي الله عنها. قالت: أرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم بأم سامة ليلة النحر فرمت الجرة قبل الفجر ثم مضت فافضت، أخرجه أبو داود والنسائي.

وعن فاطمة بنت المنذر. قالت: كانت أسماء بنت أبي بكر تأمر الذي يصلي لها ولاصحابها الصبح بالمزدلفة أن يصلي حين يطلع الفجر ثم تركب فتسير إلى منى ولا تقف، أخرجه مالك.

— الفصل الثالث في التلبية بعرفة والمزدلفة —

عن ابن عباس رضي الله عنهما. قال: كان أسامة يردف رسول الله صلى الله عليه وسلم من عرفة إلى المزدلفة. ثم أردف الفضل من مزدلفة إلى منى فكلاهما قال لا يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبي حتى رمى جمرة العقبة، أخرجه الخمسة.

وعن سعيد بن جبير. قال: كنت مع ابن عباس بعرفة فقال مالي لأسمع الناس يلبون قلت: يخافون من معاوية. فخرج من فسطاطه وهو يقول لبيك اللهم لبيك فانهم قد تركوا

السنة عن بعض علي ، أخرجه النسائي .

وعن محمد بن أبي بكر الثقفي . قال : سألت أنس بن مالك ونحن غاديان من منى الى عرفات عن التلبية كيف كنتم تصنعون مع النبي صلى الله عليه وسلم ؟ قال : كان يلبي الملبي فلا ينكر عليه ويكبر المكبر فلا ينكر عليه ويهمل المهمل فلا ينكر عليه ولا يعيب أحد على صاحبه ، أخرجه الثلاثة والنسائي .

وعن جعفر بن محمد عن أبيه . قال : كان على رضى الله عنه يلبي بالحج حتى اذا زاغت الشمس من يوم عرفة قطع التلبية ، أخرجه مالك «زاغت الشمس» اذا زالت .
وعن أسامة رضى الله عنه . قال : كنت ردف رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفة فرفع يديه بدعوات به ناقته فسقط خطامها فتناول الخطام باحدى يديه وهو رافع يده الاخرى ، أخرجه النسائي .

- الباب السابع في الرمي وفيه أربعة فصول -

﴿ الفصل الاول في كيفية ﴾

عن عبد الرحمن بن يزيد . قال : رمى ابن مسعود جمره العقبة من بطن الوادى بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة وجعل البيت عن يساره ومعنى عن يمينه . فقيس له : ان تاسا يرمونها من فوقها . فقال : هذا الذى لا إله غيره ! مقام الذى أنزلت عليه سورة البقرة ، أخرجه الخمسة وهذا لفظ الشيخين «وعند الترمذى والنسائي . أتى جمره العقبة فاستبطن الوادى واستقبل الكعبة وجعل يرمى الجمره على حاجبه الايمن وذكر نحوه .

وعن سعد رضى الله عنه . قال : رجعت فى الحججة مع النبي صلى الله عليه وسلم وبعضنا يقول رميت بسبع حصيات وبعض يقول بست ولا يعيب بعضهم على بعض .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . قال قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم غداة العقبة وهو على راحلته : هات ألقطلى فلقطت له حصيات من حصى الخذف . فلما وضعتن فى يده قال : بأمشلك هؤلاء اياكم والغلو فى الدين فانما هلك من كان قبلكم بالغلو فى الدين ،

أخرجهما النسائي «وحصى الخذف» بالحاء المعجمة .

— الفصل الثاني في وقت الرمي —

عن جابر رضى الله عنه . قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يرمي يوم النحر ضحى وأما بعد ذلك فبعد زوال الشمس ، أخرجته الخمسة إلا البخارى .
وعن نافع . أن ابنة أخ اصفية بنت أبي عبيد امرأة عبد الله بن عمر نفست بالمزدلفة فتخلفت هي وصفية حتى أتتا منى بعد أن غربت الشمس يوم النحر فامرهما ابن عمر أن ترميا حين قدمتا ولم ير عليهما بأسا ، أخرجته مالك .

وعن أبي البداح عاصم بن عدي عن أبيه رضى الله عنه . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم : أرخص لرجال الأبل في البيتوة عن منى يرمون يوم النحر ثم يرمون الغدوم من بعد الغد ليومين ثم يرمون يوم النفر ، أخرجته الأربعة * وقال مالك : تفسير ذلك فيما يرى والله أعلم أنهم يرمون يوم النحر فإذا مضى اليوم الذى يليه رموا من الغد وذلك يوم النفر الأول يرمون لليوم الذى مضى ثم يرمون ليومهم ذلك لأنه لا يقضى أحد شيئا حتى يجب عليه فإذا وجب عليه ومضى كان القضاء بعد ذلك فإن بدلهم في النفر فقد فرغوا وإن أقاموا إلى الغد رموا مع الناس يوم النفر الآخر وتفرؤا .

وعن نافع أن ابن عمر رضى الله عنهما . كان يقول : من غربت له الشمس من أوسط أيام التشريق وهو بمنى فلا ينفر حتى يرمى الجمار من الغد ، أخرجته مالك .

— الفصل الثالث في الرمي راكبا وماشيا —

عن ابن عمر رضى الله عنهما . قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا رمى الجمار مشى إليها ذاهبا وراجعا ، أخرجته أبو داود والترمذى .
وعن القاسم بن محمد . قال : كان الناس إذا رموا الجمار مشوا ذاهبين وراجعين . وأول من ركب معاوية ، أخرجته مالك .

وعن جابر رضى الله عنه . قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يرمي يوم النحر يرمى على

راحته وهو يقول : خذوا عني مناسككم لا أدري لعلي لأحج بعد حجتي هذه ، أخرجه مسلم وأبو داود والنسائي .

— الفصل الرابع في أحاديث متفرقة —

عن جابر رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الاستجمار تو ورمي الجمار تو والسعي بين الصفا والمروة تو والطواف تو واذا استجمر أحدكم فليستجمر بتو ، أخرجه مسلم «التو» الوتر .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : لولا ما يرفع الذي يتقبل من الجمار كان أعظم من نبير ، أخرجه رزين .

— الباب الثامن في الحلق والتقصير —

عن أنس رضي الله عنه . أن النبي صلى الله عليه وسلم : أتى الجرة فرماها . ثم أتى منزله بمنى ونحر ثم قال للحلاق خذ وأشار إلى جانبه اليمين ثم اليسر ثم جعل يعطيه الناس * وفي رواية . أعطى الجانب اليمين لمن يليه واليسر لأم سليم * وفي رواية . أنه دفع اليسر إلى أبي طلحة وقال له أقسمه بين الناس ، أخرجه الخمسة إلا النسائي .

وعن علي رضي الله عنه . قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تحلق المرأة رأسها ، أخرجه الترمذي . وزاد رزين . في الحج والعمرة وقال إنما عليها التقصير .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اللهم ارحم المحلقين . قالوا والمقصرين يا رسول الله ؟ قال : اللهم ارحم المحلقين . قالوا والمقصرين يا رسول الله ؟ قال : والمقصرين ، أخرجه الستة إلا النسائي * وللشبخين عن أبي هريرة . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : اللهم اغفر للمحلقين . قالوا يا رسول الله وللمقصرين قال اللهم اغفر للمحلقين . قالوا يا رسول الله وللمقصرين ؟ قال : وللمقصرين * ولمسلم عن أم الحصين رضي الله عنها . قالت : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع دعا للمحلقين ثلاثاً وللمقصرين

مرة واحدة .

- الباب التاسع في التحلل وفيه فصلان -

﴿ الفصل الاول في تقديم بعض أسبابه على بعض ﴾

عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما . قال : وقف رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع بمعنى للناس يسألونه . فجاء رجل فقال لم أشعر فخلقت قبل أن أذبح فقال اذبح ولا حرج . وجاءه آخر فقال : لم أشعر فنحرت قبل أن أرمي ؛ فقال ارم ولا حرج ، فاستل رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ عن شيء قدم ولا آخر الا قال افعل ولا حرج ، أخرجه الستة الا النسائي .

وعن أسامة بن شريك رضي الله عنه . قال : خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حاجا فكان الناس يأتونه فمن قائل يقول يا رسول الله سميت قبل أن أطوف وأخرت شيئا أو قدمته ؛ فكان يقول : لا حرج الا على رجل اقترض عرض مسلم وهو ظالم فذلك الذي حرج وهلك ، أخرجه أبو داود « الخرج » الائم والضيق ومعنى « اقترض عرض مسلم » اغتابه شبه ذلك بالقطع بالمفروض .

وعن نافع . قال : لقي ابن عمر رضي الله عنهما رجلا قد أفاض ولم يحلق ولم يقصر جهل ذلك فامر به أن يرجع فيحلق أو يقصر ثم يرجع الى البيت فيفيض ، أخرجه مالك .

« الفصل الثاني في وقت التحلل وجوازه »

عن ابن عمر رضي الله عنهما . ان عمر قال : من رمى الجمره ثم حلق أو قصر ونحر هديا ان كان معه فقد حل له ما حرم عليه الا النساء والطيب حتى يطوف بالبيت ، أخرجه مالك . وعن ابن عباس رضي الله عنهما . أنه قال : اذا رمى الجمره يعني جمره العقبة فقد حل له كل شيء حرم عليه الا النساء . قيل فالطيب ؛ قال : أما أنا فمدرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتضمخ بالمسك أو طيب هو ، أخرجه النسائي .

وعن أم سلمة رضي الله عنها . قالت : كانت ليلتي التي بصيرت الي فيها رسول الله صلى الله

عليه وسلم مساء يوم النحر . فصار الى فدخل على وهب بن زمعة ومعه آخر من آل أبي أمية متمصين . فقال صلى الله عليه وسلم لو هب : هل أفضت ؟ قال : لا . قال : فانزع عنك القميص فترعه من رأسه ونزع صاحبه قميصه من رأسه . ثم قال : ولم يارسول الله ؟ قال ان هذا يوم قد أُرخص لكم اذا تم رميتم الحجر أن تحلوا بمعنى من كل شيء الا النساء فاذا أمسيتم قبل أن تطوفوا بهذا البيت صرتم حراما كهيتكم قبل أن ترموا حتى تطوفوا به ، أخرجه أبو داود وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : لا يطوف بالبيت حاج ولا غير حاج إلا حل . قيل لمطاء من أين تقول ذلك ؟ قال من قول الله تعالى (ثم محلها الى البيت العتيق) ! قيل : فان ذلك من قبل المعرف ؟ فقال : كان ابن عباس يقول هو بعد المعرف وقبله . وكان يأخذ ذلك من أمره صلى الله عليه وسلم حين أمرهم أن يحلوا في حجة الوداع ، أخرجه الشيخان «المعرف» اسم للموقف أي بعد الوقوف بالمعرف .

وعن حفصة رضي الله عنها . قالت : أمر النبي صلى الله عليه وسلم أزواجه أن يحلن عام حجة الوداع . قلت : فما بمنعك أن تحل قال اني لبدت رأسي وقادت هدي فلا أحل حتى أنحر هدي ، أخرجه الستة الا الترمذي .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : أهل النبي صلى الله عليه وسلم بعمرة وأهل أصحابه بحج فلم يحل النبي صلى الله عليه وسلم ولا من ساق الهدى من أصحابه وحل بقتهم ، أخرجه مسلم .

وعن نافع . قال : كان ابن عمر رضي الله عنهما يقول : المرأة المحرمة اذا حلت لم تنشط حتى تأخذ من قرون رأسها . وان كان لها هدى لم تأخذ من شعرها شيئاً حتى تنحر هديها ، أخرجه مالك «وقرون الرأس» هي الضفائر من الشعر .

— الباب العاشر في الهدي والأضاحي وفيه اثني عشر فصلاً —

﴿ الفصل الاول في إيجابها وأسبابها ﴾

عن محنّف بن سليم رضي الله عنه . قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :

يأياها الناس إن على كل بيت في كل عام أضحية وعتيرة . هل تدر ون ما العتيرة؟ هي التي تسمونها الرجبية ، أخرجه أصحاب السنن « والمراد بالعتيرة » هنا شاة تذبج في رجب ^(١) .

وعن ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أمرت بيوم الاضحى عيد اجعله الله تعالى لهذه الامة . فقال له رجل : يا رسول الله أرايت إن لم أجد الا منيحة أنثى أفأضحى بها ؟ قال لا . ولكن تأخذ من شهرك وأظفارك وتقص شاربك وتخلق عنتك فذلك تمام أضحيتك عند الله تعالى ، أخرجه أبو داود والنسائي .
وعن نافع . أن ابن عمر رضي الله عنهما : لم يكن بضحي عمافي بطن المرأة ، أخرجه مالك .

— الفصل الثاني في الكمية والمقدار —

عن جابر رضي الله عنه . قال : كنا نتمتع مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعمرة فنذبج البقرة عن سبعة نشترك فيها والبدنة عن سبعة ، أخرجه الستة الا البخاري .
وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فحضر الاضحى فاشتر كنا في البقرة سبعة وفي البعير عشرة ، أخرجه الترمذي والنسائي .
وعن حجية بن عدي . قال قال علي رضي الله عنه : البقرة عن سبعة . قيل : فان ولدت قال اذبح ولدها معها . قيل : فالعرجاء ؟ قال اذا بلغت المنسك . قيل فكسورة القرن ؟ قال لا بأس أمرنا أن نستشرف العينين والاذنين ، أخرجه الترمذي ومعنى « الاستشراف » اختبار العين والاذن فتأمل سلامتهما من آفة تكون بهما .

وعن نافع . قال كان ابن عمر رضي الله عنهما يقول : في الضحايا والبدن الثني فما فوقه ، أخرجه مالك « الثني » من ذوات الطلف والحافر ما دخل في السنة الثالثة ومن ذوات الخف ما دخل في السنة السادسة .

وعن أبي أيوب رضي الله عنه . قال : ما كنا نضحى إلا بالشاة الواحدة يذبجها الرجل عنه وعن أهل بيته ثم تباهى الناس بعد وصارت مباهاة ، أخرجه مالك والترمذي .
وعن ابن شهاب . قال : ما نحر رسول الله صلى الله عليه وسلم عنه وعن أهل بيته إلا

(١) كانت في صدر الاسلام ثم نسخت .

بدنة واحدة أو بقرة واحدة ، أخرجه مالك .

وعن ابن عمر رضى الله عنهما . أنه كان يقول : لا تذبح البقرة الا عن انسان واحد ولا الشاة الا عن انسان واحد ولا البدنة الا عن انسان واحد . وقال لا يشترك في النسك الجماعة إنما يكون ذلك في أهل البيت الواحد فقط ، أخرجه رزين .

وعن أنس رضى الله عنه . قال : نحر النبي صلى الله عليه وسلم سبع بدنت يبيده قياما وضحى في المدينة كبشين أقرنين أملحين يذبح ويكبر ويسمى ويضع رجله على صفحتهما ، أخرجه الخمسة «الاملح» الذي يكون بياضه أكثر من سواده .

وعن أبي سعيد رضى الله عنه . قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم : يضحى بكبش أقرن فحيل ينظر في سواد ويمشى في سواد ويأكل في سواد ، أخرجه أصحاب السنن . والمراد اختيار الفحل على الخصى والنعجة واختيار نبله وعظم خلقه .

وعن أبي امامة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : خير الاضحية الكبش وخير الكفن الحلة ، أخرجه الترمذى . وأخرجه أبو داود من رواية عباد بن الصامت بنحوه .

وعن عائشة رضى الله عنها . قالت : نحر النبي صلى الله عليه وسلم عن آل محمد في حجة الوداع بقرة واحدة ، أخرجه أبو داود .

وعن حنش . قال : رأيت عليا رضى الله عنه ضحى بكبشين . وقال أحدهما عنى والآخر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم . وقال أمرني بذلك أو قال أوصاني به فلا أدعه أبدا ، أخرجه أبو داود والترمذى .

وعن عروة . انه كان يقول : لبنيه يابني لا يهدين أحداً لله شيئاً يستحى أن يهديه لكرمه فان الله تعالى أكرم الكرماء وأحق من اختياره ، أخرجه مالك .

— الفصل الثالث فيما يجزى منها —

عن جابر رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تذبحوا إلا مسنة إلا

أن يعسر عليكم فتذببحوا جذعة من الضأن ، أخرجه مسلم وأبو داود والنسائي «المسنة» التي لها سنون والمراد الكبيرة التي ليست من الصغار .

وعن عقبة بن عامر رضى الله عنه . أن النبي صلى الله عليه وسلم : أعطاه غنما يقسمها بين أصحابه فبقي عتود فذكرة للنبي صلى الله عليه وسلم . فقال : ضح أنت به ، أخرجه الخمسة الأباود « وفي رواية جذع فقال ضح به « العتود » من أولاد المعز ماعى وقوى وأنى عليه حول « والجذع » من الشاء ما دخل في السنة الثانية ومن البقر والحافر ما دخل في الثالثة ومن الأبل ما دخل في الخامسة .

وعن عاصم بن كليب عن أبيه عن مجاشع السامى الصحابى رضى الله عنه . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : الجذع من الضأن بوفى ما يوفى منه الثنى ، أخرجه أبو داود والنسائي .

— الفصل الرابع فيما لا يجزي منها —

عن على رضى الله عنه . قال : أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نستشرف العين والاذن وأن لا نضحى بمقابلة ولا مدابرة ولا شرقاء ولا خرقاء ، أخرجه أصحاب السنن « المقابلة » التي قطع من مقدم أذنها قطعة وتركت معلقة فيها كانهازنمة « والمدابرة » التي فعل بها ذلك من مؤخر أذنها واسم الجلدة فيهما الاقبالة والادبارة والشرقاء التي شقت أذنها فهي شاة شرقاء والخرقاء من الغنم التي في أذنها خرق وهو ثقب مستدير .

وعن عبيد بن فيروز عن البراء رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يجوز في الاضاحى العوراء بين عورها والمر بضة بين مرضها والعرجاء بين عرجها والعجفاء التي لا تنقى ، أخرجه الاربعة « العجف » الهزال والضعف والنقى المنخ .

وعن يزيد بنى مصر . قال : أتيت عتبة بن عبد السامى فقلت يا أبا الوليد انى خرجت أنتم الضحايا فلم أجد شيئا يعجبني غير ثراء فكرهتها قال : أفلا جئتني بها . قلت : سبحان الله تجوز عنك ولا تجوز عنى ؟ قال نعم أنت تشك وأنا لا أشك . انما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المصفرة والمستأصلة والنجقاء والمشيمة والكسراء « فالمصفرة » التي تستأصل

أذنها حتى يبدو صماخها « والمستأصلة » التي يستأصل قرنهما من أصله « والنجقاء » التي ينجق عنها « والمشيمة » التي لا تتبع الغنم عجزا وضعفا « والكمرء » الكسيرة ، أخرجه أبو داود .

﴿ الفصل الخامس في الأشعار والتقليد ﴾

عن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بذى الحليفة الظهر ثم دعا بناقته فاشعرها في صفحة سنامها الايمن وسلت الدم عنها وقلدها نعلين ثم ركب راحلته فلما استوت به على البيداء أهل بالحج ، أخرجه الخمسة الا البخاري واللفظ لمسلم وأبي داود * وفي رواية للخمسة عن عائشة رضي الله عنها . قالت : أهدى رسول الله صلى الله عليه وسلم غنما فقلدها الأشعار تعلم الهدى بشئ يعرف به أنه هدى وكانوا يشقون أسنمة الهدى ويرسلونه والدم يسيل منه فيعرف أنه هدى فلا يمرض له . وقوله « وسلت الدم » أي مسحه .

وعن وكيع . أنه قال : اشعار البدن وتقليدها سنة . فقال له رجل من أهل الرأي روى عن النخعي أنه قال مثله . فغضب وقال أقول لك : أشعر رسول الله صلى الله عليه وسلم بدنه وهو سنة . ونقول روى عن فلان ما أحقك أن نجس ثم لا تخرج حتى تنزع عن هذا ، أخرجه الترمذي « المثلة » الشهيرة وتشويه الخلقة كجذع الأنف وغيره .

— الفصل السادس في وقت الذبح ومكانه —

عن أنس رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من كان ذبح قبل الصلاة فليعد ، أخرجه الشيخان والنسائي .

وعن البراء رضي الله عنه . قال : ذبح أبو بردة ابن نيار رضي الله عنه قبل الصلاة فقال صلى الله عليه وسلم : أبدلها . فقال يا رسول الله ما عندى الا جذعة هي خير من مسنة ؟ قال اجعلها مكانها ولن تجزى عن أحد بعدك ، أخرجه الخمسة .

وعن مالك . أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : بمعنى هذا المنحر وكل منى منحر . وقال في العمرة هذا المنحر يعني المروة وكل فجاج مكة وطرقها منحر .

وعن نافع ان ابن عمر رضى الله عنهما . قال : من نذر بدنة فانه يقدها بنعلين ويشعرها ثم ينحرها عند البيت أو بمى يوم النحر ليس لها محل دون ذلك . ومن نذر جزورا من الابل والبقر فلينحرها حيث شاء .

وعنه أيضا أن ابن عمر . قال : الاصحى يومان بعد يوم النحر . قال مالك وبلغنى عن على ابن أبى طالب رضى الله عنه . مثله ، أخرج الثلاثة مالك .

— الفصل السابع في كيفية الذبح —

عن جابر رضى الله عنه . قال ذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم النحر كبشين أقرنين أملحين موجوئين فلما وجههما قال : انى وجهت وجهى للذى فطر السموات والارض على ملة ابراهيم حنيفا وما أنا من المشركين إن صلاتى ونسكى ومحياى ومماتى لله رب العالمين لا شريك له وبذلك أمرت وأنا أول المسلمين اللهم منك ولك واليك اللهم عن محمد وأمته بسم الله والله أكبر ثم ذبح ، أخرجه أبو داود والترمذى « الموجوء » المرصوص الخصيتين .

وعنه رضى الله عنه . قال : شهدت المصلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما قضى خطبته نزل عن منبره وأنى بكبش فذبحه بيده وقال : بسم الله والله أكبر اللهم هذا عنى وعن من لم يضح من أمتى ، أخرجه الترمذى .

وعن عرفة بن الحارث الكندى رضى الله عنه . قال : شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع وأنى بالبدن فقال : ادعوا إلى أبى الحسن عليا فدعى له . فقال : خذ بأسفل الحربة ففعل وأخذ صلى الله عليه وسلم بأعلاها ثم طعنا بها البدن وهى معقولة اليد اليسرى قائمة على مابقى من قوائمها فلما نحر البدن ووجبت جنوبها . قال : من شاء اقتطع وذلك يوم النحر بمى فلما فرغ ركب بعقلته وأردف عليها رضى الله عنه ، أخرجه أبو داود . وفى رواية له عن عبد الله بن قرط . فلما اوجبت جنوبها قال : من شاء اقتطع « وجبت جنوبها » أى سقطت إلى الارض .

وعن على رضى الله عنه . قال : نحر رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثين بدنة بيده ثم

أمرني فنحرت سائرهما وكانت سبعين ، أخرجهم مالك وأبو داود .
وعن أبي موسى رضي الله عنه . أنه : أمر بنانه أن يضحين بأيديهن ويوضع التدم على
صفحة الذبيحة والتكبير والتسمية عند الذبح ، أخرجهم زبن قلت : وعلقه البخاري
والله أعلم .

— الفصل الثامن في الاكل من الاضحية —

عن جابر رضي الله عنه . قال : كنا لنا كل من لحوم بدنا فوق ثلاث . فارتخص
لنا صلى الله عليه وسلم فقال : كما وترودوا به زاد في رواية مسلم وادخروا ، أخرجهم
الثلاثة والنسائي .

وعن عابس بن ربيعة . قال : قلت لعائشة رضي الله عنها . أنهى رسول الله صلى الله
عليه وسلم أن تؤكل لحوم الاضاحي فوق ثلاث ؟ قالت : إنما فعله في عام جاع فيه الناس
فأراد أن يطعم الغني الفقير وان كنا نرفع الكراع فنأكله بعد خمس عشرة ليلة . قلت : وما
اضطركم الى ذلك ؟ فضحكت وقالت : ما شبع آل محمد من خبز ما دومت ثلاثة أيام حتى لحق
بالله تعالى ، أخرجهم الستة .

وعن نبشة رضي الله عنه . قال قال النبي صلى الله عليه وسلم : إنما كنا نهينكم عن
لحومها أن تأكلوها فوق ثلاث لكي تسمعكم فقد جاء الله تعالى بالسعة . فكلوا وادخروا
وأنتجروا والأولان هذه الايام أيام أكل وشرب وذكر الله تعالى ، أخرجهم أبو داود « أنتجروا »
اطلبوا الاجر .

— الفصل التاسع فيما يعطى من الهدى —

عن ناجية الخزاعي رضي الله عنه . قال : بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم معي هدية
من المدينة . فقلت : كيف أصنع بما عطيت منها ؟ قال : انحرها ثم اغمس نعلها في دمه ثم
خل بينها وبين الناس يأكلونها ، أخرجهم الاربعة الا للنسائي .
وعن ابن المسيب . أنه قال : من ساق بدنة تطوعا فعطيت فنحرتها ثم خلا بينها وبين

الناس يأكلونها فليس عليه شيء وإن أكلها أو أمر من يأكل منها غيرهما .
وعن ابن عمر رضي الله عنهما . أنه قال : من أهدى بدنة ثم ضلت أو ماتت فاتها ان
كانت نذرا أبدلها وان كانت تطوعا فان شاء أبدلها وان شاء تركها ، أخرجهما مالك .

— الفصل العاشر في ركوب الهدى —

عن أبي هريرة رضي الله عنه . أن النبي صلى الله عليه وسلم : رأى رجلا يسوق بدنة
فقال : اركبها . فقال انها بدنة . فقال : اركبها فقال انها بدنة . فقال اركبها ويحك في الثانية
أو في الثالثة ، أخرجها الستة إلا الترمذي عن أبي هريرة وللخمس إلا أبا داود عن أنس .
بعناه زاد في رواية للبخاري عن أبي هريرة . فلقد رأيت راعيها وهو يسير النبي صلى الله
عليه وسلم والنعل في عنقه .

وعن جابر رضي الله عنه . أنه سئل عن ركوب الهدى ؟ فقال : سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول : اركبها بالمعروف إذا اجئت إليها حتى تجد ظهرا ، أخرجها مسلم وأبو
داود والنسائي .

— الفصل الحادي عشر في المقيم إذا هدى إلى البيت أو ضحى هل يحرم أم لا —

عن عائشة رضي الله عنها . قالت : كان النبي صلى الله عليه وسلم يهدي من المدينة فاقتل
قلبا ندهديه ولا يجتنب شيئا مما يجتنب المحرم ، أخرجها الستة .

وعن جابر رضي الله عنه . أنهم كانوا إذا كانوا حاضرين مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم بالمدينة بعث الهدى : فمن شاء أحرم ومن شاء ترك ، أخرجها النسائي .

وعن ربيعة بن عبد الله بن الهدير . أنه رأى رجلا متجرا بالعراق فسأل عنه ؟ فقيل : أمر
بهديه أن يولد فلذلك تجرد . قال . فلقيت عبد الله بن الزبير فذكرت له ذلك فقال بدعة
ورب الكعبة ، أخرجها مالك « البدعة » في الشرع كل ما لا يوافق السنة .

— الفصل الثاني عشر في أحاديث متفرقة —

عن ابن عمر رضي الله عنهما . قال : إذا نتجت البدنة فليحمل ولدها حتى ينجر معها . فإن

لم يوجد له يحمل حمل على أمه ، أخرجه مالك .

وعنه أيضاً . ان عمر رضى الله عنه : أهدى نحيباً فاعطى بها ثلاثمائة دينار فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقال : انى أهديت نحيباً فاعطيت بها ثلاثمائة دينار فأبيعها وأشترى بها بدنا ؟ فقال : لا انخرها اياها .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . قال : أهدى النبي صلى الله عليه وسلم عام الحديبية هدايا فيها حمل لابن جهيل فى رأسه برة من فضة . وقال بعض الرواة من ذهب يعيظ بذلك المشركين ، أخرجهما أبو داود « البرة » حلقة تكون فى أنف البعير تشد فيها الزمام .

وعن نافع . قال كان ابن عمر رضى الله عنهما : يحلل بدنة القباطى والانماط والحلل ثم يبعث بها الى الكعبة فيكسوها اياها فلما كسيت الكعبة كان يتصدق بها ، أخرجه مالك « القباطى » ثياب بيض رفاق من كتان تتخذ بمصر « والانماط » ضرب من البسط واحدها نمط « والحلل » جمع حلة ولا تكون الا نوبين من جنس واحد .

وعن علي رضى الله عنه . قال : أمرنى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أقوم على بدنة وأن أنصدق بلحمها وجلودها وأجلتها وأن لا أعطى الجزار منها . وقال نحن نعطيهم من عندنا ، أخرجه الشيخان وأبو داود .

وعن ابن عمر رضى الله عنهما . ان النبي صلى الله عليه وسلم : اشترى هدية من قديد وفعل ابن عمر مثل ذلك ، أخرجه الترمذى .

— الباب الحادى عشر فى الفوات والاحصار والفدية : وفيه اربعة فصول —

﴿ الفصل الاول فبمن أحصره المرض والاذى ﴾

عن كعب بن عجرة رضى الله عنه . قال : أتى على النبي صلى الله عليه وسلم وأنا وقد تحمت قدرلى والفمسل يتنازعلى وجهى . فقال : أتؤذيك هوام رأسك ؟ قلت نعم . قال : فاحلق وصم ثلاثة أيام أو أطمع ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع أو انسك نسيمكة لا أدري بأى ذلك بدأ . فنزلت هذه الآية (فمن كان منكم مريضاً أو به أذى من رأسه

فقديته من صيام أو صدقة أو نسك) ، أخرجه الستة «الهوام» جمع هامة وهي ذوات الديب كالقمل ونحوه .

وعن الحجاج بن عمرو والنصارى رضى الله عنه . قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من كسر أو عرج فقد حل وعليه الحج من قابل ، أخرجه أصحاب السنن .
وعن أبي أسماء مولى عبد الله بن جعفر . أنه كان مع مولاة مروان بن الحارث بن عبد الله بن جعفر رضى الله عنهما وهو مريض بالسقيا . فقام عليه عبد الله بن جعفر حتى خاف القوت فبعث إلى علي وأسماء بنت عميس رضى الله عنهما وهما بالمدينة فقدم عليه . ثم إن حسين رضى الله عنه أشار إلى رأسه . فأمر علي رضى الله عنه بحلق رأسه ثم نسك عنه بالسقيا فنحرت عنه بعيرا . قال يحيى بن سعيد وكان حسين خرج مع عثمان بن عفان في سفره ذلك إلى مكة ، أخرجه مالك .
وعن عمرو بن سعيد النخعي أنه أهل بعمرة . فلما بلغ ذات الشقوق لدغ نحره فخرج أصحابه إلى الطريق عسى أن يلقوا من يسألونه . فاذا هم بابن مسعود رضى الله عنه . فقال لهم : ليعث بهدى أو بتمنه واجعلوا بينكم وبينه أمارا يوما . فاذا نبح الهدى فليحل وعليه قضاء عمرته ، أخرجه رزين .

— الفصل الثاني فيمن احصره العدو —

عن ابن عباس رضى الله عنهما . قال : أحصر رسول الله صلى الله عليه وسلم حلق رأسه ونحرهديه وجامع نساءه واعتمر عاما قابلا ، أخرجه البخارى .
وعن ناجية بن جندب رضى الله عنه . قال : أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين صد الهدى . فقلت يا رسول الله : أبعث معى الهدى لأنحره بالحرم . قال : كيف تصنع به ؟ قلت : آخذ به في مواضع واودية لا يتدرون عليه . فانطلقت به حتى نحرته في الحرم وكان قد بعث به لينحر في الحرم فصدوه ، أخرجه رزين .
وعن مالك . قال : إذا أحصر بعدو يحلق في أى موضع كان ولا قضاء عليه لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه رضى الله عنهم نحر والهدى بالحديسة وحلقوا وحلوا من كل

شي قبل الطواف وقبل أن يصل ما أرسل من الهدايا إلى البيت . ثم لم يصح أنه صلى الله عليه وسلم أمر أحداً أن يقضى شيئاً ولا أن يعوده ، أخرجه البخاري في ترجمة باب .

— الفصل الثالث فيمن غلط في العدد أو ضل عن الطريق —

عن سليمان بن يسار . أن أبا أيوب الأنصاري رضي الله عنه : خرج حاجاً حتى إذا كان بالبادية من طريق مكة أضلر واحله وأنه قدم على عمر بن الخطاب رضي الله عنه يوم النحر فذكر ذلك له . فقال : اصنع ما يصنع المعتمر ثم قد حلت فاذا أدركك الحج قابلاً فاحجج واهد ما استيسر من الهدى ، أخرجه مالك .

وعنه أيضاً . أن هبار بن الأسود : جاء يوم النحر وعمر بن الخطاب رضي الله عنه ينحر هديه . فقال يا أمير المؤمنين : أخطأنا العدد كنا نرى أن هذا اليوم يوم عرفة . فقال : اذهب إلى مكة وطف أنت ومن معك وانحروا هدياً إن كان معكم ثم احلقوا أو قصروا وارجعوا فإذا كان ما قابلاً فحججوا واهدوا (فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجعتم) ، أخرجه مالك .

— الفصل الرابع في أحاديث متفرقة —

عن علي وابن عباس رضي الله عنهم . قال : ما استيسر من الهدى هوشاة ، أخرجه مالك .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . أنه سئل عما استيسر من الهدى ؟ فقال : بدنة أو بقره أو سبع شياه وأن أهدى شاة أحب إلى من أن أصوم أو أشرك في جزور ، أخرجه مالك إلى قوله — بقره . وأخرج باقيه رزين .

وعن صدقة بن يسار المسكي . أن رجلاً من أهل اليمن : جاء إلى ابن عمر رضي الله عنهما وقد ضفر رأسه . فقال يا أبا عبد الرحمن اني قدمت بعمرة مفردة ؟ فقال عبد الله رضي الله عنه : لو كنت معك وسألتني لا مرتك أن تفرن . فقال : قد كان ذلك . فقال : خذ ما تطاير من

شعر رأسك واهد . فقالت امرأة من أهل العراق وما هديه يا أبا عبد الرحمن ؟ فقال هديه .
فقالت ما هديه ؟ فقال ابن عمر : لو لم أجد إلا أن أذبح شاة لكان أحب الي من أن أصوم ،
أخرجه مالك .

— الباب الثاني عشر في دخول مكة والنزول بها والخروج منها —

عن ابن عمر رضي الله عنهما . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم : دخل مكة من كداء من
الثنية العليا التي عند البطحاء . وخرج من الثنية السفلى ، أخرجه الخمسة إلا الترمذي
(كداء) بفتح الكاف والمد من أعلا مكة و بضمها والتصر مصر وفامن أسفلها .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . أنه : كان بيت بذي طوى بين الثنيتين ثم يدخل من
الثنية التي بأعلام مكة وكان إذا قدم حاجا أو معتمرا لم يبخ ناقتة الا عند باب المسجد ثم يدخل
ويأتى الركن الاسود فيبدأ به ثم يطوف سبعا وثلاثا ناسيا وأربعا مشيا ثم ينصرف فيصلي
سجدة من قبل أن يرجع الى منزله فيطوف بين الصفا والمروة . وكان اذا صدر عن الحج
والعمرة أتاخ بالبطحاء التي بذي الحليفة التي كان النبي صلى الله عليه وسلم يبخ بها ، أخرجه
الستة إلا الترمذي .

وعن نافع . قال : كان ابن عمر رضي الله عنهما يصلي بالخصب الظهر والعصر والمغرب
والعشاء ويهجع هجعة ويذكر ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أخرجه الستة إلا
النسائي * وفي رواية مسلم . كان ابن عمر رضي الله عنهما يرى التحصيب سنة .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . أنه قال : ليس التحصيب بشئ إنما هو منزل نزل
رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أخرجه الشيخان والترمذي * وفي أخرى لم ولا يبي
داود رحمه الله تعالى عن عائشة رضي الله عنها . قالت : إنما نزل رسول الله صلى الله عليه
وسلم لانه كان أسمع لخروجه .

وعن أبي رافع رضي الله عنه . قال : لم يأمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أنزل
بالا بطح حين خرج من منى ولكنني جئت فضررت فيه فبته فجاء فنزل ، أخرجه مسلم

وأبو داود .

وعن نافع . ان ابن عمر رضى الله عنهما : كان يغتسل لدخول مكة * وفي رواية اغتسل النبي صلى الله عليه وسلم لدخول مكة ، أخرجه الترمذى .

وعن ابن عمر رضى الله عنهما . أنه كان يقول : ليالى منى لا يبئتن أحد من الحاج وراء عقبه منى * وفي أخرى كان عمر رضى الله عنه . يبعث رجلا يدخلون الناس من وراء العقبة ، أخرجهما مالك .

وعن ابن عمر رضى الله عنهما . أن العباس : استأذن النبي صلى الله عليه وسلم أن يمكث بمكة ليالى منى من أجل سقايته فاذن له ، أخرجه الشيخان وأبو داود .

وعن العلاء بن الحضرمي رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : المهاجر يقيم بمكة بعد قضاء نسكه ثلاثا ، أخرجه الخمسة .

وعن جابر رضى الله عنه . انه قيل له : أرفع الرجل يديه اذا رأى البيت ؟ قال حججنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فكنا نفعله ، أخرجه أصحاب السنن وهذا اللفظ الترمذى * وعند أبي داود والنسائي سئل عن ذلك . فقال : ما كنت أرى ان أحدا يفعله الا اليهود وقد حججنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم نكن نفعله .

وعن أبي هريرة رضى الله عنه . قال : أقبل النبي صلى الله عليه وسلم فدخل مكة فاقبل الى الحجر الاسود فاستلمه ثم طاف بالبيت ثم أتى الصفا حيث ينظر الى البيت فرفع يده فجعل يذكر الله تعالى ماشاء الله أن يذكره ويدعو والآنصار تحته ، أخرجه أبو داود .

وعن نافع . ان ابن عمر رضى الله عنهما : أقبل من مكة حتى اذا كان بقديد جاءه خبر من المدينة فرجع مكة بغير احرام ، أخرجه مالك .

— الباب الثالث عشر في النيابة في الحج —

عن ابن عباس رضى الله عنهما . قال : كان الفضل بن العباس رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاءته امرأة من خثعم تستغثيه فجعل الفضل ينظر اليها وتنظر اليه . فجعل النبي

صلى الله عليه وسلم بصرف وجهه الفضل الى الشق الاخر . قالت : يارسول الله ان
فرضة الله على عباده في الحج أدركت أبي شيخا كبيرا لا يستطيع أن يثبت على الراحلة
أفحج عنه ؟ قال نعم . وذلك في حجة الوداع ، أخرجه الستة .

وعن ابن عباس أيضا رضى الله عنهما . قال : أتى رجل النبي صلى الله عليه وسلم فقال
ان أختي نذرت أن تحج وانها ماتت ؟ فقال صلى الله عليه وسلم لو كان عليها دين أ كنت
قاضيده عنها ؟ قال نعم . قال : فاقض الله تعالى فهو أحق بالقضاء ، أخرجه الشيخان
والنسائي .

وعنه أيضا رضى الله عنه . قال سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يقول : لبيك عن
شبرمة قال : ومن شبرمة ؟ قال : أخلى أو قرىبى . فقال : أحججت عن نفسك ؟
قال : لا . قال فحج عن نفسك ثم حج عن شبرمة ، أخرجه أبو داود .

— الباب الرابع عشر في أحكام متفرقة تتعلق بالحج وفيه سبعة فصول —

﴿ الفصل الاول في التكبير في أيام التشريق ﴾

عن يحيى بن سعيد . قال : خرج عمر رضى الله عنه الغداة يوم النحر حين ارتفع النهار
شيئا فكبر وكبر الناس بتكبيره ثم خرج الثانية من يومه ذلك بعد ارتفاع النهار فكبر فكبر الناس
معه بتكبيره . ثم خرج حين زاغت الشمس فكبر فكبر الناس معه بتكبيره حتى تحصل
التكبير الى المسجد الحرام فيقولون كبر عمر رضى الله عنه فيكبرون .

وعن ابن عمر رضى الله عنهما . أنه كان يكبر في فسطاطه ، أخرجه البخارى في ترجمة
باب ، وأخرجه مالك الى قوله فيكبرون

وعن ميمونة رضى الله عنها . أنها : كانت تكبر يوم النحر وكان النساء يكبرون خلف
أبان بن عثمان ، أخرجه البخارى في ترجمة باب .

— الفصل الثاني في الخطبة بمنى —

عن عبد الرحمن بن معاذ . قال : خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن بمنى فتحدثت

أسماعنا حتى كنا نسمع ما يقول ونحن في منازلنا فنفطق بهم مناسكهم حتى بلغ الجمار فوضع أصبعيه السبابتين ثم قال بحصى الحذف ثم أمر المهاجرين فزلوا في مقدم المسجد وأمر الانصار أن يزلوا من وراء المسجد . قال : ثم نزل الناس بعد ، أخرجه أبو داود والنسائي .
وعن رافع بن عمرو المزني رضي الله عنه . قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بخطب الناس عني حين ارتفع الضحى على بغلة شهباء وعلى رضي الله عنه يعبر عنه والناس بين قائم وقاعد ، أخرجه أبو داود .

— الفصل الثالث في حج الصبي —

عن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : لقي رسول الله صلى الله عليه وسلم ركباً بالروحاء فرفعت إليه امرأة منهم صبياً . فقالت ألهذا حج ؟ قال نعم : ولك أجر ، أخرجه مسلم ومالك وأبو داود والنسائي .

وعن السائب بن يزيد رضي الله عنه . قال : حججني أبي رضي الله عنه في حجة الوداع مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا ابن سبع سنين ، أخرجه البخاري والترمذي .
وعن جابر رضي الله عنه . قال : كنا نلبي عن النساء والصبيان ، أخرجه الترمذي وقال حديث غريب . وقد أجمع أهل العلم أن المرأة لا يلبي عنها غيرها .

— الفصل الرابع في الاشتراط في الحج —

عن عائشة رضي الله عنها . قالت : دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على ضباعة بنت الزبير رضي الله عنها . فقال : لعلك أردت الحج . فقالت : والله ما أجدني الاوجعة فقال : حجني واشترطي وقولي اللهم محلي حيث حبستني ، أخرجه الشيخان والنسائي وللترمذي . قال : كان ابن عمر رضي الله عنهما ينكر الاشتراط في الحج ويقول أليس حسبكم سنة نبيكم صلى الله عليه وسلم وزاد النسائي . أنه لا يشترط فان حبس أحدكم حابس فليات البيت وليطف به وبين الصفا والمروة ثم ليحلق أو ليقتصر ثم ليحسل وعليه الحج من قابل .

— الفصل الخامس في حمل السلاح في الحرم —

عن ابن جريج . قال : أصاب ابن عمر سنان رمح في أخص قدمه بمنى فجاء الحجاج بعوده فقال : لو تعلم من أصابك . فقال : أنت أصبتني . فقال : وكيف ؟ قال حملت السلاح في يوم لم يكن يحمل فيه وأدخلت السلاح الحرم ولم يكن السلاح يدخل الحرم ، أخرجه البخاري .
وعن البراء بن عازب رضي الله عنهما . قال : لما صالح النبي صلى الله عليه وسلم أهل الحديبية صالحهم على أن لا يدخلوها الا جُلَبَان^(١) السلاح القراب بما فيه ، أخرجه الشيخان وأبو داود .

— الفصل السادس في ماء زمزم —

عن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : سقيت النبي صلى الله عليه وسلم من ماء زمزم فشرب وهو قائم ، أخرجه الشيخان .
وعن ابن عمر رضي الله عنهما . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم : أمر رجلا من قريش في المدة أن يأتيه بماء زمزم الى الحديبية . فذهب به الى المدينة ، أخرجه رزين والمراد (بالدة) هنامدة المهادنة .

— الفصل السابع في أحاديث متفرقة —

عن عائشة رضي الله عنها . قالت : قلت يا رسول الله ألا تبني لك بمنى بيتا بظلك من الشمس ؟ فقال لا . انما هو مناخ لمن سبق اليه ، أخرجه ابو داود والترمذي .
وعن أبي واقد الليثي رضي الله عنه . قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا زواجه في حجة الوداع هذه ثم ظهور الحصر ، أخرجه ابو داود (الحصر) جمع حصير والمراد لا تخرجن من بيوتكن بعد هذه الحجة .

وعن ابراهيم عن أبيه عن جده ان عمر رضي الله عنه . أذن : لا زواج النبي صلى الله عليه وسلم في آخر حجة حجها يعني في الحج وبعث معهن عبد الرحمن بن عوف وعثمان بن عفان أخرجه البخاري . وقال البرقاني هو ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قال الحميدي في هذا

(١) الجلبان بنتع الجيم وسكون اللام ثم الباء الموحدة شبه الجراب .

نظر . قلت : لعلة ابراهيم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي ربيعة المخزومي والله أعلم .
وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحاج ؟ قال
الشعث التفل . قيل وأي الحج أفضل ؟ قال العج والنج . قيل وما السبيل ؟ قال الزاد
والراحلة ، أخرجه الترمذي «الشعث» البعيد العهد بتسريح شعره وغسله « والتفل »
التارك للطيب واستعماله « والعج » رفع الصوت بالتلبية « والنج » سيلان الدم من الهدى
وعن أبي هريرة رضي الله عنه . أن رجلا قال : يا رسول الله على حجة الاسلام وعلى
دين . قال : اقض دينك ، أخرجه ززين .

وعن نمامة . قال : حج أنس رضي الله عنه على رحل ولم يكن شحيجا وحدث أن النبي
صلى الله عليه وسلم حج على رحل وكانت زاملته ، أخرجه البخاري « على رحل » أي قتب
لا في مجمل ونحوه .

وعن عبيد بن جريج . قال : قلت لابن عمر رضي الله عنهما . رأيتك تصنع أربعا
لم أر أحدا من أصحابك يصنعها ! قال ما هي يا ابن جريج ؟ قال رأيتك لا تمس من الأركان
الائيمانيين ورأيتك تلبس النعال السبتية ورأيتك تصبغ بالصفرة ورأيتك إذا كنت بمكة
أهل الناس اذاروا الهلال ولم تمس حتى يكون يوم التروية . فقال : أما الأركان فاني لم أر
رسول الله صلى الله عليه وسلم يمس الأيمانيين . وأما النعال السبتية فاني رأيت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يلبس النعال التي ليس فيها شعر ويتوضأ فيها . فانا أحب أن ألبسها وأما
الصفرة فاني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبغ بها فانا أحب أن أصبغ بها . وأما
الهلال فاني لم أر رسول الله صلى الله عليه وسلم يهل حتى تنبعث به راحلته ، أخرجه
الثلاثة وأبو داود « النعال السبتية » التي لا شعر عليها كان شعرها قد سبت أي حلق عنها .

— الباب الخامس عشر في حج النبي صلى الله عليه وسلم وعمرة —

عن جابر رضي الله عنه . قال : حج النبي صلى الله عليه وسلم حجتين قبل أن يهاجر وحجة
بعد ما هاجر معها عمرة فساق ثلاثا وستين بدنة . وجاء على رضي الله عنه من اليمن ببقيتها

فيها حمل في أنفه برة من فضة فنحرها . فامر النبي صلى الله عليه وسلم من كل بدنة بيضعة فطبخت وشرب من مرقتها ، أخرجه الترمذى .

وعن عروة بن الزبير . قال : كنت أنا وابن عمر رضى الله عنهما مستندين الى حجرة عائشة رضى الله عنها وأنا أسمع صوتها بالسواك تستن . فقلت يا أبا عبد الرحمن اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم في رجب ؟ قال نعم . قلت لعائشة رضى الله عنها . أى أمتاه ألا تسمعين ما يقول أبو عبد الرحمن . قالت : وما يقول ؟ قلت : يقول اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم في رجب فقالت يغفر الله لابى عبد الرحمن ! لعمرى ما اعتمر في رجب ولا اعتمر من عمرة . الا وأنه لمعه وابن عمر يستمع فاقال لا ولا قال نعم سكت ، أخرجه الخمسة الا النسائي .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . قال : اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم أربع عمر عمرة الحديبية وعمرة الثانية من قابل عمرة القضاء في ذى القعدة وعمرة الثالثة من الجمرانة والرابعة التي مع حجته ، أخرجه ابوداود والترمذى .

وعن عروة . قال : اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم ثلاث عمر احداهن في شوال وثلثان في ذى القعدة ، أخرجه مالك .

وعن مالك . انه بلغه أن النبي صلى الله عليه وسلم : اعتمر ثلاثا عام الحديبية وعام القضية وعام الجمرانة .

وعن ابن عمر رضى الله عنهما . قال : كنا نتحدث عن حجة الوداع ورسول الله صلى الله عليه وسلم بين أظهرنا ولا ندرى ما حجة الوداع حتى حمد الله تعالى وأثنى عليه ثم ذكر المسيح الدجال فاطنب في ذكره وقال ما بعث الله من نبي الا أنذرته أمته . لقد أنذره نوح والنبيون بعده وانه يخرج فيكم فما خفي عليكم من شأنه فليس يخفي عليكم أن ربكم ليس بأعور وانه أعور عين اليمنى كأن عينه عنبة طافية ألا وان الله تعالى حرم عليكم دماءكم وأموالكم كحرمه يومكم هذا في بلدكم هذا . ألا هل بلغت ؟ قالوا نعم . قال اللهم اشهد ثلاثا ويلكم أو ويحكم لا ترجعوا بعدى كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض ، أخرجه الشيخان واللفظ للبخارى .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : انطلق النبي صلى الله عليه وسلم من المدينة بعد ما ترجل وادهن ولبس ازاره ورداءه هو وأصحابه فلم ينس منه عن شيء من الأردية والأزر تلبس إلا المزعفرة التي تردع على الجلد فاصبح بذى الخليفة فركب راحلته حتى استوت به على البيداء أهل هو وأصحابه وقد بدنه وذلك لخمس بهين من ذى القعدة . وقدم مكة لاربع خلون من ذى الحجة وطاف بالبيت وسعى بين الصفا والمروة ولم يحل من أجل بدنه لأنه قلدها ثم نزل باعلام مكة عند الحجون وهو مهبل ولم يشرب الكعبة بعد طوافه بها حتى رجع من عرفة وأمر أصحابه أن يطوفوا بالبيت وبين الصفا والمروة ثم يقصروا رؤوسهم ثم يحلوا وذلك لمن لم يكن معه بدنة قلدها . ومن كانت معه امرأته فهي له حلال والطيب والثياب ، أخرجه البخاري (تردع) بعين مهملة أى تنفض صبغها عليه .

وعن علي رضي الله عنه . قال : وقف رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفة وقال هذه عرفة وهو الموقف وعرفة كلها موقف . ثم أفاض حين غربت الشمس . وأردف أسامة ابن زيد وجعل يشير بيده على هينته والناس يضربون يميناً وشمالاً يلتفت إليهم . ويقول : أيها الناس عليكم السكينة ثم أتى جمعا فصلى بهم الصلاتين جميعاً فلما أصبح أتى قزح ووقف عليه وقال هذا قزح وهو الموقف وجمع كلها موقف ثم أفاض حتى انتهى إلى وادي محسر فقرر عن ناقته نخبته حتى جاوز الوادي فوقف وأردف الفضل رضي الله عنه . ثم أتى الجمره فرماها . ثم أتى إلى المنحرف قال : هذا المنحرف ومنى كلها منحرف واستفتته جارية شابة من خثعم قالت يا رسول الله ان أبي شيخ كبير قد أدركته فربضة الله تعالى في الحج أفيجزى أن أحج عنه ؟ قال : حجى عن أبيك . قال : ولوى عنق الفضل فقال العباس رضي الله عنه يا رسول الله لو بيت عنق ابن عمك ؟ قال : رأيت شاباً وشابة فلم آمن الشيطان عليهما . فأناه رجل فقال يا رسول الله انى أفضت قبل أن أحلق ؟ فقال : احلق ولا حرج . وجاء آخر : فقال يا رسول الله ذبحت قبل أن أرمى ؟ فقال ارم ولا حرج . قال : ثم أتى البيت فطاف به ثم أتى زمزم فقال يا بني عبدالمطلب لولا أن يغلبكم الناس عليه لفرغت ، أخرجه الترمذى .

كتاب الحدود وفيه سبعة ابواب

— الباب الأول في حد الردة وقطع الطريق —

عن زيد بن أسلم رضى الله عنه . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من غير دينه فاضر بواعنقه ، أخرجهم مالك . وقال في تفسيره معناه - انه من خرج من الاسلام الى غيره مثل الزنادقة وأشباهم فأولئك اذا ظهر عليهم يقتلون ولا يستتابون لانه لا تعرف توبتهم فانهم كانوا يسرون الكفر ويعلنون الاسلام . فلا أرى أن يستتاب هؤلاء اذا ظهر على كفرهم بما شئت به . قال : والامر عندنا أن من خرج من الاسلام الى الردة أن يستتاب فان تاب والاقبل . قال : ومعنى قوله صلى الله عليه وسلم - من ترك دينه فاقتلوه - أى من خرج من الاسلام الى غيره لا من خرج من دين غير الاسلام الى غيره كمن خرج من يهودية الى نصرانية ومجوسية . ومن فعل ذلك من أهل الذمة لم يستتب ولم يقتل .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . قال : كان عبد الله بن ساعد بن أبي السرح يكتب لرسول الله صلى الله عليه وسلم فزاله الشيطان فلحق بالكفار فأمر به النبي صلى الله عليه وسلم أن يقتل يوم الفتح فاستجار له عثمان بن عفان رضى الله عنه . فأجازه صلى الله عليه وسلم ، أخرجهم ابوداود . وتقدم في حديث طويل في تفسير سورة النحل من رواية النسائي .

وعن أنس رضى الله عنه . ان ناسا من عكل وعرينة قدموا على النبي صلى الله عليه وسلم وتكلموا بالاسلام وقالوا يا رسول الله انا كنا أهل ضرع ولم نكن أهل ريف واستوخموا المدينة فأمرهم بدوراع وأمرهم أن يخرجوا فيه فيشر بوامن البانها وأبواها فانطلقوا حتى اذا كانوا بناحية الحرة كفروا بعد اسلامهم وقتلوا راعي النبي صلى الله عليه وسلم واستاقوا الذود فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم : فبعث الطلب في آثارهم فأمر بهم فسمروا أعينهم وقطعوا أيديهم وتركوا في ناحية الحرة حتى ماتوا على حالهم ، أخرجهم الخمسة . قوله (أهل ضرع) أى بادية وماشية . ولم نكن أهل ريف (الريف) الارض ذات الزرع والخصب .

وعن ابى الزناد . قال : لما قطع النبي صلى الله عليه وسلم الذين سرقوا لقاحه وسمل أعينهم بالنار عاتبه الله في ذلك ونزل (إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله) الآية ، أخرجه ابوداود والنسائي .

— الباب الثانى في حد الزنا وفيه فصلان —

﴿ الفصل الاول فى أحكامه ﴾

عن ابن عباس رضى الله عنهما . قال سمعت عمر رضى الله عنه يخطب ويقول : ان الله تعالى بعث محمد صلى الله عليه وسلم بالحق وأنزل عليه الكتاب فكان مما أنزل عليه آية الرجم فقرأها ووعينها ورجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا بعده وأخشى ان طال بالناس زمن أن يقول قائل ما نجد الرجم فى كتاب الله تعالى فيضلوا بتركه فريضة أنزلها الله تعالى فى كتابه فان الرجم فى كتاب الله حق على من زنا اذا أحصن من الرجال والنساء قامت البينة أو كان حمل أو اعتراف . والله لولا أن يقول الناس زاد فى كتاب الله تعالى لكتبنها ، أخرجه الستة .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . قال : قال الله تعالى (واللذان يأتين الفاحشة من نساءكم) الآية الى قوله سيلا . فذكر الرجل بعد المرأة ثم جمعها فقال : (واللذان يأتينها منكم) الآية فنسخ الله ذلك بآية الجلد . فقال : (الزانية والزانى فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة) ثم نزلت آية الرجم فى النور فكان الاول للبكر ثم رفعت آية الرجم من التلاوة وبقى الحكم بها ، أخرجه ابوداود الى قوله مائة جلدة - وأخرج باقيه رزين .

وعن أبى هريرة رضى الله عنه . ان سعد بن عبادة رضى الله عنه قال : يا رسول الله أرأيت لو وجدت مع امرأتى رجلاً أمهله حتى آتى باربعة شهداء ؟ فقال صلى الله عليه وسلم نعم ، أخرجه مسلم ومالك وأبوداود وفي أخرى لمسلم وأبى داود . قال : أرأيت رجلاً وجد مع امرأته رجلاً أيتله ؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا . قال سعد : بلى والذى أكرمك بالحق ان كنت لا عاجله بالسيف قبل ذلك . فقال صلى الله عليه وسلم : اسمعوا الى ما يقول سيدكم .

وعن أبي هريرة وزيد بن خالد رضي الله عنهما . قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الامة اذا زنت ولم تحصن ؟ قال ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها ولو بضعف ، أخرجه الستة الا النسائي . وقال مالك (الظفير) الحبل * وفي رواية فيجلدها ولا يثرب عليها .

وعن أبي عبد الرحمن السلمي . قال : خطب علي رضي الله عنه . فقال : يا أيها الناس أقيموا الحدود على أر قاءكم من أحصن منهم ومن لم يحصن فان أمة للنبي صلى الله عليه وسلم زنت فامرني أن أجلدها فأتيتها فاذا هي حديثة عهد بنفاس . فخشيت إن أنا جلدها قتلتها فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم . فقال أحسنت أتركيها حتى تماتل ، أخرجه مسلم وأبو داود والترمذي .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال : قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن على العبد نصف حد الحر في الحد الذي يتبعه كزنا البكر والقذف وشرب الخمر .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . أنه : أقام حد ا على بعض إمامه فجعل يضرب رجلها وساقها . فقال له سالم رحمه الله : أين قول الله تعالى (ولا تأخذكم بهما رأفة في دين الله) فقال أتراني اشفتت عليها : ان الله تعالى لم يأمرني أن أقتلها ، أخرجهما رزين .

وعن وائل بن حجر رضي الله عنه . قال : خرجت امرأة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم تريد الصلاة فتلقاها رجل فتجلبها فمضى حاجته منها فصاحت فانطلق فمرت بعصابة من المهاجرين فقالت : ان ذلك الرجل فعل بي كذا وكذا . فانطلقوا فاخذوا الرجل الذي ظنت انه وقع عليها فأنوبها به . فقالت : نعم هو هذا . فانوبه النبي صلى الله عليه وسلم فاسأله أن يرجم قام صاحبها الذي وقع عليها فقال يا رسول الله أنا صاحبها . فقال لها : اذهبي فقد غفر الله لك ! وقال للرجل قولا حسنا . وأمر بالرجل الذي وقع عليها أن يرجم فرجم . وقال لقد تاب توبة لو تابها أهل المدينة لو سعتهم . وزاد الترمذي ولم يذكر انه جعل لها مهرا ، أخرجه أبو داود والترمذي .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : أتى عمر بمجنونة قد زنت فاستشار فيها أناسا

فامر بها أن ترجم . فمر بها على رضي الله عنه . فقال ما شأن هذه ؟ فقالوا اجنونة بنى فلان زنت فقال ارجعوها . ثم أتاه فقال يا أمير المؤمنين لقد علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : رفع القلم عن ثلاث : عن الصبي حتى يبلغ وعن النائم حتى يستيقظ وعن المعتوه حتى يبرأ . وان هذه معتوهة بنى فلان لعل الذي أتاهأ أنها وهي في بلاءها تخلى سبيلها ، أخرجته أبو داود .

وعن حبيب بن سالم . أن رجلا : يقال له عبد الرحمن بن حنين وقع على جارية امرأته فرفع إلى النعمان بن بشير رضي الله عنهما وهو أمير على الكوفة . فقال لا قضين فيك بقضاء قضى به رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كانت أحلتها لك جلدتك مائة جلدة . وان لم تكن أحلتها لك رجمتك فوجده قد أحلتها له فجلده مائة جلدة ، أخرجته أصحاب السنن .

وعن سامة بن المحبق رضي الله عنه . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم : قضى في رجل وقع على جارية امرأته ان كان استكرها انها حرة وعليه لسيدتها مثلها وان كانت طاوعته فهي له وعليه لسيدتها مثلها ، أخرجته أبو داود والنسائي .

وعن البراء رضي الله عنه . قال : مر بي خالي أبو بردة ابن نيار ومعه لواء . فقلت أين تريد ؟ فقال : أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى رجل تزوج امرأة أياه أن آتية برأسه ، أخرجته أصحاب السنن (اللواء) الزاية .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من وقع على ذات محرم أو قال من نكح محرما فقتلوه ، أخرجته رزين .

وعن أنس رضي الله عنه . أن رجلا : كان يتهم بأم ولد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لعلي رضي الله عنه . اذهب فاضرب عنقه . فإناه فاذا هو في ركي يتبرد . فقال له اخرج فناوله يده فاخرجه فاذا هو محبوب ليس له ذكرك ف كف عنه وأخبر به النبي صلى الله عليه وسلم فحسن فعلاه . زادني رواية . وقال : الشاهد يرى ما لا يرى الغائب ، أخرجته مسلم . وعن سهل بن سعد رضي الله عنه . قال : أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل فاقرعته أنه

زنا بامرأة سماها له . فبعث صلى الله عليه وسلم الى المرأة فسأها عن ذلك فانكرت أن تكون
زنت فجلده الحد وتركها .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . أن رجلا من بكر بن ليث : أتى النبي صلى الله عليه وسلم
فاقرعده انه زنا بمرأة أربع مرات فجلده مائة جلدة وكان بكرا . ثم سأله البيهقي عن المرأة
فقال كذب والله يارسول الله فجلده حد القرية ثمانين ، أخرجهما أبو داود .

— الفصل الثاني في الذين حدم النبي صلى الله عليه وسلم —

عن بريدة رضي الله عنه . قال أتى معاذ بن مالك الاسلمي رضي الله عنه : النبي صلى الله
عليه وسلم فقال يارسول الله ظلمت نفسي وزيت فطهرني ! فرده . فلما كان من الغد
أتاه فقال يارسول الله : أتى قد زيت ! فرده الثانية . فإرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم
الى قومه . فقال هل تعلمون بعقله بأساتئكم منه شيئا ؟ فقالوا نعم انه الا وفي العقل من
صالحينا فيأزرى . فإناه الثالثة : فأرسل اليهم أيضا يسأل عنه . فأخبروه انه لا بأس به ولا
بعقله . فلما كان الرابعة حفر له حفرة ثم أمر به فرجم . قال : فجاءت الغامدية فقالت
يارسول الله أتى قد زيت فطهرني ! فردها . فلما كان من الغد . قالت يارسول الله أتى قد زيت ؟
لعلك ان تردني كما رددت معازا . فوالله أتى لحبل ! قال : إنا لا فاذهي حتى تلدى . فلما
ولدت أمته بالصبي في خرقة . قالت : هذا قد ولدته . قال : فاذهي فارضيه حتى تفضميه
فلما فضمته أمته بالصبي في يده كسرة خبز . فقالت : هذا يأنى الله قد فضمته وقد أكل الطعام
فدفع الصبي الى رجل من المسلمين . ثم أمر بها فحفر لها الى صدرها وأمر الناس أن يرموها
فأقبل خالد بن الوليد رضي الله عنه بحجر فرمى رأسها فنضح الدم على وجهه فسبها . فسمع
النبي صلى الله عليه وسلم سبه أياها . فقال : مهلا يا خالد : فوالذي نفسي بيده لقد تابت توبة
لوتابها صاحب مكس لعقله . ثم أمر بها فصلى عليها ودفنت ، أخرجهم مسلم وأبو داود .
وعن جابر رضي الله عنه . قال : أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل زنا فجلد الحد
ثم أخبر أنه محصن فأمر به فرجم ، أخرجهم أبو داود .

وعن عمران بن الحصين رضى الله عنهما . قال : أتت امرأة من جهينة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي حبلى من الزنا . فقالت يا رسول الله أصبت حدا فاقمه على ! فدعا نبي الله صلى الله عليه وسلم وليها فقال أحسن اليها فاذا وضعت فأنتى بها . فقعل : فأمر بها فشدت عليها ثيابها ثم أمر بها فرجمت ثم صلى عليها . فقال عمر انصلي عليها وقد زنت ! فقال صلى الله عليه وسلم : لقد نابت توبة لو قسمت بين سبعين من أهل المدينة لو سمعتم ! وهل وجدت أفضل من أن جادت بنفسها لله عز وجل ، أخرجه الخمسة الا البخارى .

وعن أبي هريرة وزيد بن خالد الجهني رضى الله عنهما . أن اعرابيا أتى النبي صلى الله عليه وسلم . فقال : يا رسول الله أشدك بالله الا قضيت لى بكتاب الله تعالى . فقال الآخر وهو أفته منه : نعم فاقض بيننا بكتاب الله تعالى وانذنى لى . فقال صلى الله عليه وسلم : قل فقال ان ابني كان عسيفا على هذا فزنا بامرأته وانى أخبرت ان على ابني الرجم فاقتديت منه بمائة شاة ووليدة . فسألت أهل العلم ؟ فاخبرونى ان على ابني جلد مائة وتغريب عام وان على امرأة هذا الرجم . فقال : والذى شسى بيده لا قضين بينكما بكتاب الله تعالى ! الوليدة والغنم رد عليك وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام : اغديا أنيس لرجل من أسلم الى امرأة هذا فان اعترفت فارجمها . فعدا عليها فاعترفت فأمر بها النبي صلى الله عليه وسلم فرجمت ، أخرجه الستة . وقال مالك (العسيف) الاجير .

وعن مالك . قال : بلغنى أن عثمان رضى الله عنه . أتى بامرأة ولدت فى ستة أشهر فأمر بوجمها . فقال على رضى الله عنه : ان الله تعالى يقول : (وحمله وفصاله ثلاثون شهرا) وقال (والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين لمن أراد أن يتم الرضاعة) فالحمل ستة أشهر . فامر عثمان بردها فوجدت قدرجت .

وعن أبى اسحاق الشيبانى . قال : سألت ابن أبى أوفى هل رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال نعم . قلت : قبل سورة النور أو بعدها ؟ قال لا أدرى ، أخرجه الشيخان . وعن الشعبي . ان عليا رضى الله عنه : حين رجم المرأة ضربها يوم الخميس ورجمها يوم الجمعة وقال جلدتها بكتاب الله ورجمها بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أخرجه البخارى .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال : زنا رجل وامرأة من اليهود فقال بعضهم لبعض اذهبوا بنا إلى هذا النبي فإنه نبي بعث بالتخفيف فإذا افتنا بغتيا دون الرجم قبلناها واحتججنا عند الله تعالى بها . قلنا فتيا نبي من أنبيائك ، فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد جالس في أصحابه ؟ فقالوا يا أبا القاسم ما ترى في رجل وامرأة منهم زنيا فلم يكلمهم كلمة حتى أتى بيت مدراسهم . فقام على الباب فقال : أنشدكم الله الذي أنزل التوراة على موسى : ما تجدون في التوراة على من زنا إذا أحصن ؟ قالوا يحمم ويحييه ويجلد والتجبية أن يحمل الزانيان على حمار وتقابل أفتيتهما ويطاف بهما . قال وسكت شاب منهم ، فلما رآه النبي صلى الله عليه وسلم سكت أظ به النشدة . فقال : اللهم اذنشدتنا فانا نجد في التوراة الرجم . فقال صلى الله عليه وسلم : فما أول ما ارتخصتم أمر الله تعالى ؟ قالوا ناذوقرابة من ملك من ملوكنا فاخرعنه الرجم . ثم زنا رجل آخر في أسرة من الناس فاراد رجمه فاحل قومه دونه وقالوا لا ترجم صاحبنا حتى تجي بصاحبك فترجمه : فاصلحوا هذه العقوبة بينهم . فقال صلى الله عليه وسلم : فاني أحكم بما في التوراة : فأمر بهما فرجما . فقال الزهري : فبلغنا أن هذه الآية نزلت فيهم (انا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور يحكم بها النبيون الذين أسلموا للذين هادوا) وكان النبي صلى الله عليه وسلم منهم ، أخرجه أبو داود . ومعنى (أظ به) أي ألح في سؤاله وألزمه إياه .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . ان اليهود : جاؤا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكروا له ان امرأة منهم ورجلا زنيا . فقال لهم صلى الله عليه وسلم : ما تجدون في التوراة في شأن الرجم ؟ فقالوا فضحهم ويجلدون . فقال عبد الله بن سلام : كذبت ان فيها الرجم . فأثوا بالتوراة فنشرها فوضع أحدهم يده على آية الرجم فقرأ ما قبلها وما بعدها . فقال له عبد الله بن سلام : ارفع يدك فرفع يده فاذا فيها آية الرجم : فقالوا صدق يا محمد . فأمر بهما فرجما قال ابن عمر : فرأيت الرجل يحنى على المرأة يقيها الحجارة ، أخرجه الستة إلا النسائي .

﴿ الباب الثالث في حد اللواط وآيان البهيمة ﴾

عن ابن عباس رضی اللہ عنہما . قال قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم : من وجد تموه بعمل
عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمنفعل به ، أخرجه الترمذی . قال : وكذا روى عن أبي
هريرة * ولا بنی داود عن ابن عباس : فی البکر يوجد علی اللوطیة انه یرجم .

وعنه رضی اللہ عنہ . أن علیا رضی اللہ عنہ : أحرقهما وأن أبا بکر رضی اللہ عنہ هدم
عليهما حائطاً ، أخرجه رزين .

وعن أبي هريرة رضی اللہ عنہ . قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم : ملعون من عمل
عمل قوم لوط ، أخرجه رزين .

وعن جابر رضی اللہ عنہ . قال قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم : ان أخوف ما أخاف علی
أمتی عمل قوم لوط ، أخرجه الترمذی .

وعن أبي هريرة رضی اللہ عنہ . أن رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال : ملعون من أتى
امرأة فی دبرها ، أخرجه أبو داود .

وعن ابن عباس رضی اللہ عنہما . أن رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال : لا ينظر اللہ
تعالی الى رجل أتى رجلاً أو امرأة فی دبرها ، أخرجه الترمذی .

وعنه رضی اللہ عنہ . قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم : من أتى بهيمة فاقتلوه
واقتلوها معه . فقيل لابن عباس ما شأن البهيمة ؟ قال : أراه لثلاً يؤكل لحمها أو ينتفع بها وقد
فعل بهاذلك ، أخرجه أبو داود والترمذی * ولهما أيضاً عنه . قال : ليس علی الذی
يأتى البهيمة حد .

﴿ الباب الرابع في حد القذف ﴾

عن عائشة رضی اللہ عنہا . قالت : لما نزل عذري قام رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم علی
المنبر فذكر ذلك وتلا فلما نزل من المنبر أمر بالرجلين والمرأة فضر بواحد ثم تعني حسان بن
ثابت ومسطح بن أثانة وحنمة بنت جحش ، أخرجه أبو داود .

وعن أبي الزناد . قال : جلد عمر بن عبدالعزيز رضي الله عنه عبد الله في فريضة ثمانين قال أبو الزناد فسألت عبد الله بن عامر بن ربيعة عن ذلك فقال أدركت عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان والخلفاء وهلم جرا رأيت أحدا جلد عبد الله في فريضة أكثر من أربعين ، أخرجه مالك .
وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا قاتل رجل لرجل يهودي فاضربوه عشرين فإن قال يا محنت فمثله ومن وقع على ذات محرم فاقتلوه هذا إذا علم ، أخرجه الترمذي .

﴿ الباب الخامس في حد السرقة ﴾

عن عائشة رضي الله عنها . قالت : لم تقطع يد سارق على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في أذن من نمن الحن ترس أو جحفة وكان كل واحد منهما ذائبا .
وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال : قطع النبي صلى الله عليه وسلم سارقا في حن قيمته ثلاثة دراهم ، أخرجهما الستة .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده ويسرق الجبيل فتقطع يده . قال الأعمش وكانوا يرون أنه بيض الحديد وان من الجبال ما يساوي دراهم ، أخرجه الشيخان والنسائي .

وعن أبي أمية المخزومي رضي الله عنه . قال : أتى النبي صلى الله عليه وسلم بلص قد اعترف ولم يوجد معه متاع فقال له ما أخالك سرقت فقال بلى فأعاد عليه مرتين أو ثلاثا كل ذلك بـعترف فأمر به فقطع وجي به فقال صلى الله عليه وسلم : استغفر الله وتب إليه فقال أستغفر الله تعالى وأتوب إليه فقال صلى الله عليه وسلم : اللهم تب عليه ثلاثا ، أخرجه أبو داود والنسائي .

وعن عائشة رضي الله عنها . أن قریشا : أهمهم شأن المخزومية التي سرقت فقالوا من يكلم فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ومن يجترئ عليه إلا أسامة بن زيد رضي الله عنهما حب رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلمه أسامة رضي الله عنه . فقال : أتشفع في حد من حدود الله تعالى ثم قام فاختطب ثم قال : انما أهلك الذين من قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم

الشريف تركوه واذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد وأيم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها ، أخرجه الخمسة * وفي رواية أبي داود والنسائي عن ابن عمر . أن امرأة مخزومية كانت تستعير المتاع . زاد النسائي . على السنة جاراتها ونجحده فأمر النبي صلى الله عليه وسلم بقطع يدها .

وعن ابن عمر وبن العاص رضي الله عنهما . قال : سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن التمر المعلق فقال : من أصاب فيه من ذى حاجة غير متخذ خبنة فلا شئ عليه ، أخرجه أصحاب السنن وهذا اللفظ الترمذى . وزاد أبو داود والنسائي . ومن خرج منه بشئ فعليه غرامة مثله والعقوبة ومن سرق منه شيئا بعد أن يؤويه الجرين فبلغ ثمن الجبن فعليه القلع ومن سرق دون ذلك فعليه غرامة مثله والعقوبة . وزاد النسائي ولا قطع في حر بسة الجبل فإذا ضمها المراح قطعت في ثمن الجبن « الخبنة » ما يحمل في الحظن وقيل ما يؤخذ في خبنة الثوب وهو ذيله « والحر بسة » السرقة « وحر بسة الجبل » ايضا الشاة التي يدركها الليل قبل أن تصل الى مأواها « والمراح » بضم الميم الموضع الذي تأوى اليه الماشية ليلا .

وعن جابر رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا قطع في كثير ولا نمر معلق ولا حر بسة جبل ولا على خيانة ولا في انتهاب ولا خليسة ، أخرجه رزين « السكر » جمار النخل « والخليسة » الشئ المختلس « المسلوب » المنهوب .

وعن جابر رضي الله عنه . قال : جى النبي صلى الله عليه وسلم بسارق فقال اقتلوه فقالوا يا رسول الله انما سرق فقال اقطعوه فقطع ثم جى به الثانية فقال اقتلوه قالوا يا رسول الله انما سرق فقال اقطعوه فقطع ثم جى به الثالثة فقال اقتلوه فقالوا يا رسول الله انما سرق فقال اقطعوه ثم أتى به الرابعة فقال اقتلوه فقالوا يا رسول الله انما سرق فقال اقطعوه فأتى به الخامسة فقال اقتلوه قال جابر رضي الله عنه : فانطلقنا به فقتلناه ثم اجتر رناه فألقينا في بئر ورمىنا عليه بالحجارة ، أخرجه أبو داود والنسائي .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا سرق العبد فيبعوه ولو بنش ، أخرجه أبو داود والنسائي « النش » الصنف من كل شئ

وعن أزهر بن عبد الله الحرّازي . أن قوما من الكلاعيين سرق لهم متاع فأنهم واناسا من
الخاصة فأتوا بهم النعمان بن بشير رضي الله عنه فحبسهم أياما ثم خلى سبيلهم فأتوا النعمان
فقالوا خليت سبيلهم بغير ضرب ولا امتحان فقال لهم النعمان ما شئتم ان شئتم ضربتكم فان
خرج متاعكم فذاك والا أخذت لهم من ظهوركم مثل ما أخذت من ظهورهم فقالوا هذا حكك
فقال هذا حكم الله ورسوله ، أخرجهم أبو داود والنسائي .

وعن أبي ذر رضي الله عنه . قال دعاني رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : كيف
أنت اذا أصاب الناس موت يكون البيت فيه بالوصيف يعني القبر . قلت الله ورسوله أعلم
قال : عليك بالصبر . قال حماد فهذا أخذ من ذهب الى قطع النباش لانه دخل على الميت بيته
، أخرجهم أبو داود «البيت» القبر — والمراد ان الموت يكثر حتى يباع موضع قبر بعيد .

وعن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
لا يغرم صاحب سرقة اذا أقيم عليه الحد .

وعن أسيد بن حضير رضي الله عنه . ان النبي صلى الله عليه وسلم : قضى أنه اذا وجدها
يعني السرقة في يد الرجل غير المتهم فان شاء أخذ بما اشتراها وان شاء اتبع سارقه وقضى بذلك
أبو بكر وعمر رضي الله عنهما ، أخرجهما النسائي .

وعن جنادة بن أمية عن بسر بن أرطاة . قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول : لا تقطع الايدي في السفر ، أخرجهم أصحاب السنن . وعند الترمذي في الغزو .

وعن الشعبي . ان رجلاين : شهدا على رجل انه سرق فقطعه على رضي الله عنه ثم ذهب
وجاء اباخر وقالوا خطأنا في الاول فأبطل على رضي الله عنه شهادهما وغرمه مائة الاول
وقال لو علمت انكما تعدما لقطعتمكما ، أخرجهم البخاري ترجمة .

﴿ الباب السادس في حد الخمر ﴾

عن أنس رضي الله عنه . قال : ضرب النبي صلى الله عليه وسلم في الخمر بالجر يد والنعال
وجلد أبو بكر رضي الله عنه أربعين ، أخرجهم الخمسة الا النسائي . وفي رواية للترمذي .

أنى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل قد شرب الخمر فجلده بجمرة نحرأر بعين وفعله أبو بكر فلما كان عمر رضى الله عنه استشار الناس فقال عبد الرحمن بن عوف أخف الحدود ثمانون فأمر به عمر رضى الله عنه .

وعن ثور بن زيد الدبلى . ان عمر رضى الله عنه : استشار فى حد الخمر فقال له على أرى أن تجلده ثمانين جلدة فإنه اذا شرب سكر واذا سكر هذى واذا هذى افترى فجلد عمر رضى الله عنه ثمانين جلدة فى حد الخمر ، أخرجه مالك .

وعن عبد الرحمن بن أزهر : قال : أنى رسول الله صلى الله عليه وسلم بشارب خمر وهو بحنين فحشى فى وجهه التراب ثم أمر الصحابة فضر به بنعالهم وما كان فى أيديهم حتى قال لهم ارفعوا ثم جلد أبو بكر رضى الله عنه أر بعين ثم جلد عمر رضى الله عنه صدرامن امارته أر بعين ثم جلد ثمانين فى آخر خلافته وجلد عثمان رضى الله عنه الحدين كليهما ثمانين وأر بعين ثم أثبت معاوية الحد ثمانين ، أخرجه أبو داود .

وعن على رضى الله عنه : قال : جلد رسول الله صلى الله عليه وسلم أر بعين وأبو بكر أر بعين وعمر ثمانين وكل سنة ، أخرجه مسلم وأبو داود .

وعن ابن عمر رضى الله عنهما . قال قال النبي صلى الله عليه وسلم : من شرب الخمر فاجلده الى الرابعة فاقتلوه ، أخرجه أبو داود والنسائى . وفى أخرى لابى داود عن قبيصة بن ذؤيب رضى الله عنه . أن النبي صلى الله عليه وسلم : أنى رجل شرب الخمر فجلده ثم أنى به فجلده ثم أنى به فجلده ورفع القتل وكانت رخصة .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . ان النبي صلى الله عليه وسلم : لم يقت فى الخمر حدا وان رجلا شرب فسكرفلقى بميل فى الفج فأنى به النبي صلى الله عليه وسلم فلما حاذى دار العباس رضى الله عنه اهلته فدخل على العباس فالتزمه فذ ك ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فضحك وقال أفعلمها ولم يأمر فيه بشئ ، أخرجه أبو داود . ومعنى « لم يقت » بضم أوله وكسر ثانيه لم يقدر ولم يحده بعدد مخصوص .

وعن عمير بن سعيد النخعى . قال : سمعت عليا رضى الله عنه يقول ما كنت لاقم

على أحد حداء فيموت فأجد في نفسي منه شيئاً الا صاحب الخمر فإنه لو مات ودبته فان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يسئته ، أخرجه الشيخان وأبو داود . وقال لم يسئ فيه شيئاً إنما هو شئ قلناه نحن .

وعن ابن شهاب . انه سئل عن حد العبد في الخمر فتبيل : بلغني ان عليه نصف حد الحر ، أخرجه مالك .

وعن ابن المسيب : قال : غرب عمر رضي الله عنه ربيعة بن أمية في الخمر الى خير فلحق بهرقل فتنصر . فقال عمر لا أغرب بعده مسلماً ، أخرجه النسائي .

وعن عمر رضي الله عنه : ان رجلاً كان يلقب حماراً وكان يضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم أحياناً وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد جلده في الشراب فأتى به يوماً فأمر به فجلد فقال رجل من القوم اللهم العنه ما أكثر ما يؤتى به فقال صلى الله عليه وسلم لا تلغزوه فوالله ما علمت الا أنه يحب الله ورسوله ، أخرجه البخاري . وفي رواية لابن داود . عن أبي هريرة لا تقولوا هذا ولكن قولوا اللهم ارحمه اللهم تب عليه .

﴿ الباب السابع في الشفاعة والتسامح في الحدود ﴾

عن يحيى بن أبي راشد عن ابن عمر رضي الله عنهما . انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من حالت شفاعته دون حد من حدود الله تعالى فقد ضاد الله عز وجل ومن خاصم في باطل وهو يعلم لم يزل في سخط الله تعالى حتى يتزع . ومن قال في مؤمن ما ليس فيه أسكنه الله ردغة الخبال حتى يخرج مما قال . ومن أعان على خصومة بظلم فقد باء بفضب من الله تعالى ، أخرجه أبو داود «الردغة» بسكون الدال وتحرى بها بمدها غين معجزة الطين والوحل الكثير .

وعن الزبير بن العوام رضي الله عنه . انه لقي رجلاً قد أخذ سارقاً يريد أن يذهب به الى السلطان فشفع له الزبير ليرسله فقال لا حتى أبلغ به الى السلطان فقال الزبير انما الشفاعة قبل ان يبلغ السلطان فاذا بلغ السلطان لمن الشافع والمشفع ، أخرجه مالك .

وعن صفوان بن أمية . انه : توسدرداءه في المسجد ونام فجاءه سارق فأخذ رداءه فأخذ صفوان السارق فجاءه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمر به ان تقطع يده . فقال صفوان اني لم أرد هذا يا رسول الله هو عليه صدقة . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فهلا قبل ان تأتيني به ، أخرجته الاربعة الا الترمذي .

وعن عائشة رضى الله عنها . قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ادروا الحدود عن المسلمين ما استطاعتم فان كان له مخرج فخلوا سبيله فان الامام ان يخطى في العفو خير من ان يخطى في العقوبة ، أخرجته الترمذي . ولا بنى داود عنها . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول : اقبلوا ذوى الهيئات عثراتهم الا الحدود .

وعن ابن المسيب . ان رجلا من أسلم : يقال له هزال شكى رجلا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالنز واذك قبل ان ينزل « والذين يرمون المحصنات » الآية . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : يا هزال لو سترته بردائك لكان خيرا لك ، أخرجته مالك وأبو داود .

وعن هاني بن نيار رضى الله عنه . قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : لا يجلد فوق عشرة أسواط الا في حد من حدود الله تعالى ، أخرجته الشيخان وأبو داود . وعن حكيم بن حزام رضى الله عنه . قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يستقاد في المسجد وأن تشد فيه الاسعار وأن تقام فيه الحدود ، أخرجته أبو داود .

وعن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن بعض أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من الانصار . قال : اشتكى رجل من الانصار حتى أضنى فعاد جلدة على عظم فدخلت عليه جارية لبعضهم فبش لها فوقع عليها فدخل عليه رجال من قومه يعودونه فأخبرهم بذلك وقالوا استفتوا لى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاني وقعت على جارية فدخلت على فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ما رأينا بأحد من الضر مثل الذى هو به ولو حملناه اليك لتفسيخت عظامه ما هو الا جلد على عظم فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يأخذوا له مائة شمر اخ فيضربوه بها ضربة واحدة ، أخرجته أبو داود والنسائي .

وعن علي رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من أصاب حدا

فمجل عقوبته في الدنيا فالله أعدل من أن يثني عليه العقوبة في الآخرة ومن أصاب حدا
فستره الله تعالى عليه وعفاه عنه فالله أكرم من أن يعود في شيء قد عفاه عنه ، أخرجه الترمذي .
وعنه رضي الله عنه ، قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : رفع القلم عن ثلاثة عن
النائم حتى يستيقظ وعن الصبي حتى يحتلم وعن المجنون حتى يعقل ، أخرجه أبو داود
والترمذي * وزاد أبو داود في أخرى : وعن الحرف .

كتاب الحضانة

عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنه . قال : أنت امرأة النبي صلى الله
عليه وسلم فقالت : ان ابني هذا كان بطني له ونساءه وندي له سقاء وجرى له حواء وان أباه
طلقتي وأراد أن ينزعه مني فقال صلى الله عليه وسلم : أنت أحق به ما لم تنكحي ، أخرجه
أبو داود .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . أن النبي صلى الله عليه وسلم : خير غلاما بين أبيه وأمه
فاختار أمه فأخذ بيدها فانطلقت به ، أخرجه أصحاب السنن وهذا لفظ الترمذي .
وعن علي رضي الله عنه . قال : خرج زيد بن حارثة إلى مكة فقدم بإنسة حمزة فقال جعفر
رضي الله عنه أنا آخذها أنا أحق بها وهي ابنة عمي وعندى خالتها وإنما الخالة أم وقال علي
رضي الله عنه أنا أحق بها هي ابنة عمي وعندى ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فهي أحق
بها وقال زيد رضي الله عنه أنا أحق بها هي ابنة أخي وإنما خرجت إليها وقدمت بها ففضى بها
رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعفرو قال وإنما الخالة أم ، أخرجه أبو داود .

كتاب الحسد

عن ابن مسعود رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا حسد إلا في اثنتين
رجل آناه الله الحكمة فهو يقضى بها ويعلمها ورجل آناه الله ما لا فسلطه على هلكته في الحق ،

أخرجه الشيخان .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :
لا حسد إلا على اثنتين رجل آتاه الله القرآن فهو يقوم به آناء الليل وآناء النهار ورجل
أعطاه الله تعالى مالا فهو ينفقه آناء الليل وآناء النهار ، أخرجه الشيخان والترمذي .
وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اياكم والحسد
فانه يا كل الحسنة كما تأكل النار الحطب أو قال العشب ، أخرجه أبو داود .
وعن الزبير رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : دب اليكم داء الالم
قبلكم الحسد والبغضاء وهي الخائفة أما اني لأقول تحلق الشعر ولكن تحلق الدين والذي
نفسى بيده لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا ألا أدلكم على ما تحابون به
أفشوا السلام بينكم ، أخرجه الترمذي .

كتاب الحرص

عن أنس رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : بهرم ابن آدم وبشبه
فيه اثنتان الحرص على المال والحرص على العمر ، أخرجه الشيخان والترمذي .
وعن كعب بن مالك رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما ذئبان
جائعان أرسلاني غنم بأفسدها من حرص المرء على المال والشرف لدينه ، أخرجه
الترمذي وصححه . ومعناه - أن حرص المرء على المال والشرف وجههما مفسد لدينه كما
يفسد الذئبان الجائعان الغنم اذا أرسلانيها ولم يمنعها منها .
وعن أنس رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لو كان لابن آدم
واديان من مال لا يتغنى اليهما ثالثا ولا يملأ جوف ابن آدم الا التراب ويتوب الله على من تاب ،
أخرجه الشيخان وهذا لفظهما والترمذي بمعناه .

كتاب الحياء

عن ابن مسعود رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : استحيوا من الله حق الحياء قلنا انا نستحي من الله يا رسول الله والحمد لله قال ليس ذلك ولكن الاستحياء من الله حق الحياء أن تحفظ الرأس وما وعى والبطن وما حوى وتدكر الموت واليلا ومن أراد الآخرة ترك زينة الحياة الدنيا وآثر الآخرة على الأولى فمن فعل ذلك فقد استحي من الله حق الحياء ، أخرجه الترمذى . والمراد « بما وعى الرأس » السمع والبصر واللسان و « بما حوى البطن » المأكول والمشروب . والمراد الحث على طلب الحلال من الرزق واستعمال هذه الجوارح فى مرضات الله تعالى .

وعن الخدرى رضى الله عنه . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أشد حياء من العذراء فى خدرها وكان اذا رأى شيئا يكرهه عرفناه فى رجهه ، أخرجه الشيخان .
وعن زيد بن طلحة بن ركانة . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ان لكل دين خلقا وخلق الاسلام الحياء ، أخرجه مالك .

وعن أنس رضى الله عنه . قال قال النبي صلى الله عليه وسلم : ما كان الفحش فى شيء الا شانه وما كان الحياء فى شيء الا زانه ، أخرجه الترمذى .



حرف الحاء وفيه خمسة كتب

﴿ الخلق . الخوف . خلق العالم . الخلافة . الخلع ﴾

﴿ كتاب الخلق ﴾

عن معاذ بن جبل رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا معاذ أحسن خلقك للناس ، أخرجهم مالك . وعن أبي هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً وخياركم خياركم لآلهة .
وعن أبي الدرداء رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما من شيء أثقل في ميزان المؤمن يوم القيامة من خلق حسن وإن الله تعالى ليبغض الفاحش البذىء .
أخرجهما أبو داود والترمذى . وفي رواية الترمذى وإن صاحب حسن الخلق ليبلغ به درجة صاحب الصوم والصلاة ، «البذاءة» الفحش في المنطق .

وعن جابر رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن من أحبكم إلى وأقربكم منى مجلساً يوم القيامة أحاسنكم أخلاقاً وإن أبغضكم إلى وأبعدكم منى مجلساً يوم القيامة الثرثارون والمتشدقون والمتفهبون قالوا يا رسول الله ما المتفهبون قال المتكبرون ، أخرجهم الترمذى «الثرثارون» الذين يكثرون الكلام تكلفاً وخر وجاعن حد الواجب «المتشدقون» الذين يتكلمون بملء أفواههم تفاحاً وتعظيماً لنطقهم «المتفهبون» الذين يتوسعون في الكلام ويفتحون به أفواههم مأخوذ من الفهق وهو الامتلاء .

وعن النواس بن سميان رضى الله عنه . قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم : عن البر والائتم فقال البر حسن الخلق والائتم ما حاك في صدرك وكرهت أن يطلع عليه الناس ، أخرجهم مسلم والترمذى «حالك» أى تردد في الصدر .

كتاب الخوف

عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من خاف
أدبج ومن أدبج بلغ المنزل إلا أن سلعة الله غالية إلا أن سلعة الله الجنة ، أخرجه الترمذي .
وعن أنس رضي الله عنه . قال : دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على شاب وهو في
الموت فقال كيف نجتك . فقال : أرجو الله تعالى يا رسول الله وأخاف ذنوبي . فقال صلى
الله عليه وسلم ما اجتماعا في قلب عبد في مثل هذا الموطن إلا أعطاه الله ما يرجو وآمنه مما
يخاف ، أخرجه الترمذي .

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مستجمعا
قطضا حكا حتى أرى منه لهواته إنما كان يتبسم ، أخرجه الخمسة إلا النسائي وزاد البخاري
في رواية . وكان إذا رأى غيبا عرف في وجهه . فقلت : يا رسول الله الناس إذا رأوا الغيب فرحوا
رجاء أن يكون منه المطر وأراك إذا رأيت غيبا عرف في وجهك الكراهة فقال يا عائشة ما يؤمنني
أن يكون فيه عذاب قد عذب قوم بالريح وقد رأى قوم العذاب فقالوا هذا عارض ممطرنا .
وعن أبي ذر رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : انى أرى مالا
تروى وأسرع مالا تسمعون أظمت السماء وحق لها أن تظط ما فيها موضع أربع أصابع إلا وفيه
ملك واضع جبهته على ساجد أو الله لو تهاون ما أعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا ولما
تلذذتم بالنساء على الفرش وطرحتم إلى الصعدات تجارون إلى الله تعالى لو ددت أنى شجرة
تعضد ، أخرجه الترمذي . ومعنى (أظمت السماء) أى كثرة ما فيها من الملائكة قد أظمتها حتى
أظمت أى صوتت وهذا مثل وايدان بكثرة الملائكة وان لم يكن ثم أظيط « والجوار » الصياح
أى نستغيثون وقوله لو ددت أنى شجرة تعضد مدرج في الحديث من قول أبي ذر .
وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لو يعلم المؤمن
ما عند الله من العقوبة ما طمع بجنته ولو يعلم الكافر ما عند الله من الرحمة لما قنط من جنته ،
أخرجه رزين .

وعن أبي بردة عامر بن أبي موسى . قال قال لي عبد الله بن عمر رضي الله عنهما : هل تدري ما قال أبي لا بيك . قلت : لا قال ان أبي قال لا بيك يا أبا موسى هل يترك ان اسلمنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهجرنا معه وجهادنا معه وعملنا كله معه يرد لنا وان كل عمل عملناه بعده نجونا منه كغفار رأساً برأس فقال أبوك لا بي لا والله قد جاهدنا بعده ووصلينا وصحنا وعملنا خيراً كثيراً وأسلم على أيدينا بشر كثير واننا لنترجوا أجر ذلك . قال : أبي لكني أنا والذي نفس عمر بيده لو ددت أن ذلك يرد لنا وان كل شيء عملناه بعده نجونا منه كغفار رأساً برأس . فقلت : ان أبك والله خير من أبي ، أخرجه البخاري .

كتاب خلق العالم

عن عمران بن حصين رضي الله عنهما . قال : دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم المسجد فأتى ناس من بني تميم فقالوا اقبلوا البشري يا بني تميم فقالوا بشرتنا فاعطينا مرتين فتغير وجهه ثم دخل عليه ناس من أهل اليمن فقالوا اقبلوا البشري يا أهل اليمن اذ لم يقبلها بنو تميم قالوا اقبلنا يا رسول الله ثم قالوا اجئنا لتتقمه في الدين ولتسألك عن أول هذا الامر ما كان . قال : كان الله تعالى ولم يكن شيء قبله وكان عرشه على الماء ثم خلق السموات والارض وكتب في الذر كل شيء ، أخرجه البخاري والترمذي .

وعن أبي رز بن العتيلي . قال : قلت يا رسول الله أين كان ربنا قبل ان يخلق خلقه . قال : كان في عمامة وما تحتها هواء وما فوقه هواء وخلق عرشه على الماء . قال : أحمد قال يزيد «العمامة» أي ليس معه شيء ، أخرجه الترمذي .

وعن طارق بن شهاب . قال قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم مقاماً فأخبرنا عن بدء الخلق حتى دخل أهل الجنة الجنة وأهل النار النار حفظ ذلك من حفظه ونسبه من نسبه ، أخرجه البخاري .

وعن ابن مسعود رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لما خلق الله

تعالى العقل قال له اقبل فأقبل وأدبر فأدبر فقال ما خلقت خلقاً أحب إلى منك ولا أركبك الا في أحب الخلق إلى ، أخرجه زر بن .

وعن جابر رضى الله عنه . قال قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم : أذن لى ان أحدث عن ملك من ملائكة الله تعالى من حملة العرش ان ما بين شحمة أذنه الى عاتقه مسيرة سبعمائة عام ، أخرجه أبو داود .

وعن العباس بن عبد المطلب رضى الله عنه . قال : كنت جالساً فى البطحاء فى عصابة فيهم رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ مررت سحابة فنظروا إليها فقال صلى الله عليه وسلم هل تدرون ما اسم هذه قالوا نعم هذا السحاب قال والمزن قالوا والمزن فقال صلى الله عليه وسلم والعنان قالوا والعنان ثم قال صلى الله عليه وسلم هل تدرون كم بعد ما بين السماء والارض قالوا لا والله قال فان بعد ما بينهما ما قال واحدة واما ثنتان واما ثلاث وسبعون سنة وبعد السماء التى فوقها كذلك وكذلك حتى عد سبع سموات كذلك ثم فوق السماء السابعة بحر بين أعلاه وأسفله كما بين سماء الى سماء وفوق كل ذلك ثمانية أوعال بين أظلافهن وركبهن كما بين سماء الى سماء ثم فوق ظهورهن العرش ما بين أسفله وأعلاه مثل ما بين السماء الى السماء والله عز وجل فوق ذلك ، أخرجه أبو داود والترمذى وهو فى رواية لم يعزها صاحب جامع الاصول الى أحد من الكتب الستة عن قتادة وعبد الله . قال : بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم جالس مع أصحابه إذ مررت سحائب فقال أندرون ما هذا هذا العنان هذه وايا الارض يسوقها الله تعالى الى قوم لا يعبدونه ثم قال أندرون ما هذه السماء (موج مكشوف وسقف مخفوف وفوق ذلك سماء أخرى حتى عد سبع سموات وهو يقول أندرون ما بينهما ثم يقول خمسمائة عام ثم قال أندرون ما فوق ذلك فوق ذلك الماء وفوق الماء العرش والله فوق العرش لا يخفى عليه شىء من أعمال بنى آدم ثم قال أندرون ما هذه الارض قال تحتها أخرى بينهما خمسمائة عام حتى عد سبع أرضين ، وذكر الحديث .

وعن عبد الله . قال : خلق الله سبع سموات غلظ كل واحدة مسيرة خمسمائة عام . قلت : ورواية قتادة فى جامع الترمذى مرفوعة عن الحسن عن أبى هريرة بتقديم وتأخير وزيادة

وتقص والله أعلم « الاوعال » تيوس الجبال واحدها وعل .

وعن جبير بن مطعم رضى الله عنه . قال : أنى أعرابى النبى صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله جهدت الانفس وضاع العيال وهلكت الاموال فاستسقى لنا فاناستشفع بك على الله تعالى ونستشفع بالله عليك فقال صلى الله عليه وسلم : ويحك أندرى ما تقول وسبىح صلى الله عليه وسلم فما زال يسبىح حتى عرف ذلك فى وجوه أصحابه ثم قال انه لا يستشفع بالله تعالى على أحد من خلقه شأن الله أعظم من ذلك ويحك أندرى ما الله ان عرشه على سمواته هكذا وقال بأصابعه مثل القبة وانه ليئط أطيط الرجل^١ بالراكب ، أخرجهما أبو داود .
وعن أبى هريرة رضى الله عنه . قال : أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي فقال خلق الله التربة يوم السبت وخلق فيها الجبال يوم الاحد وخلق الشجر يوم الاثنين وخلق المسكروه يوم الثلاثاء وخلق النور يوم الاربعاء وبث فيها الدواب يوم الخميس وخلق آدم عليه السلام بعد العصر من يوم الجمعة فى آخر الخلق فى آخر ساعة من النهار فيما بين العصر الى الليل ، أخرجه مسلم .

وعن أبى ذر رضى الله عنه . قال : كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى المسجد عند غروب الشمس فقال يا أبذر أندرى أين تذهب هذه الشمس فقلت الله ورسوله أعلم قال تذهب لتسجد تحت العرش فتستأذن فيؤذن لها وبوشك ان تسجد فلا يقبل منها وتستأذن فلا يؤذن لها ويقال لها ارجعى من حيث جئت فتطلع من مغربها فذلك قوله تعالى « والشمس تجري لمستقر لها ذلك تقدير العزيز العليم » ، أخرجه الشيخان والترمذى .

وعن أبى هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الشمس والقمر يكوران يوم القيامة ، أخرجه البخارى « التكوير » لف العمامة والمراد أن السماء والارض نجمعان وتلقان كالتلف العمامة .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . قال : سألت يهود رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرعد ما هو ؟ قال : ملك موكل بالسحاب ومعه مخاريق من نار يسوقها حيث شاء الله . قالوا : فما هذا الصوت الذى يسمع ؟ قال : زجره للسحاب حتى تنتهى حيث أمرت قالوا

(١) هكذا فى النسخ (الرجل) بالجيم ولها الرجل بالحاء المهملة .

صدقت ! فأخبرنا عن ما حرم إسرائيل على نفسه ؟ قال : اشتكى عرق النساء فلم يجد شيئاً يلائمه . فبنى العرق الاحوم الابل وألبانها فلذلك حرمها قالوا صدقت ، أخرجه الترمذى .
« البخاريق » جمع مخراق وهو في الاصل مندبل يقتل ويلوى ويجعل كالجبس تتضارب به الصبيان .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اشتكت النار الى ربها فقالت رب أكل بعضي بعضاً فأذن لها بنفسين نفس في الشتاء ونفس في الصيف فهواشد ما تجدون من الحر وأشد ما تجدون من الزمهرير ، أخرجه الشيخان والترمذى .

وعن قتادة . قال : خلقت هذه النجوم لثلاث جعلها الله زينة للسماء ورجوماً للشياطين وعلامات يهتدى بها فمن تأول فيها غير ذلك فقد أخطأ خطئه وأضاع نصيبه وتكف مالا يعنيه ولا مالا يعلم له به وما عجز عن علمه الا نبياء والملائكة والله ما جعل الله في نجم حياة أحد ولا رزقه ولا موته انما يفتر ون على الله الكذب ويتملون بالنجوم ، أخرجه البخاري استشهاده الى قوله مالا يعلم له به ، وأخرج باقيه رزين .

وعن أبي موسى رضي الله عنه . قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : ان الله تعالى خلق آدم عليه السلام من قبضة قبضها من جميع الارض فجاء بنو آدم على قدر الارض منهم الابيض والاحمر والاسود و بين ذلك والسهل والحزن والحبيث والطيب ، أخرجه أبو داود والترمذى .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لما خلق الله تعالى آدم عليه السلام ونفخ فيه الروح عطف فقال الحمد لله فحمد الله تعالى باذنه فقال له رب برحمك الله يا آدم اذهب الى أولئك الملائكة الى ملائمتهم جلوس فقل السلام عليكم فقالوا عليك السلام ورحمة الله وبركاته ثم رجع الى ربه فقال ان هذه نحيبتك ونحية بنيك بينهم فقال الله تعالى ويداها مقبوضتان اخترأيهما شئت . قال : اخترت يمين ربي وكنتا يدي ربي يمين مباركة فبسطها فاذا فيها آدم وذريته فقال أي رب ما هؤلاء قال هؤلاء ذريتك فاذا كل انسان مكتوب عمره بين عينيه واذا فيهم رجل من أضواءهم . فقال : يا رب من هذا فقال ابنك داود

وقد كتبت له عمرا أربعين سنة قال زد في عمره قال ذلك الذي كتبت له قال أي رب فاني قد جعلت له من عمري ستين سنة . قال : أنت وذلك قال ثم أسكن آدم الجنة ما شاء الله ثم أهبط منها وكان آدم عليه السلام يعد لنفسه فأناه ملك الموت فقال له قد عجلت أليس قد كتبت لي ألف سنة . قال : بلى ولكنك جعلت لابنك داود منها ستين سنة فجحد فجحدت ذريته ونسي فنست ذريته . قال : فن يومئذ أمر بالكتاب والشهود ، أخرجه الترمذي . وتقدم في تفسير سورة الاعراف بدون هذا .

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : خلقت الملائكة من نور وخلق الجان من مارح من نار وخلق آدم مما وصف لكم ، أخرجه مسلم . وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال : لا والله ما قال النبي صلى الله عليه وسلم لعيسى أحمرا ولكن قال : بينا أنا نائم أطوف بالبيت فاذا رجل آدم سبط الشعر بهادي بين رجلين ينطف رأسه ماء أو يهراق ماء . فقلت : من هذا ؟ قالوا ابن مريم . فذهبت ألثقت فاذا رجل أحمرا جسيم جمع الشعر أعور عينه اليمنى كان عينه عنبه طافية . قلت من هذا ؟ قالوا الدجال وأقرب الناس به شبها ابن قطن . قال : الزهري رجل من خزاعة هلك في الجاهلية ، أخرجه الثلاثة ولم يخرج مسلم قول الزهري .

وعن جابر رضي الله عنه . قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عرض على الأنبياء عليهم السلام فاذا موسى عليه السلام ضرب من الرجال كأنه من رجال شنوءة ورأيت عيسى ابن مريم عليه السلام فاذا أقرب من رأيت به شبها عروة بن مسعود . ورأيت ابراهيم عليه السلام فاذا أقرب من رأيت به شبها صاحبكم : يعني نفسه . ورأيت جبريل عليه السلام فاذا أقرب من رأيت به شبها دحية بن خليفة ، أخرجه مسلم والترمذي .

وعن سمرة بن جندب رضي الله عنه . قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سام أبو العرب وياقت ابوالرؤم وحام أبو الحبش ، أخرجه الترمذي . وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان زكريا كان

نجارا، أخرجه مسلم .

كتاب الخلافة والامارة وفيه بابان

— الباب الأول في أحكامهما وفيه ستة فصول —

﴿ الفصل الاول في الائمة من قر يش ﴾

عن جابر رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الناس تبع لقر يش في الخير والشر ، أخرجه مسلم .

وعن أبي هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الناس تبع لقر يش في هذا الشأن مسلمهم تبع لمسلمهم وكافرهم تبع لكافرهم . الناس معادن خيارهم في الجاهلية خيارهم في الاسلام اذا قهوا ونجدون من خيار الناس اشد الناس كراهة لهذا الشأن حتى يقع فيه ، أخرجه الشيخان .

وعن ابن عمر رضى الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يزال هذا الامر في قر يش ما بق منهم اثنان ، أخرجه الشيخان .

وعن سفينة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الخلافة في أمتي ثلاثون سنة ثم ملك بعد ذلك . قال سعيد بن جهمان ثم قال : امسك خلافة أبي بكر وخلافة عمر وخلافة عثمان وخلافة علي رضى الله عنهم . فوجدناها ثلاثين سنة ، ف قيل ان بنى أمية بزعمون ان الخلافة فيهم . فقال : كذب بنى الزرقاء بل هم ملوك من شر الملوك ، أخرجه أبو داود والترمذى . والمراد بنى الزرقاء بنو مروان ^(١) .

وعن جابر بن سمرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يزال هذا الدين عزيزا منيعا الى اثني عشر خليفة كلهم من قر يش . قيل : ثم يكون ماذا . قال ثم يكون الهرج ، أخرجه الخمسة الا النسائي الى قوله من قر يش ، وأخرج باقيد أبو داود (الهرج) الفتنة والاختلاط .

(١) قوله والمراد الخ غير موجودة في بعض النسخ الصحيحة

— الفصل الثاني فيمن تصح امامته وأمارته —

عن أبي سعيد رضى الله عنه . قال قال النبي صلى الله عليه وسلم : اذا بويع لخليفتين فاقتلوا الا آخر منهما ، أخرجه مسلم .

وعن عروة بن شرحبى رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من أناكم وأمركم جميع على رجل واحد يريد أن يشق عصاكم أو يفرق جماعتكم فاقتلوه ، أخرجه مسلم .

وعن أبي هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كانت بنو اسرائيل تسوسهم الانبياء عليهم السلام كما هلك نبي خلقه نبي وانه لا نبي بعدى وسيكون بعدى خلفاء فيكثر . قالوا : فأتأمرنا ؟ قال : أو فوايعة الا اول ثم اعطوهم حقهم واسألوا الله تعالى الذى لكم فان الله تعالى سائلهم عما استرعاهم ، أخرجه الشيخان .

وعن أنس رضى الله عنه . قال : استخلف رسول الله صلى الله عليه وسلم ابن أم مكتوم على المدينة مرتين ، أخرجه ابوداود .

وعن أبي بكر رضى الله عنه . أنه قال : لقد تعنى الله تعالى بكلمة سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم أيام الجمل بعدما كدت أن ألحق بأصحاب الجمل فاقتل معهم . قال : لما بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أهل فارس ملكوا عليهم بنت كسرى . قال : لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة ، أخرجه البخارى والترمذى والنسائى * وزاد الترمذى : فلما قدمت عائشة البصرة ذكرت ذلك فعصمنى الله تعالى به .

— الفصل الثالث فيما يجب على الامام والامير —

عن ابن عمر رضى الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته . فالامام راع ومسئول عن رعيته . والرجل راع فى أهله وهو مسئول عن رعيته . والمرأة فى بيت زوجها راعية وهى مسئولة عن رعيتهما والخادم فى مال سيده راع وهو مسئول عن رعيته . قال : فسمعت هؤلاء من النبي صلى الله عليه وسلم واحسبه

قال : والرجل في مال أبيه راع وهو مسئول عن رعيته ، أخرجه الخمسة الا النسائي .
 وعن ابن أبي مريم الازدي رضي الله عنه . قال : دخلت على معاوية رضي الله عنه .
 فقال ما نعمنا بك أبا فلان . قلت : حديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعته
 يقول : من ولده الله شيئاً من أمور المسلمين فاحتجب دون حاجتهم وخلتهم وفقرهم
 احتجب الله تعالى دون حاجته وخلته وفقره يوم القيامة . قال : فجعل معاوية رجلاً على
 حواجج الناس ، أخرجه أبو داود والترمذي « ما نعمنا بك » يريد ما عمداً لك الينا وما جاء بك
 قال الخطابي وإنما يقال ذلك لمن يعتد بزيارته ويفرح بلاقائه .
 وعن ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما . قال قال النبي صلى الله عليه وسلم : ان
 المقسطين عند الله يوم القيامة على منابر من نور عن يمين الرحمن وكلتا يديه يمين الذين يعدلون في
 حكمهم وأهليهم وما ولوا ، أخرجه مسلم والنسائي .
 وعن الحسن البصري عن معقل بن يسار رضي الله عنه . قال سمعت رسول الله صلى
 الله عليه وسلم يقول : ما من عبد استرعيه الله رعية يموت يوم يموت وهو غاش لرعيته الا حرم
 الله عليه الجنة ، أخرجه الشيخان « وفي أخرى لمسلم عن الحسن البصري ان عائذ بن عمرو
 رضي الله عنه . وكان من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل على عبيد الله بن زياد
 فقال : أي بني اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ان شر الرعاء الحطمة
 فاياك أن تكون منهم . فقال : اجلس أما أنت من نخالة أصحاب رسول الله صلى الله عليه
 وسلم فقال وهل كان لهم نخالة انما النخالة بعدهم وفي غيرهم .
 وعن عدي بن عميرة الكندي رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
 من استعملناه على عمل فكتمنا مخيطاً فما فوقه كان غلولاً يأتي به يوم القيامة . فقام اليه
 رجل من الانصار فقال اقبل عنى عمك يا رسول الله . قال : وما لك ؟ قال : سمعتك تقول كذا
 وكذا . قال : وأنا أقوله الا ان من استعملناه منكم على عمل فليجى بقليله وكثيره فما أوتى
 منه أخذ وما نهي عنه انتهى ، أخرجه مسلم .

وعن أبي سعيد رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أحب الناس
 الى الله تعالى يوم القيامة وأدناهم منه مجلساً امام عادل وأبغض الناس الى الله تعالى يوم القيامة

وأبعدهم منه مجلسا امام جائر ، أخرجه الترمذى .

— الفصل الرابع فى كراهية الامارة —

عن المقدم بن معدى كرب رضى الله عنه . قال : ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم منكبى وقال أفلحت يا قديم ان مت ولم تكن أميراً ولا كاتباً ولا عريفاً ، أخرجه ابوداود .
وعن أبى ذر رضى الله عنه . قال : قلت يا رسول الله ألا تستعملنى فضرب بيده على منكبى ثم قال يا بأذر انك ضعيف وانها أمانة وانها يوم القيامة خزي وندامة ! الا من أخذها بحمها وأدى الذى عليه فيها ، أخرجه مسلم وأبو داود . ولا بى داود * فى أخرى . يا بأذر انى أراك ضعيفاً وانى أحب لك ما أحب لنفسى لا تأمرن على اثنين ولا تولين مال يتيم * وله فى أخرى . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ان العرافة حق ولا بد للناس من عرفاء واسكن العرفاء فى النار .

وعن عبد الرحمن بن سمرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا عبد الرحمن لا تسأل الامارة فانك ان أوتيتها عن مسئلة وكلت اليها وان اعطينها عن غير مسئلة أعنت عليها واذا حلقت على بمين فرأيت غيرها خيراً منها فأت الذى هو خير وكفر عن بينك ، أخرجه الخمسة .

وعن أبى موسى رضى الله عنه . قال : دخلت على النبى صلى الله عليه وسلم أنا ورجلان من بنى عمى . فقال أحدهما يا رسول الله مررتنا على بعض ما وراك الله تعالى . وقال الآخر مثل ذلك . فقال : أنا والله لا نولى هذا العمل أحداً سأله أو احداً حرص عليه ، أخرجه الخمسة الا الترمذى .

— الفصل الخامس فى وجوب طاعة الامام والأمر —

عن أنس رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اسمعوا وأطيعوا وان استعمل عليكم عبد حبشى كأن رأسه زبيبة ما أقام فيكم كتاب الله تعالى ، أخرجه البخارى جمل « الزبيبة » مثلاً فى سواد رأس الاسود وجودة شعره .

وعن أبي هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من أطاعنى فقد أطاع الله ومن عصانى فقد عصى الله ومن يطاع الامير فقد أطاعنى ومن يعص الامير فقد عصانى ، أخرجه الشيخان والنسائى .

وعن ابن عمر رضى الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : على المرء المسلم السمع والطاعة فيما أحب وكره الا أن يؤمر بمعصية فان أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة ، أخرجه الخمسة .

وعن عمر رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الا أخبركم بخيار امرائكم وشرارهم خيارهم الذين يحبونهم ويحبونكم وتدعون لهم ويدعون لكم وشرار امرائكم الذين يبغضونهم ويبغضونكم وتلعنونهم ويلعنونكم ، أخرجه الترمذى .

وعن أبي هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من خرج عن الطاعة وفارق الجماعة فمات مات ميتة جاهلية ، أخرجه الشيخان وفي رواية عن أبي هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من خرج عن الطاعة وفارق الجماعة فمات مات ميتة جاهلية ومن قاتل تحت راية عمية بغضب لعصبية أو يدعوا الى عصبية أو ينصر عصبية فقتل قَتِلَ جاهلية . ومن خرج على أمتي يضرب برها وفاجرها لا يتحاشى من مؤمنها ولا يفتى بعهدى عهدا فليس مني ولست منه ، أخرجه مسلم والنسائى .

وعن أبي بكر رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من أهان سلطان الله فى الارض أهان الله تعالى ، أخرجه الترمذى .

— الفصل السادس فى أعوان الاثمة والأمرء —

عن عائشة رضى الله عنها . قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا أراد الله بالامير خيرا جعل له وزير صدق ان نسى ذكره . وان ذكر أعانه . وان أراد الله به غير ذلك جعل له وزير سوء ان نسى لم يذكره . وان ذكر لم يعنه ، أخرجه أبو داود والنسائى .

وعن أبي سعيد وأبي هريرة رضي الله عنهما . قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بعث الله تعالى من نبي ولا استخلف من خليفة الا كانت له بطانتان بطانة تأمره بالمعروف وتحضه عليه وبطانة تأمره بالشر وتحضه عليه . والمعصوم من عصم الله تعالى ، أخرجته البخارى والنسائى .

وعن كعب بن عجرة رضي الله عنه . قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أعينك بالله يا كعب بن عجرة من أمر ايكونون بعدى من غشى أبوابهم وصدقهم في كذبهم وأعانهم على ظلمهم فليس منى ولست منه ولا يرد على الحوض ! ومن لم يغش أبوابهم ولم يصدقهم في كذبهم ولم يعنهم على ظلمهم فهو منى وأمانه وسيرد على الحوض . يا كعب بن عجرة الصلاة برهان والصوم جنة حصينة والصدقة تطفي الخطيئة كما يطفى الماء النار : يا كعب بن عجرة انه لا يربو لحم نبت من سحت الا كانت النار أولى به ، أخرجته الترمذى وهذا لفظه والنسائى بمعناه «السحت» الحرام من المكسب والمطعم والمشرب .

وعن جبير بن شير قال قال كثير بن مرة وعمرو بن الاسود والمقدام . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا ابتغى الامير الريبة في الناس أفسدهم ، أخرجته ابوداود «الريبة» التهمة . والمراد ان الامام اذا اتهم رعيته وجاهرهم بسوء الظن أدهم ذلك الى ارتكاب ما ظن فيهم ففسدوا .

— الباب الثاني في ذكر الخلفاء الراشدين ويعتبرهم رضي الله عنهم —

عن ابن عباس رضي الله عنهما . ان عابا رضي الله عنه خرج من عند النبي صلى الله عليه وسلم في وجعه الذي توفي فيه . فقال الناس يا أبا الحسن كيف أصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقال أصبح بحمد الله بارئاً . فاخذ بيده العباس رضي الله عنه . فقال : أنت والله بعد ثلاث عبد العصى : واني والله لا رى رسول الله صلى الله عليه وسلم سيتوفى من وجعه هذا انى لا عرف وجوه بنى عبد المطلب عند الموت . فاذهب بنا اليه نسأله فممن هذا الامر فان كان فينا علمناه وان كان في غيرنا كلمناه فاوصى بنا . فقال على رضي الله عنه

اما والله لئن سألتها فتمنعناها لا يعطيناها الناس بعده واني والله لا أسأها ، أخرجه البخارى قوله «عبد العصى» أى مقهور محكوم عليك ممن يتولى الخلافة .

وعن جبير بن مطعم رضى الله عنه . قال : أنت امرأة النبي صلى الله عليه وسلم فكلمته فى شئ فامرها أن ترجع . فقالت : فان لم أجدك ؟ كأنها تعنى الموت . قال فان لم تجدنى فأتى أبابكر ، أخرجه الشيخان والترمذى .

وعن عائشة رضى الله عنها . قالت : توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر رضى الله عنه بالسنع معنى بالعالية . فقام عمر رضى الله عنه . يقول : والله مامات رسول الله صلى الله عليه وسلم وليبعثنه الله تعالى : فليقطعن أيدي رجال وأرجلهم . فجاء أبو بكر رضى الله عنه : فكشف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبله . وقال : باني أنت وأمى ! طبت حيا وميتا والذي نفسى بيده لا يذيقك الله الموتين أبدا . ثم خرج . فقال : أيها الخالف على رسلك فلما تكلم أبو بكر جلس عمر رضى الله عنهما . فحمد الله أبو بكر وأثنى عليه ثم قال ألأمن كان بعد محمدا فان محمدا قدمات . ومن كان بعد الله فان الله حى لا يموت . وتلا (انك ميت واتهم ميتون وما محمد الا رسول قد خلت من قبله الرسل أفان مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم ومن ينقلب على عقبيه فلن يضر الله شيئا وسيجزي الله الشاكرين) فنشج الناس بيبكون واجتمع الانصار الى سعد بن عباد فى سقيفة بنى ساعدة . فقالوا منا أمير ومنكم أمير فذهب اليهم أبو بكر وعمر وأبو عبيدة رضى الله عنه . فذهب عمر يصكم فاسكته أبو بكر . فكان عمر يقول : والله ما أردت بذلك الا انى كنت قد هيأت كلاما أعجبنى خشيت أن لا يبلغه أبو بكر . فتكلم والله أبو بكر : فوالله ما زورت فى نفسى كلاما الا وأنى عليه وأبلغ وكان فى كلامه : نحن الامراء وأتمم الزراء . فقام حباب بن المنذر فقال : لا والله لا تفعل : منا أمير ومنكم أمير . فقال أبو بكر : لا ولكننا الامراء وأتمم الزراء . زاد رزين لن يعرف هذا الامر الا لهذا الخي من قر يش هم أوسط العرب دارا وأعر بهم أحسابا فباعوا عمر وأبا عبيدة . فقال عمر : بل نبايعك أنت فانت سيدنا وخيرنا وأحبنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخذ عمر رضى الله عنه بيده فباعه وباعه الناس . فقال

قائل قتلتم سعد بن عباد؟ فقال عمر: قتلته الله تعالى. قالت: فما كان من خطبتهما من خطبة الاتع الله بها لقد خوف عمر الناس وان فيهم لنفاقا فردهم الله تعالى بذلك. ثم لقد بصر أبو بكر الناس في الله تعالى وعرفهم الحق الذي عليهم وخر جوابه يتلون (وما محمد الا رسول قد خلت من قبله الرسل) الآية، أخرجه البخاري والنسائي. قلت: وقوله زاذر زين كذا في التجر يدو أصله. وهذا لزيادة بعينها في صحيح البخاري والله أعلم «السنح» بضم السين المهملة والنون وقيل بسكون النون موضع بعوالي المدينة فيه منازل بني الحرث بن الخزرج. وقوله «لا يذكرك الله الموتين» أي في الدنيا. قال ذلك أبو بكر ردا لقول عمر ان الله سيبعث نبيه فيقطع أیدی رجال وأرجلهم «والسقيفة» الصفة في البيت «والنشيح» تردد صوت البالي في صدره من غير انتحاب.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما. قال: كنت أقرى رجلا من المهاجرين منهم عبد الرحمن بن عوف. فقال: لو رأيت رجلا أتى عمر فقال هل لك يا أمير المؤمنين في فلان يقول لو قدمت عمر ليابعث فلانا فوالله ما كانت بيعة أبي بكر رضي الله عنه. الا فتنة. فغضب عمر فقال: اني ان شاء الله تعالى لقايم العشي في الناس فمحذرم هؤلاء الذين يريدون أن يغضبوهم أمرهم. قال عبد الرحمن: فقلت يا أمير المؤمنين لا تفعل فان الموسم يجمع راع الناس وغوغواهم وانهم هم الذين يغلبون على قر بك حين تقوم في الناس. وأنا أخشى أن تقوم فتقول مقالة يطير بها أولئك عنك كل مطير وأن لا يعوها ولا يضعوها مواضعها وامهل حتى تقدم المدينة فانهادار الهجرة والسنة فتخلص باهل الفقه وأشراف الناس. فتقول ما قلت متكتافيعي أهل العلم مقاتلك ويضعوها مواضعها. فقال: أما والله ان شاء الله تعالى لا قوم من ذلك أول مقام أقومه بالمدينة. قال ابن عباس رضي الله عنهما. فقدمنا المدينة في عقب ذي الحجة فلما كان يوم الجمعة عجلت بالرواح حين زاغت الشمس «زاد رزين نخرجت في صكة عمي ثم رجعت الى الحديث الاول: فقال حتى أجد سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل جالسا الى ركن المنبر فجلست حدوه تمس ركبتي ركبته. فلم أنشب ان خرج عمر رضي الله عنه. فلما رأته مقبلا: قلت لسعيد ليقولن العشي على هذا المنبر مقالة لم يلقها منذ

استخلف فانكر على وقال : وما عسى أن تقول ما لم يقل قبله . فجلس عمر على المنبر فلما سكت المؤذن قام فاثني على الله بما هو أهله . ثم قال : أما بعد فاني قائل لكم مقالة قد قدر أن أقولها لأدرى لعلها بين يدي أجلى فمن عقلها أو وعها فليحدث بها حيث انتهت به راحلته . ومن خشى أن لا يعقلها فلا أحل لاحد أن يكذب علي . ان الله بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بالحق وأنزل عليه الكتاب فكان مما أنزل الله عليه آية الرجم وذكر نحو حديث ابن عباس رضى الله عنهما المذكور في أول باب حد الزنا . ثم قال : وانه بلغني ان قائل يقول لو قدمت عمر لبايعت فلانا فلا يعتر امرء أن يقول انما كانت بيعة أبي بكر فلتسه وتمت ألا وانه قد كانت كذلك ولكن وقي الله شرها وليس فيكم من تقطع اليه الاعناق مثل أبي بكر رضى الله عنه . وانه كان من خيرنا حين توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الانصار خالفونا واجتمعوا باسره في سقيفة بني ساعدة وتحلف عنا على والزبير رضى الله عنهما ومن معهما . واجتمع المهاجرون الى أبي بكر رضى الله عنه . فقلت : لا يبي بكر انطلق بنا الى اخواننا هؤلاء من الانصار فلما دونوا منهم لقينا منهم رجلا نصالا عليه القوم فقالا أين تريدون يا معشر المهاجرين ؟ قلنا تريد اخواننا من الانصار . فقالا لا عليكم أن لا تقر بوجههم : اقصوا أمركم . فقلت والله لنا بينهم فانطلقنا حتى أتيناهم فاذا رجل مزمل بين ظهرانيهم . فقلت من هذا ؟ قالوا سعد بن عبادة . فقلت : ماله ؟ قالوا بوعك . فلما جلسنا قليلا تشهد خطيبهم . ثم قال : أما بعد فنحن انصار الله تعالى وكتيبة الاسلام وأتم معشر المهاجرين رهط منا وقد دفت دافة من قومكم فاذا هم أرادوا أن يخزولوا من أصلنا وأن يحصنونا من الامر فلما سكت أردت أن أتكمم وكنت زورت مقالة أعجبتني أريد أن أقدمها بين يدي أبي بكر وكنت أدارى منه بعض الحد فلما أردت أن أتكمم قال أبو بكر على رسلك فكهرت أن أغضبه فتكمم وكان أحلم منى وأوقر والله ما تركت من كلمة أعجبتني في تزويري الا قال في بديته مثلها أو أفضل منها حتى سكت وقال ماذا كرتم فيكم من خير فأتتم له أهل ولن تعرف العرب هذا الامر الا لهذا الخي من قر يشهم أو سطر العرب نسبا ودارا وقد رضيت لكم أحد هذين الرجلين فبايعوا أبهما شتم فأخذ بيدي ويدي أبي عبيدة بن الجراح وهو جالس بيننا فلم

أكره مما قال غيرها كان والله ان أقدم فتضرب عنقي لا يقر بني ذلك من إنهم أحب الى من أن
 أنامر على قوم فيهم أبو بكر اللهم الا أن نسول لى نفسى عند الموت شيئاً لا أجده الا أن فقال قائل
 من الانصار أنا جدي لها المحكك وعذيقها المرجب منا أمير ومنكم أمير فكثير اللفظ وارتفعت
 الاصوات حتى فرقت من الاختلاف فقلت أبسط يدك يا أبا بكر فبايعته وبايعه المهاجرون
 ثم بايعه الانصار ونزونا على سعد بن عبادة فقال قائل منهم قتلت سعد بن عبادة فقلت قتل الله
 سعد بن عبادة فقال عمر رضى الله عنه وانا والله ما وجدنا فيما حضرنا من أمرنا أقوى من مبايعة
 أبى بكر رضى الله عنه خشينا ان فارقنا القوم ولم تكن بيعة ان يبايعوا رجلاً منهم بعدنا فاما بايعناهم
 على ما لا ترضى واما أن نخالفهم فيكون فساد فن بايع رجلاً على غير مشورة من المسامين فلا
 يبايع هو ولا الذى بايعه نغرة أن يقتلا ، أخرجه الشيخان وهذا لفظ البخارى وهو عند
 مسلم مختصر حديث الرجم « الفلانة » الفجأة « وغوغاء الناس » الذين يكثرون الضجة
 ونحوها من غير تثبت « وزاغت الشمس » مالت عن كبد السماء « وصكة عمى » كناية عن
 شدة الحر وقت الهاجرة غايبة القيظ وقوله « فلم أنشب » أى فلم ألث « وتقطع اليه الاعناق »
 أعناق المطى « والمزمل » المنغطى (وظهرانى القوم) بينهم (والوعك) الحمى « والدافة » الجماعة من
 الناس يقصدون المصر « يختزلونا » يقطعونا عن مرادنا « يحضنونا » بضاد معجمة ينحوننا
 عنه وينفردون به ومعنى « زورت » زينت وهيات « ونسول لى نفسى » تحسن وتزين
 « اللفظ » كثرة الاصوات واختلافها ومعنى « جدي لها المحكك وعذيقها المرجب »
 أى انى ذور أى يستشفى به فى الحوادث لاسيما فى هذه الحادثة وانى فى ذلك كالعود الذى
 يشفى الجرباء وكالنخلة الكثيرة الحمل ومعنى « نزونا » وثبنا وقوله « نغرة أن يقتلا فيه »
 مضاف محذوف تقديره خوف نغرة أن يقتلا أى خوف ايقاعهما فى القتل والتغرة مصدر
 غررته اذا ألقيته وهى من التعرير .

وعن عائشة رضى الله عنها . قالت : أنت فاطمة والعباس رضى الله عنهما أبى بكر رضى الله
 عنه يلتمسان ميراثهما من رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقال أبو بكر رضى الله عنه سمعت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : لا نورث ما تركناه صدقة انما يأكل آل محمد فى هذا

المال وانى والله لا ادع امرار ايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنعه الا صنعته
انى اخشى ان تركت شيئا من امره ان ازيغ فهجرت فاطمة رضى الله عنهما فلم تكلمه حتى
ماتت بعد ستة اشهر فدقنها على رضى الله عنه ليلا ولم يؤذن بها ابا بكر وكان لعل وجهه من الناس
حياة فاطمة رضى الله عنها فلما ماتت انصرفت وجوه الناس عنه فقال رجل للزهري
رحمه الله ولم يبايعه على ستة اشهر قال لا والله ولا احد من بني هاشم فلما رأى على رضى الله
عنه انصراف وجوه الناس عنه ضرع الى مصالحة ابي بكر رضى الله عنه فأرسل اليه ان اتنا ولا
يا تنامك احدى وكره ان ياتيه عمر لما علم من شدته فقال عمر رضى الله عنه لا تأتهم وحدك فقال
ابو بكر رضى الله عنه والله لا ينهم وحدى ما عسى ان يصنعوا بى فانطلق ابو بكر رضى الله عنه
فدخل على على رضى الله عنه وقد جمع بنى هاشم عنده فقام فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : أما
بعد فلم يمنعنا ان نبايعك يا ابا بكر انكارا لفضيلتك ولا نفاسة عليك ولكننا كنا نرى ان لنا فى
هذا الامر حقا فاستبددتم علينا ثم ذكر قرابته من رسول الله صلى الله عليه وسلم وحقهم فلم
يزل على رضى الله عنه بذلك حتى بكى ابو بكر رضى الله عنه فصمت على رضى الله عنه
فتشهد ابو بكر رضى الله عنه فحمد الله تعالى وأثنى عليه ثم قال أما بعد فوالله لقرابة رسول الله
صلى الله عليه وسلم أحب الى ان أصل من قرابتي وانى والله ما ألوت فى هذه الاموال التى
كانت بينى وبينكم عن الخير ولكنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : لا نورث
ما تركناه صدقة انما يا كل آل محمد فى هذا المال وانى والله لا ادع امر أصنعه رسول الله
صلى الله عليه وسلم الا صنعته ان شاء الله تعالى فقال على رضى الله عنه موعداك للبيعة العشيية
فلما صلى ابو بكر رضى الله عنه الظهر أقبل على الناس يعذر عليا رضى الله عنه الله ببعض ما اعتذر به
ثم قام على رضى الله عنه فعظم حق ابي بكر رضى الله عنه وذكر فضيلته وسابقته ثم قام الى ابي بكر
فبايعه وأقبل الناس على على رضى الله عنه فقالوا أصبت وأحسبت فكان الناس الى على
رضى الله عنه قريبا حين راجع الامر المعروف ، أخرجه الشيخان واللفظ لمسلم (ضرع)
أى خضع وانقاد « والنفاسة » الحسد ومعنى « ما ألوت بالقصر » أى ما قصرت .

وعن القاسم بن محمد . قال : قالت عائشة رضى الله عنها وارأساه فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ذلك لو كان وأنا حى فاستغفر لك وأدعوك فقالت وائكلاه والله انى لا ظنك

نحب موتي ولو كان ذلك لظلمت آخر يومك مع رسا بيمض أز واجك . فقال صلى الله عليه وسلم : بل أنا وأرأساه لقد هممت أو أردت أن أرسل الى أبي بكر وابنه وأعهد أن يقول القائلون أو يقنى المتمنون ثم قلت يا بى الله ويدفع المؤمنون أو يدفع الله ويا بى المؤمنون ، أخرجه الشيخان واللفظ للبخارى « أعرس الرجل بامرأته » اذا دخل بها .

وعن عائشة رضى الله عنها . قالت : لما احتضر أبو بكر رضى الله عنه دعا عمر فقال انى مستخلفك على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عمر انما قلت موازين من ثقلت موازينه يوم القيامة باتباعهم الحق وثقله عليهم وحق لميزان لا يوضع فيه الا الحق أن يكون ثقيلاً يا عمر انما خفت موازين من خفت موازينه يوم القيامة باتباعهم الباطل وخفته عليهم وحق لميزان لا يوضع فيه الا الباطل أن يكون خفيفاً وكتب الى أمراء الاجناد وليت عليكم عمرو ولم آل قسى ولا المسامين الاخير انهم مات ودفن ليلا ثم قام عمر فى الناس خطيباً ثم قال بعد أن حمد الله وأثنى عليه أيها الناس : انى لا أعلمكم من قسى شيئاً تجهلون به أنا عمرو ولم أحرص على أمركم ولكن المتوفى أوحى الى بذلك والله ألهمه ذلك وليس أجعل أمانتى الى أحد ليس لها بأهل ولكن اجعلها الى من تكون رغبته فى التوفير للمسامين أولئك هم أحق بهم ممن سواهم ، أخرجه مالك .

وعن معدان بن أبى طلحة . أن عمر رضى الله عنه : خطب يوم الجمعة فذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر أبا بكر ثم قال انى رأيت كأن ديكا قرنى ثلاث فقرات وانى لا أراه الا لحضور أجلي وان قوما يأمروننى أن أستخلف وأن الله تعالى لم يكن ليضيع دينه ولا خلافته ولا الذى بعث به رسوله صلى الله عليه وسلم فان عجل بى أمر فاخلخلة شورى بين هؤلاء الستة الذين توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنهم راض وانى قد علمت أن قوما يطعنون فى هذا الامر أناضرتهم بيدي هذه على الاسلام فان فعلوا ذلك فأولئك أعداء الله الكفرة الضلال ثم قال اللهم انى أشهدك على أمراء الانصار فانى انما بعثتهم عليهم ليعدلوا وليعلموا الناس دينهم وسنة نبيهم صلى الله عليه وسلم ويقسموا فيهم ويرفعوا الى ما أشكل عليهم من أمر دينهم فما كان الا الجمعة الاخرى حتى طعن عمر رضى الله عنه فأذن للمهاجرين

ثم للانصار ثم لاهل المدينة ثم لاهل الشام ثم لاهل العراق وكنا آخر من دخل عليه فاذا هو قد عصب جرحه ببرد أسود والدم يسيل عليه فقلنا أو صينا ولم يسأله الوصية أحد غيرنا فقال أوصيكم بكتاب الله تعالى فانكم لن تصلوا ما اتبعتموه وأوصيكم بالمهاجرين فان الناس يكثر ون ويقلون وأوصيكم بالانصار فانهم شعب الايمان الذي لجأ اليه وأوصيكم بالاعراب فانهم أصلكم ومادتكم * وفي رواية فانهم اخوانكم وعدوكم وأوصيكم بأهل الذمة فانهم ذمة نبيكم ورزق عيالكم قوموا عني ، أخرجه البخاري مختصرا ومسلم بطوله * وفي رواية : انه لما طعن عمر رضي الله عنه قيل له لو استخلفت فقال أتحمّل أمركم حيا وميتان استخلف فقد استخلف من هو خير مني أبو بكر وان أترك فقد ترك من هو خير مني رسول الله صلى الله عليه وسلم ووددت أن حظي منها الكفاف لالي ولا علي . قال عبد الله رضي الله عنه فعلمت أنه غير مستخلف فقالوا جزاك الله خيرا فقال راغب وراغب ، أخرجه الشيخان وهذا لفظهما وأبو داود والترمذي مختصرا .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال : دخلت على حفصة ونوساتها تنطف فقالت علمت ان أباك غير مستخلف قلت ما كان ليفعل قالت انه فاعل قال خلقت أن أكلمه في ذلك فسكت حتى غدوت ولم أكلمه فكنت كأنما أحمل يميني جبلا حتى رجعت فدخلت عليه فسألني عن حال الناس وأنا أخبره ثم قلت له اني سمعت الناس يقولون مقالة قالت أن أقولها لك زعموا أنك غير مستخلف وأنه لو كان لك راعي ابل أو راعي غنم ثم جاءك وتركها رأيت أن قد ضيعها فرعاية الناس أشد قال فوافقه قولي فوضع رأسه ساعة ثم رفعه الى فقال ان الله تعالى يحفظ دينه وآتي إن لا أستخلف فان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يستخلف وان استخلف فان أبا بكر رضي الله عنه قد استخلف قال فوالله ما هو الا أن ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبا بكر فعلمت أنه لا يعدل برسول الله صلى الله عليه وسلم أحدا وانه غير مستخلف ، أخرجه الخمسة الا النسائي « النوسات » ذوايب الشعر ومعنى « تنطف » تقطر ماء .

وعن عمرو بن ميمون الاودي . قال : اني لقايت ما بيني وبينه يعني عمر إلا عبد الله بن عباس رضي الله عنهما غداة أصيب وكان اذا مر بين الصفيين قام بينهما فاذا رأى خيلا قال

استو واحتى اذا لم ير خلا تقدم فكبر فر بما قر أسورة يوسف أو النحل أو نحو ذلك في الركعة الأولى حتى يجتمع الناس فها هو الا ان كبر فسمعتة يقول: قتلتى أو أكلنى الكلب حين طعنه فطار العليج بسكين ذات طرفين لا يمر على أحد يمينا ولا شمالا الا طعنه حتى طعن ثلاثة عشر رجلا مات منهم تسعة وهو في رواية سبعة فلما رأى ذلك رجل من المسلمين طرح عليه برنسا فلما ظن العليج أنه ماخوذ نحر نفسه وتناول عمر رضى الله عنه عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه فقدمه فاما من كان يلى عمر فقد رأى الذى رأيت وأما نواحي المسجد فانهم لا يدرون ما الامر غير أنهم قد فقدوا صوت عمر وهو يقول سبحان الله سبحان الله صلى الله عليه وسلم عبد الرحمن صلاة خفيفة فلما انصرفوا قال ابن عباس انظر من قتلتنى قال فجاء ساعة ثم جاء فقال غلام المغيرة بن شعبه قال قاتله الله لقد كنت أمرت به معروفا ثم قال الحمد لله الذى لم يجعل ميني على يد أحد من المسلمين لقد كنت أنت وأبوك نجبان أن تكثرا العوج بالمدينة وكان العباس أكثرهم رقيقا فقال ابن عباس رضى الله عنهما ان شئت فعلت أى ان شئت قتلناهم قال لا بعد ما تكلموا بلسانكم وصلوا الى قبلتكم وحجوا حجكم فاحتمل الى بيته رضى الله عنه فانطلقنا معه قال فكان الناس لم تصبهم مصيبة قبل يومئذ فقاتل يقول أخاف عليه وقائل يقول لا بأس به فأتى بنبيذ فشر به فخرج من جوفه ثم أتى بلبن فشر به فخرج من جوفه فمر فوأنه ميت وجاء الناس يتنون عليه وجاء شاب فقال أبشر يا أمير المؤمنين ببشرى الله عز وجل قد كان لك من حجة رسول الله صلى الله عليه وسلم وقدم فى الاسلام ما قد علمت ثم وليت فعدلت ثم شهادة فقال وددت ان ذلك كان كفا فلا على ولا لى فلما أذبر الرجل اذا زاره بمس الارض فقال ردوا على الغلام فقال يا ابن أخى أرفع ثوبك فانه أتى لثوبك وأتقى لربك ثم قال يا عبد الله أنظر ما على من الدين فحسبوه فوجدوه سبعة وثمانين ألفا ونحوه فقال ان وفى به مال آل عمر فادهم من أموالهم والافسل فى بنى عدى بن كعب فان لم تف أموالهم فسل فى قريش ولا تعدهم الى غيرهم وادعنى هذا المال انطلق الى أم المؤمنين عائشة رضى الله عنها فقل يقرأ عليك عمر السلام ولا تغل أمير المؤمنين فانى لست اليوم بأمرير المؤمنين وقل يستأذن عمر بن الخطاب أن يدفن مع صاحبيه قال فاستأذن وسلم ثم دخل عليها وهى تبكى فقال يقرأ عليك عمر السلام ويستأذن أن يدفن مع صاحبيه فقالت كنت أريده

لنفسى ولا وثرته اليوم على نفسى فلما اقبل قبيل هذا عبد الله قد جاء فقال ارفعونى فاستند به رجل
اليه فقال مالديك قال الذى تحب يا امير المؤمنين اذنت فقال الحمد لله ما كان شىء اعم الى من ذلك
فاذا انا قبضت فاحملونى ثم سلم وقل يستأذن عمر فان اذنت لى فادخلونى وان ردتنى فردونى
الى مقابر المسلمين فجاءت ام المؤمنين حفصة رضى الله عنها والنساء يستترنها فلما رأيناها قتنا
فولجت عليه فبكت عنده ساعة واستأذن الرجال فولجت داخلنا فسمعنا بكاءها من داخل
فقالوا اوص يا امير المؤمنين استخلف فقال ما ارى أحدا أحق بهذا الامر من هؤلاء النفر
الستة الذين تو فى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنهم راض فسمى عليا وعتابا والزبير
وطلحة وعبد الرحمن بن عوف وسعد رضى الله عنهم وقال بشهدكم عبد الله بن عمر وليس له من
هذا الامر شىء كهيئة التعزية له فان أصابت الامارة سعدا فذاك والا فليستعن به أيكم ما أمر
فانى لم أعزله من عجز ولا خيانة وقال أوصى الخليفة من بعدى بالانصار والمهاجرين
والاعراب واهل الامصار فلما قبض خرجنا به فانطلقنا ثم شىء فسلم عبد الله وقال يستأذن
عمر فقالت ادخلوه فادخل فوضع هناك مع صاحبيه فلما فرغ من دفنه اجتمع هؤلاء الرهط
فقال عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه : اجعلوا أمركم الى ثلاثة منكم فقال الزبير قد جعلت
أمرى الى على وقال طلحة قد جعلت أمرى الى عثمان وقال سعد قد جعلت أمرى الى عبد
الرحمن بن عوف فقال عبد الرحمن أيكما تبرأ من هذا الامر فنجعله اليه والله عليه والاسلام
لينظرن أفضلهم فى نفسه فاسكت الشيخان فقال عبد الرحمن أفجعلونه الى والله على
أن لا ألوعن أفضلكم قالوا نعم فاخذ بيد أحدهما فقال لك من قرابة رسول الله صلى الله عليه
وسلم والتقدم فى الاسلام ما قد علمت فالله عليك لئن أمرتك لتعدلن ولئن أمرت عثمان لتسمعن
ولتطيعن ثم خلا بالاخر فقال له مثل ذلك فلما أخذ الميثاق قال ارفع يدك يا عثمان فبايعه
وبايع له على رضى الله عنه ووجاهل اهل الدار فبايعوه ، أخرجه البخارى .

وعن عبد الله بن سلام رضى الله عنه . قال : لما حو صر عثمان رضى الله عنه ولى أباه ريرة
على الصلاة وكان ابن عباس يصلى أحيا نانا ثم بعث عثمان اليهم . فقال ما تر يدون منى ؟
قالوا نريد أن نخلع اليهم أمرهم ثم قال لا أخلع سر بالاسر بل نبيه الله عز وجل فقالوا فهم قاتلوك قال

لئن قتلتموني لا تتحابون بعدى أبدا ولا تقاتلون بعدى عدوا جميعا ولتختلفن على بصيرة يا قوم لا يجر منكم شقاقى أن يصيبكم مثل ما أصاب من قبلكم . فلما اشتد عليه الأمر أصبح صاعقا يوم الجمعة فلما كان في بعض النهار نام فقال رأيت الآن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لي انك تمطر عندنا الليلة فقتل من يومه ثم قام على رضى الله عنه خطيبا حمد الله وأثنى عليه وقال أيها الناس ! أقبلوا على باسناكم وأبصاركم : انى أخاف أن أكون أنا وأتم قد أصبحنا في فتنة وما علينا فيها الا الاجتهاد وأن الله تعالى أدب هذه الامة بادب الكتاب والسنة لا هوادة عند السلطان فهما فاتوا الله وأصلحوا ذات بينكم ثم نزل وعمد الى ما بقى من بيت المال فقسمه على المسلمين ، أخرجه رزين . « لا يجر منكم » أى لا يحملنكم « والشقاق » النزاع والخلاف « والهوادة » السكون والموادعة والرضا بالحالة التي ترجى معها سلامة .

وعن الحسن البصرى . قال : استقبل والله الحسن بن على معاوية بكتائب أمثال الجبال فقال عمرو بن العاص لمعاوية انى والله لا رى كتائب لا بولى حتى تقتل أقرانها فقال له معاوية وكان والله خير الرجلين أى عمرو رأيت أن قتل هؤلاء هؤلاء وهؤلاء هؤلاء من لى بامور المسلمين من لى بنسائهم من لى بضيقتهم فبعث اليه رجلين من قريش من بنى عبد شمس عبد الرحمن بن سمره وعبد الله بن عامر فقال اذهبا الى هذا الرجل واعرضا عليه وقولا له اطلب اليه فأتياه فدخلا عليه وتكلموا وقالاه وطلبا اليه فقال لهم الحسن رضى الله عنه إنا بنى عبد المطلب قد أصبنا من هذا المال وان هذه الامة قد عانت في دماؤها قالا فانه يعرض عليك كذا وكذا ويطلب اليك ويسألك قال فمن لى بهذا قالا نحن لك به فمأسألهما شيئا الا قالا نحن لك به فصالحه قال الحسن البصرى سمعت أبا بكره رضى الله عنه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر والحسن بن على الى جانبه وهو يقبل على الناس مرة وعليه أخرى ويقول ان ابني هذا سيد ولعل الله تعالى ان يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين ، أخرجه البخارى . « الكتائب » جمع كتيبة وهي قطعة من الجيش مجتمعة وقوله « عانت » أى فسدت والعيث الفساد .

(كتاب الخلع)

عن نوبان رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أيا امرأة اختلعت
من زوجها من غير ما بأس لم ترح رائحة الجنة ، أخرجه الترمذى . وفي أخرى . لا بى داود
أيا امرأة سألت من زوجها طلاقها وذكركم نوحه . وفي أخرى للنسائى . عن أبى هريرة
رضى الله عنه : ان المختلعات هن المناقات .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما : ان امرأة ثابت بن قيس بن شماس أتت رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقالت له : ما أعتب على ثابت فى خلق ولادين ولكنى أكره الكفر فى
الاسلام تعنى تبغضه . فقال صلى الله عليه وسلم : أتردين عليه تحديقته قالت نعم فقال صلى الله
عليه وسلم : اقبل الحديقة وطلقها تطليقة ، أخرجه البخارى والنسائى « الحديقة » البستان
من النخل اذا كان عليه حائط .

وعن نافع عن مولاة اصفية رضى الله عنها . انها اختلعت من زوجها بكل شى لها فلم
يشكر ذلك ابن عمر رضى الله عنهما ، أخرجه مالك .

تم الجزء الاول من تجزئة ثلاثة

من كتاب تيسير الوصول : و بليه ان شاء الله تعالى

الجزء الثانى وأوله حرف الدال

والحمد لله أولا وآخرا وصلى

الله على سيدنا محمد وآله

وصحبه وسلم

مت

اود

يرة

الله

رفي

الله

تان

افلم


(الخطأ وصوابه الواقع في الجزء الاول من تيسير الوصول)

صوابه	خطأ	س	ص
فان جئت	فاذا جئت	١٤	١٢
عاملين	عامين	١٦	٢٢
تجويد (هاش)	تجيد	٢٢	٨٢
انه أخبر عمر بقول عائشة	انه أخبر بقول عائشة	٩	٢٦٣
ايومين ^(١)	يومين	١٠	٢٧٦
ثم رفعت	ثم رفعته	١٥	٢٩٩
الصف	الصف	٢٣	٣٠٧
فقال	ف قيل	٤	٣١٠
امرنا	مرنا	١٦	٣٢٥
وجمودة	وجودة	٢٢	٣٢٥
الامصار	الانصار	٢١	٣٣٣

(١) قد أصلح قبل أعام الطبع في بعض النسخ

(الخطأ وصوابه الواقع في الجزء الثاني من تيسير الوصول)

صوابه	خطأ	س	ص
عناق	عناق	١٩	٦
واجرني	واجرني	٢٢	١٤
اليوم	اليوم	١٤	٣٨
اذا رجعنا	ذا رجعنا	١٥	٣٨
اسالته	اسالته	١٧	٤٦
نم رعت	نم رعت	٥	٤٨
يؤدونه	ؤدونه	١٢	٥٨
صلى	صل	١٩	٨٨
عن أبي مسعود	عن ابن مسعود	١١	٥٠
فاني جئت	قالت بصرة جئت	١١	١٧١
لا توهما	لا توهما	٥	١٨١
فان ناآ	فان نا	١٩	١٩٠
ابن بحنة	بن بحنة	١٨	٢٠٣
نورمت	بورمت	١٩	٢١٠
أصرع واني انكشف	صرع واني انكشف	١٢	٢٤٤
الاندعو	الاندعو	٢٠	٢٤٤
غضب	غصب	١١	٢٤٨
وعن أبي بكرة	وعن ابن بكرة	١٧	٣٣٣
ناوليني	ناولني	٥	٣٤١
وقول	ويقول	١٦	٣٤٩
ضبا	ضياه	٢	٣٥٢



كِتَاب

تيسير الوصول * الى جامع الاصول

من حديث الرسول صلى الله عليه وسلم . للعلامة المحدث
« عبد الرحمن بن علي » المعروف « بابن الديبع الشيباني »
الزيدي الشافعي المتوفى سنة ٩٤٤ هجرية

اختصر فيه جامع الاصول لاحاديث الرسول تأليف المحدث الكبير أبي السعادات محمد
ابن محمد بن عبد الكريم الجزري ثم الموصلى المعروف (بابن الاثير) المتوفى سنة ٦٠٦ هجرية
المشتمل على الصحاح الستة : (موطأ مالك ، صحيحى البخارى ومسلم ، جامع الترمذى ،
كتابى السنن لابي داود والنسائى .) قال كاتب جلبي فى كشف الظنون فى ترجمة كتاب
جامع الاصول مامعناه : ان لهذا الكتاب مختصرات أحسنها تيسير الوصول .

١٣٤٤٢٤١٢

﴿ الطبعة الأولى سنة ١٣٣١ هجرية ﴾

— الجزء الثانى —

مصححة على ثلاث نسخ بخط اليد وعلى النسخة المطبوعة فى كلكتا : وقد عنى فضيلة
الاستاذ الشيخ (محمد هارون) وكيل مشيخة (الجامع الاحمدى) بمراجعتها على أصح
تلك النسخ مع ملاحظة ضبط ما يحتاج الى ضبطه من الكلمات ومراجعة ما تيسر
مراجعتها من أصول الصحاح .

— طبع بالمطبعة الجمالية بمصر —

﴿ بحارة الروم : بمطبعة التترى ﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

حرف الدال وفيه ثلاثة كتب

الدعاء - الديات - الدين

كتاب الدعاء وفيه ثلاثة ابواب

- الباب الاول في آدابه : وفيه أربعة فصول -

﴿ الفصل الاول في فضله ووقته ﴾

عن النعمان بن بشير رضى الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الدعاء هو العبادة . ثم قرأ (وقال ربكم ادعوني أستجب لكم) الآية ، أخرجه ابوداود والترمذى وهذا الفظه وصححه .

وعن ابن عمر رضى الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من فتح له باب الدعاء فتحت له أبواب الرحمة وما سئل الله تعالى شيئاً أحب إليه من أن يسأل العافية وان الدعاء ينفع مما نزل ومما لم ينزل ولا يرد القضاء الا الدعاء فعليكم بالدعاء ، أخرجه الترمذى .
وعن عبادة بن الصامت رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما على الارض مسلم يدعوا الله تعالى بدعوة الا آتاه الله اياها أو صرف عنه من السوء مثلها ما لم يدع باثم أو قطيعة رحم ، أخرجه الترمذى .

وعن أبي الدرداء رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ألا أخبركم

بخير أعمالكم وأرفعها في درجاتكم وأزكاها عند مليككم وخير لكم من إعطاء الورق والذهب وخير لكم من أن تلقوا عدوكم فتضربوا أعناقهم ويضربوا أعناقكم . قالوا بلى يا رسول الله ؟ قال : ذكرا لله ، أخرجته مالك موقوفا والترمذي مرفوعا .

وعن أنس رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يقول الله عز وجل وأخرجوا من النار من ذكرني يوما أو خافني في مقام ، أخرجته الترمذي .

وعن معاذ رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما من مسلم بييت على طهر ذا كرا لله تعالى فيتعار من الليل فيسأل الله تعالى خيرا من الدنيا والآخرة إلا أعطاه إياه ، أخرجته أبو داود قوله «فيتعار» أي ينتبه .

وعن جابر رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا دخل الرجل بيته أو آوى إلى فراشه ابتدره ملك وشيطان . يقول الملك : افتح بخير . ويقول الشيطان افتح بشر . فان ذكر الله تعالى طرد الملك والشيطان وظل بكأوه . وإذا اتبسه من منامه قال ذلك . فان هو قال : الحمد لله الذي رد قسي إلى بعموتها ولم يمتها في منامها : الحمد لله الذي يمسك السموات السبع أن تقع على الأرض إلا بذنه . فان خر من فراشه فمات كان شهيدا وان قام وصلى صلى في فضائل ، أخرجته رزين .

وعن أنس رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لأن أقدم مع قوم يذكرون الله تعالى من صلاة الغداة حتى تطلع الشمس أحب إلى من أن أعتق أربعة من ولد اسمعيل ! ولأن أقدم مع قوم يذكرون الله تعالى من صلاة العصر حتى تغرب الشمس أحب إلى من أن أعتق أربعة ، أخرجته أبو داود .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ينزل ربنا كل ليلة إلى سماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر . فيقول : من يدعوني فاستجب له من يسألني فأعطيه . ومن يستغفرني فأغفر له ، أخرجته الستة إلا النسائي * وفي أخرى لمسلم : ان الله تعالى يمهل حتى اذا ذهب ثلث الليل الأول نزل إلى سماء الدنيا فيقول : أنا الملك أنا الملك : من ذا الذي يدعوني ! الحديث . والمراد نزول الرحمة والالطاف الالهية .

وعن أبي امامة رضى الله عنه . قال : قيل يارسول الله أى الدعاء أسمع ؟ قال جوف الليل الا آخر ودبر الصلوات المكتوبات ، أخرجه الترمذى «جوف الليل» المراد به الاوقات التى يخلو الانسان فيها ربه فى أثناء الليل «ودبر كل شى وراءه وعقبه» والمراد به بعد الفراغ من الصلوات .

وعن أنس رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يرد الدعاء بين الاذان والاقامة . قيل ماذا تقول يارسول الله ؟ قال سلوا الله العافية فى الدنيا والاخرة ، أخرجه أبو داود والترمذى وهذا القظه .

وعن سهل بن سعد رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ننتان لا تردان الدعاء عند النداء وعند البأس حين يلحم بعضهم بعضاً ، أخرجه مالك وأبو داود . وزاد فى رواية وتحت المطر * وفى الموطأ : ساعتان تفتح فيهما أبواب السماء وقل داع ترد عليه دعوته حضرة النداء للصلاة والصفى فى سبيل الله «النداء» الاذان .

وعن أبي هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد ! فاكثروا الدعاء ، أخرجه مسلم وأبو داود والنسائى .

وعنه رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ثلاث دعوات مستجابات لا شك فى اجابتهن : دعوة المظلوم ودعوة المسافر ودعوة الوالد على ولده .

وعن ابن عمرو بن العاص رضى الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما من دعوة أسرع اجابة من دعوة غائب لغائب ، أخرجهما أبو داود والترمذى .

— الفصل الثانى فى هيئة الداعى —

عن ابن عباس رضى الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تستروا الجدر ومن نظر فى كتاب أخيه بغير اذنه فانما ينظر فى النار ! سلوا الله تعالى بيطون أ كفكم ولا تسألوه بظهورها . فاذا فرغتم فامسحوا بها وجوهكم ، أخرجه أبو داود .

وعن أنس رضى الله عنه . قال : رفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه فى الدعاء حتى

رأيت بياض أبيطيه ، أخرجه البخارى .

وعن عمر رضى الله عنه . قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا رفع يديه فى الدعاء لم يردهما حتى يمسح بهما وجهه ، أخرجه الترمذى .

وعن أبى هريرة رضى الله عنه . قال : ان رجلا كان يدعو بأصبعيه . فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أحد أحد ، أخرجه الترمذى والنسائى . وقال الترمذى معنى هذا الحديث اذا أشار الرجل بأصبعه فى الدعاء عند الشهادة فلا يشير الا بأصبع واحدة .

وعن سهل بن سعد رضى الله عنه . قال : ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم شاهرا يديه قط يدعو على منبره ولا على غيره . ولكن رأيت يقول هكذا : وأشار بالسبابة وعقد بالابهام الوسطى ، أخرجه أبوداود .

وعن سلمان رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ان ربكم حى كريم يستحي من عبده اذا رفع يديه اليه أن يردهما صغرا ، أخرجه أبوداود والترمذى .

وعن أبى هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ادعوا الله وأتم موقنون بالاجابة . واعلموا ان الله تعالى لا يستجيب دعاء من قلب غافل لاه ، أخرجه الترمذى .

(الفصل الثالث فى كيفية الدعاء)

عن فضالة بن عبيد رضى الله عنه . قال : سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا يدعو فى صلواته ولم يصل على النبي صلى الله عليه وسلم فقال عجل هذا . ثم دعاه فقال : اذا صلى أحدكم فليبدأ بتحميد الله تعالى والثناء عليه ثم ليصل على النبي صلى الله عليه وسلم ثم ليبدأ بعد بما شاء ، أخرجه أصحاب السنن .

وعن عمر رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الدعاء موقوف بين السماء والارض لا يصعد حتى يصل على ! فلا تجعلونى كغمر الزاكب . صلوا على أول الدعاء وأوسطه وآخره ، أخرجه الترمذى موقوفا على عمر . ورفع زين « الغمر » القدر الصغير كالقعب . والمعنى ان الزاكب يحمل رحله وازواده ويترك قعبه الى آخر

ترحاله ثم يعلقه على آخره الرجل أو نحوها كالعلاوة فليس عنده بهم . فنهاهم صلى الله عليه وسلم أن يجعلوا الصلاة عليه تبعا غير مهمة .

وعن ابن مسعود رضى الله عنه . قال : كنت أصلى والنبي صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر رضى الله عنهما معه : فلما جلست بدأت بالثناء على الله ثم بالصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ثم دعوت لنفسى . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : سل تعطه سل تعطه ، وعن أبي بن كعب رضى الله عنه . قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا دعا لحد بدأ بنفسه ، أخرجهما الترمذى وصححهما .

وعن أبي مصيب المقيري عن أبي زهير النميري رضى الله عنه . قال : خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فاتينا على رجل قد ألح في المسئلة . فوقف رسول الله صلى الله عليه وسلم يسمع منه . فقال : أوجب ان ختم . فقيل بأى شئ يختم ^(١) يا رسول الله ؟ قال : بآمين وانصرف . فقيل للرجل يا فلان : اختم بآمين وابشر ، أخرجهم أبو داود « أوجب » اذا فعل شيئا بوجب له الجنة أو النار .

وعن أنس رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا دعا أحدكم فلا يقل اللهم اغفر لي ان شئت اللهم ارحمني ان شئت . ولكن ليعزم المسئلة فان الله تعالى لا مستكره له ، أخرجهم الشيخان « ولستة الا النساءى عن أبي هريرة بنحوه « العزم » الجدد ونفى التردد .

وعن أبي موسى رضى الله عنه . قال : كنا في سفر فجعل الناس يجهرون بالتكبير . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : أربعوا على أنفسكم ^(٢) فانكم لا تدعون أصم ولا غائبا : انكم تدعون سميعا بصيرا وهو معكم والذي تدعونه أقرب الى أحدكم من عتق راحلته ، أخرجهم الخمسة الا النساءى « أربعوا » أى ارفقوا .

وعن معاذ رضى الله عنه . قال سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا يقول : اللهم انى أسألك تمام النعمة . فقال : أى شئ تمام النعمة ؟ فقال دعوة دعوت بها أرجو بها

(١) في بعض النسخ ختم (٢) في بعض النسخ أيها الناس اربعوا على أنفسكم انكم لا تدعون الى آخر الحديث .

الخير قال فان تمام النعمة دخول الجنة والفوز من النار . وسمع رجلا يقول : يا ذا الجلال
والاكرام . فقال قد استجيب لك فسل . وسمع آخر يقول : اللهم اني أسألك الصبر فقال
سألت الله تعالى البلاء فسله العافية ، أخرجه الترمذى .

وعن عائشة رضى الله عنها . قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستحب
الجوامع من الدعاء ويدع ماسوى ذلك ،

وعن ابن مسعود رضى الله عنه . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعجبه ان
يدعوا ثلاثاً ويستغفر ثلاثاً ، أخرجهما أبو داود .

— الفصل الرابع في أحاديث متفرقة —

عن أبي هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يستجاب
لاحدكم ما لم يعجل يقول قد دعوت ربي فلم يستجب لى ، أخرجه الستة الا النسائي * وفي
أخرى لمسلم . قال لا يزال يستجاب للعبد ما لم يدع باثم أو قطيعة رحم * وفي أخرى للترمذى
ما من رجل يدعوا لله تعالى الا استجاب له فاما ان يعجل له في الدنيا واما ان يدخر له في الآخرة
واما ان يكفر عنه من ذنوبه بقدر ما دعا ما لم يدع باثم أو قطيعة رحم أو يستعجل ،

وعن جابر رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تدعوا على أنفسكم
ولا تدعوا على أولادكم ولا تدعوا على خدمكم ولا تدعوا على أموالكم لا توافق من الله ساعة
نيل فيها عطاء فيستجيب لكم ، أخرجه أبو داود « النبل » النوال والعطاء .

وعن أنس رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ليسأل أحدكم ربه
حاجته كلها حتى يسأل شسع نعله اذا انقطع ، أخرجه الترمذى * وزاد في رواية عن ثابت
البناني رحمه الله مرسل . حتى يسأله الملح وحتى يسأله شسعه اذا انقطع « الشسع » : سير النعل
الذى يدخل بين الأصابع .

وعن أبي هريرة رضى الله عنه . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم : قال من لم يسأل الله
بغضب عليه .

وعن ابن مسعود رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : سلوا الله

تعالى من فضله فان الله يحب ان يسأل وأفضل العبادة انتظار الفرج ، أخرجهما الترمذى .
 وعن جابر رضى الله عنه . قال : قالت امرأة يارسول الله صلّ علىّ وعلى زوجى فقال
 صلى الله عليه وسلم : صلى الله عليك وعلى زوجك ، أخرجه أبو داود .
 وعن أبي الدرداء رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما من عبد
 مسلم يدعوا لخيئه بظهر الغيب الا قال الملك ولك بمثل ، أخرجه مسلم وأبو داود وزاد . الا
 قالت الملكة آمين ولك بمثل .
 وعن عائشة رضى الله عنها . قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من دعا على من
 ظلمه فقد انتصر ، أخرجه الترمذى .

— الباب الثانى فى أقسام الدعاء وفيه قسمان —

(القسم الاول فى الادعية الموقته المضافة الى أسبابها : وفيه عشر ون فصلا)

﴿ الفصل الاول فى ذكر اسم الله الأعظم وأسمائه الحسنى ﴾

عن يريده رضى الله عنه . قال : سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يقول اللهم انى
 أسألك بأنى أشهد أنك أنت الله لا إله الا أنت الاحد الصمد الذى لم يلد ولم يولد ولم يكن له
 كفواً أحد . فقال : والذى تقسى بيده لقد سألت الله باسمه الا عظم الذى اذا دعى به أجاب
 واذا سئل به أعطى ، أخرجه أبو داود والترمذى .

وعن محجن بن الادريج رضى الله عنه . قال : سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا
 يقول : اللهم انى أسألك بالله الاحد الصمد الذى لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد أن تغفر لى
 ذنوبى انك أنت الغفور الرحيم . فقال قد غفر له قد غفر له قد غفر له ، أخرجه أبو داود والنسائى .
 وعن أنس رضى الله عنه . قال : دعا رجل فقال اللهم انى أسألك بأن لك الحمد لا إله الا
 أنت المنان بديع السموات والارض ذو الجلال والاكرام يا حي يا قيوم . فقال النبي صلى الله
 عليه وسلم : أتدرون بما دعا قالوا الله ورسوله أعلم . قال : والذى تقسى بيده لقد دعا الله باسمه
 الا عظم الذى اذا دعى به أجاب واذا سئل به أعطى ، أخرجه أصحاب السنن .

وعن أسماء بنت يزيد رضي الله عنها . قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسم الله الاعظم في هاتين الآيتين والمحكم إله واحد لا إله الا هو الرحمن الرحيم وفاتحة سورة آل عمران
الم الله لا إله الا هو الحى القيوم ، أخرجه أبو داود والترمذى وصححه .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ان لله تسعة وتسعين اسما من حفظها دخل الجنة ان الله وتر يحب الوتر وفي رواية من أحصاها ، أخرجه البخارى بهذا اللفظ . ومسلم بدون ذكر الوتر والترمذى وزاد بعدها . هو الله الذى لا إله الا هو الرحمن الرحيم . الملك . القدوس . السلام . المؤمن . المهيمن . العزيز . الجبار المتكبر . الخالق . البارئ . المصور . الغفار . القهار . الوهاب . الرزاق . الفتاح . العليم . القابض . الباسط . الخافض . الرافع . المعز . المذل . السميع البصير . الحكيم . العدل . اللطيف . الخبير . الحليم . العظيم . الغفور . الشكور العلى . الكبير . الحفيظ . المقيت . الحسيب . الجليل . الكريم . الرقيب . المجيب . الواسع . الحكيم . الودود . المجيد . الباعث . الشهيد . الحق . الوكيل القوى . المتين . الولى . الحميد . المحصى . المبدي . المعيد . المحيى . المميت الحى . القيوم . الواجد . الماجد . الواحد . الاحد . الصمد . القادر . المقدر . المقدم المؤخر . الاول . الآخر . الظاهر . الباطن . الوالى . المتعالى . البر . التواب المنتقم . العفو . الرؤف . مالك الملك . ذوالجلال والاکرام . المتسبط . الجامع الغنى . المغنى . المانع . الضار . النافع . النور . الهادى . البديع . الباقي . الوارث . الرشيد . الصبور . ولم يفصل الاسماء غير الترمذى (١) .

﴿ شرح أسماء الله الحسنى ﴾

(القدوس) الطاهر من العيوب (السلام) ذوالسلام أى الذى سلم من كل عيب وبرىء من كل آفة (المؤمن) الذى يصدق عباده وعده فهو من الايمان التصديق أو يؤمنهم

(١) ولم يعد الاحد في اكثر النسخ الصحيحة وقد عدته النووى في الاذكار .

يوم القيامة من عذابه فهو من الامان (المهين) الشهيد وقيل الامين وأصله مؤمن فقلبت الهمزة هاء وقيل الرقيب والحافظ (العزبز) القاهر الغالب والعزة الغلبة (الجبار) هو الذي أجبر الخلق وقهرهم على ما أراد من أمر ونهى وقيل هو العالى فوق خلقه (المتكبر) المتعالى عن صفات الخلق وقيل الذي يتكبر على عتاة خلقه اذا نازعوه العظمة فيقصمهم والتاء في المتكبر تاء المنفرد والمتخصص لانه المتعاطى المتكف وقيل ان المتكبر من الكبرياء الذي هو عظمة الله تعالى لان الكبر الذي هو مذموم (البارىء) هو الذي خلق الخلق لا عن مثال الا ان لهذه اللفظة من الاختصاص بالحيوان ما ليس لغيره من المخلوقات وقيل ما تستعمل في غير الحيوان فيقال برأى الله تعالى النسمة وخلق السموات والارض (المصور) هو الذي أنشأ خلقه على صور مختلفة ومعنى التصوير التخطيط والتشكيل (الغفار) هو الذي يغفر ذنوب عباده مرة بعد مرة وأصل الغفر الستر والتغطية والله تعالى غافر لذنوب عباده ساترها بترك العقوبة عليها (الفتاح) هو الخاكم بين عباده يقال فتح الخاكم بين الخصمين اذا فصل بينهما ويقال للحاكم الفناخ وقيل هو الذي يفتح أبواب الرزق والرحمة لعباده والمنغلق عليهم من أرزاقهم (القابض) الذي يمسك الرزق عن عباده بلطفه وحكمته (الباسط) الذي يبسط الرزق لعباده ويوسعها عليهم بجلده ورحمته فهو الجامع بين العطاء والمنع (الخافض) الذي يخفض الجبارين والفراعة أى يضمهم ويهينهم (الرافع) الذي يرفع أوليائه ويعزهم فهو الجامع بين الاعزاز والاذلال (الحكم) الخاكم وحقيقته الذي سلم له الحكم ورد اليه (العدل) هو الذي لا تميل به الالهواء فيجور في الحكم وهو من المصادر الذي يسمى بها كرجل ضيف وزور (اللطف) الذي يوصل اليك اربك في رفق وقيل هو الذي لطف عن ان يدرك بالكييفية (الخبير) العالم العارف بما كان وما يكون (الغفور) من أبنية المبالغة في الغفران (الشكور) الذي يجازى عباده ويشيهم على أفعالهم الصالحة فشكر الله تعالى لعباده انما هو مغفرته لهم وقبوله لعبادتهم (الكبير) هو الموصوف بالجلال وكبر الشأن (المقيت) هو المقتدر وقيل هو الذي يعطى أقوات الخلائق (الحسيب) هو الكافي وهو فعيل بمعنى مفعول كألهم بمعنى مؤلم

وقيل هو المحاسب (الرقيب) هو الحافظ الذي لا يغيب عنه شيء (الحجيب) هو الذي يقبل دعاء عباده ويستجيب لهم (الواسع) الذي وسع غناه كل فقر ورحمته كل شيء (الودود) فعول بمعنى مفعول من الود فالله تعالى هو مودود أي محبوب في قلوب أوليائه أو هو بمعنى فاعل أي إن الله يود عباده الصالحين بمعنى يرضى عنهم (المجيد) هو الواسع الكرم وقيل هو الشريف (الباعث) هو الذي يبعث الخلق بعد الموت يوم القيامة (الشهيد) هو الذي لا يغيب عنه شيء يقال شاهد وشهيد كعلم وعلم أي أنه حاضر يشاهد الأشياء وراها (الحق) هو المتحقق كونه وجوده (الوكيل) هو الكفيل بأمر زاق عباده وحقيقته أنه الذي يستقل بأمر الموكل إليه ومنه قوله تعالى حسبنا الله ونعم الوكيل (التقوى) القادر وقيل هو التام القدرة والقوة الذي لا يعجزه شيء (المتين) هو الشديد القوى الذي لا تلحقه في أفعاله مشقة (الولى) الناصر وقيل المتولى للامور القائم بها كولى اليتيم (الحميد) المحمود الذي استحق الحمد بفعله وهو فعيل بمعنى مفعول (المحصى) هو الذي أحصى كل شيء بعلمه فلا يفوته شيء من الأشياء دق أو جل (المبدى) الذي أنشأ الأشياء واخترعها ابتداء (المعيد) هو الذي يعيد الخلق بعد الحياة إلى الممات وبعدها إلى الحياة (الواجد) هو الغنى الذي لا يفتقر وهو من الجسدة والغنى (الواحد) هو الفرد الذي لم يزل وحده ولم يكن معه آخر وقيل هو المنتقطع القرين والشريك (الاحد) الفرد والفرق بين الواحد والاحد أن احداً بنى لثنى ما يذكرك معه من العدد فهو يقع على المذكر والمؤنث يقال ما جاءني أحد أي لا ذكراً ولا أنثى وأما الواحد فإنه وضع لفتح العدد تقول جاءني واحد من الناس ولا تقول فيه جاءني أحد من الناس فالواحد بنى على انقطاع النظير والمثل والاحد بنى على الافراد والوحدة عن الاحباب فالواحد منفرد بالذات والاحد منفرد بالمعنى (الصمد) هو السيد الذي يصمد إليه الخلق في حوائجهم أي يقصدونه (المقتدر) مفتعل من القدرة وهو أبلغ من قادر (المقدم) الذي يقدم الأشياء فيضعها في مواضعها (المؤخر) الذي يؤخرها إلى ما كنها فن استحق التقديم قدمه ومن استحق التأخير أخره (الاول) هو السابق للأشياء كلها (الآخر) الباقي بعد الأشياء كلها (الظاهر) هو الذي ظهر فوق كل شيء وعلاه (الباطن) هو المحتجب عن أبصار الخلائق

(الوالى) مالك الاشياء المتصرف فيها (المتعالى) هو المنزه عن صفات المخلوقين تعالى أن يوصف بها وجل (البر) هو العطوف على عباده ببره ولطفه (المنتقم) هو المبالغ في العقوبة لمن يشاء وهو مفتعل من تم ينتم اذا بلغت به الكراهية حد السخط (العفو) فعول من العفو بناء مبالغة وهو الصفوح عن الذنوب (الرؤف) هو الرحيم العاطف برأفته على عباده والفرق بين الرأفة والرحمة ان الرحمة قد تقع في الكراهية للمصلحة والرأفة لا تكاد تقع في الكراهية (ذوالجلال والاکرام) مصدر جليل يقال جليل بين الجلالة والجلال (المقسط) العادل في حكمه أقسط الرجل اذا عدل فهو مقسط وقسط اذا جارفه وقسط (الجامع) الذى يجمع الخلائق ليوم الحساب (المانع) هو الناصر الذى يمنع أولياءه أن يؤذيهم أحد (النور) هو الذى يبصر بنوره ذوو العمابة ويرشد به سداه ذوو الغواية (الوارث) هو الباقي بعد فناء الخلائق (الرشيد) هو الذى يرشد الخلق الى مصالحهم فعمل بمعنى مفعول (الصبور) هو الذى لا يعاجل العصاة بالانتقام منهم بل يؤخر ذلك الى أجل مسمى فعنى الصبور فى صفة الله تعالى قريب من معنى الخليم الا أن الفرق بين الامرين انهم لا يأمنون العقوبة فى صفة الصبور كما يأمنون منها فى صفة الخليم سبحانه وتعالى عما يقول الجاحدون علوا كبيرا

﴿ الفصل الثانى فى أدعية الصلاة مفصلا - الاستفتاح ﴾

عن أبى هريرة رضى الله عنه . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كبر للصلاة سكت هنية^(١) قبل أن يقرأ فقلت يا رسول الله بأبى أنت وأمى سكتك بين التكبير والقراءة ما تقول ؟ قال أقول : اللهم تقنى من خطاياى كما يتقى الثوب الأبيض من الدنس اللهم اغسلنى من خطاياى بالماء والثلج والبرد ، أخرجه الخمسة الا الترمذى وهذا لفظ الشيخين زاد أبو داود والنسائى فى أوّل اللهم باعد بينى وبين خطاياى كما باعدت بين المشرق والمغرب . وعن ابن عمر رضى الله عنهما . قال : بينا نحن نصلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قال رجل من القوم الله أكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله بكرة وأصيلا . فقال صلى

(١) وفي بعض النسخ الصحيحة هنية وفي بعضها هنيئة .

الله عليه وسلم : من القائل كلمة كذا وكذا قال الرجل أنا يا رسول الله فقال عجبت لها فتحت لها أبواب السماء . قال ابن عمر فأتى كتهن منذ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ذلك ، أخرجه مسلم والترمذى والنسائى * وزاد النسائى فى روايته . لقد رأيت ابتدرها اثنا عشر ملكا .

وعن أنس رضى الله عنه . قال : بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى إذ جاءه رجل قد حفزه النفس فقال الله أكبر الحمد لله كثير اطيبا مباركا فيه فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة قال أيكم المتكلم بالكلمات فارم القوم . فقال : انه لم يقل بأسا فقال الرجل أنا يا رسول الله فقال لقد رأيت اثني عشر ملكا يتدرونها أيهم يرفعها ، أخرجه مسلم وأبو داود والنسائى « حفزه النفس » أى تتابع بشدة كأنه يحفز صاحبه أى يدفعه « وأرم القوم » أطفوا سكونا^(١) .

وعن جابر رضى الله عنه . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا استفتح الصلاة كبر ثم قال : إن صلاتى ونسكى ومحياى ومماتى لله رب العالمين لا شريك له وبذلك أمرت وأنا أول المسلمين اللهم اهدنى لاجتناب الاعمال وأحسن الاخلاق لا يهدى لاجتنابها الا أنت وفى سبب الاعمال وسبب الاخلاق لا يبقى سيئها الا أنت ، أخرجه النسائى .

وعن محمد بن مسامة رضى الله عنه . أن النبى صلى الله عليه وسلم كان إذا قام يصلى تطوعا قال : الله أكبر وجهت وجهى للذى فطر السموات والارض حنيفا وما أنا من المشركين وذكر مثل حديث جابر ثم قال اللهم أنت الملك لا إله الا أنت سبحانك وبحمدك ثم يقرأ ، أخرجه النسائى .

وعن عائشة رضى الله عنها . قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا افتتح الصلاة قال : سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك ، أخرجه أبو داود والترمذى . والمراد « بالجد » فى حق الله تعالى عظمته وجلاله أى صار جدك عاليا .

— الركوع والسجود —

عن ابن عباس رضى الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ألا وانى نهيت

(١) أزم القوم بالزاي والميم المخففة وأرم القوم بالراء والميم المشددة بمعنى وهما روايتان .

أن أقرأ القرآن كما وساجدا فأما الركوع فمظموافيه الرب وأما السجود فاجتهدوا في الدعاء فقيم أن يستجاب لكم ، أخرجه مسلم وأبو داود والنسائي . ومعنى « قمن » جدير . وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في سجوده : اللهم اغفر لي ذنبي كله دقه وجله أوله وآخره سره وعلايته ، أخرجه مسلم وأبو داود وعن عائشة رضي الله عنها . قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر أن يقول في ركوعه وسجوده : سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي ، أخرجه الخمسة إلا الترمذي * وفي أخرى لمسلم وأبي داود والنسائي : كان يقول في ركوعه وسجوده سبح قدوس رب الملائكة والروح * وفي أخرى لمالك والترمذي وأبي داود : فقدته صلى الله عليه وسلم من الفراش فالتفت فوقعت يدي على ^(١) بطن قدميه وهو ساجد يقول : اللهم اني أعوذ برضاك من سخطك وأعوذ بمعافاتك من عقوبتك وأعوذ بك منك لا أحصى ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك .

وعن ابن مسعود رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذاركع أحدكم فليقل ثلاث مرات سبحان ربّي العظيم وذلك أدناه وإذا سجد فليقل سبحان ربّي الاعلى ثلاثا وذلك أدناه ، أخرجه أبو داود والترمذي .

وعن جابر رضي الله عنه . قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذاركع قال : اللهم لك ركعت و بك آمنت ولك أسلمت وعليك توكلت أنت ربّي خشع سمعي وبصري ولحمي ودمي وعظامي لله رب العالمين ، أخرجه النسائي . « الخشوع » الخضوع والذل .

وعن ابن أبي أوفى رضي الله عنه . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذاركع ظهره من الركوع قال سمع الله من حمده اللهم ربنا لك الحمد ملء السموات وملء الارض وملء ما شئت من شيء بعد ، أخرجه مسلم وأبو داود والترمذي .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بين السجدةين اللهم اغفر لي وارحمي وأجبرني واهدني وارزقني ، أخرجه أبو داود والترمذي واللفظ له .

(١) في نسخة في بطن قدميه .

وعن علي رضي الله عنه . قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا سجد قال : اللهم لك سجدت و بك آمنت ولك أسلمت سجد وجهي للذي خلقه وصوره وشق سمعه وبصره تبارك الله أحسن الخالقين ثم يكون آخر ما يقول بين التشهد والتسليم اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت وما أسررت وما أعلنت وما أسرفت وما أنت أعلم به مني أنت المقدم وأنت المؤخر لا إله إلا أنت ، أخرجه الخمسة الا البخارى .

وعن ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما . قال قال أبو بكر رضي الله عنه لرسول الله صلى الله عليه وسلم : علمني دعاء أدعوه به في صلاتي . قال : قل اللهم اني ظلمت نفسي ظلما كثيرا ولا يعفر الذنوب الا أنت فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمي انك أنت الغفور الرحيم ، أخرجه الخمسة الا ابا داود .

— بعد التشهد —

عن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بعد التشهد : اللهم اني أعوذ بك من عذاب جهنم وأعوذ بك من عذاب القبر وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات ، أخرجه أبو داود .

— بعد السلام —

عن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة حين فرغ من صلاته يقول : اللهم اني أسألك رحمة من عندك تهدي بها قلبي وتجمع بها أمري وتعلم بها شعبي وترد بها غايبى وترفع بها شاهدي وتزكي بها عملي وتعلمني بها رشدي وترد بها الفتي وتعصمني بها من كل سوء . اللهم اعطني إيمانا و يقينا ليس بعده كفر ورحمة أنال بها شرف كرامتك في الدنيا والآخرة . اللهم اني أسألك الفوز في القضاء ونزل الشهداء وعيش السعداء والنصر على الأعداء . اللهم اني أنزل بك حاجتي وان قصر رأبي وضعف عملي وافتقرت الى رحمتك فأسألك يا قاضي الامور ويا شافي الصدور كما تحيّر بين البحور أن تحيّرني من عذاب السمير ومن دعوة الثبور ومن فتنة القبور . اللهم وما قصر عنه رأبي ولم تبلغه مسألتى ولم تبلغه نيتي

من خير وعدته أحد من خلقك أو خير أنت معطيه أحد من عبادك فاني راغب اليك فيه
 وأسألك برحمتك يا رب العالمين . اللهم يا ذا الجبل الشديد والامر الرشيد أسألك الامن يوم
 الوعيد والجنة يوم الخلود مع المقر بين الشهود والركع السجود الموفين بالعهود انك رحيم ودود
 وانك تفعل ما تريد . اللهم اجعلنا هادين مهتدين غير ضالين ولا مضلين سلماً لا ولياً لك حرباً
 لا عدوك نحب بحبك من أحبك ونعادي بعداوتك من خالفك اللهم هذا الدعاء وعليك الاجابة
 اللهم هذا الجهد وعليك التكلان . اللهم اجعل لي نوراً في قلبي ونوراً في قبري ونوراً بين يدي
 ونوراً من خلقي ونوراً عن يميني ونوراً عن شمالي ونوراً من فوقي ونوراً من تحتي ونوراً سمعي
 ونوراً بصري ونوراً في شمعي ونوراً في بشري ونوراً في لحمي ونوراً في دمي ونوراً في مخي
 ونوراً في عظامي . اللهم أعظم لي نورا واعطني نورا واجعل لي نورا . سبحان الذي تعطف بالعز
 وقال به سبحان الذي لبس المجد وتكرم به . سبحان الذي لا ينبغي التسبيح الا له . سبحان
 ذي الفضل والنعم . سبحان ذي المجد والكرم . سبحان ذي الجلال والاكرام ، أخرجه
 الترمذي « تلمها شعني » أي تجمعها متفرقاً أمرى « وتزكي » تطهر « تخير بين البحور » أي
 تمنع أحد من الاختلاط بالآخر « الجبل » السبب أو القرآن أو الدين « السلم » المسالم
 المصالح والحرب ضده تسميته بالمصدر « الجهد » بفتح الجيم المشقة وبضمها الطاقة والقدرة
 والمراد بالنور المستول في جميع ما تقدم ضياء الحق وبيانه « تعطف بالعز » أي تردى به
 على سبيل التمثيل ومعناه الاختصاص بالعز والاتصاف به ومعنى « وقال به » أي حكم
 فلا يرد حكمه .

وعن ثوبان رضي الله عنه . قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا سلم يستغفر
 ثلاثا ويقول : اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت وتعاليت يا ذا الجلال والاكرام ،
 أخرجه الخمسة الا البخاري .

وعن كعب بن عجرة رضي الله عنه . ان النبي صلى الله عليه وسلم قال : معقبات
 لا ينحيب قائلهن أو فاعلهن دبر كل صلاة ثلاث وثلاثون تسبيحة وثلاث وثلاثون تحميدة
 وأربع وثلاثون تكبيرة ، أخرجه مسلم والترمذي والنسائي « وفي رواية للنسائي عن زيد
 ابن ثابت رضي الله عنه . قال : فلما أمروا بذلك رأى رجل من الانصار في منامه أن رجلا

يقول اجعلوها خمسا وعشرين واجعلوها فيها التهليل . فلما أصبح ذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : اجعلوها كذلك ، سمي التسييحات «معقبات» لأنها تعود مرة بعد مرة وكل من عمل عملائم عاد اليه فقد عقب .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من سبح الله دُبُرُ صلاة الغداة مائة تسيحة وهلل مائة تهليلة غفرت له ذنوبه ولو كانت مثل زبد البحر ، أخرجه النسائي .

وعن عقبية بن عامر رضي الله عنه . قال : أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أقرأ المعوذات دبر كل صلاة ، أخرجه أبو داود والنسائي .

﴿ الفصل الثالث في الدعاء عند التهجد ﴾

عن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام من الليل يتهجد قال اللهم ربنا لك الحمد أنت قيم السموات والأرض ومن فيهن ولك الحمد أنت نور السموات والأرض ومن فيهن ولك الحمد أنت مالك السموات والأرض ومن فيهن ولك الحمد أنت الحق وعدك الحق ولقاؤك حق وقولك حق والجنة حق والنار حق والنبون حق ومحمد صلى الله عليه وسلم حق والساعة حق اللهم لك أسلمت و بك آمنت و عليك توكلت واليكت أبت و بك خاصمت واليك حاكت فاغفر لي ما قدمت وما أخرت وما أسررت وما أعلنت وما أنت أعلم به مني أنت المقدم وأنت المؤخر لا إله إلا أنت ، أخرجه الستة وهذا لفظ الشيخين .

﴿ الفصل الرابع في الدعاء عند الصباح والمساء ﴾

عن ابن مسعود رضي الله عنه . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا أمسى : أمسينا وأمسى الملك لله والحمد لله . لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير . رب أسألك خير ما في هذه الليلة وخير ما بعدها وأعوذ بك من شر هذه الليلة وشر ما بعدها . رب أعوذ بك من الكسل وسوء الكبر . رب أعوذ بك من عذاب في النار وعذاب

في القبر . وإذا أصبح قال ذلك أصبحنا وأصبح الملك لله والحمد لله، أخرجهم مسلم وأبو داود والترمذي .

وعن أبي سلام عن أنس رضي الله عنه . قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من قال إذا أصبح وإذا أمسى رضي بنا بالله ربنا وبالإسلام ديناً وبمحمد صلى الله عليه وسلم رسولا كان حقاً على الله أن يرضيه، وزاد رزين يوم القيامة .
وعن عبد الله بن غنم البياضي رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من قال حين يصبح اللهم ما أصبح بي من نعمة أو بأحد من خلقك فمنك وحدك لا شريك لك لك الحمد ولك الشكر فقد أدى شكر يومه . ومن قال مثل ذلك حين يمسي فقد أدى شكر ليلته، أخرجهما أبو داود .

﴿ الفصل الخامس في أدعية النوم والانتباه ﴾

عن أنس رضي الله عنه . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أوى إلى فراشه . قال الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا وكفانا وآوانا فكم من لا كافي له ولا مؤوى ، أخرجهم مسلم وأبو داود والترمذي .

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أخذ مضجعه نث في يديه وقرأ المعوذتين وقل هو الله أحد ويمسح بهما وجهه وجسده يفعل ذلك ثلاث مرات فلما اشتكى كان يأمرني أن أفعل ذلك به، أخرجهم الستة إلا النسائي وفي رواية لهؤلاء غير مالك ومسلم .

عن حذيفة رضي الله عنه . كان إذا أوى إلى فراشه قال باسمك اللهم أحياء وأموات وإذا أصبح قال الحمد لله الذي أحيانا بعدما ماتنا وإليه النشور .

وعن البراء رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا أويت إلى فراشك فقل اللهم أسلمت نفسي إليك ووجهت وجهي إليك وفوضت أمري إليك وألجأت ظهري إليك رغبة ورهبة إليك لا ملجأ ولا منجأ منك إلا إليك آمنت بكتابك الذي أنزلت وبنبيك

الذي أرسلت فانك ان مت من ليلتك مت على الفطرة وان أصبحت أصبت خيراً ، أخرجه الخمسة الا النسائي ولم يذكر أبوداود وان أصبحت الخ « وفي أخرى للترمذي كان صلى الله عليه وسلم : اذا أراد أن ينام توسد يمينه وقال : اللهم قنى عذابك يوم تجمع أو تبعث عبادك « الرغبة » طلب الشيء وأرادته « والرغبة » الفزع .

وعن عائشة رضی الله عنها . قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا استيقظ من الليل قال لا إله الا أنت سبحانك اللهم وبحمدك أستغفرك لذنبي وأسألك رحمتك اللهم زدني علماً ولا تنزع قلبي بعد اذ هديتني وهب لي من لدنك رحمة انك أنت الوهاب .

وعن علي رضي الله عنه . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : عند مضجعه اللهم اني أعوذ بوجهك الكريم وبكلماتك التامات من شر كل دابة أنت آخذ بناصيتها . اللهم أنت تكشف المعرّم والمائم اللهم لا يهزم جندك ولا يخلف وعدك ولا ينفع ذا الجد منك الجد سبحانك اللهم وبحمدك ، أخرجهما أبوداود . « والمائم » ما يائم به الانسان وهو الاائم نفسه « والمعرّم » الترام الانسان ما ليس عليه من تكفل انسانا بدين فيؤديه عنه .

وعن بريدة رضي الله عنه . قال : شكى خالد بن الوليد المخزومي رضي الله عنه . فقال يا رسول الله ما أتام الليل من الارق ؟ فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : اذا أويت الى فراشك فقل اللهم رب السموات السبع وما أظلت ورب الارضين وما أقلت ورب الشياطين وما أضلت كن لي جارا من شر خلقك كلهم جميعا أن يفرط علي أحد أو أن يبغى علي عز جارك وجل تناؤك ولا إله غيرك لا إله الا أنت ، أخرجه الترمذي « الارق » السهر « ويفرط » ييدر . وعن مالك . انه بلغه ان خالد بن الوليد رضي الله عنه . قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم : اني أروع في منامي ؟ فقال : قل أعوذ بكلمات الله التامة من غضبه وعقابه وشر عباده ومن همزات الشياطين وأن يحضرون .

— الفصل السادس في أدعية الخروج من البيت والدخول اليه —

عن أم سلمة رضي الله عنها . قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خرج من

بيته قال : بسم الله توكلت على الله اللهم انا نعوذ بك من أن نزل أو نفضل أو نظلم أو نُظلم أو نجهل أو يُجهل علينا ، أخرجه أصحاب السنن وهذا اللفظ الترمذى وهو آخر حديث من المجتبي للنسائى .

وعن أنس رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من قال اذا خرج من بيته بسم الله توكلت على الله ولا حول ولا قوة الا بالله . يقال له حسبك هديت وكفيت ووقيت وتنحى عنه الشيطان ، أخرجه أبو داود والترمذى وهذا اللفظ .

وعن أبى مالك الاشعري رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا ولج الرجل الى بيته فليقل اللهم انى أسألك خير المولج وخير المخرج بسم الله ولجنا وبسم الله خرجنا وعلى الله ربنا توكلنا ثم ليسلم على أهله ، أخرجه أبو داود .

— الفصل السابع فى أدعية المجلس والقيام منه —

عن أبى هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من جلس مجلسا كثيرا فله لفظه فقال قبل أن يقوم من مجلسه : سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله الا أنت أستغفرك وأتوب اليك الاغفر له ما كان فى مجلسه ذلك ، أخرجه الترمذى وصححه « اللفظ » ردى الكلام وقبيحه .

وعن ابن عمر رضى الله عنهما . قال : قل ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوم من مجلسه حتى يدعو بهؤلاء الدعوات لا يحابه : اللهم اقم لنا من خشيتك ما تحول به بيننا وبين معاصيك ومن طاعتك ما تبلغنا به جنتك ومن اليقين ما تهون به علينا مصائب الدنيا . اللهم متعنا باسماعنا وابصارنا وقوتنا ما أحييتنا واجعله الوارث منا واجعل ثارنا على من ظلمنا وانصرنا على من عادانا ولا تجعل مصيبتنا فى ديننا ولا تجعل الدنيا أكثر همتنا ولا مبلغ علمنا ولا تسلط علينا من لاي رحمتنا ، أخرجه الترمذى .

— الفصل الثامن فى أدعية السفر —

عن مالك . انه بلغه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم : كان اذا وضع رجله فى الفرز وهو

يريد السفر يقول : بسم الله اللهم أنت الصاحب في السفر والخليفة في الأهل . اللهم ازولنا الأرض وهون علينا السفر . اللهم انى أعوذ بك من وعناء السفر وكآبة المنقلب ومن سوء المنظر في المسال والأهل « الفرز » ركاب الرجل من جلد « والزى » الطى والجمع « و وعناء السفر » تعبهم ومشقتهم « وكآبة المنقلب » الحزن والمنقلب المرجع .

وعن ابن عمر رضى الله عنهما . قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قفل من السفر : يكبر على كل شرف من الأرض ثلاث مرات ثم يقول لا إله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شىء قدير آيئون ناثبون عابدون ساجدون ربنا حامدون صدق الله وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده ، أخرجه الستة الا النسائي « القفول » الرجوع « والشرف » ما ارتفع من الأرض وقوله « آيئون » أى راجعون .

وعن أبي هريرة رضى الله عنه . قال قال رجل يا رسول الله : انى أريد السفر فاوصنى ؟ فقال عليك بتقوى الله والتكبير على كل شرف فلما ولى . قال اللهم اطو له البعد وهون عليه السفر ، أخرجه الترمذى .

وعن عبد الله الخطمى رضى الله عنه . قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا ودع أحدا قال : استودع الله دينكم وأمانتكم وخواتيم أعمالكم ، أخرجه أبو داود * وله فى أخرى عن ابن عمر رضى الله عنهما . استودع الله دينك وأمانتك وخواتيم عملك .

وعن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما . قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا أقبل الليل عليه فى السفر قال يا أرض ربى وربك الله أعوذ بالله من شرك وشر ما خلق فىك وشر ما يدب عليك أعوذ بالله من أسد وأسود ومن الحية والعقرب ومن ساكن البلد والودوما ^١ ولد ، أخرجه أبو داود « والمراد بساكن البلد » الجن لانهم ساكنون الأرض « وبالولد » هنا ابليس « وبما ولد » نسله وذريته .

وعن خولة بنت حكيم رضى الله عنها . قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من نزل منزلا فقال أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم يضره شىء حتى يرتحل ، أخرجه

(١) فى نسخة ومن شرساكن البلد .

مسلم ومالك والترمذى .

— الفصل التاسع في أدعية الكرب والهم —

عن سعد رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : دعوة ذى النون إذ دعاه في بطن الحوت لا إله إلا أنت سبحانك انى كنت من الظالمين . مادعا بها أحد قط الا استجيب له ، أخرجه الترمذى .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عند الكرب : لا إله الا الله العظيم الحليم . لا إله الا الله رب العرش العظيم . لا إله الا الله رب السموات ورب الارض رب العرش الكريم ،^(١) أخرجه الشيخان واللفظ لهما والترمذى .
وعن الخدرى رضى الله عنه . قال : دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم المسجد فاذا هو برجل من الانصار يقال له أبو امامة . فقال : يا أبا امامة ما لى أراك جالسا فى المسجد فى غير وقت صلاة قال هموم لزمتمنى وديون يارسول الله . فقال صلى الله عليه وسلم : ألا أعلمك كلمات اذا قلتهن أذهب الله عنك همك وقضى دينك قل اذا أصبحت واذا أمسيت : اللهم انى أعوذ بك من الهم والحزن وأعوذ بك من العجز والكسل وأعوذ بك من الجبن والبخل وأعوذ بك من غلبة الدين وقهر الرجال . فقلت ذلك فاذهب الله عنى غمى وقضى دينى ، أخرجه أبو داود .

وعن أبي هريرة رضى الله عنه . قال : جاءت فاطمة رضى الله عنها الى النبي صلى الله عليه وسلم نسأله خادما . فقال لها قولى اللهم رب السموات السبع ورب العرش العظيم ربنا ورب كل شىء منزل التوراة والانجيل والفرقان فالق الحب والنوى أعوذ بك من شر كل شىء أنت آخذ بناصيته أنت الاول فليس قبلك شىء وأنت الاخر فليس بعدك شىء وأنت الظاهر فليس فوقك شىء وأنت الباطن فليس دونك شىء اقض عنى الدين واغننى من الفقر .
وعن أنس رضى الله عنه . قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كره به أمر يقول :

(١) فى بعض النسخ زيادة (لا إله الا الله) قبل (رب العرش الكريم)

ياحي ياقيوم برحمتك أستغيث . وقال: أَلِظْ وَايَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ ، أخرجہ الترمذی .
ومعنى « أَلِظُوا » أَلِظُوا ذَلِكَ وَنَارِ وَأَعْلِيهِ وَأَكْثَرِ وَأَمِنِ التَّلَقُّظِ بِهِ .

وعن أسماء بنت عميس رضى الله عنها . قالت قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم : أَلَا
أَعْلَمُكُمْ كَلِمَاتٍ تَقُولِينَ عِنْدَ الْكَرْبِ ؟ اللهُ اللهُ رَبِّى لَا أُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً ، أخرجہ أبو داود .
وعن ابن مسعود رضى الله عنه . قال : من كثر هممه فليقل : اللهم انى عبدك وابن عبدك
وابن أمتك وفى قبضتك ناصبتى بيدك ماض فى حكمك عدل فى قضاؤك أسألك بكل اسم
هولك سميت به نفسك أو أنزلته فى كتابك أو استأثرت به فى مكنون الغيب عندك أن تجعل
القرآن ربيع قلبى وجلاء همى وغمى . ما قاله عبد قط الأذهب الله غمه وأبدله فرحاً (١) ،
أخرجہ زر بن « الاستنثار » بالشيء التخصيص به والافتراء وقوله « أن يجعل القرآن ربيع
قلبي » شبهه بالربيع من الزمان لا رتياح الانسان فيه وميله اليه .

— الفصل العاشر فى أدعية الحفظ —

عن ابن عباس رضى الله عنهما . قال جاء على بن أبى طالب الى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال : تَقَلَّتْ هَذَا الْقُرْآنَ مِنْ صَدْرِي فَأَجِدُنِي أَقْدِرُ عَلَيْهِ . فقال : اذا كان ليلة الجمعة فان
استطعت أن تقوم فى ثلث الليل الاخير فانها ساعة مشهودة والدعاء فيها مستجاب فان لم
تستطع ففى وسطها فان لم تستطع ففى أولها فوصل أربع ركعات تقرأ فى الأولى بفاتحة
الكتاب ويس وفى الثانية بفاتحة الكتاب وحم الدخان وفى الثالثة بفاتحة الكتاب والم
السجدة وفى الرابعة بفاتحة الكتاب وتبارك المفصل فاذا فرغت فاحمد الله تعالى وأحسن
الثناء عليه وصل على وأحسن وصل على سائر الانبياء واستغفر للمؤمنين والمؤمنات
ولاخوانك الذين سبقوك بالايمان ثم قل : اللهم ارحمنى بترك المعاصى أبدا ما بقيتني وارحمنى
أن أنكف ما لا يعنينى وارزقنى حسن النظر فيما يرضيك عني . اللهم بديع السموات
والارض ذا الجلال والاكرام والعزة التى لا ترام أسألك يا الله يارحمن يجلالك ونور
وجهك أن تلزم قلبى حفظ كتابك كما علمتنى وارزقنى أن أتلوه على النحو الذى يرضيك

(١) فى نسخ قرجا (بالجيم)

عنى . اللهم بديع السموات والارض ذا الجلال والاكرام والعزة التى لا ترام أسألك يا الله يارحمن مجلالك ونور وجهك أن تنور بكتابتك بصرى وأن تطلق به لسانى وأن تفرج به عن قلبى وأن تشرح به صدرى وأن تغسل به بدنى فإنه لا يعيننى على الحق غيرك ولا يؤتينيهِ الا أنت ولا حول ولا قوة الا بالله العلى العظيم . تفعل ذلك ثلاث جمع أو خمسا أو سبعا بحجاب باذن الله تعالى والذى بمعنى بالحق ما أخطأ مؤمنا قط . قال ابن عباس : فوالله ما لبث على الا خمسا أو سبعا حتى جاء فقال يارسول الله : كنت فيما خللا لا آخذ الا أربع آيات أو نحوها وانى أتعلم اليوم أربعين آية أو نحوها . فقال صلى الله عليه وسلم عند ذلك مؤمن ورب الكعبة أبا الحسن ، أخرجه الترمذى .

وعن شداد بن أوس رضى الله عنه . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا أن نقول فى الصلاة . اللهم انى أسألك الثبات فى الأمر والعزيمة على الرشد وأسألك شكر نعمتك وحسن عبادتك وأسألك لسانا صادقا وقلبا سليما وأعوذ بك من شر ما تعلم وأسألك من خير ما تعلم واستغفرك مما تعلم ، أخرجه النسائى .

— الفصل الحادى عشر فى دعاء اللباس والطعام —

عن الحدرى رضى الله عنه . قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا استجد ثوبا قال : اللهم لك الحمد أنت كسوتنى هذا — ويسميه — أسألك خيره وخير ما صنع له وأعوذ بك من شره وشر ما صنع له ، أخرجه أبو داود والترمذى .

وعن أبى امامة قال : لبس ابن عمر رضى الله عنهما ثوبا جديدا . فقال : الحمد لله الذى كسانى ما أوارى به عورتى وأتجمل به فى حياتى . ثم قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من لبس ثوبا جديدا فقال ذلك ثم عمد الى الثوب الذى أخلق فتصدق به كان فى كنف الله وحفظه وستره حيا وميتا ، أخرجه الترمذى .

وعن أبى سعيد رضى الله عنه . قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا أكل أو شرب قال : الحمد لله الذى أطعمنا وسقانا وجعلنا مسامين .

وعن معاذ بن أنس رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من أكل طعاما فقال : الحمد لله الذى أطعمنى هذا الطعام ورزقنيه من غير حول منى ولا قوة غفر له ما تقدم من ذنبه ، أخرجهما أبو داود والترمذى * وزاد أبو داود فى الثانى . ومن لبس ثوبا فقال : الحمد لله الذى كسانى هذا ورزقنيه من غير حول منى ولا قوة غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر .

وعن معاذ بن أنس رضى الله عنه . قال قال النبي صلى الله عليه وسلم : ان الله ليرضى عن العبد أن يأكل الأكلة فيحمده عليها أو يشرب الشربة فيحمده عليها ، أخرجهم مسلم والترمذى .

وعن أنس رضى الله عنه . قال : أكل النبي صلى الله عليه وسلم عند سعد بن عبادة رضى الله عنه خبزاً وزيتاً ثم قال : أفطر عندكم الصائمون وأكل طعامكم الأبرار وصلت عليكم الملائكة ، أخرجهم أبو داود * وله فى أخرى عن جابر رضى الله عنه . قال : صنع أبو الهيثم طعاما فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه فلما فرغوا قال : أتنبؤا أخاكم . قالوا : وما تائبته ؟ قال : ان الرجل اذا دخل بيته وأكل طعامه وشرب شرابه فدعا له فذلك اتائبته « الاثابة » الجزاء .

— الفصل الثانى عشر فى دعاء قضاء الحاجة —

عن أنس رضى الله عنه . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل الخلاء لقضاء الحاجة يقول : اللهم انى أعوذ بك من الخبيث والخبائث ، أخرجهم الخمسة « الخبيث » بضم الباء جمع خبيث « والخبائث » جمع خبيثة والمراد بهما ذكور شياطين الجن والانس وأنفهم .

وعن عائشة رضى الله عنها . قالت : كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا خرج من الخلاء قال غفرانك ، أخرجهم أبو داود والترمذى * وله فى أخرى عن على رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ستر ما بين أعين الجن وعورات بنى آدم اذا دخل أحدهم الخلاء أن يقول : بسم الله ، « الغفران » مصدر ونصبه باضمار اطاب واستغفر لتصور

الشكر عن بلوغ هذه النعمة وقيل استغفر من تركه ذكر الله سبحانه مدة لبثه على الخلاء
لأنه كان لا يترك ذكر الله الا عند قضاء الحاجة فرأى ذلك تفسيرا فتداركه بالاستغفار .

— الفصل الثالث عشر في دعاء الخروج من المسجد والدخول اليه —

عن فاطمة بنت الحسين بن علي عن جدتها فاطمة الكبرى رضي الله عنها . قالت :
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ دخل المسجد صلى على محمد صلى الله عليه وسلم
وقال : رب اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب رحمتك . واذا خرج صلى على محمد صلى الله عليه
وسلم . وقال رب اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب فضلك ، أخرجه الترمذى .

— الفصل الرابع عشر في دعاء رؤية الهلال —

عن طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا
رأى الهلال قال : اللهم أهله علينا باليمن والايمان والسلامة والاسلام ربى وربك الله ،
أخرجه الترمذى .

وعن قتادة . انه بلغه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا رأى الهلال قال : هلال خير
ورشد ثلاث مرات آمنت بالله الذى خلقك ثلاث مرات ثم يقول . الحمد لله الذى ذهب
بشهر كذا وجاء بشهر كذا ، أخرجه أبو داود * وفى رواية له عنه . قال كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا رأى الهلال صرف وجهه عنه .

— الفصل الخامس عشر في دعاء الرعد والريح والسحاب —

عن ابن عمر رضي الله عنهما . قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا سمع الرعد
والصواعق قال : اللهم لا تملنا بفضبك ولا تهلكنا بعذابك وعافنا قبل ذلك ، أخرجه الترمذى
وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رأى ناشئا
فى أفق السماء ترك العمل وان كان فى صلاة خفف ثم يقول : اللهم انى أعوذ بك من شرها
فان مطر . قال : اللهم صيبا هنيئا ، أخرجه أبو داود « والناشىء » السحاب « والصيب » المdrار
وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا عصفت

الريح قال: اللهم انى أسألك خيرا وخير ما فيها وخير ما أرسلت به وأعوذ بك من شرها وشر ما فيها وشر ما أرسلت به ، أخرجته الشيخان هكذا والترمذى * وله عن أبي بن كعب رضى الله عنه . ان النبي صلى الله عليه وسلم قال: لا تسبوا الريح فان رأيتم ماتكروهون فتولوا اللهم اناسألك من خيرا ، الحديث « عصفت الريح » اذا اشتد هبوبها .

— الفصل السادس عشر في دعاء يوم عرفة وليلة القدر —

عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضى الله عنه . قال قال النبي صلى الله عليه وسلم: أفضل الدعاء دعاء يوم عرفة وأفضل ما قلت أنا والنبيون من قبلى لا إله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شى قدير ، أخرجته مالك عن طلحة بن عبيد الله بن كريب الى قوله لا شريك له . والترمذى عن عمرو بن ميمون .

وعن عائشة رضى الله عنها . قالت : قلت يا رسول الله ان وافقت ليلة القدر ما أدعوه به ؟

قال : قولى اللهم انك عفون تحب العفو فاعف عني ، أخرجته الترمذى وصححه .

— الفصل السابع عشر في دعاء العطاس —

عن عامر بن ربيعة رضى الله عنه . قال : عطس رجل في الصلاة خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا حتى يرضى ربنا وبعد ما يرضى من أمر الدنيا والآخرة ! فلما انصرف صلى الله عليه وسلم قال : من القائل الكلمة فسكت الرجل ثم قال من القائل الكلمة فسكت الرجل ثم قال من القائل الكلمة فانه لم يقل بأسا فقال : أنا ولم أرد بها الا الخير . قال ما تناهت دون عرش الرحمن تعالى ، أخرجته أبو داود .

وعن أبي هريرة رضى الله عنه . قال قال النبي صلى الله عليه وسلم : اذا عطس أحدكم فليقل الحمد لله على كل حال وليقل له أخوه أو صاحبه برحمك الله . فاذا قال له فليقل يهديكم الله ويصلح بالكم ، أخرجته البخارى وأبو داود « بالكم » شأنكم .

— الفصل الثامن عشر في دعاء داود عليه السلام —

عن أبي الدرداء رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كان من دعاء

داود عليه السلام : اللهم انى أسألك حبك وحب من يحبك والعمل الذى يبلغنى حبك .

اللهم اجعل حبك أحب إلى من نفسي وأهلي ومالي ومن الماء البارد . قال وكان النبي صلى الله عليه وسلم إذا ذكر داود تحدث عنه بقوله كان أعبد البشر ، أخرجه الترمذى .

— الفصل التاسع عشر في دعاء قوم يونس عليه السلام —

عن أبي هريرة رضى الله عنه يرفعه . قال : كان من دعائهم يا حي يا قيوم يا حي حين لا حي يا يحيى يا يميت يا ذا الجلال والاكرام ، أخرجه رزين .

— الفصل العشرون في الدعاء عند رؤية المبتلى —

عن عمر وأبي هريرة رضى الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من رأى صاحب بلاء فقال الحمد لله الذى عافانى مما ابتلاك به وفضلنى على كثير ممن خلق تفضيلا عوفى من ذلك البلاء كأننا ما كان ما عاش ، أخرجه الترمذى من روايتهما . وهذا اللفظ رواية عمر وقال فى رواية أبي هريرة . لم يصبه ذلك البلاء دون باقى الحديث .

— القسم الثانى من الباب الثانى فى أدعية غير مؤقتة ولا مضافة —

عن أبي هريرة رضى الله عنه . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فى دعائه : اللهم اصلح لى دينى الذى هو عصمة أمرى واصلح لى دنياى التى فيها معاشى واصلح لى آخرتى التى فيها معادى واجعل الحياة زيادة لى فى كل خير واجعل الموت راحة لى من كل شر ، أخرجه مسلم .

وعن أنس رضى الله عنه . قال : كان أكثر دعاء النبي صلى الله عليه وسلم اللهم آتنا فى الدنيا حسنة وفى الآخرة حسنة وقنا عذاب النار ، أخرجه الشيخان وأبو داود .

وعنه رضى الله عنه . قال قال النبي صلى الله عليه وسلم : من سأل الله الجنة ثلاث مرات قالت الجنة اللهم أدخله الجنة ومن استجار بالله ثلاث مرات من النار قالت النار اللهم أجره من النار ، أخرجه الترمذى والنسائى .

وعن على رضى الله عنه . ان مكاتبا جاءه فقال : انى عجزت عن مكاتبتى فاعننى . قال ألا أعلمك كلمات علمنهن رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان عليك مثل جبل صير ديننا

أداه الله تعالى عنك . قال : قل اللهم اكفني بحلالك عن حرامك واغنني بفضلك عن من سواك ، أخرجه الترمذى والنسائى « صير » بصاد مبهمة مكسورة ثم مثناة من تحت سا كنة ثم راء جبل اطي وجبل على الساحل أيضا بين عمان وسيراف فاما جبل صبير بياء موحدة بين الصاد والمثناة فانما جاء في حديث معاذ .

— الباب الثالث فيما يجرى في مجرى الدعاء وفيه ثلاثة فصول —

﴿ الفصل الاول في الاستعاذة ﴾

عن أنس رضى الله عنه . قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول : اللهم انى أعوذ بك من العجز والكسل والجبن والمهرم والبخل وأعوذ بك من عذاب القبر وأعوذ بك من فتنة المحي والممات ، أخرجه الخمسة .

وعنه رضى الله عنه . قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول : اللهم انى أعوذ بك من الجذام والبرص والجنون ومن سى الاسقام ، أخرجه ابوداود والنسائى .

وعن ابن عمرو بن العاص رضى الله عنهما . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : اللهم انى أعوذ بك من قلب لا يخشع ومن دعاء لا يسمع ومن نفس لا تشبع ومن علم لا ينفع أعوذ بك من هؤلاء الاربعة ، أخرجه الترمذى والنسائى .

وعن أبى هريرة رضى الله عنه . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : تعوذوا بالله من جهد البلاء ودرك الشقاء وسوء القضاء وشماتة الاعداء ، أخرجه الشيخان والنسائى .

وعنه رضى الله عنه . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : اللهم انى أعوذ بك من الشقاق والنفاق وسوء الاخلاق ، أخرجه ابوداود والنسائى * وفى رواية . اللهم انى أعوذ بك من الجوع فانه ينس الضجيع وأعوذ بك من الخيانة فانه ينس البطانة .

وعنه رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : رأيت ليلة أسرى بنى عفر يتا من الجن يطلبنى بشعلة من نار كلما التفت رأيتها . فقال لى جبريل عليه السلام : ألا أعلمك كلمات تقولها فتطفى شعلتها ونحر لفيه قل : أعوذ بوجه الله الكريم وبكلمات الله التامات التى لا يجاوزهن بر ولا فاجر من شر ما ينزل من السماء وما يعرج فيها ومن شر ما ذرأ فى الارض

ومن شر ما يخرج منها ومن فتن الليل والنهار ومن طوارق الليل الاطارق يطرق بخير يارحمنا ،
أخرجه مالك .

— الفصل الثاني في الاستغفار والتسبيح والتهليل —

— والتكبير والتحميد والحوالقة —

عن ابن عمر وابن العاص رضي الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
خصلتان أو خلتان لا يمحصهما رجل الا دخل الجنة وهما يسير ومن يعمل بهما قليلا يسبح
الله دبر كل صلاة عشر او بحمده عشر او يكبره عشر افلقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يعتدها بيده ! قال : فتلك خمسون ومائة باللسان وألف وخمسمائة في الميزان واذا أخذت
مضجك تسبحه وتكبره وتحمده مائة مرة فتلك مائة باللسان وألف في الميزان فايكم يعمل
في اليوم واللييلة الفين وخمسمائة سيئة قالوا كيف لا نحصيهما يا رسول الله ؟ قال : يأتي
أحدكم الشيطان وهو في صلاته فيقول : اذكر كذا وكذا حتى ينقفل فلعنله أن لا يفعل
ويأتيه في مضجعه فلا يزال ينومه حتى ينام ، أخرجه أصحاب السنن .

وعن ابن أبي أوفى رضي الله عنهما . قال : جاء رجل فقال يا رسول الله لا أستطيع أن
أخذ من القرآن شيئا فعملني ما يحزني ؟ قال : قل سبحان الله والحمد لله ولا إله الا الله والله
أكبر ولا حول ولا قوة الا بالله ! قال يا رسول الله هذا الله فماذا لي ؟ قال : قل اللهم ارحمني
وعافني واهدني وارزقني . فقال : هكذا يديه فقبضهما . فقال صلى الله عليه وسلم : أما
هذا فتملا يديه من الخير ، أخرجه أبو داود بنامه والنسائي الى قوله . ولا قوة الا بالله .

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر أن يقول
قبل موته سبحان الله وبحمده أستغفر الله وأتوب اليه . فقلت له في ذلك ؟ فقال أخبرني ربي
اني سأرى علامة في أمي فاذا رأيتها كثرت من قول سبحان الله وبحمده أستغفر الله
وأتوب اليه فقد رأيتها « اذا جاء نصر الله والفتح » السورة ، أخرجه الشيخان .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لان أقول

سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر أحب إلى مما طلعت عليه الشمس، أخرجه مسلم والترمذى .

وعن ابن مسعود رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لقيت ليلة أسرى بنى إبراهيم عليه السلام فقال لى : يا محمد اقرأ أمتك منى السلام وأخبرهم ان الجنة طيبة التربة عذبة الماء وانها قيعان وان غراسها سبحان الله والحمد لله ولا إله الا الله والله أكبر ، أخرجه الترمذى .

وعن يسيرة مولاة لابي بكر الصديق رضى الله عنهما . وكانت من المهاجرات الاول . قالت : قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم : عليكم بالتسبيح والتهليل والتقديس والتكبير واعقدن بالانامل فانهن مسؤولات مستنطقات ولا تغفلن فتنسين الرحمة ، أخرجه ابوداود والترمذى واللفظ له .

وعن ابي بكر الصديق رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما أصر من استغفر ولو عاد في اليوم سبعين مرة ، أخرجه ابوداود والترمذى .

وعن أغرمزينة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : انه ليعان على قلبي حتى أستغفر الله في اليوم مائة مرة ، أخرجه مسلم وأبوداود * وفي رواية لمسلم : توبوا الى ربكم فوالله انى لا توب الى ربى تبارك وتعالى في اليوم مائة مرة * وللبخارى والترمذى عن ابى هريرة رضى الله عنه . قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : والله انى لا استغفر الله وأتوب اليه في اليوم سبعين مرة « ليعان » أى يعطى وبعشى والمراد به السهوه . وعن أسماء بن الحكم الفزارى . قال سمعت عليا رضى الله عنه يقول : كنت اذا سمعت حديثا من رسول الله صلى الله عليه وسلم تفعنى الله تعالى بما شاء أن ينفعنى منه واذا حدثنى رجل عنه استحلقتة فاذا حلف لى صدقته . وانه حدثنى ابوبكر الصديق رضى الله عنه وصدق ابوبكر . قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ما من رجل يذنب ذنبا ثم يقوم فيتطهر و يصلى ركعتين ثم يستغفر الله تعالى الا غفر له ثم قرأ (والذين اذا فعلوا فاحشة أو ظلموا أو ظلموا أنفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم) الآية ، أخرجه ابوداود والترمذى .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من قال لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير في يوم مائة مرة كانت له عدل عشر رقاب وكتبت له مائة حسنة ومحيت عنه مائة سيئة وكانت له حرزا من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي ولم يأت أحدًا أفضل مما جاء به إلا رجل عمل أكثر منه . ومن قال سبحان الله وبحمده في يوم مائة مرة حطت خطاياها وان كانت مثل زبد البحر ، أخرجه الثلاثة والترمذي .

وعن عمر رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من دخل السوق فقال لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير كتب الله له ألف حسنة ومحى عنه ألف سيئة ورفع له ألف درجة . وفي رواية عوض الثالثة وبنى له بيتا في الجنة ، أخرجه الترمذي .

وعن جويرية زوج النبي صلى الله عليه وسلم رضي الله عنها . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج من عندها بكرة حين صلى الصبح وهي في مسجدها ثم رجع بعد أن أضحى وهي جالسة فقال : ما زلت على الحال التي فارقتك عليها . قالت نعم ، قال : لقد قلت بعدك أربع كلمات ثلاث مرات لو وزنت بما قلت منذ اليوم لوزنتهن سبحان الله وبحمده عدد خلقه ورضي نفسه وزنة عرشه ومداد كلماته ، أخرجه الخمسة إلا البخاري وقوله « زنة عرشه » أي بوزن عرشه في عظم قدره « ومداد كلماته » أي مثلها وعددها وقيل المداد مصدر كالمذ .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كلمتان خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان حبيبتان إلى الرحمن . سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم ، أخرجه الشيخان والترمذي .

وعنه رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أكثروا من قول لا حول ولا قوة إلا بالله فانها كنز من كنوز الجنة . قال مكحول فمن قالها ثم قال لا منجأ

من الله الا اليه . كشف الله عنه سبعين بابا من الضر أدناها الفقر ، أخرجه الترمذى .

— الفصل الثالث في الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم —

عن أبي مسعود البدرى رضى الله عنه . قال : أنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن في مجلس سعد بن عباد . فقال له بشير بن سعد : أمرنا الله تعالى أن نصلى عليك يا رسول الله فكيف نصلى عليك ؟ قال : قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل ابراهيم انك حميد مجيد . والسلام كما قد علمتم ، أخرجه الستة الا البخارى * وللسنة الا الترمذى عن أبي حميد الساعدى رضى الله عنه . قال : قالوا يا رسول الله كيف نصلى عليك ؟ قال : قولوا اللهم صل على محمد وعلى أزواجه وذريته كما صليت على ابراهيم وبارك على محمد وعلى أزواجه وذريته كما باركت على ابراهيم انك حميد مجيد * وللخمسة عن كعب بن عجرة . قال : خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا يا رسول الله قد علمنا كيف نسلم عليك فكيف نصلى عليك ؟ قال : قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم انك حميد مجيد اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل ابراهيم انك حميد مجيد .

وعن أنس رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من صلى على صلاة واحدة صلى الله عليه عشر صلوات وحطت عنه عشر خطيئات ورفعت له عشر درجات ، أخرجه النسائى * وله في أخرى عن أبي طلحة رضى الله عنه . جاء صلى الله عليه وسلم ذات يوم أوالبشرى في وجهه . فقلنا : انازرى البشرى في وجهك ؟ فقال : انه أتانى الملك فقال يا محمد ان ربك يقول : أما برضيك أن لا يصلى عليك أحد الا صليت عليه عشرا ولا يسلم عليك أحد الا سلمت عليه عشرا .

وعن ابن مسعود رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أولى الناس بي يوم القيامة أكثرهم على صلاة ، أخرجه الترمذى * وله في أخرى عن علي رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : البخيل من ذكرت عنده فلم يصل على .

وعن ابن مسعود رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ان لله ملائكة
سياحين في الارض يبلغونى عن أمتى السلام ، أخرجهم النسائي .

كتاب الديات : وفيه ستة فصول

— الفصل الاول فى دية النفس —

عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم : من قُتِل خطأ فديته من الابل مائة . ثلاثون بنت مخاض وثلاثون بنت لبون
وثلاثون حقة وعشرة ابن لبون ذكر ، أخرجهم أصحاب السنن * إلا أن فى رواية الترمذى . من
قتل متعمداً دفع الى أولياء المقتول فان شاءوا قتلوا وان شاءوا أخذوا والدية وهى ثلاثون حقة
وثلاثون جذعة وأربعون خلفة وما صولحو اعليه فهو لهم وذلك تشديد العقل . والمراد
« بالعقل » هنا الدية . ولما كان القاتل يجمعها ويعقلها بغناء أولياء المقتول ليقبلوها منه
سميت عقلاً .

وعن ابن مسعود رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فى دية
الخطأ عشرون حقة وعشرون جذعة وعشرون بنت مخاض وعشرون بنت لبون وعشرون
بنو مخاض ذكور ، أخرجهم أصحاب السنن .

وعن على رضى الله عنه . انه قال : دية شبه العمدة اثلاثا ثلاث وثلاثون حقة وثلاث
وثلاثون جذعة وأربع وثلاثون ثنية الى بازل عامها كلها خلفات * وروى فى الخطأ .
أربعا وخمسة وعشرون حقة وخمسة وعشرون جذعة وخمسة وعشرون بنات لبون وخمسة
وعشرون بنات مخاض ، أخرجهم ابوداود * وله وللنسائي فى أخرى عن ابن عمرو بن
العاص رضى الله عنهما يرفعه . الخطأ شبه العمدة ما كان بالسوط والعصا .

وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم : عقل المرأة مثل عقل الرجل حتى تبلغ الثلث من دية ، أخرجهم النسائي .
وعن ابن عباس رضى الله عنهما . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم : قضى فى المسكاتب

أن يؤدى بقدر ما عتق منه دية الحر . وبقدر ما بقى دية العبد ، أخرجه أصحاب السنن واللفظ للنسائي .

وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : دية المعاهد نصف دية الحر ، أخرجه ابوداود .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . قال : ودَى رسول الله صلى الله عليه وسلم العامرين بدية المسامين وكان لهما عهد من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أخرجه الترمذى .

وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : عقل أهل الذمة نصف عقل المسامين وهم اليهود والنصارى ، أخرجه النسائي .

وعنه أيضا عن أبيه عن جده رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : عقل الكافر نصف عقل المؤمن ، أخرجه الترمذى .

— الفصل الثانى فى دية الاعضاء والجراح —

— العين —

عن سليمان بن يسار أن زيدا بن ثابت رضى الله عنه . كان يقول : فى العين القائمة اذا طفقت مائة دينار ، أخرجه مالك .

وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فى العين القائمة السادة لمكانها ثلث الدية ، أخرجه ابوداود والنسائي . وفى رواية النسائي . قضى فى العين العوراء السادة لمكانها اذا طمست بثلث الدية « القائمة » هى التى تكون بحالها فى موضعها الا انها لا تبصر والسادة لمكانها غير فارغ منها وانما ذهب ضياؤها .

— الاضراس —

عن ابن عمرو بن العاص رضى الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فى الاسنان خمس خمس ، أخرجه ابوداود .

وعن ابن المسيب . قال : قضى عمر بن الخطاب رضى الله عنه فى الاضراس : ببعيرين

بميرين . وقضى معاوية في كل ضرس بخمسة أبعرة ، أخرجته مالك .

— الاصابع —

عن ابن عباس رضى الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : هذه وهذه سواء يعنى الخنصر والابهام في الدية ، أخرجته الخمسة الامساما ، وزاد الترمذى . دية أصابع اليدين والرجلين سواء عشرة من الابل لكل أصبع * وللنساء في الاصابع عشر عشر .

— الجراح —

عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : في المواضع خمس خمس ، أخرجته أصحاب السنن « المواضع » جمع موضحة وهي الشجة التي تبدي وضع العظم أى بياضه والمراد بذلك موضحة الرأس والوجه دون سائر الجسد ففيها الحكومة .

— الفصل الثالث فيما جاء من الاحاديث مشتركا بين النفس والأعضاء —

عن عبد الله بن أبى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه . أن في الكتاب الذى كتبه رسول الله صلى الله عليه وسلم لابن حزم في العقول : ان في النفس مائة من الابل . وفي الانف اذا أوعب جدعا الدية الكاملة . وفي المأمومة ثلث الدية . وفي الجائفة مثله . وفي العين خمسون . وفي اليد خمسون . وفي الرجل خمسون . وفي كل أصبع مما هنالك عشر من الابل . وفي كل سن خمس . وفي المواضع خمس ، أخرجته مالك والنسائي . وفي أخرى للنسائي . في النفس الدية . وفي الانف اذا أوعب جدعه الدية . وفي اللسان الدية . وفي الشفتين الدية . وفي البيضتين الدية . وفي الذكر الدية . وفي الصلب الدية . وفي العينين الدية . وفي الرجل الواحدة نصف الدية . وفي المأمومة ثلث الدية . وفي الجائفة ثلث الدية . وفي المنقلة خمس عشرة من الابل . وفي كل أصبع من أصابع اليد والرجل عشر من الابل . وفي السن خمس من الابل . وفي المواضع خمس من الابل . وان الرجل يُقتل بالمرأة . وعلى أهل الذهب ألف دينار ، ومعنى « أوعب » استوفى جدعه « والمنقلة » الشجة التي تخرج منها صغار العظام .

وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضى الله عنه . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوم دية الخطأ على أهل القرى أر بعماثة دينار أو عدلها من الورق ويقومها على أثمان الابل فاذا غلت رفع في قيمتها ! واذا هاجت — أى رخصت — نقص من قيمتها . وبلغت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين أر بعماثة دينار الى ثمانمائة وعدلها من الورق ثمانية آلاف درهم . وقضى على أهل البقر بمائتي بقره ومن كان دية عقله في شاة فالفا شاة . وقال صلى الله عليه وسلم : العقل ميراث بين ورثة القتل على قرابتهم فافضل فالعصبية . وقضى في الاعضاء بما تقدم ذكره ، اخرج به ابوداود والنسائي .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الاصابع سواء والاسنان سواء والثنية والضرس سواء هذه وهذه سواء ، اخرج به ابوداود .
وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضى الله عنه . قال : قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في العين العوراء السادة لمكانها اذا طمست بثلاث ديتها . وفي اليد الشلاء اذا قطعت بثلاث ديتها وفي السن السوداء اذا نزعت بثلاث ديتها ، اخرج ابوداود حديث العين وحدها ، واخرجه النسائي كاملا .

— الفصل الرابع في دية الجنين —

عن أبي هريرة رضى الله عنه . قال : اقتلت مرأان من هذيل . فرمت احدهما الاخرى بحجر فقتلتها وما في بطنها فاختصموا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقضى أن دية جنينها غرة عبد أو أمة . زاد في رواية أبي داود أو بغل أو فرس . وقضى بدية المرأة على عاقلها وورثها ولدها ومن معهم ، اخرج به الستة .

— الفصل الخامس في قيمة الدية —

عن ابن عمرو بن العاص رضى الله عنهما . قال : كانت قيمة الدية على عهد رسول الله ثمانمائة دينار أو ثمانية آلاف درهم . وكانت دية أهل الكتاب يومئذ على النصف من دية المسلمين الى أن استخلف عمر بن الخطاب رضى الله عنه . فقام خطيباً فقال : ان الابل

قد غلت ففرضها على أهل الذهب الف دينار وعلى أهل الورق اثني عشر الف درهم وعلى أهل البقر مائتي بقره وعلى أهل الشاة ألفي شاة وعلى أهل الحلل مائتي حلة وترك دية أهل الكتاب لم يرفعها فيما رفع من الدية : أخرجه ابوداود .

— الفصل السادس في احكام تتعلق بالديات —

عن زياد بن سعد بن ضميرة السلمي عن أبيه عن جده . وكان شهيدا مع النبي صلى الله عليه وسلم حينئذ : أن محمداً بن جثممة الليثي قتل رجلا من أشجع في الاسلام وذلك أول غير قضى به رسول الله صلى الله عليه وسلم . فتسكمت عينته في قتل الأشجعي لانه من غطفان وتسكمت الأقرع بن حابس دون محمداً لانه من خندف فارتفعت الاصوات وكثرت الخصومة واللغط . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا عيننة ألا تقبل الغير ؟ فقال : لا والله حتى أدخل على نساءه من الحرب والحزن ما أدخل على نساءي ثم ارتفعت الاصوات والخصومة واللغط فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا عيننة ألا تقبل الغير فقال عيننة مثل ذلك . فقام رجل من بني ليث اسمه مكيثيل عليه شكة وفي يده درقة . فقال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم : اني لم أجعل ما فعل هذا في غرة الاسلام مثلاً الا غنا ووردت فرمي أولها فنفر آخرها أسنن اليوم وغير غدا . فقال صلى الله عليه وسلم : بل نعطيكم خمسين من الابل في فورنا هذا وخمسين نارجعنا الى المدينة وذلك في بعض أسفاره . ومحمداً رجل طويل آدم وهو في طرف الناس فلم يزالوا حتى تخلص فجلس بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم وعيناه تدمعان . فقال : يا رسول الله اني قد فعلت الذي قد فعلت واني أتوب الى الله فاستغفر لي ! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أقتلته بسلاحك في غرة الاسلام ؟ اللهم لا تغفر لحلم بصوت عال ! فقام وانه ليتلقى دموعه بردائه . قال ابن اسحاق وزعم قومه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استغفر له بعد ذلك ، أخرجه ابوداود « الغير » الدية « والشكة » السلاح وقوله « آدم » أي يضرب لونه الى السواد من شدة سمرته « وغرة كل شيء » أوله .

وعن جابر رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لأعني من قتل بعد أخذ الدية ، أخرجه ابوداود ومعنى « لأعني » لأقبله ولا أعفوه عنه بل أقتله .

وعن عمرو بن شبيب . أن رجلا من بني مدلج يقال له قنادة : حذف ابنه بسيف فاصاب ساقه فنزى في جرحه فمات فقدم سراقه بن جمعهم على عمر فذكر ذلك له . فقال عمر رضى الله عنه : أعدد على ماء قديد عشرين ومائة بعير حتى أقدم عليك فلما قدم عمر رضى الله عنه أخذ من تلك الابل ثلاثين حقة وثلاثين جذعة وأربعين خلفه . ثم قال : ابن أخو المقتول فقال ها أناذا : قال خذها فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ليس لقاتل شيء ، أخرجه مالك « نزي » أي جرى دمه فلم ينقطع .

وعن جابر رضى الله عنه . ان امرأتين من هذيل : قتلت أحدهما الاخرى ولكل واحدة منهما زوج وولد فجعل صلى الله عليه وسلم دية المقتولة على عاقلة القاتلة وبرأ زوجها وولدها الا انها ما كانا من هذيل . فقال : عاقلة المقتولة ميراثنا . فقال صلى الله عليه وسلم : لاميرائنا زوجها وولدها ، أخرجه أبو داود .

وعن عائشة رضى الله عنها . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم : بعث أبا جهم بن حذيفة مصدقا فلاجحه رجل في صدقته فضربه أوجهم فشججه . فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا : القود يارسول الله ؟ فقال : لكم كذا وكذا فلم يرضوا . فقال : لكم كذا وكذا ؟ فلم يرضوا . فقال : لكم كذا وكذا فرضوا . فقال صلى الله عليه وسلم انى خاطب العشية على الناس ومخبرهم برضاكم ؟ فقالوا : نعم . فخطب فقال : ان هؤلاء الليثيين أنونى يريدون القود فعرضت عليهم كذا وكذا فرضوا : أرضيتم ؟ قالوا : لا . فهم بهم المهاجرون فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يكفوا عنهم فكفوا عنهم . ثم دعاهم فزادهم . فقال : أرضيتم ؟ فقالوا نعم . قال انى خاطب على الناس ومخبرهم برضاكم فخطب النبي صلى الله عليه وسلم فقال : أرضيتم ؟ قالوا نعم ، أخرجه أبو داود والنسائي .

وعن هلال بن سراج بن مجاعة عن أبيه عن جده . انه أنى رسول الله صلى الله عليه وسلم : يطلب دية أخيه قتله بنو سدوس من بني ذهل . فقال صلى الله عليه وسلم : لو كنت جاعلا لمشرك دية جعلتها لاخيك ! ولكن سأعطيك منه عتبي . فكتب له صلى الله عليه وسلم بمائة من الابل من أول خمس يخرج من مشركى بني ذهل فاخذ طائفة منها وأسلم بنو ذهل

فطلبها بعد مجاعة إلى أبي بكر فأناه بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم . فكتب له أبو بكر باثني عشر ألف صاع من صدقة الإمامة أربعة آلاف برا وأربعة آلاف شعيرا وأربعة آلاف تمرا وكان في كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم : بسم الله الرحمن الرحيم هذا كتاب من محمد النبي صلى الله عليه وسلم لمجاعة بن مرارة من بني سليم : اني أعطيته مائة من الابل من أول خمس يخرج من مشركي بني ذهل عقبه من أخيه ، أخرجه ابو داود .

وعن جابر رضى الله عنه . قال : كتب النبي صلى الله عليه وسلم على كل بطن عقولة ولا يجل لولى أن يتولى مسلما بغير إذنه ، أخرجه النسائي .

وعن ابن شهاب . قال : مضت السنة ان العاقلة لا تحمل من دية العمد شيئا الا أن تشاء وكذلك لا تحمل من ثمن العبد شيئا قل أو كثر وانما ذلك على الذى يصيبه من ماله بالغا ما بلغ لانه سلعة من السلع لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تحمل العاقلة عمدا ولا صلحا ولا اعترافا ولا ارش جنائية ولا قيمة عبد الا أن تشاء . ومضت السنة ان الرجل اذا أصاب امرأته بجرح خطأ أنه بعقلها ولا يقاد منه فان أصابها عمدا أقيدها * وبلغنى ان عمر رضى الله عنه . قال :

تقاد المرأة من الرجل فى كل عمد يبلغ ثلث تقسها (١) فادونه من الجراح ، أخرجه رزين .

وعن طارق بن شهاب . قال : جاء وفد بزاخة إلى أبي بكر الصديق رضى الله عنه يسألونه الصلح فخيرهم بين الحرب المجلية والسلم الخزية . فقالوا هذه المجلية قد عرفناها فالخزية ؟ قال : نزع منكم الحلقة والكراع ونغم ما أصبنا منكم وتردون علينا ما أصبتم منا وتدون لنا قتلانا وتكون قتلاكم فى النار وتتركون أقواما يتبعون أذنان الابل حتى يرى الله خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم والمهاجرين أمر ابعذر ونسكم به . فعرض أبو بكر ما قال على القوم . فقال عمر : أما ما ذكرت من الحرب المجلية والسلم الخزية فنعم ما ذكرت ؟ وأما ما ذكرت أن نغم ما أصبنا منكم وتردون ما أصبتم منا فنعم ما ذكرت ! وأما ما ذكرت تدون قتلانا وتكون قتلاكم فى النار فان قتلانا قتلتنا قتلت على أمر الله تعالى ؟ أجورها على الله ليس لها ديات ! فبايع القوم على ما قال عمر رضى الله عنه . قلت : ذكر هذا الاثر بتامه

شرف الدين البارزى ولم يعزه الى من خرجه . ولم يذكره صاحب الجامع * وقد ذكر منه البخارى قول أبى بكر رضى الله عنه . تتبعون أذنان الابل حتى يرى الله خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم والمهاجر بن امرأعذر ونكم به فقط دون باقيه فى آخر كتاب الاحكام بغير سند والله أعلم .

كتاب الدين واداب الوفاء

عن أبى موسى رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ان من أعظم الذنوب عند الله تعالى أن يلقاه به عبد بعد الكبائر التي نهى الله عنها أن يموت رجل وعليه دين لا يدع له قضاء ، أخرجه أبوداود .

وعن أبى هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من أخذ أموال الناس يريد أداءها أدى الله عنه ! ومن أخذها يريد أتلافها أتلفه الله تعالى ، أخرجه البخارى . وعن عمران بن حذيفة . قال : كانت ميمونة رضى الله عنها تان وتكثر . فقال لها أهلها فى ذلك ولا موها . فقالت : لا أترك الدين وقد سمعت خليلي وصفي صلى الله عليه وسلم يقول : ما من أحد يدان ديناً فيعلم الله تعالى أنه يريد قضاءه إلا أداه الله تعالى عنه فى الدنيا ، أخرجه النسائى .

وعن أبى هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مظل الغنى ظلم وإذا اتبع أحدكم على ملي فليتبع ، أخرجه الستة قوله « إذا اتبع » بضم الهمزة وتخفيف المثناة الساكنة أى أحيل « على ملي » أى قادر فليحتل .

وعن الشريد رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لى الواجد يحل عرضه وعقوبته . قال ابن المبارك بغلظه ويجبس ، أخرجه أبوداود والنسائى « اللى » المظل « الواجد » القادر . أراد أنه يجوز لصاحب الدين أن يعيبه ويصفه بسوء القضاء وأراد بالمرض نفس الانسان وبالعقوبة حبسه .

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم صوت خصوم بالباب عالية أصواتهم وإذا أحدهم يستوضع الآخر ويسترفقه في شيء فيقول : والله لا أفعل نخرج عليهما . فقال : أيكم المتألى أن لا يفعل المعروف ؟ فقال أنا يا رسول الله فله أي ذلك أحب ، أخرجه الشيخان « يستوضع » أي يستحط « ويسترفقه » بسأله الرفق به « والمتألى » الخالف .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كان فيما كان قبلكم ناجر يداين الناس . فكان إذا رأى معسرا قال لفتيانه : تجاوز واعنه لعل الله يتجاوز عنا ! فتجاوز الله عنه ، أخرجه الشيخان والنسائي « وله في أخرى . أن رجلا لم يعمل خيرا قط وكان يداين الناس فيقول لرسوله : خذ ما تيسر واترك ما تعسر وتجاوز لعل الله يتجاوز عنا . فلما هلك . قال الله تعالى : هل عملت خيرا قط ؟ قال لا إلا أنه كان لي غلام وكنت أداين . فاذا بعثته يتقاضى قلت له : خذ ما تيسر ودع ما تعسر وتجاوز لعل الله يتجاوز عنا ! قال الله تعالى قد تجاوزت عنك .

وعن أبي قتادة رضي الله عنه . أنه طلب غريمه فماله فتوارى عنه ثم وجدته . فقال : اني معسر . فقال الله قال : الله . قال : فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من سره أن ينجيته الله تعالى من كرب يوم القيامة فليتنفس عن معسرا أو بضع عنه ، أخرجه مسلم « توارى » أي استتر واختفى عن غريمه .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال : كان لرجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم سن من الأبل فجاءه يتقاضاه وأنه أغلظ له في القول حتى همَّ به بعض القوم . فقال : دعوه فان لصاحب الحق مقالا ! ثم قال اعطوه . فطلبوا سنه فلم يجدوا الا سنا فوقها ! فقال اعطوه . فقال أوفيتني أوفاك الله تعالى ! فقال صلى الله عليه وسلم : ان خيركم أحسنكم قضاء ، أخرجه الخمسة الا أبداود .

وعن أبي قتادة . قال : أتى النبي صلى الله عليه وسلم برجل ليصلي عليه . فقال صلى الله

عليه وسلم: صلوا على صاحبكم فان عليه ديننا! فقلت: هو عليٌّ يا رسول الله. قال بالوفاء؟
قلت بالوفاء فصلى عليه، أخرجه الترمذى وصححه النسائى.

*

حرف الذال وفيه ثلاث كتب -

﴿ الذكر - الذبائح - ذم الدنيا وأما كن من الارض ﴾

كتاب الذكر

عن أبي هريرة رضي الله عنه. قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ان لله ملائكة يطوفون في الطرق يلتمسون أهل الذكر فاذا وجدوا وقومًا يذكرون الله تعالى تنادوا هلموا الى حاجتكم فيحفونهم باجنحتهم الى سماء الدنيا فيسألهم ربهم وهو أعلم بهم ما يقول عبادى. فيقولون: يسبحونك ويكبرونك ويمجدونك ويمجدونك. قال فيقول: هل رأوني؟ فيقولون: لا. فيقول: كيف لو رأوني؟ فيقولون: لو رأوك كانوا أشد لك عبادة وأشد لك تمجيدا وأكثر لك تسبيحا. قال فيقول: فما يسألون؟ فيقولون: يسألونك الجنة. فيقول: هل رأوها؟ فيقولون: لا يارب. فيقول: كيف لو رأوها؟ فيقولون: لو رأوها كانوا أشد عليها حرصا وأشد لها طلبا وأعظم فيها رغبة! قال: فممن يتعوذون؟ فيقولون: يتعوذون من النار. فيقول: هل رأوها؟ فيقولون: لا يارب. فيقول: كيف لو رأوها؟ فيقولون: لو رأوها كانوا أشد منها فرارا وأشد لها مخافة! قال فيقول: أشهدكم انى قد غفرت لهم! قال: فيقول: ملك منهم فيهم فلان عبد خطاء ليس منهم انما امرنا لحاجة فجلس؟ فيقول: وله قد غفرت! هم القوم لا يشقى بهم جليسهم، أخرجه الشيخان والترمذى.

وعنه رضي الله عنه. قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من قدمته عند الميزك كره الله فيه كانت عليه من الله ترة! ومن اضطجع مضطجعا لا يذكرك الله فيه كانت عليه ترة! وما مشى أحد ممشى لا يذكرك الله فيه الا كانت عليه من الله ترة، أخرجه ابوداود وهذا القوله والترمذى « الترة » هنا التبعة.

وعن أبي مسلم الاغر . قال : أشهد على ابى هريرة وأبى سعيد رضى الله عنهما أنهما شهدا على رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : لا يقعد قوم يذكرون الله تعالى الا حفتهم الملائكة وغشيتهم الرحمة ونزلت عليهم السكينة وذكروهم الله فبعين عنده ، أخرجهم مسلم والترمذى .

وعن أبى موسى رضى الله عنه . ان النبي صلى الله عليه وسلم قال : مثل البيت الذى يذكرك الله فيه والبيت الذى لا يذكرك الله فيه مثل الحى والميت ، أخرجهم الشيخان * وفى رواية عن أبى هريرة رضى الله عنه . ان النبي صلى الله عليه وسلم قال : يقول الله تعالى أنا عند ظن عبدى بى وأنا معه اذا ذكرنى . فان ذكرنى فى نفسه ذكركه فى نفسى ! وان ذكرنى فى ملائكة ذكركه فى ملائكة خير منه ! وان تقرب الى شبرا تقربت اليه ذراعا ! وان تقرب الى ذراعا تقربت اليه باعا ! وان أنانى يمشى أتيته هرولة ، أخرجهم الشيخان والترمذى .

وعن أبى امامة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من آوى الى فراشه طاهرا يذكرك الله تعالى حتى يدركه النعاس لم يتقلب ساعة من الليل يسأل الله تعالى من خير الدنيا والآخرة الا أعطاه الله تعالى اياه ، أخرجهم الترمذى .

وعن معاذ بن جبل رضى الله عنه . قال : ما عمل العبد عملا أنجى له من عذاب الله من ذكرك الله تعالى ، أخرجهم مالك .

كتاب الذبائح وفيه اربعة فصول

- الفصل الاول فى آداب الذبح ومنهياته -

عن شداد بن أوس رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ان الله تعالى كتب الاحسان على كل شىء . فاذا قتلتم فاحسنوا القتلة ! واذا ذبحتم فاحسنوا الذبحة وليحد أحدكم شفرته وليرح ذبيحته ، أخرجهم الخمسة الا البخارى « القتلة والذبحة »

بكسر أولهما الحالة وفتحتها المرة الواحدة من القتل والذبح وهي المصدر .
وعن أبي هريرة وابن عباس رضي الله عنهم . قالوا : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن شريطة الشيطان قيل هي الذبيحة يقطع منها الجلد ولا تفرى الاوداج ثم ترك حتى تموت ،
أخرجه ابوداود . « الاوداج » جمع ودج وهي عرق العنق وهما ودجان في جانبي العنق
وانما أضافهما الى الشيطان لخله اياهم على ذلك وكان من عمل الجاهلية .
وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : من نسي التسمية فلا بأس ومن تعمدا فلا
تؤكل ، أخرجه رزين .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما من انسان
يقتل عصفورا فافوقها بغير حق الا سأل الله تعالى عنها . قيل : وما حقها ؟ قال يذبحها
فيأكلها ولا يقطع رأسها ويرمي بها ، أخرجه النسائي .
وعن أبي واقد رضي الله عنه . قال : قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وهو يجيئون
أسفة الابل ويقطعون آليات الغنم وبأكلون ذلك . فقال صلى الله عليه وسلم : ما قطع
من البهيمة وهي حية فهو ميتة لا يؤكل ، أخرجه ابوداود والترمذي « الجب » القطع .

— الفصل الثاني في هيئة الذبح وموضعه —

عن أبي العشاء أسامة بن مالك بن قهظم عن أبيه . قال : قلت يا رسول الله ما تكون
الذكاة الا في الحلق واللبة ؟ قال : لو طعنت في فخذهما أجزأ عنك . قال الترمذي هذا في
الضرورة . وقال ابوداود هذا ذكاة المتردي ، أخرجه أصحاب السنن « المتردي » الوقوع
من موضع عال في بئر ونحو ذلك .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : ما أعجزك مما في يدك فهو كالصيد . وقال في
بمير تردى في بئر ذكته من حيث قدرت . ورأى ذلك على ابن عمر وعائشة رضي الله عنهم .
وقال هو وأنس وابن عمر : اذا قطع الرأس مع ابتداء الذبح من الحلق فلا بأس ولا تعمدا

فان ذبح من الفقا لم يؤكل سوا قطع الرأس أو لم يقطع، ذكر ذلك البخارى رحمه الله
في ترجمة باب .

وعن الحدري رضى الله عنه . قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقيل :
ان انححر الناقة ونذبح البقرة والشاة في بطنها الجنين أنلقيه أم نأكله ؟ فقال : كلوه ان شئتم
فان ذكاه ذكاه أمه ، أخرجه ابوداود وهذا لفظه والترمذى .

وعن ابن عمر رضى الله عنهما . أنه قال : اذا انححرت الناقة فذكاه ما في بطنها في ذكاتها
اذا كان قد تم خلقه ونبت شعره فاذا خرج من بطن أمه ذبح حتى يخرج الدم من جوفه ،
أخرجه مالك .

— الفصل الثالث في آلة الذبح —

عن رافع بن خديج رضى الله عنه . قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في
سفر فندب بعير فطلبوه فاعياهم فاهوى رجل بسهم فحبسه الله تعالى . فقال صلى الله عليه وسلم :
ان لهذه البهائم أو ابدكأ وابد الوحش فما غلبكم منها فاصنعوا به هكذا . قلت : يا رسول الله
اننا لقوا العدو وغدا وليست معنا مدي أفنذبح بالقتل ؟ فقال : ما أنهر الدم وذكر اسم الله
عليه فكلوه ! ليس السن والظفر . سأحدثكم عن ذلك ؟ أما السن فعظم وأما الظفر
فدى الحبشة ، أخرجه الخمسة « ند » أى هرب ومعنى « حبسه » منعه من الذهاب
« والاو ابد » الوحوش وتأبدت البهائم توحشت ونفرت من الانس « والمدى » جمع مديّة
وهي الشفرة والسكين « وأنهرت الدم » أى أسلته تشبيهاً بجري الماء في النهر .

وعن نافع . أنه سمع ابنا لكعب بن مالك يخبر ابن عمر رضى الله عنهما . ان أباه أخبره ان
جارية لهم كانت ترعى غنما فابصرت بشاة منها مونا فكسرت حجرا فذبحتها ! فقال لاهله
لاتأكلوا حتى أسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم . فسأله ؟ فأمره بأكلها ، أخرجه
البخارى ومالك .

وعن جابر رضى الله عنه . قال : صاد رجل من قومي أرنباً أو ثنتين فذبحهما بمروءة وعلقهما

حتى سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عنهما ؟ فأمره باكلهما : أخرجه الترمذى .
وعن عطاء بن يسار عن رجل من بني حارثة . انه : كان يرعى لقمحة فرأى بها الموت فلم يجد
ما ينجرها به . فاخذ وتد افوجأ به لبتها حتى اهرق دمه ثم أخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم
فأمره باكلها ، أخرجه الاربعة الا الترمذى « اللقمحة » الناقة ذات اللبن .
وعن زيد بن ثابت رضى الله عنه . ان ذئبان يئب شاة فذب بحوها بمروة : فرخص رسول الله
صلى الله عليه وسلم فى أكلها ، أخرجه النسائى « المروة » الحجر .

— الفصل الرابع فيما نهى عن أكله من الذبائح —

عن عائشة رضى الله عنها . قالت : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقيل له : ان
ناسا يأتوننا باللحم لا ندرى أذكر والسم الله عليه أم لا ؟ قال : سموا عليه أتم وكلوه ، أخرجه
البخارى ومالك وأبو داود والنسائى .
وعن أبى الدرداء رضى الله عنه . قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل
المجتممة وهى التى تصير للنبيل وعن الخليفة وهى التى يأخذها الذئب فتستنقذ ، أخرجه
الترمذى الى قوله تصير للنبيل ، وأخرج باقيه رزين .
وعن الزهرى . قال : لا بأس بذبيحة نصارى العرب فان سمعته يسمى لعير الله
فلا تأكل . وان لم تسمعه فقد أحله الله وعلم كفرهم . ويذكر عن على رضى الله عنه . نحوه ،
أخرجه رزين قلت ، وهو فى البخارى فى ترجمة باب والله أعلم .

— — — — —

كتاب ذم الدنيا

— وأما كن من الارض وفيه فصلان —

﴿ الفصل الاول فى ذم الدنيا ﴾

عن أبى سعيد رضى الله عنه . قال جلس رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر

وجلسنا حوله . فقال : ان مما أخاف عليكم ما يفتح عليكم من زهرة الدنيا وزينتها . فقال رجل : أو يأتي الخير بالشر ! فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم ورأينا أنه ينزل عليه فافاق بمسح عنه الرخصاء وقال : أين هذا السائل ؟ وكانه حمده فقال : انه لا يأتي الخير بالشر وان ما ينبت الربيع ما يقتل حبطاً أو يلم الا آكلة الأخضر فانها آكلت حتى اذا امتدت خاصرتها فاستقبلت عين الشمس فثلطت وبالت ثم ربت ! وان هذا المال خضر حلو ونعم صاحب المسلم هولن أعطى منه المسكين واليتيم وابن السبيل . وان من يأخذه بغير حقه كمن يأكل ولا يشبع ويكون عليه شهيد يوم القيامة ، أخرجه الشيخان والنسائي « زهرة الدنيا » حسنهما وبهجتها « والرخصاء » العرق الكثير « والحبط » النفخ يقال حبط بطنه اذا انتفخ فهلك « وثلط البعير » يثلط اذا التقي رجليه سهلاً رقيقاً . وفي الحديث مثلان أحدهما للمفرط في جمع الدنيا والاخر للمقتصد في أخذها والانتفاع بها .

وعنه رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ان الدنيا حلوة خضرة وان الله مستخلفكم فيها فناظر كيف تعملون ! فاتقوا الدنيا والنساء فان اول فتنة بنى اسرائيل كانت (١) النساء ، أخرجه مسلم والنسائي * وعنده . فماتركت بعدى فتنة أضرت على الرجال من النساء .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الدنيا ملعونة ملعون ما فيها الا ما (٢) ذكر الله تعالى وما ولاة وعالم ومتعلم ، أخرجه الترمذي .

وعنه رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر ، أخرجه مسلم والترمذي .

وعن أنس رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : حب الدنيا رأس كل خطيئة وحبك الشيء يعمي ويصم ، أخرجه رزين .

وعن ابن مسعود رضي الله عنه . قال : دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد نام على رمال حصير وقد أثر في جنبه ! فقلت يا رسول الله : لو اتخذنا لك وطاء تجعله بينك

(١) في نسخة كانت في النساء . وفي أخرى كانت من النساء . (٢) في نسخة الا ما كان من ذكر الله .

وبين الحصير يقيك منه؟ فقال مالى وللدنيا ! ما أنا والدنيا الا كراكب استظل تحت شجرة ثم راح وتركها ، أخرجه الترمذى وصححه .

وعن سهل بن سعد رضى الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لو كانت الدنيا تعدل عند الله جناح بعوضة ما سقى كافرا منها شربة ماء ، أخرجه الترمذى .

وعن قتادة بن النعمان رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا أحب الله عبد احماه من الدنيا كما يظل أحدكم يحمى سقيه الماء ، أخرجه الترمذى .

وعن علي رضى الله عنه . قال : ارتحلت الدنيا مدبرة وارتحلت الآخرة مقبلة ! وان لكل واحدة منهما بنون . فكونوا من أبناء الآخرة ولا تكونوا من أبناء الدنيا . فان اليوم عمل ولا حساب وغدا حساب ولا عمل ، أخرجه زر بن . قلت : وأخرجه البخارى بغير اسناد والله أعلم .

﴿ الفصل الثانى فى ذم أماكن من الارض ﴾

عن ابن عمر رضى الله عنهما . قال : لما مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحجر قال : لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا أهسهم الا أن تكونوا باكين أن يصيبكم ما أصابهم ! ثم قنع رأسه وأسرع السير حتى أجاز الوادى ، أخرجه الشيخان * وفى أخرى لهما عنه . قال لما نزل الناس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على الحجر أرض ثمود فاستقوا من آبارها وعجنوا به العجين فأمرهم صلى الله عليه وسلم أن يهرقوا ما استقوا وبعثوا الابل العجين وأمرهم أن يستقوا من البئر التى كانت تردها الناقة .

وعن أنس رضى الله عنه . قال قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا أنس ان الناس يمصرون أمصارا وان مصرا منها تسمى البصرة أو البصيرة فان أنت مررت بها ودخلتها فإياك وسباخها وكلاءها وسوقها وأبواب أمرائها وعليك بضواحيها فانه يكون بها خسف وقذف ورجف وقوم بيتون فيمصحون قردة وخنزير ، أخرجه ابوداود والنسائى « السباخ » الارض الملحة التى لا تكاد تنبت نباتا « والكلاء » بالمد والهمز ساحل كل نهر وهو الموضع الذى تجتمع فيه السفن . ومنه كلاء البصرة لموضع سفنها « وضواحي البلد »

ظواهرها الظاهرة للشمس .

وعن مالك . انه بلغه ان عمر رضى الله عنه : أراد الخروج الى العراق . فقال له كعب
الاحبار لا تخرج يا أمير المؤمنين فان بها تسعة أعشار الشجر أو الشر . وبها فسقة الجن وبها
الداء العضال يعنى الهلاك فى الدين « الداء العضال » ما أعجز الاطباء فلا دواء له .

— حرف الراء وفيه أربعة كتب —

﴿ الرحمة — الرفق — الرهن — الرياء ﴾

✱

كتاب الرحمة وفيه ثلاثة فصول

﴿ الفصل الاول فى الحث عليها ﴾

عن ابن عمرو بن العاص رضى الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
الراحمون يرحمهم الله تعالى ! ارحموا من فى الارض يرحمكم من فى السماء ! الرحم شجنة من
الرحمن من وصلها وصله الله ومن قطعها قطعته الله تعالى ، أخرجه أبو داود الى قوله من فى السماء
والترمذى بتامه « الشجنة » بكسر الشين المعجمة وفتحها بعد ما جيم القرابة المشتبكة
كاشتباك العروق .

وعن جرير رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يرحم الله من
لا يرحم الناس ، أخرجه الشيخان والترمذى « وفى أخرى لابي داود والترمذى عن ابي
هريرة رضى الله عنه . قال صلى الله عليه وسلم : لا تزرع الرحمة الا من شقى .

وعن ابي هريرة رضى الله عنه . قال : قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم الحسن بن
على رضى الله عنهما وعندده الاقرع بن حابس . فقال الاقرع : ان لى عشرة من الولد
ما قبلت منهم أحدا ! فنظر اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال : من لا يرحم لا يرحم ،
أخرجه الخمسة الا النسائى « وزاد رزين . أو ملك ان كان الله تزرع منكم الرحمة .

﴿ الفصل الثاني في ذكر رحمة الله تعالى ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لما قضى الله الخلق . وعند مسلم لما خلق الله الخلق كتب في كتاب فهو عنده فوق العرش ! ان رحمتي تغلب غضبي ، أخرجه الشيخان والترمذي * وعند البخاري رحمه الله في أخرى ان رحمتي غلبت غضبي * وعند الشيخين في أخرى سبقت غضبي .

وعنه رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : جعل الله الرحمة مائة جزء فأمسك عنده تسعة وتسعين وأنزل في الأرض جزءا واحدا ! فمن ذلك الجزء تراحم الخلائق حتى ترفع الدابة حافرها عن ولدها خشية أن تصيبه ، أخرجه الشيخان والترمذي .

وعن سلمان الفارسي رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ان لله مائة رحمة . فمنها رحمة يتراحم بها الخلائق بينهم وتسعة وتسعون ليوم القيامة ، أخرجه مسلم * وله في أخرى . ان الله تعالى خلق يوم خلق السموات والأرض مائة رحمة كل رحمة طباق ما بين السماء والأرض ! فجعل منها في الأرض رحمة واحدة فيها تعطف الوالدة على ولدها والوحش والطير بعضها على بعض فاذا كان يوم القيامة أكملها الله تعالى بهذه الرحمة .

وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه . قال : قدِم على رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبي فاذا امرأة من السبي تسمى قد تحلب ثديها اذ وجدت صبيها في السبي فاخذته فالزقته ببطنها فارضته ! فقال صلى الله عليه وسلم : أنرون هذه المرأة طارحة ولدها في النار ؟ قلنا لا والله وهي تقدر على أن لا تطرحه ؟ قال : فأنه تعالى أرحم بعباده من هذه بولدها ، أخرجه الشيخان *

﴿ الفصل الثالث فيما جاء من رحمة الحيوان ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : بينا رجل يمشى بطريق اشتد عليه العطش فوجد بئرا فنزل فيها فشرب ثم خرج واذا كلب يلهث يأكل الثرى من العطش ! فقال الرجل : لقد بلغ هذا الكلب من العطش مثل الذي كان بلغ مني فنزل البئر فملأ خفه ماء ثم أمسكه بفيه حتى رقي فسقى الكلب . فشكر الله تعالى له فغفر له ! قالوا

يارسول الله وان لنا في البهائم أجرا؟ قال: في كل كبد رطبة أجر، أخرجه الثلاثة وأبو داود»
 وفي أخرى. ان امرأة بغيا رأت كلبا في يوم جار بطيف يبئر قد أدلع لسانه من العطش
 فنزعت له موقها فغفر لها به! «لهث الكلب» وغيره اذا أخرج لسانه من شدة العطش
 والحرق وكذا «أدلع لسانه» «والثرى» التراب الندي والمراد هنا التراب مطلقا «والسكيد
 الرطبة» كل ذات روح ولا تكون رطبة الا اذا كان صاحبها حيا «والبغى» المرأة الزانية
 «والموق» الخلف.

وعن ابن عمر رضي الله عنهما. قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: دخلت امرأة
 النار في هرة فلم تطعمها ولم تدعها تأكل من خشاش الارض، أخرجه الشيخان
 «خشاش الارض» هو امها وحشراتنا.

وعن عبد الله بن جعفر رضي الله عنهما. قال: كان أحب ما استتر به رسول الله صلى
 الله عليه وسلم لحاجته هدف أو حائش نخل! فدخل حائط الرجل من الانصار فاذا فيه
 جمل فلما رأى النبي صلى الله عليه وسلم حن وذرفت عيناه! فاتاه رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فمسح ذفراه فسكت. فقال: من رب هذا الجمل؟ فقال: فتى من الانصار هولى يارسول الله.
 فقال أفلا تتق الله في هذه البهيمة التي ملكك الله اياها فانه شكى الى انك تحببته وتدببه،
 أخرجه أبو داود. «الهدف» ما ارتفع من الارض من بناء وغيره «وحائش النخل» نخلات
 مجتمعات «والحائط» البستان «وذفرى البعير» الموضع الذي يعمق من قفاه خلف أذنيه
 ويجعل فيه القطران وهما ذفران (وتدببه) تتعبه بكثرة استعماله.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه. قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا تتخذوا
 ظهور دوابكم منابرا انما سخرها الله لكم لتبلغكم الى بلدكم تكونوا بالغيه الا بشق الانفس
 وجعل لكم الارض فعلبها فاقضوا حاجتكم، أخرجه أبو داود (شق الانفس) جهدها
 وشدة ما نالقيه عند مقاساة الامور الصعبة.

وعن عبد الرحمن بن عبد الله عن أبيه رضي الله عنه. قال: كنا مع رسول الله صلى الله
 عليه وسلم في سفر. فرأينا حمرة معها فرخان لها فاخذناهما. فجاءت الحمرة تعرش! فلما جاء

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من فجع هذه بولدها رددوا ولدها إليها ! ورأى قرية نمل قد أحرقناها . فقال : من أحرق هذه ؟ قلنا نحن . قال : انه لا ينبغي أن يعذب بالنار الا رب النار ، أخرجهم ابوداود (الحرّة) بضم الحاء المهملة وتشديد الميم نوع من الطير في شكل العصفور وقوله (تفرش) بالعين المهملة والشين المعجمة أى ترفرف وترخي جناحها وتدنو من الارض لتقع عليها ولا تقع وروى (تفرش) بالفاء من فرش الجناح وبسطه . وعن محمد بن اسحاق . عن رجل من أهل الشام يقال له أبو منظور عن عمه عن عامر الزام أخى الخضر قال : انابيلادنا اذ رفعت لنا رايات وألوية . فقلت ما هذا ؟ قالوا : لواء رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتيته وهو جالس تحت شجرة وقد اجتمع اليه أصحابه . فجلست اليهم فذكر النبي صلى الله عليه وسلم الاسقام والامراض . فقال : ان المؤمن اذا أصابه السقم ثم أعفاه الله عز وجل منه كان كفارة لما مضى من ذنوبه وموعظة له فيها يستقبل ! وان المنافق اذا مرض ثم أعفى كان كالبعير عثله أهله ثم أرسلوه فلم يدرم عقلوه ولم أرسلوه ! فقال رجل ممن حوله يا رسول الله : وما الاسقام والله ما مرضت قط ؟ فقال له قم فليست منا ، أخرجهم ابوداود . (والألوية) جمع لواء وهى الراية الكبيرة دون الاعلام (وأعفاه وعافاه) بمعنى واحد .

وعن أبى هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : قرصت نملة نبيامن الانبياء . فامر بقربة النمل فخرقت ! فوحى الله تعالى اليه ان قرصتك نملة أحقرت أمة من الامم تسبح ، أخرجهم الخمسة الا الترمذى (وقربة النمل) مسكنها .

كتاب الرفق

عن عائشة رضى الله عنها . قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ان الرفق ما كان فى شىء الا زانه ! ولا نزع من شىء الا شاناه ، أخرجهم مسلم وأبوداود وفي رواية . قالت ركبت بعيرافيه صعوبة فجعلت أردده . فقال صلى الله عليه وسلم : عليك بالرفق (الشين) العيب . وهو ضد الزين .

وعن جرير رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من يحرم الرفق
يحرم الخير كله ، أخرجه مسلم وأبو داود .

وعن أبى موسى رضى الله عنه . قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا بعث أحدا فى
بعض أمره قال : بشروا واولا تنفروا وبسروا ولا تعسروا ، أخرجه أبو داود .

كتاب الرهن

عن أبى هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يركب الرهن
بنفقته ويشرب لبن الدر بنفقته اذا كان مرهونا . وعلى الذى يشرب ويركب النفقة ، أخرجه
البخارى وأبو داود والترمذى (الدر) فى أصل الكلام اللبن ومعنى هذا ان زيادة الرهن
ونمائه وفضل قيمته للرهن . وعلى المرتهن ضمانه ان هلك .

وعن ابن المسيب رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يعلق
الرهن ، أخرجه مالك . قال وتفسيره أن يرهن الرهن وفيه فضل عمارهن فيه . فيقول المرتهن
ان لم تأتني بحق الى أجل كذا وكذا فهو لى أو يقول له الراهن هولاك ان لم آتتك به الى الاجل .
قال : والذى نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا يصلح . فلو جاء صاحبه بما فيه بعد
الاجل فهو له . وقال الشافعى : معناه لا يستحقه المرتهن اذا ترك الراهن قضاء حقه .

وعن عائشة رضى الله عنها . قالت : اشترى رسول الله صلى الله عليه وسلم من يهودى
طعاما بنسيئة وأعطاه درعا له رهنا ، أخرجه الشيخان والنسائى .

كتاب الرياء

عن شفى الاصبغى عن أبى هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم : أول من يدعى به يوم القيامة رجل جمع القرآن ورجل قتل فى سبيل الله . ورجل كثير
المال . فيقول الله تعالى للقارىء : ألم أعلمك ما أنزلت على رسولى . فيقول بلى يا رب !
قال : فما عملت فيما علمت . فيقول : كنت أقوم به أثناء الليل وأثناء النهار . فيقول الله تعالى :

له كذبت . وتقول له الملائكة كذبت . انما أردت أن يقال فلان قارىء وقد قيل ذلك !
 و يؤتى بصاحب المال فيقول الله تعالى : ألم أوسع عليك حتى لم أدعك تحتاج الى أحد .
 فيقول بلى يارب ! فيقول : فماذا عملت فيما آتيتك ؟ فيقول : كنت أصل الرحم وأصدق
 فيقول الله تعالى له كذبت . وتقول له الملائكة كذبت . ويقول له الله تعالى : بل أردت
 أن يقال فلان جواد . وقد قيل ذلك ، ثم يؤتى بالذى قتل في سبيل الله . فيقول له الله تعالى
 فيماذا قتلت ؟ فيقول : أمرت بالجهاد في سبيلك فقاتلت حتى قتلت ! فيقول الله تعالى له :
 كذبت . وتقول له الملائكة كذبت . ويقول له الله تعالى : بل أردت أن يقال فلان جرىء
 وقد قيل ذلك ، ثم ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم على ركة أبي هريرة . فقال
 يا أبا هريرة أولئك الثلاثة أول خلق تسعر بهم النار يوم القيامة ! قال شفي : فاخبرت معاوية
 بهذا الحديث عن أبي هريرة . فقال : قد فعل بهؤلاء هذا كيف بمن بقي من الناس ! ثم بكى
 معاوية بكاء شديدا حتى ظن انه هالك . ثم أفاق ومسح عن وجهه وقال صدق الله ورسوله
 (من كان يريد الحياة الدنيا وزينتها نوف اليهم أعمالهم فيها وهم فيها لا يبخسون أولئك الذين
 ليس لهم في الآخرة الا النار وحبط ما صنعوا فيها وباطل ما كانوا يعملون) ، اخرجهم مسلم
 والترمذي واللفظ له والنسائي .

وعن كعب بن مالك رضى الله عنه . قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول :
 من طلب العلم ليحارى به العلماء ويحارى به السفهاء ويصرف به وجوه الناس اليه أدخله الله
 النار ، اخرجهم الترمذي . (الممارسة) المجادلة والمناظرة (والمجارة) أن يجرى مع قوم في شيء
 ويفعل مثل فعلهم .

وعن أبي هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : تموذوا بالله
 من جب الحزن ! فقالوا يارسول الله وما جب الحزن ؟ قال واد في جهنم تتموذمنه جهنم
 كل يوم مائة مرة . قيل يارسول الله ومن يدخله ؟ قال : القراء المرءون بأعمالهم ،
 اخرجهم الترمذي .

وعن أبي هريرة وابن عمر رضى الله عنهم . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

يكون في آخر الزمان رجال يخلطون الدنيا بالدين يلبسون للناس جلود الضأن من اللين ألسنتهم
أحلى من العسل وقلوبهم قلوب الذباب^(١). يقول الله تعالى : أبتغثون أم علي تجترون .
فبي حلفت لا بعثن علي أولئك منهم فتنة نذر الحليم فيهم حيران ، أخرجه الترمذي . (المختل)
المخدع (والاجترأ) الجسارة على الشيء .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يقول الله
تعالى أنا أغنى الشركاء عن الشرك . من عمل عملاً أشرك معي فيه غيري تركته وشركه ،
أخرجه مسلم .

وعنه رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : تجدون من شر الناس
عند الله تعالى يوم القيامة ذا الوجهين الذي يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه ، أخرجه الستة
الإسناني .

وعن عمار بن ياسر رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من كان
له وجهان في الدنيا كان له يوم القيامة لسانان من نار ، أخرجه أبو داود .
وعن أبي وائل . قال : سمعت أسامة رضي الله عنه يقول : قال النبي صلى الله عليه وسلم :
يؤتى بالرجل يوم القيامة فيلقى في النار فتندلق أفتاب بطنه فيسدور بها كما يبدور الحمار بالرحا
فيجمع إليه أهل النار . فيقولون : يا فلان . ألم تكن تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر ؟
فيقول : بلى كنت أمر بالمعروف ولا آتبه . وأنهى عن المنكر وآتبه ، أخرجه الشيخان
«الاندلاق» الخروج (والاقتاب) جمع قتب وهي الامعاء .

(١) هكذا في أكثر النسخ وفي بعضها الذباب ولعلها أوفق .

حرف الزاى وفيه ثلاثة كتب

﴿ الزكاة - الزهد - الزينة ﴾

كتاب الزكاة وفيه خمسة ابواب

﴿ الباب الاول في وجوبها واثم تاركها ﴾

عن ابن عباس رضى الله عنهما . قال : بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم معاذا الى اليمن فقال : انك تقدم على قوم أهل كتاب فليكن أول ما تدعوهم اليه عبادة الله تعالى فاذا عرفوا الله تعالى فاخبرهم ان الله تعالى فرض عليهم زكاة تؤخذ من أغنيائهم وترد على فقرائهم ! فانهم أطاعوا ذلك فخدمهم ونوق كرائم أموالهم . واتق دعوة المظلوم فانه ليس بينه وبين الله حجاب ، أخرجه الخمسة .

وعن أبي هريرة وجابر رضى الله عنهما . قالوا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما من صاحب ابل ولا بقرة ولا غنم لا يؤدي حق الله تعالى فيها الا جاءت يوم القيامة أكثر مما كانت وقعد لها بقاع قرقر تستن عليه بقوائمها واخفافها وتنطحه بقرونها وتطؤه باطلافاها ليس فيها جماء ولا منكر قرنها كلما مرت عليه أخرها عادت عليه أولاها حتى يقضى بين المخلق . ولا صاحب كنز لا يفعل فيه حقه الا جاء كنزه يوم القيامة شجاعا أقرع يتبعه فأنحاه فاذا أتاه فرمته فيناديه خذ كنزك الذى خبأته فانا عنه غنى . فاذا رأى انه لا بد له منه سلك يده فى فيه فيقضمها قضم الفحل ، أخرجه الخمسة واللفظ لمسلم والنسائي عن جابر وللباقر بنحوه عن أبي هريرة « القاع » المستوى من الارض الواسع « والقرقر » الاملس « والظلف » للشاة كالحافر للفرس (والشجاع) الحية (والاقرع) صفتة بطول العمر . لانه اذا طال عمره امرق شعره فهو أخبث وأشد شرا .

وعن معاذ رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من أعطى زكاة ماله

مؤتجر افله أجرها . ومن منعها فانا أخذوها وشطر ماله عزمة من عزمات ربنا ليس لآل محمد فيها شيء ، أخرجه رزين . (مؤتجرا) أى طالب أجر وقوله (فانا أخذوها وشطر ماله) قال الحر بن اعماهو وشطر ماله يعنى يجعل شطر ين فيتخير عليه المصدق ويأخذ الصدقة من خير الشطر بن عقوبة لمنعه الزكاة . فاما ما لا يلزمه فلا (العزمة) ضد الرخصة .

وعن أبي هريرة رضى الله عنه . قال : لما توفي النبي صلى الله عليه وسلم واستخلف أبو بكر وكفر من كفر من العرب . قال عمر لابن بكر رضى الله عنهما : كيف تقاتل الناس وقد قال صلى الله عليه وسلم : أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله الا الله . فمن قالها فقد عصم منى ماله ونفسه الا بحقه وحسابه على الله تعالى ؟ فقال أبو بكر رضى الله عنه . والله لا قاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة ! فان الزكاة حق المال . والله لو منعوني عناقا كانوا يؤدونها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعها ! قال عمر فوالله ما هو الا أن رأيت أن الله شرح صدر أبى بكر للقتال فعرفت أنه الحق ، أخرجه الستة * وفي رواية عقلا كانوا يؤدون (العناق) هى الاتى من ولد المعز (والعقال) جبل معروف وقيل المراد به صدقة عام .

— الباب الثانى فى أحكام الزكاة المالية وفيه عشرة فصول —

﴿ الفصل الاول فيما اشترى فيه من الاحاديث ﴾

عن على رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : قد عفوت لكم عن الخيل والريق فها تواد صدقة الرقة من كل أربعين درهما درهم . وليس فى تسعين ومائة شيء ، فاذا بلغت مائتين ففيها خمسة دراهم ، أخرجه أصحاب السنن (الرقة) الدراهم المضروبة . وعن أنس . ان أبى بكر الصديق رضى الله عنهما : كتب له حين وجهه الى البحر بن هذا الكتاب وختمه بخاتم النبي صلى الله عليه وسلم . وكان نقش الخاتم ثلاثة أسطر . محمد سطر ورسول سطر . والله سطر . بسم الله الرحمن الرحيم : هذه فريضة الصدقة التى فرضها رسول الله صلى الله عليه وسلم على المسلمين والتى أمر الله تعالى بها رسوله صلى الله عليه وسلم فمن سئلها من المسلمين على وجهها فليعطها . ومن سئل فوقها فلا يعط فى أربع وعشرين من

الابل فسادونها من الغنم في كل خمس شاة . فاذا بلغت خمسا وعشرين الى خمس وثلاثين فقيها بنت مخاض أنثى . فان لم تكن ابنة مخاض فابن لبون . فاذا بلغت سستا وثلاثين الى خمس وأربعين فقيها بنت لبون أنثى . فاذا بلغت سستا وأربعين الى ستين فقيها حقة طروقة الجمل . فاذا بلغت واحدة وستين الى خمس وسبعين فقيها جذعة . فاذا بلغت سستا وسبعين الى تسعين فقيها بنت لبون . فاذا بلغت احدى وتسعين الى عشرين ومائة فقيها حقتان طروقتان الجمل . واذا زادت على عشرين ومائة ففي كل أربعين بنت لبون . وفي كل خمسين حقة ومن لم يكن معه الأربع من الابل فليس فيها صدقة الا أن يشاء بها . فاذا بلغت خمسا من الابل فقيها شاة . وصدقة الغنم في سائمتها فاذا بلغت أربعين الى عشرين ومائة شاة . شاة . فاذا زادت على عشرين ومائة الى مائتين فقيها شانان . واذا زادت على مائتين الى ثلثمائة فقيها ثلاث شياه . فاذا زادت على ثلثمائة ففي كل مائة شاة . فاذا كانت سائمة الرجل ناقصة عن أربعين شاة واحدة فليس فيها صدقة الا أن يشاء بها . ولا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة وما كان من خليطين فانهما يتراجعا بينهما بالسوية ولا يخرج في الصدقة هرمة ولا ذات عوار ولا نيس الا أن يشاء المصدق . وفي الرقة ربع العشر فان لم يكن الا تسعين ومائة فليس فيها صدقة الا أن يشاء بها . ومن بلغت عنده من الابل صدقة الجذعة وليس عنده جذعة وعنده حقة فانها تقبل منه الحقة ويجعل معها شاتين ان استيسرنا له أو عشرين درهما . ومن بلغت عنده صدقة الحقة وليس عنده الحقة وعنده الجذعة فانها تقبل منه الجذعة ويعطيه المصدق عشرين درهما أو شاتين . ومن بلغت عنده صدقة الحقة وليس عنده صدقة الحقة وليست عنده وعندة بنت لبون وليست عنده وعندة بنت لبون وليست عنده وعندة بنت لبون . ومن بلغت عنده بنت لبون ويعطيه المصدق عشرين درهما أو شاتين . ومن بلغت عنده بنت مخاض ويعطيه معها عشرين درهما أو شاتين . ومن بلغت عنده صدقة بنت مخاض وليس عنده وعندة بنت لبون فانها تقبل منه بنت لبون ويعطيه المصدق عشرين درهما أو شاتين فان لم تكن عنده بنت مخاض على وجهها وعندة

ابن لبون فإنه يقبل منه . وليس معه شيء ، أخرجه البخاري وابوداود والنسائي (بنت
 المخاض وابن المخاض) من الابل ما استكمل السنة الاولى ودخل في الثانية (وبنت اللبون
 وابن اللبون) ما استكمل الثانية ودخل في الثالثة (والحقة) ما استكمل الثالثة ودخل في الرابعة
 (الجذعة) ما استكمل الرابعة ودخل في الخامسة وقوله (طروقة الجبل) أى بطرقها وبركبتها
 (والسائمة) من الغنم الراعية غير المعلوفة وقوله (لا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع خشية
 الصدقة) هو ان يكون ثلاثة نفر مثلا لكل واحد منهم اربعون شاة . وقد وجبت على كل
 واحد منهم باقر اده شاة فيجمعونها (فتكون عليهم شاة فنهو عن ذلك . هذا في الجمع ، وأما
 التفرق فان يكون لكل واحد من الخليطين مائة شاة وشاة فيجب عليهم ثلاث شياه
 فاذا فرقاها كان على كل واحد منهما شاة . فنهو عن ذلك اذا فعل خشية الصدقة (والتراجع)
 التقاسط والتعادل (والهرمة) الكبيرة الطاعنة في السن (والعوراء) بفتح العين وقد تضم
 هو العيب (والمصدق) بتخفيف الصاد وتشديد الدال عامل الصدقة والساعي أيضا وقوله
 (الأنا بشاء المصدق) يدل على أن له الاجتهاد لان يده كيد المساكين وهو كالمكيل لهم .

﴿ الفصل الثاني في زكاة النعم ﴾

عن سالم عن أبيه رضى الله عنه . قال : كتب النبي صلى الله عليه وسلم : كتاب الصدقة
 فقرنه بسيفه ولم يخرجها الى عماله حتى قبض فعمل به أبو بكر رضى الله عنه حتى قبض وعمل
 به عمر رضى الله عنه حتى قبض . وكان فيه في خمس من الابل شاة وفي عشر شاتان وفي خمس
 عشرة ثلاث شياه . وفي عشرين اربع شياه وفي خمس وعشرين بنت مخاض الى خمس
 وثلاثين . فاذا زادت واحدة ففيها ابنة لبون الى خمس واربعين . فان زادت واحدة ففيها
 حقة الى ستين . فان زادت واحدة ففيها جذعة الى خمس وسبعين . فان زادت واحدة
 ففيها ابنة لبون الى تسعين . فان زادت واحدة ففيها حقتان الى عشرين ومائة . فاذا كانت
 الابل أكثر من ذلك ففي كل خمسين حقة وفي كل اربعين ابنة لبون . وفي الغنم في كل
 اربعين شاة شاة الى عشرين ومائة . فاذا زادت واحدة ففيها شاتان الى المائتين . فاذا زادت

على المائتين ففيها ثلاث شياه الى ثلثمائة . فان كانت الغنم أكثر من ذلك ففي كل مائة شاة شاة ، ثم ليس فيها شيء حتى تبلغ المائة ولا يفرق بين مجتمع ولا يجمع بين متفرق مخافة الصدقة . وما كان من خليطين فأنهما يتراجعا بالسوية . ولا يؤخذ في الصدقة هرمة ولا ذات عيب . قال الزهرى : اذا جاء المصدق قممت الشاة أثلاثا . ثلثا شرارا . وثلثا خيارا . وثلثا وسطا : فياخذ المصدق من الوسط ، أخرجه أبو داود والترمذى .

وعن ابن مسعود رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : في كل ثلاثين من البقر تبيع أو تبيعة . وفي كل أر بعين مسنة ، أخرجه الترمذى .

وعن معاذ رضى الله عنه . قال : بعثنى النبي صلى الله عليه وسلم الى اليمن وأمرنى أن آخذ من كل ثلاثين بقرة تبيعا أو تبيعة . وفي كل أر بعين مسنة . ومن كل حالم دينار أو عدله معا فريا ، أخرجه أصحاب السنن واللفظ للترمذى * وزاد أبو داود . (والمعافى) ثياب تكون باليمن .

وعن سفيان بن عبد الله رضى الله عنه . ان عمر رضى الله عنه . بعثه مصدقا وكان يعد على الناس بالسخل . فقالوا : تعد علينا بالسخل ولا تأخذ منه شيئا ؟ فلما قدم على رضى الله عنه ذكر له ذلك . فقال : نعم تعد عليهم بالسخلة بحملها الراعى ولا يأخذها المصدق ولا يأخذ الا كولة ولا الربا ولا المخاض ولا فحل الغنم . وتأخذ المجذعة والثنية وذلك عدل بين غذاء المال وخياره ، أخرجه مالك (الا كولة) الشاة التى هى للاكل (والربا) التى تكون فى البيت لاجل اللبن . وقيل هى الحديشة النتاج (والمخاض) الحامل اذا ضربها الطاق (وغذاء المال) جمع غذى وهو الحمل أو الجدى . والمراد أن لا يأخذ الساعى خيار المال ولا رديشه وانما يأخذ الوسط .

وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لاجلب ولا جنب فى زكاة لا تؤخذ زكاتهم الا فى دورهم . قال محمد بن اسحاق (لاجلب) يعنى لا تجلب الصدقات الى المصدق (ولا جنب) أى لا ينزل المصدق باقضى مواضع أصحاب الصدقة فتجنب اليه . ولكن تؤخذ من الرجل فى موضعه ، أخرجه أبو داود

وعن عمران بن حصين رضى الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
لا جلب ولا جنب ولا شغار في الاسلام ! ومن اتهم بنبهة فليس منا ، اخرجته النساءى .
(والشغار) في النكاح أن يقول لانساز وجنى ابنتك أو أختك وأز وجك ابنتى أو أختى
وصداق كل واحدة منهما بضع للاخرى . فان كان بينهما صداق مسمى فليس بشغار .

﴿ الفصل الثالث : فى زكاة الحلى ﴾

عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده . ان امرأة أتت النبي صلى الله عليه وسلم ومعها
ابنة لها . وفى يدا بنتها مسكتان غليظتان من ذهب . فقال لها : أنعطين زكاة هذا ؟ قالت :
لا . قال : أسرك أن يسورك الله تعالى بهما يوم القيامة سوارين من نار ! قال فخلعتهما
فالتفتها الى النبي صلى الله عليه وسلم وقالت : هما لله ولرسوله ، أخرجته أصحاب السنن
(المسكة) بتحرك السين واحدة المسك وهى اسورة من ذببل أو عاج فاذا كانت من غير
ذلك أضيفت الى ما هى منه . فيقال من ذهب أو فضة أو نحوهما .

وعن عطاء . قال بلغنى ان أم سلمة رضى الله عنها . قالت : كنت ألبس أوضاح من
ذهب . فقلت يا رسول الله : أكنزهو ؟ فقال ما بلغ أن تؤدى زكاه فزكى فليس بكنز .
وعن القاسم بن محمد ان عائشة رضى الله عنها . كانت تلبى بنات أخيها محمد يتامى فى حجرها
ولهن الحلى فلا تزكيه .

وعن نافع ان ابن عمر رضى الله عنهما . كان يحلى بناته وجوار به الذهب ثم لا يخرج من
حليهن الزكاة ، أخرج الثلاثة ومالك (الاوضاح) حلى من الدراهم الصراح أو من الفضة .

﴿ الفصل الرابع فى زكاة الثمار والخضراوات ﴾

عن جابر رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فبأسقت الانهار
والنعم العشور . وفبأسقى بالسانية نصف العشور . أخرجته مسلم وابوداود والنسائى
(السانية) هو الناصح يستقى عليه من الابل والبقر .

وعن معاذ رضى الله عنه . قال : أمرنى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن آخذ مما

سقت السماء العشر . ومما سقى بالدوالي نصف العشر ، أخرجه النسائي .

وعن عتاب بن أسيد رضى الله عنه . قال : أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نخرص العنب كما نخرص النخل . ونأخذز كانه زبيبا كما نأخذ صدقة النخل تمرا ، أخرجه أصحاب السنن (الخرص) الحزر قال الترمذى والخرص أن ينظر من يبصر ذلك فيقول يخرج من هذا من الزبيب كذا . ومن التمر كذا . فيجعل عليهم أو ينظر مبلغ العشر من ذلك فيثبته عليهم ثم يخلى بينهم وبين الثمار فيصنعون ما أحبوا . فاذا أدركت الثمار أخذ منهم العشر وقال أبو داود (الخارص) يدع الثلث للخرفة . قال وكذا قال يحيى القطان .

وعن سليمان بن يسار قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم : يبعث بن رواحة الى خيبر فيخرص بينه وبين يهود . فجعلوا له حليما من حلى نساءهم فقالوا هذالك وخفف عنا ونجاوز في القسم : فقال . عبد الله يا معشر اليهود انكم لمن أبغض خلق الله تعالى الى . وما ذاك بحاملى على أن أحيف عليكم . وأما ما عرضتم على من الرشوة فانهما سحت وانالا نأكلها ! فقالوا بهذا قامت السموات والارض ، أخرجه مالك . (الحيف) الظلم (والرشوة) البرطيل (والسحت) الحرام .

﴿ الفصل الخامس : في زكاة المعدن والركاز ﴾

وعن أبي هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : العجماء جبار والبرجبار . والمعدن جبار . وفي الركاز الخمس ، أخرجه الستة (العجماء) البهيمة (والجبار) الهدر وكذلك (المعدن والبر) اذا هلك الاجير فيهما فدمه هدر لا يطالب به .

وعن مالك رحمه الله . قال : الامر عندنا الذى لا خلاف فيه والذى سمعت من أهل العلم ان الركاز انما هو دفن يوجد من دفن الجاهلية ما لم يطالب بمال ولم تكلف فيه نفقة ولا كثير عمل . ولا مؤونة . فاما ما طلب بمال تكلف فيه فاصيب مرة . وأخطى مرة فليس بركاز .

وعن ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب . وكانت تحت المقداد رضى الله عنهما . قالت ذهب المقداد لحاجته ببيع الخبيصة . فاذا جرو يخرج من جحر دبنارا ! ثم لم ينزل بخروج

دينار ديناراً الى أن أخرج سبعة عشر ديناراً . ثم أخرج خرقة حمراء بقي فيها دينار فكانت ثمانية عشر ديناراً . فذهب بها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبره . وقال : خذ صدقتها . فقال له صلى الله عليه وسلم : هل أهويت الى الحجر ؟ قال لا . قال : بارك الله لك فيها ، أخرجته ابوداود (أهوى) الى الشئ مديده اليه (والحجر) النقب . والمعنى انه لو فعل ذلك لكان كأنه قد عمل فيه وصار ركازاً فيجب فيه الخمس . فلما لم يفعل ذلك صار فى حكم اللقطة .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . أنه قال : ليس العنبر بركاز . إنما هو شئ دسره البحر أخرجته البخارى . ترجمة (دسره) دفعه .

﴿ الفصل السادس : فى زكاة الخيل والرقيق ﴾

عن أبى هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ليس على المسلم صدقة فى عبده ولا فى فرسه ، أخرجته الستة * وفى أخرى للشيخين . ليس فى العبد صدقة الا صدقة الفطر (الرقيق) اسم يقع على العبيد والاماء .

﴿ الفصل السابع : فى زكاة العسل ﴾

عن ابن عمر رضى الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فى عشرة أزقاق زق ، أخرجته الترمذى . وقال لا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم فى هذا الباب شئ .

﴿ الفصل الثامن : فى زكاة مال اليتيم ﴾

عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الأمانولى يتيمه مال فليتجر فيه ولا يتركه حتى تأكله الصدقة ، أخرجته الترمذى .

﴿ الفصل التاسع : فى تعجيل الزكاة ﴾

عن على رضى الله عنه . قال سأل العباس رضى الله عنه . رسول الله صلى الله عليه وسلم فى تعجيل الزكاة قبل أن يحول الحول مسارعة الى الخير . فأذن له فى ذلك ، أخرجته ابوداود والترمذى .

وعن محمد بن عقبة مولى الزبير . أنه سأل القاسم بن محمد : عن مكانب قاطعه بمال عظيم هل عليه فيه زكاة ؟ فقال القاسم ان أبا بكر رضى الله عنه لم يكن يأخذ من مال زكاة حتى يحول عليه الحول . قال القاسم : فكان أبو بكر رضى الله عنه اذا أعطاه الناس عطاياهم يسأل الرجل هل عندك من مال وجبت عليك فيه الزكاة ؟ فان قال نعم أخذ من عطائه زكاة ذلك المال . وان قال لا . سلم اليه عطاءه ولم يأخذ منه شيئا ، أخرجه مالك .

﴿ الفصل العاشر في احكام متفرقة للزكاة ﴾

عن معاذ رضى الله عنه . ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له حين بعته الى اليمن : خذ الحب من الحب . والشاة من الغنم . والبعير من الابل . والبقر من البقر . وعن سمرة بن جندب رضى الله عنه . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا ان نخرج الصدقة من الذى نعدده للبيع ، أخرجهما ابوداود .

وعن سعيد بن أبيض عن أبيه أبيض بن جمال رضى الله عنه . أنه كلم رسول الله صلى الله عليه وسلم : أن لا يأخذ الصدقة من أهل سبأ . فقال : يا أخا سبأ لا بد من صدقة . فقال : يا رسول الله انما زرعنا القطن وقد تبسدت سبأ ولم يبق منهم الا قليل بما رب . فصالح رسول الله صلى الله عليه وسلم على سبعين حلة كل سنة عمن بقى من سبأ بما رب فلم يؤدوها حتى قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم . فاقر ذلك أبو بكر رضى الله عنه حياته . فلما مات أبو بكر انتقض ذلك فصار على مقتضى الصدقة ، أخرجه ابوداود .

وعن طاوس . قال قال معاذ لاهل اليمن : لا يتوني بعرض ثياب خميص أو ليس في الصدقة مكان الشعير والذرة أهون عايكم وخير لاصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة ، أخرجه البخارى في ترجمة باب .

— الباب الثالث في زكاة الفطر —

عن ابن عمر رضى الله عنهما . قال . فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر صاعا من تمر أو صاعا من شعير على كل عبد أو حر صغير أو كبير ذكرا أو أنثى من المسلمين ،

(٥ — تيسير — نى)

أخرجه الستة * وفي رواية . فعديل الناس به نصف صاع بر . وكان ابن عمر يعطى التمر فاعوز أهل المدينة التمر فاعطى شعيرا .

وعن أبي سعيد رضي الله عنه . قال : كنا نخرج زكاة القطر صاعا من طعام . أو صاعا من شعير . أو صاعا من تمر . أو صاعا من أقط . أو صاعا من زبيب . فلما جاء معاوية وجاءت السمراء . قال أرى أن مدا من هذا يعدل مدين ، أخرجه الستة .

وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنه . قال : بعث النبي صلى الله عليه وسلم مناديا في فجاج مكة . ألا إن صدقة القطر واجبة على كل مسلم ذكر أو أنثى حر أو عبد صغير أو كبير . مدين من قمح أو سواه أو صاعا من طعام^(١) ، أخرجه الترمذي «الاقط» لبن جامد «والمعراء» والقمح «الحنطة»^(٢) .

وعن نافع . قال : كان ابن عمر رضي الله عنهما يعطى زكاة رمضان بمد النبي صلى الله عليه وسلم وفي كفارة اليمين ، أخرجه البخاري .

وعن قيس بن سعد بن عبادة . قال : أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بصدقة القطر قبل أن تنزل الزكاة ! فلما نزلت لم يأمرنا ولم ينهنا ونحن فعله ، أخرجه النسائي .

— الباب الرابع في عامل الزكاة وما يجب له وعليه —

عن أبي حميد الساعدي رضي الله عنه . قال : استعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا على الصدقة * وفي رواية . على صدقات بني سليم . فلما قدم قال : هذا لكم وهذا أهدي لي ! فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فحمد الله وأثنى عليه . ثم قال : أما بعد فاني استعمل الرجل منكم على العمل مما ولاني الله عز وجل فيأني فيقول هذا لكم وهذا أهدي لي . أفلا جلس في بيت أبيه أو بيت أمه حتى تأتبه هديته ان كان صادقا ! والله لا يأخذ أحد منكم شيئا بغير حقه الا لقي الله تعالى بحمله يوم القيامة ان كان بغير الرغاء . أو بقره لها خوار . أو شاة تيعر ! ثم رفع يديه حتى رآه بياض أبطينه يقول اللهم هل بلغت ، أخرجه الشيخان وأبو

(١) في نسخة : أو صاعا من طعام (بمخفف أو) وفي أخرى : أو سواه صاعا من طعام وفي ثالثة : أو سواه أو صاعا من طعام . (٢) هكذا في النسخ ومن حق هذا التفسير ان يكون تابعا للحديث الذي قبله .

داود «الزكاة» صوت البعير «والخوار» بالخاء المعجمة صوت البقر «واليعار» صوت الشاة .
وعن بشير بن الخصاصية رضى الله عنه . قال : قلنا يارسول الله ان أهل الصدقة
يعتدون علينا أفنكنتم من أموالنا بقدر ما يعتدون ؟ قال : لا ، أخرجهم أبو داود «الاعتداء»
بجائزة الحد .

وعن أنس بن مالك رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : المعتدى
في الصدقة كإعماها ، أخرجهم أبو داود والترمذى .

وعن جابر بن عتيك رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : سيأتيكم
ركيب مبغضون . فإذا جاؤكم فرحبوا بهم وخلوا بينهم وبين ما يبتغون . فان عدلوا فلا تقسهم
وان ظلموا فاعلمهم . وارضوهم فان تمام زكاتكم رضاهم ! وليدعوا لكم ، أخرجهم أبو
داود «ركيب» تصغير ركب جمع راكب أراد بهم السعاة في الصدقة . جعلهم مبغضين لان
الغالب في أرباب الاموال الكراهة للسعاة لما جبلت عليه القلوب من حب المال .

وعن رافع بن خديج رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : العامل
على الصدقة بالحق كالغازى في سبيل الله تعالى حتى يرجع الى بيته ، أخرجهم أبو داود والترمذى
وعن عبد الله بن أبي أوفى رضى الله عنهما . قال : كان أبى من أصحاب الشجرة وكان
النبي صلى الله عليه وسلم اذا أتاه قوم بصدقتهم . قال : اللهم صل على آل فلان ! فأتاه أبى
بصدقته . فقال : اللهم صل على آل أبى أوفى ، أخرجهم الخمسة الا الترمذى .

— الباب الخامس فيمن تحمل له الصدقة ومن لا تحمل وفيه فصلان —

﴿ الفصل الاول فيمن لا تحمل له ﴾

عن أبى هريرة رضى الله عنه . قال : أخذ الحسن بن على رضى الله عنهما تمر من تمر
الصدقة فجعلها في فيه . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : كخ كخ إرم بها ! أما علمت
أنانا تأكل الصدقة أو أنا لا تحمل لنا الصدقة ، أخرجهم الشيخان * وفي أخرى لهما . ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال : انى لا تقلب الى أهلى فاجد التمر ساقطة على فراشى أو فى بيتى

قارفعها لا^٢ كلها فاخشى أن تكون صدقة فالقيها - « كخ كخ » زجر للصبيان وردع عما يلابسونه من الافعال .

وعنه رضى الله عنه . قال كان النبي صلى الله عليه وسلم : اذا أتى بطعام سأل عنه ؟ فان قيل هدية أكل . وان قيل صدقة لم يأكل ! وقال لا يحبه كلوا ، أخرجه الشيخان . وعن أبي رافع رضى الله عنه . قال : بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا من بني مخزوم على الصدقة . فقال : أضحبنى لعلك تصيب منها معى . فقلت حتى أسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألته ؟ فقال : مولى القوم من أنفسهم وانا لنحل لنا الصدقة ، أخرجه ابوداود والترمذى واللفظ لهما والنسائي . قال : ابن الاثير والمشهور من المذاهب ان موالى بنى هاشم والمطلب لا تحرم عليهم الزكاة . وفي ذلك على مذهب الشافعى وجهان : أحدهما لا تحرم لانتفاء السبب الذى به حرم على بنى هاشم والمطلب ولا انتفاء نصيب الخمس الذى جعل لهم عوضا عن الزكاة : والثانى تحرم لهذا الحديث ووجه الجمع بين الحديث وبين نفي التحريم انه انما قال ذلك النبي صلى الله عليه وسلم لابي رافع تنزيها وحثاله على التشبه بهم والاسنتان بسنتهم .

وعن ابن عمرو بن العاص رضى الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تحل الصدقة لغنى ولا لذى مرة سوى ، أخرجه ابوداود والترمذى « المرة » القوة والشدة « والسوى » السليم الخلق التام الاعضاء .

وعن عطاء بن يسار . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تحل الصدقة لغنى الا الخمسة لغاز . أو عامل عليها . أو غارم . أو رجل اشتراها بماله . أو رجل كان له جار مسكين فتصدق على المسكين فاهدى المسكين للغنى ، أخرجه مالك وأبوداود « الغارم » الكفيل ومن عليه دين آدانه في غيره معصية ولا اسراف .

— الفصل الثانى فيمن تحل له الصدقة —

عن ز ياد بن الحارث الصدائى رضى الله عنه . قال : أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم

فبايعته فانه رجل . فقال : اعطى من الصدقة ؟ فقال : ان الله تعالى لم يرض بحكم نبي ولا غيره فى الصدقات حتى حكم فيها بنفسه ! فجزأها ثمانية أجزاء . فان كنت منهم أعطيتك ، أخرجهم أبوداود .

وعن أم عطية رضى الله عنها — واسمها نسيبة — قالت : تُصدق على بشاة فارسات الى عائشة رضى الله عنها بشئ . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : عندكم شئ ؟ فقالت عائشة رضى الله عنها : لا إلا ما أرسلت به نسيبة من تلك الشاة . فقال هات فقد بلغت محلها ، أخرجهم الشيخان * وفى أخرى لهما ولا بنى داود والنسائي عن أنس رضى الله عنه . قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم بلحم تُصدق به على بريرة رضى الله عنها . فقال : هو عليها صدقة ولنا هدية .

وعن بشير بن يسار . زعم أن رجلا من الانصار يقال له سهل بن أبي حنمة : أخبره أن النبي صلى الله عليه وسلم وداه مائة من إبل الصدقة . يعنى دبة الانصارى الذى قتل بخبير ، أخرجهم أبوداود * وفى رواية لوزين عن أبي لاس . ان النبي صلى الله عليه وسلم حمل على ابل الصدقة . قلت وهو فى صحيح البخارى معلق والله أعلم .

كتاب الزهد والفقير وفيه فصلان

— الفصل الاول فى مدحهما والحث عليهما —

عن سهل بن سعد رضى الله عنه . قال : مر رجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لرجل عنده ما رأيك فى هذا ؟ فقال : رجل من أشرف الناس هذا ؟ والله حرى ان خطب أن ينكح . وان شفيع أن يشفع . فسكت النبي صلى الله عليه وسلم ، ثم مر آخر فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : ما رأيك فى هذا ؟ فقال : رجل من فقراء المسلمين هذا ؟ والله حرى إن خطب لا ينكح . وان شفيع لا يشفع . وان قال لا يسمع لقوله . فقال صلى الله عليه وسلم : هذا خير من مل الأرض مثل هذا ، أخرجهم الشيخان .

وعن أبي ذر رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ليست الزهادة

في الدنيا بتحرير الحلال ولا اضاءة المسال . ولكن الزهادة أن تكون بما في يد الله تعالى
أوثق منك بما في يدك ! وأن تكون في نواب المصيبة اذا أصبت بها أرغب منك فيها لو أنها
بقيت لك ، أخرجه الترمذى « وزاد رزين . لان الله تعالى يقول : « لكيلا تأسوا على
ما فاتكم ولا تفرحوا بما آتاكم » .

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ان سرك اللحوق
بي فليكنك من الدنيا كزاد الراكب . واياك ومجالسة الاغنياء . ولا تستخلقى نوباً حتى
ترقميه ، أخرجه الترمذى « وزاد رزين . قال عروة : فما كانت عائشة تستجد نوباً
حتى ترقع نوبها وتنكسه ، ولقد جاءها يوماً من عندها وبة ثمانون ألفاً فأمسى عندها درهم
فقالت جاريتها : فهلا اشتريت لنا منه بدرهم لحماً ؟ فقالت : لو ذكرتني لفعلت .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : اللهم
اجعل رزق آل محمد قوتاً ، وفي أخرى كفاً ، أخرجه الشيخان والترمذى « الكفاف »
الذي لا يفضل عن الحاجة .

وعن أنس رضي الله عنه . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : اللهم أحيني
مسكيناً وأمتني مسكيناً واحشني في زمرة المساكين ! قالت عائشة لم يارسول الله ؟ قال : انهم
يدخلون الجنة قبل الاغنياء باربعين خريفاً ! يا عائشة لا تردى المسكين ولو بشق تمر .
يا عائشة أحبي المساكين وقربهم بقربك الله يوم القيامة ، أخرجه الترمذى والمراد « بالخر يف »
السنة « وفي حديث آخر . خمسمائة عام ، والجمع بينهما ان المراد بالاربعين تقدم الفقير الحر بص
على الغني الحر بص و بخصمائه تقدم الفقير الزاهد على الغني الراغب فكان الفقير الحر بص
على درجتين من خمس وعشرين درجة من الفقير الزاهد وهذا نسبة الاربعين الى خمسمائة
وهذا التقدير وأمثاله لا يجري على لسان الرسول صلى الله عليه وسلم جزافاً ولا اتفاقاً بل لسر
أدركه ونسبة أحاط بها علمه فانه ما ينطق عن الهوى .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يدخل الفقراء
الجنة قبل الاغنياء بخصمائه عام — نصف يوم — ، أخرجه الترمذى .

وعن أبي عبد الرحمن الجُبلي . قال سأل رجل عبد الله بن عمرو بن العاص فقال : ألسنا من فقراء المهاجرين . فقال له : ألك زوجة تاوى إليها ؟ قال نعم . قال : ألك مسكن تسكنه ؟ قال نعم . قال فانت من الاغنياء . قال : فان لي خادما ؟ قال فانت من الملوك ، أخرجهم مسلم .

وعن أبي سعيد رضى الله عنه . قال : جلست في عصابة من ضعفاء المهاجرين وان بعضهم ليستتر ببعض من العرى . وقارى يُقرأ علينا اذ جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام علينا فسكت القارى . فقال : ما كنتم تصنعون ؟ قلنا : كان قارى يُقرأ علينا نسقع كتاب ربنا . فقال : الحمد لله الذى جعل فى أمتى من أمرت أن أصبر نفسى معهم وجلس وسطنا ليعدل نفسه بنا . ثم قال بيده هكذا : فتحلقوا وبرزت وجوههم . قال : فآرايت رسول الله صلى الله عليه وسلم عرف منهم أحدا غيرى . ثم قال : ابشروا يا صعا ليك المهاجرين بالنور التام يوم القيامة تدخلون الجنة قبل أغنياء الناس بنصف يوم وذلك خمسمائة سنة ، اخرجهم أبو داود والترمذى «العصابة» الجماعة من الناس «تحلقوا» أى صاروا حلقة مستديرة .

وعن أسامة بن زيد رضى الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : قمت على باب الجنة فكان عامة من دخلها المساكين وأصحاب الجدد محبوبون غير أن أصحاب النار قد أمر بهم الى النار ! وقمت على باب النار فاذا عامة من دخلها النساء ، أخرجهم الشيخان «الجد» الحظ والسعادة .

وعن أبي هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ابغونى ضعفاءكم فإنا أنصرون وترزقون بضعفائكم ، أخرجهم أصحاب السنن . ومعنى «ابغونى» اطلبوا الى وعنه رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما بعث الله نبيا الارعى الغنم ! قالوا : وأنت يا رسول الله ؟ قال : نعم كنت أرها على قرار يطلأهل مكة ، أخرجهم البخارى ومالك ولم يذكر القرار بطل .

وعن عبد الله بن مَعْقِل رضى الله عنه . قال : جاء رجل فقال يا رسول الله انى أحبك

فقال انظر ما تقول . قال : والله اني لاحبك ثلاث مرات . فقال : ان كنت تحبني فاعد للفقر نجفا فان الفقر أسرع الى من يحبني من السيل الى منتهاه ، أخرجه الترمذي ^(١) .
وعن علي رضي الله عنه . قال : بينما نحن جلوس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم . اذ طلع علينا مصعب بن عمير رضي الله عنه ما عليه الابردة مزقعة بفر و ! فلما رآه صلى الله عليه وسلم بكى للذي كان فيه من النعمة . ثم قال : كيف بكم اذا غدا أحدكم في حلة وراح في أخرى و وضعت بين يديه صحيفة و رفعت أخرى و سترتم بيوتكم كما تستر الكعبة ؟ قالوا يا رسول الله نحن يومئذ خير منا اليوم نسكن في المؤنثة و نتفرغ للعبادة . فقال : بل أتم اليوم خير منكم يومئذ ، أخرجه الترمذي .

وعن أبي امامة بن ثعلبة الانصاري رضي الله عنه . قال : ذكروا عند النبي صلى الله عليه وسلم الدنيا . فقال : ألا تسمعون ألا تسمعون ان البذاذة من الايمان ان البذاذة من الايمان ، أخرجه أبو داود « البذاذة » بذالين معجمتين بينهما ألف رثانة الهيشة وترك الزينة . والمراد به التواضع في اللباس وترك التبجح به .

وعن جابر رضي الله عنه . قال : ذكر رجل عند النبي صلى الله عليه وسلم بعبادة . و ذكر آخر بورع . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : لا يعدل الورع بشئ ، أخرجه الترمذي .
وعن عطية السعدي رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يبلغ العبد حقيقة التقوى حتى يدع مالا بأس به حذرا مما به بأس ، أخرجه الترمذي .

﴿ الفصل الثاني فيما كان النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه عليه من الفقر ﴾

عن عائشة رضي الله عنها . قالت : كان يأتي علينا الشهر ما نوقد فيه نارا ! انما هو التمر والماء الا أن نؤثني باللحم ، أخرجه الشيخان والترمذي * وفي رواية . ما شيع آل محمد من خبز البر ثلاثا حتى مضى لسبيله * وفي أخرى . ما أكل آل محمد أكلتين في يوم واحد الا أحداهما تمر .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبيت الليالي

(١) التجفاف بالجيم شئ . يلبس الانسان ويلبسه فرسه ليقه من الاذي .

المتابعة وأهله طوا ولا يجدون عشاء وكان أكثر خبزهم الشعير ، أخرجه الترمذى وصححه .
وعن النعمان بن بشير رضى الله عنهما . قال : ذكر عمر رضى الله عنه ما أصاب الناس
من الدنيا . فقال : لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يظل اليوم يلتوى من الجوع
ما يجدمن الدقل ما يملا به بطنه ، أخرجه مسلم « الدقل » ردى التمر كالحشف ونحوه .
وعن أنس رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لقد أخفت فى الله ما لم
يخف أحد . وأوذيت فى الله ما لم يؤذ أحد . ولقد أتى على ثلاثون ما بين يوم وليلة ومالى ولبلال
من الطعام الا شئ يواريه ابطل بلال ، أخرجه الترمذى وصححه . وقال : وذلك حين
خرج صلى الله عليه وسلم هارباً من مكة ومعه بلال .

وعنه رضى الله عنه . قال : مشيت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بنخب شعير واهالة
سنخة . ولقد سمعته يقول : ما أمسى عند آل محمد صاع تمر ولا صاع حب وان عنده
يومئذ تسع نسوة ، أخرجه البخارى والترمذى والنسائى « الاهالة » ما أذيب من الشحم
« والسنخ » المتغير الریح .

وعن على رضى الله عنه . قال : لقد خرجت من بيتى فى يوم شات وانى لشديد الجوع
ألتس شيئاً فررت بيهودى فى مال له بسقى بكرة فاطمعت عليه من ثامة الحائط . فقال مالك
يا عرابى : هل لك فى دلو بكرة ؟ قلت : نعم . فافتح الباب حتى أدخل . ففتح فدخلت فاعطانى
دلوفاً كلما زعت دلوفاً أعطانى مرة حتى اذا امتلأت كفى أرسلت دلوفاً وقلت : حسبى
فاكتها ثم جرعت من الماء ثم جئت المسجد ، أخرجه الترمذى .

وعن أبى هريرة رضى الله عنه . قال : خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المسجد
فوجد أبابكر وعمر رضى الله عنهما . فسألهما عن خروجهما ؟ فقالا : أخرجنا الجوع !
فقال وما أخرجنى الا الجوع ! فذهبوا الى أبى الهيثم بن التيهان فامرهم بشعير فعمل وقام
الى شاة فذبحها واستعذب لهم ماء معلقاً عندهم فى نخلة ثم أتوا بالطعام فاكلوا وشربوا من ذلك
الماء . فقال صلى الله عليه وسلم : لتسألن عن نعم هذا اليوم ، أخرجه مسلم ومالك
والترمذى « استعذب لهم ماء » أى استقى لهم ماء عذبا .

وعن عتبة بن غزوان رضى الله عنه . قال : لقد رأيتنى سابع سبعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وما لنا طعام الا ورق الجبله حتى قرحت أشداقنا ، أخرجه مسلم « الجبله » بضم الحاء وسكون الباء شجر السمير . وقيل هي غرة تشبه اللوبيا « وقرحت أشداقنا » أى طلعت فيها القروح كالجراح ونحوها .

وعن أبى طلحة رضى الله عنهما . قال : شكونا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الجوع ورفعنا نياينا عن حجر حجر فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم عن حجرين ، أخرجه الترمذى .

وعن فضالة بن عبيد رضى الله عنه . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى يخرج رجال من قامتهم من الخصاصه من أصحاب الصفة . وكان اذا صلى انصرف اليهم فقال : لو تعلمون ما لكم عند الله تعالى لاحتبتم أن تزدادوا فقرا وحاجة ، أخرجه الترمذى .

كتاب الزينة وفيه سبعة ابواب

— الباب الاول فى الحلى —

عن أنس رضى الله عنه . قال : كتب النبي صلى الله عليه وسلم كتابا . فقيل له : انهم لا يقرأون كتابا الا محتوما فاتخذ خاتما من فضة ونقش فيه محمد رسول الله . وقال للناس : انى اتخذت خاتما من فضة ونقشت فيه محمد رسول الله فلا ينقش أحد على نقشه * وفى رواية . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لبس خاتم فضة فى يمينه وكان فصه حبشيا وكان يجعل فصه مما يلي كفه ، أخرجه الخمسة « القص الحبشى » الجزع أو العقيق أو ضرب منهما يكون بالحبشة .

وعن ابن عمر رضى الله عنهما . قال : اصطنع رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما من ذهب فصنع الناس خواتم الذهب . ثم أنه جلس على المنبر فزرعه . وقال : والله لا ألبسه أبدا فنبذ الناس خواتمهم ، أخرجه الستة * وزاد فى رواية . وجعله فى يده اليمنى * وفى أخرى . اتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما من ورق فكان فى يده ثم كان فى يداى

بكر ثم في بدعهم ثم في بدعهم رضي الله عنه حتى وقع في بئر أريس نقشه محمد رسول الله
« بئر أريس » عند مسجد قبا .

وعن بريدة رضي الله عنه . قال جاء : رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه خاتم
من حديد . فقال : مالي أرى على أحدكم حلية أهل النار ! ثم جاءه آخر وعليه خاتم من صفر .
فقال : مالي أجد منك ريح الا صنم ! ثم أتاه وعليه خاتم من ذهب . فقال : مالي أرى
عليك حلية أهل الجنة ! فقال من أي شيء أتخذ ؟ قال من ورق ولا تنم منقلا ، أخرجته
أصحاب السنن .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم في بدر رجل
خاتم من ذهب فزرعه وطره وقال : بعد أحدكم الى جمره من نار فيطرحها في يده ! فقيل
للرجل بعد ما ذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم : خذ خاتمك انتفع به . فقال : لا والله
لا آخذه أبداً وقد طرحه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أخرجته مسلم .

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : قدمت هدايا من النجاشي فيها خاتم من ذهب
فاخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم يعود أو يبعث أصابعه معرضا عنه . ثم دعا امامة بنت
أبي العاص من بنته زينب . فقال : نحلي بهذه يا بنية ، أخرجته أبو داود .

وعن سعيد بن المسيب . قال قال عمر لعصيب رضي الله عنهما : مالي أرى عليك خاتم
الذهب ؟ فقال : قد رأه من هو خير منك فلم يعبه . قال : من هو ؟ قال : رسول الله صلى
الله عليه وسلم ، أخرجته النسائي .

وعن علي رضي الله عنه . قال : نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أجعل خاتمي في
هذه أو في هذه وأشار الى الوسطى والتي تليها ، أخرجته الخمسة الا البخاري . وفي رواية أبي
داود والترمذي . نهاني عن القسي والميثة الحمراء وأن ألبس خاتمي في هذه وفي هذه وأشار
الى السبابة والوسطى .

وعنه رضي الله عنه . ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتختم في يمينه ، أخرجته أبو
داود والنسائي .

وعن جعفر بن محمد عن أبيه ان الحسن والحسين : كانا يتختان في بسارهما ، اخرجته الترمذى وصححه .

وعن ابن عمر رضى الله عنهما . قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يتختم في بساره وكان فضه في باطن كفه وكان ابن عمر يفعلها ، اخرجها أبو داود .

وعن أنس رضى الله عنه . قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخل الخلاء نزع خاتمه ، اخرجته الترمذى وصححه والنسائى * وزاد زين . وكان في يده اليسرى .

وعن أبي هريرة رضى الله عنه . قال : أنت امرأة النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله : سوارين من ذهب ؟ فقال : سوارين من نار . فقالت : طوق من ذهب قال طوق من نار . قالت : قرطين من ذهب ؟ قال : قرطين من نار ! فكان عليها سواران من ذهب فرمت بهما . وقالت : ان المرأة اذا لم تزين لزوجها صلفت عنده . فقال : ما يمنع احدا كن أن تصنع قرطين من فضة ثم تصفره بزعفران أو قال بعبير ، اخرجته النسائى «القرط» من حلى الاذن معروف «وصلفت المرأة عند زوجها» اذا لم تحفظ عنده «والعبير» اخلاط من الطيب تجمع بالزعفران .

وعن ثوبان رضى الله عنه . قال : جاءت هند بنت هبيرة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي يدها فتخ من ذهب أى خواتم ضخام . فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يضرب يدها ! فدخلت على فاطمة رضى الله عنها تشكو اليها . فانتزعت فاطمة رضى الله عنها سلسلة في عنقها من ذهب . فقالت : هذه أهداها أبو حسن . فدخل صلى الله عليه وسلم والسلسلة في يدها . فقال : يا فاطمة أيسرك أن تقول الناس ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم في يدها سلسلة من نار ! ثم خرج فلم يقعد . فأرسلت فاطمة بالسلسلة فباعتها واشترت بثمنها عبدا فاعتقته ! فحدث رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك . فقال : الحمد لله الذى نجى فاطمة من النار ، اخرجته النسائى . «الفتخ» جمع فتخة وهى حلقة لا فص فيها تجعلها المرأة فى أصابع رجلها وربما وضعتها فى يديها .

وعن أخت لحذيفة رضى الله عنها . قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا معشر

النساء ما لکن فی الفضة ما تحلين به ليس منكن امرأة تتحلى ذهباً وتظهره الا عذبت به ،
أخرجه أبو داود والنسائي .

وعن عقبة بن عامر رضى الله عنه . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمنع أهله
الخلية والحريير ويقول : ان كنتم تحبون حلية الجنة وحريرها فلا تلبسوها في الدنيا ،
أخرجه النسائي . وفي أخرى له عن ابن عمر . قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن لبس الذهب الا مة طعماً « المقطع » التى اليسير نحو الشنف والخاتم للنساء وكره الكثير
للسرف والخيلاء وعدم اخراج الزكاة منه .

وعن بنانة مولاة عبد الرحمن بن حبان الانصارى . قالت : دخل على عائشة رضى الله
عنها بجارية لها خلخال فصوتن . فقالت : لاندخلنها على الا أن تقطن خلخالها (١) وقالت
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : لاندخل الملائكة بيتاً فيه جرس ، أخرجه
أبو داود .

وعن عرفة بن أسعد . قال : أصيب أنفى يوم الكلاب في الجاهلية فاتخذت أنفامن
ورق فانق على ! فأمرنى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أتخذ أنفامن ذهب ، أخرجه
أصحاب السنن « الكلاب » بضم الكاف وتخفيف اللام اسم ماء كان به يوم معروف من
أيام العرب .

وعن أنس رضى الله عنه . ان قبيلة سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت من
فضة ، أخرجه أبو داود والترمذى . وفي رواية للنسائي عن أنس . قال : كان نعل
سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم فضة . وقبيلة سيفه فضة . وما بين ذلك حلق الفضة .

— الباب الثاني في الخضاب —

عن أبى هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ان اليهود
والنصارى لا يصبغون نعال قوم ، أخرجه الخمسة الا الترمذى بهذا اللفظ وللفظ الترمذى .
غير والشيب ولا تشبهوا باليهود .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . قال : مر رجل وقد خضب بالحناء . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : ما أحسن هذا ! ومر آخر وقد خضب بالحناء والكم . فقال : هذا أحسن من هذا ! ثم مر آخر وقد خضب بالصفرة . فقال : هذا أحسن من هذا كله ، أخرجه ابوداود « الكتم » ثبت يخلط بالوسمة يختضب به .

وعن ابن عمر رضى الله عنهما . انه كان يصفر لحيته بالصفرة ويقول : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبغ بها ولم يكن شيء أحب اليه منها وقد كان يصبغ بها ثيابا به ، أخرجه ابوداود والنسائي * وفي رواية لهما عن أنس . قال : ما خضب رسول الله صلى الله عليه وسلم وانه لم يبلغ منه الشيب الا قليلا . قال : ولو شئت أن أعد شمطات كن في رأسه لعلت ! وكان أبو بكر وعمر رضى الله عنهما : يصبغان بالحناء والكم « الشمط » الشيب « الشمطات » الشعرات البيض .

وعن كريمة بنت همام . ان امرأة سألت عائشة رضى الله عنها : عن خضاب الحناء فقالت : لا بأس به . لكنى أكرهه لان حبيبي صلى الله عليه وسلم كان يكره ريحه ، أخرجه ابوداود والنسائي .

وعن عائشة رضى الله عنها . قالت : أومات امرأة من وراءى يدها كتاب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبض صلى الله عليه وسلم يده . فقال : ما أدري أيد رجل أم يد امرأة ؟ فقالت : بل يد امرأة . فقال : لو كنت امرأة لغيرت أظفارك ! يعنى بالحناء ، أخرجه ابوداود والنسائي .

وعنها رضى الله عنها . ان هند بنت عتبة قالت : يا رسول الله بايعنى . فقال : لا أباعك حتى تغيرى كفيك كأنهما كفاسبع ، أخرجه ابوداود .

وعن أبي هريرة رضى الله عنه . قال : أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بمخنث قد خضب يديه ورجليه بالحناء . فقال : ما بال هذا ؟ قالوا : يتشبه بالنساء ! فامر به فنفي الى النقيع . فقيل : ألا تقتله يا رسول الله ؟ فقال : انى نهيت عن قتل المصلين ، أخرجه أبو داود « النقيع » بالنون موضع بالمدينة كان حى .

- الباب الثالث في الخلق -

عن أنس رضى الله عنه . قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يزعفر الرجل ،
أخرجه الخمسة * وقال الترمذى معناه أن يطيب به .

وعنه رضى الله عنه . قال : أتى رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم وعليه أثر صفرة
وكان صلى الله عليه وسلم قلما يواجه أحد بشئ في وجهه يكرهه ! فلما خرج قال : لو أمرتم
هذا أن يغسل عنه هذا ، أخرجه ابوداود .

وعن يعلى بن مرة رضى الله عنه . قال : رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا متخلقا
فقال : اذهب فاغسله ثم اغسله ثم لا تعد ، أخرجه الترمذى والنسائى .

وعن أبى موسى رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يقبل الله
صلاة رجل في جسده شئ من خلق ، أخرجه ابوداود « الخلق » ضرب من الطيب
ذولون يقال تخلق اذا اطلق به .

- الباب الرابع في الشعور -

﴿ شعر الرأس - الترجيل ﴾

عن أبى قتادة رضى الله عنه . قال : قلت يا رسول الله انى حمة أفأرجلها ؟ قال : نعم .
وأكرمها ! فكان أبو قتادة رجمادهنها في اليوم مرتين من أجل قوله صلى الله عليه وسلم
نعم وأكرمها ، أخرجه مالك والنسائى « الترجيل » نمرج الشعر .

وعن أبى هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من كان له
شعر فليكرمه ، أخرجه ابوداود .

وعن عطاء بن يسار . قال : أتى رجل النبي صلى الله عليه وسلم نائر الرأس واللحية
فاشار إليه صلى الله عليه وسلم كأنه يأمره باصلاح شعره ففعل ثم رجع . فقال صلى الله عليه
وسلم : أليس هذا خيرا من أن يأتى أحدكم نائر الرأس كأنه شيطان ، أخرجه مالك « نائر
الرأس » أى شعث الرأس بعيد العهد بالدهن والترجيل .

وعن عبد الله بن مَعْقِلٍ رضى الله عنه . قال : نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الترجل
الاغبا ، أخرجه أصحاب السنن « الغب » مرة في أيام الاسبوع .

— الخلق —

عن نافع ان ابن عمر رضى الله عنهما . قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
القرع . قيل : وما القرع ؟ قال : اذا خلق رأس الصبي تركها هنا وهاتنا . وأشار
الراوى الى ناصبته وجانبى رأسه ، أخرجه الخمسة الا الترمذى .

وعن عبد الله بن جعفر رضى الله عنهما . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم : أمره آل
جعفر حين أتى نعيه ثلاثا ثم أنام فقال : لا تبكوا على أخى بعد اليوم . ثم قال : ادعولى بنى
أخى . فبني بنا كأننا أفرخ . فقال : ادعوا الى الخلاق فامرهم فخلق رؤسنا ، أخرجه
أبو داود والنسائى .

وعن على رضى الله عنه . قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تخلق المرأة
رأسها ، أخرجه النسائى .

— الوصل —

عن أسماء رضى الله عنها . قالت : سألت امرأة النبي صلى الله عليه وسلم فقالت : ان
ابنتى أصابتها الحصبة فأمرق شعرها وانى زوجتها أفأصله ؟ فقال صلى الله عليه وسلم :
لعن الله الواصلة والمستوصلة . وفى رواية . الموصولة ، أخرجه الشيخان والنسائى . وفى
أخرى للستة عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف . ان معاوية رضى الله عنه : حج فخطب
الناس على المنبر وتناول قصة من شعر كانت فى بدحرسى . فقال : يا أهل المدينة أين علماءؤكم
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن مثل هذه يقول : انما هلكت بنو اسرائيل حين
اتخذها نساؤهم ، « الحرسى » واحدا الحرس وهم خدم السلطان المرتبون بحفظه وحراسته .

— السدل والفرق —

عن ابن عباس رضى الله عنهما . قال : كان أهل الكتاب يسدلون أشعارهم . وكان

المشركون يفرقون رءوسهم . وكان صلى الله عليه وسلم يحب موافقة أهل الكتاب فيما لم يؤمر به . فسدل ناصيته ثم فرق بعد ، أخرجه الخمسة الا الترمذى .

— تنف الشيب —

عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تنتفوا الشيب فانه مامن مسلم بشيب شبيبة في الاسلام الا كانت له نور ابوم القيامة ، أخرجه أصحاب السنن واللفظ لابن داود * وفي رواية كتب الله له بها حسنة وحط عنه بها خطيئة .

— قص الشارب —

عن ابن عمر رضى الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : انهمكوا الشوارب وأغفوا اللحي ، أخرجه الستة * وفي رواية للشيخين قال : من الفطرة حلق العانة وتقليم الاظفار وقص الشارب * وفي أخرى . خالفوا المشركين وقرأوا اللحي وأحفوا الشوارب « النهك والاحفاء » المبالغة في القص « واعفاء اللحية » تركها لا تقص حتى تعفو أى تكثر . وعن زيد بن أرقم . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من لم يأخذ من شاربه فليس منا ، أخرجه الترمذى وصححه النسائى .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقص من شاربه ويقول : ان ابراهيم خليل الرحمن كان يفعله . وعن ابن عمرو بن العاص رضى الله عنهما . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم : يأخذ من لحيته من عرضها وطولها ، أخرجهما الترمذى .

— الباب الخامس في الطيب والدهن —

عن أنس رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : حجب الى الطيب والنساء وجمعت قرعة عيني في الصلاة ، أخرجه النسائى .

وعن ابن المسيب . أنه كان يقول : ان الله تعالى طيب يحب الطيب ! تطيب بحب

التظافة كريم يحب الكرم ! جواد يحب الجود ! فنظفوا أفئنتكم ولا تشبهوا باليهود ،
أخرجه الترمذى * ورفعهم عن عامر بن سعد عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم .
وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من عرض
عليه طيب فلا يردده فإنه طيب الريح خفيف المحمل ، أخرجه مسلم وأبو داود والنسائي .
وعن أبي عثمان النهدي رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا
أعطى أحدكم الريحان فلا يردده فإنه خرج من الجنة .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ثلاثة لا ترد
الوسادة والدهن والطيب ، أخرجهما الترمذى .

وعن نافع . قال : كان ابن عمر رضي الله عنهما يستجمر بالالوة غير مطراة . وبكافور
يطرحه مع الالوة ويقول : هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يستجمر ، أخرجه
مسلم والنسائي « الاستجمار » هنا البخور وهو استعمال من الجمرة وهي التي توضع فيها
النار « والالوة » فتتح الممطرة وضمها العود الذي يتبخر به « والمطرة » العود المربى المطيب .
وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : طيب الرجال
ما ظهر ريحه وخفي لونه . وطيب النساء ما ظهر لونه وخفي ريحه ، أخرجه الترمذى والنسائي
وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتطيب
بذكار الطيب المسك والعنبر ويقول : أطيب الطيب المسك ، أخرجه الترمذى « ذكار
الطيب » ما لونه له .

وعن أبي موسى رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كل عين زانية
وان المرأة إذا استعطرت ثم مرت بالمجلس فهي زانية ، أخرجه أصحاب السنن « استعطرت »
استعملت من العطر وهو الطيب .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أيما امرأة
أصابته بخور أفلا تشهد معنا العشاء الآخرة ، أخرجه مسلم وأبو داود والنسائي .

— الباب السادس في أمور من الزينة متعددة —

عن أبي هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الفطرة خمس الختان . . والاستحداد . وقص الشارب . وتقليم الاظفار . ونتف الابط ، أخرجه الستة « الاستحداد » كحلق العانة ونحو ذلك من التنظيف الذى تحتاج المرأة اليه .

وعن عائشة رضى الله عنها . قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : عشر من الفطرة قص الشارب . واعفاء اللحية . والسواك . واستنشاق الماء . والمضمضة . وقص الاظفار . وغسل البراجم . ونتف الابط . وحلق العانة . واتعاص الماء يعنى الاستنجاء « البراجم » عقد الاصابع الظاهرة .

وعن أنس رضى الله عنه . قال : وقت لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى قص الشارب وتقليم الاظفار ونتف الابط وحلق العانة أن لا يترك أكثر من أربعين ليلة ، أخرجه الخمسة الا البخارى .

وعن أبي هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اختن ابراهيم بالقدوم — وقال بعضهم مخفف — وهو ابن ثمانين سنة ، أخرجه الشيخان « القدوم » بالتخفيف آلة التجار وبالتشديد اسم موضع وقيل بالعكس .

وعن يحيى بن سعيد . أنه سمع سعيد بن المسيب يقول : كان ابراهيم عليه السلام أول الناس ضيف الضيف ! وأول الناس اختن ! وأول الناس قص شاربه ! وأول الناس رأى الشيب ! فقال : يارب ما هذا ؟ قال : وقار . قال : رب زدنى وقارا ، أخرجه مالك * وزاد رزين . وهو ابن مائة وعشرين سنة وطاش بعد ذلك ثمانين .

وعن ابن جبيرة . قال : سئل ابن عباس رضى الله عنهما . مثل من أنت حين قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : أنا يومئذ محتون قال وكانوا لا يختنون الرجل حتى يدرك ، أخرجه البخارى .

وعن أم عطية رضى الله عنها . ان امرأة كانت تختن النساء بالمدينة . فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم : لاتنهكى فان ذلك أحظى للمرأة وأحب للعمل ، أخرجه

أبو داود وضعفه * ورواه زين . أمهي ولا تنهكي فانه أنور للوجه وأحظى عند الرجل .
وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لعن الله
الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة ، أخرجه الشيخان والنسائي .
وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : لعنت الواصلة والمستوصلة والنامصة والمتفصصة
والواشمة والمستوشمة من غيراء ، أخرجه أبو داود . وقال «الواصلة» التي تصل الشعر
بشعر النساء «والمستوصلة» التي يعمل بها ذلك «والنامصة» التي تنقش الحاجب حتى ترقه
«والمتمصصة» التي يعمل بها «والواشمة» التي تجعل الخيلان في وجهها بكحل أو مسدود
«والمستوشمة» المعمول بها .

وعن أبي الحصين الهيثم بن شفي . قال : سمعت أبا ربحانة رضي الله عنه يقول : نهى
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عشر : عن الوشر . والوشم . والتتف . وعن مكامعة الرجل
الرجل بغير شعار . وعن مكامعة المرأة المرأة بغير شعار . وأن يجعل الرجل في أسفل ثيابه حريرا
مثل الاعاجم . وأن يجعل على منكبيه حريرا مثل الاعاجم . وعن النهبي . وعن ركوب
النمور . ولبوس الخاتم الا لذي سلطان ، أخرجه أبو داود والنسائي «الوشر» أن تحدد المرأة
أسنانها وترققها «والمكامعة» أن يجتمع الرجلان أو المرأتان في ازار واحد لا حاجز بينهما
«والشعار» الثوب الذي يلي جسد الانسان وقوله «وعن ركوب النمور» أي جلودها .
ويحتمل أن يكون نهى عنها لما في ركوبها من الزينة والخيلاء أو لعدم دباغها لان المراد شعرها
وهو لا يقبل الدباغ وقوله «الا لذي سلطان» لانه لغيره يكون زينة محضه لا حاجة ولا لأرب
سواها .

وعن ابن مسعود رضي الله عنه . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكره عشر
خلال : الصفرة بعنى الخلق . وتغيير الشيب . وجر الازار . والتختم بالذهب . والتبرج
بالزينة لتغير محلها . والضرب بالكعاب . والرقى بغير المعوذات . وعقد النمازم . وعزل الماء
عن محله . وفساد الصبي . غير محرمة ، أخرجه أبو داود والنسائي «الخلق» انما يكره للرجال
دون النساء «والتبرج المذموم» اظهار الزينة للجانب أماللزوج فلا . «وتغيير الشيب» انما
يكره بالسواد أما بالحمرة والصفرة فلا . «والتختم بالذهب» انما يحرم على الرجال دون النساء

«والضرب بالكمام» اللعب بها وهي من أنواع القمار «وعقد التمام» تمليق التعاويذ والحرو زعلى الانسان «وعزل الماء عن محله» أى أن يعزل الرجل ماءه عن فرج المرأة الذى هو محل الماء وقوله «وفساد الصبي» هو أن يظأ الرجل امرأته المرضع فاذا حملت فسد لبنها وكان من ذلك فساد الصبي ويسمى الغيلة وقوله «غير محرمة» أى كره هذه الخصال جميعها ولم يبلغ بها حد التحريم .

وعن على رضى الله عنه . قال : نهانى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التخم بالذهب وعن لباس القمى . وعن القراءة فى الركوع والسجود . وعن لبس المعصفرة ، (١) أخرجه الستة الا البخارى * وزاد الترمذى والنسائى . وعن الميثره الحمراء . وعن الجمعة وهو شراب يتخذ بمصر من الشعير أو الحنطة * وزاد فى رواية أبى داود . لا أقول نهاكم .

وعن البراء رضى الله عنه . قال : نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن سبع عن خواتيم الذهب وعن آنية الذهب والفضة وعن المياثر والتسبية والاستبرق والديباج والحريز ، أخرجه الخمسة الا أبداود وهذا لفظ النسائى .

وعن عمران بن حصين رضى الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا أركب الارجوان . ولا ألبس المعصفر . ولا ألبس المكف بالحريز . وأوما الحصين الى جيب قميصه قال وقال : ألا وطيب الرجال ريح لالون له ! وطيب النساء لون لاريجله ! قال بعض الرواة هذا اذا خرجت . أما اذا كانت عند زوجه فتطيب بما شاءت ، أخرجه أبوداود «الارجوان» صبغ أحمر شديد الحمرة .

وعن أبى أيوب رضى الله عنه . قال قال النبي صلى الله عليه وسلم : الحياء (٢) والتعطر والسواك والنكاح من سنن المرسلين ، أخرجه الترمذى .

وعن جابر رضى الله عنه . قال : رأى النبي صلى الله عليه وسلم رجلا رأسه شعنا فقال : أما وجد هذا ما يسكن به شعره ! ورأى آخر عليه ثياب وسخة . فقال : أما كان هذا يجد ما يغسل به ثوبه .

(١) فى نسخة المعصفر (٢) فى رواية الخناء

وعن رافع بن خديج رضى الله عنه . قال : رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم على ر واحلناأ كسية فيهاخيوط عهن حمر . فقال : ألا أرى هذه الحمر قد علتكم فقمنا سراعا لقوله صلى الله عليه وسلم حتى فر بعض أبلنا ! فزعتنا لا كسية عنها ، أخرجهما أبو داود « العهن » صوف مصبوغ وقيل الصوف مطلقا .

وعن عباد بن نعيم . ان أبابشير الانصارى رضى الله عنه أخيره انه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر : فامر مناديه لا تبقيين في رقبة بعير قلادة من وتر . أو قلادة الا قطعت . قال مالك : أرى ذلك من العين ، أخرجها الثلاثة وأبو داود .

— الباب السابع في النقوش والصور والستور —

﴿ ذم المصورين ﴾

عن ابن عمر رضى الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ان الذين يصنعون هذه الصور « وفي رواية . ان أصحاب هذه الصور يعذبون يوم القيامة ! يقال لهم أحيوا ما خلقتم ، أخرجها الشيخان والنسائي .

وعن عائشة رضى الله عنها . قالت : قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم من سفر وقد سترت سهوة لي بقرام فيه عمائل فلما رآه هتكت وتلون وجهه وقال : يا عائشة أشد الناس عذابا يوم القيامة الذين يضاهون بخلق الله ! قالت : فقطعناه فجعلنا منه وسادة أو وسادتين ، أخرجها الثلاثة والنسائي « السهوة » كالسوة النافذة بين الدارين . وقيل هي الصفة بين يدي البيت . وقيل هي صفة صغيرة كالخندع « والقرام » الستر « والمضاهاة » المشابهة والمماثلة .
وعن ابن عباس رضى الله عنهما . أنه أتاه رجل فقال : انى أصور هذه الصور فافتنى فيها ؟ فقال : ادن منى . فدنا ، ثم قال : ادن منى . فدنا حتى وضع يده على رأسه ! وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : كل مصور في النار يجعل الله تعالى له بكل صورة صورها نفسا فيعذب به (١) في جهنم ! وقال : ان كنت لا بد فاعلا فاصنع الشجر ومالا نفس له ، أخرجها الشيخان والنسائي .

وعنه رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من صور صورة عذبه الله بها يوم القيامة حتى ينفخ فيها الروح وما هو بنافخ ، أخرجه البخارى والترمذى والنسائى

— كراهة الصور والستور —

عن أبى طلحة الانصارى رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا تماثيل ، أخرجه الخمسة واللفظ لمسلم والترمذى .
وعن سفينة رضى الله عنه . قال : دعا على رضى الله عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم الى طعام صنعه . فجاء فوضع يده على عضادى الباب فرأى القرام قد ضرب فى ناحية البيت فرجع ! فقيل له فى ذلك ؟ فقال : انه ليس لنبى أن يدخل بيتا مزوقا ، أخرجه ابوداود « المزوق » المزين .

وعن أبى هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أنا نى جبريل عليه السلام . فقال : أتيتك البارحة فلم يمنعنى أن أدخل الا أنه كان فى البيت قرام ستر فيه تماثيل وكان فى البيت كلب وعلى الباب تماثيل الرجال ! فمُرُّ برأس التماثيل فتقطع فيصير كهيئة الشجرة . ومر بالقرام فيجعل منه وسادنان توطآن . وبالكلب فيخرج ففعل ذلك ، أخرجه الخمسة الا البخارى . وهذا لفظ أبى داود والترمذى .

وعن على رضى الله عنه . قال قال النبى صلى الله عليه وسلم : لا تدخل الملائكة بيتا فيه صورة ولا جنب ولا كلب ، أخرجه ابوداود والنسائى .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . قال : لما رأى النبى صلى الله عليه وسلم الصور فى البيت لم يدخل حتى أمر بها فحيت ! ورأى صورة ابراهيم واسماعيل بايديهما الا زلام فقال قاتلهم الله ! والله لم يستقسما الا زلام قط ، أخرجه البخارى .

— حرف السين وفيه خمسة كتب —

﴿ السخاء — السفر — السبق — السؤال — السحر ﴾

كتاب السخاء والكرم

عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : السخي قريب من الله ! قريب من الناس ! قريب من الجنة ! بعيد من النار ، والبخيل بعيد من الله ! بعيد من الناس ! بعيد من الجنة ! قريب من النار . ولجاهل سخي أحب الى الله تعالى من عابد بخيل ، أخرجه الترمذى .

وعنه رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : قال الله عز وجل : أتق أثق عليك . وقال يد الله ملائى لا تغيضها نفقة سخاء الليل والنهار ! أرايتم ما أثق منذ خلق السموات والارض فانه لم يفض ما في يده ! وكان عرشه على الماء ويده الميزان يخفض ويرفع ، أخرجه الشيخان والترمذى « لا يغيضها » أى لا ينقصها وقوله « سخا » أى لا ينقطع عطاؤها كسح المطر .

وعن أنس رضي الله عنه . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخر شيئاً لعد ، أخرجه الترمذى .

وعن جبير بن مطعم رضي الله عنه . قال : بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يسير قافلاً من حنين فعلق به الاعراب يسألونه ؟ حتى اضطروه الى سمررة فخطفت رداه فوقف . فقال اعطوني رداي : فلو كان لي عدد هذه العضاة نعماً قسمتته بينكم ! ثم لا تجدوني بخيلاً ولا كذاباً ولا جباناً ، أخرجه البخارى .

وعن عقبة بن الحارث رضي الله عنه . قال : صل بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم العصر فاسرع وأقبل يشق الناس حتى دخل بيته ! فعجب الناس من سرعته . ثم لم يكن بأوشك

من أن خرج فقال : انه ذكرت شيئاً من تبر كان عندي فخشيت أن يجسني قسمته ،
أخرجه البخارى والنسائى «التبر» ما لم يضرب دنانير من الذهب .
وعن أنس رضى الله عنه . قال : لما قدم المهاجرون المدينة لم يكن بأيديهم شئ وكانت
الانصار أهل الاراضى والعقار فقاسمهم على انصاف ثمار أموالهم كل عام ويكفونهم العمل
والمؤنة . وكانت أم أنس أعطت رسول الله صلى الله عليه وسلم عذاقا كان لها ! فلما فرغ
النبي صلى الله عليه وسلم من قتال أهل خيبر رد المهاجرون الى الانصار منأخهم وردد رسول
الله صلى الله عليه وسلم الى أم أنس عذاقها ، أخرجه الشيخان «العذاق» جمع عذق بفتح
العين وهو النخلة بما عليها من الحمل «والمنيحة» هنا العطية .

كتاب السفر وأدابه وهي عشرة أنواع

— النوع الاول فى يوم الخروج —

عن كعب بن مالك رضى الله عنه . قال : قل ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يخرج الى سفر الا يوم الخميس ، أخرجه أبو داود .
وعن صخر بن وداعة العامدى رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
اللهم بارك لامتى فى بكورها ! وكان صلى الله عليه وسلم اذا بعث سرية أو جيشاً بعثهم أول
النهار . وكان صخر تاجرا وكان يبعث تجارته أول النهار فاترى وكثر ماله ، أخرجه أبو
داود والترمذى .

— النوع الثانى الرفقة —

عن ابن عمر رضى الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لو يعلم الناس من
الوحدة ما أعلم ما ساروا كبليل وحده ، أخرجه البخارى والترمذى .

وعن سعيد بن المسيب . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الشيطان يهيم بالواحد والاثنتين ! فاذا كانوا ثلاثة لم يهيم بهم ، اخرجهم مالك .
وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
الراكب شيطان والراكبان شيطانان والثلاثة ركب ، اخرجهم مالك وأبو داود والترمذى .
وعن أبي هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا خرج ثلاثة في سفر فليؤمروا أحدهم ، اخرجهم أبو داود .

— النوع الثالث في السير والنزول —

عن أبي هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا سافرتم في الخصب فاعطوا الابل حظها من الارض ! واذا سافرتم في الجذب فاسرعوا عليها السير وبادروا بها تقيها . واذا عرستم فاجتنبوا الطريق فانها مأوى الهوام بالليل ، اخرجهم مسلم وابدوداود والترمذى * وزاد ابدوداود . ولا تعدوا المنازل «التقى» مع العظام « والتعريس » نزول المسافر آخر الليل ساعة للاستراحة .

وعن خالد بن معدان يرفعه . قال قال النبي صلى الله عليه وسلم : ان الله رفيق يحب الرفق ويرضى به ويعين عليه ما لا يعين على العنف ! فاذا ركبتم هذه الدواب المعجم فانزلوها منازلها فان كانت الارض جدبة فانجوا عليها بنقيها . وعليكم بسير الليل فان الارض تطوى بالليل ما لا تطوى بالنهار . واياكم والتعريس على الطريق فانها طريق الدواب ومأوى الحيات ، اخرجهم مالك .

وعن أبي قتادة رضى الله عنه . قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا عرس بليل اضطجع على يمينه . واذا عرس قبل الصبح نصب ذراعه ووضع رأسه على كفه ، اخرجهم مسلم .

وعن أبي ثعلبة الخشني رضى الله عنه . قال : كان الناس اذا نزلوا منزلا تفرقوا في الشعاب والادوية . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : ان تفرقكم هذا من الشيطان ! فلم ينزلوا بعد

الا انضم بعضهم الى بعض حتى يقال لو بسط عليهم نوب لعلمهم .

وعن سهل بن معاذ الجهني عن أبيه رضى الله عنه . قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة فنزل منزلاً فضيق الناس المنازل وقطعوا الطريق . فبعث صلى الله عليه وسلم منادياً فنادى في الناس : من ضيق منزلاً أو قطع طريقاً فلا جهاد له ، أخرجهما أبو داود .

— النوع الرابع في اعانة الرفيق —

عن أبي سعيد رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من كان معه فضل ظهر فليعدّ به على من لا ظهر له ! ومن كان له فضل زاد فليعدّ به على من لا زاد له ! فذكر أصنافاً من المال حتى رأينا أن لاحقاً لا حد منافي فضل ، أخرجهما مسلم وأبو داود .

وعن جابر رضى الله عنه . قال : أراد النبي صلى الله عليه وسلم الغزوة فقال : يا معشر المهاجرين والانصار . ان من اخوانكم من ليس له مال ولا عشيرة ! فليضم أحدكم اليه الرجلين والثلاثة . فضممت الى اثنين أو ثلاثة ومالى الاعقبة كعقبة أحدكم من جملي .
وعنه رضى الله عنه . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتخلف في السير فيزجي الضعيف ويردف ويدعو لهم ، أخرجهما أبو داود . « بزجي الضعيف » بالزاي أى يسوقه ليلحقه بالرفاق .

— النوع الخامس في سفر المرأة —

عن أبي هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تسافر مسيرة يوم وليلة الا ومعها محرم لها ، أخرجها الستة الا النسائي .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يحلون رجل بامرأة الا ومعها ذو محرم ! فقام رجل فقال يا رسول الله ان امرأتى خرجت حاججة : وانى اكتببت في غزوة كذا وكذا ؟ قال : فانطلق فحج مع امرأتك ، أخرجها الشيخان .

- النوع السادس فيما يذم استصحابه في السفر -

عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تصحب الملائكة رفقة فيها كلب ولا جرس ، أخرجه مسلم وأبو داود والترمذي * وفي رواية «الجرس» مزامير الشيطان * وفي أخرى لابن داود . لا تصحب الملائكة رفقة فيها جلد نمر .

- النوع السابع في القبول من السفر -

عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : السفر قطعة من العذاب ! يمنع أحدكم طعامه وشرابه ونومه ؛ فإذا قضى أحدكم نهمته فليعجل إلى أهله ، أخرجه الثلاثة «نهمته» بفتح النون أي حاجته .

وعن جابر رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا جئت من سفر فلا تأت أهلك طر وقاحتى تستجد المغيبة وتمشط الشعثة وعليك بالكيس ، أخرجه الخمسة إلا النسائي * وفي رواية . كان ينههم أن يطرقوا النساء ليلا لئلا يتخونوهن ويطلبوا عثرانهم * وفي أخرى . لا تلجوا على المغيبات فإن الشيطان يجري من أحدكم مجرى الدم فقلنا : ومنك ؟ قال : ومنى ! إلا أن الله أعانني عليه فاسلم . قال سفيان : معناه أسلم أنا منه فإن الشيطان لا يسلم * وفي أخرى كان إذا قتل من غزوة أو سفر فوصل عشية لم يدخل حتى يصبح . فإن وصل قبل الصبح لم يدخل الا وقت الغداة . يقول : امهلوا كي تمشط التفلة وتستجد المغيبة «الطروق» المجدى ليلا «والتخون» طلب الخيانة والتهمة «والاستجداد» حلق العانة وهو استعمال من الحديد وكانه استعماله على طريق الكناية والتورية «والمغيبة» التي غاب عنها وجهها «والشعثة» البعيدة العهد بال غسل وتسريح الشعر والنظافة «والتفلة» التي لم تنظف «والكيس» الجماع والكيس العقل فيكون قد جعل طلب الولد من الجماع عقلا .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : لما نهاهم النبي صلى الله عليه وسلم أن يطرقوا

النساء ليلا طرق رجلان بعد النهي فوجد كل واحد منهما مع امرأته رجلا ، أخرجه الترمذى .

— النوع الثامن في سفر البحر —

عن ابن عمرو بن العاص رضى الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تترك البحر الا حاجا أو معتمرا أو غازيا في سبيل الله تعالى ! فان تحت البحر ناراً وتحت النار بحرا ، أخرجه ابوداود . قال الخطابي في قوله ان تحت البحر ناراً الخ . هذا تخيم لامر البحر وتهويل لشأنه فان الأفة تسرع الى رآكبه ولا يؤمن هلاكه في غالب الامر كما لا يؤمن الهلاك من النار لمن لا يسهاودنامنها ، وهذا في معرض التخيل والتمثيل . وعن مطرف . قال : لا بأس بالتجارة في البحر وما ذكره الله تعالى في القرآن الا بحق ! ثم تلا (وترى الفلك فيه مواخر لتبتغوا من فضله) ، أخرجه رزين . قلت : وأخرجه البخارى في ترجمة والله أعلم . «مواخر» جمع ماخرة وهى الجارية .

— النوع التاسع في تلقى المسافر —

عن السائب بن يزيد رضى الله عنهما . قال : ذهبنا لتلقى رسول الله صلى الله عليه وسلم مع الصبيان الى ثنية الوداع مقدمه من غزوة تبوك ، أخرجه البخارى وأبوداود والترمذى . وعن عائشة رضى الله عنها . قالت : قدم زيد بن حارثة ورسول الله صلى الله عليه وسلم فى بيتى ، ففرع الباب فقام اليه صلى الله عليه وسلم عر يانا بجزئوبه والله ما رأيت عر يانا قبلها ولا بعدها فاعتنقه وقبله ، أخرجه الترمذى .

وعن الشعبي . قال : تلقى رسول الله صلى الله عليه وسلم : جعفر بن أبى طالب فالتمزه وقبل بين عينيه ، أخرجه أبوداود .

— النوع العاشر في ركعتى القدوم —

عن ابن عمر وكعب بن مالك رضى الله عنهم . قالا كان رسول الله صلى الله عليه

وسلم : اذا قفل من سفر بدأ بالمسجد فركع فيه ركعتين ثم انصرف الى بيته . قال نافع : وكان ابن عمر يفعل ذلك ، أخرجه ابوداود .

كتاب السبق والرمى وفيه فصلان

— الفصل الاول فى أحكامهما —

عن أبى هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا سبق الا فى خف أو حافر أو نصل ، أخرجه أصحاب السنن . والمراد « بالخف » الابل . و« بالحافر » الخيل و« بالنصل » السهم . « والسبق » بفتح الباء الجمل وباسكانها مصدر سبقت أسبق سبقتا . وعن ابن عمر رضى الله عنهما . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يضم الخيل بسابقها ، أخرجه ابوداود .

وعنه رضى الله عنه . قال : سابق رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الخيل وفضل القرح فى الغاية ، أخرجه ابوداود .

وعنه رضى الله عنه . قال : أجرى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ضمّ من الخيل من الخفيا الى ثنية الوداع وما لم يضمّ من الثنية الى مسجد بنى زريق ، أخرجه الستة . وعن أبى هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من أدخل فرسا بين فرسين وهو لا يأمن أن يسبق فليس بقمار ! ومن أدخل فرسا بين فرسين وقد آمن أن يسبق فهو قمار ، أخرجه ابوداود .

وعن أنس رضى الله عنه . قال كان للنبي صلى الله عليه وسلم ناقة تسمى العضباء لا تسبق فجاء اعرابي على قعود فسببها فشق ذلك على المسامين فقال صلى الله عليه وسلم : حق على الله ان لا يرفع شئ من الدنيا الا وضعه ، أخرجه البخارى وابوداود والنسائى . وعن فقيم اللخمي . قال : قات لعقبة بن عامر رضى الله عنهما مختلف بين هذين العرضين

وأنت شيخ كبير ويشق عليك . فقال : لولا كلام سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم لم أعانه سمعته يقول : من تعلم الرمي ثم تركه فليس منا أو قد عصي ، أخرجهم مسلم «ومعانة» الشئ عمقاساته وملاسته .

وعن عقبة بن عامر رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ان الله ليدخل بالسهم الواحد ثلاثة قعر الجنة صانعه المحتسب فى عمله الخير والراى به والمعد به وفى رواية ومنبله فارموا واركبوا واحب الى أن ترموا من أن تركبوا كل لهُو باطل ليس من اللهُو محمود الا ثلاثة تأديب الرجل فرسه وملاعبته أهله ورميه بقوسه ونبله فانهن من الحق ومن ترك الرمي بعد ما علمه فانهما نعمة تركها أو قال كفرها ، أخرجهم أصحاب السنن . وهذا لفظ أبى داود «والمنبل» الذى يتناول الرامى النبل ليرمى به وهو المعد به وقوله «كفرها» أى جحدتها .

وعن سلمة بن الأكوع رضى الله عنه . قال : خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على قمر من أسلم ينتضلون بالسوق فقال ارموا بنى اسماعيل فان أباكم كان راميا ارموا وانامع بنى فلان فامسك أحد القريتين بأيديهم فقال مالكم لا ترمون ؟ فقالوا كيف نرمى وأنت معهم ؟ فقال : ارموا وانامعكم كلكم ، أخرجهم البخارى .

— الفصل الثانى فيما جاء من صفات الخيل —

عن أبى وهب الجشمى رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : عليكم من الخيل بكل كميث أغر محجل ! أو أشقر أغر محجل ! أو أدم أغر محجل قيسل لابي وهب لمفضل الأشقر ؟ قال لان النبي صلى الله عليه وسلم : بعث سرية فكان أول من جاء بالفتح صاحب أشقر ، أخرجهم أبو داود والنسائى « وعنده . ارتبطوا الخيل وأمسحوا بنواصيها وأكفها وقلدها ولا تقلدها الا ونار ، ومعنى «لا تقلدها الا ونار» انهم كانوا يقلدون خيلهم الا ونار من العين فاعلمهم ان ذلك لا يرد من قدر الله شيئاً . وقيل : معناه لا تطلبون علمها الدخول التى وترتم بها فى الجاهلية .

وعن أبي قتادة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : خير الخيل
الادم الاقرح الارثم ثم الاقرح المحجل طلق اليمين . فان لم يكن ادم فسميت على هذه الشية
أخرجه الترمذي . « الاقرح » الذي في جبهته قرحة وهي بياض يسير في وسطها « والارثم »
الذي في شفته العليا بياض « وطلق اليمين » بضم الطاء واللام غير محجلها « والشية » كل لون
خالف معظم لون الخيل وغيره .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : بمن الخيل
في شقرها ، أخرجه أبو داود والترمذي اليمين البركة .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم : يكره الشكال
في الخيل . وهوان يكون الفرس في رجله اليميني بياض وفي يده اليسرى أو يده اليميني ورجله
اليسرى . وقيل الشكال ان يكون ثلاث قوائم محجلة وواحدة مطلقه أو الثلاث مطلقه
وواحدة محجلة ولا يكون الشكال الا في رجل . وقيل هو اختلاف الشية بياض في
خلاف ، أخرجه الخمسة الا البخاري .

وعن عروة بن الجعد رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الخيل
معتود في نواصيها الخير الاجر والمغنم الى يوم القيامة ، أخرجه الخمسة الا داود .
وعن عتبة بن عبد الله السلمي رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
لا تصبوا نواصي الخيل فان الخير معتود في نواصيها ولا اعرافها فان فيها دقاءها ولا أذناها
فانها مذاآها ، أخرجه أبو داود .

وعن جرير رضي الله عنه . قال : رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يلوي ناصية فرس
باصبعه ويقول الخيل معتود بنواصيها الخير الى يوم القيامة الاجر والنعمة ، أخرجه
مسلم والنسائي .

وعن يحيى بن سعيد . قال رائي النبي صلى الله عليه وسلم : يمسح وجه فرسه بردائه . فقيل
له في ذلك . فقال : اني عوتبت الليلة في الخيل ، أخرجه مالك .

وعن أبي ذر رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما من فرس عربي

الا يؤذن له عند كل سحر بكلمات يدعو بهن اللهم خولتني من خولتني من بني آدم وجعلتني له فاجعلني من أحب أهله وماله إليه ، أخرجه النسائي .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يسمى الانثى من الخيل فرساً ، أخرجه أبو داود .

وعن سهل بن سعد رضي الله عنه . قال : كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم فرس في حائطنا يقال له اللخيف ، أخرجه البخاري وروى بالحاء والخاء مكبراً ومصغراً .
وعن علي رضي الله عنه . قال : أهدى للنبي صلى الله عليه وسلم بعلة فركبها فقلت له لو حملنا الحجر على الخيل فكانت لنا مثل هذه ، فقال إنما يفعل ذلك الذين لا يعلمون ، أخرجه أبو داود والنسائي .

كتاب السؤال

عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : دعوني ما تركتكم فانما أهلك من كان قبلكم كثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم ! فاذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه . واذا أمرتكم بامر فأتوا منه ما استطعتم ، أخرجه الشيخان والترمذي .

وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ان أعظم المسلمين في المسامين جرماً من سأل عن شيء لم يحرم على الناس فخرم من أجل مسأله ، أخرجه الشيخان وأبو داود .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يزال الناس يسألونكم عن العلم حتى يقولوا هذا الله خالق كل شيء فمن خالق الله ، أخرجه الشيخان وأبو داود * وزاد قال أبو هريرة . وهو آخذ بيد رجل : صدق الله ورسوله ! قد سألتني اثنتان وهذا الثالث * وله في أخرى . فاذا قالوا ذلك ؟ فقولوا : الله أحد الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد ! ثم ليتفل عن يساره ثلاثاً ! وليستعد من الشيطان .

وعنه رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : شرار الناس الذين يسألون

عن شرار المسائل كي يغلطوا بها العلماء ، أخرجهم رزين .
وعن أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ان الله
فرض فرائض فلا تضيعوها ! وحد حدودا فلا تعتدوها ! وحرم أشياء فلا تقربوها !
وترك أشياء عن غير نسيان فلا تبحثوها^(١) ، أخرجهم رزين .

كتاب السحر والكهانة

عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من عقد عقدة
ثم نفث فيها فقد سحر ! ومن سحر فقد أشرك ! ومن نعلق بشيء وكل إليه ، أخرجهم النسائي .
وعن صفية بنت أبي عبيد عن بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم . قالت : قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من أتى عرافا فسأله عن شيء فصدقه لم تقبل له صلاة أربعين يوما ،
أخرجهم مسلم .

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : سحر رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى انه ليخيل
إليه أنه فعل الشيء وما فعله ! حتى اذا كان ذات يوم وهو عندي دعا الله ثم دعاه ! ثم قال
أشعرت يا عائشة أن الله تعالى قد أفتاني فيما استفتيته فيه ! قلت وما ذلك يا رسول الله ؟ قال
جاءني رجلان ففعد أحدهما عند رأسي والآخر عند رجلي . فقال أحدهما لصاحبه ما وجع
الرجل ؟ قال : مطبوب . قال : ومن طبه ؟ قال لبيد بن الأعصم اليهودي من بني زريق
قال : فباذا ؟ قال في مشط ومشاطة وجف طلعة ذكر . قال فابن هو ؟ قال في بؤذروان
فذهب صلى الله عليه وسلم في أناس من أصحابه إلى البئر فنظر إليها وعليها نخمل . ثم رجع إلى
عائشة فقال : والله لكأن ماءها قاعة الحناء ! ولكأن نخملها رؤس الشياطين . قلت يا رسول
الله فأخرجته ؟ قال لا . أما أنا فقد عافاني الله تعالى وشفاني وخشيت أن أثير على الناس
منه شر أو أمر بها فدفنت ، أخرجهم الشيخان « المطبوب » المسحور « والمشاطة » ما يخرج

من الشمر اذا مشط « والجف » وعاء الطلع وغشاؤه الذي يكنه « وذروان » بئر
في بني زريق .

وعن زيد بن أرقم رضي الله عنه . قال : سحر النبي صلى الله عليه وسلم فاشتكى
لذلك أياما فانه جبريل فقال ان رجلا من اليهود سحر ك عقدا في بئر كذا وكذا .
فارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم عليا رضي الله عنه . فاستخرجها فحلقها ! فقام صلى الله
عليه وسلم كأنما نشط من عقال ! فماذا كذلك لذلك اليهودي ولا رآه في وجهه قط ،
أخرجه النسائي .

﴿ حرف الشين وفيه ثلاثة كتب ﴾

﴿ الشراب - الشركة - الشمر ﴾

كتاب الشراب وفيه بابان

— الباب الاول في آدابه وفيه ستة فصول —

— الفصل الاول في الشرب قائما . جوازه —

عن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : سقيت النبي صلى الله عليه وسلم من ماء زمزم
فشرب وهو قائم ، أخرجه الخمسة الأبا داود . وفي رواية . استسقى وهو عند البيت فأتته
بدلو . وزاد في رواية . خلف عكرمة ما كان يومئذ الا على بعير . وفي رواية الترمذي
والنسائي . شرب رسول الله صلى الله عليه وسلم من زمزم وهو قائم .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال : كنا ناكل على عهد رسول الله صلى الله عليه
وسلم ونحن نمشي ونشرب ونحن قيام ، أخرجه الترمذي وصححه .
وعن مالك . انه بلغه : ان عمر وعثمان وعليا رضي الله عنهم كانوا يشربون قياما .

﴿ المنع منه ﴾

عن أنس رضى الله عنه . قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشرب قائماً
قيل لأنس : فالأكل ؟ قال ذلك أشد وأقول أشد وأخبر ، أخرجه مسلم والترمذى .
وأخرجه أبو داود بدون ذكر الأكل .

وعن أبي هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يشربن
أحدكم قائماً من نسي فليستقي ، أخرجه مسلم .

— الفصل الثاني في الشرب من أفواه الاسقية : جوازه —

عن بكشة الانصارية رضى الله عنها . قالت : دخل على النبي صلى الله عليه وسلم فشرب
من في قربة معلقة قائماً . فتمت الى فيها فقطعته ، أخرجه الترمذى * وزاد زبن . فأنخذته
ركوة أشرب فيها « الركوة » دلوصغير بشرب منه .

وعن عيسى بن عبد الله رجل من الانصار عن أبيه . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
دعا يوم أحد باداة فقال : أخنث فم الاداوة ففعلت فشرب من فيها ، أخرجه أبو داود
« الاداوة » كالركوة وقيل هي السطيجة .

﴿ المنع منه ﴾

عن أبي سعيد رضى الله عنه . قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اختناث
الاسقية أن يشرب من أفواها واختناثها أن يلقب رأسها فيشرب منه ، أخرجه الخمسة
الاثناساني .

— الفصل الثالث في التنفس عند الشرب —

عن ابن عباس رضى الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تشربوا
واحداً كشرب البعير ! ولكن اشربوا مثني وثلاث وسموا الله تعالى اذا اتم شربتم واحمدوا
الله اذا اتم رفعتم ، أخرجه الترمذى * وروى الخمسة الاثناساني عن أنس رضى الله عنه .
قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يتنفس ثلاثاً * وزاد مسلم والترمذى ويقول انه

أروى وأبرأ وأمرأ .

وعن أبي قتادة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا شرب أحدكم فلا يتنفس في الاناء ، أخرجه الخمسة الأباداود .

وعن أبي المثني الجهني . قال : دخل أبو سعيد على مروان فقال له : أسمعت النبي صلى الله عليه وسلم ينهى عن النفخ في الاناء ؟ قال نعم . وسأل رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انى لأروى من نفس واحد ؟ فقال صلى الله عليه وسلم : فابن القدرح عن فيك ثم تنفس . قال فانى أرى القذاة فيه ؟ قال : فاهرقها ، أخرجه الاربعة الاالنسائي .

— الفصل الرابع في ترتيب الشاربين —

عن أنس رضي الله عنه . قال : أتى النبي صلى الله عليه وسلم بقدرح لبن فشرب وعن يساره أبو بكر رضي الله عنه . وعن يمينه اعرابي . فاعطى الاعرابي فضله وقال الايمن فالايمن ، أخرجه الستة الاالنسائي .

وعن سهل بن سعد رضي الله عنه . قال : أتى النبي صلى الله عليه وسلم بشراب فشرب وعن يمينه غلام وعن يساره الاشياخ . فقال للغلام : أتأذن لى ان أعطى هؤلاء ؟ فقال الغلام والله يارسول الله لا أوتر بنصيبى منك أحدا ! فقله رسول الله صلى الله عليه وسلم فى يده ، أخرجه الشيخان * وزاد زين . قال وكان الغلام الفضل بن العباس .
وعن ابن أبى أوفى وأبى قتادة رضي الله عنهم . قالا : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ساقى القوم آخرهم شربا ، أخرجه ابوداود عن الاول والترمذى عن الثانى .

— الفصل الخامس في نغطية الاناء —

عن جابر رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : غطوا الاناء وأوكوا السقاء ، أخرجه الشيخان وابوداود * وزاد مسلم . فان فى السنة ليلة ينزل فيها واء لايمر بانه ليس عليه غطاء أو سقاء ليس عليه وكاء الانزل فيه من ذلك الواء ! قال الليث فلاعجم عندنا يتقون ذلك فى كانون الاول * وفى رواية لهما . استسقى صلى الله عليه وسلم فقال

رجل يارسول الله ألا نسقيك نبذا؟ قال: بلى. فحجاءه بقدرح فقال صلى الله عليه وسلم: لا تخمرنه. ولو أن تعرض عليه عودا وشرب * ولمسلم عن أبي حميد. إنما أمرنا بإيكاء السقاء ليلا وبالابواب أن تغلق ليلا.

— الفصل السادس في أحاديث متفرقة —

عن عائشة رضي الله عنها. قالت: كان النبي صلى الله عليه وسلم يستعذب له الماء من بيوت السقيا قال قتبية: هي عين بينهما وبين المدينة يومان، أخرجه ابوداود. وعن جابر رضي الله عنه. قال: دخل النبي صلى الله عليه وسلم حائط رجل من الانصار وهو يحول الماء في حائطه. فقال صلى الله عليه وسلم: ان كان عندك ماء بات هذه الليلة في شنة والا كرعنا؟ فقال: عندى ماء بارد. فانطلق الى العريش فسكب في قدح ثم حلب عليه من داجن له فشرب، أخرجه البخارى وابوداود «الكرع» الشرب بالقم من النهر أو الساقية «والعريش» معروف.

وعن أنس رضي الله عنه. قال: كان لام سليم قدح فقالت سقيت فيد رسول الله صلى الله عليه وسلم كل الشراب الماء والعسل واللبن والنبذ، أخرجه النسائي.

— الباب الثاني في الخمر والانبذة وفيه ستة فصول —

﴿ الفصل الاول في تحريم كل مسكر ﴾

عن عائشة رضي الله عنها. قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: كل شراب أسكر فهو حرام، أخرجه الستة * وفي رواية. سئل عن البتع؟ فقال كل شراب أسكر فهو حرام «البتع» نبيذ العسل * وفي أخرى لابن داود. كل مسكر حرام وما أسكر منه الفرق فل الكف منه حرام * وفي أخرى للترمذى. فالخسوة منه حرام «الفرق» بفتح الراء وسكونها اناء بسع ستة عشر رطلا «والخسوة» الجرعة من الماء.

وعن أبي موسى رضي الله عنه. قال: قلت يارسول الله أفنتنا في شرابين كنا نصنعهما باليمن البتع وهو من العسل ينبذ حتى يشتد. والمزر وهو من الذرة والشعير ينبذ حتى يشتد.

فقال صلى الله عليه وسلم: أنهى عن كل مسكر أسكر عن الصلاة، أخرجه الخمسة إلا الترمذى
وعن ابن عمر رضى الله عنهما . قال : سأل رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
الاشربة فقال اجتنب كل مسكر ينش قليلا وكثيره ، أخرجه النسائي « ينش » أى يغلى .
وعن ابن عمر وبن العاص رضى الله عنهما . قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
الخمر والميسر والكوبة والغبيراء . وقال كل مسكر حرام ! قيل « الغبيراء » السكرجة تعمل
من الذرة شراب تعمله الحبشة ، أخرجه ابوداود « الكوبة » طبل صغير مخصر ذو رأسين .

﴿ الفصل الثانى فى تحريم المسكر و ذم شاربه ﴾

عن ابن عمر رضى الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كل مسكر خمر
وكل مسكر حرام ! ومن شرب الخمر فى الدنيا ومات وهو يدمنها لم ينب منها لم يشربها فى
الآخرة ، أخرجه الستة . قال الخطابى معنى « لم يشربها فى الآخرة » لم يدخل الجنة .
وعنه رضى الله عنه . ان عمر رضى الله عنه قال على منبر النبى صلى الله عليه وسلم : أما
بعدايها الناس انه نزل تحريم الخمر وهى من خمسة من العنب والتمر والعسل والحنطة والشعير
والخمر ما خامر العقل ، أخرجه الخمسة .

وعن جابر رضى الله عنه . قال : ان على الله عهدا لمن شرب السكر أن يسقيه من طينة
الجبال ! قيل : وما طينة الجبال ؟ قال عرق أهل النار ، أخرجه مسلم والنسائي .
وعن أنس رضى الله عنه . قال : لعن النبى صلى الله عليه وسلم فى الخمر عشرة عاصرها
ومعتصرها وشاربها وساقيها وحاملها والمحمولة اليه وبائعها ومبتاعها وواهبها وآكل ثمنها ،
أخرجه الترمذى .

وعن أبى موسى رضى الله عنه . انه كان يقول : ما أبلى شربت الخمر أو عبتت هذه
السارية دون الله ، أخرجه النسائي .

﴿ الفصل الثالث فى تحريمها ومن أى شىء هى ﴾

عن ابن عباس رضى الله عنهما . قال : حرمت الخمر بعينها قليلا وكثيرا وما أسكر من

كل شراب ، أخرجه النسائي .

وعن النعمان بن بشير رضى الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ان
من العنب خمراً . وان من التمر خمراً . وان من العسل خمراً . وان من البرخمراً . وان من الشعير
خمراً . وأنها كم عن كل مسكر ، أخرجه أبو داود والترمذى .

وعن أبي هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الخمر من هاتين
الشجرتين ! النخلة والعنب ، أخرجه الخمسة الا البخارى .

وعن ابن عمر رضى الله عنهما . قال : نزل تحريم الخمر وان بالمدينة يومئذ خمسة أشربة
ما فيها شراب العنب ، أخرجه البخارى .

وعن أبي سعيد رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ان الله تعالى
يعرض بالخمر فمن كان عنده شيء منها فليبعها وينتفع بها ! فالبئنا الا سيرا حتى قال صلى الله
عليه وسلم : ان الله تعالى حرم الخمر فمن أدركته هذه الآية وعنده منها شيء فلا يشترها ولا
يبيعها ولا ينتفع بها فاستقبل الناس بما عندهم منها طرق المدينة فسفكوها ، أخرجه مسلم .

وعن الحسن بن علي عن أبيه رضى الله عنهما . قال : كان لي شارف من نصيبي يوم بدر
وأعطاني رسول الله صلى الله عليه وسلم شارف من الخمس فبينما شارفنا مناختنا الى حجرة
رجل من الانصار فجئت فاذا شارفي قد جبت أسنمتها وبقرت خواصرهما وأخذ من
أكبادهما فلم أملك عيني حين رأيت ذلك المنظر . فقلت : من فعل هذا ؟ قالوا فعله حمزة وهو
في هذا البيت في شرب من الانصار غتته قينة فقالت في غنائها .

ألا يا حمز للشرف النواء * وهن معقلات بالقناء

ضع السكين في اللبّات منها * وعجل من قديد أو شواء

فوثب حمزة الى السيف فاجب أسنمتها وبقر بطونها وأخذ من أكبادهما قال
فانطلقت فدخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده زبد بن حارثة فعرف في وجهي
الذي لقيت ! فقال مالك ؟ فقلت يا رسول الله ما رأيت كاليوم عدا حمزة على ناقتي فاجب
أسنمتها وبقر خواصرهما وها هوذا في البيت معه شرب . فدعى صلى الله عليه وسلم بردائه

فارتدى ثم انطلق يمشى واتبعناه حتى جاء البيت فاستأذن فاذن له . فاذا هم شرب ! فطلق صلى الله عليه وسلم يلوم حمزة في فعله . فاذا حمزة مثل حمزة عينا ! فنظر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فصعد النظر ثم قال : وهل أتم الاعبيد لابي . فعرف صلى الله عليه وسلم أنه قد مثل فنكص على عقبيه حتى خرج وخر جنامعه ! وذلك قبل تحريم الخمر ، أخرجه الشيخان وأبو داود . وليس عندهم من الشعر الا نصف البيت الاول والله أعلم « الشارف » الناقاة المسنة الكبيرة « والنواء » السمان « والجب » الفقع « والبقر » شق البطن « والشرب » بفتح الشين وسكون الراء الجماعة الذين يشربون الخمر « ومثل الشارب » اذا أخذت منه الخمر فتغير « ونكص على عقبيه » رجع الى ورائه ماشيا .

❖ الفصل الرابع فيما يحل من الانبذة وما يحرم ❖

عن ابن عباس رضى الله عنهما . قال : من سره أن يجرم ان كان محرما محرم الله فليحرم النبيذ * وفي رواية . قال له قيس بن وهب : ان لي جريرة أتبذفها حتى اذا غلا وسكن شربته . قال : مذكم هذا شرابك ؟ قال منذ عشرين سنة : قال طالماتروت عروقك من الخبث ، أخرجه النسائي .

وعن أبي هريرة رضى الله عنه . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فلما علمت قدومه تحينت وصوله بنبيذ صنعته في دباء أتيت به فاذا هو بنش و يغلي فقال اضرب به الحائط فان هذا شراب من لا يؤمن بالله ولا باليوم الآخر ، أخرجه أبو داود والنسائي .

وعن ابن عمر رضى الله عنهما . قال : جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم باناء فيه نبيذ فرفعه الى فيه فوجده شديدا فرده . فقال رجل : أحرام هو يا رسول الله ؟ فقال على بالرجل . فاخذ منه القدر ثم دعا بماء فصبه عليه ثم رفعه الى فيه فقطب . ثم دعا بماء أيضا فصبه فيه . ثم قال : اذا اغتلمت عليكم هذه الاوعية فاكسروا قوتها بالماء ، أخرجه النسائي . وقال هذا الحديث ليس بالمشهور ولا يحتاج به « قطب وجهه » اذا عبس وجمع جلده من شيء كرهه « واغتلمت » اشتدت واضطربت وذلك عند الغليان .

وعن عائشة رضى الله عنها . قالت : كنا نبذر رسول الله صلى الله عليه وسلم غدوة في

سقاء فيشربه عشية وعشية فيشربه غدوة . قالت : وكنا نغسل السقاء غدوة وعشية مرتين في يوم ، أخرجهم أصحاب السنن .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : كنا نتقع لرسول الله صلى الله عليه وسلم الزبيب يشربه اليوم والغدو بعد الغدالي مساء الثالثة ثم يأمر به فيسقى أو يهراق ، أخرجهم مسلم وابدواود والنسائي .

وعن جابر رضي الله عنه . قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يخلط الزبيب والتمر . والبسر والتمر جميعا . وقال : لا تنبذوا الزبيب والتمر جميعا . ولا الرطب والبسر جميعا ، أخرجهم الخمسة .

وعن أبي قتادة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تنبذوا الزهو والرطب جميعا . ولا تنبذوا الرطب والزبيب جميعا . ولكن انبذوا كل واحد على حدته ، أخرجهم مسلم ومالك وابدواود والنسائي .

وعن أنس رضي الله عنه . قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يخلط الزهو والتمر ثم يشرب . وكان عامة مخمورهم حين حرمت الخمر ، أخرجهم مسلم والنسائي .
وعن جابر بن زيد وعكرمة . أنهما : كانا يكرهان البسر وحده ويأخذان ذلك عن ابن عباس رضي الله عنهما ، أخرجهم ابدواود .

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : كنا ننبذ لرسول الله صلى الله عليه وسلم زيبا فنلقى فيه تمرا . وفي أخرى . كنت آخذ قبضة من زبيب وقبضة من تمر فالتقيه في اناء فامر سه ثم أسقيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أخرجهم ابدواود .

وعن سويد بن غفلة . قال قرأت كتاب عمر الى أبي موسى : أما بعد فإنه قدم على غير من الشام تحمل شرابا غليظا اسود كطلاء الابل . واني سألتهم على كم يطبخونه ؟ فاجبروني انهم يطبخونه على الثلثين ذهب ثلثاه الاخبثان ثلث بريجه وثلث ببيغيه ! فمر من قبلك يشربونه ، أخرجهم النسائي . وفي رواية له . قال عبد الله بن يزيد الخطمي : كتب الينا عمر رضي الله عنه . أما بعد فاطبخوا شرابكم حتى يذهب منه نصيب الشيطان فان له اثنتين

ولسكم واحدا ، والمراد « ببعيه » أذاه وشدته .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . أنه : سأله رجل عن العصير ؟ فقال : اشربه ما كان طريا
قال انى أطبخه وفي نفسى منه شىء ؟ فقال : أ كنت شاربه قبل أن تطبخه ؟ قال لا . قال
فالنار لا تحل شيئا حرم ، أخرجه النسائى .

﴿ الفصل الخامس فى الظروف وما يحل منها وما يحرم ﴾

عن ابن عمر رضى الله عنهما . قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نبيذ الجرب
والدباء والمزفت ، أخرجه الستة الا البخارى * وفى رواية لمسلم . نهى عن الحتم وهى :
الجرة وعن الدباء وهى : القرعة وعن المزفت وهو : المقير وعن النقيير وهى : النخلة
تنسج نسجا وتنقر نقرا . وأمر أن ينبذ فى الاسقية .

وعن بريدة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كنت نهيتكم عن
الظروف فاشربوا فى كل وعاء غير أن لا تشر بوا مسكرا ، أخرجه الخمسة الا البخارى .

﴿ الفصل السادس فى لواحق الباب ﴾

عن أنس رضى الله عنه . قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخمر أن يتخذ
خلا ، أخرجه مسلم والترمذى .

وعن أبى هريرة رضى الله عنه . قال قال النبي صلى الله عليه وسلم : أتيت ليلة أسرى بنى
بقدحين من خمر ولبن فاخذت اللبن . فقال الملك : الحمد لله الذى هدانا لهذا الذى كنا لنهتوا لولا
أخذت الخمر غوت أمتك ، أخرجه النسائى .

وعن عائشة رضى الله عنها . قالت : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أطيب
الشراب ؟ فقال الحلوى البارد ، أخرجه الترمذى .

كتاب الشرك

عن أبي هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يقول الله تعالى
أنا ثالث الشريكين ما لم يخن أحدهما صاحبه ! فإذا خانه خرجت من بينهما ، أخرجته
أبوداود * وزاد زين . وجاء الشيطان .

وعن ابن مسعود رضى الله عنه . قال : اشتركت أنا وعمار وسعد فيما نصيب يوم بدر
فجاء سعد بأسيرين ولم أجد أنا وعمار بشيء ، أخرجته ابوداود والنسائي .

وعن زهرة بن معبد عن جده عبد الله بن هشام . وقد أدرك النبي صلى الله عليه وسلم
وذهبت به أمه زينب بنت حميد إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : يا بعه . فقال : هو
صغير . فسح رأسه ودعاه بالبركة ! فكان بعد إذ اشترى الطعام تلقاه ابن عمر وابن الزبير
فبئسوا لأن أشركنا فان النبي صلى الله عليه وسلم دعالك بالبركة فيشركهم ! فرمى بأصاب الرحلة
كأهى فبيعت بها إلى المنزل ، أخرجته البخارى .

وعن السائب بن أبي السائب رضى الله عنه . قال : أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فجعلوا
يثنون علىّ ويذكروننى . فقال صلى الله عليه وسلم : أنا أعلمكم به . فقلت صدقت باني
أنت وأمى ! كنت شريكى فنعم الشريك ! كنت لا تدارى ولا تمارى ، أخرجته ابوداود
« المدارة » المدافعة « والممارسة » المجادلة .

كتاب الشعر

عن أبي بن كعب رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ان من الشعر
حكمة ، أخرجته البخارى وأبوداود * وفي رواية له عن ابن عباس . جاء عرابى إلى النبي
صلى الله عليه وسلم فجعل يتكلم بكلام فقال صلى الله عليه وسلم : ان من البيان سحرا وان من
الشعر حكما .

وعن أبي هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لأن يمتلى

جوف أحدكم قبحا حتى يريه خير له من أن يمتلي شعرا ، أخرجه الخمسة الا النسائي * وفي
أخرى لمسلم . عن الخدرى بينا النبي صلى الله عليه وسلم يسير إذ عرض شاعر ينشد فقال
صلى الله عليه وسلم . خذوا الشيطان أو امسكوا الشيطان ! وذكروا نحوه « القبيح » الصديد
الذي يسيل من الدم والجرح ومعنى « يريه » يأكله .

وعن عائشة رضی الله عنها . قالت : كان النبي صلى الله عليه وسلم يضع لحسان رضی الله
عنه منبراً في المسجد يقوم عليه يفاخر أو ينافح عن رسول الله عليه وسلم ! وكان يقول ان الله
يؤيد حسان بروح القدس مانافح أو فاخر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أخرجه
البخارى وأبو داود والترمذى « المناخفة » المخاصمة « والتأييد » التقوية « وروح القدس »
هو جبريل عليه السلام .

وعن عمرو بن الشريد عن أبيه . قال : ردفت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً فقال
هل معك من شعر أمية بن أبي الصلت ؟ قلت نعم . قال هيه ! فأنشدته بيتاً . فقال هيه !
حتى أنشدته مائة بيت ، أخرجه مسلم .

وعن جابر بن سمرة رضی الله عنه . قال : جالست النبي صلى الله عليه وسلم أكثر من مائة
مرة وكان أصحابه يتناشدون الشعر ويتذاكرون أشيلاء من أمر الجاهلية وهو ساكت وربما
تبسم معهم ، أخرجه الترمذى .

وعن أنس رضی الله عنه . قال : دخل النبي صلى الله عليه وسلم مكة في عمرة القضاء
وعبد الله بن رواحة يمشى بين يديه وهو يقول شعر :

خلوا بني الكفار عن سبيله * اليوم نضر بكم على تنزيله

ضربا يزبل الهام عن مقيله * ويذهل الخليل عن خليله

فقال له عمر رضی الله عنه . بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي حرم الله تقول
الشعر ! فقال صلى الله عليه وسلم : خيل عنه يا عمر . فلهي أسرع فيهم من نضح النبل ،
أخرجه الترمذى وصححه والنسائي « نضح النبل » الرمي به .

وعنه رضی الله عنه . قال : كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم حادي يقال له أنجشة وكان

حسن الصوت . فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : رويدك يا أنجشة لانكسر القوارير
أوسوقك بالقوارير بمعنى ضعفه النساء ، أخرجته الشيخان وقوله « رويدك » بمعنى ارفق
وتأن ونحو ذلك وشبهه النساء « بالقوارير » لان أقل شيء يؤثر فيهن من الحذاء أو الغناء أو أرادان
النساء لا قوة لهن على سرعة السير « والحذاء » مما يهيج الابل ويضعها على السير وسرعته
فيضرب ذلك بالنساء اللاتي عليهن .

وعن الهيثم بن أبي سنان . أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه في قصصه يذكر النبي صلى الله
عليه وسلم يقول : ان أخالك لا يقول الرفث يعني ابن راحة قال :

أنا رسول الله يتلو كتابه * اذا انشق معروف من الفجر ساطع
أرانا الهدى بعد العمى فقلوبنا * به موقنات ان ما قال واقع
بيت يجافي جنبه عن فراشه * اذا استنقلت بالمركب المضاجع
أخرجه البخاري « الرفث » الفحش في القول .

وعن البراء رضي الله عنه . قال قال النبي صلى الله عليه وسلم : يوم قر بظلة لحسان بن ثابت
أهج المشركين فان جبريل معك ، أخرجته الشيخان .

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : استأذن حسان رسول الله صلى الله عليه وسلم
في هجاء المشركين ! فقال صلى الله عليه وسلم : فكيف بنسبي ؟ فقال لاسئلك منهم كما
تسل الشعرة من العجين ، أخرجته الشيخان * وزاد مسلم في رواية فقال :
وان سنام المجد من آل هاشم * بنو بنت مخزوم ووالدك العبد
« سنام » كل شيء أعلاه « والمجد » الشرف والعلا والفخر والسؤدد وما أشبهه .

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : هجاهم
يعني المشركين حسان فشفني واشتني ! قال حسان رضي الله عنه :

هجوت محمداً فاجبتُ عنه * وعند الله في ذلك الجزاء
هجوت محمداً برا تقياً * رسول الله شيمته الوفاء

أتهجوه ولست له بكفاء * فشركا تخيركا القداء
 فان أبي ووالده وعرضي * لمرض محمد منكم وقاء
 نسكت بنيتي ان لم تزوها * تثير النقع موردها كداء
 تبارين الاعنة مصعدات * على أكتافها الاسل الظماء
 تظل جيانا متهطرات * تلطمهن بالخر النساء
 فان أعرضتمو اعنا اعترنا * وكان الفتح وانكشف العطاء
 والاقاصبروا لضراب يوم * يعز الله فيه من يشاء
 وقال الله قد أرسلت عبدا * يقول الحق ليس به خفاء
 وقال الله قد بسرت جندا * هم الانصار عرضتها اللقاء
 تلاقى كل يوم من معد * سبب أو قتال أو هجاء
 فمن بهجور رسول الله منكم * ويمدحه وينصره سواء
 وجبريل رسول الله فينا * وروح القدس ليس له كفاء

أخرجه مسلم « والمباراة » الحجارة والمسابقة « والاسل » الرماح « والظماء » جمع ظامى وهو العطشان جعلها عطاشا الى وورد الدماء استعارة « متهطرات » أى مسرعة « عرضتها » يقال فلان عرضة لكذا اذا كان مستعدا له ومتهطرا له .

وعن أبي هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أصدق كلمة قالها شاعر كلمة لييد * ألا كل شىء ما خلا الله باطل * وكاد أمية بن أبى الصلت أن يسلم ، أخرجه الشيخان والترمذى .

وعن عائشة رضى الله عنها . أنها سألت : هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقتل بشىء من الشعر ؟ فقالت كان يقتل بشعر ابن راحة . ويقول : * وياتيك بالاخبار من لم تزود * ، أخرجه الترمذى .

وعن جندب بن عبد الله رضى الله عنه . قال : بينا نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صابه حجر فتر فدميت أصبعه . فقال :

هل أنت الا أصبع دميت * وفي سبيل الله ما لقيت ، أخرجه الشيخان

— حرف الصاد وفيه عشرة كتب —

﴿ الصلاة — الصوم — الصبر — الصدق — الصدقة — صلاة الرحم — الصعبة — ﴾

(الصداق — الصيد — الصفات)

كتاب الصلاة وهو قسمان

— القسم الاول في الفرائض وفيه تسعة أبواب —

﴿ الباب الاول في فضل الصلاة ﴾

عن أبي هريرة رضى الله عنه . قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :
أرايتم لو أن نهر أبواب أحدكم يغتسل فيه كل يوم خمس مرات ما تقولون يبقى ذلك من درنه
شيئاً ؟ قالوا لا يبقى ذلك من درنه شيئاً . قال فذلك مثل الصلوات الخمس ! يحجوا لله بها
الخطايا ، أخرجها الخمسة الأباود « الدرر » الوسخ .

وعن سعد بن أبي وقاص رضى الله عنه . قال : كان رجلان اخوان فهلك أحدهما قبل
صاحبه باربعين ليلة فذكرت فضيلة الاول منهما عند رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقال
النبي صلى الله عليه وسلم : ألم يكن الآخر مسلماً ؟ قالوا بلى . وكان لا بأس به ، فقال صلى
الله عليه وسلم : وما يدريك ما بلغت به صلواته بعده ! انما مثل الصلاة كمثل نهر عذب غمر
ببواب أحدكم يقتحم فيه كل يوم خمس مرات ! فما ترون ذلك يبقى من درنه فانكم لا تدررون
ما بلغت به صلواته ، أخرجها مالك « الغمر » بفتح الغين المعجمة الكثير « و يقتحم فيه »
يدخله و يلتقي نفسه فيه .

وعن أبي امامة رضى الله عنه . قال : بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد ونحن
معه اذ جاء رجل فقال : يا رسول الله انى أصبت حدا فاقمه على . فسكت عنه اثم أعاد فسكت !

وأقيمت الصلاة فلما انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم تبعه الرجل وأتبعته أنظر ماذا
يرد عليه . فقال له : أرأيت حين خرجت من بيتك أليس قد توضأت فاحسنت الوضوء ؟
قال بلى يا رسول الله . قال : ثم شهدت الصلاة معنا ؟ قال نعم يا رسول الله . قال فان الله تعالى
قد غفر لك حدك أو قال ذنبك ، أخرجهم مسلم وأبو داود .

وعن أنس رضي الله عنه . قال : كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم فجاءه رجل فقال
يا رسول الله انى أصبت حداً فأقمه على ؟ ولم يسأله . وحضرت الصلاة فصلى مع النبي صلى
الله عليه وسلم . فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة قام اليه الرجل فقال يا رسول الله
انى أصبت حداً فأقم في كتاب الله تعالى ؟ قال : أليس قد صليت معنا ؟ قال نعم . قال
اذهب فان الله قد غفر لك ذنبك أو قال حدك ، أخرجهم الشيخان .

وعن عاصم بن سفيان . أنهم : غزوا غزاة السلاسل فقاتهم العدو فربطواهم رجوعوا الى
معاوية وعنده أبو أيوب وعقبة بن عامر . فقال عاصم : يا أبا أيوب فانتا العدو العام وقد أخبرنا انه
من صلى في المساجد الاربعة غفر له ذنبه ؟ فقال : يا ابن أخي أدلك على أسير من ذلك . انى
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من توضأ كما أمر . وصلى كما أمر . غفر له
ما تقدم من عمل ! أ كذلك يا عقبة ؟ قال نعم ، أخرجهم النسائي .

وعن عقبة بن عامر رضي الله عنه . قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :
يمعجب ربك من راعي غنم في رأس شظية الجبل يؤذن بالصلاة ويصلى ! فيقول الله تعالى :
انظروا الى عبدى هذا يؤذن ويقيم الصلاة يخاف منى ! قد غفرت لعبدى وأدخلته الجنة ،
أخرجهم أبو داود والنسائي « الشظية » قطعة مرتفعة في رأس الجبل .

وعن مالك . أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : استقموا ولن تحصوا
واعلموا ان خير أعمالكم الصلاة ولا يحافظ على الوضوء الا مؤمن .

وعن حذيفة رضي الله عنه . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا حزنه أمر
صلى ، أخرجهم أبو داود « حزبه » بالباء والنون أى نزل به وأوقعه في الحزن .

وعن عبد الله بن سلمان عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم . قال : جاء رجل

يوم خيبر الى النبي صلى الله عليه وسلم . فقال يا رسول الله : لقد ربحت اليوم ربحاً ما ربحه أحد من أهل هذا الوادي ! قال . ويحك ! وما ربحت ؟ قال ما زلت أبيع وأبتاع حتى ربحت ثلاثمائة أوقية . فقال له صلى الله عليه وسلم : أفلا أنبتك بخير ربح ! فقال : ما هو يا رسول الله ؟ قال ركعتين بعد الصلاة ، أخرجه ابوداود .

وعن أنس رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : حجب الى النساء والطيب وجعلت قرعة عيني في الصلاة ، أخرجه النسائي .

وعن ربيعة بن كعب الاسلمي . قال : كنت أبيت مع النبي صلى الله عليه وسلم فآتته بوضوئه وبخاجته . فقال لي : سلني ؟ قلت فاني أسألك مرافقتك في الجنة ! فقال أو غير ذلك قلت : هو ذلك . قال فاعني على نفسك بكثرة السجود ، أخرجه مسلم وأبوداود .

وعن معدان بن أبي طلحة رضي الله عنه . قال : لقيت ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ورضى الله عنه . فقلت . اخبرني بعمل أعمله يدخلني الجنة أو قلت باحب الاعمال الى الله تعالى ؟ فسكت . ثم سأله ؟ فسكت . ثم سأله الثالثة ؟ فقال سألت عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : عليك بكثرة السجود ! قال فانك لا تسجد لله تعالى سجدة الا رفعك الله بها درجة ! وحط عنك بها خطيئة ! قال معدان . ثم أتيت أبا الدرداء فسأله ؟ فقال مثل ما قال لي ثوبان ، أخرجه مسلم والترمذي والنسائي .

— الباب الثاني في وجوب الصلاة آداء وقضاء —

عن أنس رضي الله عنه . قال : سألت رجل نبي الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله كم فرض الله على عباده من الصلوات ؟ قال : افترض الله على عباده صلوات خمساً . فخلف الرجل لا يزيد عليها شيئاً ولا ينقص منها شيئاً . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ان صدق لي دخلن الجنة ، أخرجه مسلم والترمذي والنسائي . وهذا لفظ النسائي ، وقد أخرجه مسلم والترمذي في جملة حديث طويل مذكور في كتاب الايمان .

وعن أنس رضي الله عنه . قال : فرضت على النبي صلى الله عليه وسلم ليلة أسرى به

الصلاة خمسين ثم نقصت حتى جعلت خمسا . ثم نودي يا محمد ؟ انه لا يبدل القول لذي وان لك بهذه الخمس خمسين ، أخرجه الخمسة الأباداود وهذا اللفظ الترمذى .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . قال : فرض الله الصلاة على لسان نبيكم صلى الله عليه وسلم في الحضرة معا وفي السفر ركعتين وفي الخوف ركعة ، أخرجه مسلم وابوداود والنسائي وعن عائشة رضى الله عنها . قالت فرض الله الصلاة حين فرضها ركعتين ثم أتمها في الحضرة وأقرت صلاة المسافر على الفريضة الاولى ، أخرجه الستة الا الترمذى .

وعن عمر رضى الله عنه . قال : صلاة الاضحى ركعتان . وصلاة الفطر ركعتان . وصلاة المسافر ركعتان . وصلاة الجمعة ركعتان . تمام غير قصر على لسان النبي صلى الله عليه وسلم ، أخرجه النسائي .

وعن عبد الله بن فضالة عن أبيه رضى الله عنه . قال : علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان فيما علمني حافظ على الصلوات الخمس ! قال : قلت ان هذه ساعات لي فيها أشغال فرني بامر جامع اذا أنا فعلته أجزأ عني ؟ فقال : حافظ على العصرين وما كانت من لغتنا . قلت وما العصران ؟ قال صلاة قبل طلوع الشمس وصلاة قبل غروبها ، أخرجه ابوداود .

وعن سيرة بن معبد رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مروا الصبي بالصلاة اذا بلغ سبع سنين فاذا بلغ عشر سنين فاضر به عليها ، أخرجه ابوداود والترمذى * ولفظه . علموا الصبي الصلاة ابن سبع واضر به عليها ابن عشر .

وعن عمرو بن العاص رضى الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مروا اولادكم بالصلاة وهم ابناء سبع واضر بهم عليها وهم ابناء عشر وفرقوا بينهم في المضاجع ، أخرجه ابوداود * وله في أخرى . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن ذلك ؟ فقال : اذا عرف يمينه من شماله فروه بالصلاة .

وعن ابن عمر رضى الله عنهما . قال : عرضني رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أحد وأنا ابن أربع عشرة فلم يجزني وعرضني يوم الخندق وأنا ابن خمس عشرة فاجازني . قال نافع فقدمت على عمر بن عبد العزيز وهو خليفة فحدثته هذا الحديث . فقال : ان هذا الحد ما بين

الصغير والكبير ، فكتب الى عماله أن يفرضوا لمن بلغ خمس عشرة . وما كان دون ذلك فاجعلوه في العيال ، أخرجہ الخمسة .

وعن أنس رضی اللہ عنہ . ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال : من نسی صلاة فليصل اذا ذكر ! لا كفارة لها الا ذلك ، أخرجہ الخمسة * وفي أخرى للشيخين . اذا رقد أحدكم عن الصلاة أو غفل عنها فليصلها اذا ذكرها فان الله عز وجل يقول : « وأقم الصلاة لذكري » .

وعن أبي قتادة رضی اللہ عنہ . قال : سرنا مع رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ليلة فقال بعض القوم لو عرست بنا يا رسول الله ؟ قال : أخاف أن تناموا عن الصلاة ! فقال بلال أنا أوقظكم فاضطجعوا وأسند بلال ظهره الى راحلته فغلبته عيناه فنام . فاستيقظ النبي صلی اللہ علیہ وسلم وقد طلع حاجب الشمس ! فقال يا بلال : أين ما قلت ؟ فقال : ما ألقيت على نومة مثلها قط ! قال : ان الله قبض أرواحكم حين شاء ؟ وردها عليكم حين شاء ! يا بلال قم فأذن الناس بالصلاة . فتوضأ فلما ارتفعت الشمس وايضت قام فصلى بالناس جماعة ، أخرجہ الخمسة واللفظ للبخاري والنسائي * وعند أبي داود . فأيقظهم الاحر الشمس ! قاموا وساروا هنيهة ثم نزلوا فتوضأوا وأذن بلال فصلاوا ركعتي الفجر ثم صلوا الفجر وركبوا . فقال : بعضهم لبعض قد فرطنا في صلاتنا ! فقال النبي صلی اللہ علیہ وسلم : انه لا تفر ببط في النوم إنما التفر ببط في اليقظة . فاذا سهي أحدكم عن صلاة فليصلها حين يذكرها ومن الغد للوقت * وفي أخرى له . فقمنا ولهين لصلاتنا . فقال صلی اللہ علیہ وسلم : رويدا رويدا لا بأس عليكم حتى اذا تعالت الشمس ! قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم : من كان منكم يركع ركعتي الفجر فليركعهما فقام من كان يركعهما ومن لم يكن يركعهما فركعهما . ثم أمر أن ينادى بالصلاة فنودي بها . فقام رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فصلى بنا . فلما انصرف قال : ألا انابحمد الله لم نكن في شيء من أمور الدنيا شاغلنا عن صلاتنا . ولكن أرواحنا كانت بيد الله تعالى فارسلها أني شاء ! فن أدرك منكم صلاة الغداة من غد صالحا فليقبض معها مثلها * وفي أخرى له وللترمذي والنسائي . فقال : أما انه ليس في النوم تفر ببط إنما التفر ببط على

من لم يصل الصلاة حتى يدخل وقت الصلاة الاخرى * وفي رواية لمسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه . فلم يستيقظ حتى طلعت الشمس ! فقال النبي صلى الله عليه وسلم : لياخذ كل رجل برأس راحلته فان هذا منزل حضرنا فيه الشيطان ! قال : ففعلنا * وفي أخرى لابي داود عن أبي هريرة أيضاً . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : تحولوا عن مكانكم الذي أصابكم فيه الغفلة « التعريس » نزول المسافر آخر الليل للاستراحة والنوم « والوهل » التزعزع والرعب ومعنى « رويدا » الامر بالتأني والتأمل .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : أدلج رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم عرس فلم يستيقظ حتى طلعت الشمس أو بعضها فلم يصل حتى ارتفعت فصلى وهي صلاة الوسطى ، أخرجه النسائي * ومالك عن زيد بن أسلم . فقال : ان الله قبض أرواحنا ولو شاء لردّها علينا في حين غير هذا ثم التفت رسول الله صلى الله عليه وسلم الى أبي بكر الصديق رضي الله عنه . فقال : ان الشيطان أتى بلالا وهو قائم يصلي فاضجعه فلم يزل يهديه كما يهدى الصبي حتى نام ! ثم دعى رسول الله صلى الله عليه وسلم بلالا . فاخبر بلال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل الذي أخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا بكر رضي الله عنه . فقال أبو بكر أشهد أنك رسول الله « الادلاج » بالتخفيف السير من أول الليل وبالتشديد من آخره . وعن جابر رضي الله عنه . ان عمر رضي الله عنه : جاء يوم الخندق بعد ما غربت الشمس فجعل يسب كفار قريش ! وقال يا رسول الله ما كدت أصلي العصر حتى كادت الشمس تغرب ؟ فقال صلى الله عليه وسلم : والله ما صليتها ! فقمنا الى بطحان فتوضأ للصلاة وتوضأنا فصلى العصر بعد ما غربت الشمس ثم صلى بعدها المغرب ، أخرجه الخمسة الا أبا داود « و بطحان » اسم واد بالمدبنة .

وعن ابن مسعود رضي الله عنه . ان المشركين : شغلوا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الخندق عن أربع صلوات حتى ذهب من الليل ما شاء الله . فأمر بلالا فاذن ثم أقام فصلى الظهر . ثم أقام فصلى العصر . ثم أقام فصلى المغرب . ثم أقام فصلى العشاء ، أخرجه الترمذي والنسائي .

وعن نافع . ان عبد الله بن عمر رضى الله عنهما : أغمى عليه فذهب عقله فلم يقض الصلاة
أخرجه مالك . وقال : وذلك فيما يرى والله أعلم ان الوقت ذهب فأما من أفاق وهو في وقت
الصلاة فانه يصلى .

وعن نافع أيضاً ان ابن عمر رضى الله عنهما . قال : من نسى صلاة فلم يذكرها الا وهو
مع الامام فاذا سلم الامام فليصل الصلاة التي نسي ثم ليصل بعدها الصلاة الاخرى ،
أخرجه مالك .

وعن جابر رضى الله عنه . انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : بين الرجل
وبين الشرك ترك الصلاة ، أخرجه مسلم واللفظ له وأبو داود والترمذى ولغظه . بين الكفر
والايمان ترك الصلاة . وفي أخرى له ولأبي داود . بين العبد وبين الكفر ترك الصلاة .
وعن بر بن عبد رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : العهد الذي بيننا
وبينهم الصلاة ! فمن تركها فقد كفر ، أخرجه الترمذى وصححه النسائى .

وعن عبد الله بن شقيق . قال : كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يرون
شيثاً من الاعمال تركه كفر الا الصلاة ، أخرجه الترمذى .

وعن ابن عمر رضى الله عنهما . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : الذى تقوته
صلاة العصر كاتماً وترأهله وماله ، أخرجه الستة « وتر » أى نقص .

وعن أبي المليح . قال : كنا مع بر بن عبد رضى الله عنه فى غزاة فى يوم ذى غيم . فقال : بكروا للصلاة العصر
فان النبي صلى الله عليه وسلم قال : من ترك صلاة العصر فقد حبط عمله ، أخرجه البخارى
والنسائى ومعنى « بكروا » بادروا اليها فى أول أوقاتها ومعنى « حبط عمله » أى بطل .

— الباب الثالث فى المواقيت —

عن أبى موسى رضى الله عنه . ان النبي صلى الله عليه وسلم : أتاه سائل فسأله عن مواقيت
الصلاة ؟ فلم رد عليه شيئاً . قال وأمر بلالا فاقام التمجرحين انشق التجر والناس لا يكاد
يعرف بعضهم بعضاً . ثم أمره فاقام الظهر حين زالت الشمس والقائل يقول : قد انتصف

النهار وهو كان أعلم منهم . ثم أمره فاقام بالعصر والشمس مرتفعة . ثم أمره فاقام بالمغرب حين وقعت الشمس . ثم أمره فاقام بالعشاء حين غاب الشفق . ثم آخر الفجر من الغد حتى انصرف منها . والقائل يقول : قد طلعت الشمس أو كادت ، ثم آخر الظهر حتى كان قريبا من وقت العصر بالامس . ثم آخر العصر حتى انصرف منها . والقائل يقول : قد احمرت الشمس . ثم آخر المغرب حتى كان عند سقوط الشفق * وفي رواية . فصلى المغرب قبل أن يغيب الشفق في اليوم الثاني . ثم آخر العشاء حتى كان ثلث الليل الاول . ثم أصبح فدعا السائل . فقال : الوقت بين هذين ، أخرجه مسلم واللفظه وأبو داود والنسائي * وفي رواية لابن داود . فاقام الفجر حين كان الرجل لا يعرف وجه صاحبه أو ان الرجل لا يعرف من الى جنبه ! ثم آخر العصر حتى انصرف منها وقد اصفرت الشمس . وقال في آخره * ورواه بعضهم فقال ثم صلى العشاء الى شطر الليل .

وعن بريدة رضي الله عنه . ان رجلا : سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن وقت الصلاة ؟ فقال له : صل معنا هذين اليومين . فلما زالت الشمس أمر بلالا فاذن ثم أمره فاقام الظهر ثم أمره فاقام العصر والشمس مرتفعة بيضاء نقية . ثم أمره فاقام المغرب حين غابت الشمس . ثم أمره فاقام العشاء حين غاب الشفق ، ثم أمره فاقام الفجر حين طلع الفجر . فلما أن كان اليوم الثاني أمره فابرد بالظهر وانعم أن يبردها . وصلى العصر والشمس مرتفعة أخرها فوق الذي كان وصلى المغرب قبل أن يغيب الشفق . وصلى العشاء بعد ما ذهب ثلث الليل . وصلى الفجر فاسفر بها . ثم قال : أين السائل عن وقت الصلاة ؟ فقال الرجل : أنا يا رسول الله . فقال وقت صلاتكم بينا رأيتم ، أخرجه مسلم والترمذي والنسائي «الابراد» انكسار الوهيج والحرق ومعنى «انعم» أطال الابراد .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : آمنى جبريل عليه السلام عند البيت مرتين فصلى الظهر في الاولى منهما حين كان النبي مثل الشراك . ثم صلى العصر حين كان كل شيء مثل ظله . ثم صلى المغرب حين وجبت الشمس وأفطر الصائم . ثم صلى العشاء حين غاب الشفق ثم صلى الفجر حين بزق الفجر وحرم الطعام على

الصائم . وصلى المرة الثانية الظهر حين كان ظل كل شئ مثله لوقت العصر بالامس . ثم صلى العصر حين كان ظل كل شئ مثليه . ثم صلى المغرب لوقته الاول . ثم صلى العشاء الآخرة حين ذهب ثلث الليل . ثم صلى الصبح حين أسفرت الارض . ثم التفت الى جبريل فقال : يا محمد هذا وقت الانبياء عليهم الصلاة والسلام من قبلك والوقت فيما بين هذين الوقتين أخرجه أبو داود والترمذى وهذا لفظه * وفي رواية النسائى عن جابر . ثم أتاه حين امتد الفجر وأصبح والنجوم بادية مشتبكة فصنع كما صنع بالامس فصلى الغداة * وفي أخرى . فصلى الظهر حين زالت الشمس وكان القى قدر الشراك . ثم صلى العصر حين كان القى مثل الشراك وظل الرجل . ثم صلى المغرب حين غابت الشمس . ثم صلى العشاء حين غاب الشفق . ثم صلى الفجر حين طلع الفجر ثم صلى الغد الظهر حين كان الظل طول الرجل ! ثم صلى العصر حين كان ظل الرجل مثليه . ثم صلى المغرب حين غابت الشمس . ثم صلى العشاء الى ثلث الليل أو نصف الليل . ثم صلى الفجر فاسفر والمراد « بالشراك » أحد سيور النعل . وعن أبى هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ان للصلاة أولاً وآخرأ . وان أول وقت صلاة الظهر حين تزول الشمس وآخر وقتها حين يدخل وقت العصر . وأن أول وقت العصر حين يدخل وقتها وآخر وقتها حين تصفر الشمس . وان أول وقت المغرب حين تغرب الشمس وآخر وقتها حين يغيب الافق . وان أول وقت العشاء حين يغيب الافق وان آخر وقتها حين ينتصف الليل . وان أول وقت الفجر حين يطلع الفجر وان آخر وقتها حين تطلع الشمس ، أخرجه الاربعة الأباداود وهذا لفظ الترمذى * وفي رواية مالك عن عبد الله بن رافع مولى أم سلمة . أنه سأل أباه هريرة عن وقت الصلاة ؟ فقال أبوه هريرة : أنا أخبرك . صل الظهر اذا كان ظلك مثلك . والعصر اذا كان ظلك مثلك . والمغرب اذا غربت الشمس . والعشاء ما بينك وبين ثلث الليل . وصل الصبح بعبش يعنى الغلس .

وعن مالك . قال : كتب عمر رضى الله عنه الى عماله . ان أهم أموركم عندى الصلاة من حفظها وحافظ عليها حفظ دينه ! ومن ضيعها فهو لما سواها أضيع ، ثم كتب ان صلوا

الظهر اذا كان النفي ذراعا الى أن يكون ظل أحدكم مثله . والعصر والشمس مرتفعة بيضاء تقيّة قدر ما يسير الركب فرسخين أو ثلاثة قبل مغيب الشمس . والمغرب اذا غربت الشمس . والعشاء اذا غاب الشفق الى ثلث الليل فمن نام فلا نامت عينه ! فمن نام فلا نامت عينه ! فمن نام فلا نامت عينه ! واقرأ فيها أى في صلاة الصبح بسورتين طويلتين من المفصل ، أخرجه مالك * وفي أخرى نحوه . وفيها وان صل العشاء فيما بينك وبين ثلث الليل فان أخرت فالى شطر الليل ولا تكن من الغافلين .

وعن ابن عمرو بن العاص رضى الله عنهما . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : وقت الظهر اذا زالت الشمس وكان ظل الرجل كطوله ما لم يحضر العصر . ووقت العصر ما لم تصفر الشمس . ووقت المغرب ما لم يغب الشفق . ووقت صلاة العشاء الى نصف الليل الاوسط . ووقت صلاة الصبح من طلوع الفجر الى أن تطلع الشمس فاذا طلعت فامسك عن الصلاة فانها تطلع بين قرني شيطان ، أخرجه مسلم وهذا لفظه وابوداد والنسائي .

وعن أبي المنهال . قال : دخلت أنا وأبي على أبي برزة الاسلمي رضى الله عنه . فقال له أبى : كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى المكتوبة ؟ فقال : كان يصلى الهجير التي تدعوها الاولى حين تدحض الشمس . ويصلى العصر ثم يرجع أحدنا الى رحله في أقصى المدينة والشمس حية . ونسيت ما قال في المغرب وكان يستحب أن يؤخر العشاء التي تدعوها العتمة وكان يكره النوم قبلها والحديث بعدها ! وكان يفتل من صلاة الغداة حين يعرف المرء جليسه ويقرأ بالستين الى المائة ، أخرجه الخمسة الا الترمذي * وفي رواية . ولا يبالي بتأخير العشاء الى ثلث الليل ثم قال الى شطر الليل . وهذا لفظ الشيخين قوله «والشمس حية» أى مرتفعة عن المغرب لم يتغير لونها بمقاربة الافق .

وعن محمد بن عمرو بن الحسن بن علي بن أبي طالب . قال : قدم الحجاج المدينة فكان يؤخر الصلاة . فسألنا جابر بن عبد الله ؟ فقال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى الظهر بالهاجرة والعصر والشمس تقيّة والمغرب اذا وجبت الشمس والعشاء أحيانا يؤخرها

وأحيانا يعجل . اذارآهم اجتمعوا عجل واذا رآهم أبطأ وأخر . والصبح كان يصليها بغلس ، أخرجه الخمسة الا الترمذى * وفي أخرى للنسائي عن أنس ويصلي الصبح الى أن يفسح البصر .

وعن ابن مسعود رضى الله عنه . قال : كان قد رصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر في الصيف ثلاثة أقدام الى خمسة أقدام . وفي الشتاء خمسة أقدام الى سبعة أقدام ، أخرجه ابوداود والنسائي .

وعن عائشة رضى الله عنها . قالت : كن نساء المؤمنات يشهدن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الفجر متلفعات في مروطن ثم ينقلبن الى بيوتن حين يقضين الصلاة ولا يعرفن أحد من الغلس ، أخرجه الستة « التلغع » الالتحاف والتغطي « والمروط » الا كسية « والغلس » ظلمة آخر الليل قبل طلوع الفجر وأول طلوعه .

وعنها رضى الله عنها . قالت : مارأيت رجلا كان أشد تعجيلا للظهر من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا من أبى بكر ولا من عمر رضى الله عنهما ، أخرجه الترمذى * وله في أخرى عن أم سلمة رضى الله عنها . قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أشد تعجيلا للظهر منكم وأنتم أشد تعجيلا للعصر منه .

وعن خباب رضى الله عنه . قال : شكونا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حر الرمضاء فلم يشكنا ! قال زهير لابى اسحق أفى الظهر ؟ قال نعم . قلت : أفى تعجيلها ؟ قال نعم ، أخرجه مسلم والنسائي « الرمضاء » شدة الحر على وجه الارض وقوله « فلم يشكنا » أى لم يزل شكوانا .

وعن أنس رضى الله عنه . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نزل منزلا لم يرتحل حتى يصلى الظهر . قال له رجل : وان كان نصف النهار ؟ قال : وان كان نصف النهار ، أخرجه ابوداود والنسائي .

وعن عائشة رضى الله عنها . قالت : ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلى العصر والشمس واقعة في حجرى * زادني رواية أبى داود ولم يظهر ، أخرجه الخمسة .

وعن أنس رضي الله عنه . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي العصر والشمس مرتفعة حية فيذهب الذهاب الى العوالي فيأتيهم والشمس مرتفعة وبعض العوالي من المدينة على أربعة أميال ، أخرجه الستة الا الترمذي * وفي رواية فيذهب الذهاب منا الى قباء * وفي أخرى . قال أسعد بن سهل بن حنيف : صلينا مع عمر بن عبدالعزيز الظهر ثم خرجنا حتى دخلنا على أنس بن مالك فوجدناه يصلي العصر . فقلت يا عم ماهذه الصلاة التي صليت ؟ قال العصر وهذه صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم التي كنا نصلي معه * وفي أخرى . قال صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم العصر فلما انصرف أتاه رجل من بني سلمة . فقال يا رسول الله اننا نريد أن نتخرج جزورالنا وانا ناحب أن نحضرها ؟ قال نعم . فانطلق وانطلقنا معه فوجدنا الجزور لم تنجر . فنحرت . ثم قطعت . ثم طبخ منها . ثم أكثنا قبل أن تغيب الشمس .

وعن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم : كان يصلي المغرب اذا غربت الشمس وتوارت بالحجاب ، أخرجه الخمسة الا النسائي * وفي أخرى لابن داود . ساعة تغرب الشمس اذا غاب حاجبها .

وعن رافع بن خديج رضي الله عنه . قال : كنا نصلي المغرب مع النبي صلى الله عليه وسلم فينصرف أحدنا وانه ليبصر مواقع نبهه ، أخرجه الشيخان * وللنسائي عن رجل من أسلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم . انهم كانوا يصلون مع النبي صلى الله عليه وسلم المغرب ثم يرجعون الى أهلهم الى أقصى المدينة يرمون يبصرون مواقع سهامهم .

وعن مرتد بن عبد الله المزني . قال : قدم علينا أبو أيوب غازي وعقبة بن عامر يومئذ على مصر . فاخر عقبة المغرب فقام اليه أبو أيوب فقال : ماهذه الصلاة يا عقبة ؟ قال : اناشغلنا . قال : أما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : لا تزال أمتي بخير أو قال على القطرة ما لم يؤخر والمغرب الى أن تشتبك النجوم ، أخرجه ابو داود « واشتباك النجوم » ظهور صغارها بين كبارها حتى لا يخفى منها شيء .

وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه . ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له : يا علي ثلاثا

لا تؤخرها . الصلاة اذا دخل وقتها ! والجنائز اذا حضرت ! والايام اذا وجدت لها كفوًا ، أخرجہ الترمذی .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من أدرك من الصبح ركعة قبل أن تطلع الشمس فقد أدرك الصبح . ومن أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس فقد أدرك العصر ، أخرجہ الستة بهذا اللفظ * وفي أخرى للبخاري والنسائي . اذا أدرك أحدكم سجدة من صلاة العصر قبل أن تغرب الشمس فليتم صلاته ! واذا أدرك سجدة من صلاة الصبح قبل أن تطلع الشمس فليتم صلاته * الا أن النسائي قال أول سجدة في الموضعين .

وعنه رضي الله عنه . ان النبي صلى الله عليه وسلم قال : اذا اشتد الحر فابردوا بالصلاة فان شدة الحر من فيح جهنم ، أخرجہ الستة بهذا اللفظ * وفي رواية لمالك . ان النار اشتكت الى ربها ! فاذن لها في كل عام بنفسين . نفس في الشتاء ونفس في الصيف .

وعن أبي ذر رضي الله عنه . قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فاراد المؤذن أن يؤذن للظهر . فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : أبرد ! ثم أراد المؤذن أن يؤذن . فقال له أبرد حتى رأينا في التلول . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : ان شدة الحر من فيح جهنم ! فاذا اشتد الحر فابردوا بالصلاة ، أخرجہ الخمسة الا النسائي «الفيح» اللفح والوهج . وعن القاسم بن محمد . قال : ما أدركت الناس الا يصلون الظهر بعشي ، أخرجہ مالك . وعن أبي موسى رضي الله عنه . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان الحر أبرد بالصلاة واذا كان البرد عجبل ، اخرجہ النسائي .

وعن علي بن شيبان . قال : قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يؤخر العصر مادامت الشمس بيضاء قمية ، أخرجہ ابوداود .

وعن أنس رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا قدم العشاء فابدؤا به قبل صلاة المغرب ولا تعجلوا عن عشاءكم ، أخرجہ الخمسة الا ابوداود .

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا أقبمت

الصلاة وحضر العشاء فابدؤا بالعشاء ، أخرجه الشيخان .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : اذا وضع عشاء أحدكم وأقيمت الصلاة فابدؤا بالعشاء ولا يعجل حتى يفرغ منه . وكان ابن عمر يوضع له الطعام وتقام الصلاة فلا يأتها حتى يفرغ وانه ليمسح قراءة الامام ، أخرجه الستة الا النسائي وفي أخرى لابن داود عن عبد الله بن عبيد بن عمير . قال : كنت مع أبي في زمان ابن الزبير الى جنب عبد الله بن عمر رضي الله عنهما . فقال عباد بن عبد الله بن الزبير : انا سمعنا انه يبدأ بالعشاء قبل الصلاة ؟ فقال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما . ويحك ما كان عشاؤهم تراه كان مثل عشاء أيك .

وعن جابر رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تؤخروا الصلاة لطعام ولا غيره ، أخرجه ابو داود .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : أعتم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعشاء فخرج عمر رضي الله عنه . فقال الصلاة يا رسول الله رقد النساء والصبيان ! فخرج ورأسه تقطر ! يقول : لولا أن أشق على أمتي لا مرتهم بالصلاة هذه الساعة ، أخرجه الشيخان والنسائي .

وعن أنس رضي الله عنه . أنه سئل هل اتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتماً ؟ قال أخر ليلة العشاء الى شطر الليل ثم أقبل علينا بوجهه فكأنني أنظر الى وبيض خاتمه ! وقال ان الناس قد صلوا و رقدوا وانكم لن تزالوا في صلاة ما انتظروا ، أخرجه الشيخان والنسائي « الوبيض » البريق واللمعان .

وعنه رضي الله عنه . قال : أقيمت العشاء فقال رجل لي حاجة ؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم بناجيه حتى نام القوم أو بعض القوم ثم صلوا ، أخرجه الخمسة واللفظ لمسلم . وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه . قال : بقينا ننتظر رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد تأخر لصلاة العمدة حتى ظن الظان انه ليس بخارج . ويقول القائل منا قد صلى . قائلاً كذلك اذ خرج فقالوا له كما قالوا . فقال : أعقوا بهذه الصلاة فانكم قد فضلتم بها على

سائر الامم ! لم تصلها أمة قبلكم ، أخرجه ابوداود .

وعن ابى موسى رضى الله عنه . قال : أعتم بالصلاة يعنى النبي صلى الله عليه وسلم حتى انهار الليل ثم خرج فصلى بهم . فلما قضى صلاته قال لمن حضر : على رسلكم أعلمكم وابشروا ان من نعمة الله عليكم انه ليس احد من الناس يصلى هذه الساعة غيركم ، أخرجه الشيخان « انهار الليل » ذهب معظمه أو نصفه « ورسلكم » بكسر الراء أى على هينتكم .
وعن ابى هريرة رضى الله عنه . ان النبي صلى الله عليه وسلم قال : من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة كلها ، أخرجه الستة * وفي رواية من أدرك ركعة من الصلاة مع الامام .

وعن ابن عمر رضى الله عنهما . ان النبي صلى الله عليه وسلم قال : من أدرك ركعة من صلاة من الصلوات فقد أدركها الا أنه يقضى ما فاته : أخرجه النسائي .
وعن عائشة رضى الله عنها . قالت : ما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة لوقتها الا خر مرتين حتى قبضه الله .

وعن ابن عمر رضى الله عنهما . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : الوقت الاول من الصلاة رضوان الله ! والاخر غفوانه ، أخرجهما الترمذى .
وعن رافع بن خديج رضى الله عنه . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : اسفروا بالفجر فانه أعظم للاجر ، أخرجه أصحاب السنن * وزاد زين . وان أفضل العمل الصلاة لوقتها .

وعن يحيى بن سعيد . قال : ان المصلى ليصلى الصلاة وما فاتته وما فاتته من وقتها أعظم من أهله وماله ، أخرجه مالك .

وعن أم فروة رضى الله عنهما وكانت ممن بايع النبي صلى الله عليه وسلم . قالت : سئل النبي صلى الله عليه وسلم أى الاعمال أفضل ؟ قال : الصلاة لاول وقتها ، أخرجه ابوداود والترمذى .

- أوقات الكراهة -

عن عقبه بن عامر رضى الله عنه . قال : ثلاث ساعات كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهانا أن نصلى فيهن أو نقبر فيهن موتانا ! حين تطلع الشمس بازغة . حتى ترتفع . وحين يقوم قائم الظهيرة . حتى تميل الشمس . وحين تضيف الشمس للغروب حتى تغرب ، أخرجه الخمسة الا البخارى « تضيف » بضاد معجمة وبعدها مثناة من تحت مشددة أى تميل .

وعن ابن عمر رضى الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يتحرى أحدكم فيصلى عند طلوع الشمس ولا عند غروبها ، أخرجه الثلاثة والنسائي .
وعن عبد الله الصنابجى . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ان الشمس تطلع ومعها قرن الشيطان فاذا ارتفعت فارقتها ! ثم اذا استوت قارنها فاذا زالت فارقتها ! فاذا دنت للغروب قارنها . فاذا غربت فارقتها ! ونهى عن الصلاة فى تلك الساعات ، أخرجه مالك والنسائي .

وعن عمرو بن عبسة رضى الله عنه . قال قلت يا رسول الله : هل من ساعة أقرب من الله عز وجل من الاخرى ؟ قال نعم . ان أقرب ما يكون الرب من العبد جوف الليل الاخر ! فان استطعت أن تكون ممن يذكر الله عز وجل فى تلك الساعة فكن فان الصلاة محضورة مشهودة الى طلوع الشمس فانها تطلع بين قرنى شيطان وهى ساعة صلاة الكفار ! فدع الصلاة حتى ترتفع قيد رمح ويذهب شعاعها . ثم الصلاة محضورة مشهودة حتى تعتدل الشمس اعتدال الرمح بنصف النهار فانها ساعة يفتح فيها أبواب جهنم وتسجر ! فدع الصلاة حتى يفيء النوى* ثم الصلاة محضورة مشهودة حتى تغيب الشمس فانها تغيب بين قرنى شيطان وهى صلاة الكفار ، أخرجه ابوداود والنسائي وهذا الفظه « جوف الليل الاخر » هو ثلثه الاخر والمراد السدس الخامس من أسداس الليل وقوله « مشهودة » أى بشهدها الملائكة وتكتب أجرها للمصلى « وقيد رمح » بكسر القاف أى قدره « وفاء النوى* » اذا رجع من جانب الغرب الى جانب الشرق .

وعن أبي سعيد رضي الله عنه . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لا صلاة بعد الصبح حتى ترتفع الشمس ولا صلاة بعد العصر حتى تغيب الشمس ، أخرجه الشيخان والنسائي * وفي أخرى للخمسة عن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : شهد عندي رجال مريضون . وأرضاهم عندي عمر رضي الله عنه . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة بعد الصبح حتى تشرق الشمس . وبعد العصر حتى تغرب . والمراد بقوله حتى تشرق الشمس ارتفاعها واطؤها .

وعن نضر بن عبد الرحمن عن جده معاذ . أنه طاف مع معاذ بن عفراء فلم يصل . فقلت ألا تصلي؟ فقال : ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال . لا صلاة بعد العصر حتى تغيب الشمس . ولا بعد الصبح حتى تطلع الشمس ، أخرجه النسائي .
وعن عائشة رضي الله عنها . انها قالت : أوهم عمر ، انما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لا تحروا بصلواتكم طلوع الشمس ولا غروبها فانها تطلع بين قرني شيطان ، أخرجه مسلم والنسائي * وزاد مسلم فلم يدع رسول الله صلى الله عليه وسلم الركعتين بعد العصر .

وعن جندب بن السكن الغفاري وهو أبوذر رضي الله عنه . انه قال وقد صعد على درجة الكعبة من عرفني فقد عرفني . ومن لم يعرفني فانا جندب سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : لا صلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس ولا بعد العصر حتى تغرب الشمس الابكة الابكة الابكة ، أخرجه رزين .

وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة بعد العصر الا والشمس مرتفعة ، أخرجه ابوداود والنسائي * وعنده الا أن تكون الشمس بيضاء نفية .

وعن أبي بصرة الغفاري رضي الله عنه . قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالخمص صلاة العصر . فقال ان هذه الصلاة عرضت على من كان قبلكم فضيعوها ! فن حافظ عليها كان له أجره مرتين ولا صلاة بعدها حتى يطلع الشاهد « والشاهد » النجم ،

أخرجه مسلم والنسائي .

وعن السائب بن يزيد رضى الله عنه . انه رأى عمر بن الخطاب رضى الله عنه يضرب المنكدر فى الصلاة بعد العصر ، أخرجه مالك .

وعن أبى قتادة رضى الله عنه . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكره الصلاة نصف النهار الا يوم الجمعة ! وقال ان جهنم تسجر الا يوم الجمعة ، أخرجه ابوداود .

وعن العلاء بن عبد الرحمن . انه دخل على أنس بن مالك فى داره بالبصرة حين انصرف من الظهر . وداره بجانب المسجد . قال : فلما دخلت عليه قال : أصليتم العصر ؟ فقلت له انما انصرفنا الساعة من الظهر . قال : فصلوا العصر فقمنا فصلينا فلما انصرفنا قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : تلك صلاة المنافق يجلس يرقب الشمس حتى اذا كانت بين قرنى الشيطان . قام فنقرها أر بعلا يذكرك الله فيها الا قليلا ، أخرجه الستة الا البخارى .

وعن ابن مسعود رضى الله عنه . قال : مارأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى صلاة لغير ميقاتها الا صلاتين جمع بين المغرب والعشاء بجمع وصلى الفجر يومئذ قبل ميقاتها ، أخرجه الشيخان * وفى أخرى للبخارى عن عبد الرحمن بن يزيد . قال : حجج بن مسعود فأتينا المزدلفة حين الاذان بالعمرة أو قرىب من ذلك . فامر رجلا فاذن ثم أقام ثم صلى المغرب وصلى بعدها ركعتين . ثم دعا بعشاء فتعشا ثم أمره فاذن وأقام ثم صلى العشاء ركعتين . فلما كان حين طلع الفجر . قال : ان النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يصلى هذه الساعة الا هذه الصلاة فى هذا المكان فى هذا اليوم . قال عبد الله هم اصلا نان تحولان عن وقتها صلاة المغرب بعد ما يأتى الناس والفجر حين يترغ الفجر . قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله ثم وقف حتى اسفر . ثم قال : لو أن أمير المؤمنين يعنى عثمان رضى الله عنه . أفاض الا أن أصاب السنة . فما أدري أقوله كان أسرع أم دفع عثمان ! فلم يزل يلجى حتى رمى بحجرة العقبة .

— الباب الرابع فى الأذان والاقامة وفيه فروع —

﴿ الفرع الاول فى فضله ﴾

عن أبى هريرة رضى الله عنه . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لو يعلم الناس ما فى

النداء والصف الاول . ثم لم يجردوا الا ان يستهموا عليه لاستهموا ، أخرجه الشيخان « الاستهام » الاقتراع .

وعنه رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا نودى للصلاة أدبر الشيطان له ضراط حتى لا يسمع التأذين حتى اذا اقضى التثويب أقبل حتى يخطر بين المرء ونفسه ! يقول : اذ كر كذا ! اذ كر كذا ! لما لم يكن يذكر من قبل حتى يظل الرجل ما يدرى كم صلى ، أخرجه الستة الا الترمذى * وفي أخرى لمسلم ان الشيطان اذا سمع النداء بالصلاة أحال له ضراط حتى لا يسمع صوته ! فاذا انتهت رجع فوسوس . فاذا سمع الاقامة ذهب حتى لا يسمع صوته . فاذا انتهت رجع فوسوس هذا لفظه * وللبخارى نحوه والمراد « بالتثويب » ها هنا اقامة الصلاة ومعنى « أحال » تحول عن موضعه .

وعن جابر رضى الله عنه . قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ان الشيطان اذا سمع النداء بالصلاة ذهب حتى يكون مكان الروحاء ! قال الراوى والروحاء من المدينة على ستة وثلاثين ميلا ، أخرجه مسلم .

وعن أبي هريرة رضى الله عنه . قال : كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فقام بلال ينادى فلما سكث قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من قال مثل هذا يقينا دخل الجنة ، أخرجه النسائى .

وعن ابن عمرو بن العاص رضى الله عنهما . أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : اذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول ! ثم صلوا علىّ فانه من صلى علىّ صلاة صلى الله عليه بها عشرا ! ثم سلوا الله لى الوسيلة فانها منزلة فى الجنة لا ينبغي أن تكون الا لعبد من عباد الله ! وأرجو أن أكون أنا هو ! فمن سأل لى الوسيلة حلت له الشفاعة ، أخرجه الخمسة الا البخارى .

وعن جابر رضى الله عنه . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من قال حين يسمع النداء اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة آت محمد الوسيلة والفضيلة وابعثه مقاما

محمود الذي وعدته * وفي رواية كما وعدته حلت له شفاعتي يوم القيامة ، اخرجہ الخمسة الامسلا .

وعن عمر رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا قال المؤذن الله أكبر الله أكبر . فقال أحدكم الله أكبر الله أكبر . ثم اذا قال : أشهد أن لا اله الا الله . قال : أشهد أن لا اله الا الله ، ثم قال أشهد أن محمدا رسول الله . قال أشهد أن محمدا رسول الله ، ثم قال : حى على الصلاة . قال : لا حول ولا قوة الا بالله ، ثم قال : حى على الفلاح . قال : لا حول ولا قوة الا بالله ، ثم قال الله أكبر الله أكبر . قال : الله أكبر الله أكبر ، ثم قال لا اله الا الله . قال : لا اله الا الله من قلبه دخل الجنة ، اخرجہ مسلم وأبو داود .

وعن سعد بن أبي وقاص رضى الله عنه . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من قال - حين يسمع المؤذن . وأنا أشهد أن لا اله الا الله وحده لا شريك له وأن محمدا عبده ورسوله رضيت بالله رباً وبمحمد رسولا * وفي رواية نيبا وبالاسلام ديننا غفر له ذنبه ، اخرجہ الخمسة الا البخارى .

وعن أبي امامة أسعد بن سهل . قال ، سمعت معاوية بن أبي سفيان وهو جالس على المنبر حين أذن المؤذن فقال الله أكبر الله أكبر . فقال معاوية بالله أكبر الله أكبر ، قال أشهد أن لا اله الا الله . قال : معاوية وأنا قال وأشهد أن لا اله الا الله قال معاوية وأنا ، قال أشهد أن محمدا رسول الله . قال معاوية وأنا قال أشهد أن محمدا رسول الله قال معاوية وأنا ، فلما اتقضى التأذين . قال : يا أيها الناس سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر حين أذن المؤذن يقول مثل ما سمعتم من مقالتي ، اخرجہ البخارى .

وعن عائشة رضى الله عنها . ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا سمع المؤذن يتشهد قال : وأنا وأنا ، اخرجہ ابو داود .

وعن أبي سعيد الخدرى رضى الله عنه . ان النبي صلى الله عليه وسلم قال : اذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول المؤذن ، اخرجہ الستة .

وعن ابن عباس رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من أذن سبع

سنتين محتسبا كتب الله له براءة من النار ، أخرجه الترمذى «المحتسب» طالب الاجر والثواب على فعله من الله تعالى .

وعن أبي هريرة رضى الله عنه . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المؤذن بغفر له مدى صوته ويشهد له كل رطب ويابس وشاهد الصلاة في الجماعة يكتب له خمس وعشرون صلاة ويكفر عنه ما بينهما ، أخرجه أبو داود والنسائى . وفي رواية بعد قوله كل رطب ويابس وله مثل أجر من صلى «المدى» الامد والغاية والمعنى انه يستوفى ويستكمل مغفرة الله اذا استوفى وسعه في رفع صوته فيبلغ الغاية من المغفرة اذا بلغ الغاية من الصوت وقيل غير ذلك . وعن البراء رضى الله عنه . ان نبى الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله وملائكته يصلون على الصف المقدم ، والمؤذن بغفر له مدى صوته ويصدق من سمعه من رطب ويابس وله مثل أجر من صلى معه ، أخرجه النسائى .

وعن ابن عمرو بن العاص رضى الله عنهما . ان رجلا قال يا رسول الله : ان المؤذنين يفضلوننا . فقال : قل مثل ما يقولون ، فاذا انتهيت فسل تعطه ، أخرجه أبو داود .

وعن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبى صمصعة ان أباسعيد رضى الله عنه . قال له أراك تحب الغنم والبادية ، فاذا كنت في غنمك أو باديتك فأذنت بالصلاة فارفع صوتك بالنداء فإنه لا يسمع مدى أصوت المؤذن جن ولا انس ، ولا شئ الا شهده يوم القيامة . قال أبو سعيد : سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أخرجه البخارى ومالك والنسائى .

وعن معاوية رضى الله عنه . قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : المؤذنون أطول الناس أعناق يوم القيامة ، أخرجه مسلم .

وعن عاصم بن بهدلة قال : مر رجل على زر بن حبيش وهو يؤذن فقال يا أبا مريم أتؤذن انى لا ترغب بك عن الاذان . فقال زر : أترغب بى عن الفضل والله لا أكلمك ، أخرجه رزين ، ومعنى «لا ترغب بك» أى لا كره لك .

﴿ الفرع الثانى فى بدئته ﴾

عن ابن عمر رضى الله عنهما . قال كان المسلمون حين قدموا المدينة يجتمعون

فيتحِينون الصلاة وليس ينادى لها أحد ، فتكلموا يوماً في ذلك . فقال بعضهم : اتخذوا ناقوساً مثل ناقوس النصارى وقال بعضهم : اتخذوا قرناً مثل قرن اليهود فقال عمر رضي الله عنه . أولاً تبعثون رجلاً ينادى بالصلاة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا بلال قم فناد بالصلاة ، أخرجته الخمسة الأبا داود «التحِين» طلب الحين والوقت .

وعن أبي عمير بن أنس عن عمومة له من الانصار قال اهتم رسول الله صلى الله عليه وسلم للصلاة كيف يجمع الناس لها ، فقيل انصب راية عند حضور الصلاة فاذا رآوها فاذن بعضهم بعضاً فلم يعجبه ذلك ، فذكر له القنع وهو شبر اليهود فلم يعجبه ذلك فقال هذا من أمر اليهود فذكر له الناقوس فقال هو من أمر النصارى ، فانصرف عبد الله بن زيد الانصارى وهو مهمتهم لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فأرى الاذان في منامه ، أخرجته أبو داود * وفي أخرى له جاء رجل من الانصار فقال يا رسول الله انى لما رايت من اهتمامك رأيت رجلاً كان عليه ثوب بين أخضرين فقام على المسجد فاذن ثم قعد قعدة ثم قام فقال مثلها الا انه يقول قد قامت الصلاة ولولا ان يقول الناس لقلت انى كنت يقظانا غير نائم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لقد أراك الله خيراً فمر بلالاً فليؤذن . فقال عمر رضي الله عنه أما انى قد رايت مثل الذى رأى ، ولكنى لما سبقت استحييت وقال فيه فاستقبل القبلة قال الله أكبر الله أكبر الله أكبر أشهد أن لا إله الا الله أشهد أن لا إله الا الله أشهد أن محمداً رسول الله أشهد أن محمداً رسول الله مرتين حتى على الصلاة مرتين حتى على الفلاح مرتين الله أكبر الله أكبر لا إله الا الله ثم أمهل هنيهة ، ثم قام فقال مثلها الا انه زاد بعد ما قال حتى على الفلاح قد قامت الصلاة قد قامت الصلاة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لتفتها بلالاً فاذن بها بلال «الشبور» البوق .

وعن عبد الله بن زيد رضي الله عنه . قال لما أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناقوس يعمل ليضرب به للناس لجمع الصلاة طاف بى وأنا نائم رجل يحمل ناقوساً فى يده ، فقلت يا عبد الله أتبيع الناقوس قال وما تعمل به ؟ قلت ندعوه الى الصلاة . قال : أفلا أدلك على ما هو خير من ذلك قلت له بلى قال تقول الله أكبر الله أكبر الله أكبر أشهد أن لا إله الا

الله أشهد أن لا إله الا الله أشهد أن محمد رسول الله أشهد أن محمد رسول الله حتى على الصلاة حتى على الصلاة حتى على الفلاح حتى على الفلاح الله أكبر الله أكبر لا إله الا الله قال ثم استأخر عنى غير بعيد ثم قال تقول اذا أتمت الصلاة الله أكبر الله أكبر أشهد أن لا إله الا الله أشهد أن محمد رسول الله حتى على الصلاة حتى على الفلاح قد قامت الصلاة قد قامت الصلاة الله أكبر الله أكبر لا إله الا الله ، فلما أصبحت أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته بما رأيت فقال انها الرؤيا حق ان شاء الله ، فقم مع بلال فائق عليه ما رأيت فليؤذن به فانه اندى صوتاً منك فقمتم مع بلال فجعلت ألقيه عليه ويؤذن به فسمع بذلك عمر ابن الخطاب رضى الله عنه . وهو في بيته فخرج وهو يجرد رداءه يقول يا رسول الله والذى بعثك بالحق لقد رأيت مثل الذى أرى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فله الحمد ، أخرجه أبو داود والترمذى * وفي أخرى . فقال عبد الله أنا رأيتته وأنا كنت أريده قال فاقم أنت * وفي رواية للترمذى . وذكر قصة الاذان مثنى مثنى والاقامة مرة * * وفي أخرى له . قال كان أذان رسول الله صلى الله عليه وسلم شفعا شفعا فى الاذان والاقامة .

وعن أنس رضى الله عنه . قال لما كثرت الناس ذكر وا ان يعلموا وقت الصلاة بشيء يعرفونه فذكر وان بورا ناراً او بضر بواناقوسا ، فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بلالا ان يشفع الاذان وان يوتر الاقامة ، أخرجه الخمسة .

وعن أبى مخذورة رضى الله عنه . قال قلت يا رسول الله علمنى سنة الاذان قال فسمع مقدم رأسه قال تقول الله أكبر الله أكبر الله أكبر ترفع بها صوتك ثم تقول أشهد أن لا إله الا الله أشهد أن لا إله الا الله أشهد أن محمد رسول الله أشهد أن محمد رسول الله تخفض بها صوتك ثم ترفع صوتك بالشهادة أشهد أن لا إله الا الله أشهد أن لا إله الا الله أشهد أن محمد رسول الله أشهد أن محمد رسول الله حتى على الصلاة حتى على الفلاح حتى على الفلاح فان كان صلاة الصبح قلت الصلاة خير من النوم الصلاة خير من النوم الله أكبر الله أكبر لا إله الا الله ، أخرجه الخمسة الا البخارى * * وفي رواية وعلمنى الاقامة مرتين مرتين الله أكبر الله أكبر أشهد أن لا إله الا الله أشهد أن لا إله الا الله أشهد أن محمد رسول الله

أشهد أن محمداً رسول الله صلى الله عليه وسلم على الصلاة حتى صلى الله عليه وسلم على الفلاح حتى صلى الله عليه وسلم على الفلاح
الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله قال عبد الرزاق فإذا أتمت الصلاة فقلها مرتين قد قامت
الصلاة قد قامت الصلاة أسمعت قال نعم^(١) وكان أبو عذرة لا يجزئنا صيته ولا يفرقها لان
النبي صلى الله عليه وسلم مسح عليها .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال : إنما كان الاذان على عهد رسول الله صلى الله
عليه وسلم مرتين مرتين والاقامة مرة مرة غير أنه كان يقول قد قامت الصلاة قد قامت
الصلاة يثنى قال فإذا سمعنا الاقامة توضعنا ثم خرجنا الى الصلاة ، أخرجه أبو داود والنسائي .
وعن مالك انه بلغه ان المؤذن جاء عمر رضي الله عنه . يؤذنه لصلاة الصبح ، فوجده
نائماً فقال : الصلاة خير من النوم فامر عمران يجعلها في نداء الصبح .

وعن مجاهد قال دخلت مع ابن عمر رضي الله عنهما مسجداً . وقد أذن فيه ونحن نريد
أن نصلي فتوَّب المؤذن فخرج عبد الله من المسجد وقال اخرج بنا من عند هذا المبتدع ولم
يصل فيه أخرجه أبو داود والترمذي . وقال : وقد روى عن ابن عمر انه كان يقول في
أذان الفجر الصلاة خير من النوم * وفي رواية أبي داود قال كنت مع ابن عمر رضي الله
عنهما . فتوَّب رجل في الظهر والعصر فقال اخرج بنا فان هذه بدعة «التثويب» الرجوع
في القول مرة بعد مرة وكل داع مثوَّب والتثويب في أذان الفجر قول المؤذن الصلاة خير
من النوم مرتين واحدة بعد أخرى .

وعن بلال رضي الله عنه . قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تثوبن في شيء من
الصلاة الا في صلاة الفجر ، أخرجه الترمذي وعنه رضي الله عنه . قال آخر الاذان الله أكبر
الله أكبر لا إله الا الله ، أخرجه النسائي .

الفرع الثالث في أحكام تتعلق بالاذان والاقامة ﴿

عن ابن عمر رضي الله عنهما . ان مؤذنا لعمر أذن بليل فامر به ان يعيد الاذان ، أخرجه
أبو داود والترمذي في أخرى عنه ان بلالاً أذن قبل طلوع الفجر فامر النبي صلى الله عليه

(١) في بعض النسخ قال وكان الخ

وسلم ان ينادى الا ان العبد قد نام .

وعن بلال رضى الله عنه . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لا تؤذن حتى يستبين لك الفجر هكذا ومد يديه عرضاً ، أخرجه أبو داود .

وعن أنس رضى الله عنه . ان سائلاً سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم سائلاً عن وقت الصبح فامر بلالاً فاذن حين طلع الفجر فلما كان من الغد أخر الفجر حتى اسفر ثم امره فاقام ثم قال هذا وقت الصلاة ، أخرجه النسائي .

وعن زيد بن الحارث الصدائي رضى الله عنه . قال : لما كان أول أذان الصبح أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذنت فجعلت أقول : أقيم يا رسول الله ؟ فجعل ينظر في ناحية الشرق الى الفجر فيقول لا . حتى اذا طلع الفجر فبرز ثم انصرف الى وقد تلاحق أصحابه فتوضأ وأراد بلال أن يقيم الصلاة . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ان أخصداه أذن ومن أذن فهو يقيم ! فاقمت ، أخرجه أبو داود والنسائي واللفظ لابي داود .

وعن سماك بن حرب . قال : كان بلال يؤذن اذا حضرت الشمس فلا يقيم حتى يخرج النبي صلى الله عليه وسلم . فاذا خرج أقام الصلاة حين يراه ، أخرجه مسلم واللفظ له وأبو داود والترمذي .

وعن ابن عمر رضى الله عنهما . قال : كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم مؤذنان بلال وابن أم مكتوم الاعمى ، أخرجه مسلم وأبو داود .

وعن جابر رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لبلال : اذا أذنت فترسل . واذا أقيمت فاحذر . واجعل بين آذانك واقامتك قدر ما يفرغ الاكل من أكله والشارب من شر به والمعتصر اذا دخل لت قضاء حاجته ! قال : ولا تقوموا حتى تروني ، أخرجه الترمذي « المعتصر » الذي يريد أن ياتي الغائط لت قضاء حاجته .

وعن امرأة من بني النجار . قالت : كان يتي من أطول بيت حول المسجد ! فكان بلال يؤذن عليه الفجر فيأتي بسحر فيجلس على البيت يرقب الوقت ! فاذا رآه تمطى ثم قال : اللهم اني أحمدك وأستعينك على قرىش ان يقيموا دينك ثم يؤذن . قالت : والله ما علمته

ترك هذه الكلمات ليلة واحدة ، أخرجه ابوداود .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال : لا ينادى بالصلاة الا متوضئاً ، أخرجه الترمذى
وفي أخرى ان النبي صلى الله عليه وسلم قال : لا تؤذن الا متوضئاً ! قال والاول أصح .
وعن عثمان بن أبي العاص رضي الله عنه . قال : ان من آخر ما عهد الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم . أن اتخذمؤذناً لا ياخذ على أذانه أجراً ، أخرجه ابوداود والترمذى
واللفظ له .

وعن أبي بكر رضي الله عنه . قال : خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لصلاة
الصبح فكان ما يمر برجل الاناداه للصلاة أو حرركه برجله ، أخرجه ابوداود .
وعن أبي امامة رضي الله عنه . أو بعض أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بلالا
أخذ في الاقامة . فلما ان قال : قد قامت الصلاة . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أقامها
الله وأدامها ! وقال في سائر الاقامة كنهو حديث عمر رضي الله عنه المذكور في فضائل
الاذان ، أخرجه ابوداود .

وعن نافع . ان ابن عمر رضي الله عنهما كان لا يزيد على الاقامة في السفر الا في الصبح
فانه كان ينادى فيها ويقيم . وكان يقول : انما الاذان للامام الذي يجتمع الناس اليه ،
أخرجه مالك .

وعن أبي جحيفة رضي الله عنه . انه رأى بلالا يؤذن . قال : فجعلت أتبع فاه هاهنا
وهاهنا بالاذان ، أخرجه الخمسة وهذا اللفظ الشيخين * زاد الترمذى وأصبعاه في أذنيه
وعند أبي داود . فلما بلغ حى على الصلاة حى على الفلاح لوى عنقه يمينا وشمالا ولم يستدر .

— فصل في استقبال القبلة —

عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما بين المشرق
والمغرب قبلة ، أخرجه الترمذى .

وعن نافع . ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : ما بين المشرق والمغرب قبلة ! اذا
توجه قبل البيت ، أخرجه مالك والله أعلم .

- الباب الخامس في كيفية الصلاة وأركانها -

عن ابن عمر رضی اللہ عنہما . قال : كان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا قام الى الصلاة رفع يديه حتى تكونا حذو منكبيه ثم يكبر ! فاذا أراد أن يركع فعل مثل ذلك ! واذا رفع رأسه من الركوع فعل مثل ذلك ! ولا يفعله حين يرفع رأسه من السجود ، اخرجہ الستة * وفي أخرى لا يفعل ذلك حين يسجد * وفي أخرى . واذا رفع رأسه من الركوع رفعهما كذلك . وقال : سمع اللہ لمن حمدہ ربنا ولك الحمد . وهذا لفظ الشيخين * وللبخاري في أخرى . ان ابن عمر رضی اللہ عنہما كان اذا دخل في الصلاة كبر ورفع يديه * وعند مالك وابي داود . ان ابن عمر رضی اللہ عنہما . كان اذا افتتح الصلاة يرفع يديه حذو منكبيه . واذا رفع من الركوع رفعهما دون ذلك * ومالك في أخرى . كان يكبر كلما خفض ورفع قال ابن جريج . قلت لنافع : أكان يجعل الاولى أرفعين ؟ قال لا سواء . قلت : اشترى؟ فاشار الى الثديين أو أسفل من ذلك * ولا يبي داود . قال : كان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا قام الى الصلاة رفع يديه حتى يكونا حذو منكبيه ثم كبر وهما كذلك في ركع . ثم اذا أراد أن يرفع صلبه رفعهما حتى يكونا حذو منكبيه . ثم قال : سمع اللہ لمن حمدہ ولا يرفع يديه في السجود ويرفعهما في كل تكبيرة يكبرها قبل الركوع حتى تنقضي صلاته * وله في أخرى واذا رفع من الركوع واذا انحط الى السجود ولا يرفعهما بين السجدين * وللنسائي . كان يرفع يديه اذا دخل في الصلاة واذا أراد أن يركع واذا رفع رأسه واذا قام بين الركعتين يرفع يديه كذلك حذو المنكبين .

وعن علقمة . قال : قال لنا ابن مسعود يوما ألا أصلي بكم صلاة رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ؟ فصلى ولم يرفع يديه الا مرة واحدة مع تكبيرة الافتتاح * وفي أخرى كان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم يكبر في كل خفض ورفع وقيام وقعود وابو بكر وعمر رضی اللہ عنہما ، اخرجہ أصحاب السنن .

وعن البراء رضی اللہ عنہ . قال رأيت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا افتتح الصلاة

رفع يديه الى قريب من أذنيه ثم لا يعود ، أخرجه ابوداود .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . انه كان يصلي بهم فيكبر كلما خفض ورفع . فقيل له : ما هذا التكبير ؟ فقال : انها الصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أخرجه الستة وهذا لفظ الشيخين * وعند أبي داود والترمذي . كان اذا كبر نشر أصابعه * وفي أخرى للترمذي . كان يكبر وهو بهوي * وفي أخرى لابن داود . لو كنت قد امة النبي صلى الله عليه وسلم لرأيت أبطيه * وفي أخرى للنسائي . ان أبا هريرة رضي الله عنه جاء الى مسجد بني زريق وقال : ثلاث كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعمل بهن تركهن الناس ! كان يرفع يديه في الصلاة مدا ! ويسكت هنيئة ! ويكبر اذا سجد .

وعن وائل بن حجر رضي الله عنه . انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم رفع يديه حين دخل في الصلاة كبر^(١) . قال أحد الرواة : حيا ل أذنيه ثم التحف بثوبه ثم وضع يده اليمنى على اليسرى . فلما أراد أن يركع أخرج يديه من الثوب ثم رفعهما كبر فركع^(٢) . فلما قال : سمع الله لمن حمده رفع يديه . فلما سجد سجد بين كفيه ، أخرجه مسلم واللفظ له وابوداود والنسائي * ولابن داود في أخرى . قال : ثم أتيت المدينة بعد فرايتهم يرفعون أيديهم الى صدورهم في افتتاح الصلاة وعليهم برانس وأكسية * وفي أخرى . قال : صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان اذا كبر رفع يديه ثم التحف ثم أخذ شماله بيمينه وأدخل يديه في نوبه . فاذا أراد أن يركع أخرج يديه ثم رفعهما . واذا أراد أن يرفع رأسه من الركوع رفع يديه ثم سجد ووضع وجهه بين كفيه حتى فرغ من صلاته * وفي أخرى انه رفع يديه حتى كانتا بحيال منكبيه وحاذى بابهاميه أذنيه ثم كبر * وفي أخرى رآه صلى الله عليه وسلم رفع يديه مع التكبير * وفي أخرى رفع ابهاميه الى شحمة أذنيه .

وعن سعيد بن الحرث المعلى . قال : صلى لنا أبو سعيد الخدري رضي الله عنه . فخير بالتكبير حين رفع رأسه من السجود وحين سجد وحين رفع من الركعتين . وقال هكذا رأيت

(١) في نسخة الاصل (وكبر) باثبات الواو كما كتب بهامش احدي النسخ الصحيحة

(٢) في نسخة الاصل (وكبر) كما بهامش احدي النسخ الصحيحة

النبي صلى الله عليه وسلم، أخرجه البخارى .

وعن مطرف بن عبد الله . قال : صليت خلف علي بن أبي طالب رضى الله عنه أنا
وعمران بن حصين . فكان اذا سجد كبر واذ رفع رأسه كبر واذ نهض من الركعتين كبر ،
أخرجه الخمسة الا الترمذى * وعند النسائي : فكان يكبر في كل خفض ورفع
ويتم الركوع .

وعن علي رضى الله عنه . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم : كان اذا قام الى الصلاة
المكتوبة كبر ورفع يديه حذو منكبيه و يصنع مثل ذلك اذا قضى قراءته وأراد ان يركع
ويصنعه اذا رفع من الركوع ولا يرفع يديه في شئ من صلاته وهو قاعد . واذ قام من
السجدة يرفع يديه كذلك وكبر ، أخرجه ابوداود .

وعن أبي قلابة . ان مالك بن الحويرث رضى الله عنه . رأى النبي صلى الله عليه وسلم
يرفع يديه اذا كبر واذا رفع رأسه من الركوع حتى يبلغ بهما فروع أذنيه ، أخرجه الخمسة
الا الترمذى * زاد النسائي في أخرى . واذ اسجد واذ رفع رأسه من السجود .

وعن النضر بن كثير السعدي . قال : صلى الى جنبي عبد الله بن طاووس في مسجد
الخييف فكان اذا سجد السجدة الاولى فرفع رأسه منها رفع يديه تلقاء وجهه . فانكرت
ذلك فقلت لو هيب بن خالد ؟ فقال وهيب : تصنع شيئاً لم تر أحدا يصنعه ! فقال ابن طاووس :
رأيت ابي يصنعه . وقال ابي : رأيت ابن عباس يصنعه . ولا أعلم الا أنه قال كان النبي
صلى الله عليه وسلم يصنعه ، أخرجه ابوداود والنسائي .

وعن ميمون المسكي . انه رأى عبد الله بن الزبير وصلى بهم بشير بكفيه حين يقوم وحين
يركع وحين يسجد وحين نهض للقيام . فيقوم فيشير بيديه ، قال : فانطلقت الى ابن عباس
رضي الله عنهما . فوصفت له هذه الاشارة ؟ فقال : ان أحببت أن تنظر الى صلاة
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقتد بصلاة عبد الله بن الزبير ، أخرجه ابوداود .

وعن عمران بن الحصين رضى الله عنهما . قال : كانت بي بواسير فسألت النبي صلى الله
عليه وسلم عن الصلاة ؟ فقال صل قائماً وان لم تستطع فقاعداً ! فان لم تستطع فعلى جنب ،

أخرجه الخمسة الامسلا* وفي أخرى . انه سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن صلاة الرجل قاعدا ؟ قال ان صلى قائما فهو أفضل . ومن صلى قاعدا فله مثل نصف أجر القائم ! ومن صلى قائما فله نصف أجر القاعد . قال الخطابي : ان لم تكن لفظة قائما مدرجة في الحديث من بعض الرواة يقاس ذلك على صلاة القاعد وصلاة المربض اذا لم يقدر على القعود ، فتكون صلاة القادر المتطوع قائما جائزة والله أعلم .

وعن عبد الله بن شقيق . قال : قلت لعائشة رضي الله عنها . هل كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي وهو قاعد ؟ قالت نعم . بعدما حطمه الناس أو قال السن ، أخرجه الستة * وفي أخرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي جالسا ! فاذا بقي من قراءته نحو من ثلاثين أو أربعين آية قام فقرأها وهو قائم ثم ركع ثم سجد . ففعل في الركعة الثانية مثل ذلك فاذا قضى صلاته . فان كنت يقظي تحدث معي . وان كنت نائمة اضطجع * وفي أخرى للنسائي . قال : رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي متربعا . قال النسائي : ولا أحسب هذا الحديث الا خطأ .

وعن أم سلمة رضي الله عنها . قالت : ما قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كان أكثر صلاته جالسا الا المكتوبة ! وكان أحب الاعمال اليه أدومه وان قل ، أخرجه النسائي .

وعن حفصة رضي الله عنها . قالت : ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في سبحة قاعدا حتى كان قبل وفاته بعام فكان يصلي في سبحة قاعدا وكان يصلي بالسورة فيرتلها حتى تكون أطول من أطول منها ! المراد « بالسبحة » هنا النافلة خاصة « وترتل القراءة » تبينها وترك العجالة فيها .

وعن ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما . قال حدثت : ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ان صلاة الرجل قاعدا على نصف الصلاة ! قال : فاتيته فوجدته يصلي جالسا فوضعت يدي على رأسه . فقال مالك يا عبد الله بن عمرو ؟ قلت حدثت يا رسول الله انك قلت صلاة الرجل قاعدا على نصف الصلاة وأنت تصلي قاعدا ! قال : أجل ولكني

سنت كاحدكم ، أخرجه مسلم ومالك والترمذى والنسائى .
 وعن محارب بن دينار . قال : نظر حذيفة رضى الله عنه الى رجل يصلى ولا يقيم ظهره !
 فلما فرغ قال له أيا لم ظهرك ؟ قال لا . قال : انك لو مت على حالتك هذه مت مخالفا لسنة
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أخرجه رزين . قلت : وهو فى البخارى بلفظ رأى
 حذيفة رجلا لا يتم ركوعه ولا سجوده فلما قضى صلاته قال له حذيفة : ما صليت ولو مت
 مت على غير سنة محمد صلى الله عليه وسلم والله أعلم .
 وعن أبى حازم . قال قال سهل بن سعد رضى الله عنهما : كان الناس يؤمرون أن يضع
 الرجل اليد اليمنى على ذراعه اليسرى فى الصلاة . قال أبو حازم : لا أعلمه إلا يقضى ذلك الى
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أخرجه البخارى ومالك .
 وعن ابن مسعود رضى الله عنه . انه كان يصلى فوضع يده اليسرى على اليمنى ! فرآه
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فوضع اليمنى على اليسرى ، أخرجه ابوداود واللفظ له والنسائى
 وعن وائل بن حجر رضى الله عنه . قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان
 قائما فى الصلاة قبض بيمينه على شماله ، أخرجه النسائى .
 وعن اسمعيل بن أمية . قال : سألت نافعا عن الرجل يصلى وهو مشبك يديه ؟ فقال
 سمعت ابن عمر رضى الله عنهما يقول : تلك صلاة المغضوب عليهم ، أخرجه ابوداود .
 وفى رواية ذكرها رزين ان ابن عمر رضى الله عنهما . رأى رجلا يتكى على ألية يده
 اليسرى وهو قاعد فى الصلاة . فقال له لا تجلس هكذا ! فان هكذا يجلس الذين يعذبون .
 وعن أبى جحيفة رضى الله عنه . ان عليا رضى الله عنه . قال : السنة وضع الكف
 على الكف فى الصلاة و يضعهما تحت السرة ، أخرجه رزين .
 وعن أبى هريرة رضى الله عنه . قال : نهى النبي صلى الله عليه وسلم . عن الاختصار
 فى الصلاة ، أخرجه الخمسة * وفى أخرى للبخارى عن عائشة رضى الله عنها . انها كانت
 تذكره أن يجعل الرجل يده فى خاصرته ، وتقول ان اليهود تفعله * وفى أخرى ذكرها
 رزين . قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الاختصار فى الصلاة وغيرها .

وعن زياد بن صبيح الحنفي . قال صليت الى جنب ابن عمر . فوضعت يدي على
خاصرتي . فلما صلى قال : هذا الصلْب في الصلاة وكان النبي صلى الله عليه وسلم ينهي
عنه ، أخرجه ابوداود واللفظ له والنسائي .

وعن ابن مسعود رضي الله عنه . انه رأى رجلاً يصلي قد صنف بين قدميه . فقال :
خالفت السنة ! لوراوحت بينهما كان أفضل ، أخرجه النسائي .

وعن أم قيس بنت محصن رضي الله عنها . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما أسن
وحمل اللحم اتخذ عموداً في مصلاه يعتقد عليه ، أخرجه ابوداود .

— القراءة —

عن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفتتح قراءته
ببسم الله الرحمن الرحيم ، أخرجه الترمذي .

وعن أنس رضي الله عنه . قال : صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر
وعمر وعثمان رضي الله عنهم . فلم أسمع أحداً منهم يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم ، أخرجه الستة
وعن ابن عبد الله بن مغفل . قال سمعتني أبي وأنا أقرأ بسم الله الرحمن الرحيم ! فقال :
أى بنى يحدث ؟ اياك والحديث ! وقد صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومع ابني
بكر ومع عمر ومع عثمان رضي الله عنهم . فلم أسمع أحداً منهم يقولها فلا نقلها اذا أنت صليت
فقل الحمد لله رب العالمين ، أخرجه الترمذي وهذا الفظه والنسائي « الحدث » الامر
الحادث الذي لم تأت به سنة .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نهض في
الرکعة الثانية استفتح القراءة بالحمد لله رب العالمين ولم يسكت ، أخرجه مسلم .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من صلى صلاة
لم يقرأ فيها بآية الكتاب فهي خداج فلا تاغير تمام . فقيل لابي هريرة رضي الله عنه . انا
نكون وراء الامام ؟ فقال : اقرأها في نفسك فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول : قال الله تعالى : قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين فنصفها لي ونصفها لعبدي

ولعبدى ما سأل . فاذا قال العبد : الحمد لله رب العالمين قال الله عز وجل : حمدنى عبدى !
واذا قال الرحمن الرحيم . قال الله أثنى على عبدى ! واذا قال مالك يوم الدين . قال مجدى
عبدى ! واذا قال إياك نعبد وإياك نستعين . قال هذا بينى وبين عبدى ! ولعبدى
ما سأل واذا قال : اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا
الضالين . قال هذا عبدى ولعبدى ما سأل ، أخرجه السنة الا البخارى * وفى أخرى
لابى داود . قال قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم : أخرج فنادى المدينة انه لا صلاة
الا بقرآن ولو بفاتحة الكتاب فما زاد * وفى رواية ذكرها رزين ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال : لا صلاة الا بقراءة فما أعلن لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أعلنناكم وما
أخفى عنا أخفينا عنكم . فقال له رجل أرأيت يا أباهريرة ان لم أزد على أم القرآن ؟ فقال : قد
سئل عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ؟ ان انتهيت إليها أجزأتك وان زدت عليها
فهو خير وأفضل « الخداج » النقص « وأم القرآن » سورة الفاتحة لانها أوله وعليها مبناه
وأم الشئ أصله ومعظمه والمراد بقوله « قسمت الصلاة » أى القراءة لتفسيره اياها فى
الحديث بها « والتمجيد » التعظيم والتشريف .

وعن أبى سعيد رضى الله عنه . قال : أمرنا أن نقرأ بفاتحة الكتاب وما تيسر ،
أخرجه ابوداود .

وعن جابر رضى الله عنه . قال : من صلى ركعة لم يقرأ فيها بأم القرآن فلم يصل الا أن يكون
وراء الامام ، أخرجه مالك والترمذى .

وعن وائل بن حجر رضى الله عنه . قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ
غير المغضوب عليهم ولا الضالين فقال : آمين ومد بها صوته * وفى رواية خفض بها صوته ،
أخرجه ابوداود والترمذى .

وعن بلال رضى الله عنه . انه قال يارسول الله لا تسبتنى باآمين ، أخرجه ابوداود .

— فضلها —

عن أبى هريرة رضى الله عنه . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : اذا أمن الامام

فأمّنوا ! فانه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه . قال ابن شهاب : وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : آمين ، أخرجه الستة * وفي أخرى للبخارى . اذا أمّن القارىء فأمّنوا فان الملائكة تؤمن ! فمن وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه .

— السورة —

عن أبي بردة رضى الله عنه . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ فى صلاة الغداة ما بين الستين الى المائة ، أخرجه النسائى .

وعن عمرو بن حريث رضى الله عنه . قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ فى الفجر اذا الشمس كورت ، أخرجه مسلم وابوداود والنسائى واللفظ له .

وعن عبد الله بن السائب رضى الله عنه . قال : صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبح بمكة فاستفتح سورة المؤمنين^(١) حتى جاء ذكر موسى وهرون أو ذكر عيسى ! شك الراوى أخذته سلعة فرجع ، أخرجه الخمسة الا الترمذى وهذا اللفظ البخارى لكنه أخرجه تعليقا .

وعن جابر بن سمرة رضى الله عنه . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم : كان يقرأ فى الفجر بقاف والقرآن المجيد ونحوها وكانت صلواته الى التخفيف ، أخرجه مسلم .
وعن ابن عباس رضى الله عنهما . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم : كان يقرأ فى صلاة الفجر يوم الجمعة سورة ألم تنزل السجدة ، وهل أنى على الانسان حسين من الدهر . وان النبى صلى الله عليه وسلم كان يقرأ فى صلاة الجمعة سورة الجمعة والمنافقين ، أخرجه الخمسة الا البخارى ولم يذكر الترمذى الفصل الاخير منه .

وعن عروة . ان أبا بكر الصديق رضى الله عنه : صلى الصبح فقرأ فيها بسورة البقرة فى الركتين كليهما ، أخرجه مالك .

وعن القرافصة بن عمير الحنفى . قال : ما أخذت سورة يوسف الا من قراءة عثمان بن عفان رضى الله عنه اياها فى صلاة الصبح من كثرة ما كان يرددها ، أخرجه مالك .

(١) فى نسخة بسورة المؤمنين

وعن ابن مسعود رضى الله عنه . انه قرأ فى الاولى من الصبح باربعين آية من الاثقال
 وفى الثانية بسورة من المفضل ، اخرجہ رزين .
 وعن عامر بن ربيعة رضى الله عنه . قال : صلينا وراء عمر بن الخطاب رضى الله عنه
 الصبح فقرأ فيها بسورة يوسف وسورة الحج قراءة بطيئة . قيل له : اذا لقد كان يقوم حين
 يطلع الفجر ! قال : أجل ، اخرجہ مالك .
 وعن معاذ بن عبد الله الجهني . ان رجلا من جهينة أخبره انه سمع رسول الله صلى الله
 عليه وسلم : قرأ فى الصبح اذا زلزلت فى الركعتين كليهما فلا أدري أنى أم قرأ ذلك عمدا ،
 اخرجہ ابوداود .

— صلاة الظهر والعصر —

عن أبي قتادة رضى الله عنه . ان النبي صلى الله عليه وسلم : كان يقرأ فى الظهر فى الاولين
 بأم الكتاب وسورتين . وفى الركعتين الاخيرتين بأم الكتاب ويسمعنا الآية أحيانا
 ويطول فى الركعة الاولى ما لا يطيل فى الثانية . وكذا فى العصر والصبح ، اخرجہ الخمسة
 الاثرمذى * زاد ابوداود فى رواية . فظننا انه يريد بذلك أن يدرك الناس الركعة الاولى .
 وعن ابن عباس رضى الله عنهما . قال : لا أدري أكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ
 فى الظهر والعصر أم لا ، اخرجہ ابوداود .
 وعن جابر بن سمرة رضى الله عنه . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ
 فى الظهر بالليل اذا بعثى . وفى العصر نحو ذلك . وفى الصبح أطول من ذلك ، اخرجہ
 مسلم وابوداود والنسائي .
 وعن البراء رضى الله عنه . قال : كنا نصلى خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر
 فنسمع منه الآية بعد الآيات من لقمان والذاريات ، اخرجہ النسائي .
 وعن ابن عمر رضى الله عنهما . ان النبي صلى الله عليه وسلم : سجد فى صلاة ثم قام فركع
 فرأوا انه قرأ المنزلة السجدة ، اخرجہ ابوداود .

- صلاة المغرب -

عن مروان بن الحكم . قال قال لي زيد بن ثابت رضي الله عنه : مالك تقرأ في المغرب بقصار المفصل وقد سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ بطول الطولين ، أخرجه البخاري وأبو داود والنسائي * وزاد أبو داود . قلت : وما طول الطولين ؟ قال الاعراف ! قلت والثانية الانعام والله أعلم .

وعن أم الفضل رضي الله عنها . قالت : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في المغرب والمرسلات عرفاً . ثم ما صلى لنا بعد ما حتى قبضه الله ، أخرجه الستة .

وعن عائشة رضي الله عنها . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم : صلى المغرب بسورة الاعراف فرقها في ركعتين ، أخرجه النسائي .

وعن جبير بن مطعم رضي الله عنه . قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في المغرب بالطور ، أخرجه الستة الا الترمذي .

وعن أبي عثمان النهدي . قال : صليت مع ابن مسعود المغرب فقرأ هو الله أحد ، أخرجه أبو داود .

وعن عبد الله بن عتبة بن مسعود . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم : قرأ في صلاة المغرب بحم الدخان ، أخرجه النسائي .

وعن أبي عبد الله الصنابحي . قال : قدمت المدينة في خلافة أبي بكر رضي الله عنه . فصليت وراعه المغرب . فقرأ في الركعتين الاولين بام القرآن وسورة سورة من قصار المفصل . ثم قام في الثالثة فدنوت منه حتى أن ثيابي لتسكاد أن تمس ثيابه فسمعتته قرأ بام القرآن وبهذه الآية « ربنا انزع قلوبنا بعد إذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة إنك أنت الوهاب » ، أخرجه مالك .

- صلاة العشاء -

عن بريدة رضي الله عنه . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في العشاء

والشمس وضحاها ونحوها ، أخرجه الترمذى والنسائى .
وعن البراء رضى الله عنه . أن النبي صلى الله عليه وسلم : كان فى سفر فصلى العشاء الآخرة
فقرأ فى إحدى الركعتين بالتين والزيتون ، أخرجه الستة * وزاد الشيخان . فاسمعت
أحدا أحسن صوتا أو قراءة منه صلى الله عليه وسلم .
وعن نافع . أن ابن عمر رضى الله عنهما : كان إذا صلى وحده يقرأ فى الأربع جميعا فى
كل ركعة بأم القرآن وسورة من القرآن وكان يقرأ أحيانا السورتين والثلاث فى الركعة
الواحدة من صلاة الفريضة .
وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده . قال : ما من المفصل سورة صغيرة ولا كبيرة
الا قد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤم بها الناس فى الصلاة المكتوبة ،
أخرجهما مالك .
وعن عائشة رضى الله عنها . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم : بعث رجلا على سرية
وكان يقرأ لأصحابه فى صلاتهم فيختم بقل هو الله أحد . فلما رجعوا ذكروا ذلك لرسول الله
صلى الله عليه وسلم ؟ فقال : سلوه لائى شئ* يصنع ذلك ! فسألوه ؟ فقال : لأنها صفة
الرحمن ! فأنأحب أن أقرأ بها . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أخبروه أن الله تعالى
يحبه ، أخرجه الشيخان والنسائى .
وعن شقيق بن سلمة . قال جاء رجل الى ابن مسعود فقال : انى أقرأ المفصل فى كل
ركعة ؟ فقال : هذا كهذ الشعر ونثر كثر الدقل ! لكن النبي صلى الله عليه وسلم كان
يقرأ النظائر السورتين فى ركعة الرحمن والنجم فى ركعة . واقتربت والحاقة فى ركعة . والطور
والذاريات فى ركعة . واذا وقعت ونون فى ركعة . وسال سائل والنازعات فى ركعة . وويل
للمطففين وعبس فى ركعة . والمدثر والمزمل فى ركعة . وهل أنى ولا أقسم بيوم القيامة فى
ركعة . وعم يتساءلون والمرسلات فى ركعة . والدخان واذا الشمس كورت فى ركعة ،
أخرجه الخمسة وهذا اللفظ ابى داود . وقال هذا تاليف ابن مسعود . وذكره عن علقمة والاسود
ولم يذكر الباقون السور والمراد « بالهذ » سرعة القراءة والعجلة فيها « الدقل » ردى التمر

فلا يجتمع ليبسه وردائه « والنظائر » جمع نظيرة وهي المثل والشبه .

وعن أبي ذر رضى الله عنه . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم : قام حتى أصبح بآية
والآية « إن تعذبهم فإنهم عبادك وإن تغفر لهم فإنك أنت العزيز الحكيم » ، أخرجه النسائي .
وعن أبي سلمة . ان عمر رضى الله عنه : صلى بالناس المغرب فلم يقرأ فيها ! فلما انصرف
قيل له ما قرأت ؟ قال : كيف كان الركوع والسجود ؟ قالوا حسنا ! قال لا بأس اذا ،
أخرجه رزين .

— الجهر —

عن أبي هريرة رضى الله عنه . قال : فى كل الصلاة يقرأ فما سمعنا رسول الله صلى
الله عليه وسلم أسمعتنا كم . وما أخفى علينا أخفينا عليكم ، أخرجه ابوداود والنسائي .
وعن أبي قتادة رضى الله عنه . ان النبي صلى الله عليه وسلم : خرج ذات ليلة فاذا هو بابي
بكر رضى الله عنه . يصلى بخفض من صوته ، ومر بعمر رضى الله عنه . بصلى يرفع من
صوته ! فسأل أبا بكر ؟ فقال : قد أسمعت من ناجيت يا رسول الله ! وسأل عمر ؟ فقال
أوقف الوستنان وأطرد الشيطان ، أخرجه ابوداود والترمذى واللفظ لابي داود * وقال
زاد الحسن فى حديثه . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا أبا بكر ارفع من صوتك شيئاً !
وقال لعمر اخفض من صوتك شيئاً .

وعن أبي هريرة رضى الله عنه . فذكر مثل هذه القصة : ولم يذكر فقال لابي بكر ارفع
شيئاً وقال لعمر اخفض شيئاً . وزاد : وقد سمعتك يا بلال وأنت تقرأ من هذه السورة !
ومن هذه السورة ! قال كلام طيب يجمعه الله بعضه الى بعض ؟ قال النبي صلى الله عليه
وسلم : كلكم قد أصاب ، أخرجه ابوداود .

وعن البياضى . ان النبي صلى الله عليه وسلم : خرج على الناس وهم يصلون وقد علت
أصواتهم بالقراءة ! فقال : ان المصلى يناجى ربه فلينظر بما يناجيه ! ولا يجهر بعضكم على
بعض بالقرآن ، أخرجه مالك .

وعن أبي هريرة رضى الله عنه . قال : كانت قراءة النبي صلى الله عليه وسلم بالليل يرفع

طورا ويخفض طوراً ، أخرجه ابوداود .

وعن عبد الله بن شداد . قال : سمعت نشييج عمر رضى الله عنه وأنا فى آخر الصفوف يقرأ : إنما أشكو أبى وحزنى الى الله ، أخرجه البخارى « النشييج » صوت يتردد فى الحلق والصدر .

وعن سمرة بن جندب رضى الله عنه . قال : حفظت سكتين فى الصلاة ! سكتة اذا كبر الامام . وسكتة اذا فرغ من فاتحة الكتاب . وسكتة عند الر كوع ، قال فانكر ذلك عليه عمران بن حصين ! فكتبوا فى ذلك الى أبى فصدق سمرة ، أخرجه ابوداود واللفظ له والترمذى * وفى أخرى وسكتة اذا فرغ من القراءة * وفى أخرى . اذا استفتح واذا فرغ من القراءة .

— الاعتدال —

عن ابن مسعود البدرى رضى الله عنه . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لا تجزى * صلاة أحدكم حتى يقيم ظهره فى الر كوع والسجود ، أخرجه أصحاب السنن .
وعن النعمان بن مرة . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ماترون فى الشارب والزانى والسارق وذلك قبل أن ينزل فيهم الحدود ؟ قالوا الله ورسوله أعلم . قال هن فواحش وفيهن عقوبة وأسوأ السرقة الذى يسرق صلاته ! قالوا وكيف يسرق صلاته يا رسول الله ؟ قال لا يتم ركوعها ولا سجودها ، أخرجه مالك .

وعن سالم البراد . قال : أتينا ابن مسعود فقلنا له حدثنا عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقام بين أيدىنا فكبر . فلما ركع وضع راحتيه على ركبتيه وجعل أصابعه أسفل من ذلك وجافى مرفقيه حتى استوى كل شىء منه . ثم قال : سمع الله لمن حمده . فقام حتى استوى كل شىء منه ، أخرجه ابوداود والنسائى « المجاعة » أن يرفع يديه عن جنبيه ولا يلصقهما .
وعن أنس رضى الله عنه . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : اعتدلوا فى السجود ولا يبسطن أحدكم ذراعيه انبساط الكلب ، أخرجه الخمسة .

وعنه رضى الله عنه . ان النبى صلى الله عليه وسلم قال : أقيموا الر كوع والسجود فوالله

انى لاراكم من بعدى ! و ربما قال من بعد ظهري اذ اركعتم وسجدتم ، اخرججه الشيخان والنسائي .

وعن مالك بن الحويرث رضى الله عنه . انه قال لا صحابه : الا انبئكم بصلاة النبي صلى الله عليه وسلم ؟ قال ابو قلابة فصلى بنا صلاة شيخنا ابي يزيد . فكان ابو يزيد اذ ارفع رأسه من السجدة الاخرة من الركعة الاولى والثالثة استوى قاعدا ثم نهض ، اخرججه البخارى وابوداود والنسائي .

— مقدار الركوع والسجود —

عن ابن جبير . قال سمعت انس بن مالك رضى الله عنه يقول : ما صليت وراء أحد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم أشبه صلاة بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذا الفتى ! يعنى عمر بن عبدالعزيز ، قال فخر رنا ركوعه عشر تسبيحات وسجوده مثله ، اخرججه ابوداود والنسائي .

وعن السعدى عن ابيه عن عمه . قال : رمقت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى صلاته فكان يتمكن فى ركوعه وسجوده قدر ما يقول سبحان الله وبحمده ثلاثا ، اخرججه ابوداود وعن غندر . قال غلب على الكوفة زمن ابن الاشعث مطر بن ناجية فامر ابا عبيدة ابن عبد الله ان يصلى بالناس . فكان اذ ارفع رأسه من الركوع قام قدر ما أقول : اللهم ربنا ولك الحمد ملء السموات وملء الارض وملء ما شئت من شىء بعد اهل الثناء والمجد لا مانع لما أعطيت ولا معطى لما منعت ولا ينفع ذا الجدمنك الجدم . قال الحكم : فذكرت ذلك لعبدالرحمن بن ابي ليلى ؟ فقال سمعت البراء بن تازب يقول : كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم قيامه وركوعه واذ ارفع رأسه من الركوع والسجود وما بين السجدين قريبا من السواء . قال شعبة فذكرته لعمرو بن مرة ؟ فقال قد رأيت ابن ابي ليلى فلم تكن صلته هكذا ، اخرججه الخمسة * وفى اخرى للشيخين . قال : كان ركوع النبي صلى الله عليه وسلم وسجوده وبين السجدين واذ ارفع رأسه من الركوع ما خلا القيام والقعود قريبا من السواء .

وعن زبد بن وهب . قال : رأى حذيفة رجلا يصلي فطُفِف ! فقال له حذيفة : مذكم تصلي هذه الصلاة ؟ قال منذأر بعين سنة . قال : ما صليت منذأر بعين سنة ! ولومت وأنت تصلي هذه الصلاة مت على غير فطرة محمد صلى الله عليه وسلم ! ثم قال ان الرجل ليخفف ويتم ويحسن ، أخرج به البخاري والنسائي واللفظ له .

وعن عبد الرحمن بن شبل . قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نقرة الغراب وافتراش السبع وأن يوطن الرجل بالمكان الذي في المسجد كما يوطن البعير ، أخرج به ابو داود والنسائي « نقرة الغراب » المتابعة بين السجدين من غير طمأنينة بينهما « وافتراش السبع » أن يضع ساعديه على الارض في السجود كالكلب وغيره من السباع . وقوله « وأن يوطن الرجل بالمكان كما يوطن البعير » معناه أن يألف مكانا معلوما من المسجد يصلي فيه لا يعدوه كالبعير لا يأوى من عطن الابل الا الى مكان قد اعتاده .

— هيئة الركوع والسجود —

عن ابن مسعود رضي الله عنه . قال : علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة فكبر ورفع يديه . فلما ركع طبق يديه بين ركبتيه . قال : فبلغ ذلك سمعنا . فقال : صدق أخي كنا فعل هذا ثم أمرنا بهذا يعني الامساك على الركبتين ، أخرج به ابو داود والنسائي .
وعن عمر رضي الله عنه . قال : سنت لكم الركب فامسكوا بالركب ، أخرج به الترمذي والنسائي .

وعن ابي اسحق . قال : وصف لنا البراء بن عازب السجود فوضع يديه واعتمد على ركبتيه ورفع عجزته وقال هكذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسجد * وفي أخرى . كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى جنح ، أخرج به ابو داود والنسائي ومعنى « جنح » أي جاني يديه عن جنبيه فصار الله مثل الجناح .

وعن البراء رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا سجدت فضع كفك وارفع مرفقك ، أخرج به مسلم والترمذي * وفي رواية الترمذي . قال قلت للبراء

أين كان النبي صلى الله عليه وسلم يضع وجهه اذا سجد ؟ قال بين كفيه .
وعن عبد الله بن مالك بن بجمينة . قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا صلى فرج بين
يديه حتى يبدو بياض أبطيه ، أخرجه الشيخان والنسائي .
وعن أبي هريرة رضي الله عنه . ان النبي صلى الله عليه وسلم قال : اذا سجد أحدكم فلا
يفترش ذراعيه افتراش الكلب ، أخرجه الترمذي .
وعن عامر بن سعد عن أبيه رضي الله عنه . ان النبي صلى الله عليه وسلم : أمر بوضع
اليدين ونصب القدمين ، أخرجه الترمذي .
وعن أبي حميد الساعدي رضي الله عنه . قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا ركع
اعتدل ولم يصب رأسه ولم يقنعه ووضع يديه على ركبتيه . واذا أهوى الى الارض ساجدا
جافى عضديه عن ابطيه وفتح أصابع رجليه ، أخرجه النسائي .
وعنه أيضا رضي الله عنه . ان النبي صلى الله عليه وسلم : كان اذا سجد أمكن أهوه وجهته
من الارض وجافى يديه عن جنبيه ووضع كفيه حذو منكبيه ، أخرجه الترمذي وصححه .
وعن وائل بن حجر رضي الله عنه . قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا سجد وضع
ركبتيه قبل يديه واذا نهض رفع يديه قبل ركبتيه ، أخرجه أصحاب السنن * وفي أخرى لابن
داود فلما سجد وضع جبهته بين كفيه واذا نهض نهض على ركبتيه واعتمد على فخذه .
وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا سجد أحدكم
فلا يبرك كما يبرك البعير يضع يديه قبل ركبتيه ، أخرجه أصحاب السنن .
وعن علي رضي الله عنه . ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له يا علي : اني أحب لك ما أحب
لنفسى ! وأكره لك ما أكره لنفسي فلا تقع بين السجدين ، أخرجه الترمذي « الاقواء »
في الصلاة أن يلمصق أليته بالارض وينصب ساقيه ويضع يديه بالارض كما يفعل الكلب
في بعض حالاته « الاقواء » عند الفقهاء أن يضع أليته على عقبه بين السجدين .
وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يجلس
الرجل في الصلاة وهو معتمد على يديه ، أخرجه ابوداود * وفي أخرى . نهى أن يعتمد

الرجل على يديه اذا نهض من الصلاة .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم ينهض في الصلاة على صدور قدميه ، أخرجه ابوداود .

وعن مالك بن الحويرث رضي الله عنه . انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يصلي فاذا كان في وتر من صلاته لم ينهض حتى يستوي قاعدا ، أخرجه الخمسة الامسا .

وعن نافع ان ابن عمر رضي الله عنهما . كان اذا سجد وضع كفيه على الذي يضع عليه وجهه ! ولقد رأيته في يوم شديد البرد وانه ليخرج كفيه من تحت برنس له حتى يضعهما على الحصباء ، أخرجه مالك .

وعن مجزأة بن زاهر . عن رجل من أصحاب الشجرة اسمه اهبان بن أوس : وكان يشتكى ركبتيه . فكان اذا سجد جعل تحت ركبتيه وسادة ، أخرجه البخاري .

وعن نافع . ان ابن عمر رضي الله عنهما كان يقول : اذا لم يستطع المرء ان يبسط السجود أو ما برأسه ايماء ولم يرفع الى جبهته شيئاً ، أخرجه مالك .

— أعضاء السجود —

عن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : أمرنا النبي صلى الله عليه وسلم أن نسجد على سبعة أعضاء ولا نكف شعر اولا نوبا : الجبهة واليدين والركبتين والرجلين ، أخرجه الخمسة . وفي أخرى ان النبي صلى الله عليه وسلم قال : أمرت أن أسجد على سبعة أعظم ! الجبهة وأشار بيده الى أذنه . واليدين والركبتين وأطراف القدمين ولا نكف الثياب ولا الشعر هذا لفظ الشيخين « الكف » جمع الثوب باليدين عند الركوع والسجود .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما يرفعه . قال : ان اليدين يسجدان كما يسجد الوجه فاذا وضع أحدكم وجهه فليضعهما وان رفعه فليرفعهما ، أخرجه ابوداود والنسائي .

— القنوت —

عن أنس رضي الله عنه . قال : بعث النبي صلى الله عليه وسلم سبعين رجلا لحاجة يقال لهم القراء فعرض لهم حيان من سليم رعل وذكوان عند بئر يقال لها بئر معونة . فقال القوم والله ما إياكم أردنا إنما نحن مجتازون في حاجة النبي صلى الله عليه وسلم فقتلوه ! فدعى النبي صلى الله عليه وسلم عليهم شهر أفي صلاة الغداة وذلك بدء القنوت ! وما كنا نقتد فسأل رجل أنس عن القنوت أبعذر كوع أو عند فراغ القراءة ؟ قال لا . بل عند فراغ القراءة ، أخرجه الخمسة إلا الترمذي * وفي رواية أخرى بعد الر كوع * وفي أخرى قنت رسول الله صلى الله عليه وسلم شهر أبعذر كوع في صلاة الصبح * ولمسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قنت شهر أبعذر كوع في صلاة الفجر يدعو على عُصِيَّة وللبخاري . قال : كان القنوت في المغرب والفجر * وفي رواية أبي داود والنسائي . قنت شهر أبعذر كوع .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : قنت رسول الله صلى الله عليه وسلم شهر أبعذر كوع في الظهر والعصر والمغرب والعشاء وصلاة الصبح في دبر كل صلاة إذا قال سمع الله لمن حمد من الركعة الأخيرة يدعو على أحياء من سليم على رعل . وذكوان . وعُصِيَّة . ويؤمن من خلفه ، أخرجه أبو داود .

وعن خفاف بن إيماء الغفاري رضي الله عنه . قال : ركع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم رفع رأسه فقال : غفار غفر الله لها ! وأسلم سالمها الله ! وعصية عصت الله ورسوله ! اللهم العن بني حيان ! والعرعلا وذكوان ! ثم وقع ساجدا ، أخرجه مسلم .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رفع رأسه من الركوع في الركعة الأخيرة من الفجر يقول : اللهم العن فلانا وفلانا بعد ما يقول سمع الله لمن حمد . بناولك الحمد ! فانزل الله عليه « ليس لك من الأمر شيء أو يتوب عليهم أو يعذبهم فانهم ظالمون » ، أخرجه البخاري والترمذي .

وعن الحسن . أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه : جمع الناس على أبي بن كعب فكان يصلى لهم عشرين ليلة ولا يقنت بهم الا فى النصف الباقي ! فاذا كانت العشر الاواخر تخلف فصلى فى بيته . وكانوا يقولون : ابق أبى ، أخرجه ابوداود .

وعن الحسن بن على بن أبى طالب رضى الله عنهما . قال : علمنى رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمات أقولهن فى الوتر : اللهم اهدنى فىمىن هديت . وعافنى فىمىن عافيت . وتولنى فىمىن توليت . وبارك لى فىما أعطيت . وقفى شر ما قضيت . فانك تقضى ولا يقضى عليك . وانه لا يذل من واليت . تباركت ربنا وتعاليت ، أخرجه أصحاب السنن .

وعن على بن أبى طالب رضى الله عنه . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم : كان يقول فى آخر وتره : اللهم انى أعوذ برضاك من سخطك . وأعوذ بمعافاتك من عقوبتك . وأعوذ بك منك . لا أحصى ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك ، أخرجه أصحاب السنن .
وعن جابر رضى الله عنه . قال : أفضل الصلاة طول القنوت ، أخرجه مسلم والترمذى والمراد « بالقنوت » هنا القيام .

— التشهد —

عن ابن مسعود رضى الله عنه . قال : علمنى رسول الله صلى الله عليه وسلم التشهد كفى بين كفيه كما يعلمنى السورة من القرآن ! التحيات لله والصلوات والطيبات . السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته . السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين . أشهد أن لا إله الا الله وأشهد أن محمداً رسول الله * زاد فى رواية بعد عباد الله الصالحين . فانكم اذا فعلتم ذلك فقد سلمتم على كل عبد صالح فى السماء والارض * وفى أخرى . ثم يصخير من الثناء ما شاء ، أخرجه الخمسة وهذا اللفظ الشيخين * وفى رواية أبى داود . وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ثم ليتخير أحدكم من الدعاء أعجبه اليه فيدعوه * ولا بى داود فى أخرى . وكان يعلمنا هن أى هذه الدعوات كما يعلمنا التشهد : اللهم ألف بين قلوبنا . وأصلح ذات بيننا . واهدنا سبيل الاسلام . ونجنا من الظلمات الى النور . وجنبنا الفواحش ما ظهر منها وما بطن . وبارك لنا فى

أسماعنا وأبصارنا وقلوبنا وأزواجنا وذرياتنا وتب علينا أنك أنت التواب الرحيم . واجعلنا
شاكرا بن نعمتك مثنين بها قابليها وأتمها علينا * وله في رواية أخرى بعد وأشهد أن محمدا
رسول الله إذا قلت هذا وقضيت هذا فقد قضيت صلاتك إن شئت أن تقوم فقم وإن شئت
أن تمعد فامعد * وفي أخرى للنسائي . كنا إذا صلينا مع النبي صلى الله عليه وسلم
قول : السلام على الله ! السلام على جبريل وميكائيل ! فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم : لا تقولوا السلام على الله فإن الله هو السلام ! ولكن قولوا التحيات الحديث .
وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا التشهد
كما يعلمنا السورة من القرآن ! فكان يقول التحيات المباركات الصلوات الطيبات لله .
السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين . أشهد أن
لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا رسول الله ، أخرجه الخمسة إلا البخاري وهذا اللفظ مسلم * وعند
الترمذي سلام عليك سلام علينا بغير ألف ولام * وللنسائي عن أبي موسى رضي الله عنه .
أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له . وأن محمدا عبده ورسوله * وله في أخرى
عن جابر رضي الله عنه . قال : تعلمنا التشهد كما تعلمنا السورة من القرآن ! بسم الله وبالله
التحيات وذكر الحديث * وفيه بعد عبده ورسوله : أسأل الله الجنة وأعوذ به من النار .
وعن ابن عمر رضي الله عنهما . عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في التشهد : التحيات
لله والصلوات والطيبات . السلام عليك أيها النبي ورحمة الله ، قال ابن عمر : زدت فيها
وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله . قال ابن عمر : زدت
فيها وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ، أخرجه مالك وأبو داود واللفظ له *
وفي الموطأ . أن ابن عمر رضي الله عنهما كان يتشهد بسم الله التحيات لله . والصلوات لله .
الزكيات لله . السلام على النبي ورحمة الله وبركاته . السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين
شهدت أن لا إله إلا الله ! شهدت أن محمدا رسول الله ، يقول هذا في الركعتين الأولىين
ويدعو إذا قضى تشهده بما بدله وإذا أراد أن يسلم . قال : السلام على النبي ورحمة الله
وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين . ثم يقول : السلام عليكم عن يمينه ثم يرد على

الامام وان سلم عليه أحد عن يساره رد عليه * زاد رزين . وقال : ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره بذلك * ولما لك في أخرى عن القاسم بن محمدان عائشة رضی الله عنها . كانت تقول اذا تشهدت التحيات الطيبات الصلوات الزا كيات لله . أشهد أن لا اله الا الله وحده لا شريك له وأن محمدا عبده ورسوله . السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ! السلام عليكم .

وعن ابن مسعود رضی الله عنه . انه كان يقول : من السنة اخفاء التشهد ، أخرجه ابوداود والترمذی .

— الجلوس —

عن علي بن عبد الرحمن المعاوي . قال : رأني ابن عمر رضی الله عنهما وأنا أعبت بالحصى في الصلاة فلما انصرف نهاني ! وقال : اصنع كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع كان اذا جلس في الصلاة وضع كفه اليمنى على نخذه اليمنى وقبض أصابعه كلها وأشار بأصبعه التي تلي الابهام ووضع كفه اليسرى على نخذه اليسرى ، أخرجه الستة الا البخاري وهذا لفظ مسلم * وفي أخرى عن نافع عن ابن عمر رضی الله عنهما . ویده اليسرى على ركبته باسطها عليها * وفي أخرى عنه . ووضع يده اليمنى على ركبته اليمنى وعقد ثلاثا وخمسين وأشار بالسبابة * وفي أخرى للنسائي عن علي بن عبد الرحمن . قال : صليت الى جنب ابن عمر فقلبت الحصى . فقال لي لا تقلب الحصى فان قلب الحصى من الشيطان ! وافعل كما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل . قلت : وكيف رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل ؟ قال : هكذا ونصب اليمنى واضجع اليسرى ووضع يده اليمنى على نخذه اليمنى ویده اليسرى على نخذه اليسرى وأشار بالسبابة * وفي أخرى بأصبعه التي تلي الابهام في القبلة ورمى ببصره اليها .

وعن ابن الزبير رضی الله عنهما . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قعد في الصلاة جعل قدمه اليسرى تحت نخذه وساقه وفرش قدمه اليمنى . وفيه كان يشير بأصبعه

إذا دعا ولا يجرهما * وفي أخرى . لا يجاوز بصره اشارته ويتحامل بيده اليسرى على نخذه اليسرى ، أخرجه ابوداود واللفظ له والنسائي .

وعن وائل بن حجر رضى الله عنه . قال : افترش رسول الله صلى الله عليه وسلم رجله اليسرى ورفع يده بعنى على نخذه اليسرى ونصب اليمنى ، أخرجه الترمذى وصححه والنسائي * وعنده ووضع ذراعيه على نخذه وأشار بالسبابة يدعو .

وعن أبي يعفور . قال سمعت مصعب بن سعد يقول : صليت الى جنب أبي فطبتت بين كفى ووضعتهما بين نخذى . فنهاني أبي وقال : كنا نعله فنهينا عنه ! وأمرنا أن نضع أيدينا على الركب ، أخرجه الخمسة الا الترمذى .

وعن عاصم بن كليب الجرمي عن أبيه عن جده - واسمه شهاب ابن المجنون - . قال : دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلى وقد وضع يده اليسرى على نخذه اليسرى ووضع يده اليمنى على نخذه اليمنى وقبض أصابعه وبسط السبابة وهو يقول : يامقلب القلوب ثبت قلبي على دينك ، أخرجه الترمذى * وله في أخرى عن أبي حميد الساعدي . جلس بعنى للتشهد فافترش رجله اليسرى وأقبل بصدر اليمنى على قبلته * وللنسائي . إذا كان في الركعة التي تنقضى فيها الصلاة أخرج رجله اليسرى وقعد على شقه متوركاً ثم سلم * وله في أخرى رافعا أصبعه السبابة قد حناها شيئاً .

وعن عبد الله بن عبد الله بن عمر . قال : كان ابن عمر رضى الله عنهما يتربع في الصلاة إذا جلس . ففعلته يومئذ وأنا حديث السن فنهاني وقال : انما سنة الصلاة أن تنصب رجلك اليمنى وتثنى اليسرى . فقلت : انك تفعل ذلك ؟ فقال : ان رجلاى لا يحملانى ، أخرجه البخارى وهذا اللفظ ومالك والنسائي * وفي رواية النسائي أن ينصب القدم اليمنى واستقباله بأصابعها القبلة والجلوس على اليسرى .

وعن طاووس . قال قلت لابن عباس في الاقعاء على القدمين ؟ فقال : هي السنة فقلنا له : ان اتراه جفء بالرجل ؟ فقال : بل هي سنة نبيكم صلى الله عليه وسلم ، أخرجه مسلم وأبوداود والترمذى وهذا لفظ مسلم * وزاد ابوداود بعد على القدمين في السجود .

وعن ابن مسعود رضي الله عنه . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جلس في الركعتين الاوليين كأنه على الرضف حتى يقوم ، أخرجه أصحاب السنن « الرضف » بسكون الضاد المعجمة جمع رضفة وهي الحجارة المحمأة .

- السلام -

عن عامر بن سعد عن أبيه رضي الله عنه . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسلم عن يمينه وعن يساره حتى أرى بياض خده ، أخرجه مسلم والنسائي .

وعن ابن مسعود رضي الله عنه . ان النبي صلى الله عليه وسلم : كان يسلم عن يمينه وعن شماله السلام عليكم ورحمة الله . السلام عليكم ورحمة الله ، أخرجه أصحاب السنن * وزاد أبو داود بعد قوله شماله حتى ترى بياض خده * وزاد النسائي حتى ترى بياض خده من هاهنا وبياض خده من هاهنا * وفي أخرى لابن داود عن وائل بن حجر . كان يسلم عن يمينه السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . وعن شماله السلام عليكم ورحمة الله * وله في أخرى عن سمرة بن جندب . ثم سلموا على أقاربكم وعلى أنفسكم .

وعن جابر بن سمرة رضي الله عنهما . قال : كنا اذا صلينا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قلنا بايدينا السلام عليكم ورحمة الله وأشار بيده الى الجانبين . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : علام تؤمون بايديكم ! مالي أرى أيديكم كأنها أذنان خيل شمس ! اسكنوا في الصلاة وانما يكفي أحدكم أن يضع يده على فخذه ثم يسلم على أخيه من عن يمينه وشماله ، أخرجه مسلم وأبو داود والنسائي « الشمس » بضم الشين المعجمة وسكنون الميم جمع شمس بفتح الشين وهي النور من الدواب التي لا تستقر لتفورها وحدثها .

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سلم لم يقعد الا مقدار ما يقول : اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والاكرام ، أخرجه مسلم والترمذي .

وعن سمرة بن جندب رضي الله عنه . قال : أمرنا النبي صلى الله عليه وسلم أن نرد على الامام وأن نتحاب وأن يسلم بعضنا على بعض ، أخرجه أبو داود .

- أحاديث جامعة لا وصاب من أعمال الصلاة -

عن أبي حميد الساعدي . وكان قاعدا مع نفر من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فذكروا صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقال : أنا أعلمكم بصلاته صلى الله عليه وسلم
 قالوا : فلم ! فوالله ما كنت باكثر من أنه تبعوا ولا أقدم من أنه صحبة . قال بلى . قالوا فاعرض ؟
 قال : كان إذا قام إلى الصلاة يرفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه ثم يكبر حتى يقر كل عظم في
 موضعه معتدلا . ثم يقرأ ثم يكبر ويرفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه . ثم يركع ويضع
 راحته على ركبتيه ثم يعتدل ولا يصوب رأسه ولا يقنع ثم يرفع رأسه ثم يقول : سمع الله لمن
 حمده . ثم يرفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه معتدلا . ثم يقول : الله أكبر . ثم يهوى إلى
 الأرض فيجافي يديه عن جنبيه ثم يرفع رأسه ويثني رجله اليسرى ويعتد عليها ويفتح
 أصابع رجله إذا سجد . ويسجد ثم يقول : الله أكبر ويرفع فيثني رجله اليسرى فيقعد
 عليها حتى يرجع كل عظم إلى موضعه . ثم يصنع في الآخرة مثل ذلك . ثم إذا قام من الركعتين
 كبر ورفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه كما كبر عند افتتاح الصلاة . ثم يصنع ذلك في بقية
 صلاته . حتى إذا كانت السجدة التي فيها التسليم أخرج رجله اليسرى وقعد متورا على شتمه
 اليسر . قالوا صدقت هكذا كان يصلي رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أخرجه البخاري
 مختصرا وأبو داود والترمذي .

وعن رفاع بن رافع رضي الله عنه . قال : بينما نحن في المسجد إذ جاء رجل كالبدوي
 فصلى فأخف صلاته . ثم انصرف فسلم على النبي صلى الله عليه وسلم . فقال النبي صلى الله عليه
 وسلم : وعليك فارجع فصل فانك لم تصل ! فرجع فصلى . ثم جاء فسلم على النبي صلى الله عليه
 وسلم . فرد عليه ، فقال : ارجع فصل فانك لم تصل ؟ ففعل ذلك مرتين أو ثلاثا كل ذلك
 يقول : ارجع فصل فانك لم تصل . تخاف الناس وكبر عليهم أن يكون من أخف صلاته لم يصل
 فقال الرجل في آخر ذلك : فارني وعلمي ؟ فأنما أنا بشر أصيب وأخطئ ! فقال : أجل
 إذا قامت إلى الصلاة فتوضأ كما أمرك الله تعالى ثم تشهد فاقم . فان كان معك قرآن فاقرا

والا فاحمد الله وكبره وهله . ثم اركع فاطمئن را كما . ثم اعتدل قائما . ثم اسجد واعتدل
ساجدا . ثم اجلس فاطمئن جالسا . ثم قم فاذا فعلت ذلك فقد تمت صلاتك ، فاذا انتقصت
منه شيئا فقد انتقصت من صلاتك ، قال : فكان أهون عليهم أن من انتقص من ذلك شيئا
انتقص من صلاته ولم تذهب كلها ، أخرجه أصحاب السنن .

وعن علي رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مفتاح الصلاة الطهور
وتحريرها التكبير وتحليلها التسليم ، أخرجه ابوداود والترمذي .

— في طول الصلاة وقصرها —

عن أبي سعيد رضي الله عنه . قال : كنا نحزر قيام رسول الله صلى الله عليه وسلم في
الظهر والعصر . فحزرتا قيامه في الركعتين الأولىين من الظهر قدر ألم السجدة ! وحزرتا قيامه
في الآخرتين قدر النصف من ذلك . وحزرتا قيامه في الركعتين الأولىين من العصر على قدر
قيامه في الآخرتين من الظهر . وفي الآخرتين من العصر على النصف من ذلك ، أخرجه
مسلم وأبوداود والنسائي .

وعنه رضي الله عنه . قال : لقد كانت تقام صلاة الظهر فيذهب الذاهب الى البقيع
فيقضي حاجته ثم يتوضأ ثم يأتي ورسول الله صلى الله عليه وسلم في الركعة الأولى مما
بطولها ، أخرجه مسلم والنسائي .

وعن ابن مسعود رضي الله عنه . قال : صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة
فاطال حتى هممت بأمر سوء . قيل وما هممت ؟ قال هممت أن أجلس وأدعه ، أخرجه
الشيخان .

وعن الفضل بن العباس رضي الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الصلاة
مثنى مثنى تشهد في كل ركعتين وتخشع وتمسك وتضع يديك . يقول : ترفعهما الى ربك
تعالى مستتبلا بطونهما وجهك وتقول : يارب يارب يارب ! ومن لم يفعل فهي خداج ،
أخرجه الترمذي .

وعن عمار بن ياسر رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ان الرجل لينصرف من صلاته وما كتب له منها الا عشرها تسعها ثمنها سبعا سدسها خمسا رابعها ثلثها نصفها ، أخرجه ابوداود .

- شرائط الصلاة وهي ثمانية -

﴿ أحدها طهارة الحدث ﴾

عن ابن عمر رضى الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يقبل الله صلاة بغير طهور ! ولا صدقة من غلول ، أخرجه مسلم والترمذى « الطهور » بفتح الطاء المهملة وضمها المصدر . وكذا الوضوء والوضوء « والغلول » الخيانة فى الغنمة والسرقة منها . وعن أبى هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يقبل الله صلاة أحدكم اذا أحدث حتى يتوضأ ، أخرجه ابوداود والترمذى .

وعنه رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا صلاة لمن لا وضوء له ! ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه ، أخرجه ابوداود .

وعن أنس رضى الله عنه . قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يتوضأ لكل صلاة . قيل : كيف كنتم تصنعون ؟ قال يجزى* أحدنا الوضوء ما لم يحدث ، أخرجه الخمسة الامسا .

وعن بريدة رضى الله عنه . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى يوم الفتح الصلوات كلها بوضوء واحد ! فقال له عمر : فعلت يا رسول الله شيئا لم تكن تفعله ؟ قال فقال : عمدا فعلته يا عمر ، أخرجه الخمسة الا البخارى .

وعن عائشة رضى الله عنها . قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من أحدث فى صلاته فلينصرف . فان كان فى صلاة جماعة فليأخذ بائمه ولينصرف ، أخرجه ابوداود وانما أمره أن يأخذ بأئمه ليوم القوم ان به رعاقا ! وهو من نوع الادب فى ستر العورة

واخفاء التبيح .

وعن مالك . انه بلغه ان ابن عباس رضى الله عنهما : كان يرغف في الصلاة فيخرج
ويغسل الدم ثم يرجع فيبني على ما قد صلى * وله في أخرى عن ابن المسيب فذكر مثله .
وعن ابن عمرو بن العاص رضى الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
إذا أحدث الرجل وقد جالس لا آخر صلواته قبل أن يسلم فقد جازت صلواته ، أخرجه
الترمذى * وقال ليس اسناده بالقوى وقد اضطر بوافى اسناده .

— نأيها طهارة اللباس —

عن معاوية رضى الله عنه . انه سأل أخته أم حبيبة رضى الله عنها . زوج النبي صلى الله
عليه وسلم هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى في الثوب الذى كان يجامعها فيه ؟
فقلت نعم ! ما لم يرفيه أذى ، أخرجه ابوداود والنسائى والمراد « بالاذى » هنا الرطوبة
من الجماع .

وعن عائشة رضى الله عنها . قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصلى في
ملاحفنا ، أخرجه أصحاب السنن .
وعن ابن عمر رضى الله عنهما . انه كان : يعرق في الثوب وهو جنب ثم يصلى فيه ،
أخرجه مالك .

وعن أبى سعيد رضى الله عنه . قال : بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى بأصحابه
في نعليه اذ خلمهما فوضعهما عن يساره ! فلما رأى ذلك أصحابه ألقوا نعالهم . فلما قضى
صلواته قال : ما حملكم على خلع نعالكم ؟ قالوا رأيناك خلعت نعلنا . فقال : ان جبريل
عليه السلام أتانى فاخبرنى ان فيهما قدرا ! فاذا جاء أحدكم الى الصلاة فليتنظر . فان رأى
في نعليه قدرا أو قال أذى فليمسحه وليصل فيهما ، أخرجه ابوداود والمراد « بالاذى »
النجاسة .

— نألتها ستر العورة —

عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده رضى الله عنه . قال : قلت يا رسول الله عوراتنا ما نأمن منها وما نأمن ؟ قال : احفظ عورتك الا من زوجتك أو ما ملكت يمينك ! قلت يا رسول الله فالرجل يكون مع الرجل ؟ قال : ان استطعت أن لا يراها أحد فافعل . قلت : الرجل يكون خاليا ؟ قال : الله أحق أن يستحي منه من الناس ، أخرجه ابوداود والترمذى .

وعن أبي سعيد الخدري رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا ينظر الرجل الى عورة الرجل ! ولا المرأة الى عورة المرأة ! ولا يفضى الرجل الى الرجل في الثوب الواحد ! ولا تفضى المرأة الى المرأة في الثوب الواحد ، أخرجه مسلم وأبوداود والترمذى والمراد بقوله « لا يفضى » الخ أى لا يلمصق جسده بجسده .

وعن ابن عمر رضى الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اياكم والتعمري فان معكم من لا يفارقكم الا عند الغائط وحين يفضى الرجل الى أهله ! فاستحيوهم وأكرمهم ، أخرجه الترمذى « التعمرى » التجرد من الثياب .

وعن ابن عمرو بن العاص رضى الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا زوج أحدكم أمته عبده أو أجيده فلا ينظرن الى عورتها ، أخرجه ابوداود .
وعن علي رضى الله عنه . قال قال لى النبي صلى الله عليه وسلم : يا على لا تبرز فخذك ولا تنظر الى فخذ حتى ولا ميت ، أخرجه ابوداود .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . قال : عد رسول الله صلى الله عليه وسلم الفخذ عورة ، أخرجه الترمذى .

وعن أبي هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يبصلي أحدكم في الثوب الواحد ليس على عاتقه أو قال على عاتقيه منه شيء ، أخرجه الخمسة الا الترمذى .
وعنه رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من صلى في ثوب واحد فليخالف بين طرفيه ، أخرجه البخارى وأبوداود . وعندده فليخالف بطرفيه على عاتقه .

وعنه أيضاً رضى الله عنه . قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصلاة في الثوب الواحد ؟ فقال : أولئككم ثوبان ، أخرجه الستة الا الترمذى .
وعن عمر بن أبي سلمة رضى الله عنه . ان النبي صلى الله عليه وسلم : صلى في ثوب واحد وقد خالف بين طرفيه ، أخرجه الستة الا الترمذى .
وعن عائشة رضى الله عنها . قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يقبل الله صلاة الحائض الا بخمار ، أخرجه ابوداود والترمذى .

وعن عبيد الله الخولاني وكان في حجر ميمونة رضى الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم . قال : كانت ميمونة تصلى في الدرع الواحد والخمار ليس عليها ازار ، أخرجه مالك وعن محمد بن زيد بن قنفذ عن أمه . انها سألت أم سلمة ماذا تصلى فيه المرأة من الثياب ؟ قالت : تصلى في الخمار والدرع السابغ اذ غيب ظهور قدميها ، أخرجه مالك وأبوداود . وعن عائشة رضى الله عنها . قالت : صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في مخيصة لها أعلام ! فنظر الى أعلامها نظرة فقال : اذهبوا بخميصتي هذه الى أبي جهم وأتوني بأنيجائتيه فانها ألهتني آفا عن صلاتي ، أخرجه الستة الا الترمذى * وفي رواية مالك وأبي داود . كنت أنظر اليها وأنا في الصلاة فاخاف أن تفتني « الانبجائية » كساء له عمل وقيل هو الغليظ من الصوف ومعنى « ألهتني » شغلتنى وقوله « آفا » أى الا آن .

وعن عقبة بن عامر رضى الله عنه . قال : أهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم فروج من حرير فلبسه فصلى فيه ثم انصرف فزرعه نزعاً شديداً كالكارهله ! وقال : لا ينبغي هذا للمتقين ، أخرجه النسائي « الفروج » بالتخفيف القباء الذى له شق من خلقه .
وعن عائشة رضى الله عنها . قالت : صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثوب وبعضه على ، أخرجه ابوداود * وله عن ميمونة رضى الله عنها مثله .

— رابعها أمكنة الصلاة وما يصلى فيه —

عن أنس رضى الله عنه . أن جدته مليكة : دعت رسول الله صلى الله عليه وسلم لطعام

صنعتة فا كل منه ثم قال : قوموا فاصلى لكم . قال أنس : فقمتم الى حصير لنا قد اسود من طول ما لبس فنضحته بماء ! فقام عليه و صفقت أنا واليتيم و راءه والمعجوز من ورائنا ! فصلى بنا ركعتين ثم انصرف ، أخرجه الستة .

وعن ميمونة رضى الله عنها . قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى وأنا حذاءه حائض ! وربما أصابني ثوبه اذا سجد ! وكان يصلى على الخمرة ، أخرجه الخمسة الا الترمذى « الخمرة » هي ما يضع عليه الرجل وجهه في سجوده من حصير أو نسيجة خوص ونحوه من الثياب وقد يطلق على الكبير من نوعها .

وعن أنس رضى الله عنه . قال : كنا نصلى مع النبي صلى الله عليه وسلم في شدة الحر فاذا لم يستطع أحدنا أن يمكن جبهته من الارض بسط ثوبه فصلى عليه ، أخرجه الخمسة .

وعن البراء رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : صلوا في مرايض الغنم فانها مباركة ! ولا تصلوا في عطن الابل فانها من الشياطين ، أخرجه أبو داود .

وعن ابن عمر رضى الله عنهما . قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصلاة في سبعة مواطن : المزبلة . والحجزرة . والمقبرة . وقارعة الطريق . وفي الحمام . ومعاطن الابل . وفوق ظهر بيت الله الحرام ، أخرجه الترمذى .

وعن أبي هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبورا أنبياءهم مساجد ، أخرجه الخمسة الا الترمذى * زاد غير أبي داود * في رواية عن عائشة رضى الله عنها . قالت : ولولا ذلك لا برز قبره .

وعن عطاء بن يسار . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد ! اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبورا أنبياءهم مساجد ، أخرجه مالك .

وعن علي رضى الله عنه . قال : نهانى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أصلى في المقبرة وأن أصلى في أرض بابل فانها ملعونة ، أخرجه أبو داود * قال الخطابي في اسناد هذا الحديث مقال ولا أعلم أحداً من العلماء حرم الصلاة بأرض بابل . فان صح فيكون على الخصوص لعلى رضى الله عنه انذار منه بما تلقى من المحبة بالكوفة وهي من أرض بابل .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسبح على ظهر راحلته حيث كان وجهه ويومئ برأسه ! وكان ابن عمر يفعله ، أخرجه الستة * زاد في أخرى لمسلم . كان صلى الله عليه وسلم يسبح على ظهر الراحلة ويوتر عليها ! غير أنه لا يصلي عليها المكتوبة * زاد أبو داود في أخرى . كان صلى الله عليه وسلم إذا أراد أن يتطوع استقبل القبلة بناقته ثم كبر ثم صلى حيث وجهه ركابه « التسييح » ها هنا صلاة النافلة .
وعن جابر رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : جعلت لي الأرض مسجدا وطهورا ! أينما أدرك رجل من أمتي الصلاة صلى ، أخرجه النسائي .

وعن إبراهيم بن يزيد التيمي . قال : كنت أقرأ على أبي القرآن في السدة . فاذا قرأت السجدة سجد ! فقلت : يا أبت لم تسجد في الطريق ؟ فقال اني سمعت أباذر رضي الله عنه يقول : سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أول مسجد وضع على الأرض ؟ فقال المسجد الحرام . فقلت : ثم أي ؟ قال المسجد الأقصى . قلت : كم كان بينهما ؟ قال : أربعون عاما . ثم الأرض لك مسجد ! فحيث ما أدركت الصلاة فصل . فان الفضل فيه ، أخرجه الشيخان والنسائي .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اجعلوا في بيوتكم من صلواتكم ! ولا تتخذوها قبورا ، أخرجه الخمسة * ولمسلم عن جابر . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا قضى أحدكم الصلاة في المسجد فليجعل لبيته نصيبا من صلواته ! فان الله جاعل في بيته من صلواته خيرا .

وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه . قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يستحب الصلاة في الحيطان يعني البساتين ، أخرجه الترمذي .

— خامسها ترك الكلام —

عن زيد بن أرقم رضي الله عنه . قال : كنا نترك في الصلاة يكلم الرجل مناصحه وهو الى جنبه حتى نزلت وقوموا لله قانتين ! فأمرنا بالسكوت ونهينا عن الكلام ، أخرجه الخمسة .

وعن ابن مسعود رضى الله عنه . قال : كنا نسلم على النبي صلى الله عليه وسلم في الصلاة فيرد علينا فلم ارجعنا من عند النجاشي سلمنا عليه فلم يرد علينا ! فقلنا يا رسول الله كنا نسلم عليك في الصلاة فترد علينا . فقال : ان في الصلاة شغلا ، أخرجه الخمسة الا الترمذى .

وعن معاوية بن الحكم السلمي رضى الله عنه . قال : بينا أنا أصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ عطس رجل من القوم فقلت برحمك الله فرماني القوم بابصارهم فقلت وانكل أمياه ما شأنكم تنظرون الىّ فجعلوا يضربون بأيديهم على أنفهم بصمتموني . فلما قضى صلى الله عليه وسلم الصلاة بأبي هو وأمي ما رأيت معلما قبله ولا بعده أحسن تعليما منه فوالله ما كهرني ولا ضربني ولا شتمني ، ولكن قال : ان هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس إنما هي التسبيح والتكبير وقرآءة القرآن . فقلت يا رسول الله اني حديث عهد بجاهلية وقد جاء الله تعالى بالاسلام وان منا رجلا يأتون الكهان قال : فلا تأتهم قلت : ومنا رجال يتطهرون قال ذلك شيء يعبدونه في صدورهم فلا يصدونهم قلت : ومنا رجال يخطون قال كان نبي من الانبياء يخط فن وافق خطه فذلك قلت : وانه كانت لي جارية ترعى غنما قبل أحد والجوانية فاطلمت ذات يوم فاذا الذئب قد ذهب بشاة من غنمها وأتارجل من بني آدم أسف كما بأسفون فصككتها صكة قال فعظم ذلك على قلت أفلا اعتقها ؟ قال أيتنى بها فأتيتها بها فقال لها : أين الله قالت في السماء قال من أنا قالت : أنت رسول الله ؟ قال اعتقها فانها مؤمنة ، أخرجه مسلم وأبو داود والنسائي «الكهر» الزبر والنهر «التطير» التشاؤم بالشيء «والخط» هو الذي يفعله المنجم في الرمل باصابعه ويحكم عليه ويخرج به الضمير «والأسف» الغضب «والصك» الضرب واللطم .

وعن أبي الدرداء رضى الله عنه . قال : قام رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي فسمعناه يقول أعوذ بالله منك ، ثم قال ألعنك بلعنة الله ثلاثا وبسط يده كأنه يتناول شيئا فلما فرغ من الصلاة . قلنا يا رسول الله سمعناك تقول شيئا لم نسمعك تقوله قبل ذلك ، ورأيناك بسطت يدك . قال ان عدو الله ابليس جاء بشهاب من نار ليجمعه في وجهي ، فقلت أعوذ بالله منك ثلاث مرات ثم قلت ألعنك بلعنة الله التامة . فلم يستأخر . ثلاث مرات ، فاردت ان آخذه

فوالله لولا دعوة أخي سليمان لأصبح موثقا يلعب به ولدان أهل المدينة ، أخرجه مسلم
والنسائي أراد بدعوة سليمان قوله ، « رب هب لي ملكا » الآية ، ومن جملة ملكة تسخير
الجن له وقيامهم .

— سادسها ترك الافعال —

عن معيقب رضى الله عنه . قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن تسوية
التراب حيث يسجد المصلي « وفي رواية الترمذى . عن مسح الحصى في الصلاة ، فقال ان
كنت ولا بد فاعلا فواحدة ، أخرجه الخمسة « وفي رواية للاربعه عن أبي ذر . اذا قام أحدكم
الى الصلاة فلا يمس الحصى فان الرحمة تواجهه .

وعن أبي ذر رضى الله عنه أيضا : قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يزال الله
مقبلا على العبد وهو في صلاته ما لم يلتفت فاذا التفت انصرف عنه ، أخرجه أبو داود
والنسائي .

وعن عائشة رضى الله عنها . قالت سألت النبي صلى الله عليه وسلم . عن الالتفات
في الصلاة فقال هو اختلاس يختلسه الشيطان من صلاة العبد ، أخرجه الشيخان والنسائي
« الاختلاس » الاخذ بسرعة .

وعن أنس رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما بال أقوام يرفعون
أبصارهم الى السماء في الصلاة ! فاشتد قوله في ذلك : ثم قال لينتهن عن ذلك أولئك
أبصارهم ، أخرجه البخارى وأبو داود والنسائي .

وعنه رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا بني اياك والالتفات
في الصلاة فانه هلكة فان كان لا بد ففقط التطوع لا في القرية ، أخرجه الترمذى .

وعن سهل بن الحنظلية رضى الله عنه . قال : توب بالصبح فجعل رسول الله صلى الله
عليه وسلم يصلى وهو يلتفت الى الشعب ، وكان أرسل فارسا الى الشعب من الليل يحرس ،
أخرجه أبو داود .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال : خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في مسجد قباء فجاء الانصار باسمون عليه وهو يصلي . فقلت لبلال : كيف رأيتهم يرد عليهم حين كانوا باسمون عليه وهو يصلي . قال هكذا وبسط كفه وجعل بطنه أسفل وظهره الى فوق ، أخرجه أصحاب السنن .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : التسبيح للرجال والتصفيق للنساء ، أخرجه الخمسة .

وعن عبد الله بن الشخير رضي الله عنه . قال : صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأيت تنخع فدلكتها بنعله اليسرى ، أخرجه مسلم وأبو داود والنسائي « وعند أبي داود فبزق تحت قدمه اليسرى وذلك بنعله . وله في أخرى . عن أبي بصرة ^(١) بزق في ثوبه وحك بعضه ببعض « تنخع الانسان » اذ رمى نخاعته ، وهي النخامة التي تخرج من أصل الحلق . وعن عائشة رضي الله عنها . قالت بصرة جئت يوما من خارج ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في البيت والباب عليه مغلق ، فاستفتحت فتقدم وفتح لي ثم رجعت فتهتمري الى مصلاؤه ووصفت ان الباب كان في القبلة ، أخرجه أصحاب السنن .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اقتلوا الاسودين في الصلاة الحية والمغرب ، أخرجه أصحاب السنن .

وعن أم سلمة رضي الله عنها . قالت : رأى النبي صلى الله عليه وسلم غلاما يقال له أفلح اذا سجد تفخ . فقال يا أفلح ترب وجهك ، أخرجه الترمذي .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن السدل في الصلاة وان يعطى الرجل فاه ، أخرجه أبو داود والترمذي « السدل المنهى عنه في الصلاة » ان يلتحف الرجل بثوبه ويدخل يديه من داخله فيركع ويسجد وهو كذلك ، وكانت اليهود تفعله ، فنهى عنه . « قوله وان يعطى الرجل فاه » يعني التلثم بالعمامة على الفم . وكانت

(١) بصرة بالباء والصاد المهملة وفي بعض النسخ نضره بالنون والصاد المعجمة والاول صحابي والثاني ناهبي .

العرب تفعله ، فهو اعنه في الصلاة . فان شاء المصلي فليغظ فاه ، فقد جاء فيه حديث .

— سابعها قبلة المصلي —

عن عائشة رضى الله عنها . قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل وأنا معترضة بينه وبين القبلة كاعتراض الجنائز ، فاذا أراد أن يوتر أيقظني فأوترت ، أخرجه الستة الا الترمذى * وفي أخرى للشيخين ذكر عند عائشة رضى الله عنها ، ما يقطع الصلاة فذكر الكلب والحمار والمرأة . فقالت لقد شبهتمونا بالحمر والكلاب ! والله لقد رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي وأنا على السرير بينه وبين القبلة مضطجعة ، فتبدولى الحاجة فأكره ان أجلس فأوذى رسول الله صلى الله عليه وسلم فانسلم من قبل رجله * وفي أخرى لابي داود عن ابن عباس رضى الله عنهما . قال جئت أنا و غلام من بني عبد المطلب على حمار و رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي فنزل ونزلت وتركنا الحمار امام الصف فابالاه ، وجاءت جارية من بني عبد المطلب فدخانا بين الصف فابالاه ذلك * وفي أخرى له ان رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال اذا صلى أحدكم الى غير السترة . فانه يقطع صلاته الحمار والخنزير واليهودى والجوسى والمرأة ويجزى عنه اذا مروا بين يديه على قدفة بحجر * وفي أخرى . يقطع الصلاة الحائض والكلب .

وعن الفضل بن العباس رضى الله عنهما . قال : زارنا النبي صلى الله عليه وسلم في بادية لنا ولنا كلبية وحمار ، فصلى النبي صلى الله عليه وسلم العصر وهما بين يديه فلم يزجرا ولم يؤخرا ، أخرجه أبو داود والنسائي .

وعن كثير بن كثير بن ابي وداعة عن بعض أهله عن جده . انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يصلي مما يلي باب بنى سهم والناس يمرون بين يديه وليس بينه وبين الكعبة سترة ، أخرجه أبو داود والنسائي .

وعن ابي سعيد رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يقطع الصلاة

شئ وادرا واما استطعم فاعلم هو شيطان ، أخرجه الستة الا الترمذي ، وفي رواية لابي داود من استطاع ان لا يحول بينه وبين القبلة أحد فليقلع . وفي أخرى للبخاري . قال صلى الله عليه وسلم : اذا صلى أحدكم الى شئ يستره من الناس فأراد أحد ان يجتاز بين يديه فليدفعه فان أبي فليقاتله فانما هو شيطان .

وعن بشر بن سعيد . ان زيد بن خالد : أرسله الى أبي جهيم يسأله : ماذا سمع من النبي صلى الله عليه وسلم في الممار بين يدي المصلي . فقال قال صلى الله عليه وسلم : لو يعلم الممار بين يدي المصلي ماذا عليه لكان ان يقف أربعين خيرا له من ان يمر بين يديه ، قال أبو النصر لا أدري أربعين يوما أو شهرا أو سنة . أخرجه الستة

وعن يزيد بن نمران . قال : رأيت رجلا يتبول مقعدا : فذكر انه مر بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم على حمار وهو يصلي . فقال : اللهم اقطع أثره ، قال فما مشيت عليها بعد . وفي رواية : قطع صلاتنا قطع الله أثره ، أخرجه أبو داود .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تصلوا خلف النيام ولا المتحلتين ولا المتحدنين ، أخرجه أبو داود .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى أحدكم فليجعل تلقاء وجهه شيئا . فان لم يجد فلينصب عصي . فان لم يجد فليخط خطا ثم لا يضره ما مر امامه ، أخرجه أبو داود . وقال قالوا الخط بالطول ، وقالوا بالعرض مثل الهلال .

وعن طاحنة بن عبيد الله رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا وضع أحدكم بين يديه مثل مؤخرة الرجل ، فليصل ولا يبالي ما مر وراء ذلك ، أخرجه مسلم وابو داود والترمذي .

وعن أبي ذر رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا صلى الرجل وليس بين يديه كآخرة الرجل قطع صلاته الكلب الاسود والمرأة والحمار . قيل لابي ذر ما بال الاسود من الاحمر من الابيض ، قال يا ابن أخي سألتني كما سألت رسول الله صلى الله

عليه وسلم ، فقال الكلب الاسود شيطان ، أخرجه الخمسة الا البخارى .
وعن ابن عمر رضى الله عنهما . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خرج يوم
العيد أمر بالحرابة فتوضع بين يديه فيصلى اليها والناس وراءه . وكان يفعل ذلك في السفر فمن ثم
اتخذها الامراء ، أخرجه الخمسة الا الترمذى .

وعنه رضى الله عنه . قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يعرض راحلته فيصلى
اليها * وفي رواية . انه صلى الله عليه وسلم صلى الى بعيره ، أخرجه الستة الا النسائى ولم
يرفعه مالك وأبو داود .

وعن المقداد بن الاسود رضى الله عنه . قال : مارأيت النبي صلى الله عليه وسلم صلى الى
عود ولا عمود ولا شجرة الا جعله عن جانبه الايمن أو الايسر ولا يصعد له صمدا ، « الصمد »
الفصل للشيء والتوجه اليه .

وعن سهل بن أبي حنيفة رضى الله عنه . قال قال النبي صلى الله عليه وسلم : اذا صلى
أحدكم الى ستره فليدن منها لا يقطع الشيطان عليه صلانه ، أخرجهما أبو داود .

— ثامنها في أحاديث متفرقة —

﴿ حمل الصغير ﴾

عن أبي قتادة رضى الله عنه . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى بالناس
وهو حامل امامة بنت زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ! فاذا سجد وضعها ! واذا قام
حملها ، أخرجه الستة الا الترمذى .

— من نكس في الصلاة —

عن عائشة رضى الله عنها . قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا نكس أحدكم
وهو يصلى فليرقد حتى يذهب عنه النوم ! فان أحدكم اذا صلى وهو نكس لا يدري لعله
يذهب يستغفر فيسب نفسه ، أخرجه الستة .

— عقص الشعر —

عن ابن عباس رضي الله عنهما . انه رأى : عبد الله بن الحارث يصلي ورأسه معقوص من ورائه ! فقام فجعل يحمله فلما انصرف أقبل الى ابن عباس فقال : مالك ولرأسي ؟ فقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : انما مثل هذا كمثل الذي يصلي وهو مكتوف ، اخرجته مسلم وأبو داود والنسائي « العقص » ضمير الشعر وشده وغرز طرفه في أعلاه .

وعن أبي سعيد المقبري . ان أبا رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم : مر بالحسن ابن علي رضي الله عنهما . وهو يصلي وقد غرز ضمير رأسه في قفاه ! فخلها أبو رافع . فالتفت اليه مغضبا . فقال له أبو رافع : اقبل على صلاتك ولا تعضب ! فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ذلك كفيل الشيطان ! يعني مقعده ، اخرجته أبو داود والترمذي .

— مدافعة الاخبثين —

عن عبد الله بن محمد بن أبي بكر . قال : كنا عند عائشة رضي الله عنها . فخبى بطعامها فقام القاسم بن محمد يصلي . فقالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : لا صلاة بحضرة طعام ولا لمن يدافعه الاخبثان ، اخرجته مسلم وأبو داود واللفظ له « الاخبثان » البول والغائط .

وعن عبد الله بن الأرقم . وكان يؤم قوما فاقبمت الصلاة فاخذ بيد رجل فقدمه وقال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : اذا أقيمت الصلاة ووجد أحدكم الخلاء فليبدأ به قبل صلاته ، اخرجته الأربعة وهذا اللفظ الترمذي .

— فصل في السجادات —

﴿ سجود السهو ﴾

عن عبد الله بن مالك بن بحينة رضي الله عنه . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم : قام من

اثنيتين من الظهر لم يجلس بينهما . فلما قضى صلاته سجد سجدتين ثم سلم بعد ذلك ، أخرجه الستة واللفظ للشيخين .

وعن ابن مسعود رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا كنت في صلاة فشككت في ثلاث أو أربع وأكثرتك على أربع تشهدت ثم سجدت سجدتين وأنت جالس قبل أن تسلم ثم تشهدت أيضاً ثم تسلم ، أخرجه ابوداود وقال : وقد روى عنه ولم يرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم .

وعن أبي سعيد الخدري رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا شك أحدكم في صلاته فلم يدركم صلى ثلاثاً أو أربعاً . فيطرح الشك وليبن على ما استيقن ! ثم يسجد سجدتين قبل أن يسلم . فان كان صلى خمساً شفعن له صلاته ! وان كان صلى تماماً لاربع كانت رغبة للشيطان ، أخرجه الستة الا البخارى « ترغيم الشيطان » الصاق أنه بالرغام وهو التراب ذلاً .

وعن عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا سهى أحدكم في صلاته فلم يدرك واحدة صلى أو اثنتين . فليبن على واحدة ، فان لم يدرك اثنتين صلى أم ثلاثاً فليبن على اثنتين ، فان لم يدرك ثلاثاً صلى أم أربعاً فليبن على ثلاث و يسجد سجدتين قبل أن يسلم ، أخرجه الترمذى .

وعن أبي هريرة رضى الله عنه . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انصرف من اثنتين فقال له ذواليدين : أقصرت الصلاة أم نسيت يا رسول الله ؟ فقال : أصدق ذواليدين ؟ فقالوا نعم . فصلى اثنتين أخريين ثم سلم ثم كبر ثم سجد سجدتين مثل سجوده أو أطول ثم رفع ، أخرجه الستة . وفي رواية صلى إحدى صلاتي العشي . قال محمد : وأكثر ظني أنها العصر ركعتين ثم سلم ثم قام الى خشبة في مقدم المسجد فوضع يده عليها وفيهم أبو بكر وعمر . فباباه أن يكلماه وخرج سرعان الناس ورجل يدعو رسول الله صلى الله عليه وسلم ذاليدين فقال يا رسول الله : أقصرت الصلاة أم نسيت ؟ فقال : لم أنس ولم تقصر الصلاة . فقال : بلى قد نسيت ! قال صدق ذواليدين ! فقام فصلى ركعتين ثم سلم ثم كبر

فسجد مثل سجوده أو أطول . ثم رفع رأسه وكبر ، «سرعان الناس» أوائلهم ومقدموهم .
وعن ابن مسعود رضي الله عنه . قال : صلى النبي صلى الله عليه وسلم فزاد أو نقص !
فقيل : يا رسول الله أحدث في الصلاة شيء ؟ قال : وما ذلك ؟ قالوا صليت كذا وكذا .
فثنى رجله واستقبل القبلة وسجد سجدتين ثم سلم ثم أقبل علينا بوجهه فقال : انه لو حدث
في الصلاة شيء أنبأتكم به ؟ ولكني بشر أنسى كما تنسون . فاذا نسيت فذكروني ! واذا
شك أحدكم في صلاته فليتحجر الصواب وليبين عليه . ثم بسجد سجدتين ، أخرجه الخمسة .
وعن المغيرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا قام الامام
في الركعة فذكر قبل أن يستوي قائما فليجلس . فان استوى قائما فلا يجلس وليس بسجد
سجدتي السهو ، أخرجه أبو داود والترمذي .

وعن مالك . انه بلغه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال : انى لا نسى أو أنسى لاسن .

﴿ سجود التلاوة ﴾

عن ابن عمر رضي الله عنهما . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ السورة
التي فيها السجدة فيسجد ونسجد حتى ما يجرد أحدنا ما كانا لموضع جبهته في غير وقت الصلاة ،
أخرجه الشيخان وأبو داود .

وعن ربيعة بن عبد الله . انه حضر عمر بن الخطاب رضي الله عنه : قرأ يوم الجمعة على المنبر
بسورة النحل حتى جاء السجدة فنزل وسجد وسجد الناس ! حتى اذا كانت الجمعة القابلة
قرأها ! حتى اذا جاء السجدة قال : يا أيها الناس انما امر بالسجود . فمن سجد فقد أصاب
ومن لم يسجد فلا تم عليه ! ولم يسجد عمر رضي الله عنه ، أخرجه البخاري ومالك *
وفي رواية للبخاري . ان الله لم يفرض علينا السجود الا ان نشاء .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا قرأ ابن
آدم السجدة فسجد . اعزل الشيطان بيكي ! يقول : يا ويلتنا ! أمر ابن آدم بالسجود فسجد
فله الجنة ! وأمرت بالسجود فابيت في النار ، أخرجه مسلم .

وعن أبي نعيم الهجيمي . قال : كنت أقص بعد صلاة الصبح فاستجد فيها ! فنهاني
ابن عمر رضي الله عنهما . وقال : صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم ومع أبي بكر
وعمر وعثمان رضي الله عنهم . فلم يسجدوا حتى تطلع الشمس ، أخرجه ابوداود .

— تفصيل سجود القرآن —

عن عمرو بن العاص رضي الله عنه . قال : أقرأني رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس
عشرة سجدة في القرآن ! منها ثلاث في المفصل . وفي سورة الحج سجدتان ، أخرجه
أبو داود .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : ليست ص من عزائم السجود ! وقد رأيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يسجد فيها ويقول : سجدها داود عليه السلام توبة
ونسجدها شكرا ، أخرجه الخمسة الامسايا .

وعن ابن مسعود رضي الله عنه . قال : قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم والنجم فسجد
فيها وسجد من كان معه . غير أن شيخا من قريش أخذ كفا من تراب فرفعه الى جبهته وقال
يكفيني هذا ! قال ابن مسعود : فلقد رأيت به بعد قتل كافر او هو أمية بن خلف ، أخرجه
الخمسة الا الترمذي وهذا اللفظ البخاري .

وعن زيد بن ثابت رضي الله عنه . قال : قرأت على رسول الله صلى الله عليه وسلم
والنجم فلم يسجد فيها ، أخرجه الخمسة .

وعن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه . انه قرأ سورة اذا السماء انشقت فسجد بها
فقلت : يا أبا هريرة ألم أرك تسجد ؟ قال لو لم أر النبي صلى الله عليه وسلم يسجد لم أسجد ،
أخرجه الستة الا الترمذي .

وعنه رضي الله عنه . قال : سجدا مع النبي صلى الله عليه وسلم في اذا السماء انشقت
واقرا باسم ربك الذي خلق ، أخرجه الخمسة الا البخاري .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : لم يسجد النبي صلى الله عليه وسلم في شيء ممن
المفصل منذ تحول الى المدينة ، أخرجه ابوداود .

وعن عائشة رضی الله عنها . قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في سجود القرآن بالليل : سجد وجهي للذي خلقه وصوره وشق سمعه وبصره بحوله وقوته ، أخرجه أصحاب السنن * زاد في رواية الترمذي عن ابن عباس رضي الله عنهما . فقال : جاء رجل فقال يا رسول الله رأيتني الليلة وأنا نائم كافي أصلي خلف شجرة فسجدت فسجدت الشجرة لسجودي ! فسمعتها تقول : اللهم اكتب لي بها أجراً وحط عني بها وزراً واجعلها لي عندك ذخراً وتقبلها مني كما تقبلتها من عبدك داود . قال ابن عباس : فسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ سجدة فقال فيها مثل ما أخبره الرجل عن قول الشجرة .

— سجود الشكر —

عن أبي بكر رضي الله عنه . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا جاءه أمر بسرور أو يُسرَّ به خر ساجداً شاكر الله تعالى ، أخرجه أبو داود والترمذي .

وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه . قال : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من مكة نريد المدينة فلما كنا ببعض الطريق رفع يديه فدعا الله وخر ساجداً ! ثم مكث طويلاً ثم قام فرفع يديه ساعة ثم خر ساجداً فعمل ذلك ثلاثاً . ثم قال : اني سألت ربي وشفعت لامي فاعطاني ثلث أمي ! فخررت لربي ساجداً شكراً . ثم رفعت رأسي فسألت ربي لامي . فاعطاني ثلث أمي ! فخررت لربي ساجداً شكراً ثم رفعت رأسي فسألت ربي لامي . فاعطاني الثلث الآخر ! فخررت لربي ساجداً شكراً ، أخرجه أبو داود .

— الباب السادس في صلاة الجماعة وفيه خمسة فصول —

﴿ الفصل الأول في فضلها ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : صلاة الرجل في جماعة تُضعف على صلواته في بيته وسوقه خمساً وعشرين ضعفاً ! وذلك انه اذا توضأ

فاحسن الوضوء ثم خرج الى المسجد لا يخرج منه الا الصلاة لم يخط خطوة الا رفعت له بها درجة وحطت عنه خطيئة ! فاذا صلى لم تنزل الملائكة عليهم السلام تصلى عليه مادام في مصلاه ! اللهم صلى عليه اللهم ارحمه . ولا يزال أحدكم في صلاة ما انتظر الصلاة ، أخرجه الستة الا النسائي وهذا لفظ البخاري « وفي أخرى للشيخين عن ابن عمر رضی الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : صلاة الجماعة أفضل من صلاة الفرد بسبع وعشرين درجة ، « الفرد » .

وعن أبي موسى رضی الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أعظم الناس أجرا في الصلاة أبعدهم فبعدهم ممشى ! والذي ينتظر الصلاة حتى يصليها مع الامام أعظم أجرا من الذي يصلي ثم ينام ، أخرجه رزين . قلت : وهو في صحيح البخاري والله أعلم . وعن عثمان رضی الله عنه . قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من صلى العشاء في جماعة فكأنما قام نصف الليل ! ومن صلى الصبح في جماعة فكأنما صلى الليل كله ، أخرجه مسلم ومالك وأبو داود والترمذي .

وعن أبي بن كعب رضی الله عنه . قال : كان رجل لا أعلم أحدا أبعده من المسجد وكانت لا تخطئه صلاة . فقيل له : لو اشتريت حمارا فركبته في الظلماء أو في الرمضاء ؟ فقال ما يسرنى أن منزلي الى جنب المسجد . انى أريد أن يكتب لى ممشى الى المسجد ورجوعى الى أهلى ! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : قد جمع الله تعالى لك ذلك كله ، أخرجه مسلم وأبو داود .

— الفصل الثانى فى وجوبها والمحافظة عليها —

عن أبي هريرة رضی الله عنه . قال : أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل أعمى فقال يا رسول الله انه ليس لى قائد يهودنى الى المسجد ! وسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يرخص له . فرخص له ، فها ولى دعاه صلى الله عليه وسلم فقال له : هل تسمع النداء ؟ قال مم . قال فاجب ، أخرجه مسلم والنسائي .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من سمع المنادى فلم يمنع من اتباعه عذر لم تقبل منه الصلاة التي صلاها ! قيل : وما العذر ؟ قال خوف أو مرض ، أخرجه أبو داود .

وعن أبي هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أتفل صلاة على المنافقين صلاة العشاء وصلاة الفجر . ولو يعلمون ما فيهما لا آتوهما ولو حبنوا ! ولقد هممت أن أمر بالصلاة فتقام . ثم أمر رجلا يصلى بالناس ثم أنطلق معي رجال معهم حزم من حطب إلى قوم لا يشهدون الصلاة فاحرق عليهم بيوتهم ، أخرجه الستة « الجبو » المشي على الأيدي والركب .

وعن ابن مسعود رضى الله عنه . قال : لقد رأيتنا وما يخطف عن الصلاة إلا منافق قد علم نفاقه أو مر بوض . ان كان المر بوض ليمشى بين الرجلين حتى يأتي المسجد للصلاة ، أخرجه مسلم وأبو داود * وفي رواية . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم علمنا سنن الهدى وان من سنن الهدى الصلاة في المسجد الذي يؤذن فيه * زاد أبو داود . وما منكم من أحد الا وله مسجد في بيته . ولو صليتم في بيوتكم وتركتم مساجدكم تركتم سنة نبيكم صلى الله عليه وسلم ! ولو تركتم سنة نبيكم فكفرتم .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . وسئل عن رجل : يصوم النهار ويقوم الليل ولا يشهد الجماعة ولا الجمعة ؟ فقال هذا من أهل النار ، أخرجه الترمذى .

وعن أم الدرداء . قالت : دخل على أبو الدرداء وهو مغضب . فقلت : ما أغضبك ؟ فقال والله ما أعرف من أمر محمد صلى الله عليه وسلم شيئا الا أنهم يصلون جميعا ، أخرجه البخارى .

— الفصل الثالث في تركها للعذر —

عن عتبان بن مالك رضى الله عنه . قال : قلت يا رسول الله ان السيول تحول بيني وبين مسجد قومي فاحب أن تأتيني فتصلى في مكان من بيتي أتخذه مسجدا ؟ فقال صلى الله عليه

وسلم : سنعمل . فلما أتاه قال : أين تريد ؟ فاشارة الى ناحية من البيت . فقام صلى الله عليه وسلم فصفا فمنا خلقه . فصلى بنا ركعتين ، أخرجه الثلاثة والنسائي .
وعن ابن عمر رضی الله عنهما . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم : كان يأمر المؤذن في الليلة الباردة أو ذات المطر في السفر أن يقول : أوصلاؤا في رحالكم ، أخرجه الستة الا الترمذی .

— الفصل الرابع في صفة الامام —

عن أبي مسعود البدری رضی الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يؤم القوم أقرؤم لكتاب الله تعالى . فان كانوا في القراءة سواء فاعلمهم بالسنة . فان كانوا في السنة سواء فاقدمهم هجرة . فان كانوا في الهجرة سواء فاقدمهم سنا ، ولا يؤم الرجل في سلطانه ولا يجلس على تكريمه الا باذنه ، أخرجه الخمسة الا البخارى « التكرمة »
موضع جلوس الرجل الخاص من فراش أو سرير .

وعن أبي سعيد رضی الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا كانوا ثلاثة فليؤمهم أحدهم وأحقهم بالامامة أقرؤم ، أخرجه مسلم والنسائي .
وعن ابن عباس رضی الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ليؤذن لكم خياركم وليؤمكم أقرؤكم ، أخرجه أبوداود .
وعن عمرو بن سلمة . قال : أمت قومي وأنا ابن ست أو سبع سنين وكنت أكثرهم قرآنا ، أخرجه البخارى وأبوداود والنسائي .

وعن ابن عمر رضی الله عنهما . قال : لما قدم المهاجرون فنزلوا موضعا بقاء قبل مقدم النبي صلى الله عليه وسلم كان يؤمهم سالم مولى أبي حذيفة وكان أكثرهم قرآنا ، أخرجه البخارى وأبوداود .

وعن عائشة رضی الله عنها . انها كان يؤمها عبدها ذكوان من المصحف ، أخرجه البخارى في ترجمة باب .

وعن أنس رضى الله عنه . قال : استخلف رسول الله صلى الله عليه وسلم ابن أم مكتوم يوم الناس وهو أعمى ، أخرجه أبو داود .

وعن جابر رضى الله عنه . ان معاذ رضى الله عنه : كان يصلى مع النبي صلى الله عليه وسلم العشاء الا آخره ثم يرجع الى قومه فيصلى بهم تلك الصلاة ، أخرجه الخمسة الا النسائي .

وعن ابن عمرو بن العاص رضى الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ثلاثة لا يقبل الله تعالى صلاتهم ! من تقدم قوما وهم له كارهون . ورجل أتى الصلاة دبارا « والدبار » أن يأتيها بعد أن تفوته . ومن اعتبد محرره ، أخرجه أبو داود « اعتبد محرره » أى استرقه بعد أن حرره أى أعتقه .

وعن أبي امامة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ثلاثة لا تجاوز صلاتهم آذانهم ! العبد الا بقى حتى يرجع . وامرأة باتت وزوجها عليها ساخط . وامام قوم وهم له كارهون ، أخرجه الترمذى .

وعن جابر رضى الله عنه . كان معاذ بن جبل رضى الله عنه يصلى مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم يأتي فيؤم قومه . فصلى ليلة مع النبي صلى الله عليه وسلم العشاء ثم أتى قومه فأتمهم فافتتح بسورة البقرة . فانحرف رجل فسلم ثم صلى وحده وانصرف ! فقالوا له : أنا فقت يا فلان ؟ قال لا والله . ولا آتين رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا خبره ! فاتاه فقال يا رسول الله أنا أصحاب نواضح نعمل بالنهار . وان معاذ صلى معك العشاء ثم أنا فاستفتح بسورة البقرة ؟ فاقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم على معاذ . قال : أفان أنت يا معاذ ! اقرأ والشمس وضحاها والضحى والليل اذا بعشى وسبح اسم ربك الاعلى ، أخرجه الخمسة الا الترمذى « الناضح » البعير الذى يستقى عليه .

وعن أبي هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا صلى أحدكم للناس فليخفف فان فيهم الضعيف والسقيم والمرضى وذو الحاجة ! واذا صلى لنفسه فليطل ماشاء ، أخرجه الستة .

وعن أنس رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : انى لا دخل فى

الصلاة وأنا رأيت أن أطيلها . فاسمع بكاء الصبي فأنجوز في صلاتي لما أعلم من وجد أمه من بكائه ، أخرجه الخمسة الأباود « الوجد » الحزن .

وعن ابن أبي أو في رضى الله عنهما . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوم في الركعة الأولى من الظهر حتى لا يسمع وقع قدم ، أخرجه أبوداود « وله في أخرى عن سالم بن أبي النضر كان حين تقام الصلاة في المسجد إذا رآهم قليلا جلس وإذا رآهم جماعة صلى . وعن المغيرة بن شعبه رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يصلى الإمام في موضعه الذي صلى فيه المكتوبة حتى يتحول ، أخرجه أبوداود « وله في أخرى عن أبي هريرة . أيعجز أحدكم أن يتقدم أو يتأخر عن يمينه أو عن شماله .

وعن أم سلمة رضى الله عنها . قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سلم يمشى في مكانه يسيرا فترى والله أعلم أن مكثه لكي ينصرف النساء قبل أن يدركهن الرجال ، أخرجه البخارى وأبوداود والنسائى .

وعن ثوبان رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ثلاث لا يحل لاحد أن يفعلن . لا يؤم الرجل قوما فيخص نفسه بالدعاء دونهم فإن فعل فقد خانهم . ولا ينظر في قعر بيت قبل أن يستأذن فإن فعل فقد خانهم . ولا يصلى وهو حتن حتى يتخفف ، أخرجه أبوداود والترمذى « الحتن » الحاقن وهو الذى يدافع بوله .

﴿ الفصل الخامس فى أحكام المأموم وترتيب الصفوف ﴾

(وشرائط الاقتداء وآداب المأموم)

عن أبي مسعود البدرى رضى الله عنه . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسمح منا كبنا فى الصلاة ! يقول : استووا ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم ! ليلنى منكم أولو الاحلام والنهى ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم . قال أبو مسعود : فاتم اليوم أشد اختلافا ، أخرجه مسلم وأبوداود والنسائى .

وعن ابن مسعود رضى الله عنه . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ليلنى منكم

أولو الاحلام والنهي . ثم الذين يلونهم . ثم الذين يلونهم . ثم الذين يلونهم ، واياكم وهبشات الاسواق ، أخرجه مسلم وأبو داود والترمذي « النهي » العقول والالباب « وهبشات الاسواق » الاختلاط وكثرة اللعظ .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم فقامت عن يساره فاخذ بذؤابتي فجعلني عن يمينه ، أخرجه الستة .

وعن علقمة والاسود . انهما قالوا : استاذنا على ابن مسعود رضي الله عنه . فاذن لنا ثم قام فصلى بيني وبينه ثم قال هكذا : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل ، أخرجه مسلم وأبو داود والنسائي .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : خير صفوف الرجال أولها ! وشرها آخرها . وخير صفوف النساء آخرها وشرها أولها ، أخرجه الخمسة الا البخاري .

وعن النعمان بن بشير رضي الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لتسون صفوفكم أوليها لئن الله بين قلوبكم ! أوقال وجوهكم ، أخرجه الخمسة .

وعن أنس رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : سووا صفوفكم فان تسوية الصف من تمام الصلاة ، أخرجه الخمسة الا الترمذي .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أقيموا الصفوف وحاذوا بين المناكب وسددوا الخلل (١) وليتوا بيدي اخوانكم ولا تذروا فرجات الشيطان ! ومن وصل صفا وصله الله ! ومن قطعه قطعه الله ، أخرجه أبو داود بطوله . والنسائي من قوله من وصل الى آخره « فرجات الشيطان » هي الخلل التي تكون بين المصلين في الصفوف .
وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : خياركم أليينكم مناكب في الصلاة ، أخرجه أبو داود .

وعن وابصة بن معبد رضي الله عنه . قال : رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا

(١) في نسخة وسدوا الخلل (والخلل يتبع الخلاء المعجمة واللام ما يكون بين الالفين)

بصلى خلف الصف وحده فامر به باعادة الصلاة ، أخرجه أبو داود والترمذى .
 وعن أبي سعيد رضى الله عنه . قال : رأى النبي صلى الله عليه وسلم فى أصحابه تأخرا
 فقال تقدموا فأتوا بنى وليأتكم بكم من بعدكم لا يزال قوم يتأخرون حتى يؤخرهم الله .
 وعن جابر بن سمرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ألا تصفون
 كما تصف الملائكة عليهم السلام عند ربهم تعالى ! قلنا : وكيف تصف الملائكة ؟ قال
 يتمون الصفوف المقدمة ويتراصون فى الصف ، أخرجهما مسلم وأبو داود والنسائى
 « التراص » الاجتماع والانظام . قال الله تعالى : « كأنهم بنيان مرصوص » أى متصل
 ببعضه ببعض .

وعن أبى هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لو تعلمون ما فى
 الصف الاول لكانت قرعة ، أخرجه مسلم .

وعنه رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : انما جعل الامام ليؤتم به
 فاذا كبر فكبروا . واذا ركع فاركعوا . واذا قال سمع الله لمن حمده فتولوا اللهم ربنا لك الحمد .
 واذا صلى قائما فصلوا قياما . واذا صلى قاعدا فصلوا قعودا ، أخرجه الخمسة الا الترمذى .
 وعنه رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أما يخشى أحدكم اذا رفع
 رأسه من ركوع أو سجود قبل الامام أن يجعل الله رأسه رأس حمار ! أو صورته صورة حمار ،
 أخرجه الخمسة .

وعنه رضى الله عنه . قال : الذى يرفع رأسه ويخفضه قبل الامام انما ناصيته بيد
 شيطان ، أخرجه مالك .

وعن البراء رضى الله عنه . قال : كنا نصلى مع النبي صلى الله عليه وسلم . فاذا قال سمع
 الله لمن حمده لم يحمن منا أحد ظهره حتى يضع النبي صلى الله عليه وسلم جبهته على الارض ،
 أخرجه الخمسة .

وعن أبى هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من أدرك
 ركعة من الصلاة مع الامام فقد أدرك الصلاة كلها ، أخرجه الثلاثة وأبو داود وفى أخرى

لابي داود . اذا جئتم الى الصلاة ونحن ساجدون فاسجدوها ولا تعدوا لها شيئا ومن أدرك الركعة فقد أدرك الصلاة . وانقضى مالك . من أدرك الركعة فقد أدرك السجدة . ومن فاتته قراءة أم القرآن فقد فاتته خير كثير ،

وعن علي ومعاذ رضى الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا أتى أحدكم والامام على حال فليصنع كما يصنع الامام ، أخرجه الترمذى .

وعن همام بن الحارث . ان حذيفة رضى الله عنه : أم الناس بالمداين على دكان فاخذ أبو مسعود بقميصه فحذبه فلما فرغ من صلاته قال : ألم تعلم أنهم كانوا ينيهون عن ذلك ؟ قال : تذكرت حين جذبتني ، أخرجه أبو داود .

وعن أبي حازم بن دينار . أن قراجاؤا الى سهل بن سعد ينارون في المنبر من أى عود هو ؟ فقال : أما والله انى لا عرف من أى عود هو ومن عمله وأى يوم جلس عليه . أرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى امرأة من الانصار أن ترى غلامك النجار يعمل لى أعوادا أ كلم الناس عليها . فعمل هذه الثلاث الدرجات ثم أمر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نوضع هذا الموضع فى من طرفاء الغابة . فقام عليه صلى الله عليه وسلم فكبر وكبر الناس وراءه وهو على المنبر . ثم ركع فنزل القهقري حتى سجد فى أصل المنبر ثم عاد حتى فرغ من صلاته . ثم أقبل على الناس فقال : انما صنعت هذا لتأتوا بى ولتعلموا اصلا تى ، أخرجه الخمسة الا الترمذى .

وعن عائشة رضى الله عنها . قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى من الليل فى حجرته وجدار الحجرة قصير . فرأى الناس شخصا صلى الله عليه وسلم ! فقام أناس يصلون بصلاته فاصبحوا فتحدثوا . فقام الثانية وقاموا فصنعوا ذلك ثلاثا ! فلما كان بعد ذلك جلس فلم يخرج فلما أصبح ذكر والله ذلك ؟ فقال : لى خفت أن تكتب عليكم صلاة الليل ، أخرجه البخارى وأبو داود .

وعن أبي هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا سمعتم الإقامة فامشوا الى الصلاة وعليكم السكينة والوقار ! ولا تسرعوا فادركتم فصلوا . وما

فاتمكم فأتوا ، أخرجه الستة .

وعن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما . قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لنساء من كانت منكن تؤمن بالله واليوم الآخر فلا ترفع رأسها حتى يرفع الرجال رءوسهم ! كراهة أن يرين عورات الرجال ، أخرجه أبو داود .

وعن عبادة بن الصامت رضي الله عنه . قال : بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في بعض الصلوات أتى بحجر فيها التبست عليه القراءة ! فلما انصرف قال : هل تقرأون إذا جهرت ؟ فقال بعض التوم أنا لنفعل ذلك . قال فلا تفعلوا ! أنا أقول مالي أنازع القرآن فلا تقرأوا بشيء إذا جهرت إلا بأم القرآن ، أخرجه أصحاب السنن .

وعن عمران بن حصين رضي الله عنهما . قال : صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر فجعل رجل يقرأ خلفه بسبح اسم ربك الأعلى . فلما انصرف قال أيم القارى ؟ قال الرجل أنا . قال : قد ظننت أن بعضكم خالجنها ، أخرجه مسلم وأبو داود والنسائي .

وعن المسور بن يزيد المالكي . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الصلاة فترك شيئاً لم يقرأه ! فقال له رجل يا رسول الله تركت آية كذا وكذا . قال : فهلا أذكرتها * زاد في رواية . كنت أرى أنها نسخت ،

وعن علي رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يفتح على الإمام في الصلاة ، أخرجهما أبو داود .

وعن بشر بن محجن عن أبيه . انه كان في مجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم : فاذا ن بالصلاة فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى ورجع ومحجن في مجلسه ! فقال ما منعك أن تصلي مع الناس ! ألسنت برجل مسلم ؟ قال بلى ولكني كنت قد صليت مع أهلي . فقال له : إذا جئت إلى المسجد وأقيمت الصلاة فصل مع الناس وان كنت قد صليت ، أخرجه مالك والنسائي .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . وسأله رجل فقال : انى أصلي في بيتي ثم أدرك الصلاة مع الإمام أفصلي معه ؟ فقال نعم . قال الرجل فأيتهما أجعل صلاتي ؟ فقال : أوذلك اليك

- انما ذلك الى الله يجعل أيتهما شاء ، أخرجه مالك .
 وعن سليمان مولى ميمونة عن ابن عمر رضى الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم : لا تصلوا صلاة في يوم مرتين ، أخرجه أبو داود والنسائي .
 وعن نافع . ان ابن عمر رضى الله عنهما كان يقول : من صلى المغرب والصبح ثم
 أدركهما مع الامام فلا يعدلها ، أخرجه مالك .
 وعن أبي هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا أقبلت
 الصلاة فلا صلاة الا المكتوبة ، أخرجه الخمسة الا البخارى .
 وعن ربيعة بن أبي عبد الرحمن . قال : كان ابن عمر رضى الله عنهما اذا جاء المسجد
 وقد صلى الناس بدأ بالمكتوبة ولم يصل قبلها شيئاً ، أخرجه مالك .
 وعن ابن عمر وبين العاص رضى الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
 اذا قضى الامام الصلاة وتشهد فاحدث قبل أن يتكلم فندمت صلاته وصلاة من خلفه ممن
 أم الصلاة ، أخرجه أبو داود .
 وعن أبي هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يصلون لكم
 فان أصابوا فلكم . وان أخطأوا فلكم وعليهم ، أخرجه البخارى .

— الباب السابع في صلاة الجمعة وفيه خمسة فصول —

﴿ الفصل الاول في فضلها ووجوبها وأحكامها ﴾

عن أبي هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من اغتسل
 يوم الجمعة غسل الجنابة ثم راح الى الجمعة فكانت مقرب بدنة ! ومن راح في الساعة الثانية
 فكانت مقرب بقرة ! ومن راح في الساعة الثالثة فكانت مقرب كبشا ! ومن راح في الساعة
 الرابعة فكانت مقرب دجاجة ! ومن راح في الساعة الخامسة فكانت مقرب بيضة ! فاذا
 خرج الامام حضرت الملائكة يستمعون الذكر ، أخرجه الستة * وفي رواية . اذا كان

يوم الجمعة كان على كل باب من أبواب المسجد ملائكة يكتبون الاول فالاول . فاذا جلس الامام طوا الصحف وجاءوا يستمعون الذكر .

وعن أوس بن أوس الثقفي رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من غسل واغتسل وبكر وابتكر ومشى ولم يركب ودنى من الامام ولم يبلغ واستمع . كان له بكل خطوة أجر عمل سنة صيامها وقيامها ، أخرجه أصحاب السنن . وقال أبو داود : سئل مكحول عن « غسل واغتسل » ؟ فقال : غسل رأسه وجسده . وكذلك قال سعيد بن عبد العزيز : قوله « غسل » أى جامع امرأته فاحوجها الى الغسل وذلك يكون أغض لطرفه اذا خرج الى الجمعة واغتسل هو بعد الجماع . وقيل « غسل » أسبغ الوضوء وأكمله ثم اغتسل بعده للجمعة « و بكر » أى الى الصلاة فى أول وقتها « وابتكر » أدرك أول الخطبة .
وعن ابن عمرو بن العاص رضى الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يحضر الجمعة ثلاثة نفر . فرجل حضرها بلغو فذلك حفظه منها ! ورجل حضرها يدعو فهو رجل دعا الله ان شاء أعطاه وان شاء منعه ! ورجل حضرها بانصات وسكوت ولم يتخط رقبة مسلم ولم يؤذ أحدا فهى كفارة له الى الجمعة التى تليها وزيادة ثلاثة أيام . وذلك ان الله تعالى يقول : « من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها » .

وعن على رضى الله عنه . قال وهو على المنبر فى الكوفة يخطب : اذا كان يوم الجمعة غدت الشياطين برايانها الى الاسواق فيرمون الناس بالترابيث أو قال بالربائث ويثبطونهم عن الجمعة ! وتعدو الملائكة عليهم السلام فيجلسون على أبواب المسجد يكتبون الرجل من ساعة والرجل من ساعتين حتى يخرج الامام . فاذا جلس الرجل مجلسا يستمكن فيه من الاستماع والنظر فانصت ولم يبلغ كان له كفلان من الاجر . فان نأ حيث لا يسمع فانصت ولم يبلغ كان له كفل من الاجر . فان جلس مجلسا يستمكن فيه من الاستماع والنظر فلغا ولم ينصت كان عليه كفلان من وزر . فان جلس مجلسا لا يستمكن فيه من الاستماع والنظر فلغا ولم ينصت كان عليه كفل من وزر . ومن قال لصاحبه يوم الجمعة أنصت فقد لغا . ومن لغا فلا جمعة له ، ثم قال فى آخره سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم

يقول ذلك ، أخرجهما أبو داود « الترابيث أو الرابث » جمع ربيثة وهي ما يجبس الانسان عن مهامه وبشغله عنها ويثبطه قال الخطابي « والترابيث » ليس بشئ وقوله « برمون » انما هو فير بثون الناس . كذا روى لنا في غير هذا الحديث « والسكفل » النصيب وقيل الضعف « والوزر » الانتم المثلث للظهر .

وعن طارق بن شهاب رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الجمعة حق واجب على كل مسلم في جماعة الا على أربعة عبيد مملوك أو امرأة أو صبي أو مريض ، أخرجه أبو داود . وقال : طارق قد رأى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يُعَدُّ من أصحابه ولم يسمع منه شيئاً .

وعن ابن عمرو بن العاص رضى الله عنهما . ان النبي صلى الله عليه وسلم قال : الجمعة على من سمع النداء ، أخرجه أبو داود .

وعن حفصة رضى الله عنها . قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : على كل محتلم رواح الى الجمعة وعلى من راح الى الجمعة الغسل ، أخرجه أبو داود والنسائي .

وعن أبي هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الجمعة على كل من آواه الليل الى أهله ، أخرجه الترمذي وضعفه .

وعن ابن عمر رضى الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من أدرك ركعة من الجمعة أو غيرها فقد تمت صلاته ،

وعن أبي هريرة رضى الله عنه . ان النبي صلى الله عليه وسلم قال : من أدرك من صلاة الجمعة ركعة فقد أدرك ، أخرجهما النسائي .

وعن رجل من أهل قباء عن أبيه وكانت له صحبة . قال أمرنا النبي صلى الله عليه وسلم : أن نشهد الجمعة من قباء ، أخرجه الترمذي .

وعن أبي الجعد الضمري رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من ترك ثلاث جمع تها ونابها طبع الله تعالى على قلبه ، أخرجه أصحاب السنن .

وعن سمرة بن جندب رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من ترك

الجمعة من غير عذر فليتصدق بدينار ! فان لم يجد فبنصف دينار ، أخرجه أبو داود والنسائي .
وعن أبي المليح عن أبيه واسمه عمير بن عامر الهذلي رضي الله عنه . انه : شهد مع النبي
صلى الله عليه وسلم زمن الحديبية يوم جمعة وقد أصابهم مطر لم يبل أسفل نعالهم فامرهم أن
يصلوا في رحالهم ، أخرجه أبو داود .

— الفصل الثاني في الوقت والنداء —

عن أنس رضي الله عنه . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الجمعة حين تيميل
الشمس ، أخرجه البخاري وأبو داود والترمذي * وفي أخرى للبخاري . كان صلى الله
عليه وسلم اذا اشتد البرد بكر بالصلاة واذا اشتد الحر أبرد بالصلاة يعني الجمعة .
وعن سهل بن سعد رضي الله عنه . قال : كنا نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم الجمعة
ثم تكون القائلة ، أخرجه الخمسة الا النسائي * وفي أخرى . ما كنا نقيل ولا نتعدى
الابد الجمعة * وفي أخرى للخمسة الا الترمذي عن سامة بن الاكوع . ثم ننصرف من
الجمعة وليس للحيطان ظل نستظل به .

وعن السائب بن يزيد رضي الله عنه . قال : كان النداء يوم الجمعة أوله اذا جلس الامام
على المنبر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر رضي الله عنهما . فلما كان
عثمان وكثر الناس زاد النداء الثالث على الزوراء . فثبت الامر على ذلك ، أخرجه
الخمسة الا مسلما .

— الفصل الثالث في الخطبة وما يتعلق بها —

عن ابن عمر رضي الله عنهما . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب خطبتين
كان يجلس اذا صعد على المنبر حتى يفرغ المؤذن ثم يقوم فيخطب . ثم يجلس فلا يتكلم . ثم
يقوم فيخطب ، أخرجه الخمسة * وهذا لفظ أبي داود * وللنسائي . كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يخطب الخطبتين قائما وكان يفصل بينهما بجولوس * ولمسلم والنسائي عن
كعب بن عجرة . انه دخل المسجد وعبد الرحمن بن أم الحكم يخطب قاعدا . فقال انظر والى

هذا الحديث يخطب قاعدا والله تعالى يقول: «واذارأوتجارة أو طهوا انفضوا اليها وتركوا قائما» .

وعن عمار بن رؤيبة . انه رأى بشر بن مروان يخطب على المنبر رافعا يديه ! فقال : قبح الله تينك اليدين القصيرتين لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كان يزيد على أن يقول بيده هكذا وأشار بأصبعه المسبحة ، أخرجه الخمسة الا البخارى .

وعن جابر رضى الله عنه . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خطب احمرت عيناه وعلا صوته واشتد غضبه حتى كأنه منذر جيش ! يقول : صبحكم ومساءكم ويقول : بعثت أنا والساعة كهاتين ويقرن بين أصبعيه السبابة والوسطى . ويقول : أما بعد فان خير الحديث كتاب الله وخير الهدى هدى محمد صلى الله عليه وسلم ! وشر الامور محدثاتها ! وكل بدعة ضلالة . ثم يقول : أنا أولى بكل مؤمن من نفسه : فمن ترك ما فلاهله . ومن ترك ديننا أو ضياعا فالىّ وعلى ، أخرجه مسلم والنسائى .

وعن ابن مسعود رضى الله عنه . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تشهد قال : الحمد لله نستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرورنا . من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادى له . وأشهد أن لا إله الا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله أرسله بالحق بشيرا ونذيرا بين يدي الساعة . من بطع الله ورسوله فقد رشد . ومن عصمها فانه لا يضرا لنفسه ولا يضرا لله شيئا ، أخرجه أبو داود * وزاد في رواية . اذا تشهد يوم الجمعة وساق الحديث .

وعن جابر بن سمرة رضى الله عنه . قال : كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم قصدا وخطبته قصدا ، أخرجه الخمسة الا البخارى «القصيد» العدل والسواء .

وعن أبي وائل . قال : خطبنا عمار فاجز وأبلغ . فلما نزل قلنا : يا أبا اليقظان لقد أبلغت وأوجزت . فلو كنت تنفست ! فقال : انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ان طول صلاة الرجل وقصر خطبته مثنى من فقهه ! فاقصر واخطب طويلا والصلاة ، أخرجه مسلم وأبو داود «تنفس الرجل» فى قوله أى أطال «مثنى» بفتح الميم وكسر

الياء هم موزونة ونون مشددة أى علامة من فقه الرجل .

وعن أبي هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كل خطبة ليس فيها تشهد فهي كاليد الجذماء ، أخرجه أبو داود والترمذى * وفى أخرى لابي داود كل كلام لا يبدأ فيه بحمد الله تعالى فهو أجذم ! ومعنى « أجذم » أى مقطوع .
وعن سمرة بن جندب رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أحضروا الذكروا دنوا من الامام . فان الرجل لا يزال يتباعه حتى يؤخر فى الجنة وان دخلها ، أخرجه أبو داود .

وعن أبي رفاعة العدوى رضى الله عنه . قال : أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يخطب . فقلت : يا رسول الله رجل غريب يسأل عن دينه لا يدري ما دينه ؟ فأقبل علىّ وترك خطبته حتى انتهى الىّ ! فأتى بكرسى من خشب قوائمها حديد فقعده عليه وجعل يكلمنى مما علمه الله تعالى ثم أتى الخطبة فأنتم آخرها ، أخرجه مسلم والنسائى .

وعن عثمان رضى الله عنه . أنه كان يقول فى خطبته : اسمعوا وانصتوا فان للمنصت الذى لا يسمع من الحظ مثل ما للمنصت السامع ، أخرجه مالك .
وعن أبي هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا قلت لصاحبك يوم الجمعة والامام يخطب أنصت فقد لغوت ، أخرجه الستة .

— الفصل الرابع فى القراءة فى الصلاة والخطبة —

عن عبيد الله بن أبي رافع . قال : استخلف مروان أباهريرة على المدينة فصلى أبو هريرة الجمعة وقرأ بعد الحمد سورة الجمعة فى الاولى . واذا جاءك المنافقون فى الثانية . وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ بهما ، أخرجه مسلم وأبو داود والترمذى .

وعن سمرة بن جندب رضى الله عنه . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ فى الجمعة بسبح اسم ربك الاعلى وهل أناك حديث الغاشية ، أخرجه أبو داود والنسائى .
وعن ابن عباس رضى الله عنهما . قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ فى الفجر يوم

الجمعة ألم تزيل في الأولى وفي الثانية هل أتى . وفي صلاة الجمعة بسورة الجمعة والمناقين ،
أخرجه الخمسة الا البخارى .

وعن أم هشام بنت حارثة بن النعمان . قالت : ما أخذت قى والقرآن المجيد الا من
لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة يقرأ بها على المنبر في كل جمعة ، أخرجه مسلم
وأبو داود والنسائي .

وعن يعلى بن أمية رضى الله عنه . قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم : يقرأ على المنبر
« ونادوا يا مالك » ، أخرجه الخمسة الا النسائي .

— الفصل الخامس في آداب الدخول في الجامع والجلوس فيه —

عن أبي هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لان يصلى
أحدكم بظهر الحرة خير له من أن يقعد حتى اذا قام الامام بخطب نخطى رقاب الناس يوم الجمعة
أخرجه مالك * وللترمذى عن معاذ بن أنس مرفوعا . من نخطى رقاب الناس يوم الجمعة
اتخذ جسرا الى جهنم .

وعن جابر رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يقبل أحدكم
أخاه يوم الجمعة ثم يخالف الى مقعده فيقعده فيه ! ولكن يقول : افسحوا ، أخرجه مسلم .
وعن نافع . قال سمعت ابن عمر رضى الله عنهما يقول : نهى رسول الله صلى الله عليه
وسلم أن يقيم الرجل الرجل من مجلسه ويجلس فيه ! قيل لنافع في الجمعة ؟ قال في الجمعة
وغيرها ، أخرجه الشيخان .

وعن معاذ بن أنس رضى الله عنه . قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحبوقة
يوم الجمعة والامام يخطب ، أخرجه أبو داود والترمذى .

وعن شداد بن أوس رضى الله عنه . قال : شهدت مع معاوية بيت المقدس فجمع بنا .
فنظرت فاذا جل من في المسجد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم محتبون
والامام يخطب ، أخرجه أبو داود .

وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضى الله عنه . قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التحلق يوم الجمعة قبل الصلاة ، أخرجه رزين .
وعن جابر رضى الله عنه . قال : لما استوى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة على المنبر قال : اجلسوا . فسمع ذلك ابن مسعود وهو بباب المسجد فجلس فرآه رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقال : تعال يا عبد الله بن مسعود ، أخرجه أبو داود .
وعن ابن عمر رضى الله عنهما . ان النبي صلى الله عليه وسلم قال : اذا نعت أحدكم يوم الجمعة فليتحول من مجلسه ذلك ، أخرجه الترمذى وصححه .
وعن ابن عباس رضى الله عنهما . قال : ان أول جمعة جمعت بعد جمعة في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسجد عبد القيس بجؤآ ثامن البحرين ، أخرجه البخارى وأبو داود .

— الباب الثامن في صلاة المسافر وفيه ثلاثة فصول —

﴿ الفصل الاول في القصر ﴾

عن أنس رضى الله عنه . قال : صلينا الظهر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة أربعا وخرج بريد مكة فصلى بنى الحليفة العصر ركعتين ، أخرجه الخمسة .
وعنه رضى الله عنه . وقد سئل : عن قصر الصلاة ؟ فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خرج مسيرة ثلاثة أميال أو ثلاثة فراسخ — شك شعبة — صلى ركعتين ، أخرجه مسلم وأبو داود .
وعن مالك . انه بلغه : ان ابن عباس رضى الله عنهما كان يقصر الصلاة في مثل ما بين مكة والطائف . وفي مثل ما بين مكة وعسفان . وفي مثل ما بين مكة ووجدة ، قال مالك : وذلك أربعة برد « البرد » جمع بريد والبريد اثنا عشر ميلا وقيل ستة أميال .
وعن ابن عباس رضى الله عنهما . قال : خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من المدينة الى مكة لا يخاف الارب العالمين ! فصلى ركعتين ركعتين ، أخرجه الترمذى وصححه والنسائى .
وعن أنس رضى الله عنه . قال : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من المدينة

الى مكة . فكان يصلي ركعتين . ركعتين حتى رجعنا الى المدينة . قيل له : أقمت بمكة شبثاً ؟
قال أقمتها عشراً ، أخرجها الخمسة .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . قال : أقام النبي صلى الله عليه وسلم تسع عشرة يقصر
الصلاة . وكنا اذا سافرنا فاقمتنا تسع عشرة قصرنا وان زدنا نأتمننا ، أخرجها الخمسة الا مساماً *
وفي أخرى لابن داود . سبع عشرة * وفي أخرى للنسائي . أقام بمكة عام الفتح خمس عشرة
يقصر الصلاة .

وعن عمران بن حصين رضى الله عنهما . قال : شهدت عام الفتح مع النبي صلى الله عليه
وسلم بمكة فاقام بمكة ثمانى عشرة ليلة لا يصلى الا ركعتين . ويقول : يا أهل البلد صلوا
أر بعافنا سفر ، أخرجها أبو داود « السفر » القوم المسافرون .

وعن جابر رضى الله عنه . قال : أقام النبي صلى الله عليه وسلم بتبوك عشرين يوماً يقصر
الصلاة ، أخرجها أبو داود .

وعن حارثة بن وهب رضى الله عنه . قال : صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن
أكثر ما كنا قط وآمنه بمئى ركعتين ، أخرجها الخمسة .

وعن ابن عمر رضى الله عنهما . قال : صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بمئى ركعتين
وأبو بكر بعده . وعمر بعد أبى بكر . وعثمان صدر من خلافته رضى الله عنهم . ثم ان عثمان
صلى بعد أبى بكر . فكان ابن عمر اذا صلى مع الامام صلى أبى بكر واذا صلى وحده صلى ركعتين ،
أخرجها الشيخان والنسائي .

وعن عثمان رضى الله عنه . انه لما اتخذ الاموال بالطائف وأراد أن يقيم بها صلى بمئى
أر بعانم أخذ به الاثمة بعد ، أخرجها أبو داود * وفي رواية . انه صلى أبى بكر بعد الاجل
الاعراب لانهم كثروا عامئذ فصلى بالناس أبى بكر يعلمهم ان الصلاة أبى بكر * وفي أخرى .
انه أجمع على الإقامة بعد الحج * وله عن ابن مسعود . انه صلى أبى بكر . فقيل له : عبت على
عثمان ثم صليت أبى بكر ؟ فقال : الخلف شر « الاجماع » العزم والنية على الشئ * .

وعن عمر رضى الله عنه . انه صلى بالناس بمكة ركعتين فلما انصرف قال : يا أهل مكة

أموصلاتكم فانا قوم سَفر ، أخرجهم مالك .

— الفصل الثاني في الجمع بين الصلاتين —

عن أنس رضى الله عنه . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا راحل قبل أن تزيغ الشمس أخر الظهر الى وقت العصر ثم ينزل فيجمع بينهما . وان زاغت الشمس قبل أن يراحل صلاهما ثم اراحل * وفي رواية . اذا كان يحل عليه السير يؤخر الظهر الى وقت العصر ويجمع بينهما ويؤخر المغرب حتى يجمع بينها وبين العشاء ، أخرجهم الخمسة الا الترمذى .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجمع بين صلاتي الظهر والعصر اذا كان على ظهر سير ويجمع بين المغرب والعشاء ، أخرجهم الشيخان وعن ابن عمر رضى الله عنهما . قال : صلى النبي صلى الله عليه وسلم المغرب والعشاء بالزدلفة جميعا كل واحدة منهما باقامة ولم يسبح بينهما ولا على أثر واحدة منهما ، أخرجهم الستة .

وعن ابن مسعود رضى الله عنه . قال : ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى صلاة لغير ميقاتها الا صلاتين جمع بين المغرب والعشاء بالزدلفة . وصلى الفجر يومئذ قبل ميقاتها ، أخرجهم الخمسة الا الترمذى .

وعن جعفر بن محمد . قال : صلى النبي صلى الله عليه وسلم الظهر والعصر باذان واحد واقامتين بعرفة ولم يسبح بينهما . وصلى المغرب والعشاء بجمع باذان واحد واقامتين ولم يسبح بينهما ، أخرجهم أبو داود .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . قال : من جمع بين صلاتين من غير عذر فقد أتى بابا من أبواب الكبائر ، أخرجهم الترمذى وضعفه .

وعنه رضى الله عنه . قال : صلى النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة سبعا وثمانيا الظهر والعصر والمغرب والعشاء . قال أبو أيوب : لعله في ليلة مطيرة ؟ قال عسى ، أخرجهم

الستة * وزاد في رواية الشيخين . قيل للراوى عن ابن عباس : أظنه آخر الظهر وعجل العصر . وآخر المغرب وعجل العشاء . قال : وأنا أظن ذلك * وفي أخرى لمسلم . صلى الظهر والعصر جميعا . والمغرب والعشاء جميعا من غير خوف ولا سفر . وقال مالك : أرى ذلك في المطر .

— الفصل الثالث في صلاة النوافل في السفر —

عن ابن عمر رضى الله عنهما . قال سحبت النبي صلى الله عليه وسلم فلم أره يسبح في السفر . وقال الله تعالى « لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة » وقال ابن عمر : لو كنت مسبحا لآتمت صلاتى ، أخرجته الستة .

وعن البراء رضى الله عنه . قال : سحبت النبي صلى الله عليه وسلم ثمانية عشر سفرا فما رأيت ترك ركعتين إذا زاغت الشمس قبل الظهر ، أخرجته أبو داود والترمذى .
وعن نافع . قال : كان ابن عمر يرى ولده عبد الله يتنفل في السفر فلا ينكر عليه ، أخرجته مالك .

وعن عائشة رضى الله عنها . قالت : اعقرت مع النبي صلى الله عليه وسلم من المدينة حتى إذا قدمت مكة قلت يا بنى أنت وأمى يا رسول الله ! قصرت وأتممت وأفطرت وصمت؟ قال : أحسنت يا عائشة وما غاب على ، أخرجته النسائى .

— باب صلاة الخوف —

عن سهل بن أبي حنيفة رضى الله عنه . قال : صلى النبي صلى الله عليه وسلم بأصحابه في الخوف ! فصفهم خلقه صفين فصلى بالذين يلونه ركعة . ثم قام فلم يزل قائما حتى صلى الذين خلقه ركعة ثم تقدموا وتأخر الذين كانوا قدامهم فصلى بهم ركعة ثم قعد حتى صلى الذين تخلقوا ركعة ثم سلم ، أخرجته الستة * وفي أخرى لمالك . صلاة الخوف أن يقوم الامام ومعه طائفة من أصحابه وطائفة مواجهة العدو . فيركع الامام ركعة ويسجد بالذين معه . ثم يقوم فإذا استوى قائما ثبت وأتموا لا تقسم الركعة الباقية ثم يسامون وينصرفون والامام قائم

فيكونون وجاه العدو ثم يصلي^(١) الآخرون الذين لم يصلوا فيكبرون وراء الامام فيركع بهم
و يسجد ثم يسلم فيقومون فيركعون لا تقسمهم الركعة الباقية ثم يسلمون .

وعن جابر رضى الله عنه . قال : كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بذات الرقاع فاذا
أتينا على شجرة ظليلة تركناها للنبي صلى الله عليه وسلم . فجاء رجل من المشركين وسيف
النبي صلى الله عليه وسلم معلق بالشجرة فاخرطه ! فقال : تخافني ؟ فقال لا . قال : فمن
يمنعك مني ؟ قال الله ؟ فتهدده أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وأقيمت الصلاة فصلى
بطائفة ركعتين ثم تأخروا وصلى بالطائفة الاخرى ركعتين . فكان للنبي صلى الله عليه
وسلم أربع وللقوم ركعتان ، أخرجه الشيخان والنسائي « اخترط السيف » اذا استله
من غمده .

وعن أبي عياش الزرقى رضى الله عنه . قال : كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بعسفان
وعلى المشركين خالد بن الوليد ، فصلينا الظهر . فقال المشركون : لقد أصبنا غفلة لو كنا حملنا
عليهم وهم في الصلاة . فزلت آية القصر بين الظهر والعصر . فلما حضرت الصلاة قام صلى
الله عليه وسلم مستقبلاً القبلة والمشركون أمامه ! فصصف خلفه صف و صف بعد ذلك الصف
صف آخر . فركع رسول الله صلى الله عليه وسلم وركعوا جميعاً . وسجد وسجد معه
الصف الذي يليه . ثم قام الآخرون يحرسونهم فلما صلى هؤلاء السجدتين وقاموا سجد
الآخرون الذين كانوا خلفهم . ثم تأخر الصف الذي يليه الى مقام الآخريين وتقدم الصف
الآخر الى مقام الصف الاول . ثم ركع وركعوا جميعاً . ثم سجد وسجد معه الصف الذي
يليه . ثم قام الآخرون يحرسونهم ! فلما جلس صلى الله عليه وسلم والصف الذي يليه
سجد الآخرون ثم جلسوا جميعاً فسلم بهم جميعاً ، أخرجه أبو داود والنسائي .

وعن ابن عمر رضى الله عنهما . قال : صلى النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف
باحدى الطائفتين ركعة واحدة والطائفة الاخرى مواجهة العدو . ثم انصرفوا وقاموا في
مقام أصحابهم مقبلين على العدو وجاء أولئك فصلى بهم ركعة . ثم قضى هؤلاء ركعة وهؤلاء

(١) نسخة ثم يقبل الآخرون .

ركعة ، أخرجه الستة .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال : نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم بين صَجَنَانَ وعسفان . فقال المشركون : هؤلاء أصلاة هي أحب إليهم من آبائهم وأمهاتهم وهي العصر فاجمعوا أمركم فيلوا عليهم ميلا واحدة . وان جبريل عليه السلام أتى النبي صلى الله عليه وسلم فأمره أن يقسم أصحابه شطرين فيصلى بهم وتقوم طائفة أخرى ورائهم وليأخذوا واحذرهم وأسلحتهم فتكون لهم ركعة وللنبي صلى الله عليه وسلم ركعتان ، أخرجه أصحاب السنن واللفظ لغير الترمذي .

وعن عبد الله بن أنيس رضي الله عنه . قال : بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم نحو خالد بن سفيان الهذلي أن أقتله . وكان نحو عُرنة وعرفات فرأيتُه وحضرت صلاة العصر . فقلت : اني لاخاف أن يكون بيني وبينه ما يؤخر الصلاة فانطلقت نحوه أمشي وأنا أصلي أومى لِمَاءٍ فلما دنوت منه . قال : من أنت ؟ قلت رجل من العرب بلغني أنك تجمع لهذا الرجل جثتك في ذلك . فقال : اني لفي ذلك ! فمشيت معه ساعة حتى اذا ما مكنتني علوته بالسيف حتى برد ، أخرجه أبو داود .

—:—

﴿ القسم الثاني من كتاب الصلاة في النوافل وفيه بابان ﴾

﴿ الباب الاول في النوافل المقرونة بالاقوات وفيه ستة فصول ﴾

— الفصل الاول في رواتب الفرائض الخمس والجمعة —

عن ابن عمر رضي الله عنهما . قال : صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين قبل الظهر وركعتين بعدها . وركعتين بعد الجمعة . وركعتين بعد المغرب . وركعتين بعد العشاء . فاما المغرب والعشاء ففي بيته ، أخرجه الستة .

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم : من نابر على ثنتي عشرة

ركعة من السنة بنى الله بيتا في الجنة! أربع ركعات قبل الظهر وركعتين بعدها. وركعتين بعد المغرب. وركعتين بعد العشاء. وركعتين قبل الفجر، أخرجه الترمذي والنسائي «المتابعة» المواظبة.

وعنها رضى الله عنها. قالت: صلانا لم يتركهما رسول الله صلى الله عليه وسلم سرا ولا علانية في سفر ولا حضر. ركعتان قبل الصبح. وركعتان بعد العصر، أخرجه الخمسة الا الترمذي.

وعن علي رضى الله عنه. قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي أثر كل صلاة مكتوبة ركعتين الا الفجر والعصر، أخرجه أبو داود.

وعن عائشة رضى الله عنها. قالت: لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم على شيء من النوافل أشد تعاهدا منه على ركعتي الفجر، أخرجه الخمسة * وفي رواية لابن داود عن أبي هريرة رضى الله عنه. قال: لا تدعوهما ولو طردتكم الخيل * وفي أخرى للنسائي. ركعتان قبل النجرح خير من الدنيا جميعا.

وعنها رضى الله عنها. قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي ركعتين خفيفتين بين النداء والاقامة من صلاة الصبح، أخرجه الستة الا الترمذي * وفي أخرى كان يخففهما حتى أقول: هل قرأتهما بأم القرآن * وفي أخرى للنسائي. كان اذا سكت المؤذن بالاذان الاول من صلاة الفجر قام فركع ركعتين خفيفتين قبل صلاة الفجر بعد أن يستبين الفجر ثم يضطجع على شقه الايمن.

وعن ابن عباس رضى الله عنهما. قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقرأ في ركعتي الفجر في الاولى منهما «قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا» الآية. وفي الثانية بالتي في آل عمران. «قل يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم» الآية أخرجه مسلم وأبو داود والنسائي.

وعن أبي هريرة رضى الله عنه. قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرا

ما يقرأ في ركعتي الفجر في الأولى منهما « قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا » الآية وبهذه الآية « ربنا آمنا بما أنزلت واتبعنا الرسول فاكتبنا مع الشاهدين ، أخرجه أبو داود .

وعنه رضي الله عنه . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم : قرأ في ركعتي الفجر « قل يا أيها الكافرون وقل هو الله أحد » أخرجه مسلم وأبو داود والنسائي « وللترمذي عن ابن مسعود . قال : رمت رسول الله صلى الله عليه وسلم شهرا وكان يقرأ في الركعتين قبل الفجر « قل يا أيها الكافرون وقل هو الله أحد » « وللنسائي . رمت رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرين مرة يقرأ في الركعتين بعد المغرب وفي الركعتين قبل الفجر « قل يا أيها الكافرون وقل هو الله أحد » .

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى ركعتي الفجر فان كنت مستيقظة حدثني والا اضطجع حتى يؤذن بالصلاة ، أخرجه الخمسة الا النسائي .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا صلى أحدكم الركعتين قبل الصبح فليضطجع على يمينه ، أخرجه أبو داود والترمذي .
وعن محمد بن ابراهيم عن جده قيس . قال : خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقبمت الصلاة فصليت معه الصبح . ثم انصرف فوجدني أصلي ! فقال مهلا يا قيس . أصلاتان معا ؟ فقلت : اني لم أكن ركعت ركعتي الصبح . قال : فلا إذا ، أخرجه أبو داود والترمذي .

وعن عبد الله بن مالك بن بحينة . قال : رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا وقد أقبمت الصلاة بصلي ركعتين . قال له : الصبح أربعا الصبح أربعا ، أخرجه الشيخان والنسائي .

وعن عبد الله بن سرجس رضي الله عنه . قال : دخل رجل المسجد ورسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاة العداة . فصلى ركعتين في جانب المسجد . ثم دخل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم . فلما انصرف قال يا فلان : باي الصلاتين اعتددت بصلاتك وحدك أم

بصلاتك معنا ، أخرجه مسلم وأبو داود والنسائي .
وعن أبي سلمة . قال : سمع قويم الإقامة فقاموا ويصلون . فخرج عليهم النبي صلى الله
عليه وسلم فقال : أصلاتان معا ! أصلاتان معا ! وذلك في صلاة الصبح ، أخرجه مالك .
وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من لم يصل
ركعتي الفجر فليصليهما بعدما تطلع الشمس ، أخرجه الترمذي .
وعن ابن عمر رضي الله عنهما . أنه فاتته ركعتا الفجر فقضاهما بعد أن طلعت الشمس ،
أخرجه مالك بلاغا .

— راتبة الظهر —

عن علي رضي الله عنه . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي قبل الظهر
أربعاً وبعدها ركعتين ، أخرجه الترمذي * وله في أخرى عن عائشة رضي الله عنها . قالت
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا لم يصل أربعاً قبل الظهر صلاها بعدها .
وعن أم حبيبة رضي الله عنها . قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من صلى
قبل الظهر أربعاً وبعدها أربعاً حرمه الله على النار ، أخرجه أصحاب السنن * وفي رواية
من حافظ على أربع قبل الظهر وأربع بعدها حرمه الله على النار .
وعن أبي أيوب رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أربع قبل
الظهر ليس فيهن تسليم تفتح لهن أبواب السماء ، أخرجه أبو داود .
وعن عبد الله بن السائب . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي أربع
ركعات بعد أن تزول الشمس قبل الظهر . ويقول إنها ساعة تفتح فيها أبواب السماء !
وأحب أن يصعد لي فيها عمل صالح ، أخرجه الترمذي .

وعن عمر رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أربع قبل الظهر
وبعد الزوال تحسب بمثلين في السحر ! وما من شيء إلا يسبح الله تعالى تلك الساعة ! ثم
قرأ « يفتيؤ ظلاله عن اليمين والشمال سجداً لله وهم داخرون » : أخرجه الترمذي

« التضيؤ » التحول من جهة الى أخرى .

— راتبة العصر —

عن علي رضي الله عنه . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي قبل العصر ركعتين ، أخرجه أبو داود .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : رحم الله امرأً أصلى قبل العصر أربعاً ، أخرجه أبو داود والترمذي .

وعن علي رضي الله عنه . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي قبل العصر أربعاً يفصل بينهما بالتسليم على الملائكة المقرئين ومن تبعهم من المسلمين والمؤمنين ، أخرجه الترمذي .

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتي في يوم بعد العصر الا يصلي ركعتين * وفي رواية . ما ترك ركعتين بعد العصر عندي قط ، أخرجه الخمسة الا الترمذي .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : انما صلى النبي صلى الله عليه وسلم ركعتين بعد العصر لانه اشتغل بسحرة ما لانه عن الركعتين اللتين بعد الظهر فصلاهما بعد العصر ! ثم لم يعد لهما ، أخرجه الترمذي .

وعن المختار بن قنفل . قال : سألت أنس رضي الله عنه . عن التطوع بعد العصر ؟ فقال : كان عمر رضي الله عنه يضرب الابدى على صلاة بعد العصر . وكنا نصلي على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين بعد غروب الشمس قبل صلاة المغرب . وكان يرانا نصليهما فلم يأمرنا ولم ينهنا ، أخرجه مسلم .

— راتبة المغرب —

عن أنس رضي الله عنه . قال : كان اذا أذن المؤذن لصلاة المغرب قام ناس من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يتدرون السواري حتى يخرج النبي صلى الله عليه وسلم وهم كذلك

يصلون ركعتين قبل المغرب ، أخرجه الشيخان والنسائي * وزاد مسلم . حتى أن الرجل الغريب ليدخل المسجد فيحسب أن الصلاة قد صليت من كثرة من يصليهما .

وعن عبد الله بن مَعْقَلِ المزني رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : صلوا قبل المغرب ركعتين . ثم قال : صلوا قبل المغرب ركعتين لمن شاء خشية أن يتخذها الناس سنة ، أخرجه أبو داود بهذا اللفظ * وفي أخرى للشيخين . قال : صلوا قبل صلاة المغرب . ثم قال في الثالثة : لمن شاء كراهية أن يتخذها الناس سنة .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال : صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم ركعتين بعد المغرب في بيته ، أخرجه الترمذي وصححه .

وعن كعب بن عجرة رضي الله عنه . قال : صلى النبي صلى الله عليه وسلم في مسجد بني عبد الأشهل المغرب . فلما قضاوا صلاتهم رأهم بسبحون بعدها ! فقال : هذه صلاة البيوت ، أخرجه أبو داود والنسائي * وعنده عليكم بهذه الصلاة في البيوت .

وعن مكحول برفعه . من صلى بعد المغرب قبل أن يتكلم ركعتين * وفي رواية أربما رفعت صلاته في عليين .

وعن حذيفة رضي الله عنه . نحوه * وزاد وكان يقول : عجوا الركعتين بعد المغرب فانهما يرفعان مع المكتوبة ، أخرجه مارزبن .

— راتبة العشاء —

عن شريح بن هاني . قال : سألت عائشة رضي الله عنها عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقالت : ما صلى العشاء قط فدخل على الاصلى أربع ركعات أو ست ركعات . ولقد مطرنا مرة من الليل فطر حناله نطعا فاسكأني أنظر الى نقب فيه ينبع منه الماء وما رأيت متقيا الارض بشئ من ثيابه قط ، أخرجه أبو داود .

— راتبة الجمعة —

عن جابر رضي الله عنه . قال : دخل رجل والنبي صلى الله عليه وسلم بخطب فقال له

صلى الله عليه وسلم صليت ؟ قال لا . قال فصل ركعتين * وفي رواية . قم فاركع ركعتين ،
أخرجه الخمسة .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا صلى
أحدكم الجمعة فليصل بعدها أربعاً * وفي رواية . فان عجل بك شئ فصل ركعتين في المسجد
وركعتين اذا رجعت ، أخرجه مسلم وأبو داود والترمذي .

وعن نافع . ان ابن عمر رضي الله عنهما . رأى رجلاً يصلي ركعتين يوم الجمعة في مقامه
فدفعه وقال : أتصلي الجمعة أربعاً ! وكان يصلي يوم الجمعة ركعتين في بيته ويقول : هكذا
فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أخرجه الخمسة واللفظ لابي داود .

وعن عطاء . قال : كان ابن عمر رضي الله عنهما اذا صلى الجمعة بمكة تقدم فصلي ركعتين
ثم يتقدم فيصلي أربعاً . فاذا كان بالمدينة صلى الجمعة ثم رجع الى بيته . فصلي ركعتين ولم يصل
في المسجد . فقيل له : كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعله ، أخرجه أبو داود والترمذي .

الفصل الثاني في صلاة الوتر

عن بريدة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الوتر حق ! فمن
لم يوتر فليس منا ! قالها ثلاثاً ، أخرجه أبو داود .

وعن علي رضي الله عنه . قال : الوتر ليس يحتم كالصلاة المكتوبة . ولكن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال : ان الله تعالى وتر يحب الوتر ! فاوروا يا أهل القرآن ، أخرجه
أصحاب السنن .

وعن ابن محنير . ان رجلاً من بني كنانة يدعى المخدجي سمع رجلاً بالشام يكنى أبا محمد
يقول : الوتر واجب ، قال الكناني : فسألت عبادة بن الصامت رضي الله عنه ؟ فقال
كذب أبو محمد . سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : خمس صلوات كتبهن الله
على العباد . فمن جاءهن ولم يضيع منهن شيئاً استخفاً فأجبتهم كان له عند الله عهد أن
يدخله الجنة ! ومن لم يأت بهن فليس له عند الله عهد ان شاء عذبه وان شاء أدخله الجنة ،

أخرجه الأربعة إلا الترمذي « أبو محمد » هذا من الانصار له حجة وقول عبادة « كذب أبو محمد » أي أخطأ ولا يجوز أن يكذب في شيء من الاخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ابن عمر رضي الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وترا ، أخرجه الخمسة إلا الترمذي * ومالك عن ابن مسعود . اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وترا .

وعن أبي أيوب رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الوتر حق على كل مسلم . فمن أحب أن يوتر بخمس فليفعل ! ومن أحب أن يوتر بثلاث فليفعل ! ومن أحب أن يوتر بواحدة فليفعل ، أخرجه أبو داود وهذا الفقه والنسائي .

وعن أم سلمة رضي الله عنها . قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتر بثلاث عشرة . فلما كبر وضعف أوتر بسبع ، أخرجه الترمذي والنسائي * وزاد الترمذي فقال : وقال اسحق بن إبراهيم : معنى ما روى انه كان يوتر بثلاث عشرة . انه كان يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة مع الوتر . فنسبت صلاة الليل الى الوتر .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الوتر ركعة من آخر الليل ، أخرجه الستة الأباود وهذا الفقه مسلم * وفي رواية للبخاري . صلاة الليل مثنى مثنى . فاذا أردت أن تنصرف فاركع ركعة توترك ما قد صليت .

وعن عبد العزيز بن جريج . قال : سألت عائشة رضي الله عنها . بأي شيء كان يوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قالت : كان يقرأ في الأولى بسبح اسم ربك الأعلى . وفي الثانية بقول يا أيها الكافرون . وفي الثالثة بقل هو الله أحد والمعوذتين ، أخرجه أصحاب السنن .

وعن خارجة بن حذافة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أمدم الله بصلاة هي خير لكم من حمر النعم وهي الوتر ! فجعلها الله لكم فيما بين العشاء الآخرة الى طلوع الفجر ، أخرجه أبو داود والترمذي « حمر النعم » خيار الابل وأغلاها قيمة .
وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : من كل الليل قد أوتر رسول الله صلى الله عليه

وسلم من أول الليل وأوسطه وآخره وانتهى وتره إلى السحر ، أخرجه الخمسة .
 وعن جابر رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من خاف أن لا يقوم
 من آخر الليل فليوتر أوله ثم ليرقد . ومن طمع أن يقوم آخر الليل فان صلاة آخر الليل مشهودة
 محضورة ! وذلك أفضل ، أخرجه مسلم والترمذى .
 وعن أبي قتادة رضى الله عنه . قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لابي بكر رضى الله
 عنه : متى توتر ؟ فقال : من أول الليل . وقال لعمر رضى الله عنه : متى توتر ؟ فقال : آخر
 الليل . فقال لابي بكر : اخذ هذا بالحذر واخذ هذا بمعنى عمر بالقوة ، أخرجه مالك
 وأبو داود .

وعن ابن عمر رضى الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : صلاة الليل
 والنهار مثنى مثنى ، أخرجه أصحاب السنن .
 وعن أبي سعيد رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من نام عن
 وتره أو نسيه فليصل اذا ذكر أو استيقظ ، أخرجه أبو داود والترمذى .
 وعن أبي جهم (١) . قال : سألت عائذ بن عمرو وكان من أصحاب الشجرة رضى الله
 عنه . هل يتقض الوتر ؟ قال اذا أوترت من أوله فلا توتر من آخره ، أخرجه البخارى *
 وزاد زين رحمه الله . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا وتران في ليلة .
 وعن نافع . قال : كنت مع ابن عمر رضى الله عنهما بمكة والسماء مغبرة . فخشى الصبح
 فوتر بواحدة ! ثم انكشف الغيم فرأى أن عليه ليلا فشفع بواحدة ثم صلى ركعتين ركعتين
 فلما خشى الصبح أوتر بواحدة ، أخرجه مالك .
 وعن عائشة رضى الله عنها . قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يسلم في
 ركعتي الوتر ، أخرجه النسائى .

وعن ابن عمر رضى الله عنهما . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسلم في الركعتين

(١) أبو جهم بالجيم والراء صاحب ابن عباس يروى عنه وعن جماعة غيره وليس في البخارى
 ومسلم بالجيم سواء .

من الوتر حتى يأمر ببعض حاجته ، أخرجه البخارى ومالك * وله فى أخرى . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : صلاة المغرب وتر النهار .

وعن على رضى الله عنه . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فى وتره : اللهم انى أعوذ برضاك من سخطك . وبما فاتك من عيوبك . وأعوذ بك منك لا أحصى ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك ، أخرجه أصحاب السنن .

— الفصل الثالث فى صلاة الليل —

عن بلال رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : عليكم بقيام الليل فإنه دأب الصالحين قبلكم ! وقربة الى ربكم ! ومنهاة عن الآثام ! وتكفير للسيئات ! ومطرودة للداء عن الجسد ، أخرجه الترمذى .

وعن ابن عمرو بن العاص رضى الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من قام بعشر آيات لم يكتب من الغافلين ! ومن قام بمائة آية كتب من القانتين ! ومن قام بالف آية كتب من المقنطرين ، أخرجه أبو داود * وله فى أخرى عن عبد الله بن حُبَيْشٍ قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم أى الاعمال أفضل ؟ قال طول القيام .

وعن عبادة بن الصامت رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من تعار من الليل فقال لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير الحمد لله وسبحان الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله . ثم قال : اللهم اغفر لى أودعا استجيب له ! فان توجأ وصلى قبلت صلاته أخرجه الشيخان « تعار » أى استيقظ .

وعن المغيرة بن شعبه رضى الله عنه . قال : قام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بورمت قدماه ! فقيل له قد غفر لك مائة قدم من ذنبك وما تأخر ! قال : أفلا أكون عبدا شكورا ، أخرجه الخمسة الأباود .

وعن عائشة رضى الله عنها . قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا بدع قيام الليل وكان اذا مرض أو كسل صلى قاعدا ، أخرجه أبو داود .

وعن أبي هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : رحم الله رجلا قام من الليل فصلى وأيقظ امرأته فان أبت نضح في وجهها الماء ! رحم الله امرأة قامت من الليل فصلت وأيقظت زوجها فان أبت نضحت في وجهه الماء ، أخرجه أبو داود والنسائي .
وعنه رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم اذا هو نام ثلاث عقدة ! يضرب على كل عقدة مكانها عليك ليل طويل فارقد ! فان استيقظ فذكر الله انحلت عقدة ! فان توضأ انحلت عقدة ! فان صلى انحلت عقده كلها فاصبح نشطا طيب النفس ^(١) . والأصباح خبيث النفس كسلان ، أخرجه الستة الا الترمذى « قافية الرأس » مؤخره ومنه قافية الشعر وقيل وسطه والمراد جميع الرأس فكفى ببعضه عن كله .

وعن ابن مسعود رضى الله عنه . قال : ذكر رجل عند النبي صلى الله عليه وسلم . فقيل مازال نائمًا حتى أصبح ما قام الى الصلاة ! فقال صلى الله عليه وسلم : ذلك رجل بال الشيطان في أذنه ، أخرجه الشيخان والنسائي .

وعن عائشة رضى الله عنها . قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما من امرء تكون له صلاة ليل فغلبه عليها نوم الا كتب له أجر صلواته ! وكان نومه عليه صدقة ، أخرجه الاربعة الا الترمذى .

وعنها رضى الله عنها . قالت : ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليوقظه الله تعالى من الليل فما يجيء السحر حتى يفرغ من حربه ، أخرجه أبو داود .

وعن مسروق . قال : سألت عائشة رضى الله عنها أى العمل كان أحب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قالت : الدائم ! قلت وأى حين كان يقوم من الليل ؟ قالت : كان يقوم اذا سمع الصارخ تعنى الديك ، أخرجه الخمسة الا الترمذى .

وعن عائشة رضى الله عنها . قالت : كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم من الليل عشر ركعات . وبوتر بسجدة . ويركع ركعتي الفجر . فتلك ثلاث عشرة ركعة ،

(١) في معنى النسخ الصحيحة نشيطا بيا . بعد الشين .

أخرجه الستة وهذا لفظ مسلم وأبي داود .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا قام أحدكم من الليل فليفتتح صلاته بركعتين خفيفتين ، أخرجه مسلم وأبو داود وهو زاد ثم يطول بعد ما شاء .

— الفصل الرابع في صلاة الضحى —

عن عائشة رضي الله عنها . قالت : ما سبح رسول الله صلى الله عليه وسلم سبحة الضحى قط . واني لا سبحها ، أخرجه الستة الا الترمذي .

وعن عبد الرحمن بن أبي ليلى . قال : ما حدثنا أحد أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى غير أم هاني* فانها قالت : دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم بيتي يوم الفتح فاغتسل وصلى ثماني ركعات . فلم أر صلاة قط أخف منها ! غير أنه يتم الركوع والسجود ، أخرجه الستة .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال : أوصاني خليلي صلى الله عليه وسلم بصيام ثلاثة أيام من كل شهر . وركعتي الضحى . وأن أوتر قبل أن أرقد ، أخرجه الخمسة .

وعن أبي ذر رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يصبغ على كل سلامي من أحدكم صدقة ! وكل تسبيحة صدقة ! وكل تحميدة صدقة ! وكل تهليلة صدقة ! وكل تكبيرة صدقة ! وأمر بمعروف صدقة ! ونهى عن المنكر صدقة ! ويجزى* من كل ذلك ركعتان يركعهما العبد من الضحى ، أخرجه مسلم وأبو داود .

وعن بريدة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : في الانسان ثلثمائة وستون مفصلا . فعليه أن يتصدق عن كل مفصل منه صدقة ! قالوا من يطيق ذلك ؟ قال النخاعة في المسجد بدقتها . والشئ* ينحيه عن الطريق . فان لم يجد فركتان يركعهما من الضحى ، أخرجه أبو داود « النخاعة » بالضم النخامة .

وعن أبي ذر وأبي الدرداء رضي الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : قال الله تعالى : ابن آدم اركع لي أربع ركعات أول النهار أكفك آخره ، أخرجه الترمذي .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من حافظ على شفعة الضحى غفرت ذنوبه وان كانت مثل زبد البحر ، أخرجه الترمذى .
 وعن أنس رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من صلى الضحى ننتى عشرة ركعة بنى الله تعالى له قصرًا في الجنة من ذهب ، أخرجه الترمذى .
 وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى أربع ركعات ويزيد ما شاء الله .
 وعن زيد بن أرقم رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : صلاة الاوابين حين ترمض الفصال من الضحى ، أخرجه ما مسلم .

— الفصل الخامس في قيام رمضان —

﴿ صلاة التراويح ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرغبهم في قيام رمضان من غير أن يأمرهم بعزيمة . فيقول : من قام رمضان إيمانًا واحتسابًا غفر له ما تقدم من ذنبه ! فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم والامر على ذلك . ثم كان الامر على ذلك خلافة أبي بكر ، وصدر من خلافة عمر * وفي رواية من قام ليلة القدر إيمانًا واحتسابًا غفر له ما تقدم من ذنبه ، أخرجه الستة * وأخرج البخارى المرفوع منه في قيام رمضان وقيام ليلة القدر .

وعن عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجتهد في رمضان ما لا يجتهد في غيره وفي العشر الاواخر أشد ! وكان يجي ليله ويوقظ أهله ويشد منزره ، أخرجه الخمسة « شد المنزر » كناية عن اجتناب النساء أو عن الجد والاجتهاد في العمل .
 وعن أنس رضي الله عنه . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوم في رمضان فحشت فقامت الى جنبه . فجاء رجل آخر فقام أيضًا حتى كنا رهطًا ! فلما أحس أننا خلقه جعل

يتجاوز في الصلاة ثم دخل رحله فصلى صلاة لا يصليها عندنا ! فقلت له حين أصبحت :
أفطنت لنا الليلة ؟ قال نعم ذلك الذي حملني على ما صنعت ، أخرجه مسلم « التجوز »
الاسراع في العمل وتخفيفه .

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد
فصلى بصلاته ناس كثير . ثم صلى من الغابلة فكثروا . ثم اجتمعوا من الليلة الثالثة فلم
يخرج اليهم . فلما أصبح قال : قدر أيت صنيعكم فلم يمنعني من الخروج اليكم الا أني
خشيت أن تفرض عليكم ! وذلك في رمضان : أخرجه الستة الا الترمذي .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال : خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على الناس
في رمضان وهم يصلون في ناحية المسجد . فقال : ما هؤلاء ؟ قيل أناس ليس معهم قرآن !
وأبي بن كعب رضي الله عنه يصلي بهم . فقال : أصابوا ونعم ما صنعوا ، أخرجه أبو داود
وقال هذا الحديث ليس بالقوى .

وعن أبي ذر رضي الله عنه . قال : صمنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يقم بنا حتى
بقي سبع من الشهر . فقام بنا حتى ذهب ثلث الليل . ثم لم يقم بنا في السادسة وقام في الخامسة
حتى ذهب شطر الليل ! فقلنا له لو قلنا بقيتة ليلتنا هذه ؟ فقال : انه من قام مع الامام حتى
ينصرف كتب له قيام ليلة ! ثم لم يقم بنا حتى بقي ثلاث من الشهر فصلى بنا في الثالثة ودعى
أهله ونساءه وقام بنا حتى خشينا أن يفوتنا الفلاح ! قيل وما الفلاح ؟ قال السحور ، أخرجه
أصحاب السنن وصححه الترمذي « السحور » بفتح السين ما يتسحر به وبالضم الفعل نفسه .
وعن عبد الله بن أبي بكر . قال : سمعت أبا رضى الله عنه يقول : كنا ننصرف في
رمضان من القيام فنستعجل الخدم بالطعام مخافة فوت السحور ، أخرجه مالك .

— الفصل السادس في صلاة العيدين —

عن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم عيد
فصلى ركعتين لم يصل قبلهما ولا بعدهما ، أخرجه الخمسة .

وعن عائشة رضى الله عنها . قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكبر في الفطر والاضحى في الاولى سبع تكبيرات . وفي الثانية خمس تكبيرات سوى تكبيرتي الركوع ، أخرجه أبو داود .

وعن كثير بن عبد الله عن أبيه عن جده . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكبر في العيدين في الاولى سبعاً قبل القراءة وفي الثانية خمساً قبل القراءة ، أخرجه الترمذى .
وعن جابر بن سمرة رضى الله عنه . قال : صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم العيدين غير مرة بغير أذان ولا إقامة ، أخرجه مسلم وأبو داود والترمذى .

وعن نافع ابن عمر رضى الله عنهما . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر رضى الله عنهما يصلون العيدين قبل الخطبة ، أخرجه الخمسة الأبا داود .

وعن جابر رضى الله عنه . قال : شهدت العيد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فبدأ بالصلاة قبل الخطبة بلا أذان ولا إقامة ! ثم قام متوكئاً على بلال رضى الله عنه . فامر بتقوى الله وحث على طاعته ووعظ الناس وذكركم . ثم أتى النساء فوعظهن وذكركهن وقال : تصدقن فإن أكثر كن حطب جهنم ! فقامت امرأة من سطة النساء سفهاء الخدين فقالت : لم يارسول الله ؟ قال : لانكن تكثرن الشكاة وتكفرن العشير ! فعملن يتصدقن من حلين بلقين في ثوب بلال ، أخرجه الخمسة الا الترمذى « سطة النساء » أوساطهن حسباً ونسباً « والسفعة » سواد في اللون « والشكاة » ففتح الشين الشكوى « والعشير » الزوج .

وعن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود . قال : سألت عمر أبا واقد الليثى رضى الله عنهما . ما كان يقرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم في الاضحى والفطر ؟ قال : كان يقرأ فيهما بقاف والقرآن المجيد . واقتربت الساعة وانشق القمر ، أخرجه الستة الا البخارى .
وعن النعمان بن بشير رضى الله عنهما . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في العيدين وفي الجمعة بسبح اسم ربك الاعلى . وهل أنالك حديث الغاشية . وربما اجتمعا في يوم واحد فقرأ بهما ، أخرجه الستة الا البخارى .

— اجتماع العيد والجمعة —

عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اجتمع في يومكم هذا عيدان ! فمن شاء أجزأه من الجمعة وأنا أجمعون ، أخرجه أبو داود .

وعن أبي عبيد سعيد بن عبيد . أنه شهد العيد مع عمر رضي الله عنه . فصلى قبل الخطبة ثم خطب الناس فقال : ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهاكم عن صيام هذين العيدين . أما أحدهما فيوم فطرکم من صيامکم . وأما الآخر فيوم تأكلون فيه من نسككم ، قال أبو عبيد : وشهدته مع عثمان فصلى قبل أن يخطب وكان ذلك يوم جمعة . فقال لا هل العوالم من أحب أن ينتظر الجمعة فليفعل . ومن أحب أن يرجع إلى أهله فقد آذنا له ، أخرجه الشيخان .

وعن عطاء بن أبي رباح . قال : صلى بنا ابن الزبير رضي الله عنهما . يوم عيد في يوم جمعة أول النهار . ثم رحنا إلى الجمعة فلم يخرج إلينا وصلينا وحداونا وكان ابن عباس رضي الله عنهما . بالطائف . فلما قدم ذكرنا له فقال أصاب السنة * وفي رواية اجتمع يوم الجمعة ويوم الفطر على عهد ابن الزبير . فقال : عيدان اجتمعا في يوم واحد فجمعهما جميعا فصلاهما ركعتين بكرة لم يزد عليهما حتى صلى العصر ، أخرجه أبو داود والنسائي .

وعن أنس رضي الله عنه . قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يفتدو إلى الصلاة يوم الفطر حتى يأكل تمرات ويأكلهن وترا ، أخرجه البخاري والترمذي .

وعن علي رضي الله عنه . قال : من السنة أن تخرج إلى العيد ماشيا ! وأن تأكل شبيثا قبل أن تخرج ، أخرجه الترمذي .

وعن بريدة رضي الله عنه . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يخرج يوم الفطر حتى يطعم ولا يطعم يوم الاضحى حتى يصلي ، أخرجه الترمذي .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأخذ يوم العيد في طريق ثم يرجع في طريق آخر ، أخرجه أبو داود .

وعن أم عطية رضي الله عنها . قالت : أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نخير ج في العيد العواتق وذوات الخدور والحیض ! فاما الحيض فيشهدن جماعة المسامین ودعاهم

ويعزلان مصلاهما ، أخرجه الخمسة .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج العنزة يوم الفطر ويوم الاضحى يركزها فيصلي اليها ، أخرجه النسائي « العنزة » شبه العكازة وهي مثل نصف الرمح أو أكثر قليلا ولها ستان كستان الرمح .

وعن ثعلبة بن زهدم . أن عليا رضي الله عنه . استخلف أبامسعود رضي الله عنه على الناس فخرج يوم عيد فقال : يا أيها الناس انه ليس من السنة أن يصلي قبل الامام ، أخرجه النسائي .

— الباب الثاني في النوافل المقرونة بالاسباب وفيه أربعة فصول —

﴿ الفصل الاول في الكسوف ﴾

عن عائشة رضي الله عنها . قالت : كسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام فصلى بالناس فاطال القراءة . ثم ركع فاطال الركوع . ثم رفع رأسه فاطال القراءة وهي دون قراءته الاولى . ثم ركع فاطال الركوع وهو دون ركوعه الاول . ثم رفع رأسه ثم سجد سجدتين . ثم قام فصنع في الركعة الثانية مثل ذلك . ثم سلم وقد تجلت الشمس . ثم قام فخطب الناس فقال : إن الشمس والقمر لا يكسفان لموت أحد ولا لحياته ! ولكنهما آيتان من آيات الله تعالى يريهما عباده ! فاذا رأيتم ذلك فافزعوا الى الصلاة ، أخرجه الستة .

— الفصل الثاني في الاستسقاء —

عن أنس رضي الله عنه . قال : أصابت الناس سنة فيينا النبي صلى الله عليه وسلم بخطب يوم الجمعة قام اعرابي فقال يا رسول الله : هلك المال وضاع العيال فادع لنا ! فرفع يديه وما نرى في السماء قزعة . فوالذي نفسي بيده ما وضعهما حتى تار السحاب أمثال الجبال ثم ينزل من على المنبر حتى رأيت السحاب^(١) تتحادر عن لحيته ! فطربنا يومنا ذلك ومن الغد ومن بعد الغد والذي يليه حتى الجمعة الاخرى ! فقام ذلك الاعرابي أو غيره فقال يا رسول الله

(١) رواية البخاري — المطر —

تهدم البناء وغرق المال فادع الله تعالى لنا ! فرفع يديه وقال : اللهم حوالينا ولا علينا فما يشير بيده الى ناحية من السحاب الا اهرجت * وفي رواية . اللهم حوالينا ولا علينا . اللهم على الاكام والظراب و بطون الاودية ومنابت الشجر ! قال : فانقلعت وخرجنا نمشي في الشمس ، أخرجته الستة الا الترمذي « الفرعة » بالتحريك قطعة من الغم والجمع قزع .
وعن عائشة رضی الله عنها . قالت : شكى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قحوط المطر فامر بمنبر فوضع له في المصلى و وعد الناس يوما يخرجون فيه . قالت : فخرج حين بدا حاجب الشمس فتعد على المنبر فكبر وحمد الله تعالى ثم قال : انكم شكوتم جدب دياركم واستئخار المطر عن أبان زمانه عنكم . وقد أمركم الله تعالى أن تدعوه و وعدكم أن يستجيب لكم ثم قال : الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم مالك يوم الدين لا إله الا الله يفعل ما يريد . اللهم أنت الله لا إله الا أنت الغنى ونحن الفقراء أنزل علينا الغيث واجعل ما أنزلت لنا قوة وبلاغاً الى حين . ثم رفع يديه حتى بدا ابيض أبيطيه ! ثم حول الى الناس ظهره وحول رداءه وهو رافع يديه ثم أقبل على الناس ونزل فصلى ركعتين . فانشأ الله تعالى سبحا بفرعدت و برقت ثم أمطرت باذن الله تعالى ! فلم يأت مسجده حتى سألت السيول . فلم أرأى سرعنتهم الى الكن ضحك حتى بدت نواجذه ! ثم قال : أشهد أن الله على كل شئ قدير واني عبده ورسوله ، أخرجته أبو داود .

وعن أنس رضی الله عنه . قال : أصابنا مطر ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فحسرتوبه حتى أصابه من المطر ! فقلنا لم صنعت هذا قال انه حديث عهد بربه ، أخرجته أبو داود

— الفصل الثالث في صلاة الجنازة —

عن أبي هريرة رضی الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من شهد الجنازة حتى يصلى عليها فله قيراط ! ومن شهدا حتى تدفن فله قيراطان ! واقيراط مثل أحد ، أخرجته الخمسة وهذا اللفظ البخارى .

وعنه رضی الله عنه . قال : نعى النبي صلى الله عليه وسلم النجاشي رحمه الله في اليوم

الذي مات فيه وخرج بهم إلى المصلى فصفهم وكبر عليه أربع تكبيرات ، أخرجه الستة
وفي أخرى للشيخين والنسائي . لمي النجاشي في اليوم الذي مات فيه وقال : استغفروا
لاخيكم ولم يزد .

وعن عبد الرحمن بن أبي ليلى . قال : كان زيد بن أرقم يكبر على جنازة نأربا وانه كبر على
جنازة خمساً . فسألناه ؟ فقال كان النبي صلى الله عليه وسلم يكبرها ، أخرجه الخمسة
إلا البخاري .

وعن حميد بن عبد الرحمن . قال : صلى أنس بن مالك رضي الله عنه . وكبر ثلاثاً وسمى
فسلم . فقيل له ؟ فاستقبل القبلة وكبر الرابعة ثم سلم ، أخرجه البخاري في ترجمة .
وعن ابن عباس رضي الله عنهما . أنه صلى على جنازة فقرأ بفاتحة الكتاب . فقيل له
في ذلك ؟ فقال انه من السنة ، أخرجه الخمسة إلا مسلماً وهذا لفظ أبي داود .

وعن نافع . ان ابن عمر رضي الله عنهما كان لا يقرأ في الصلاة على الجنازة ، أخرجه مالك .
وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا صليتم على
الميت فاخلفوا له الدعاء ، أخرجه أبو داود .

وعنه رضي الله عنه . وسئل : كيف تصلي على الجنازة ؟ فقال أنبعا من بيت أهلها . فاذا
وضعت كبرت وحمدت الله تعالى وصليت على نبيه صلى الله عليه وسلم ثم أقول : اللهم عبدك
وابن عبدك وابن أمتك كان يشهد أن لا إله إلا أنت . وأن محمداً عبدك ورسولك وأنت
أعلم به ! اللهم ان كان محسناً فزد في إحسانه . وان كان مسيئاً فصجراً وعن سيئاته ! اللهم
لا تحرمنا أجره ولا تفتنا بعده ، أخرجه مالك .

وعن عوف بن مالك رضي الله عنه . قال : صلى النبي صلى الله عليه وسلم على جنازة
فحفظنا من دعائه اللهم اغفر له . وارحمه . وعافه واعف عنه . وأكرم نزله . ووسع مدخله .
واغسله بالماء والثلج والبرد ونقه من الخطايا كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس ! وابدله
داراً خيراً من داره وأهلاً خيراً من أهله ! وزوجاً خيراً من زوجته ! وأدخله الجنة وأعذه من
عذاب القبر ومن عذاب النار . قال عوف رضي الله عنه : حتى تمنيت أن أكون أنا ذلك

- الميت ، أخرجه مسلم واللفظه والترمذى والنسائى .
وعن الحسن . أنه قال : تقرأ على الطفل فاتحة الكتاب . وتقول : اللهم اجعله لنا سلفاً
وفراطاً وذخراً وأجراً ، أخرجه البخارى فى ترجمة .
وعن عطاء . قال : صلى النبي صلى الله عليه وسلم على ابنه ابراهيم وهو ابن سبعين
ليلة ، أخرجه أبوداود .
وعن جابر رضى الله عنه . قال قال النبي صلى الله عليه وسلم : الطفل لا يصلى عليه
ولا يرث ولا يورث حتى يستهل ، أخرجه الترمذى .
وعن عائشة رضى الله عنها . قالت : مات ابراهيم بن النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن
ثمانية عشر شهراً فلم يصل عليه ، أخرجه أبوداود .
وعن نافع بن أبى غالب . قال : صلى أنس رضى الله عنه على جنازة رجل فقام عند رأسه
فكبر أربع تكبيرات . وصلى على امرأة فقام عند عجزتها وكبر أربعاً فقبل له : أهكذا
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع ؟ قال نعم ، أخرجه أبوداود والترمذى .
وعن عثمان وأبى هريرة وابن عمر رضى الله عنهم . أنهم كانوا يصلون على جنازة الرجال
والنساء فيجعلون الرجال مما يلي الامام والنساء مما يلي القبلة ، أخرجه مالك .
وعن محمد بن أبى حرملة . ان زينب بنت أبى سلمة توفيت وطارق أمير المدينة فأتى
بجنازتها بعد الصبح فوضعت بالقبية وكان طارق يغلس بالصبح . فقال ابن عمر رضى الله
عنهما لاهلها : إيماناً تصلوا على جنازتك الآن وإيماناً تتركوها حتى ترتفع الشمس ،
أخرجه مالك .
وعن نافع . قال : كان ابن عمر رضى الله عنهما . يصل على الجنازة بعد الصبح وبعد
العصر اذا صليت الوقتين ، أخرجه مالك . وللبخارى فى ترجمة باب بغير اسناد . كان ابن
عمر لا يصل الا طاهر أو لا يصل عند طلوع الشمس ولا غروبها ويرفع يديه .
وعن عائشة رضى الله عنها . أنها لما مات سعد بن أبى وقاص رضى الله عنه قالت : ادخلوا
به المسجد حتى أصلى عليه . فانكر ذلك عليها ! فقالت : ما أسرع ما نسى الناس ! والله لقد

صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابني بيضاء في المسجد سهيل وأخيه ، أخرجه الستة البخارى .

وعن ابن عمر رضى الله عنهما . قال : صلى على عمر رضى الله عنه في المسجد ، أخرجه مالك .

وعن أبي هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من صلى على جنازة في المسجد فلا شيء له وفي نسخة فلا شيء عليه ، أخرجه أبو داود .

وعن أبي هريرة رضى الله عنه . ان امرأة سوداء كانت تقيم المسجد فقدها رسول الله صلى الله عليه وسلم ! فسأل عنها ؟ فقالوا : ماتت . فقال : أفلا كنتم آذنتوني ! فكانهم صغروا أمرها . فقال : دلوني على قبرها ؟ فدلوه فصلى عليها ثم قال : ان هذه القبور مملوءة ظلمة على أهلها ! وان الله ينورها لهم بصلاتي عليهم ، أخرجه الشيخان واللفظ لمسلم وأبو داود « الايدان » الاعلام .

وعن أنس رضى الله عنه . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على قبر ، أخرجه مسلم . وعن ابن المسيب . ان أم سعد رضى الله عنها ماتت والنبي صلى الله عليه وسلم غائب . فلما قدم صلى عليها وقدمضى لذلك شهر ، أخرجه الترمذى .

وعن عقبة بن عامر رضى الله عنه . ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على قتلى أحد بعد ثمان سنين كالمودع للاحياء والاموات ، أخرجه أبو داود والنسائى .

وعن جابر رضى الله عنه . ان النبي صلى الله عليه وسلم قال : توفى اليوم رجل صالح من الحبش فهموا فاصلوا عليه ! قال : فصفنا عليه فكنت في الصف الثانى أو فى الثالث فصلى عليه ، أخرجه الشيخان والنسائى .

وعن أبي برزة الاسلمى رضى الله عنه . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يصل على ماعز بن مالك ولم ينه عن الصلاة عليه ، أخرجه أبو داود .

وعن أبي هريرة رضى الله عنه . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤتى بالرجل المتوفى وعليه الدين فيسأل : هل ترك لدينه قضاء ؟ فان حدث انه ترك وفاء صلى والا قال

صلوا على صاحبكم ! فلما فتح الله على رسوله صلى الله عليه وسلم كان يصلي ولا يسأل .
وكان يقول : أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم ! فمن ترك ديننا أو كلاً أو ضياعاً فإلى وعلى !
ومن ترك مالا فلورثته ، أخرجه الخمسة الأبدال « السكل » الثقل والدين « والضمياع »
بفتح الضاد العيال .

وعن جابر بن سمرة رضى الله عنه . قال : أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل قتل
نفسه فلم يصل عليه ، أخرجه مسلم والترمذى والنسائى .
وعن عائشة رضى الله عنها . قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما من ميت تصلى
عليه أمة من المسلمين يبلغون مائة كلهم يشفعون له إلا شفعوا فيه ، أخرجه مسلم والترمذى
والنسائى . . .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :
ما من مسلم يموت فيقوم على جنازته أو يعون رجلاً لا يشركون بالله شيئاً إلا شفعم الله تعالى
فيه ، أخرجه مسلم وأبو داود .

وعن مالك بن هبيرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما من مسلم
يموت فيصلى عليه ثلاثة صفوف من المسلمين إلا أوجب ! فكان مالك رضى الله عنه إذا
استقل أهل الجنازة جزأهم ثلاثة صفوف لهذا الحديث ، أخرجه أبو داود والترمذى .

— الفصل الرابع فى صلوات متفرقة —

﴿ تحية المسجد ﴾

عن أبى قتادة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا دخل أحدكم
المسجد فليركع ركعتين قبل أن يجلس ، أخرجه الستة .
وعن كعب بن مالك رضى الله عنه . قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا قدم من سفر
بدأ بالمسجد فصلى فيه ركعتين ثم جلس للناس ، أخرجه أبو داود .

- صلاة الاستخارة -

عن جابر رضى الله عنه . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا الاستخارة في الامور كلها كما يعلمنا السورة من القرآن ! يقول : اذا هم أحدكم بالامر فليركع ركعتين من غير الفريضة ثم ليقل : اللهم انى استخيرك بعلمك واستقدرك بقدرتك وأسألك من فضلك العظيم ! فانك تقدر ولا أقدر وتعلم ولا أعلم وأنت علام الغيوب . اللهم ان كنت تعلم أن هذا الامر خير لى فى دينى ومعاشى وعاقبة امرى أو قال عاجل امرى وآجله فاقدره لى وبسرته لى ثم بارك لى فيه . اللهم وان كنت تعلم أن هذا الامر شر لى فى دينى ومعاشى وعاقبة امرى أو قال عاجل امرى وآجله فاصرفه عنى واصرفنى عنه واقدر لى الخير حيث كان ثم رضنى به ! قال وبسمى حاجته ، أخرجه الخمسة الامسلا .

- صلاة الحاجة -

عن عبد الله بن أبى أو فى رضى الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من كانت له الى الله تعالى حاجة أو الى أحد من بنى آدم ، فليتوضأ وليحسن الوضوء ثم ليصل ركعتين . ثم ليثن على الله تعالى وليصل على النبي صلى الله عليه وسلم ثم ليقل : لا اله الا الله الحليم الكريم ! سبحان الله رب العرش العظيم ! الحمد لله رب العالمين أسألك موجبات رحمتك وعزائم مغفرتك والعصمة من كل ذنب والغنمة من كل بر والسلامة من كل اثم لان دع لى ذنبا الاغفرته ! ولا همسا الا فرجته ! ولا حاجة هى لك رضا الا قضيتها بأرحم الراحمين ، أخرجه الترمذى « عزائم المغفرة » الاسباب التى تعزم للعبد الغفران وتحققه .

- صلاة التسبيح -

عن ابن عباس رضى الله عنهما وأبى رافع رضى الله عنه . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للعباس بن عبد المطلب رضى الله عنه : يا عباس يا عمهاه الأ أعطيك الأ أمنحك ألا أحبوك ألا أفعل بك عشر خصال اذا أنت فعلت ذلك غفر الله لك ذنبك أوله وآخره ! قديمه وحديثه ! خطاه وعمده ! صغيره وكبيره ! سره وعلا نيته ! عشر خصال أن تصلى أربع

ركعات تقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وسورة . فاذا فرغت من القراءة قلت : سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر خمس عشرة مرة . ثم ركع فتقولها وأنت راكع عشرا ثم ترفع رأسك من الركوع فتقولها عشرا . ثم تهوى ساجدا فتقولها وأنت ساجد عشرا . ثم ترفع رأسك من السجود فتقولها عشرا . ثم تسجد فتقولها عشرا . ثم ترفع رأسك فتقولها عشرا . فذلك خمس وسبعون في كل ركعة تفعل ذلك في أربع ركعات ان استطعت أن تصلها في كل يوم مرة فافعل . والا في كل جمعة مرة ! فان لم تفعل في كل شهر مرة ! فان لم تفعل في كل سنة مرة ! فان لم تفعل في عمرك مرة ، أخرجه أبو داود عن ابن عباس والترمذي عن أبي رافع « الجاهل » العظيمة .

— أحاديث تتضمن معاني تتعلق بالصلاة —

عن ابن مسعود رضي الله عنه . أنه قال : لا يجعل أحدكم للشيطان شيئا من صلاته يرى أن حقا عليه أن لا ينصرف الا عن يمينه ! لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرا ينصرف عن يساره ، أخرجه الخمسة الا الترمذي .

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يشرب قائما وقاعدا ويصلي حافيا ومنتعلا وينصرف عن يمينه وعن شماله ، أخرجه النسائي .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . ان رفع الصوت بالذكر حين ينصرف الناس من المكتوبة كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أخرجه الخمسة الا الترمذي .

وعن أبي ريمّة رضي الله عنه . قال : أدرك رجل مع النبي صلى الله عليه وسلم التكبير الأولى . فلما سلم النبي صلى الله عليه وسلم قام الرجل الذي أدرك معه التكبير الأولى من الصلاة ليشتقع . فوثب عمر رضي الله عنه فاخذ بمنكبه فهزه ! ثم قال : اجلس انه لم يهلك أهل الكتاب الا أنه لم يكن لهم فصل بين صلاتهم ! فرفع النبي صلى الله عليه وسلم بصره وقال : أصاب الله بك يا ابن الخطاب ، أخرجه أبو داود .

وعن أبي الشعثاء . قال : كنا قعودا في المسجد مع أبي هريرة رضي الله عنه فاذن المؤذن

فقام رجل بمشى . فاتبعه أبوهريرة بصره حتى خرج من المسجد ! فقال : أما هذا فقد عصى
أبا القاسم صلى الله عليه وسلم ، أخرجه الخمسة الا البخارى .

وعن سمالك بن حرب . قال قلت لجابر بن سمرة رضى الله عنه : أ كنت تجالس
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم كثيرا . كان لا يقوم من مصلاه الذى يصلى فيه
الصباح حتى تطلع الشمس ، وكانوا يتحدثون فى أمر الجاهلية فيضحكون ويتبسم رسول
الله صلى الله عليه وسلم ، أخرجه الخمسة الا البخارى .

وعن ابن عمر رضى الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تغلبنكم
الاعراب على اسم صلاتكم ! ألا انها العشاء وهم يعتمون بحلاب الابل ، أخرجه مسلم
وأبو داود والنسائى .

وعن عبد الله بن مغفل رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تغلبنكم
الاعراب على اسم صلاتكم المغرب . قال : وتقول الاعراب هى العشاء ، أخرجه
البخارى .

وعن أبى برزة الاسامى رضى الله عنه . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكره
النوم قبل العشاء والحديث بعدها ، أخرجه الخمسة الا النسائى .

وعن عمر رضى الله عنه . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصر مع أبى بكر
فى الامر من أمور المسلمين وأنامهما ، أخرجه الترمذى .

وعن رجل من خزاعة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم . أنه قال : ليتنى صليت
فاسترحت . فكأنهم تابوا ذلك عليه ! فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول : أقم الصلاة يا بلال وأرحنا بها * وفى رواية لعلى أصلى فاستريح ! قال فانكر ذلك
عليه . فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : قم يا بلال فأرحنا بها يعنى
الصلاة ، أخرجه أبو داود ومعنى « أرحنا بها » يعنى نستريح بأدائها عن شغل القلب بها .

وعن عثمان بن أبى العاص رضى الله عنه . قال : قلت يا رسول الله ان الشيطان قد حل

بيني وبين صلاتي وبين قراءتي يلبسها عليّ . فقال صلى الله عليه وسلم : ذلك شيطان يقال له خنزب . فاذا أحسسته فتعوذ بالله تعالى منه واتقل عن يسارك ثلاثا ! قال : ففعلت ذلك فذهب الله تعالى عني ، أخرجه مسلم ^(١) .

كتاب الصوم وفيه ثلاثة ابواب

— الباب الاول في فضله وفضل شهر رمضان —

عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كل عمل ابن آدم بضاعف . الحسنة عشر أمثالها الى سبعمائة ضعف ! قال الله تعالى : الا الصوم فانه لي وأنا أجزي به . يدع شهونه وطعامه من أجل ! للصائم فرحتان : فرحة عند فطره ! وفرحة عند لقاء ربه ! واخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك * وفي رواية الصيام جنة فاذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث ولا يصخب فان شاتم أحد أو قاتله فليقل اني صائم . اني صائم ، أخرجه الستة وقوله « الصوم لي » أي لم يشاركني فيه أحد ولا عبده غيره . فان سائر العبادات غيره قد عبدت بها الكفار أهلتها فانا حينئذ أجزي به على قدر اختصاصه بي وأنا أتولى الجزاء عليه بنفسى ولا أكله الى أحد غيري « واخلوف » بضم الخاء تغير ريح فم الصائم من ترك الاكل والشرب « والرفث » مخاطبة الرجل المرأة بما يريد منها وقيل هو التصريح بذكر الجماع وهو الحرام في الحج على المحرم . وأما الرفث في الكلام اذا لم يكن مع امرأة فلا يحرم ! لكن يستحب تركه « والصخب » الضجة والجلبة .

وعنه رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من صام يوما في سبيل الله تعالى جعل الله بينه وبين النار خندقا كما بين السماء والارض ، أخرجه الترمذي .
وعن أبي إمامة رضي الله عنه . قال : قلت يا رسول الله أمرني بأمر ينفعني الله تعالى به ؟

(١) الى هنا نصف الكتاب كما هو في نسخة أكثر النسخ .

فقال عليك بالصوم فإنه لا عدل له ، أخرجه النسائي .

وعن سهل بن سعد رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ان فى الجنة بابا يقال له الريان . لا يدخله الا الصائمون ! فاذا دخلوا أغلق فلا يدخل منه أحد ، أخرجه الخمسة الا أبا داود * وزاد الترمذى . ومن دخله لا يظما أبدا .

وعن أبي هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من فطر صائما كان له مثل أجره غير أنه لا يتقص من أجر الصائم شيئا ، أخرجه الترمذى .

وعنه رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا دخل رمضان فتحت أبواب الجنة وغلقت أبواب النار وسلسلت الشياطين ، أخرجه الستة الا أبا داود * وفى أخرى للنسائي . وينادى مناد كل ليلة : يا باغي الخير هلم ! ويا باغي الشر أقصر .

وعن أنس رضى الله عنه . قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم أى الصوم أفضل بعد رمضان ؟ قال شعبان لتعظيم رمضان ! وأى الصدقة أفضل ؟ قال فى رمضان ، أخرجه الترمذى .

— الباب الثانى فى واجبات الصوم وسننه وأحكامه —

عن ابن عمر رضى الله عنهما . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر رمضان فقال : لا تصوموا حتى تزوال الهلال . ولا تقطروا حتى تزروه . فان غم عليكم فاقدروا لله ، أخرجه الستة الا الترمذى * وفى رواية للبخارى . فان غم عليكم فاكلوا العدة ثلاثين * ولمسلم والنسائي عن أبي هريرة . فان غم عليكم فصوموا ثلاثين يوما « غم عليكم » أى غطاه شىء من السحاب أو غيم أو غيره فلم يظهر .

وعن حذيفة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تقدموا الشهر حتى تزوال الهلال أو تاكلوا العدة ثم صوموا حتى تزوال الهلال أو تاكلوا العدة ، أخرجه أبوداود والنسائي .

وعن عائشة رضى الله عنها . قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحتفظ من

شعبان مالا يتحفظ من غيره ! ثم يصوم لرؤية رمضان فان غم عليه عد ثلاثين يوماً ثم صام ،
أخرجه أبو داود .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال جاء أعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : انى
رأيت الهلال يعنى هلال رمضان . فقال : أتشهد أن لا إله الا الله ؟ قال : نعم . قال :
أتشهد أن محمداً رسول الله ؟ قال : نعم . قال يابلل أذن فى الناس أن يصوموا غدا ،
أخرجه أصحاب السنن .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال : ترى الناس الهلال فاخبرت رسول الله صلى الله
عليه وسلم انى رأيت ؟ فصام وأمر الناس بصيامه ، أخرجه أبو داود .

وعن حسين بن الحارث الجدلى عن الحارث بن حاطب رضي الله عنه . قال : أمرنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نسك لرؤيته . فان لم نره وشهدنا هذا عدل نسكنا
بشهادتهما ، أخرجه أبو داود « النسك » هنا الصوم .

وعن أبي عمير بن أنس عن عمومة له من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم . ان ركبا
أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم يشهدون أنهم رأوا الهلال بالأمس . فامرهم أن يفطروا
وإذا أصبحوا أن يغدوا الى مصلام ، أخرجه أبو داود والنسائي .

وعن كريب . قال : استهل على رمضان بالشام فرأيت الهلال يوم الجمعة . ثم قدمت
المدينة فى آخر الشهر فسألنى ابن عباس متى رأيت الهلال ؟ قلت يوم الجمعة ورأه الناس وصاموا
وصام معاوية رضي الله عنه . فقال : لكننا رأيناه ليلة السبت فلانزال نصوم حتى نكل
ثلاثين أو نراه . قلت : أولنا نكتفى برؤية معاوية وصيامه ؟ فقال لا هكذا أمرنا رسول
الله صلى الله عليه وسلم ، أخرجه الخمسة الا البخارى وهكذا هو فى كتاب الحميدى
يوم الجمعة وكلهم قالوا ليلة الجمعة وهو الصحيح وكذا هو فى جامع الاصول ليلة الجمعة .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال النبي صلى الله عليه وسلم : الصوم يوم تصومون
والفطر يوم تفطرون والاضحى يوم تضحون ، أخرجه أبو داود والترمذى .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الشهر كذا

وكذا وكذا وصفق يديه مرتين بكل أصابعهما ونقص في الصفقة الثالثة إبهام اليمنى أو اليسرى ، أخرجه الخمسة الا الترمذى * وفي رواية لمسلم والنسائي . إن أمة آمية لا نكتب ولا نحسب ! الشهر هكذا وهكذا يعني مرة تسعا وعشرين ومرة ثلاثين .
وعن أبي بكر رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : شهر اعيد لا ينقصان رمضان وذو الحجة ، أخرجه الخمسة الا النسائي . قيل : أراد بهذا تفضيل العمل في عشر ذي الحجة وانه لا ينقص في الاجر والثواب عن شهر رمضان .

- فصل في أركان الصوم -

(النية)

عن حفصة رضي الله عنها . قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من لم يجمع الصيام قبل الفجر فلا صيام له : أخرجه أصحاب السنن .
وعن عائشة وحنيفة رضي الله عنهما . أنهما قالتا : لا يصوم الا من أجمع الصيام قبل الفجر ، أخرجه مالك والنسائي .

- في نية صوم التطوع -

عن عائشة رضي الله عنها . قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم : هل عندكم شيء ؟ قلت لا . قال : فاني صائم ! فلما خرج أهديت لنا هدية . فلما جاء قلت : يا رسول الله أهديت لنا هدية وقد خبأت لك شيئاً ! قال هاتيه . فحئت به فاكل ثم قال : كنت أصبحت صائماً . قال مجاهد رحمه الله تعالى : انما ذلك بمنزلة رجل يخرج الصدقة من ماله فان شاء أمضاها وان شاء أمسكها ، أخرجه الخمسة الا البخارى .
وعن أم الدرداء . قالت : كان أبو الدرداء رضي الله عنه يأتي نهاراً فيقول : عندكم طعام ؟ فان قلنا لا . قال : إني صائم يومي هذا ! وفعله أبو طلحة وأبو هريرة وابن عباس وحذيفة رضي الله عنهم ، أخرجه البخارى في ترجمة .

— الامساك عن المفطرات —

عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من ذرعه التي فليس عليه قضاء . ومن استقاء عمدا فليقض ، أخرجه أبو داود والترمذي « ذرعه التي » إذا غلبه من غير استدعاء .

وعن أبي سعيد رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ثلاث لا يفطرن الصائم . الحجامة والتي والاحتلام ، أخرجه الترمذي .

وعن معدان بن طلحة . ان أبا الدرداء رضي الله عنه حدثه : ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء فافطر ! وانه سأل ثوبان رضي الله عنه عن ذلك ؟ فقال : صدق . أنا صببت له الوضوء ، أخرجه أبو داود والترمذي .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو محرم واحتجم وهو صائم ، أخرجه الخمسة الا النسائي .

وعن أنس رضي الله عنه . قال : ما كنا ندع الحجامة للصائم الا لكرهه الجهد ، أخرجه البخاري وأبو داود .

وعن ابن أبي ليلى عن رجل صحابي . قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحجامة والمواصللة ابقاء على أصحابه ، أخرجه أبو داود .

وعن رافع بن خديج رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أفطر الحاجم والمحجوم ، أخرجه الترمذي وصححه . وأخرجه أبو داود عن ثوبان وعن شداد بن أوس رضي الله عنهما . ومعنى « أفطر الحاجم والمحجوم » عند من ذهب الى أن الحجامة لا تفطرانها تعرضا للافطار . أما المحجوم فللضعف الذي يلحقه من ذلك ونحوه . وأما الحاجم فلا يأمن وصول شيء من دم المحجوم الى حلقه فيلعه ونحو ذلك .

وعن أنس رضي الله عنه . قال : جاء رجل فقال يا رسول الله ان عيني اشتكت أفا كتحل وأنا صائم ؟ قال نعم ، أخرجه الترمذي وصححه .

وعن عبد الرحمن بن النعمان عن أبيه عن جده . قال : أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالأخذ المروح عند النوم وقال ليقته الصائم ، أخرجهم أبو داود « المروح » بالخاء المهملة المطيب بالمسك .

— القبلة والمباشرة —

عن عائشة رضي الله عنها . قالت : ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليقبل بعض أزواجه وهو صائم . ثم ضحكت . وفي أخرى . ويباشرو وهو صائم وكان أملككم لأربه ، أخرجهم الستة إلا النسائي وهذا اللفظ الشيخين « الأرب » بكسر الهمزة وسكون الراء الذكر هنا وفتحهما الحاجة والمراد بها هنا حاجة الجماع .

وعن جابر رضي الله عنه . ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : يا رسول الله صنعت اليوم أمرا عظيما ! قبلت وأنا صائم ؟ قال : رأيت لومضه مضت بالماء . قلت لا بأس ! قال فمما ، أخرجهم أبو داود وقوله « فم » أي فاذا عليه والهاء للسكت .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال : سألت رجلا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المباشرة للصائم فرخص له . فأناه آخر فسأله ؟ فنهاه . وكان الذي رخص له شيخا كبيرا ! والذي نهاه شابا ، أخرجهم أبو داود .

وعن نافع . ان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما : كان ينهى عن القبلة والمباشرة للصائم ، أخرجهم مالك .

— المفطر ناسيا —

عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من نسي وهو صائم فاكل أو شرب فليتم صومه ! فانما أطعمه الله وسقاه ، أخرجهم الخمسة إلا النسائي .

— زمان الصوم —

عن أنس رضي الله عنه . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفطر من الشهر حتى نظن أنه لا يصوم منه ! وبصوم حتى نظن أنه لا يفطر منه شيئا ! وكان لا نشاء أن تراه

من الليل مصليا الأريته ! ولا تشاء أن تراه نائما عما الأريته ، أخرجه الشيخان والترمذى .
وعن ابن عباس رضى الله عنهما . قال : ما صام رسول الله صلى الله عليه وسلم شهرا
كاملا قط غير رمضان ، أخرجه الشيخان والنسائى .

— عاشوراء —

عن أبى قتادة رضى الله عنه . ان النبي صلى الله عليه وسلم قال : صيام يوم عاشوراء انى
أحسن على الله أن يكفر السنة التى قبله ، أخرجه الترمذى وصححه .
وعن عائشة رضى الله عنها . قالت : كان عاشوراء بصام قبل رمضان . فلما نزل رمضان
كان من شاء صام ومن شاء أفطر ، أخرجه الستة الا النسائى .
وعن ابن عباس رضى الله عنهما . قال : قدم رسول صلى الله عليه وسلم المدينة فرأى
اليهود تصوم يوم عاشوراء . فقال : ما هذا ؟ قالوا يوم صالح نجى الله تعالى فيه موسى عليه
السلام وبنى اسرائيل من عدوهم فصامه ! فقال صلى الله عليه وسلم : أنا أحق بموسى منكم
فصامه وأمر بصيامه ، أخرجه الشيخان وأبوداود .
وعن قيس بن سعد بن عبادة رضى الله عنهما . قال : كنا نصوم عاشوراء ونؤدى زكاة
الفطر فلما نزل رمضان ونزلت الزكاة لم تؤمر به ولم ننه عنه وكنا نفعله ، أخرجه النسائى .

— رجب —

عن عباد بن حنيف . قال : سألت سعيد بن جبير عن صوم رجب ؟ فقال سمعت
ابن عباس رضى الله عنهما يقول : كان صلى الله عليه وسلم يصوم حتى نقول لا يفطر ويفطر
حتى نقول لا يصوم ، أخرجه الشيخان وأبوداود .

— شعبان —

عن عائشة رضى الله عنها . قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم حتى
نقول لا يفطر . ويفطر حتى نقول لا يصوم . وما رأيت استكمل صيام شهر قط الا رمضان .

ومارآيته في شهر أ كثر صيا مامنه في شعبان ، أخرجه الستة .

وعن أم سلمة رضي الله عنها . قالت : مارآيت رسول الله صلى الله عليه وسلم : بصوم شهر بن متتابعين الاشعبان ورمضان ، أخرجه أصحاب السنن واللفظ للترمذى والنسائى .
وعن أسامة رضي الله عنه . قال قلت : يا رسول الله لم أرك تصوم من شهر من الشهور ما تصوم من شعبان ؟ قال ذلك شهر يغفل عنه الناس بين رجب ورمضان . وهو شهر ترفع فيه الاعمال الى رب العالمين ! وأحب أن يرفع عملي وأنا صائم ، أخرجه النسائى .

— ست من شوال —

عن أنى أبوب رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من صام رمضان وأتبعه بست من شوال كان كصيام الدهر ، أخرجه مسلم والترمذى .

— عشر ذى الحجة —

عن هنيذة بن خالد عن امرأته عن بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم . قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم تسع ذى الحجة ويوم عاشوراء وثلاثة أيام من كل شهر أول اثنين من الشهر وخميس ، أخرجه أبوداود والنسائى .

وعن القاسم بن محمد . قال : كانت عائشة رضي الله عنها تصوم يوم عرفة ! ولقد رأيتها عشية عرفة بدفع الامام ثم تقف حتى يبيض ما بينها وبين الناس من الارض . ثم تدعو بالشراب فتفطر ، أخرجه مالك .

وعن أبى قتادة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : صيام يوم عرفة انى أحسب على الله تعالى أن يكفر السنة التي قبله والسنة التي بعده ، أخرجه الترمذى .

— أيام الاسبوع —

عن عائشة رضي الله عنها . قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتحرى صيام يوم الاثنين والخميس ، أخرجه الترمذى والنسائى « التحرى » التقصد .
وعن أبى هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : تعرض الاعمال

على الله تعالى يوم الاثنين والخميس ! فاحب أن يعرض عملي وأناصائم ، أخرجه الترمذى .

— أيام البيض —

عن عبد الملك بن قتادة بن ملحان القيسي عن أبيه رضى الله عنه . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا أن نصوم أيام البيض ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة . وقال هو كهيئة الدهر ، أخرجه أبو داود والنسائي .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يفطر أيام البيض في حضر ولا سفر ، أخرجه النسائي .

وعن معاذة العدوية . قالت : سألت عائشة رضى الله عنها . أكان النبي صلى الله عليه وسلم يصوم من كل شهر ثلاثة أيام ؟ قالت نعم . قلت : من أى أيام الشهر كان يصوم ؟ قالت : لم يكن يبالي من أى الأيام يصوم ، أخرجه مسلم وأبو داود والترمذى .

وعن أبي ذر رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من صام من كل شهر ثلاثة أيام فذلك صيام الدهر ! فانزل الله تعالى تصديق ذلك في كتابه « من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها » اليوم بعشرة أيام ، أخرجه الترمذى والنسائي .

وعن عامر بن مسعود رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الغنجة الباردة الصوم في الشتاء ، أخرجه الترمذى .

وعن ابن مسعود رضى الله عنه . قال قلت لعائشة رضى الله عنها : هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يختص من الأيام شيئاً ؟ قالت لا . كان عمله ديمة ! وأيكم يطيق ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يطيق ، أخرجه الشيخان « الديمة » المطر الدائم في سكون تشبه به الأعمال الدائمة مع القصد والرفق .

— الأيام التي يحرم صومها —

عن أبي سعيد رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يصلح الصيام في يومين يوم الفطر ويوم النحر ، أخرجه الخمسة إلا النسائي وهذا اللفظ مسلم .

وعن عقبة بن عامر رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يوم عرفة
ويوم النحر وأيام التشريق عيدنا أهل الاسلام وهى أيام أكل وشرب ، أخرجه أصحاب
السنن وصححه الترمذى .

وعن نبيشة الهذلى رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أيام التشريق
أيام أكل وشرب وذكر الله تعالى ، أخرجه مسلم « أيام التشريق » ثلاثة أيام بعد يوم النحر
سميت بذلك لأنهم كانوا يشرقون فيها لحوم الاضاحى فى الشمس .

وعن صليحة بن زفر . قال : كنا عند عمارة رضى الله عنه فى اليوم الذى يشك فيه من
شعبان أو رمضان . فاتينا بشاة مصلية ففتحى بعض القوم فقال انى صائم . فقال عمار :
من صام هذا اليوم فقد عصى أبا القاسم صلى الله عليه وسلم ، أخرجه أصحاب السنن
وصححه الترمذى .

وعن ابن عمر رضى الله عنهما يرفعه . قال : من صام الابد فلا صام ولا أفطر ،
أخرجه النسائى .

وعن أبى هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا انتصف
شعبان فلا تصوموا ، أخرجه أبو داود وهذا لفظه والترمذى .

وعنه رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يتقدم أحدكم
بصوم يوم أو يومين الا أن يكون رجلا كان بصوم صوما فليصمه ، أخرجه الخمسة .
وعنه أيضا رضى الله عنه . قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم عرفة
بعرفة ، أخرجه أبو داود .

وعنه رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يصوم من أحدكم يوم
الجمعة الا أن يصوم يوما قبله أو يوما بعده ، أخرجه الخمسة الا النسائى وهذا لفظ البخارى .
وفى رواية لمسلم . لا تخصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليلى . ولا تخصوا يوم الجمعة بصيام من
بين الايام الا أن يكون فى صوم بصوم أحدكم .

وعن عبد الله بن بسر^(١) السلمي عن أخته الصماء رضي الله عنها . قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تصوموا يوم السبت الا فيما افترض الله عليكم . فان لم يجد أحدكم الا لِحَاء عنبية أو عود شجرة فليضعه ، أخرجہ أبو داود وقال انه حديث منسوخ والترمذی وحسنه « لِحَاء العنبية » قشرها .

— سنن الصوم —

عن أنس رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : تسحروا فان في السحور بركة ، أخرجہ الخمسة الأباود .

وعن عمرو بن العاص رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فصل ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب أكلة السحر ، أخرجہ الخمسة البخاري .

وعن زيد بن ثابت رضي الله عنه . قال : تسحرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قمنا الى الصلاة . قيل : كم كان بين ذلك ! قال قدر خمسين آية ، أخرجہ الخمسة الأباود .

وعن سهل بن سعد رضي الله عنه . قال : كنت أتسحر في أهلي ثم تكون بي سرعة أن أدرك صلاة الفجر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أخرجہ البخاري .

وعن زير بن حبيش . قال : قلنا لحذيفة رضي الله عنه . أي ساعة تسحرت مع النبي صلى الله عليه وسلم ؟ قال هو النهار الا أن الشمس لم تطلع ، أخرجہ النسائي .

وعن طلق بن علي رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كلوا واشربوا ولا يهيدنكم الساطع المصعد حتى يعترض لكم الاحمر ، أخرجہ أبو داود والترمذی

وللشيخين عن ابن مسعود رضي الله عنه . قال هو المعترض وليس بالمستطيل « لا يهيدنكم » أي لا يزغبنكم الفجر المستطيل فانه الصبح الكذاب فلا تمتنعوا به عن الاكل والشرب .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا سمع أحدكم النداء والانهاء على يده فلا يدعه حتى يقضى منه حاجته ، أخرجہ أبو داود .

(١) بضم الموحدة وسكون المهملة .

— وقت الإفطار —

عن عمر رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا أقبل الليل من هاهنا وأدبر النهار من هاهنا وغربت الشمس فقد أفطر الصائم ، أخرجه الخمسة إلا النسائي .
وعن حميد بن عبد الرحمن . ان عمر وعثمان رضى الله عنهما : كانا يصليان المغرب حين ينظران الى الليل الاسود قبل أن يفطرا . ثم يفطران بعد الصلاة ! وذلك في رمضان ، أخرجه مالك .

— تعجيل الفطر —

عن سهل بن سعد رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر ، أخرجه الثلاثة والترمذى .
وعن مالك . انه سمع عبد الكريم بن أبي المخارق يقول : من عمل النبوة تعجيل الفطر والاستيناء بالسحور ، « الاستيناء » التأنى والتأخير .
وعن انس رضى الله عنه . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفطر قبل أن يصلى على رطبات . فان لم يكن فعلى تمرات . فان لم يجد حما حسوات من ماء ، أخرجه أبو داود والترمذى واللفظ له .
وعن معاذ بن زهرة . قال : بلغنى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا أفطر قال : اللهم لك صمت وعلى رزقك أفطرت ، أخرجه أبو داود .
وعن مروان بن سالم عن ابن عمر رضى الله عنهما . قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا أفطر : ذهب الظمأ وابتلت العروق وثبت الاجران شاء الله تعالى ، أخرجه أبو داود وزاد رزين في أوله . الحمد لله .
وعن انس رضى الله عنه . قال : واصل النبي صلى الله عليه وسلم في آخر شهر رمضان فواصل ناس معه فبلغه ذلك . فقال : لو مد لنا الشهر لو اصلنا وصالا يدع المتعمقون تعمقهم انى لست مثلكم ! انى أظلم بطعمنى ربى ويسقبنى ، أخرجه الشيخان والترمذى

« المواصلة » هنا أن يصوم يومين أو ثلاثة لا يفطر فيها « والتعمق » المبالغة ومجاوزة الحد في الأمر ومعنى « بطعمني وبسقينى » أى يعينى ويقوينى عليه فيكون ذلك بمنزلة الطعام والشراب لكم .

وعن أبى بكر بن عبد الرحمن . ان أباه : أخبر مروان ان عائشة وأم سلمة رضى الله عنهما . أخبرناه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يدركه الفجر فى رمضان جنباً من غير حلم فيغتسل ويصوم ، أخرجه الستة .

وعن عامر بن ربيعة رضى الله عنه . قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مالا أعدت ولا أحصى بستاك وهو صائم ، أخرجه البخارى وأبو داود والترمذى .
وعن ابن عمر رضى الله عنهما . اننا قال : بستاك الصائم أول النهار وآخره ، أخرجه البخارى فى ترجمة .

وعن أبى هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من لم يدع قول الزور والعمل به فليس لله تعالى حاجة فى أن يدع طعامه وشرابه ، أخرجه البخارى وأبو داود والترمذى .

وعنه رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا دعى أحدكم الى طعام وهو صائم فليقل انى صائم ، أخرجه مسلم وأبو داود .

وعن عائشة رضى الله عنها . قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من نزل بقوم فلا يصوم من الابائهم ، أخرجه الترمذى . وقال : منكر لا نعرف أحدا رواه من الثقات غير هشام بن عروة .

وعن أم عمار بنت كعب رضى الله عنها . ان النبي صلى الله عليه وسلم : دخل عليها فتقدمت اليه طعاما فقال لها : كلى . فقالت انى صائمة ! فقال : ان الصائم اذا أكل طعامه صلت عليه الملائكة عليهم السلام حتى يفرغوا * وفى رواية . الصائم اذا أكل عنده المقاطير صلت عليه الملائكة ، أخرجه الترمذى .

وعن أبى هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تصم المرأة

و بعلمها شاهد الا باذنه ، اخرجہ الخمسة الا النسائي * وزاد ابوداود . في غير رمضان والله أعلم

— الباب الثالث في اباحة الفطر وأحكامه —

عن جابر رضى الله عنه . قال : خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح الى مكة في رمضان فصام حتى بلغ كراع الغميم فصام الناس . ثم دعا بقدر من ماء فرفعه حتى نظر الناس ثم شرب . فقيل له بعد ذلك : ان بعض الناس قد صام ؟ فقال : أولئك العصاة ! أولئك العصاة ، أخرجہ مسلم والترمذى .

وعن أنس رضى الله عنه . قال : كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فمنا الصائم . ومنا المفطر فنزلنا منزلا في يوم حاراً كثيراً ظلالاً صاحب الكساء ومنا من يتقى الشمس بيده فسقط الصوام وقام المفطرون فضربوا الابنية وسثموا الركاب ! فقال صلى الله عليه وسلم : ذهب المفطرون اليوم بالاجر ، أخرجہ الشيخان والنسائي .

وعن جابر رضى الله عنه . قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فرأى رجلاً قد اجتمع عليه الناس وقد ظل عليه فقال ما له ؟ فقالوا رجل صائم . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ليس البر أن تصوم موافى السفر * وفي رواية . ليس من البر الصوم في السفر ، أخرجہ الخمسة الا الترمذى .

وعن عائشة رضى الله عنها . قالت : سألت حمزة بن عمرو الاسلمى رضى الله عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصوم في السفر وكان كثير الصيام ؟ فقال : ان شئت فصم . وان شئت فافطر ، أخرجہ الستة .

وعن أنس رضى الله عنه . قال : كنا نسا فر مع النبي صلى الله عليه وسلم فمنا الصائم . ومنا المفطر . فلا الصائم يعيب على المفطر ولا المفطر على الصائم ، أخرجہ الثلاثة وأبوداود . وعن أبي الدرداء رضى الله عنه . قال : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان في حر شديد حتى أن كان أحدنا ليضع يده على رأسه من شدة الحر ! وما فينا صائم الا رسول الله صلى الله عليه وسلم وابن رواحة رضى الله عنه ، أخرجہ الشيخان وأبوداود .

وعن عمرو بن أمية الضمري رضى الله عنه . قال : قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم من سفر فقال : انتظر الغداء يا أبا أمية . قلت يا رسول الله انى صائم ؟ قال : اذا أخبرك عن المسافر ! ان الله تعالى وضع عنه الصيام ونصف الصلاة ، أخرجه النسائي .
وعن رجل من بنى عبد الله بن كعب بن مالك اسمه أنس بن مالك . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ان الله تعالى وضع شطر الصلاة عن المسافر وأرخص له في الافطار وأرخص فيه للمرضع والحلبى اذا خافتا على ولديهما ، أخرجه أصحاب السنن .

وعن محمد بن كعب . قال : أتيت أنس بن مالك رضى الله عنه في رمضان وهو يريد سفرا . وقد رحلت له راحلته ولبس ثياب سفره فدعى بطعام فاكل . فقلت له سنة ؟ قال نعم . ثم ركب ، أخرجه الترمذى .

وعن مالك . انه بلغه : ان عمر رضى الله عنه اذا كان في سفر رمضان فعلم انه داخل المدينة من أول يومه دخل وهو صائم .

وعن منصور الكلبى . ان دحية بن خليفة رضى الله عنه : خرج من دمشق الى قرية مقدار ثلاثة أميال في رمضان فافطر وأفطر معه ناس كثير . وكره آخرون ان يفطروا ! فقال والله لقد رأيت اليوم أمر اما كنت أظن أنى أراه ! ان قومارغبوا عن هدى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه ! اللهم اقبضنى اليك ، أخرجه أبو داود .

وعن عبيد بن جبير . قال : كنت مع أبى بصرة الغفارى صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم رضى الله عنه . فى سفينة فى رمضان ففطر غداؤه . فقال : اقرب . قلت ألسنت ترى البيوت ؟ قال أترب عن سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فاكل وأكلت ، أخرجه أبو داود .

وعن سلمة بن المحبب رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من أدركه رمضان فى السفر وله حمولة تأوى به الى شبع فليصم رمضان حيث أدركه ، أخرجه أبو داود « والحمولة » بالضم الاحمال وبالفتح الابل يحمل عليها أى من كان صاحب احمال يسافر بها .

﴿ موجب الافطار ﴾

عن نافع . ان ابن عمر رضى الله عنهما كان يقول : بصوم رمضان متابعا من أفطره من مرض أو سفر .

وعن ابن شهاب . ان أبا هريرة وابن عباس رضى الله عنهما اختلفا في قضاء رمضان . فقال أحدهما : يفرق بينه . وقال الآخر : لا يفرق . لا أدري أيهما قال يفرق ولا أيهما قال لا يفرق ، أخرجهما مالك .

وعن عائشة رضى الله عنها . قالت : كان يكون على الصوم من رمضان فما أستطيع أن أقضى الا في شعبان ! وذلك لما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أخرجته الستة .

وعنها رضى الله عنها . قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من مات وعليه صوم صام عنه وليه ، أخرجته الشيخان وأبو داود وبقيل « صام عنه وليه » على ظاهره وهو قول الشافعي القديم وقيل المراد به الكفارة فمبعضها بالصوم إذ كانت تلازمه وعليه أكثر الفقهاء .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . قال : جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت ان أمي ماتت وعليها صوم نذر . أفأصوم عنها ؟ قال أرأيت لو كان على أمك دين فقضيتيه أكان يؤدي ذلك عنها ؟ قالت نعم . قال : فصومي عن أمك ، أخرجته الخمسة . وعن مالك . انه بلغه : ان ابن عمر كان ينكر أن يصوم أحد عن أحد أو يصلي أحد عن أحد .

وعن عائشة رضى الله عنها . قالت : كنت أنا وحفصة صائمتين . فاهدى لنا طعاما فاكلنا منه . فدخل النبي صلى الله عليه وسلم فقالت حفصة وبدرتني بالكلام وكانت بنت أبيها : يا رسول الله اني أصبحت أنا وعائشة صائمتين متطوعتين فاهدى لنا طعاما فافطرنا عليه ؟ فقال صلى الله عليه وسلم : أقضيا مكانه يوما آخر ، أخرجته مالك وأبو داود والترمذي .

وعن أسماء بنت أبي بكر رضى الله عنها . قالت : أفطرنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم غيم ثم طلعت الشمس . قيل لهشام : أفأمر وانا انضاء ؟ قال وبت من قضاء ،

أخرجه البخارى وأبو داود .

وعن أسلم . قال : فعل ذلك عمر بعنى القضاء . وقال الخطيب يسير وقد اجتهدنا ،

أخرجه مالك « الخطب » الامر والشأن .

وعن أبي هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من أفطر يوما

من رمضان من غير مرض ولا رخصة لم يقضه صوم الدهر كله وان صامه ، أخرجه البخارى

تعليقا وأبو داود والترمذى .

— فى الكفارة —

عن أبي هريرة رضى الله عنه . قال : جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول

الله هلكت ؟ قال : ما أهلكك ؟ قال وقعت على أهلى وأنا صائم ! فقال رسول الله صلى

الله عليه وسلم : هل تجدرقبة تعتمها ؟ قال لا . قال : فهل تستطيع أن تصوم شهرين

متتابعين ؟ قال لا . قال : هل تجداطعام سستين مسكينا ؟ قال لا . قال : فاجلس . فيبينا

نحن على ذلك . اذ أتى صلى الله عليه وسلم بعرق فيه تمر فقال : أين السائل ؟ قال أنا .

قال : خذ هذا فتصدق به . قال أعلى أفقر منى ! فوالله ما بين لابتيها أهل بيت أفقر منا .

فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال : أطعمه أهلك ! « والعرق » الزنيل ،

أخرجه الستة الا النسائى « اللابة » الارض ذات الحجارة السود الكثيرة وهى الحرة

ولا بتا المدينة حرناها من جانيها .

وعن مالك . انه بلغه ان أنس بن مالك رضى الله عنه . كبر حتى كان لا يقدر على الصيام

فكان يفتدى .

وعنه . انه بلغه ان عبد الله بن عمر رضى الله عنهما : سئل عن الحامل اذا خافت على ولدها

واشتد عليها الصيام ؟ فقال : تقطر وتطعم مكان كل يوم مسكينا مدا من حنطة بمد النبي

صلى الله عليه وسلم .

وعن ابن عمر رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم . قال : من مات وعليه

صيام شهر رمضان فليطعم مكان كل يوم مسكينا ، أخرجه الترمذى وصححه وقته على ابن عمر

وعن القاسم بن محمد . انه كان يقول : من كان عليه قضاء رمضان فلم يقضه وهو قوی على صيامه حتى جاء رمضان آخر . فانه يطعم مكان كل يوم مسكينا مداً من حنطة وعليه مع ذلك القضاء ، أخرجہ مالك .

كتاب الصبر

عن أنس رضي الله عنه . قال : أتى النبي صلى الله عليه وسلم على امرأة تبيكي على صبي لها ! فقال : اتقى الله واصبري . فقالت : وما تبالي بمصيبي ، فلماذا قيل لها انه رسول الله صلى الله عليه وسلم . فاخذها مثل الموت فانت بابه فلم تجد على بابه بوابين . فاتته فقالت يا رسول الله لم أعرفك . فقال : الصبر عند الصدمة الاولى ، أخرجہ الخمسة الا النسائي .

وعن أم سلمة رضي الله عنها . قالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من أصيب بمصيبة فقال ما أمر الله ! إن الله وأنا اليه راجعون . اللهم أجرني في مصيبي واخلف لي خيرا منها الا أخلف الله له خيرا منها ! قالت : فلماذا أتت أم سلمة رضي الله عنه قلت : أي المسلم من خير من أبي سلمة أول بيت هاجر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم . ثم أتت قلنها فاخلف الله تعالى لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ! قالت : فإرسل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حاطب بن أبي بلتعة بخطبتي له . فقلت ان لي بنتاً وأنا غيور ؟ فقال صلى الله عليه وسلم : أما بنتها فندعو الله بعينها عنها ! وأدعو الله تعالى أن يذهب بالغيرة ، أخرجہ مسلم ومالك وأبو داود والترمذي .

وعن أبي سنان . قال : دفنت ابني . سنانا . وأبو طلحة الخولاني جالس على شفير القبر . فلما فرغت قال : ألا أبشرك ؟ قلت بلى . قال حدثني أبو موسى الأشعري رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا مات ولد العبد قال الله لملائكته عليهم السلام قبضتم ولد عبدي ؟ فيقولون نعم . فيقول : قبضتم ثمرة فؤاده ! فيقولون نعم . فيقول : ماذا قال عبدي ! فيقولون حمدك واسترجع ! فيقول : ابنو العبدى يتنافى الجنة وسموه

بيت الحمد ، أخرجه الترمذى .

وعن أبي هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يقول الله عز وجل : من أذهب حبيبتيه فصبر واحتسب لم أرض له ثواباً دون الجنة ، أخرجه الترمذى وصححه * قلت وأخرجه البخارى أيضاً ولنظفه عن أنس رضى الله عنه . قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : ان الله تعالى قال اذا ابتليت عبدى بحبيبتيه ثم صبر عوضته عنهما الجنة ، يريد عينيه والله أعلم (١) .

وعن ابن عمرو بن العاص رضى الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ان الله لا يرضى لعبده المؤمن اذا ذهب بصفيه من أهل الارض فصبر واحتسب بثواب دون الجنة : أخرجه النسائى .

وعن عطاء بن أبي رباح . قال قال لى ابن عباس رضى الله عنهما : ألا أريك امرأتين من أهل الجنة ؟ قلت بلى . قال هذه المرأة السوداء أتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت : انى صرع وانى أنكشف فادع الله لى . قال : ان شئت صيرت ولك الجنة ! وان شئت دعوت الله تعالى أن يعافيك ! قالت اصبر فادع الله لى أن لا أتكشف فدعاها ، أخرجه الشيخان .

وعن عطاء بن يسار . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا مرض العبد بعث الله تعالى اليه ملكين فقال : انظر واماذا يقول لعوده . فان هو اذا جاءه حمد الله وأثنى عليه رفعوا ذلك الى الله وهو أعلم فيقول : لعبدى على إن توفيته أن أدخله الجنة ! وان أنا شفيته أن أبدله لهما خيراً من لحمه ! ودما خيراً من دمه ! وأن أ كفر عنه سيئاته ، أخرجه مالك .

وعن خباب بن الارت رضى الله عنه . قال : شكونا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو متوسد بردة فى ظل الكعبة . فقلنا : ألا تستنصر لنا ألا ندعولنا . فقال : قد كان من قبلكم يؤخذ الرجل فيحفر له فى الارض فيجعل فيها ثم يؤتى بالمنشار فيوضع على رأسه فيجعل نصفين ! ويشط بأمشاط الحديد ، ادون لحمه وعظمه ما يصدده ذلك عن دينه ! والله

(١) هذه الزيادة من أول قوله قلت وأخرجه البخارى ليست فى بعض النسخ الصحيحة .

ليمن الله تعالى هذا الامر حتى يسير الزاكب من صنعاء الى حضرموت فلا يخاف الا الله
والذئب على غفنه ! ولكنكم تستعجلون ، أخرجه البخارى وأبو داود والنسائى .
وعن أسامة بن زيد رضى الله عنهما . قال : أرسلت بنت النبي صلى الله عليه وسلم اليه
ان ابنا لى احتضر فاشهده . فارسل يقرأ السلام ويقول : ان الله ما أخذ ! والله ما أعطى !
وكل شىء عنده باجل مسمى فلتصبر ولتحتسب ، أخرجه الخمسة الا الترمذى .

وعن أنس رضى الله عنه . قال : اشتكى ابن لابي طلحة فمات وأبو طلحة خارج ولم
يعلمه . فلما رأته امر أنه أنه قد مات هيأت شيئاً ونحتت في جانب البيت . فلما جاء أبو طلحة
قال : كيف الغلام ؟ قالت قد هدأت نفسه وأرجو أن يكون قد استراح ! فظن أبو طلحة
أنها صادقة . ثم قربت له العشاء وطأت له الفراش . فلما أصبح اغتسل فلما أراد أن يخرج
أعلمته بموت الغلام فصلى مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم أخبره بما كان منها ؟ فقال النبي
صلى الله عليه وسلم : لعله أن يبارك الله لك في ليلتك ! فجاءهما نسعة أولاد كلهم قرؤوا
القرآن ، أخرجه البخارى .

وعن القاسم بن محمد . قال : هلكت امرأة لى فأتانى محمد بن كعب القرظى رضى الله عنه
يعزى بها . وقال انه كان فى بنى اسرائيل رجل فقيه عالم عابد مجتهد وكانت له امرأة وكان بها
معيبة فماتت ! فوجد عليها وجداً شديداً حتى خلا فى بيت وأغلق على نفسه واحتجب فلم
يكن يدخل عليه أحد ! فسمعت به امرأة من بنى اسرائيل فجاءته فقالت : ان لى اليه حاجة
أستفتيه فيها ليس يحز بنى الا أن أشفه بها ولزمت بابها . فآخبرها فاذن لها . فقالت :
أستفتيك فى أمر ؟ قال : وما هو ؟ قالت : انى استعرت من جارة لى حلياً فكنت ألبسه
زماناً . ثم انها أرسلت تطلبه فأرده اليها ؟ قال نعم والله . قالت انه قدمك عندي زماناً ؟
فقال ذلك أحق لردك إياه . فقالت له : يرحمك الله ! أفتأسف على ما أعارك الله ثم أخذ منك
وهو أحق به منك . فابصر ما كان فيه ونعمه الله بقولها ، أخرجه مالك .

وعن أبى موسى رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا أحد أصبر
على أذى سمعه من الله عز وجل ! انه ليشارك به ويجعل له الولدو يعافهم ويرزقهم ،

أخرجه الشيخان .

وعن ابن مسعود رضى الله عنه . قال : كفى أنظر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يحكى نبيا من الانبياء عليهم السلام ضربه قومه فأدموه وهو يمسح الدم عن وجهه وهو يقول : اللهم اغفر لقومي فانهم لا يعلمون ، أخرجه الشيخان .

وعن عبد الرحمن بن القاسم . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لتعز المسلمين في مصائبهم المصيبة بنى ، أخرجه مالك * وفي رواية للترمذى . من أصيب بمصيبة فليذكر مصيبته بنى فانها أعظم المصائب .

وعن يحيى بن وثاب عن شيخ من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : المسلم الذى يخالط الناس ويصبر على أذام خير من الذى لا يخالطهم ولا يصبر على أذام ، أخرجه الترمذى .

كتاب الصدق

عن ابن مسعود رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ان الصدق يهدى الى البر . وان البر يهدى الى الجنة . وان الرجل ليصدق ويتحرى الصدق حتى يكتب عند الله صديقا ! وان الكذب يهدى الى الفجور . وان الفجور يهدى الى النار . وان الرجل ليكذب ويتحرى الكذب حتى يكتب عند الله كذابا ، أخرجه الستة الا النسائى .

وعن أبى الجوزاء . قال قلت للحسن بن على رضى الله عنهما : ما حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال حفظت منه دع ما يريك الى ما لا يريك فان الصدق طمأنينة والكذب ريبة ، أخرجه الترمذى وصححه والنسائى .

كتاب الصدقة والتفقة وفيه ثلاثه فصول

— الفصل الاول في فضلها —

عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما تصدق أحد بصدقة من طيب ولا يقبل الله الا الطيب الا أخذها الرحمن بيمينه وان كانت تمررة ! فتربو في كف الرحمن حتى تكون أعظم من الجبل كما برى أحدكم فسؤوه أو فصيله ، أخرجه الستة الأباد او دوقوله « فتربو » أى تكثر وتزيد « وكف الرحمن » هنا كناية عن محل قبول الصدقة التي توضع فيه والافلا كف لله ولا جارحة تعالى الله عما يقول الظالمون والمجسمون علوا كبيرا . « والقلو » المهر أول ما يولد « والفصيل » ولد الناقة الى أن يفصل عن أمه .

وعنه رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : بينا رجل في فلاة من الارض إذ سمع صوتا في سحابة . أسق حديقة فلان فتتحنى ذلك السحاب فافرغ ماءه في حرة فاذا شرجة من تلك الشراج قد استوعبت ذلك الماء فتتبع الماء . فاذا رجل قائم في حديقة يحول الماء بمسحانه . فقال له : يا عبد الله ما اسمك ؟ قال فلان الاسم الذي سمع في السحابة . فقال له : يا عبد الله لم سألتني عن اسمي ؟ قال سمعت صوتا في السحاب الذي هذا ماؤه يقول : اسق حديقة فلان لا سمك . فما تصنع فيها ؟ قال : أما اذا قلت هذا فاني أنظر الى ما يخرج منها فاتصدق بثلثه ! وآكل أنا و عيالي ثلثه ! وأرد فيها ثلثه ، أخرجه مسلم « الحرة » بفتح الحاء الارض ذات الحجارة السود « والشرجة » واحدة الشراج وهي مسائل الماء الى السهل من الارض « والمسحاة » المجرفة من الحديد .

وعنه رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : سبق درهم مائة ألف درهم ! قيل : وكيف ذلك يا رسول الله ؟ قال : كان لرجل درهمان فتصدق باجودهما وانطلق آخر الى عرض ماله فاخرج منه مائة ألف درهم فتصدق بها ، أخرجه النسائي « عرض الشيء » جانبه وناحيته .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . أنه جاءه سائل : فقال له ابن عباس أتشهد أن لا اله الا الله وأن محمدا رسول الله ؟ قال نعم . قال : فتصوم وتصلي ؟ قال نعم . قال سألت والسائل حق أنه يحق علينا أن نصلك . فأعطاه ثوبا وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ما من مسلم يكسو مسلما ثوبا الا كان في حفظ الله تعالى مادام عليه منه خرقعة ، أخرجه الترمذى .

وعن أبي سعيد رضي الله عنه . ان اعرايا قال : يا رسول الله اخبرني عن الهجرة ؟ فقال ويحك ان شأنها شديد ! فهل لك من ابل ؟ قال نعم . قال : فتعطي صدقتها ؟ قال نعم . قال : فهل تمنح منها ؟ قال نعم . قال : فتحلبها يوم وردها ؟ قال نعم . قال فاعمل من وراء البحار فان الله لن يترك من عمالك شيئا ، أخرجه الخمسة الا الترمذى .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الصدقة تظني غضب الرب ! وتدفع ميتة السوء ، أخرجه الترمذى .

— النفقة —

عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما من يوم يصبح فيه العباد الا وملكان يترلان من السماء يقول أحدهما : اللهم اعط متفقا خلفا ! ويقول الآخر : اللهم اعط ممسكنا خلفا أخرجه الشيخان * وفي أخرى يقول الله تعالى : يا ابن آدم اتقني اتقني عليك .

وعن أبي ذر رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما من عبد مسلم يتفق من كل مال له زوجين في سبيل الله تعالى الا استقبلته حجة الجنة كلهم بدعوه الى ما عنده قيل : وكيف ذلك ؟ قال : ان كان ابلا فبعيرين وان كان بقرا فبقرتين ، أخرجه النسائي .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : دينار أهفته في سبيل الله . ودينار أهفته في رقبة . ودينار تصدقت به على مسكين . ودينار أهفته على

أهلك . أعظمها أجر الذي أفقته على أهلك ، أخرجهم مسلم .

وعن أبي مسعود البدرى رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ان المسلم اذا اتفق على أهله ثقة وهو يحتسبها كانت له صدقة ، أخرجهم الخمسة الأبا داود .
وعن ابن مسعود رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من وسع على عياله فى النفقة يوم عاشوراء وسع الله عليه سائر سنته . قال سفيان : انا قد جربناه فوجدناه كذلك ، أخرجهم رزين .

— الفصل الثانى فى الحث عليها —

عن حارثة بن وهب رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : تصدقوا فيوشك الرجل أن يمشى بصدقة فيقول الذى يعطاها لوجئتنا بها بالامس قبلها . فاما الآن فلا حاجة لى فيها فلا يجرد من قبلها منه ، أخرجهم الشيخان والنسائى .

وعن أبى موسى رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لياتين على الناس زمان يطوف الرجل فيه بالصدقة من الذهب فلا يجرد أحداً يأخذها منه ! وترى الرجل الواحد يتبعه أربعون امرأة يلذن به من قلة الرجال وكثرة النساء ، أخرجهم الشيخان .
وعن على رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : بادر وبالصدقة فان البلاء لا يتخطاها ، أخرجهم رزين .

وعن أنس رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لما خلق الله الارض جعلت تميد وتمكناً فارساها بالجبال فاستقرت ! فتعجب الملائكة عليهم السلام من شدة الجبال . فقالت : يار بناهل خلقت خلقاً أشد من الجبال ؟ قال نعم الحديد . قالوا فهل خلقت خلقاً أشد من الحديد ؟ قال نعم النار . قالوا فهل خلقت خلقاً أشد من النار ؟ قال نعم الماء . قالوا فهل خلقت خلقاً أشد من الماء ؟ قال نعم الريح . قالوا فهل خلقت خلقاً أشد من الريح ؟ قال نعم ابن آدم اذا تصدق بصدقة بهيمة فاخفاها عن شماله ، أخرجهم الترمذى «مادت الارض» تميد اذا تحركت واضطربت .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : وهو على المنبر وذكر الصدقة والتعفف عن المسئلة ، اليد العليا خير من اليد السفلى ! « والعليا » هي المنفقة « والسفلى » هي السائلة ، أخرجه الستة الا الترمذى .

وعن عدى بن حاتم رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اتقوا النار ولو بشق تمرة * وفي رواية * من استطاع منكم أن يستتر من النار ولو بشق تمرة فليفعل ، أخرجه الشيخان والنسائي .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال : قيل يا رسول الله أى الصدقة أفضل ؟ قال : جهد المقل وأبدأ بمن تعول ، أخرجه أبو داود « الجهد » بالضم الوسع والطاقة من المقل الذى ماله قليل فهو يعطى بقدر ماله .

وعن ابن المسيب . قال : أتى سعد بن عباد رضي الله عنه رسول صلى الله عليه وسلم . فقال : أى الصدقة أعجب إليك ؟ قال الماء ، أخرجه أبو داود .

وعن زيد بن أسلم . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اعطوا السائل ولو جاء على فرس ، أخرجه مالك * ولا بنى داود عن علي رضي الله عنه . للسائل حق ولو جاء على فرس . وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما نقص مال من صدقة . وما زاد الله عبدا بعفو إلا عزا ولا تواضع عبدا لرفع الله ، أخرجه مسلم ومالك والترمذى .

وعن جابر رضي الله عنه . قال أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم : من كل جاد عشرة أوسق من التمر بقنو يعلق في المسجد للمساكين ، أخرجه أبو داود .

وعن عوف بن مالك رضي الله عنه . قال : خرج النبي صلى الله عليه وسلم يوما ويده عصى وقد علق رجل قنوحشف فجعل يطعن فيه ويقول : لو شاء رب هذه الصدقة تصدق باطيب من هذا . ان رب هذه الصدقة يا كل حشفا يوم القيامة ، أخرجه أبو داود والنسائي « القنو » العذق بما فيه من الرطب .

وعن جرير رضي الله عنه . قال : أتى النبي صلى الله عليه وسلم قوم عراة محتاجي النمار

متقدمي السيوف عامتهم من مضر . فتمعرو وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم لما رأى بهم من
 التفاقة فدخل ثم خرج فأمر بلال لارضى الله عنه فاذن وأقام وصلى ثم خطب فقال : يا أيها الناس
 انقوا بكم الذي خلفكم من نفس واحدة وخلق منهاز وجهها الآتية والآتية التي في الحشر
 اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لغد . ثم قال ليتصدق الرجل من ديناره من درهمه من ثوبه
 من صاع بره من صاع عمره حتى قال ولو بشق تمر . فجاء رجل من الانصار بصرة كادت
 كفه تعجز عنها . ثم تابع الناس حتى رأيت كومين من ثياب وطعام حتى تهلل وجه رسول
 الله صلى الله عليه وسلم ثم قال : من سن في الاسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها
 من بعده من غير أن ينقص من أجورهم شيء ! ومن سن سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر
 من عمل بها من بعده من غير أن ينقص من أوزارهم شيء ، أخرجهم مسلم والنسائي قوله
 « مجتابي التمار » أي لابسها جمع تمره وهي شملة مخططة من ما تزر الاعراب « تمر »
 أي تغير وتلون من الغضب .

وعن أبي هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : قال رجل
 لا تصدقن الليلة بصدقة . فخرج بصدقته فوضعها في يد سارق ! فاصبحوا يتحدثون
 تصدق الليلة على سارق . فقال : اللهم لك الحمد على سارق ! لا تصدقن بصدقة . فخرج
 بصدقته فوضعها في يد زانية ! فاصبحوا يتحدثون تصدق الليلة على زانية . فقال اللهم لك
 الحمد على سارق وزانية . لا تصدقن بصدقة . فخرج بصدقته فوضعها في يد غني ! فاصبحوا
 يتحدثون تصدق الليلة على غني . فقال اللهم لك الحمد على سارق وزانية وغني ، فاني فقيل له
 أما صدقتك فقد قبلت ! أما السارق فلعله أن يستعف عن سرقة ! وأما الزانية فلعلها أن
 تستعف عن زناها ! وأما الغني فلعله أن يعتبر فينق مما أعطاه الله تعالى ، أخرجهم الشيخان
 والنسائي .

— الفصل الثالث في أحكام الصدقة —

عن أبي هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : خير الصدقة

ما كان عن ظهر غنى وابدأ بمن تعول ، أخرجه البخارى وأبو داود والنسائى
وعن أبى هريرة رضى الله عنه . قال : أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً بالصدقة
فقال رجل يا رسول الله : عندى دينار ؟ قال تصدق به على نفسك . قال عندى آخر ؟ قال
تصدق به على ولدك . قال عندى آخر ؛ قال تصدق به على زوجك . قال عندى آخر ؟
قال تصدق به على خادمك . قال عندى آخر ؟ قال أنت أبصر به ، أخرجه أبو داود والنسائى
وعن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه . قال : دخل رجل المسجد بهيئة بذاة والنبي
صلى الله عليه وسلم يأمر بالصدقة . فتصدق الناس فاعطاه النبي صلى الله عليه وسلم ثوبين
ثم قال : تصدقوا . فطرح الرجل أحد ثوبيه ! فقال صلى الله عليه وسلم : أنروا الى
هذا الذى رأيت بهيئة بذاة فاعطيته ثوبين ثم قلت تصدقوا . فطرح أحد ثوبيه ! خذوا بكم
وانتهروا ، أخرجه أبو داود والنسائى .

وعن جابر رضى الله عنه . قال : جاء رجل بمثل بيضة من ذهب فقال : يا رسول الله
أصببت هذه من معدن فخذها فى صدقة ما أملك غيرها . فاعرض عنه ! فأتاه من قبل ركنه
الايمن فقال مثل ذلك . فاعرض عنه ، فأتاه من قبل ركنه الايسر فقال مثل ذلك . فاعرض
عنه ، ثم أتاه من خلفه فقال مثل ذلك . فآخذها صلى الله عليه وسلم فحذفها . فلوأصابته
لا وجعته ! وقال يأتى أحدكم بجميع ما يملك فيقول : هذه صدقة ثم يقعد يتكفف الناس !
خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى ، أخرجه أبو داود « يتكفف الناس » يسألهم و يطلب
منهم ما يأخذه ببطن كفه .

وعن عائشة رضى الله عنها . قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا أنفقت المرأة
من طعام بيتها غير مفسدة فلها أجرها بما أنفقت وللزوج بما اكتسب . وللخازن مثل ذلك
لا ينقص بعضهم من أجر بعض شيئاً ، أخرجه الخمسة .

وعن أبى امامة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تنفق المرأة
من بيت زوجها الا باذنه . قيل : يا رسول الله ولا الطعام ؟ قال ذلك أفضل أموالنا ، أخرجه
الترمذى .

وعن ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يجوز لامرأة عطية الا باذن زوجها * وفي رواية . لا يجوز لامرأة أمر في مالها اذا ملك زوجها عصمتها ، أخرجه أبو داود والنسائي .

وعن أبي موسى رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الخازن المسلم الامين الذي يعطى ما أمر به طيبة به نفسه أحد المتصدقين ، أخرجه الشيخان .

وعن عمر رضي الله عنه . قال : حملت على فرس في سبيل الله فاضاعه الذي عنده فاردت أن أشتريه وظننت أنه يبيعه برخص . فسألت النبي صلى الله عليه وسلم ؟ فقال : لا تشتريه ولا تعد في صدقتك وان أعطاك . كه بدرهم ! فان العائد في صدقته كالعائد في قيئه ، أخرجه الستة * وفي رواية لمالك كالكلب يعود في قيئه .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . ان رجلا قال : يا رسول الله ان أمي توفيت أينفعها أن أتصدق عنها ؟ قال نعم . قال ان لي مخرافا فانا أشهدك أي قد تصدقت به عنها ، أخرجه الخمسة الامام « المخراف » الحديث .

وعن سعد بن عباد رضي الله عنه . قال : قلت يا رسول الله ان أمي ماتت . فأى الصدقة أفضل ؟ قال الماء ! فحفر بئرا وقال هذه لام سعد ، أخرجه أبو داود والنسائي .

كتاب صلة الرحم

عن عائشة رضي الله عنها . قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الرحم معلقة بالعرش ! تقول من وصلني وصله الله ! ومن قطعني قطعته الله ، أخرجه الشيخان .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من سره أن يبسط الله تعالى له في رزقه وأن ينسأ له في أثره فليصل رحمه ، أخرجه البخاري والترمذي * وعند الترمذي . تعلموا من أنسابكم ما تصلون به أرحامكم فان صلة الرحم محبة في الأهل مثابة في المال منسأة في الأثر « ينسأ » أي يؤخر « والأثر » هنا الاجل .

وعن ميمونة رضى الله عنها . قالت : أعتقت وليدة ولم أستأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم . فلما كان يومها الذى بدور عليها فيه قالت يا رسول الله : أشعرت أنى أعتقت وليدتى قال وفعلت ؟ قالت نعم . قال : أما انك لو أعطيتها أخوالك كان أعظم لاجرك ، أخرجه الشيخان وأبوداود .

وعن سلمان بن عامر رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الصدقة على المسكين صدقة . وعلى ذى الرحم ثنتان صدقة وصلية ، أخرجه النسائي .

كتاب الصحبة وفيه ثمانية عشر فصلا

— الاول فى حق الرجل على الزوجة —

عن أبى هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لو كنت أمر أحدنا أن يسجد لأحد لامرت الزوجة أن تسجد لزوجها ، أخرجه الترمذى .
وعن أم سلمة رضى الله عنها . قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أبما امرأة ماتت وزوجها عنها راض دخلت الجنة ، أخرجه الترمذى .

وعن أبى هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : والذى نفسى بيده ما من رجل يدعو امرأته الى فراشه فتأتى عليه الا كان الذى فى السماء ساخطا عليها حتى يرضى عنها زوجها * وفى رواية . اذا دعى الرجل امرأته الى فراشه فابت أن تجبى فبات غضبان لعنتها الملائكة حتى تصبح * وفى رواية حتى ترجع * وفى رواية اذا باتت المرأة مهاجرة فراش زوجها لعنتها الملائكة الحديث ، أخرجه الشيخان وأبوداود .

وعنه رضى الله عنه قال : قيل يا رسول الله أى النساء خير ؟ قال التى تسره اذا نظر اليها ! وتطيعه اذا أمر ولا تخالفه فى همتها وما لها بما يكره ، أخرجه النسائي .
وعن عمر رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يسئل الرجل فيما ضرب امرأته عليه ، أخرجه أبوداود .

وعن أبي سعيد رضي الله عنه . قال : جاءت امرأة صفوان بن المعطل رضي الله عنه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وصفوان عنده . فقالت يا رسول الله زوجي يضربني اذا صليت ! ويفطرنى اذا صمت ! ولا يصلي الفجر حتى تطلع الشمس ! فسأله عما قالت ؟ فقال يا رسول الله : أما قولها يضربني اذا صليت فانها تقرأ بسورتين وقد نهيتها . فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم : لو كانت سورة واحدة لكفمت الناس ، وأما قولها يفطرنى اذا صمت فانها تنطلق تصوم وأنا رجل شاب لا أصبر . فقال صلى الله عليه وسلم : لا تصوم امرأة الا باذن زوجها ، وأما قولها لا يصلي حتى تطلع الشمس فان أهل بيت قد عرف لنا ذلك لانك اذا نسيت حفظ حتى تطلع الشمس ، فقال صلى الله عليه وسلم : اذا استيقظت يا صفوان فصل ، أخرجه أبو داود .

وعن أبي الورد بن نمرة . قال قال علي رضي الله عنه لابن أعيد : ألا أحدثك عنى وعن فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت من أحب أهله اليه ؟ قلت بلى . قال : انها جرّت بالرحا حتى أثرت في بدها ! واستمتت بالقرية حتى أثرت في نحرها ! وكنت البيت حتى اغبرت ثيابها ! فأتى النبي صلى الله عليه وسلم بخدم فقلت لها لو أتيت أباك فسألته خادما فاته فوجدت عنده حداثا فرجعت . فاناها من الغد فقال ما كان حاجتك ؟ فسكتت . فقلت أنا أحدثك يا رسول الله : انها جرّت بالرحا حتى أثرت في بدها ! وحملت بالقرية حتى أثرت في نحرها ! فلما أن جاء الخدم أمرتها أن تأتيك تستخدمك خادما يقيها حرّ ما هي فيه . فقال : اتقى الله يا فاطمة وأدى فريضة ربك واعملى عمل أهلك ! واذا أخذت مضجعا فسبحى ثلاثا وثلاثين . واحمدى ثلاثا وثلاثين . وكبرى أربعين . فذلك ما هي خير لك من خادم ، قالت : رضيت عن الله وعن رسوله صلى الله عليه وسلم ! ولم يُخدمها ، أخرجه الخمسة الا النسائي .

— الثاني في حق المرأة على الزوج —

عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : استوصوا

بالنساء فان المرأة خلقت من ضلع وان أعوج ما في الضلع أعلاه . فان ذهبت تمجه كسرتة !
وان تركته لم يزل أعوج ! فاستوصوا بالنساء خيرا ، أخرجه الشيخان والترمذى .

وعن عمرو بن الاحوص رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
استوصوا بالنساء خيرا فانهن عوان عندكم ليس تملكون منهن شيئا غير ذلك الا ان يأتين
بفاحشة مينة . فان فعلن فاهجروهن في المضاجع واضربوهن ضربا غير مبرح . فان أظعنكم
فلا تبغوا عليهن سبيلا . الا ان لكم على نساءكم حقا . ولنساءكم عليكم حقا . فحقم
عليهن أن لا يوطئن فرشكم من تكرهون ! ولا يأذن في بيوتكم لمن تكرهون ، ألا وحقهن
عليكم أن تحسنوا اليهن في كسوتهن وطعامهن ، أخرجه الترمذى «عوان» جمع عانية
وهي الاسيرة شبه المرأة في دخولها تحت حكم الزوج بالاسير « والمبرح » الشديد والشاق .
وعن حكيم بن معاوية عن أبيه رضى الله عنه . قال قلت يا رسول الله ما حق زوجة
أحدنا عليه ؟ قال : أن تطعمها اذا طعمت . وأن تكسوها اذا اكتسيت ولا تضرب الوجه
ولا تقبح ولا تهجر الا في البيت ، أخرجه أبو داود .

﴿ حديث أم زرع ﴾

عن عائشة رضى الله عنها . قالت : جالس احدى عشرة امرأة فتعاهدن وتعاقدن أن لا
يكفن من أخبار أزواجهن شيئا ، قالت الاولى : زوجي لم يجل غث على رأس جبل
لا سهل فيرتقى ولا سمين فينتقل ، وفي رواية البخارى فينتقى ^(١) ، قالت الثانية : زوجي لا أبت
خبره انى أخاف أن لا أذره أن أذره أذ كر عجره وبجره ، قالت الثالثة : زوجي العسقى ان
انطق أطلق وان أسكت أعلق ، قالت الرابعة : زوجي كليل نهامة لا حر ولا قر ولا مخافة
ولا سامة ، قالت الخامسة : زوجي ان دخل فهد وان خرج أسد ولا يسأل عما عهد ،
قالت السادسة : زوجي ان أكل لف وان شرب اشتف وان اضطجع التف ولا يبول الكف
ليعلم البث ، قالت السابعة : زوجي عيايا أو غيايا طباقاء كل داء له دواء شجك أو فلك أو جمع

(١) هكذا في النسخ ولعله وفي رواية غير البخارى فينتقى لان رواية البخارى فينتقل .

كُلَّا كَكِ ، قالت الثامنة : زوجي المسّ مسّ أرنب والريح ريح زرنّب ، قالت
التاسعة : زوجي رفيع العماد طويل النجاد عظيم الرماد قريب البيت من الناد ، قالت
العاشرّة : زوجي مالك . وما مالك ؟ مالك . خير من ذلك له إبل كثيرات المبارك قليلات
المسارح وإذا سمع من صوت المزهرة أيقنّ أنهم هوالك ، قالت الحادية عشر : زوجي
أبو زرع وما أبو زرع ؟ أناس من حُلّى اذنى وملا من شحم عضدى وبجحنى
فبيجحت الى نفسى وجدنى فى أهل غنّيمة بشقّ فجعلنى فى أهل صهيل وأطيط ودانس
ومُنقّ فعنده أقول فلا أقبّح وأرقد فأنصبيح وأشرب فأنمّح . أم أبى زرع فما
أم أبى زرع ؟ عكومها رداح وبيتها فساح . ابن أبى زرع فما ابن أبى زرع ؟ مضطجعه
كمسّل شطبة ويشبعه ذراع الجفرة . فما بنت أبى زرع ؟ بنت أبى زرع . طوع أبها
وطوع أمها وملا كسائها وفى رواية وصف فردها وغيط جارتها . جارية أبى زرع فما
جارية أبى زرع ؟ لا تبث حديثنا تبثنا ولا تنقث ميراثنا تنقثنا ولا تملأ بيتنا شيشاء .
قالت : خرج أبو زرع والاطاب تمخض فلقى امرأته معها ولدان لها كالفهدين . يلعبان
من تحت خصرها برمانتين . فطلفتى ونكحها . فنكحت بعده رجلا سريّا . ركب شريا
وأخذ خطيا . وأراح على نعمائيا . وأعطانى من كل رائحة زوجا . وقال : كلّى أم زرع
وميرى أهلك . قالت : فلو جمعت كل شىء أعطانيه ما بلغ أصغر آنية أبى زرع . قالت
عائشة رضى الله عنها قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم : كنت لك كلبى زرع لأم
زرع ، أخرجّه الشيخان .

وقد سقط حديث أم زرع من تحرى بقاضى القضاة . وقد أثبتته هنا من جامع الاصول
لشهرته . وقد أفرّد شرح هذا الحديث بالتأليف . وقد رأيت أن أذكرها هنا من الكلام
عليه ما تمس اليه الحاجة مما لا بد منه فاقول والله التوفيق : قول الاولى « زوجي لحم جمل
غث » أى مهزول « على رأس جبل » أى صعب الوصول اليه وصفته بقلة الخير .
يقول : هو كلحم الجمل لا كلحم الضأن . ومع ذلك مهزول ردى صعب المتناول لا يوصل
اليه الا بشقّة شديدة ، وقول الثانية : « لأبث خبره » أى لا أنشره وأشيعه . وقولها

« انى أخاف أن لأذره » أى خبره طويل ان شرعت فى تفصيله لا أقدر على اتمامه لكثرة
« والمعجر والبُجر » المراد بهما عيوبه الباطنة وأسراره الكامنة « والمعجر » تعقد
العصب والعروق حتى ترى نائفة فى الجسد « والبُجر » نحوها الا أنها فى البطن خاصة ،
وقول الثالثة « زوجى العشنق » هو الطويل بلاقع . فاذا ذكرت عيوبه طلقنى !
وان سكت عنها علقنى . فتركنى لا عز باولا مزوجة قال الله تعالى « فتذروها كالمعلقة » ،
وقول الرابعة « زوجى كليل نهامة لا حرّ ولا قرّ ولا مخافة ولا سامة » هذا وصف بليغ
وصفته بعدم الاذى وبالراحة ولذاذة العيش والاعتدال . كليل نهامة الذى لا حرفيه
ولا برد مفرطين وانها لا تخاف غائلته لسكرم اخلاقه ولا تخشى منه مللا ولا سامة ، وقول
الخامسة « زوجى ان دخل فهد الى آخره » هذا مدح بليغ وصفته بكثرة النوم اذا دخل بيته
وعدم السؤال عما ذهب من متاعه وما بقى لقولها « ولا يسأل عما عهد » أى عما عهد فى
البيت من متاعه وماله لكرمه . وقولها « وان خرج أسد » أى اذا خرج الى الناس
ومارس الحرب كان كالأسد تصفه بالشجاعة ، وقول السادسة « زوجى ان أكل لف »
أى أكثر من الطعام وخلط من صنوفه حتى لا يسقى شيئا « وان شرب اششف » أى
استوعب جميع ما فى الاناء « ولا يوبج الكف ليعلم البث » هذا موله . أرادت انه اذا اضطجع
ورقد التفت فى ثيابه ناحية ولم يضا جعنى ليعلم ما عندى من محبته . ولا بث هناك الا محبة
الدنوم من زوجها ، وقول السابعة « زوجى عيايا أو غيايا » الى آخره « عيايا » بمهملة ومعجمة
ومعناه بالمهملة الذى لا يلتج وهو العينين الذى تعيه مباحضة النساء ويعجز عنها . وبالمعجمة
الذى لا يهتدى الى مسلك من الغياية وهى الظلمة . ومعنى « طباقا » المنطبقة عليه أموره حمقا .
وقيل الغبي الاحمق القدم وقولها كل « داء له داء » أى جميع أدواء الناس مجتمعة فيه
« والشج » جرح الرأس « والقفل » الكسر والضرب . تقول : أنامعه بين جرح رأس أو
ضرب وكسر عضو أو جمع بينهما ، وقول الثامنة « زوجى المس مس أرنب . والريح
ريح زرنب » وصفته بلين الخلق والجانب وحسن العشرة وانه طيب الريح أو طيب الثناء
فى الناس ، وقول التاسعة « زوجى رفيع العماد » الى آخره . رفيع العماد وصف له

بالشرف وسناء الذكر والرفعة في قومه . « وطويل النجاد » بكسر النون وصف له بطول القامة والنجاد حمائل السيف والطويل يحتاج الى طول حمائل سيفه والعرب تمدح بذلك « وعظيم الرماد » وصف له بالجود وكثرة الضيافة من اللحوم والخبز فيكثر وقوده ويكثر رماده . وقولها « قريب البيت من الناد » أى النادى وهو مجلس القوم . وصف له بالكرم والسؤدد لانه لا يقرب البيت من النادى الامن هذه صفة لان الضيفان يقصدون النادى . وأصحاب النادى يأخذون ما يحتاجون اليه فى مجلسهم من البيت القريب النادى . وهذه صفة الكرام واللثام بخلاف ذلك ، وقول العاشرة « زوجى مالك » الى آخره . تقول هو خير مما أصفه به له ابل كثيرة فهى باركة بفنائها لا بوجهها تسرح الا قليلا عند الضرورة ومعظم أوقانها تكون باركة بفنائها . فاذا نزل به الضيف قراهم من البانها ولحومها « والمزهر » بكسر الميم عود العناء الذى يضرب به . وأرادت أن زوجها عودا بله اذا نزل به الضيفان انتحروهم منها . واتيانهم بالعيدان والمعازف والشراب فاذا سمعت الابل صوت المزهر علمن أنه قد جاءه الضيفان وانهن منحورات هوالك ، وقول الحادية عشر : « زوجى أبو زرع » الى آخره . فمعنى « أناس » بنون ومهملة من النون وهى الحركة من كل شئ متدل « وأذنى » بتشديد الياء على التثنية أى حلانى قرطمة وشنوقا فهى تنوس أى تتحرك لكثرتها . ومعنى « ملا من شحم عضدى » أى أسمنى وملا بذنى شحما لان العضدين اذا سمنا فغيرهما أولى . ومعنى « بجحنى » بتشديد الجيم « فبجحت » بكسر الجيم وفتحها والفتح أفصح . أى فرحنى فقرحت وعظمنى فمظمت عند نسى . وقولها « وجدنى فى أهل غنمة » بضم الغين تصغير الغنم أرادت ان أهلها كانوا أصحاب غنم لا أصحاب خيل وابل لان الصهيل أصوات الخيل والاطيطة أصوات الابل وحنينها . والعرب انما تعد بأصحابهم مالا بأصحاب الغنم . وقولها « بشق » بكسر الشين وفتحها . قال أبو عبيد هو بالفتح والمحدثون يكسرونه . يعنى بشق جبل أى ناحيته لقتلهم وقلة غنمهم وقولها « ودانس » هو الذى يدوس الزرع فى ييدره « ومُنق » بضم أوله وفتح ثانيه على المشهور وقد يكسر وتشديد التاني . والمراد به بالفتح عند الجمهور الذى

ينقى الطعام . أى يخرج منه تبته وقشوره وينقيه بالغر بال أى انه صاحب زرع بدوسه
وينقيه . وقولها « فعنده أقول فلا أقبح » أى لا يقبح قولى فيرده بل يقبله منى « وأرقد
فأنصبح » أى أنام الصبحة أى بعد الصباح لكفايتها بمن يخدمها . وقولها « واشرب
فاتفتح » بالنون بعد القاف وبالميم بدل النون . فمعناه بالميم أروى حتى أدع الشراب من شدة
الرى . وبالنون أقطع الشراب وأتمهل فيه « والعكوم » الاعدال وأوعية الطعام
« والرداح » العظيمة الكبيرة « وبيتها فاسح » بفتح الفاء وتخفيف السين المهملة . أى واسع
وقولها « مضطجعه كمثل » بفتح الميم والسين المهملة وتشديد اللام « وشطبة » بشين معجمة
مفتوحة ثم طاء مهملة ساكنة ثم موحددة ثم هاء ماشطبة من جر يد النخل أى شق لان
الجر يده يشق منها قضبان . فرادها انه مهيف قليل اللحم كالشطبة وهو ما يمدح به الرجل
وقيل أرادت انه كالسيف بسبل من غمده . وقولها « وتشبعه ذراع الجفرة » الذراع
مؤنثة وقد تذكر والجفرة بفتح الجيم الا نثى من أولاد المعز وقيل من الضأن وهى ما بلغت
أربعة أشهر وفصلت عن أمها وأرادت انه قليل الاكل والعرب تمدح به . وقولها « طوع
أبها وطوع أمها » أى مطيعة لها منقادة لامرهما ومعنى « ملأ كسائها » ممتلئة الجسم
سمينة . وفى رواية « صفر رداها » بكسر الصاد والصفراء الخالى أى ضامرة البطن « وغيظ
جارها » المراد بالجارة هنا الضرة أى يغيظ ضرتهما ترى من حسنها وجمالها خلقا وخلقاً
وقولها « لا تبث حديثنا تبثنا » بالثاء أى لا تشيعه وتظهره بل تكفه « ولا تنفث ميرتنا »
الميرة الطعام المحبوب . ومعنى لا تنفث لا تنفسده ولا تفرقه وتذهب به . وصفتها
بالامانة « ولا عملاً بيتنا تعشيشنا » بالعين المهملة أى لا تترك الكناسة والقمامة فيه
متفرقة كمش الطائر بل هى مصالحة للبيت معتنية بتنظيفه . وروى بالغين المعجمة من
العش فى الطعام « والاطاب » جمع وطب بفتح الواو وسكون الطاء وهى أسقية اللبن
التي تخفض فيها . ومعنى « يلعبان من تحت خصرها برمانتين » . قال أبو عبيد : معناه انها
ذات كفل عظيم فاذا استلقت على قماها تلت الكفل بها من الارض حتى تصير تحتها فجوة
يجرى فيها الزمان . « والسرى » بالمهملة السيد الشريف . وقيل السخى « والشرى »

بالمعجمة القرس الفائق الحيار . « والخطى » بفتح الخاء المعجمة وكسرها والفتح أشهر الرمح منسوب الى الخط قرية بساحل البحر عند عمان وسميت الرماح خطية لانها تحمل الى هذا الموضع وتثقب فيه « وأراح على نعمانيا » أى أى بها الى مراحيها وهو موضع مبيتها . والنعم الابل والبقر والغنم « والثرى » بالثلثة وتشديد الياء الكثير من المال وغيره ، « وأعطاني من كل رائحة » أى ما يروح من الابل والبقر والغنم والعبيد « زوجا » أى اثنين « وميرى اهلك » بكسر الميم من الميرة أى أعطيتهم وأفضلت عليهم . وقوله صلى الله عليه وسلم لعائشة رضى الله عنها : « كنت لك كابى زرع لا مزرع » . قال العلماء : هو تطيب لنفسها وإيضاح لحسن عشرته اياها . ومعناه انك كابى زرع وكان زائدة أولدوام والله أعلم .

وعن جابر رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يفرك مؤمن مؤمنة ان كره منها خلقا رضى آخر ، أخرجه مسلم .

وعن ابن عمر رضى الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « رأيت من ناقصات عقل ودين أغلب لذى لب من احدا كن . قالت امرأة منهن جزلة : وما نقصان العقل والدين . قال : أما نقصان العقل فان شهادة امرأتين بشهادة رجل . وأما نقصان الدين فان احدا كن تظفر رمضان وتقيم أياما لا تصلى ، أخرجه أبو داود « اللب » العقل « والجزلة » التامة وقيل ذات كلام جزل أى قوى شديد .

وعن اسامة بن زيد رضى الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما تركت بعدى فتنة هى أضر على الرجال من النساء ، أخرجه الشيخان والترمذى .

وعن مطرف بن عبد الله . وكان له امرأتان فخرج من عند احدهما فلما رجعت قالت له : أتيت من عند فلانة ؟ قال : أتيت من عند عمران بن حصين فحدثنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : ان أقل ساكنى الجنة النساء ، أخرجه مسلم .

وعن أبى سعيد رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ان من أعظم الامانة عند الله يوم القيامة الرجل يفضى الى امرأته والمرأة تفضى الى زوجها لم ينشر أحدهما

سر صاحبه ، أخرجه مسلم وأبو داود .

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : اني لاعلم اذا كنت عنى راضية واذا كنت على غضبي ! فقلت ومن اين تعرف ذلك ؟ قال : اذا كنت عنى راضية فانك تقولين لا ورب محمد ! واذا كنت على غضبي قلت لا ورب ابراهيم ! قلت : أجل يا رسول الله والله ما أهدج الا اسمك ، أخرجه الشيخان .

— الثالث آداب الصحبة —

عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إياكم والظن فان الظن أ كذب الحديث ولا تجسسوا . ولا تنافسوا . ولا تنافسوا . ولا تنافسوا . ولا تباغضوا . ولا تباغضوا . ولا تباروا . وكونوا عباد الله إخوانا كما أمركم الله تعالى ! المسلم أخو المسلم . لا يظلمه ولا يخذله ولا يحقره . بحسب أمر من الشر أن يحقر أخاه المسلم . كل المسلم على المسلم حرام . ماله ودمه وعرضه . ان الله لا ينظر الى صوركم وأجسادكم ولكن ينظر الى قلوبكم وأعمالكم ! التقوى ههنا . التقوى ههنا . التقوى ههنا . وبشيرة الى صدره ! ألا يبيع بعضكم على بيع بعض وكونوا عباد الله إخوانا . ولا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ، أخرجه الستة الا النسائي وهذا لفظ مسلم « التجسس » بالجيم البحث عن عورات النساء وبالحاء استماع الحديث « والتدابير » التقاطع والتهاجر .

وعنه رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : حق المسلم على المسلم خمس . رد السلام . وعيادة المريض . واتباع الجنائز . واجابة الدعوة . وتشميت العاطس ، أخرجه الخمسة « وزاد مسلم في رواية . واذا دعاك فاجبه واذا استنصحك فانصحه له .

وعن أبي موسى رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أطمعوا الجائع وعودوا المريض وفكوا العاني ، أخرجه البخاري وأبو داود « العاني » الاسير .

وعن أبي ذر رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا أباذر لا تحقرن من المعروف شيئا ولو أن تلقا أخاك بوجه طلق . واذا طبخت مرقا فاكثر ماءها واغرف لجارك منه ، أخرجه الترمذي .

— الرابع في آداب المجلس —

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اياكم والجلوس في الطرقات . قالوا يا رسول الله ما لنا بد من مجالسنا نتحدث فيها ؟ فقال اذا أبيتم الا المجلس فاعطوا الطريق حقه . قالوا وما حقه يا رسول الله ؟ قال : غض البصر . وكف الاذى . ورد السلام . والامر بالمعروف . والنهي عن المنكر ، أخرجه الشيخان وأبو داود * وزاد في أخرى عن عمر . وتغيثوا الملهوف وتهدوا الضال .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا كانوا ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون الثالث فان ذلك يحزنه ، أخرجه الثلاثة وأبو داود * وأخرجه الخمسة الا النسائي عن ابن مسعود رضي الله عنه بمعناه .

وعن أنس رضي الله عنه . قال : لم يكن شخص أحب إليهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم ! وكانوا اذا رأوه لم يقوموا له لما يعلمون من كراهيته لذلك ، أخرجه الترمذي .

وعن أبي امامة رضي الله عنه . قال : خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم اعلى عصى فقمنا اليه . فقال : لا تقوموا كما تقوم الاعاجم بعظم بعضها بعضاً ، أخرجه أبو داود .

وعن أبي مجلز . قال : خرج معاوية على ابن الزبير وابن صفوان رضي الله عنهم فقام له فقال : اجلسا فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من سره أن يقتل له الرجال قياماً فليتبوأ مقعده من النار ، أخرجه أبو داود والترمذي .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يقين أحدكم رجلاً من مجلسه ثم يجلس فيه . ولكن توسعوا ونفسحوا ففسح الله لكم ! وكان ابن

عمر رضي الله عنهما اذا قام له رجل من مجلسه لم يجلس فيه ، أخرجه الخمسة الا النسائي . وعن وهب بن حذيفة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا خرج

الرجل لحاجته ثم عاد فهو أحق بمجلسه ، أخرجه الترمذي وصححه .

وعن جابر بن سمرة رضي الله عنه . قال : كنا اذا أتينا النبي صلى الله عليه وسلم جلس

أحدنا حيث ينتهي ، أخرجه أبو داود .

وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يجلس لرجل أن يجلس بين اثنين إلا باذنهما ، أخرجه أبو داود والترمذي . وعندده أن يفرق بين اثنين .

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : خير المجالس أوسعها ، أخرجه أبو داود .

وعن أبي مجلز . قال : جلس رجل في وسط الحلقة فقال حذيفة رضي الله عنه : ملعون على لسان محمد صلى الله عليه وسلم من جلس وسط حلقة ، أخرجه أبو داود والترمذي .
وعن جابر بن سمرة رضي الله عنه . قال : دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم المسجد فرآهم حلقة . فقال : مالي أراكم عزيزين ، أخرجه مسلم وأبو داود .

وعن عمرو بن الشريد عن أبيه رضي الله عنه . قال : مرّ بي النبي صلى الله عليه وسلم وأنا جالس وقد وضعت يدي اليسرى خلف ظهري واتكأت على يتيها . فقال : أتقعد قعدة المغضوب عليهم ، أخرجه أبو داود .

وعن أبي الدرداء رضي الله عنه . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا جلس جلسنا حوله . وكان إذا قام وأراد الرجوع نزع نعليه أو بعض ما كان عليه فيعرف ذلك أصحابه فيثبتون ، أخرجه أبو داود .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا كان أحدكم في الشمس * وفي رواية . في النقي فقلص عنه الظل فصار بعضه في الشمس وبعضه في الظل فليقم ، أخرجه أبو داود .

وعن قيس عن أبيه . أنه جاء والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب : فقام في الشمس فأمره فتحول إلى الظل ، أخرجه أبو داود .

— الخامس في صفة الجليس —

عن أبي موسى رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : صفة الجليس الصالح وجليس السوء كحامل المسك ونافخ الكير ! فصاحب المسك اما أن يحذيك واما أن يتباع منه ! ونافخ الكير إما أن يحرق ثيابك أو تجدمه ربحا خبيثة ، أخرجہ الشيخان « يحذيك » يعطيك .

وعن جابر رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : المجالس بالامانة الثلاثة . سفك دم حرام ! أو فرج حرام ! واقتطاع مال بغير حق ، أخرجہ أبو داود . وعن أنس رضى الله عنه . قال : بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم في حاجة فابطأت على أمي ! فلما جئت قالت : ما حبسك ! قلت بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم في حاجة قالت : وما هي ؟ قلت انها سر . قالت : لا تحذثن بسر رسول الله صلى الله عليه وسلم أحدا ، أخرجہ الشيخان واللفظ لمسلم .

— السادس في التعابب والتوادد —

عن أبي هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : والذي نفسي بيده لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ! ولا تؤمنوا حتى تحابوا ! ألا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم ! أفشوا السلام بينكم ، أخرجہ مسلم وأبو داود والترمذى .

وعن النعمان بن بشير رضى الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى ، أخرجہ الشيخان .

وعن المقدم بن معد يكرب رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا أحب أحدكم أخاه فليخبره أنه يحبه ، أخرجہ أبو داود والترمذى .

وعن أنس رضى الله عنه . قال : كان رجل عند النبي صلى الله عليه وسلم فرّ رجل

فقال يا رسول الله انى أحب هذا . قال أعلمته ؟ قال لا . قال : فاعلمه . فلهجته فقال انى أحبك فى الله ! فقال : أحبك الذى أحببتنى له ، أخرجه أبوداود .

وعن يزيد بن نعامه الضبي رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا آخى الرجل الرجل فليسأله عن اسمه واسم أبيه وممن هو فانه أوصل للمودة ، أخرجه الترمذى .
وعن أبى هريرة رضى الله عنه . قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : أحب حبيبك هونا ما عسى أن يكون بغيضك يوماً ما ! وبغض بغيضك هونا ما عسى أن يكون حبيبك يوماً ما ، أخرجه الترمذى وصححه وقعه « الهون » الرفق واطرافه ما اليه يفيد التعليل يعنى أحبه حبا قصدا لا افراط فيه .

وعنه رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يقول الله عز وجل يوم القيامة : أين المتحابون لجلالى ! اليوم أظلمهم فى ظلى يوم لا ظل الا ظلى ، أخرجه مسلم ومالك .
وعن معاذ بن جبل رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يقول الله عز وجل : المتحابون لجلالى لهم منابر من نور يغطهم النبيون والشهداء ، أخرجه الترمذى وصححه .

وعن أبى ادريس الخولانى عن معاذ رضى الله عنه . عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقول الله تبارك وتعالى : وجبت محبتي للمتحابين فى . والمتجالسين فى . والمتزاورين فى . والمتبازلين فى ، أخرجه مالك .

وعن أبى ذر رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أفضل الاعمال الحب فى الله ! والبغض فى الله ، أخرجه أبوداود .

وعن عمر رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ان من عباد الله أناسا ما هم بأنبياء ولا شهداء يغطهم الانبياء والشهداء يوم القيامة لسكانهم من الله تعالى ! قالوا يا رسول الله تخبرنا من هم ؟ قال هم قوم تحابوا بروح الله على غير أرحام بينهم ولا أموال يتعاطونها فوالله ان وجوههم لنور ! وانهم لعلى نور ! لا يخافون اذا خاف الناس ! ولا يحزنون اذا حزن الناس ! وقرأ هذه الآية « ألا ان أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون » ، أخرجه أبوداود .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا أحب الله تعالى العبد نادى جبريل : ان الله يحب فلانا فأحببه . فيحبه جبريل ، ثم ينادى في أهل السماء : ان الله يحب فلانا فأحبوه فيحبه أهل السماء . ثم يوضع له القبول في الارض ، أخرجه الثلاثة والترمذي . وزاد مسلم . وإذا أبغض عبداندى جبريل : إني أبغض فلانا فأبغضه . فيبغضه جبريل ، ثم ينادى في أهل السماء : ان الله يبغض فلانا فأبغضوه ، ثم يوضع له البغضاء في الارض .

وعن أبي ذر رضي الله عنه . قال قلت : يا رسول الله الرجل يحب القوم ولا يستطيع أن يعمل عملهم ؟ قال : أنت يا أبا ذر مع من أحببت . وفي لفظ الترمذي . المرء مع من أحب ، أخرجه أبو داود عن أبي ذر والترمذي عن صفوان بن عسال .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الأرواح جنود مجنونة ! ما عارف منها اتلف . وما تنكر منها اتخلف ، أخرجه مسلم وأبو داود وأخرجه البخاري عن عائشة .

— السابع في التعاضد والتناصر —

عن ابن عمر رضي الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسامه . ومن كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته . ومن فرج عن مسلم كربة فرج الله عنه بها كربة من كرب يوم القيامة . ومن ستر مسلماً ستره الله يوم القيامة ، أخرجه أبو داود . وزاد رزين في روايته . ومن مشى مع مظلوم حتى يثبت له حقه ثبت الله تعالى قدميه على الصراط يوم تزل الأقدام .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة . ومن يسر على معسر يسر الله عليه في الدنيا والآخرة . ومن ستر مسلماً ستره الله في الدنيا والآخرة . والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه . ومن سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سهل الله له

طر يقال إلى الجنة وما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله تعالى يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم إلا نزلت عليهم السكينة وغشيتهم الرحمة وحفهم الملائكة وذكروهم الله فيمن عنده .
ومن بطأ به عمله لم يسرع به نسبه ، أخرجه مسلم واللفظه وأبو داود والترمذى .
وعنه رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الدين النصيحة . قالوا لمن
يارسول الله ؟ قال : لله وكتابه ورسوله ولائمة المسلمين وجماعتهم . والمسلم أخو المسلم
لا يخذله ولا يكذبه ولا يظلمه . وإن أحدكم مرآة أخيه فإن رأى به أذى فليمطه عنه ،
أخرجه الترمذى .

وعن حاصم الاحول . قال قلت لانس رضى الله عنه : أبلغك أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال : لا حلف في الاسلام . فقال قد حالف النبي صلى الله عليه وسلم بين قريش
والانصار في دارى ، أخرجه الشيخان واللفظ لهما وأبو داود * وعنده . فى دارنا مرتين
أو ثلاثا .

وعن أنس رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : انصر أخاك
ظالماً أو مظلوماً ! قيل : أنصره إذا كان مظلوماً فكيف أنصره ظالماً ؟ قال : تحجزه
عن الظلم فإن ذلك نصره ، أخرجه البخارى والترمذى .

وعن أبى الدرداء رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من ذب
عن عرض أخيه رد الله النار عن وجهه يوم القيامة ، أخرجه الترمذى .

وعن أبى موسى رضى الله عنه . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أتاه طالب
حاجة أقبل على جلسائه فقال : اشفعوا تؤجروا ! ويقضى الله على لسان نبيه ما شاء ،
أخرجه الخمسة .

وعنه رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ان من إجلال الله تعالى
إكرام ذى الشبهة المسلم . وحامل القرآن غير الغالى فيه ولا الجافى عنه . وإكرام ذى
السلطان المقسط ، أخرجه أبو داود .

وعن أنس رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إكرام شاب

شيخنا لسنه الافيض الله تعالى له من بكره عندسنه ، وقال صلى الله عليه وسلم : ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويوقر كبيرنا زاد في رواية . ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر (١) ، أخرجه الترمذى .

وعن عائشة رضى الله عنها . أنها مر بها سائل فاعطته كسوة . ومر بها آخر وعليه ثياب وله هيئة فاعقدته فاكل . فقيل لها في ذلك ؟ فقالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أنزلوا الناس منازلهم ، أخرجه أبو داود .

— الثامن في الاستئذان —

عن ربيع بن حراش . قال : جاء رجل من بني عامر فاستأذن على النبي صلى الله عليه وسلم وهو في بيت فقال أجب . فقال صلى الله عليه وسلم لخادمه : أخرج الى هذا فعلمه الاستئذان فقل له : قل السلام عليكم أ أدخل . فسمع الرجل ذلك فقال السلام عليكم أ أدخل ؟ فأذن له النبي صلى الله عليه وسلم فدخل ، أخرجه أبو داود .

وعن قيس بن سعد رضى الله عنهما . قال : زارنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في منزلنا فقال : السلام عليكم ورحمة الله . فردأني ردأخفيا ! فقلت لاني ألا تأذن لرسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقال ذره حتى يكثر علينا من السلام . فقال صلى الله عليه وسلم : السلام عليكم ورحمة الله . ثم رجع فاتبعه سعد فقال يا رسول الله : انى كنت أسمع تسليما وأرد عليك ردا خفيا لتكثر علينا من السلام . فانصرف مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمر له سعد بغسل فاعتسل ثم ناوله ملحفة مصبوغة بزعفران أو ورس فاشتغل بها ثم رفع يديه صلى الله عليه وسلم وهو يقول : اللهم اجعل صلواتك ورحمتك على آل سعد ! ثم أصاب من الطعام فلما أراد الانصراف قرب له سعد حمارا قد وطأ عليه بقطيفة ! فقال سعد : يا قيس أصحب رسول الله صلى الله عليه وسلم . فصحبته ، فقال : اركب معى . فأيدت ، فقال : إيماناً تركب وإيماناً تنصرف . فانصرفت ، أخرجه أبو داود .

(١) في النسخ (وينهى) بآيات الآل .

وعن عوف بن مالك رضى الله عنه . قال : أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة نبوك وهو في قبة من ادم فسلمت عليه فرد عليّ وقال ادخل . قلت : أكلني يا رسول الله ؟ قال كلك ! فدخلت . قال : انما قال ذلك من صغر القبة ، أخرجه أبو داود .

وعن عبد الله بن بشر رضى الله عنه . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أتى باب قوم لم يستقبل الباب من تلقاء وجهه ولكن من ركنه الايمن أو الايسر ! ثم يقول : السلام عليكم السلام عليكم . وذلك ان الدور يومئذ لم يكن عليها ستور ، أخرجه أبو داود .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . قال : حدثني عمر رضى الله عنه . قال استأذنت على رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثا فاذن لى ، أخرجه الترمذى .

وعن أبي هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا دخل البصر فلاذن * زاد في رواية . انما الاستئذان من أجل البصر .

وعنه رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا دعى أحدكم فجاءه الرسول فذلك له اذن ، أخرجهما أبو داود .

وعن عطاء بن يسار . ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : أستأذن على أمى ؟ فقال نعم . فقال الرجل : انى معافى البيت ؟ فقال استأذن عليها . فقال : انى خادمها ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : استأذن عليها . أحب أن تراها عريانة ؟ قال لا . قال : فاستأذن عليها ، أخرجه مالك .

وعن ابن مسعود رضى الله عنه . قال قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذتك على أن يرفع الحجاب وأن تسمع سوادى حتى أمهاك ، أخرجه مسلم « سوادى » أى صوتى . وعن جابر رضى الله عنه . قال : أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فدققت الباب فقال : من ذا ؟ فقلت أنا . فخرج وهو يقول : أنا أنا كأنه يكرهه ، أخرجه الخمسة الا النسائى . وعن أنس رضى الله عنه . أن رجلا اطلع من بعض حجر النبي صلى الله عليه وسلم : فقام اليه النبي صلى الله عليه وسلم بمشقص فكانى أنظر اليه بمختل الرجل ليطنه ، أخرجه الخمسة * وفي أخرى للنسائى . ان اعرايا أتى باب النبي صلى الله عليه وسلم فالتم عينيه

خصاصة الباب فبصر به النبي صلى الله عليه وسلم . فتوخاه بجر يده أو عود ليفنأ عينه فانتمعت فقال له : أما انك لو ثبت لشفقت عينك ، « المشقص » سهم له نصبل طويل أو عريض « وخصاصة الباب » الانقاب والشقوق التي تكون فيه « والتوخى » القصد « وانتمعت » تعيب

— التاسع في السلام وجوابه —

عن أبي هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا انتهى أحدكم الى المجلس فليسلم . فان أراد أن يقوم فليسلم فليست الاولى باحق من الاخرى ، أخرجه أبو داود والترمذى .

وعن كلدة بن الحنبل . قال : بعثنى صفوان بن أمية الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بلبن ولباوضغاييس . قال : فدخلت عليه ولم أستأذن ولم أسلم . فقال : ارجع فقل السلام عليكم أَدْخَلَ ؟ ففعل ، أخرجه أبو داود والترمذى « وعند أبي داود جدابة بدل اللبا « الضغاييس » صغار الفناء .

وعن أنس رضى الله عنه . قال قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا بنى اذا دخلت على أهلِكَ فسلم يكن سلامك بركة عليك وعلى أهل بيتك ، أخرجه الترمذى وصححه .

وعن ابن عمرو بن العاص رضى الله عنهما . قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم أى الاسلام خير ؟ قال تطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف ، أخرجه أبو داود . قلت وأخرجه البخارى فى كتاب الايمان من صحيحه بهذا اللفظ والله أعلم .

وعن أنس رضى الله عنه . انه مر على صبيان فسلم عليهم وقال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل ، أخرجه الترمذى فى كتابه الايمان .

وعن أسماء بنت يزيد رضى الله عنها . قالت : مر علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى نسوة فسلم علينا ، أخرجه أبو داود والترمذى « وفى رواية للترمذى قالوى يده بالتسليم . وعن عبيد الله بن أبى رافع عن على بن أبى طالب رضى الله عنه . قال أبو داود « رفعه الحسن بن على رضى الله عنه » أى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : يجزى عن الجماعة

اذامروا أن يسلم أحدهم . ويجزى عن الجلوس أن يرد أحدهم ، أخرجه أبو داود .
وعن أبي امامة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أولي الناس
بالله من بدأهم بالسلام ، أخرجه أبو داود والترمذى .
وعن أبي هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يسلم الزاكن
على الماشى والماشى على القاعد والقليل على الكثير ، أخرجه الخمسة إلا النسائى .
وعنه رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لما خلق الله آدم على
صورته طول يستون ذراعا قال : اذهب فسلم على أولئك نفر من الملائكة جلوس فاستمع
ما يحيونك فاتمها تحيتك ونحية ذريتك ! فقال : السلام عليكم . فقالوا السلام عليك ورحمة الله
فزادوه ورحمة الله . فكل من بدخل الجنة على صورة آدم ! فلم يزل الخلق ينقص حتى الآن ،
أخرجه الشيخان .

وعن عمران بن حصين رضى الله عنهما . قال : كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم
فجاء رجل فسلم فقال : السلام عليكم . فرد رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال : عشر ،
ثم جاء آخر فقال : السلام عليكم ورحمة الله . فرد وقال عشرون ، ثم جاء آخر فقال : السلام
عليكم ورحمة الله وبركاته . فرد وقال ثلاثون ، أخرجه أبو داود والترمذى * ولا بنى داود
عن معاذ بن أنس بمعناه . وزاد ثم أى آخر فقال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ومغفرته .
فرد عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال أربعون ، ثم قال : هكذا تكون الفضائل .
وعن أبي عمية بن أبي جزمى الهجيمى عن أبيه رضى الله عنه . قال : أتيت رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقلت : عليك السلام يا رسول الله . فقال : لا تقل عليك السلام ،
فان عليك السلام تحية المونى ! اذا سامت فقل السلام عليك . فيقول الراد عليك السلام ،
أخرجه أبو داود والترمذى .

وعن ابن عمر رضى الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا سلم عليكم
اليهود فامأ يقول أحدهم السام عليكم . فقل وعليك ، أخرجه الستة إلا النسائى .
وعن أنس رضى الله عنه يرفعه . اذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا وعليكم ،

أخرجه الشيخان .

وعن أبي هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تبدؤا اليهود ولا النصارى بالسلام . واذا لقيتموهم في طريق فاضطروهم الى أضيقتهم ، أخرجه مسلم وأبو داود والترمذى .

وعن ابن عمر رضى الله عنهما . ان رجلا مر على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقول فسلم فلم يرد عليه ، أخرجه الخمسة الا البخارى * وزاد أبو داود . ثم اعتذرا اليه وقال : انى كرهت أن أذكر الله الا على طهر .

— العاشر في المصافحة —

عن قتادة . قال قلت لانس رضى الله عنه : أكانت المصافحة في أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال نعم ، أخرجه البخارى والترمذى .

وعن البراء رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان الا غفر لهما قبل أن يتفرقا ، أخرجه أبو داود والترمذى وهذا لفظه . * وفى أخرى للترمذى عن ابن مسعود يرفعه . قال : من عمم التحية الا خذ باليد .

وعن عطاء الخراسانى . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : تصافحوا يذهب الغل . وتهادوا تحابوا وتذهب الشحناء ، أخرجه مالك .

— الحادي عشر في العطاس والتثاؤب —

عن أنس رضى الله عنه . قال : عطس رجلان عند النبي صلى الله عليه وسلم فشمت أحدهما ولم يشمت الآخر . فقيل له فى ذلك ؟ فقال : هذا حمد الله تعالى وهذا لمحمد الله تعالى ، أخرجه الخمسة الا النسائى * وفى أخرى لمسلم عن أبي موسى . اذا عطس أحدكم فحمد الله تعالى فشمته وان لم يحمد الله فلا تشمته .

وعن أبي هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : شمت أخاك ثلاثا فإذ فهو زكام ، أخرجه أبو داود .

وعنه رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ان الله يحب العطاس ويكره
 الثناؤب ! فاذا عطس أحدكم فحمد الله فحق على كل مسلم سماعه أن يقول : يرحمك الله .
 وأما الثناؤب فإنه من الشيطان . فاذا تآب أحدكم في الصلاة فليكظم ما استطاع ولا يقل
 ها فان ذلكم من الشيطان يضحك منه ، أخرجه الخمسة الا النسائي قوله « فليكظم » أى
 لا يفتح فاه .

وعنه رضى الله عنه . قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا عطس غطى وجهه بيديه
 أو شويه وغض بها صوته ، أخرجه أبو داود والترمذى .
 وعن أبي موسى رضى الله عنه . قال : كانت اليهود يتعاطسون عند النبي صلى الله عليه
 وسلم رجون أن يقول لهم : يرحمكم الله ! فيقول : يهديكم الله ويصلح بالكم ، أخرجه
 أبو داود والترمذى وصححه .

— الثاني عشر في عيادة المريض وفضلها —

عن علي رضى الله عنه . قال قال النبي صلى الله عليه وسلم : ما من رجل يعود مريضاً
 ممسياً الا خرج معه سبعون ألف ملك يستغفرون له حتى يصبح ! وكان له خير يفي في الجنة
 ومن أتاه مصيباً خرج معه سبعون ألف ملك يستغفرون له حتى يمسي ! وكان له خير يفي
 في الجنة ، أخرجه أبو داود والترمذى « الخريف » هنا الخاطم من النخل .

وعن ثوبان رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من عاد مريضاً لم يزل
 في خرفة الجنة حتى يرجع ، أخرجه مسلم والترمذى .

وعن أنس رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من توضأ فأحسن
 الوضوء وعاد أخاه المسلم محتسباً بوعده من النار مسيرة سبعين خريفاً . قال أنس : « الخريف »
 العام ، أخرجه أبو داود .

وعن أبي هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من عاد مريضاً
 أو زار أخاه في الله تعالى ناداه مناد أن طيب وطاب ممشاك وتبوات من الجنة منزلاً ، أخرجه

الترمذى «تبوات» أى اتخذت .

وعن زيد بن أرقم رضى الله عنه . قال : عادنى رسول الله صلى الله عليه وسلم من وجع كان بهينى ، أخرجه أبو داود .

وعن عائشة رضى الله عنها . قالت : لما أصيب سعد رضى الله عنه يوم الخندق فى أ كحله . ضرب له رسول الله صلى الله عليه وسلم خيمة فى المسجد ليعوده من قريب ، أخرجه أبو داود والنسائى .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من عاد مريضاً لم يحضر أجله فقال عنده سبع مرات : أسأل الله العظيم رب العرش العظيم أن يشفيك الا عافاه الله تعالى من ذلك المرض ، أخرجه أبو داود والترمذى .

وعن أبى سعيد رضى الله عنه . قال قال رسول صلى الله عليه وسلم : اذا دخلتم على مريض فنفسوا له فى أجله فان ذلك بطيب نفسه ، أخرجه الترمذى .

وعن أنس رضى الله عنه . ان غلاماً من اليهود : كان يخدم النبى صلى الله عليه وسلم فمرض فعاده النبى صلى الله عليه وسلم فتمدع رأسه فقال له : أسلم . فنظر الى أبيه وهو عنده ! فقال : أطع أبا القاسم فاسلم ! فخرج النبى صلى الله عليه وسلم وهو يقول : الحمد لله الذى أنقذه من النار ، أخرجه البخارى وأبو داود .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . قال : من السنة تخفيف الجلوس وقلة الصخب فى عيادة المريض ، أخرجه رزين .

— الثالث عشر فى الركوب والارتداف —

عن ابن عباس رضى الله عنهما . قال : لما قدم النبى صلى الله عليه وسلم مكة استقبله أعمى بنى عبد المطلب فحمل واحداً بين يديه وأخر خلفه ، أخرجه البخارى والنسائى .
وعن عبد الله بن جعفر رضى الله عنهما . أنه قال له ابن الزبير : أتذكر اذ تلقينا رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا وانت وابن عباس ؟ قال نعم . فحملنا وتركك ، أخرجه الشيخان

وهذا لفظهما وأبو داود .

وعن معاذ رضي الله عنه . قال : كنت رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم على حمار يقال له عفير ، أخرجته أبو داود .

وعن أبي المليح عن رجل . قال : كنت رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم فعمرت به الدابة فقلت تعس الشيطان . فقال : لا تقل ذلك فانك اذا قلتها تعظم حتى يكون مثل البيت ويقول : صرعته بقوئي . ولكن قل بسم الله فانك اذا قلت ذلك تصغر حتى يكون مثل الذباب ، أخرجته أبو داود .

وعن عبد الله بن بريدة عن أبيه رضي الله عنه . قال : جاء رجل معي حمار فقال يا رسول الله اركب وتأخر الرجل ؟ فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا أنت أحق بصدر دابتك مني الا أن تجعله لي . قال : فاني قد جعلته لك . فركب ، أخرجته أبو داود والترمذي .

— الرابع عشر في حفظ الجار —

عن عائشة رضي الله عنها . قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه ، أخرجته الخمسة الا النسائي .

وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده . قال : ذبحت شاة لابن عمر رضي الله عنهما . فقال لاهله : هل أهديتم منها لجاننا اليهودي ؟ قالوا . قال : ابعثوا له منها فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ما زال جبريل يوصيني بالجار وذكر الحديث ، أخرجته أبو داود والترمذي .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائمه ، أخرجته الشيخان واللفظ لمسلم « انبوائق » الغوائل والشور جمع بائنة وهي الداهية .

وعنه رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ! ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليحسن الى جاره ! ومن

كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليسكت ، أخرجه الشيخان وأبو داود واللفظ له .
وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : قلت يا رسول الله ان لي جارين فإلى أيهما أهدي ؟
قال : إلى أقربهما منك بابا ، أخرجه البخاري وأبو داود . وفي أخرى للشيخين عن أبي
هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تحقرن جارة لجارتها ولو
فرسن شاة « الفرسن » خف البعير وقد استعير هنا للشاة فسمى ظلفها به .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يمنع أحدكم جاره
أن يعر زخشة في جداره ، ثم قال أبو هريرة رضي الله عنه . ما لي أراكم عنها معرضين والله
لا رمين بها بين أكتافكم ، أخرجه الستة إلا النسائي « أكتافكم » يروى بالتاء أي على
ظهوركم فلا يقدرون على الاعراض عنها بالنون جمع كنف وهو الناحية يعني أنه يجعلها بين
أظهرهم كلما مروا بأفتينهم رأوها فلا ينسوها .

وعن سمرة بن جندب رضي الله عنه . قال : كان لي عضد نخل في حائط رجل من
الانصار ومع الرجل أهله . فكان سمرة يدخل إلى نخله فيتأذى به الرجل فطلب إليه أن يناقله
فأبى فأبى الانصاري رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر له ذلك . فطلب إليه رسول الله
صلى الله عليه وسلم أن يبيعه فأبى . فطلب أن يناقله فأبى قال : فبهلي ولك كذا وكذا أجرا
رغبه فيه فأبى فقال : أنت مضار ، ثم قال للانصاري اذهب فاقلع نخله ، أخرجه أبو داود
« العضد » هنا طريقة من النخل « والمضار » الذي يضر رفيقه وشريكه وجاره .

وعن أبي صرمة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من ضارّ ضارًّا
الله به . ومن شاق شق الله عليه ، أخرجه أبو داود .

— الخامس عشر في الهجران والقطيعة —

عن أبي أيوب رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يحل لمسلم
أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا وخيرهما الذي يبدأ
بالسلام ، أخرجه الستة إلا النسائي .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يحل لمؤمن أن

تهجر مؤمناً فوق ثلاث . فان مرت به ثلاث فليقلعه وليسلم عليه فان رد عليه فهاشرك بكان في
الاجر وان لم يرد فقد باء بالانم . وفي أخرى . من هجر فوق ثلاث دخل النار ، أخرجه
أبو داود .

وعن أبي خراش السلمي رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من هجر
أخاه سنة فهو كسفك دمه ، أخرجه أبو داود .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : تعرض
الاعمال في كل خميس واثنين فيغفر الله عز وجل في ذلك اليوم لكل امرئ لا يشرك بالله
شيئاً الا من كانت بينه وبين أخيه شحنة فيقول انزكوهاذين حتى يصطلحا ، أخرجه مسلم
ومالك وأبو داود والترمذي « الشحنة » العداوة .

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : اعتل بعير لصفية بنت حسي وعند زينب فضل ظهر
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لزينب : اعطيها بعيراً . فقالت : أنا أعطيتك اليهودية
فغضب النبي صلى الله عليه وسلم فهجرها إذا الحجرة والمحرم وبعض صفر ، أخرجه أبو داود

— السادس عشر في تتبع العورة وسترها —

عن ابن عمر رضي الله عنهما . قال : سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم المنبر فتأدى
بأعلا صوته يأمعشر من أسلم بلسانه ولم يفض الايمان الى قلبه لا تؤذوا المسامين ولا تعيروهم
ولا تتبعوا عوراتهم فانه من تتبع عورة أخيه المسلم تتبع الله عورته ومن تتبع الله عورته
بفضحه ولو في جوف رحله ، ونظر ابن عمر يوم الى الكعبة فقال : ما أعظمك وما أعظم
حرمتك والمؤمن أعظم حرمة عند الله منك ، أخرجه الترمذي .

وعن عتبة بن عامر رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من رأى
عورة فسترها كان كمن أحيى مؤودة ، أخرجه أبو داود .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يستر عبد
عبد في الدنيا الا ستره الله تعالى يوم القيامة ، أخرجه مسلم .

وعن زيد بن وهب . قال أنى ابن مسعود رضى الله عنه فقيل له : هذا فلان تقطر
لحيته خمر أفتقال عبد الله رضى الله عنه : أما أنا فإنا قد نهينا عن التجسس ولكن ان يظهر لنا شيء
نأخذ به ، أخرجته أبو داود .

— السابع عشر في النظر الى النساء —

عن ابن عباس رضى الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ألا لا يجلون
رجل بامرأة الامع ذى محرم ، أخرجته الشيخان .
وعن أنس رضى الله عنه . ان امرأة كان في عقلها شيء . فقالت : يا رسول الله الى اليك
حاجة قال يا أم فلان انظري الى أى السكك شئت حتى أقضى لك حاجتك فخلا معها فى بعض
الطرق حتى فرغت من حاجتها ، أخرجته مسلم وأبو داود .
وعن جرير رضى الله عنه . قال : سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن نظر الفجأة فقال
اصرف بصرك ، أخرجته مسلم وأبو داود والترمذى .
وعن بريدة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلى : يا على لا تتبع
النظرة النظرة فان لك الاولى وليست لك الثانية ، أخرجته أبو داود والترمذى .
وعن أنس رضى الله عنه . قال : أنى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاطمة رضى الله عنها
بعبد قد وهبها لها وعليها توب اذا قنعت به رأسها لم يبلغ رجلها وان غطت به رجلها لم يبلغ
رأسها . فلما رأى النبي صلى الله عليه وسلم ما تلقاه من التحفظ قال : ليس عليك بأس انما هو
أبوك وغلامك ، أخرجته أبو داود .

وعن أم سلمة رضى الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان عندها : وفي البيت مخنت
فقال لعبد الله بن أبي أمية أخى أم سلمة : يا عبد الله ان فتح الله لكم غدا الطائف فانى أدلك على
ابنة غيلان فانها تقبل باربع وتدبر ثمان . فقال صلى الله عليه وسلم : لا يدخلن هؤلاء عليكم
بمعنى المخنتين فحجبه . قال ابن جرير : «المخنت» هيت^(١) ، أخرجته الثلاثة وأبو داود

(١) فى القاموس الهيت الغامض من الارض ومخنت نام النبي صلى الله عليه وسلم من المدينة أو هو بالتون

قوله «تقبل باربع» أي باربع عنك «وتدبر بئان» أراد اطراف العكن الاربع من الجانبين .
وعن ابن عباس رضى الله عنهما . قال : لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المختشين من
الرجال والمترجلات من النساء . وقال : اخرجوهم من بيوتكم ، أخرجته البخارى
وأبو داود والترمذى .

وعن أم سلمة رضى الله عنها . قالت : كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم وعنده
ميمونة بنت الحارث رضى الله عنها . فاقبل ابن أم مكتوم وذلك بعد ان أمرنا بالحجاب فدخل
علينا فقال : احتجبا منه . فقلنا يا رسول الله أليس هو أعمى لا يبصرنا ! فقال : أفعمتيا وإن
أتيا السما تبصرانه ، أخرجته أبو داود والترمذى وصححه .

وعن أبي أسيد رضى الله عنه . قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو خارج
من المسجد وقد اختلط الرجال مع النساء فى الطريق . فقال : استأخرن فليس لكن أن
تحققن الطريق . عليكن بحافات الطريق . فكانت المرأة تلصق بالجدار حتى ان ثوبها ليلحق
بالجدار من لصوقها به ، أخرجته أبو داود «تحققن الطريق» أى تركبن حتمها وهو وسطها .
وعن ابن عمر رضى الله عنهما . قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يمشى الرجل
بين المرأتين ، أخرجته أبو داود .

وعن ابن مسعود رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : المرأة عورة فإذا
خرجت استشر فيها الشيطان ، أخرجته الترمذى .

وعن انس رضى الله عنه . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مع احدى نسائه فمر به
رجل فدعاه وقال : هذه زوجتى . فقال يا رسول الله من كنت أضن به فلم أكن أضن بك . فقال
ان الشيطان يجرى من ابن آدم مجرى الدم ، أخرجته مسلم .

— الثامن عشر فى أحاديث متفرقة —

عن أبي ذر رضى الله عنه . قال قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا أبا ذر . فقلت
ليك وسعدك يا رسول الله وأنا فداؤك ، أخرجته أبو داود .

وعن أبي سعيد الخدري رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
 لا تصاحب الا مؤمناً ولا يأكل طعامك الا تقي ، أخرجه أبو داود والترمذى .
 وعن أبي هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : المرء على دين
 خليله فلينظر أحدكم من يخالل ، أخرجه أبو داود والترمذى .
 وعن أبي الدرداء رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الا أخبركم بافضل
 من درجة الصيام والصلاة والصدقة . قالوا بلى قال : اصلاح ذات البين فان فساد ذات البين
 هى الخالقة ، أخرجه أبو داود والترمذى وصححه وزاد . لا أقول بحلق الشعر ولكن بحلق
 الدين .

وعن ابن عمر رضى الله عنهما . قال : خطبنا عمر رضى الله عنه بالجابية فقال : يا أيها الناس
 انى قت فيكم كقيام رسول الله صلى الله عليه وسلم فينا قال أوصيكم بأصحابي ثم الذين يلونهم ثم
 يفسو الكذب حتى يحلف الرجل ولا يستحلف . ويشهد الشاهد ولا يستشهد إلا
 لا يخلون رجل بامرأة الا كان ثالثهما الشيطان . عليكم بالجماعة واياكم والفرقة فان الشيطان مع
 الواحد وهو من الاثنين ابعد . من اراد بحبوحه الجنة فليلزم الجماعة . من سرته حسنته وساءتة
 سيئته فذلكم المؤمن ، أخرجه الترمذى وصححه .

وعن أبي موسى رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا مر أحدكم
 فى مجلس أو سوق وفى يده نبل فليأخذ بنصائها لا يخذش بها مسلماً . قال أبو موسى رضى الله
 عنه : والله ما متنا حتى سدّدناها بعضنا فى وجوه بعض ، أخرجه الشيخان وأبو داود
 «التسديد» التصويب .

وعن جابر رضى الله عنه . قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يتعاطى
 السيف مسلولاً ، أخرجه أبو داود والترمذى «التعاطى» الاخذ والعطاء والمراد عدم
 شهره بين الناس .

كتاب الصداق وفيه فصلان

- الفصل الاول في مقداره -

عن سهل بن سعد رضى الله عنه . قال : جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : يا رسول الله جئت أهب نفسي لك فنظر اليها فصعد النظر فيها وصوره وطأ طأ رأسه فلما رأت انه لم يقض فيها شيئاً جلست . فقام رجل فقال : يا رسول الله ان لم يكن لك بها حاجة فزوجنيها فقال فهل عندك من شيء فقال لا والله يا رسول الله فقال اذهب الى أهلك فانظر هل تجد شيئاً فذهب ثم رجع فقال لا والله يا رسول الله ما وجدت شيئاً فقال انظر ولو خاتماً من حديد : فذهب ثم رجع فقال لا والله يا رسول الله لا خاتماً من حديد ولكن هذا ازارى قال سهل : ما له رداء فلها نصفه فقال صلى الله عليه وسلم : اتصنع بازارك ان لبستته لم يكن عليها منه شيء وان لبستته لم يكن عليك منه شيء . فجلس الرجل حتى اذا طال مجلسه قام فقرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم مولياً فامر به فدعى . فقال ما ذا معك من القرآن قال معى سورة كذا وكذا عددتها فقال قرأهن عن ظهر قلبك . قال نعم قال اذهب فندم لك كتابها وفي رواية . انك كتبتها بما معك من القرآن ، أخرجه الستة . وفي رواية لابن داود عن أبي هريرة رضى الله عنه . قم فعلمها عشر بن آية وهي امرأتك . وفي أخرى له عن جابر رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من أعطى في صداق امرأته ملاء كفه سويها أو تمراً فقد استحل .

وعن عبد الله بن عامر عن أبيه . ان امرأة من بنى فزارة تزوجت على نعلين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أرضيت من نفسك ومالك بنعلين ؟ قالت نعم . فاجازه النبي صلى الله عليه وسلم ، أخرجه الترمذى وصححه .

وعن أنس رضى الله عنه . قال : تزوج أبو طلحة أم سليم رضى الله عنها فكان صداق ما بينهما الاسلام ! أسلمت أم سليم قبيل أبي طلحة فخطبها فقالت : انى قد أسلمت فان

أسأمت نكحتك فاسلم ! فكان صداق ما بينهما الا سلام ، أخرجه النسائي .
 عن أبي العجفاء السلمي . قال : خطب عمر رضي الله عنه يوماً فقال : ألا تفلوا في
 صدقات النساء فان ذلك لو كان مكرمة في الدنيا وتقوى عند الله كان أولاكم به رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ! ما أصدق امرأة من نسائه ولا أصدق امرأة من بناته أكثر من اثنتي
 عشرة أوقية ، أخرجه أصحاب السنن .

وعن عائشة رضي الله عنها . وسئلت كم كان صداق رسول الله صلى الله عليه وسلم
 لازواجه ؟ قالت : اثنتي عشرة أوقية ونشأ أتدرى ما النش ؟ قلت لا . قال نصف
 أوقية فذلك خمسمائة درهم ، أخرجه مسلم وأبو داود والنسائي .

وعن أنس رضي الله عنه . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم : أعتق صفيية رضي الله عنها
 وجعل عتقها صداقها ، أخرجه الخمسة .

وعنه رضي الله عنه . قال : لما قدم عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه أخا النبي صلى الله
 عليه وسلم بينه وبين سعد بن الربيع الانصاري وعند الانصاري امرأتان . فعرض عليه
 أن يناصفه أهله وماله . فقال له بارك الله لك في أهلك ومالك دلوني على السوق ؟ فأتى السوق
 فربح شيئاً من أقط وسمن . فرآه النبي صلى الله عليه وسلم بعد أيام وعليه وضم من صفرة .
 فقال مهمم يا عبد الرحمن ؟ قال : تزوجت أنصارية . قال : فمأسقت إليها ؟ قال : وزن نواة
 من ذهب . قال : أولم ولو بشاة ، أخرجه الستة . وزاد في رواية بعد قوله من ذهب
 قال : فبارك الله لك « الوضر » هنا أثر من خلوف أو طيب « ومهمم » كلمة يمانية بمعنى
 ما أمرك وما شأنك « والنواة » اسم لما وزنه خمسة دراهم كما سموه الاربعين أوقية
 والعشرين نشأ .

وعن أم حبيبة رضي الله عنها . أنها كانت تحت عبد الله بن جحش : فمات بارض الحبشة
 فزوجها النجاشي رحمه الله تعالى النبي صلى الله عليه وسلم وأمهرها عنه أربعة آلاف درهم
 وبعث بها اليه مع شرحبيل بن حسنة وكتب بذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبل ،
 أخرجه أبو داود والنسائي .

- الفصل الثاني في أحكامه -

عن عقبه بن عامر رضى الله عنه . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لرجل : أترضى أن أزوجك من فلانة ؟ قال نعم . وقال للمرأة : أترضين أن أزوجك من فلان ؟ قالت نعم . فزوج أحدهما من صاحبه فدخل بها ولم يفرض لها صداقا ولم يعطها شيئا ! وكان ممن شهد الحديبية وكان له سهم بخير . فلما حضرته الوفاة قال : ان رسول الله صلى الله عليه وسلم زوجنى فلانة ولم أفرض لها صداقا ولم أعطها شيئا . وانى أشهدكم أنى قد أعطيتها من صداقها سهمى بخير . فاخذته فباعته بعد موته بمائة ألف * زاد أحد الرواة فى أول هذا الحديث . قال النبي صلى الله عليه وسلم : خير النكاح أبسره ، أخرججه أبو داود .

وعن ابن مسعود رضى الله عنه . وسئل عن امرأة مات عنها زوجها ولم يدخل بها ولم يفرض لها صداقا ؟ فقال : لها الصداق كاملا وعليها العدة ولها الميراث . فقال معقل بن سنان : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم قضى فى بروع بنت واشق بمثلها . فقرح بها ابن مسعود ، أخرججه أصحاب السنن وهذا اللفظ الترمذى .

وعن نافع . ان ابنة كانت لعبيد الله بن عمر رضى الله عنهما وأما بنت زيد بن الخطاب وكانت تحت ابن لعبيد الله بن عمر . فمات عنها ولم يقر بها ولم يسم لها صداقا ! فجاءت أمها تبغى من عبد الله صداقها . فقال لها ابن عمر : لا صداق لها ولو كان لها صداق لم أمسكه ولم أظلمها . فابت أن تقبل منه . فجعلوا بينهم زيد بن ثابت رضى الله عنه . فقضى أن لا صداق لها ولها الميراث ، أخرججه مالك .

وعن ابن عمر رضى الله عنهما . أنه قال : لكل مطلقة متمعة الا التى تطلق وقد فرض لها ولم تمس فحسبها نصف ما فرض لها ، أخرججه مالك . وعن ابن المسيب . قال : قضى عمر رضى الله عنه . أن اذا أرخيت الستور فى النكاح وجب الصداق ، أخرججه مالك .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . قال : لما تزوج على فاطمة رضى الله عنهما أراد

أن يدخل بها فنعته رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يعطيها شيئاً ! فقال ليس لي شيء .
فقال صلى الله عليه وسلم : اعطها درعك . فاعطاها درعه ثم دخل بها ، أخرجها أبو
داود والنسائي .

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أدخل
امرأة على زوجها قبل أن يعطيها شيئاً ، أخرجها أبو داود .
وعن عقبة بن عامر رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أحق
مأوفيتهم به من الشروط ما استحللتم به الفروج ، أخرجها الخمسة .

كتاب الصيد وفيه ثلاثون فصلاً

— الفصل الأول في صيد البر —

عن عدي بن حاتم رضي الله عنه . قال قلت يا رسول الله : أنا قوم نتصيد بهذه الكلاب
فما يحل لنا منها . فقال : إذا أرسلت كلابك المعلمة وذكرت اسم الله فكل ما أمسك
عليك إلا أن يأكل الكلب فلا تأكل فاني أخاف أن يكون إنما أمسك على نفسه وإن خالطها
كلب من غيرها فلا تأكل ، أخرجها الخمسة .

وعن أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه . قال : قلت يا رسول الله أنا بارض قوم أهل
كتاب أفنا كل في آنتهم وبارض صيداً صيد بكبي المعلم وبقوسي و بكبي الذي ليس بمعلم
فما يصلح لي . قال : أما ما ذكرت من أهل الكتاب فإن وجدتم غيرها فلا تأكلوا فيها وإن لم
تجدوا فاغسلوها واكلوا فيها . وما صدت بقوسك وذكرت اسم الله عليه فكل . وما صدت
بكبك المعلم فذكرت اسم الله عليه فكل . وما صدت بكبك غير معلم فادركت
زكاته فكل ، أخرجها الخمسة .

وعنه رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا رميت بسهمك

فغاب عنك فادركته فكلمه ما لم ينتن ، أخرجه مسلم وأبو داود والنسائي .
وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه . أنه سئل عن الكلب المعلم إذا قتل الصيد ؟
فقال : كل وإن لم يبق منه إلا بضعة واحدة ، أخرجه مالك بلاغا .
وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده . أن رجلا قال : يا رسول الله إن لي كلابا
مكعبة فافتنى فيها ؟ فقال : ما أمسك عليه كلبك فكل . قال : وإن قتل ؟ قال وإن قتل .
قال : أفتنى في قوسي ؟ قال : ما رد عليك سهمك فكل . قلت وإن تغيب علي ؟ قال :
وإن تغيب عليك ما لم تجد فيه أثر سهم غير سهمك أو تجده قد وصل أي أنتن ، أخرجه النسائي
وعن عبد الله بن مغفل رضي الله عنه . قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
الخذف وقال : أنه لا يقتل الصيد ولا ينكأ العدو . وأنه يفقأ العين ويكسر السن ، أخرجه
الخمسة إلا الترمذي « الخذف » بالخاء المعجمة رميك حصاة أو نواة تأخذها بين سبابتيك
أو تأخذ خشبة فترمي بها بين إبهامك والسبابة « ونكات العود » إذا قشرته والنكأ في
الجرح مستعار منه « وفقأت العين » إذا شققها وبخصنها .
وعن جابر رضي الله عنه . قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل صيد
كلب المجوس ، أخرجه الترمذي .

— الفصل الثاني في صيد البحر —

عن جابر رضي الله عنه . قال : بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن ثلاثمائة راكب
وأمرنا أبو عبيدة بن الجراح نرصد عير قر يش وزودنا جرابا فيه تمر لم نجد لنا غيره وكان أبو
عبيدة يعطينا تمر تمر . قيل ما كنتم تصنعون بها ؟ قال : كنا نمصها ثم نشرب عليها الماء
فلما فنى وجدنا فقدناه فاقمنا بالساحل نصف شهر فاصابنا جوع شديد حتى أكلنا الخبط
فسمى جيش الخبط ! فالتفت لنا البحر دابة يقال لها العنبر . فقال أبو عبيدة رضي الله عنه : ميتة
ثم قال لا بل نحن نرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي سبيل الله وقد اضطربنا فاكلنا منها
نصف شهر واذ ههنا من ودكها حتى ثابت أجسامنا . فاخذ أبو عبيدة ضلعا من أضلاعها

فنصبه ثم نظر الى أطول رجل وأطول جمل فحمل عليه فمر تحته وجلس في سماح عينها أربعة نفر وأخرجنا من عينه كذا وكذا قلة ودك ونزودنا من لحمه . فلما قدمنا المدينة ذكرنا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقال : هو رزق أخرجه الله تعالى لكم فهل معكم من لحمه ؟ فإرسلنا اليه منه فاكل ، أخرجه الستة « الخبط » ورق شجر يخبط بعضى أو نحوها فينتثر فتأكله الابل « والودك » دسم اللحم ودهنه « وسجاج العين » العظم المستدير حولها الذي فيه الخدقة وهو وقب العين « والتملة » هي الحب العظيم معروفة بالحجاز تأخذ القلة منها مزايدة من الماء .

وعنه رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما ألقاه البحر أو جزر عنه فكواه ومات فيه وطفافلاً نأكلوه ، أخرجه أبو داود . وروى موقوفاً على جابر قال لا بأس بما لفظه البحر « جزر » البحر عن السمك بالجيم اذا نقص عنه وبقى على الارض « ولفظ البحر السمك » ففتح الفاء اذا لقاه على جانبه .

— الفصل الثالث في ذكر الكلاب —

عن ابن عمر رضى الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من اقتنى كلباً الا كلب صيد أو ماشية انتقص من أجره في كل يوم قيراطان ! وكان أبو هريرة يقول : أو كلب حرت ، أخرجه الستة الأبا داود .

وعن أبي هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من اتخذ كلباً الا كلب ماشية أو صيداً أو زرع انتقص من أجره كل يوم قيراط ، أخرجه الخمسة .

كتاب الصفات

عن أبي موسى رضى الله عنه . قال : قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بخمس كلمات فقال : ان الله تعالى لا ينام ولا ينبغي له أن ينام ! يخفض القسط ويرفعه . ويرفع اليه عمل الليل قبل عمل النهار . وعمل النهار قبل عمل الليل . حجابه النور لو كشفه لا حرققت سبحات وجهه ما انتهى اليه بصره من خلقه ، أخرجه مسلم « سبحات وجهه الله » أنواره أى

لوانكشفت من أنوار الله التي تحجب العباد عنه شيء لاهلك كل من وقع عليه ذلك النور كما
 خرج موسى عليه السلام صعباً وتقطع الجبل فكانت تحلى الله سبحانه وتعالى .
 وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا قاتل أحدكم
 أخاه فليجتنب الوجه ، أخرجه الشيخان * و زاد مسلم فان الله خلق آدم على صورته .
 وعن أنس رضي الله عنه . قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر أن يقول :
 يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك ! فقلت : يا رسول الله قد آمن بك وبما جئت به فهل
 تخاف علينا ؟ قال نعم . ان القلوب بين أصبعين من أصابع الرحمن يقلبها كيف يشاء ،
 أخرجه الترمذي .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ هذه
 الآية : (إن الله يا مريم أن تؤدوا الامانات الى أهلها الى قوله ان الله كان سميعاً بصيراً) .
 فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يضع ابهامه على أذنه والتي تليها على عينه ، أخرجه
 أبو داود .

— حرف الضاد وفيه كتابان —

﴿ الضيافة — الضمان ﴾

كتاب الضيافة

عن ابى كريمة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ليلة الضيف حق
 على كل مسلم . فمن أصبح غنائمه فهو عليه دين ان شاء اقتضى وان شاء ترك ، أخرجه أبو
 داود * وفي رواية له . قال : أيمارجل ضاف قوماً فاصبح الضيف محروماً فان نصرته
 حق على كل مسلم حتى ياخذ بقرى ليلته من زرعه وماله ، « القرى » نزل الضيف وهو ما بعدله
 ويحضر اليه من طعام وشراب ونحوه .

وعن عتبة بن عامر رضى الله عنه . قال : قلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم انك تبعنا فنزل بقوم لا يقرؤنا فأتى ؟ قال : اذا نزلتم بقوم فان أمر والسك بما ينبغي للضيف فاقبلوا والآنخذوا منهم حق الضيف الذى ينبغي لهم ، أخرجته النجاسة الا انسانى .
وعن عوف بن مالك رضى الله عنه . قال قلت : يا رسول الله الرجل أمر به فلا يقربني ثم يمر بي أفاجازبه ؟ قال : بل أقره . وراى رث الثياب فقال هل لك من مال ؟ قلت من كل المال قد أعطانى الله تعالى من الابل والغنم . قال : فلير عليك ، أخرجته الترمذى وصححه « الثياب الرثة » الخلقفة الردية .

وعن أبى هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الضيافة ثلاثة أيام وما سوى ذلك فهو صدقة ، أخرجته أبو داود .

وعن أبى شريح العدوى رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه جائزته . قالوا : وما جائزته يا رسول الله ؟ قال يومه وليلته والضيافة ثلاثة أيام وما وراء ذلك فهو صدقة . ولا يحل له أن يقيم عنده حتى يؤتمه ! قالوا كيف يؤتمه ؟ قال : يقيم عنده وليس له شئ يقرب به ، أخرجته الستة الا انسانى « الجائزة » العطية . قال الامام مالك : يكرمه ويتحفه ويحفظه يوماً وليلة ويضيفه ثلاثة أيام ومعنى « يؤتمه » يوقمه فى الاثم .

كتاب الضمان

عن ابن عباس رضى الله عنهما . ان رجلاً لزم غريمه بماله بعشرة دنانير فقال : ما أفرقت حتى تمضيبنى أو تأتى بحميل . فتحمل به رسول الله صلى الله عليه وسلم فأناه بهما من وجه غير مرضى فقضاها عنه وقال : الحميل غارم ، أخرجته رزين « الحميل » الكفيل والضامن .

— حرف الطاء وفيه خمسة كتب —

﴿ الطهارة — الطعام — الطب — الطلاق — الطيرة ﴾

كتاب الطهارة وفيه تسعة ابواب

﴿ الباب الاول في أحكام المياه ﴾

عن أبي هريرة رضى الله عنه . قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال :
انا ركب البحر ونحمل معنا القليل من الماء . فان نوحنا نابه عطشنا أفتنوضا بماء البحر ؟
فقال : هو الطهور ماؤه الحل ميتته ، أخرجه الاربعة .

وعن أبي سعيد الخدرى رضى الله عنه . قال قيل : يا رسول الله انا نستقى لك الماء من
بئر بضاعة وتلقى فيها لحوم الكلاب وخرق الحائض وعذر الناس ؟ فقال : ان الماء طهور
لا ينجسه شئ ، أخرجه أصحاب السنن وهذا لفظ أبي داود . وقال : سمعت قتبية بن سعيد
قال : سألت قيم بئر بضاعة عن عمقها . فقلت : أ أكثر ما يكون الماء فيها ؟ قال الى العانة . قلت
واذا نقص قال : دون العورة . قال أبو داود : قدرت بئر بضاعة بردأى مددته عليها ثم ذرعته
فاذا عرضها ستة أذرع . وسألت الذى فتح لى باب البستان هل غير بناؤها عما كانت عليه ؟
قال لا . ورأيت فيها ماء متغير اللون .

وعن ابن عمر رضى الله عنهما . قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يسأل
عن الماء يكون فى الفلاة من الارض وما ينوبه من الدواب والسباع ؟ فقال : اذا كان
الماء قلتين لم يحمل الخبث ، أخرجه أصحاب السنن « ينوبه » يتردد اليه من دابة وسبع .
وعن أبي هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يبولن
أحدكم فى الماء الدائم الذى لا يجرى ثم يغتسل فيه ، أخرجه الخمسة وهذا لفظ الشيخين .
ولمسلم فى أخرى . لا يغتسل أحدكم فى الماء الدائم وهو جنب . قالوا كيف يفعل

يا باهريرة ؟ قال يتناولونه تناولا .

وعن يحيى بن عبد الرحمن . ان عمر رضى الله عنه خرج في ركب فيهم عمرو بن العاص حتى ورد احوضا . قال عمرو بن العاص : يا صاحب الحوض هل ترد حوضك السباع ؟ فقال عمر بن الخطاب : يا صاحب الحوض لا نخبرنا فان ارد على السباع وترد علينا ! وانى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : لهما ما أخذت في بطونها وما بقى فبولنا ظهور وشراب ، أخرجه مالك الى قوله وترد علينا وأخرج باقيه رزين .

وعن حميد الحميرى . قال : لقيت رجلا يحب النبي صلى الله عليه وسلم أربع سنين كما يحبه أبوهريرة . قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تغتسل المرأة بفضل الرجل ويغتسل الرجل بفضل المرأة * زاد في رواية . وليغتر فاجمعا ، أخرجه أبو داود واللفظ له وللنسائي .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . قال : اغتسل بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم في جفنة فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ليغتسل منها أو يتوضأ . فقالت : انى كنت جنبا فقال صلى الله عليه وسلم : ان الماء لا يجنب ، أخرجه الترمذى وصححه .

وعن أبي جحيفة رضى الله عنه . قال : خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في الهاجرة فأتى بوضوء فتوضأ فجعل الناس يأخذون من فضل وضوءه من أصاب منه شيئا يمسح به . ومن لم يصب منه أخذ من بلل يد صاحبه ، أخرجه الخمسة الا الترمذى واللفظ للشيخين .

وعن نافع . ان ابن عمر رضى الله عنهما . قال : لا بأس أن يغتسل بفضل المرأة ما لم تكن حائضا أو جنبا ، أخرجه مالك .

وعن عائشة رضى الله عنها . قالت : كنت أغتسل أنا والنبي صلى الله عليه وسلم من اناء واحد تختلف أيدينا فيه من الجنابه * وفي رواية من قدح يقال له الفرق . قال سفيان « والفرق » ثلاثة أصع ، أخرجه الخمسة الا الترمذى وهذا اللفظ للشيخين « الفرق » بفتح الراء وسكونها قدح يسع ستة عشر رطلا « والصاع » مكيال يسع أربعة أمداد « والمد » رطل وثلاث بالمعراق

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال كان الرجال والنساء يتوضؤون في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم جميعاً من اناء واحد ، أخرجه البخارى ومالك وأبو داود والنسائي .
وعن ابن مسعود رضي الله عنه . قال قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم : ليلة الجن ما فى اداوتك . قلت نبيذ قال : ثمرة طيبة وماء طهور فتوضأ منه ، أخرجه أبو داود واللفظ له والترمذى « الاداوة » المطهرة وهى اناء من جلد كالسطيحة ونحوها

— الباب الثانى فى ازالة النجاسة وفيه خمسة فصول —

﴿ الفصل الاول فى البول والغائط وما يتعلق بهما ﴾

عن أم قيس بنت محصن رضى الله عنها . انها أتت بابت لها صغير لم يأكل الطعام الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأجلسه فى حجره فبال على ثوبه فدعا بماء فنضجه ولم يغسله .
وفى رواية فرشه ، أخرجه الستة . وهذا لفظ الشيخين «النضح» رش الماء على الشىء ولا يبلغ الغسل .

وعن لبابة بنت الحرث . قالت : كان الحسن بن على رضى الله عنهما فى حجر رسول الله صلى الله عليه وسلم فبال على ثوبه . فقلت : يا رسول الله البس ثوباً واعطني ازارك حتى أغسله قال : انما يغسل من بول الانثى وينضح من بول الذكر ، أخرجه أبو داود .
وعن أنس رضى الله عنه . قال : بينا نحن فى المسجد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاء اعرابي فقام يبول فى المسجد . فقال أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم : مه مه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا ترموه دعوه فتركوه حتى بال ثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعاه فقال له : ان هذه المساجد لا تصلح لشيء من هذا البول والقذر انما هى لذكر الله تعالى والصلاة وقراءة القرآن ! وأمر رجلاً من القوم فجاء بدلو من ماء فشنه عليه ، أخرجه الشيخان وهذا لفظهما والنسائي . «لا ترموه» بتقديم الزاى على الراء لا تقطعوا عليه بوله : وقوله «فشنه عليه» بالمهملة أى صبه عليه وبالجملة فرقه عليه من جميع جهانه ورشه عليه .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . ان اعرابيا دخل المسجد ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس فصلى ركعتين : ثم قال : اللهم ارحمني ومحمدا ولا ترحم معنا أحدا . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : لقد تحجرت واسمعا . ثم لم يلبث ان بال في المسجد فاسرع اليه الناس . فنهاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال : انما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين صبووا عليه سجلا من ماء أو قال ذنوبا من ماء ، أخرجه الخمسة الامسا وهذا لفظ أبي داود والترمذي رحمهما الله « ولا بي داود في أخرى . خذوا ما بال عليه من التراب فالقوه وأهرقوا على مكانه الماء . قال أبو داود وهذه الرواية مرسلتان لان ابن معقل لم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم « تحجرت واسمعا » أي ضيقت السعة « والذنوب » الدلو العظيمة وكذلك « السجل » ولا يسمى سجلا الا اذا كان فيه ماء .

وعن أبي عبد الله الجشمي . قال : حدثنا جندب رضي الله عنه . قال : جاء اعرابي فأناخ راحلته ثم عقلاها ثم دخل المسجد فصلى خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم . فلما سلم رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى اعرابي راحلته فاطلقها ثم ركب ثم نادى اللهم ارحمني ومحمدا ولا تشرك معنا في رحمتنا أحدا . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من ترون أضل هذا أو بعيره ألم تسمعوا الى ما قال قالوا بلى ، أخرجه أبو داود .

وعن أم سلمة رضي الله عنها . انها قالت لها امرأة اني أطيل ذيلي وأمشي في المكان القذر : فقالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يطهره ما بعده ، أخرجه الاربعة الا النسائي « ولا بي داود في أخرى ان امرأة من بني عبد الاشهل : قالت : قلت يا رسول الله ان لنا طريقا الى المسجد منتنة فكيف نفعل اذا مطرنا . قالت : فقال أليس بعد هاتريق هي أطيب منها قلت بلى قال فهذه بهذه وله في أخرى عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا وطئ أحدكم بنعله الاذى فان التراب له طهور .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال اذا مر نوبك أو وطئت قدرا رطبا فاغسله وان كان يابس فلا عليك ، أخرجه رزين .

— الفصل الثاني في المنى —

عن عائشة رضى الله عنها . قالت : كنت أغسل الجنابة من نوب رسول الله صلى الله عليه وسلم . فيخرج الى الصلاة وان وقع الماء في نوبه ، أخرجه الخمسة وهذا لفظ الشيخين *
ولسلم في أخرى . ان رجلا نزل بعائشة رضى الله عنها . فأصبح بغسل نوبه فقالت عائشة :
انما كان يحزبك ان تغسل مكانه ! فان لم تره نضحت حوله ولقد رأيتني أفركه من نوب
رسول الله صلى الله عليه وسلم * وفي أخرى . ولقد رأيتني وأنا أحكه من نوب رسول الله
صلى الله عليه وسلم يابساً بظفري .

وعن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب . انه اعقر مع عمر بن الخطاب رضى الله عنه : في
ركب فيهم عمر وبن العاص . وان عمر عرس ببعض الطريق قريبا من بعض المياه فاحتلم
عمر بن الخطاب . وقد كاد ان يصبح فلم يجد مع الركب ماء . فركب حتى جاء الماء فجعل
يغسل ما رأى من ذلك الاحتلام حتى أسفر . فقال له عمر وبن العاص : أصبحت ومعنا
ثياب فدع نوبك يغسل . فقال عمر : واغيبالك يا بن العاص ! لئن كنت تجسديا بأفكلك
الناس تجسديا يا ؟ والله لو فعلتها لكانت سنة ! بل اغسل ما رأيت وانضح ما لم أره ،
أخرجه مالك .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . قال : انما المنى بمنزلة المخاط فامطه عنك ولو باذخرة ،
أخرجه الترمذى بغير اسناد .

— الفصل الثالث في دم الحيض —

عن أسماء بنت أبي بكر رضى الله عنهما . قالت : جاءت امرأة الى النبي صلى الله عليه
وسلم فقالت : احدا نا بصيب نوبها من دم الحيضة كيف تصنع به . قال : تحتته ثم تفرصه
بالماء ثم تنضجه ثم تصلى فيه ، أخرجه الستة .
وعن عائشة رضى الله عنها . قالت : ما كان لاحدنا الا نوب واحد تحيض فيه . فاذا
أصابه شيء من دم قالت بريقها فصعبته بظفرها ، أخرجه البخارى وهذا لفظه وأبو داود *

وله في أخرى فَتَقَصُّهُ بِرِيقِهَا * وفي أخرى للبخاري . قالت : كانت احدانا تحيض ثم تقررص الدم من ثوبها عند طهرها فتغسله وتنضح سائرته ثم تصلي فيه « المصع » التحريك والفرك وهو المراد بالتقص كما في رواية أبي داود .

— الفصل الرابع في الكلب وغيره من الحيوان —

عن أبي هريرة رضي الله عنه . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : طهور انا وأحدكم اذا ولغ فيه الكلب ان يغسله سبع مرات اولاهن بالتراب ، أخرجه الستة واللفظ لمسلم .
وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال : كانت الكلاب تقبل وتدبر في المسجد في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يكونوا يرشون شيئاً من ذلك ، أخرجه البخاري وهذا لفظه . وأبو داود والمراد بقوله « تقبل وتدبر » عبورها في المسجد حيث لم يكن له أبواب من غير تلويث ببول ونحوه .

وعن كبشة بنت كعب بن مالك وكانت تحت ابن أبي قتادة . ان أبا قتادة رضي الله عنه دخل عليها فسكبت له وضوءاً فجاءت هرّة تشرب منه فأصغى لها الاناء حتى شربت قالت فرآني أنظر اليه . فقال : أتعجبين يا ابنة أخي ؟ قالت فقلت نعم . فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انها ليست بنجس انما هي من الطوافين عليكم أو الطوافات ، أخرجه الاربعة .
وعن داود بن صالح بن دينار النخعي عن أمه . أن مولاتها أرسلتها بهرسة الى عائشة رضي الله عنها قالت : فوجدتها تصلي فأشارت الي إن ضعيفاً فجاءت هرّة فأكلت منها فلما انصرفت عائشة من صلاتها أكلت من حيث أكلت الهرّة . وقالت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انها ليست بنجس انما هي من الطوافين عليكم ! واني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ بفضلها ، أخرجه أبو داود .

وعن ميمونة رضي الله عنها . قالت : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن فأرة سقطت في سمن فقال ألقوها وما حوّلها وكلوها منكم ، أخرجه الستة إلا مسلماً وهذا لفظ البخاري * وفي رواية لابن داود عن أبي هريرة . فان كان جامداً فلقوها وما حوّلها

وان كان ما تعافلا تقر به . وفي أخرى له عن أبي سعيد رضى الله عنه . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بغلام يسليخ شاة وما يحسن . فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : تنح حتى أريك فادخل يده بين الجلد واللحم فدخس بها حتى دخلت الى الابط ثم مضى فصلى للناس ولم يتوضأ . زاد في رواية . يعنى لم يمس ماء «الدخس» بخاء معجمة الدس .

— الفصل الخامس في الجلود —

عن مرثد بن عبد الله البرزى . قال : رأيت على ابن وعلجة السبائي فرواً فمسسته فقال مالك تمسه قد سألت ابن عباس رضى الله عنهما فقلت له انا نكون بالمغرب ومعنا البربر والمجوس نؤتى بالكبش وقد ذبحوه ونحن لا ناكل ذبائحهم ويأتوننا بالسقاء فيجمعون فيه الودك ! فقال ابن عباس : قد سألتنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال دباغه طهوره ، أخرجه الستة الا البخارى . وهذا لفظ مسلم وفي رواية للنسائي ولهم قرب يكون فيها اللبن والماء وذ كرحوه «الودك» دسم اللحم .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم : مر بشاة ميتة فقال هلا تفتعتم باهاها قالوا انها ميتة قال انما حرم أكلها . وفي أخرى . هلا أخذتم اهاها فدبغتموه فافتعتم به ، أخرجه الستة الا ابا داود وهذا لفظ الشيخين «الاهاب» الجلد قبل الدباغ .

وعن عائشة رضى الله عنها . قالت : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذكاة الميتة فقال ذكاة الميتة دباغها ، أخرجه الاربعه الا الترمذى وهذا لفظ النسائي . جعل الدباغ بمنزلة الذبج لان المذبوح طاهر .

وعن سودة بنت زمعة رضى الله عنها . قالت : ماتت لنا شاة فدبغنا مسكها ثم مازلنا نبيذ فيه حتى صار شنا ، أخرجه البخارى والنسائي «المسك» بفتح الميم الجلد «والشن» القرية البالية .

وعن عبد الله بن عكيم رضى الله عنه . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم : كتب الى جهينة

قبل موته بشهر لا تنتفعوا من الميتة باهاب ولا عصب ، أخرجه أصحاب السنن * وفي رواية الترمذى . قبل موته بشهر بن .
وعن اسامة رضى الله عنه . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم : نهى عن جلود السباع ،
أخرجه أبو داود .

— الباب الثالث فى الاستنجاء وفيه فصلان —

﴿ الفصل الاول فى آدابه ﴾

عن أبى موسى رضى الله عنه . قال : كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم ذات يوم فأراد أن يبول فأتى دمثا فى أصل جدار فبال : ثم قال اذا أراد أحدكم أن يبول فليرتد لبوله ، أخرجه أبو داود « الدمث » الموضع اللين الذى فيه رمل « والارتياح » التطلب واختيار الموضع .
وعن المغيرة بن شعبه رضى الله عنه . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أتى لحاجته أبعده فى المذهب ، أخرجه أصحاب السنن وصححه الترمذى .
وعن أبى هريرة رضى الله عنه . قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتقوا اللاعنين قالوا وما اللاعنان ؟ قال الذى يتخلى فى طريق الناس أو يظلمهم ، أخرجه مسلم وهذا لفظه وأبو داود « وله فى أخرى عن معاذ . اتقوا الملاعن الثلاثة البراز فى الموارد وقارعة الطريق والظل « البراز » بفتح الباء موضع قضاء الحاجة .
وعن عبد الله بن سرجس رضى الله عنه . قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أن يبالي فى الحجر ؟ قيل لفتادة وما يكره من البول فى الحجر قال كان يقال انها مساكن الجن ، أخرجه أبو داود والنسائى .
وعن عبد الله بن مغفل رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يبولن أحدكم فى مستحمة فان عامة الوسواس منه ، أخرجه أصحاب السنن * وزاد أبو داود . ثم يغتسل فيه .
وعن أمية بنت رقيقة رضى الله عنها . قالت : كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم قدح

من عيدان تحت سريره يبول فيه من الليل ، أخرجه أبو داود والنسائي .
 وعن أبي أيوب رضى الله عنه . ان النبي صلى الله عليه وسلم قال : اذا أتيتم الغائط فلا
 تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها ولكن شرقوا أو غربوا . قال أبو أيوب : فلما قدمنا الشام
 وجدنا مراحيض قد بنيت قبل القبلة فننحرف عنها ونستغفر الله ، أخرجه الستة وهذا اللفظ
 الشيخين * وفي رواية لمالك ان أبا أيوب . قال وهو بمصر والله ما أدرى كيف أصنع بهذه
 الكرايس . وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا ذهب أحدكم لغائط أو بول
 فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها بفرجه ، قوله « شرقوا أو غربوا » أمر لاهل المدينة ولمن
 قبلته على ذلك السمعت فاما من كان قبلته الى الشرق أو الغرب فلا يستقبلهما « والمراحيض »
 جمع مرحاض وهو المغتسل وموضع قضاء الحاجة « والكرايس » بيائين معجمتين بنقطتين
 نقتطين من تحت جمع كرايس وهو الكنيف المشرف على سطح بقناة الى الارض فاذا كان
 أسفل فليس بكرياس .

وعن مروان الاصفر . قال رأيت ابن عمر رضى الله عنهما : أنا خراحتهم مستقبل
 القبلة ثم جلس يبول اليها ؟ فقلت له يا أبا عبد الرحمن أليس قد نهى عن هذا : قال بلى انما نهى
 عن ذلك فى القضاء فاذا كان بينك وبين القبلة شىء استرك فلا بأس ، أخرجه أبو داود .
 وعن ابن عمر رضى الله عنهما . قال : ارتقيت فوق بيت حفصة رضى الله عنها لبعض
 حاجتى فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقضى حاجته مستقبلا الشام مستدبرا القبلة ،
 أخرجه الستة وهذا اللفظ الشيخين * ولمسلم فى أخرى . قال عبد الله يقول ناس اذا قعدت
 لحاجتك فلا تقعد مستقبلا القبلة ولا بيت المقدس لقد رقيت على ظهر بيت حفصة رضى الله
 عنها وذكروا الحديث .

وعن حذيفة رضى الله عنه . قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم : فاتمى الى سباطة
 قوم فبال قائما * وفي رواية عن أبي وائل . قال : كان أبو موسى رضى الله عنه يشدد فى البول
 ويبول فى قارورة ويقول ان بنى اسرائيل كان اذا أصاب جلد أحدكم بول قرصه بالمقاريض
 فقال حذيفة وددت أن صاحبكم لا يشدد هذا التشديد لقد رأيتنى أنا ورسول الله صلى الله

عليه وسلم : تناسى فأتى سباطة قوم خلف حائط فقام كما يقوم أحدكم فبال فانتبذت منه فأشار إلى فجئت فتمت عند عقبه حتى فرغ ، أخرجه الخمسة وهذا لفظ الشيخين «السباطة» الكناساة والزبالة : قال الخطابي وسبب بوله صلى الله عليه وسلم قائما مرض اضطره اليه «والانتباز» الاتقاراد والاعتزال ناحية وادناؤه اليه ليستتر به عن المارة .

وعن نافع . قال رأيت ابن عمر رضى الله عنهما : يبول قائما ، أخرجه مالك .

وعن عمر رضى الله عنه . قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم : أبول قائما فقال يا عمر لا تبلى قائما فمابلت قائما بعد . وروى عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما . قال قال عمر : مابلت قائما منذ أسلمت ، أخرجه الترمذى . وقال هذا أصح عن عمر وضعف الرواية الأولى . قال : ومعنى النهى عن البول قائما على التأديب لاعلى التحريم . قال وقد روى عن ابن مسعود رضى الله عنه . قال : ان من الجفاء ان يبول الرجل قائما «الجفاء» خلاف البر واللفظ .

وعن عائشة رضى الله عنها . انها كانت تقول : من حدثكم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يبول قائما فلا تصدقوه ما كان يبول الا قاعدا ، أخرجه الترمذى والنسائى .

وعن عبد الله بن جعفر رضى الله عنهما . قال : أردفتى رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم خلفه فأسر إلى حديثا لأحدث به أحدا من الناس ، وكان أحب ما استتر به رسول الله صلى الله عليه وسلم : حاجته هدف أو حائش نخل ، أخرجه مسلم «الهدف» هنا المرتفع «والحائش» الحائط من النخل .

وعن عبد الرحمن بن حسنة عن أبي موسى رضى الله عنه . قال : خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي يده كهيئة الدرقة فوضعها ثم جلس خلفها فبال إليها ، فقال بعض القوم انظروا يبول كما تبول المرأة فسمعته ! فقال أما علمت ما أصاب صاحب بنى اسرائيل كانوا اذا أصابهم شيء من البول قرضوه بالمقاريض فنهاهم صاحبهم فعذب في قبره ، أخرجه أبو داود والنسائى .

وعن أبي سعيد رضى الله عنه . قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :

لا يخرج الرجلان بضر بان الغائط كاشفين عن عورتها يتحدثان فان الله تعالى يمقت على ذلك ، أخرجه أبو داود « بضر بان » أى يقصدان الخلاء ومعنى « يمقت » يبعض .
وعن أنس رضى الله عنه . قال كان النبي صلى الله عليه وسلم : اذا أراد الحاجة لم يرفع ثوبه حتى يذنو من الارض ، أخرجه أبو داود والترمذى وهذا الفظه .

وعن أبي هريرة رضى الله عنه : ان النبي صلى الله عليه وسلم قال : من اكل من فليوتر ! من فعل فقد أحسن ومن لا فلا حرج ، ومن استجمر فليوتر ، من فعل فقد أحسن ومن لا فلا حرج . ومن أكل فما تخلل فليلفظ وما لالك بلسانه فليتلع من فعل فقد أحسن ومن لا فلا حرج . ومن أتى الغائط فليستبر فان لم يجد إلا أن يجمع كتيبا من رمل فليستدبره فان الشيطان يلعب بمقاعد بني آدم من فعل فقد أحسن ومن لا فلا حرج ، أخرجه أبو داود « الاستجمار » الاستنجاء بالجار وهي الحجارة الصغار « والوتر » التردد وقوله « فليلفظ » أى فليرمه من فيه « ولاك » الشئ يلوكه اذا أداره في فيه « والكتيب » ما اجتمع من الرمل مرتعا .

وعن جابر رضى الله عنه : ان النبي صلى الله عليه وسلم : كان اذا أراد البراز انطلق حتى لا يراه أحد ، أخرجه أبو داود .

وعن سلمان رضى الله عنه وقال له المشركون : ان انزى صاحبكم يعلمكم حتى الحراءة قال أجل لقد نهانا ان يستنجى أحدنا بيمينه أو يستقبل القبلة بغائط أو بول ونهى عن الروثة والعظام وقال لا يستنجى أحدكم بدون ثلاثة أحجار ، أخرجه الخمسة الا البخارى واللفظ لمسلم « وله في رواية عن جابر رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا استجمر أحدكم فليوتر . قال الخطابي « الحراءة » مكسورة الخاء ومدودة الالف التخلي والقعود للحاجة قال وأكثر الرواة يفتحون الخاء ولا يمدون الالف وقال الجوهرى فى الصحاح : الحراءة بالفتح والمد .

وعن أبي قتادة رضى الله عنه . ان النبي صلى الله عليه وسلم قال : اذا بال أحدكم فلا يأخذ ذكره بيمينه ولا يستنجى بيمينه ولا يتنفس فى الاناء ، أخرجه الخمسة واللفظ للبخارى .

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : كانت يد رسول الله صلى الله عليه وسلم اليمنى لظهوره وطعامه وكانت يده اليسرى لخلائه وما كان من أذى ، أخرجه ابوداود .

وعن ابن مسعود رضي الله عنه . قال سمعت عثمان رضي الله عنه يقول : مامست ذكرى بيمينى منذ باعت بهار رسول الله صلى الله عليه وسلم وأسامت . فمرد ذلك انه لم يستنج بها ، أخرجه رزين .

وعن أنس رضي الله عنه . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان : اذا دخل الخلاء ووضع خاتمه ، أخرجه ابوداود .

وعنه رضي الله عنه . ان النبي صلى الله عليه وسلم كان : اذا دخل الخلاء قال اللهم انى أعوذ بك من الخبث والخبائث ، أخرجه ابوداود . وزاد فى روايته . ان هذه الحشوش ممتصرة فاذا أتى احدكم الخلاء فليقل أعوذ بالله من الخبث والخبائث .

— الفصل الثانى فيما يستنجى به —

عن أنس رضي الله عنه . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خرج لحاجته تبعته أنا وغلام منا معنا اداة من ماء يعنى يستنجى به ، أخرجه الخمسة الا الترمذى وهذا لفظ الشيخين .

وعن جرير رضي الله عنه . قال : كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم فأنى الخلاء ففضى حاجته . ثم قال يا جرير هات ظهورا فأنيته بالماء فاستنجى وقال بيده فدتك بها الارض ، أخرجه النسائى .

وعن سفيان بن الحكم أو الحكم بن سفيان الثقفى : قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا بال يتوضأ وينضح ، أخرجه ابوداود وهذا لفظه والنسائى .

وعن أبى هريرة رضي الله عنه . ان النبي صلى الله عليه وسلم قال : جاءنى جبريل عليه السلام فقال يا محمد اذا توضأت فانتضح ، أخرجه الترمذى «الانتضاح» رش الماء على الثوب بعد الوضوء لئلا يعرض للمتوضى* انه قد خرج من ذكره بلل وقيل المراد به الاستنجاء

بالماء وكانوا يستنجون بالمحجارة غالباً .

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام عمر خلفه بكوز من ماء فقال ما هذا يا عمر فقال ماء تتوضأ به فقال ما أمرت كما بليت ان أتوضأ ولو فعلت لكانت سنة ، أخرجه أبو داود .

وعن أنس رضي الله عنه . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لاهل قباء : ان الله قد أحسن الثناء عليكم في الطهور ! فماذا لك قالوا نجمع في الاستنجاء بين الاحجار والماء ، أخرجه رزين .

وعن عائشة رضي الله عنها . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : اذا ذهب أحدكم الى الغائط فليذهب معه بثلاثة أحجار يستطيب بهن فانها تحجزه ، أخرجه أبو داود والنسائي .

وعن ابن مسعود رضي الله عنه . قال : أتى النبي صلى الله عليه وسلم الغائط فامرني أن آتية بثلاثة أحجار فوجدت حجربن والنمس الثالث فلم أجده فاخذت روثه فأتيته بها فاخذ الحجربن وألقى الروث وقال انها ركس ، أخرجه البخاري وهذا لفظه والترمذي والنسائي وقال الركس طعام الجن « الركس » شبيه بالرجيع .

وعنه رضي الله عنه . قال : لما قدم وفد الجن على رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا يا رسول الله : انه أمتك ان يستنجوا بمظم أوروث أو حمة فان الله جعل لنا فيها رزقا ؟ فنهاها رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك ، أخرجه أصحاب السنن وهذا لفظ أبي داود « والحمة » الفحمة .

وعن رويغ رضي الله عنه . قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا رويغ لعل الحياة ستطول بك بعدى فاخبر الناس انه من عند لحيتي أو تمددوا أو استنجى برجيع دابة أو عظم فان محمداً منه برى ، أخرجه أبو داود والنسائي واللفظه « عند لحيتي » أي عاجها حتى تتعقد وتتجدد من قوهم جاء فلان عاقد عنقه اذا الواها وقيل ان الاعاجم كانت تفعل

ذلك فهو اعن التشبه بهم وقوله « تقلد وترا » كانوا يفعلون ذلك ويزعمون انها ترد العين وتدفع عنهم المسكاره فهو اعنه « والرجيع » الروث والعدرة .

— الباب الرابع في الوضوء وفيه ثلاث فصول —

﴿ الفصل الاول في فضله ﴾

عن أبي هريرة رضى الله عنه . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ألا أدلكم على ما يمحو الله به الخطايا ويرفع به الدرجات ؟ قالوا : بلى يا رسول الله . قال : اسباغ الوضوء على المسكاره وكثرة الخطا الى المساجد وانتظار الصلاة بعد الصلاة فذلكم الرباط فذلكم الرباط فذلكم الرباط ، أخرجه مسلم ومالك والترمذى والنسائى قوله « على المسكاره » معناه أن يتوضأ مع البرد الشديد والعلل التي تأذى معها بمس الماء وما أشبه ذلك من الاسباب الشاقة وقوله « فذلكم الرباط » شبه الاعمال المذكورة بمرابطة المجاهدين ونزها منزلتها .

وعن عقبة بن عامر رضى الله عنه . قال : كانت علينا رعية الابل فجاءت نوبتى أرهاها فروحتها بعشى فادركت رسول الله صلى الله عليه وسلم قائما يحدث الناس وأدركت من قوله ما من مسلم يتوضأ فيحسن وضوءه ثم يقوم فيصلى ركعتين يقبل عليهما بقلبه ووجهه الا وجبت له الجنة ! فقلت : ما أجود هذا . فاذا قائل يقول بين يدي : التي قبلها أجود . فنظرت فاذا عمر بن الخطاب . فقال : انى قدر أيتك جئت آتقاً . قال : ما منكم من أحد يتوضأ فيسبغ الوضوء ثم يقول أشهد أن لا اله الا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله الا فتحت له أبواب الجنة الثمانية يدخل من أيها شاء ، أخرجه الخمسة الا البخارى وهذا لفظ مسلم * وفي رواية أبى داود . فيحسن الوضوء * وعند الترمذى بعد قوله ورسوله . اللهم اجعلنى من التوابين واجعلنى من المتطهرين .

وعن أبى هريرة رضى الله عنه . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : اذا توضأ العبد المسلم أو المؤمن فغسل وجهه خرج من وجهه كل خطيئة نظر إليها بعينه مع الماء أو مع آخر قطر الماء ! واذا غسل يديه خرج من يديه كل خطيئة بطشتها يدها مع الماء أو مع

آخر قطر الماء . فاذا غسل رجله خرجت كل خطيئة مشتهر جلاهم مع الماء أو مع آخر قطر الماء حتى يخرج تقيماً من الذنوب ، أخرجه مسلم وهذا الفظه ومالك والترمذى .
وعن عثمان رضى الله عنه . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من توضأ فأحسن الوضوء خرجت خطايا من جسده حتى تخرج من تحت أظفاره * وفي رواية ان عثمان رضى الله عنه . توضأ ثم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ نحوه وضوئى هذا ثم قال من توضأ هكذا غفر له ما تقدم من ذنبه وكانت صلاته ومشيه الى المسجد نافلة ، أخرجه الشيخان .

وعن عمرو بن عبسة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما منكم من رجل يقرب وضوءه فيتمضمض ويستنشق فينتثر الا خرجت خطايا من وجهه وفيه وخياشيمه ! ثم اذا غسل وجهه خرجت خطايا وجهه من أطراف لحيته مع الماء ! ثم اذا غسل يديه مع المرفقين خرجت خطايا يديه من أنامله مع الماء ؟ ثم اذا مسح رأسه خرجت خطايا رأسه من أطراف شعره مع الماء ! ثم اذا غسل قدميه مع الكعبين خرجت خطايا رجله من أنامله مع الماء فان هو قام فصلى فحمد الله وأثنى عليه ومجده بالذى هو أهله وفرغ قلبه لله الا انصرف من خطيئته كيوم ولدته أمه ، أخرجه مسلم .

وعن عبد الله الصنابحي رضى الله عنه . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : اذا توضأ العبد المؤمن فمضمض خرجت الخطايا من فيه واذا استنثر خرجت الخطايا من انفه ! فاذا غسل وجهه خرجت الخطايا من وجهه حتى تخرج من تحت أشفار عينيه ؟ فاذا غسل يديه خرجت الخطايا من يديه حتى تخرج من تحت أظفار يديه ؟ فاذا مسح رأسه خرجت الخطايا من رأسه حتى تخرج من أذنيه فاذا غسل رجله خرجت الخطايا من رجله حتى تخرج من تحت أظفار رجله ثم كان مشيه الى المسجد وصلاته نافلة له ، أخرجه مالك والنسائي .

وعن أبي امامة الباهلي رضى الله عنه . قال سمعت عمرو بن عبسة رضى الله عنه يقول : قلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم كيف الوضوء : قال أما الوضوء فانك اذا توضأت

فغسلت كفيك فاقمتهما وغسلت وجهك ويديك الى المرفقين ومسحت رأسك وغسلت رجلك اغتسلت من عامة خطاياك كيوم ولدتك أمك ! قال أبو امامة فقلت يا عمرو بن عبسة انظر ما تقول أكل هذا يعطى في مجلس واحد فقال : أما والله لقد كبرت سنى وذنبي أجلى وما بى فقر فاكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ولقد سمعته أذناى ووعاه قلبي من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أخرجه مسلم والنسائى وهذا لفظ النسائى وهو طرف حديث طويل يتضمن اسلام عمرو بن عبسة وسيجيء ان شاء الله تعالى في كتاب الفضائل من حرف الفاء .

وعن ابن عمر رضى الله عنهما . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من توضأ على طهر كتب الله له به عشر حسنات ، أخرجه الترمذى .
وعن أبى سعيد رضى الله عنه . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من توضأ فقال سبحانك اللهم وبحمدك أستغفرك وأتوب اليك كتب في رقى ثم طبع بطابع ثم رفع تحت العرش فلم يكسر الى يوم القيامة ، أخرجه رزين .

— الفصل الثانى فى صفة الوضوء —

عن حمران . ان عثمان رضى الله عنه : دعا بماء فاقرغ على كفيه ثلاث مرات فغسلهما ثم أدخل يمينه فى الاناء فمضمض واستنثر ثم غسل وجهه ثلاثا ويديه الى المرفقين ثلاث مرات ثم مسح برأسه ثم غسل رجليه ثلاث مرات الى الكعبين ثم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضحاً نحو وضوئى هذا . ثم قال : من توضحاً نحو وضوئى هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه ، أخرجه الخمسة الا الترمذى . وهذا اللفظ الشيخين * ولمسلم فى أخرى عن ابن أبى مليكة قال : سئل عثمان رضى الله عنه عن الوضوء فدعا بماء فاتى بميضاة فاصغى على يده اليمنى ثم أدخلها فى الاناء فمضمض ثلاثا واستنثر ثلاثا وذكر نحو ما تقدم . وفيه ثم أدخل يده فاخذ ماء فمسح رأسه وأذنيه فغسل بطونهما وظهورهما مرة واحدة * وله فى أخرى . فاقرغ بيده اليمنى على اليسرى ثم غسلهما الى الكوعين * وله فى

أخرى . ومسح رأسه ثلاثا .

وعن عبد خير . قال أنا على رضى الله عنه : وقد صلى فدعا بطهور فقلنا ما يصنع بالطهور وقد صلى ما يريد الا ليعلمنا فأتى بنا ماء فيه ماء وطست فأفرغ من الاء على يمينه فغسل يديه ثلاثا ثم تمضمض واستنشق ثلاثا فتمضمض وشرب من الكف الذى ياخذ فيه ثم غسل وجهه ثلاثا وغسل يده اليمنى ثلاثا وغسل يده الشمال ثلاثا ثم جعل يده فى الاء فمسح برأسه مرة واحدة ثم غسل رجله اليمنى ثلاثا ورجله اليسرى ثلاثا . ثم قال : من سره ان يعلم وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو هذا ، أخرجه أصحاب السنن واللفظ لابي داود والنسائي . وفى أخرى للنسائي فمسح برأسه وأشار شعبة مرة من ناصيته الى مؤخر رأسه . ثم قال لا أدري أردهما أم لا . ولا بى داود فى أخرى . عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : دخل على "على" رضى الله عنه وقد اوراق الماء فدعا بوضوء فأيناه بتورفيه ماء فقال يا ابن عباس ألا أريك كيف كان يتوضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت بلى . قال : فأصغى الاء على يديه فغسلهما ثم أدخل يده اليمنى فأفرغ بها على الأخرى ثم غسل كفيه ثم تمضمض واستنثر ثم أدخل يديه فى الاء جميعا فأخذ بهما حفنة من ماء فضرب بها على وجهه ثم ألقى ابهاميه ما أقبل من أذنيه ثم الثانية ثم الثالثة مثل ذلك . ثم أخذ بيده اليمنى قبضة من ماء فصبها على ناصيته فتركها تسيل على وجهه ثم غسل ذراعيه الى المرفقين ثلاثا ثلاثا ومسح رأسه وظهور أذنيه ثم أدخل يديه جميعا فى الاء فأخذ حفنة من ماء فضرب بها على رجله وفيها النعل فغسلها بهما الأخرى مثل ذلك قال قلت وفى النعلين قال وفى النعلين * وللنسائي فى أخرى : ثم تمضمض واستنشق بكف واحد ثلاث مرات .

وعن عبد الله بن زيد بن عاصم الانصارى رضى الله عنه . وقيل له توضأ لنا وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم : فدعى بنا ففعل نحو ما تقدم وفيه مسح برأسه فأقبل يديه وأدبر بدأ بتمضمض رأسه ثم ذهب بهما الى قفاه ثم ردهما حتى رجع الى المكان الذى بدأ منه ثم غسل رجله ، أخرجه الستة . وفى رواية لمسلم . ومسح برأسه ثلاثا . وللبخارى رحمه الله . أن النبي صلى الله عليه وسلم توضأ مرتين مرتين * وفى رواية لابي داود عن المقدم . ثم مسح برأسه وأذنيه

ظاهرهما وباطنهما» وفي أخرى . ومسح بأذنيه ظاهرهما وباطنهما وأدخل أصابعه في صماخي أذنيه « والصماخ » ثقب الاذن .

وعن ابن عمرو بن العاص رضى الله عنهما . قال : جاء اعرابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأل عن الوضوء فأراه ثلاثا ثلاثا ثم قال هكذا الوضوء فن زاد على هذا فقد أساء وتعدى وظلم ، أخرجه أبو داود والنسائي وهذا لفظه . وفي رواية أبي داود . ثم مسح برأسه فادخل أصبعيه السباحتين في أذنيه ومسح بإبهاميه على ظاهر أذنيه وبالسباحتين باطن أذنيه وفيها من زاد على هذا أو نقص فقد أساء وظلم أو ظلم وأساء .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . قال : توضع رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة مرة ، أخرجه البخارى وهذا لفظه وأبو داود والنسائي . وفي رواية أبي داود عن ابن عباس رضى الله عنهما . قال أحببون أن أرىكم كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم توضع بائنا فيه ماء فاغترف غرفة بيده اليمنى فتمضمض واستنشق ثم أخذ أخرى فجمع بها يديه ثم غسل وجهه ثم أخذ أخرى فغسل بها يده اليمنى ثم أخذ أخرى فغسل بها يده اليسرى ثم قبض قبضة من الماء ثم قبض يده ثم مسح رأسه وأذنيه ثم قبض قبضة أخرى من الماء فرش على رجله اليمنى وفيها النعل ثم مسح بيديه يده فوق القدمين ويد تحت النعل ثم صنع باليسرى مثل ذلك . وفي أخرى لأبي داود والترمذى عن الربيع بنت معوذ رضى الله عنها . قالت فغسل كفيه ثلاثا ووضع يده ثلاثا ومضمض واستنشق مرة ووضع يديه ثلاثا ثلاثا ومسح برأسه مرتين بدأ بمؤخر رأسه ثم بمقدمه وبأذنيه كليهما ظهورهما وبطنهما ووضع يده ثلاثا ثلاثا . وفي أخرى . فمسح الرأس كله من فوق الشعر على كل ناحية لمنصب الشعر لا يحرك الشعر عن هيئته . وفي أخرى . فمسح رأسه ما أقبل منه وأدبر وصدغيه وأذنيه مرة واحدة . وفي أخرى . مسح برأسه من فضل ماء كان في يده .

وعن أبي امامة رضى الله عنه . قال : توضع رسول الله صلى الله عليه وسلم فغسل وجهه ثلاثا ويديه ثلاثا ومسح رأسه ثلاثا وقال الأذنان من الرأس . قال حماد : لأدري الاذنان من الرأس من قول أبي امامة أم من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أخرجه أبو داود

والترمذى وضعفه وهذا لفظه * وعند أبي داود . قال : وكان يمسح الماقيين يعني الخفين وقال فيه أيضا الاذنان من الرأس .

وعن جابر رضى الله عنه . قال : أخبرني عمر بن الخطاب رضى الله عنه أن رجلا جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد توضأ وترك على قدميه مثل موضع الظفر . فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : ارجع فأحسن الوضوء . قال فرجع فتوضأ ثم صلى ، أخرجه مسلم وأبو داود * ولأبي داود في أخرى . عن بعض أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يصلى في ظهر قدميه لمعة قدر الدرهم لم يصبها الماء فامر به أن يعيد الوضوء والصلاة .

وعن ابن عمر وبن العاص رضى الله عنهما . قال : تخلف عنا النبي صلى الله عليه وسلم في سفرة سافرناها فادركنا وقد أرهقتنا الصلاة ونحن نتوضأ فجعلنا نمسح على أرجلنا فننادى بأعلى صوته ويل للاعقاب من النار مرتين أو ثلاثا ، أخرجه الخمسة الا الترمذى وهذا لفظ الشيخين * ولمسلم في أخرى . تعجل قوم عند العصر فتوضؤا وهم عجال فأنهينا اليهم وأعقابهم تلوح لم تمسها الماء فقال النبي صلى الله عليه وسلم : ويل للاعقاب من النار اسبغوا الوضوء قال الترمذى * وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم . ويل للاعقاب و بطون الاقدام من النار .

وعن جابر رضى الله عنه . أنه سئل عن المسح على العمامة فقال : لا حتى يمسح الشعر بالماء ، أخرجه مالك .

وعن ثوبان رضى الله عنه . قال : بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية فاصابهم البرد فلما قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرهم ان يمسحوا على العصائب والتساخين ، أخرجه أبو داود «العصائب» العمام لان الرأس يعصب بها « والتساخين » الخفاف لا واحد لها .

وعن أنس رضى الله عنه . قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ وعليه عمامة قطرية فأدخل يده تحت العمامة فمسح بمقدم رأسه ولم يتقض العمامة ، أخرجه

أبو داود «القطري» نوب أحمر له أعلام وفيه بعض الخشونة وقيل البرود القطرية حلل جياذ
تحمل من قبل البحر بن قال الأزهرى وفي البحر بن قرية يقال لها قطرية .

وعن ثابت بن أبي صفية . قال : قلت لأبي جعفر وهو محمد الباقر حدثك جابر رضى الله
عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم توضع مرة مرة ومرتين مرتين وثلاثا ثلاثا قال نعم * وفي
رواية مرة مرة قال نعم ، أخرجه الترمذى .

وعن عبد الله بن زيد رضى الله عنه . ان النبي صلى الله عليه وسلم : توضع مرتين مرتين
وقال هو نور على نور .

وعن عثمان رضى الله عنه . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم : توضع ثلاثا ثلاثا وقال
هذا وضوءى ووضوء الانبياء قبلى ووضوء ابراهيم عليه السلام ، أخرجه مارزبن .

— الفصل الثالث فى سنن الوضوء وهى تسع —

﴿ الاولى السواك ﴾

عن أبى هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لولا ان
أشق على أمتى لا مرتهم بالسواك عند كل صلاة ، أخرجه الستة وهذا لفظ الشيخين * وفي
رواية مالك . مع كل وضوء * ولا بنى داود والترمذى عن زيد بن خالد الجهنى رضى الله عنه .
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : لولا ان أشق على أمتى لا مرتهم بالسواك عند
كل صلاة ولا خرت صلاة العشاء الى ثلث الليل * زاد الترمذى . قال : فكان زيد بن خالد
يشهد الصلاة وسواكه على أذنه موضع القلم من أذن الكاتب لا يقوم الى الصلاة الا استن
ثم يردده الى موضعه .

وعن حذيفة رضى الله عنه . قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا قام من
الليل يشوص فاه بالسواك ، أخرجه الخمسة الا الترمذى * وهذا لفظ الشيخين « يشوص »
أى يدلك .

وعن عائشة رضى الله عنها . قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوضع له وضوءه

وسواكه فاذا قام من الليل نخلي ثم استاك ، وفي أخرى . كان لا يرقد من ليل ولا نهار
فيستيقظ الا تسوك قبل ان يتوضأ ، أخرجه مسلم وأبو داود واللفظ له والنسائي .
وعنها رضى الله عنها . قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم السواك مطهرة للفم
مرضاة للرب تعالى ، أخرجه النسائي .

وعن أبي موسى رضى الله عنه . قال : أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يستن
بسواك في يده يقول اع اع والسواك في فيه كأنه يهوع ، أخرجه الخمسة الا الترمذي
وهذا لفظ البخارى «التهوع» التقيؤ .

وعن ابن عمر رضى الله عنهما . ان النبي صلى الله عليه وسلم قال : أرانى فى المنام
أستاك بسواك فجاءنى رجلان أحدهما أكبر من الآخر فناولت الأصغر منهما فقبل لى
كبّر فدفعته الى الأكبر منهما ، أخرجه الشيخان .

وعن عائشة رضى الله عنها . قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطينى
السواك لا يغسله فابدأ به فاستاك ثم أغسله فأدفعه اليه ، أخرجه أبو داود .

— الثانية غسل اليدين —

عن أبي هريرة رضى الله عنه . ان النبي صلى الله عليه وسلم قال : اذا استيقظ أحدكم
من منامه فلا يغمس يده فى الاثناء حتى يغسلها ثلاثا فانه لا يدري أين باتت يده ، أخرجه الستة
وهذا لفظ مسلم * وفي رواية لابى داود . فانه لا يدري أين كانت تطوف يده .

— الثالثة الاستنثار والاستنشاق والمضمضة —

عن أبي هريرة رضى الله عنه . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من توضأ
فليستنثر ومن استجمر فليوتر ، أخرجه الستة الا الترمذي وهذا لفظ البخارى * وفي
رواية مسلم . اذا توضأ أحدكم فليجعل فى أنفه ماء ثم لينثر * وفي أخرى . فليستنشق
بمخريه من الماء ثم لينثر * وفي أخرى لهما والنسائي . اذا استيقظ أحدكم من منامه
فليستنثر ثلاث مرات فان الشيطان يبیت على خياشيمه .

وعن عبد الله بن زيد رضي الله عنه . قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مضمض واستنشق من كف واحد فعل ذلك ثلاثاً ، أخرجه الترمذى .
 وعن طلحة بن مصرف عن أبيه عن جده رضي الله عنه . قال : دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يتوضأ والماء يسيل من وجهه ولحيته على صدره فرأيتَه يفصل بين المضمضة والاستنشاق ، أخرجه أبو داود .
 وعن علي رضي الله عنه . أنه : دعا بوضوء فمضمض واستنشق وثر يده اليسرى ثم قال هكذا طهروني الله صلى الله عليه وسلم ، أخرجه النسائي .

— الرابعة تحليل اللحية والاصابع —

عن عثمان بن عفان رضي الله عنه . ان النبي صلى الله عليه وسلم : كان يخلل لحيته ، أخرجه الترمذى وصححه .
 وعن أنس رضي الله عنه . ان النبي صلى الله عليه وسلم : كان اذا توضأ أخذ كفاً من ماء فيدخله تحت حنكته ويخلل به لحيته ويقول هكذا أمرني ربي عز وجل ، أخرجه أبو داود .
 وعن المستورد بن شداد رضي الله عنه . قال : رأيت النبي صلى الله عليه وسلم اذا توضأ بذلك اصابع رجليه بخصره ، أخرجه أبو داود والترمذى .
 وعن لقيط بن صبرة رضي الله عنه . قال : قلت يا رسول الله أخبرني عن الوضوء ؟ قال أسبغ الوضوء واخلل بين الاصابع وبالغ في الاستنشاق الا ان تكون صائماً ، أخرجه أصحاب السنن «اسبغ الوضوء» اتمامه واقاضه الماء على الاعضاء تاماً كاملاً و زيادة على مقدار الواجب .

— الخامسة مسح الاذنين —

عن الربيع بنت معوذ رضي الله عنها . قالت : توضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم فأدخل أصبعه في جحرى أذنيه ، أخرجه أبو داود .

وعن نافع . قال : كان ابن عمر يأخذ الماء باصبعيه لاذنيه ، أخرجه مالك .

— السادسة اسباغ الوضوء —

عن أبي هريرة رضي الله عنه . ان النبي صلى الله عليه وسلم قال : ان أمتي يدعون يوم القيامة غرا محجلين من آثار الوضوء فمن استطاع منكم ان يطيل غرته فليفعل * وفي أخرى . ان أباهريرة رضي الله عنه . توضأ فغسل وجهه ويديه حتى كاد يبلغ المنكبين ثم غسل رجله حتى رفع الى الساقين ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ان أمتي يأتون يوم القيامة غرافذ كرا الحديث ، أخرجه الشيخان والنسائي وهذا لفظ الشيخين * ولمسلم في أخرى . قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تبلغ الحلية من المؤمن حيث يبلغ الوضوء الغرة والتججيل يياض في وجه الفرس وقوائمه وذلك مما يحسنه ويزينه فاستعاره للانسان وجعل أثر الوضوء في الوجه واليدين والرجلين كالبياض الذي هو للفرس .

— السابعة في مقدار الماء —

عن أنس رضي الله عنه . قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم : يغتسل بالصاع الى خمسة أمدادو يتوضأ بالمد * وفي رواية بخمسة مكايك ويتوضى بمكوك * وفي أخرى . بخمسة مكاي ، أخرجه الخمسة وهذا لفظ الشيخين * وفي رواية الترمذي . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : يجزى في الوضوء رطلان من ماء * وعند أبي داود . وكان يتوضأ باناء بسع رطلين و يغتسل بالصاع « المكوك » المد .

وعن سفينة رضي الله عنه . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغتسله الصاع من الماء من الجنابة ويوضيه المد ، أخرجه مسلم والترمذي .

وعن أم عمارة رضي الله عنها . ان النبي صلى الله عليه وسلم : توضأ فأتى باناء فيه ماء قدو ثلثي المد ، أخرجه أبو داود والنسائي * وزاد . قال شعبة فاحفظ انه غسل ذراعيه وجعل بذلكهما وجعل بمسح أذنيه باطنهما ولا أحفظ انه مسح ظاهرهما .

وعن عبد الله بن زيد رضي الله عنه . قال : جاء نرسول الله صلى الله عليه وسلم فأخرجنا

له ماء في تور من صفر فتوضأ ، أخرجه ابوداود .
 وعن أبي بن كعب رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ان للوضوء
 شيطانا يقال له الوهان فاتقوا وسوا من الماء ، أخرجه الترمذى .

— الثامنة المنديل —

عن عائشة رضي الله عنها . قالت : كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم خرقة ينشف
 بها بعد الوضوء ، أخرجه الترمذى .
 وعن معاذ رضي الله عنه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا توضأ مسح
 وجهه بطرف ثوبه ، أخرجه الترمذى .

— التاسعة الدعاء والتسمية —

عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا صلاة لمن
 لا وضوء له . ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه ، أخرجه ابوداود .
 وعن رباح بن عبد الرحمن بن أبي سفيان بن حويطب عن جده عن أبيها . قال سمعت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه ، أخرجه الترمذى .
 وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :
 من ذكر الله تعالى أول وضوءه طهر جسده كله ! واذا لم يذكر اسم الله لم يطهر منه الا موضع
 الوضوء ، أخرجه رزين .
 وعن أبي موسى رضي الله عنه . قال : أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يتوضأ
 فسمعته يقول : اللهم اغفر لي ذنبي ووسع لي في داري وبارك لي في رزقي ، أخرجه رزين .

— الباب الخامس في الاحداث الناقضة للوضوء وفيه ستة فروع —

﴿ الاول في الخارج من السيلين وغيرهما وهو أربعة أنواع ﴾

« الاول الريح »

عن أبي هريرة رضي الله عنه . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لا وضوء الا

من صوت أو ريح * وفي رواية . اذا كان أحدكم في المسجد فوجد ريحاً بين أليتيه فلا يخرج حتى يسمع صوتاً أو يجدر يرحاً ، أخرجه مسلم وأبو داود والترمذي وهذا اللفظ الترمذي * ولمسلم . اذا وجد أحدكم في بطنه شيئاً فأشكك عليه أخرج أم لا فلا يخرج من المسجد حتى يسمع صوتاً أو يجدر يرحاً * وعند أبي داود . اذا كان أحدكم في الصلاة فوجد حركه في دبره أحدث أو لم يحدث فأشكك عليه فلا ينصرف حتى يسمع صوتاً أو يجدر يرحاً .

وعن عبد الله بن زيد رضي الله عنه . قال : شكى الى النبي صلى الله عليه وسلم الرجل يخيل اليه انه يجده في الصلاة ؟ قال : لا ينصرف حتى يسمع صوتاً أو يجدر يرحاً ، أخرجه الخمسة الا الترمذي * وزاد أبو داود في رواية . اذا دخل أحدكم المسجد فوجد شيئاً بين أليتيه فلا يخرج حتى يسمع فشيئها أو طينها « الفشيش » خروج ريح من نحو السقاء أراد صوت الريح التي تخرج من الانسان .

وعن علي بن طلق رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا فسا أحدكم في الصلاة فليتنصرف فليتوضأ وليعد الصلاة ، أخرجه أبو داود وهذا اللفظ * والترمذي ولفظه أنى اعرابى فقال يا رسول الله : الرجل منا يكون في القلاة وتكون معه الرويحة ويكون في الماء قلة ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا فسا أحدكم فليتوضأ ولا تأتوا النساء في اعجازهن . فان الله لا يستحي من الحق .

— الثاني المذى —

عن محمد بن الحنفية . قال قال علي رضي الله عنه : كنت رجلاً مذاء فاستحييت أن أسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم لمكان أبنته ! فأمرت المقداد بن الاسود رضي الله عنه فسأله ؟ فقال : يغسل ذكره ويتوضأ ، أخرجه الستة وهذا اللفظ الشيخين * وفي رواية مالك وأبي داود عن المقداد . ان علياً رضي الله عنه أمره أن يسأل له رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل اذا دنا من امرأته نفرج منه المذى ماذا عليه ؟ قال علي : فان عندى ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا أستحي أن أسأله . قال المقداد : فسألت رسول الله

صلى الله عليه وسلم عن ذلك ؟ فقال : اذا وجد أحدكم ذلك فليتوضح فرجه بالماء وليتوضأ وضوءه للصلاة * زاد أبو داود في أخرى . ليغسل ذكره وأثيبيه * وله في أخرى . قال على رضى الله عنه : كنت رجلاً مذاء فجعلت أغتسل حتى تشقق ظهري ! فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم أو ذكر له ؟ فقال لا تفعل اذا رأيت المذى فاغسل ذكرك وتوضأ وضوءك للصلاة فاذا انضحت الماء فاغتسل .

وعن سهل بن حنيف رضى الله عنه . قال : كنت ألقى من المذى شدة وعناء وكنت أكثر منه الاغتسال . فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم ! فقال : إنما يجزئك من ذلك الوضوء . فقلت يا رسول الله : كيف بما يصيب الثوب منه ؟ فقال : يكفيك أن تأخذ كفاً من ماء فتتوضح به حيث ترى انه أصاب من ثوبك ، أخرجه أبو داود والترمذى .
وعن عبد الله بن سعد الانصارى رضى الله عنه . قال : سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عما يوجب الغسل وعن الماء يكون بعد الماء ؟ فقال ذلك المذى . وكل غسل بمذى فتغسل من ذلك فرجك وأثيبيك وتوضأ وضوءك للصلاة ، أخرجه أبو داود .
وعن عمر رضى الله عنه . قال : انى لاجده يتحد رمنى مثل الحريرة . فاذا وجد أحدكم ذلك فليغسل ذكره وليتوضأ وضوءه للصلاة بعنى المذى ، أخرجه مالك .

— الثالث القى —

عن أبي الدرداء رضى الله عنه . ان النبي صلى الله عليه وسلم : فاه وكان صائماً فتوضأ ! قال له معدان : ولقيت ثوبان رضى الله عنه . فى مسجد دمشق فسألته ؟ فقال صدق وأنا صببت له وضوءه ، أخرجه أبو داود والترمذى .

— الرابع الدم —

عن المسور . انه دخل على عمر بن الخطاب رضى الله عنه : من الليلة التى طعن فيها فايقظ عمر للصلاة الصبح . فقال عمر : نعم ولا حظ فى الاسلام لمن ترك الصلاة . فصلى عمر وجرحه يشعب دماً ، أخرجه مالك « يشعب » بسيل .

وعن جابر رضى الله عنه . قال : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة ذات الرقاع فصاب رجل امرأة رجل من المشركين فحلف لا أنتهى حتى أهرى قدامن أصحاب محمد فخرج يتبع أثر النبي صلى الله عليه وسلم . فنزل النبي صلى الله عليه وسلم منزلا فقال : من رجل يكلؤنا . فانتدب رجل من المهاجرين ورجل من الانصار . فقال : كونا بقم الشعب . فلما خرج الرجلان الى قم الشعب اضطجع المهاجرى وقام الانصارى يصلى . فأتى الرجل فلما رأى شخصه عرف أنه رثية فرمى بسهم فوضعه فيه فزعه حتى رمى بثلاثة أسهم ثم ركع وسجد ثم اتبته صاحبه فلما عرف أنهم قد نذروا به هرب ! ولما رأى المهاجرى ما بالانصارى من الدماء . قال : سبحان الله ألا أنبهتني أول مارماك ؟ قال : كنت في سورة أقرأها فلم أحب أن أقطعها ، أخرجته أبو داود « الانتداب » الاجابة الى ما يؤمر به الانسان « والرثية » الذى يحفظ القوم ويأتهم بخير العدو ولئلا يهجم عليهم .

— الفرع الثانى فى لمس المرأة والفرج وفيه نوعان —

﴿ الاول فى لمس المرأة ﴾

عن عائشة رضى الله عنها . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل امرأة من نسائه ثم خرج الى الصلاة ولم يتوضأ . قال عروة : فقلت لها ومن هي الا أنت فضحكت ، أخرجته أصحاب السنن .

وعن ابن عمر رضى الله عنهما . انه كان يقول : قبله الرجل امرأة وجسها بيده من الملاسة فن قبل امرأته أو جسها بيده فعليه الوضوء . ومثله عن ابن مسعود ، أخرجته مالك .
وعن أبى بن كعب رضى الله عنه . أنه قال يا رسول الله اذا جامع الرجل امرأته فلم ينزل ؟ قال : يغسل مامس المرأة منه ثم يتوضأ ويصلى ، أخرجته الشيخان .

— الثانى لمس الذكر —

عن طلق بن على رضى الله عنه . قال : قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء رجل كأنه بدوى فقال يا رسول الله : ماترى فى مس الرجل ذكره بعد ما يتوضأ ؟ قال وهل

هو الا مضغ منه أو قال بضعة منه ، أخرجه أصحاب السنن واللفظ لغير الترمذى .
 وعن بسرة بنت صفوان رضى الله عنها . ان النبي صلى الله عليه وسلم قال : من مس ذكره
 فلا يصلى حتى يتوضأ ، أخرجه الاربعة وهذا اللفظ الترمذى .
 وعن مصعب بن سعد بن أبى وقاص رضى الله عنه . قال : كنت أمسك المصحف على
 سعد بن أبى وقاص فاحتككت . فقال سعد : لعلك مسست ذكرك ؟ قلت نعم . قال قم
 فتوضأ فتوضأت ثم رجعت ، أخرجه مالك .
 وعن نافع . قال : كنت مع ابن عمر رضى الله عنهما . فى سفر فرأيت بعد أن طلعت
 الشمس توضأ ثم صلى . فقلت له ان هذه الصلاة ما كنت تصلها ؟ فقال انى بعد أن توضأت
 لصلاة الصبح مسست فرجى ثم نسيت أن أتوضأ فتوضأت وعدت لصلاتى ،
 أخرجه مالك .

— الفرع الثالث فى النوم والاعماء والغشى —

عن أنس رضى الله عنه . قال : كان أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ينامون ثم يصلون
 ولا يتوضؤون . قيل لتنادة سمعته من أنس قال : أى والله ، أخرجه مسلم وهذا اللفظ وأبو
 داود والترمذى .
 عن ابن عمر رضى الله عنهما . انه كان ينام جالساً ثم يصلى ولا يتوضأ ، أخرجه مالك .
 وعن على رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : العينان وكاء السه
 فمن نام فليتوضأ ، أخرجه أبو داود «الوكاء» ما يشد به رأس القرية ونحوه «السه» الاست
 وقيل حلقة الدبر .
 وعن ابن عباس رضى الله عنهما . انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم نام وهو ساجد
 حتى غط ونفخ ، ثم قام يصلى فقلت يا رسول الله انك قد نمت . قال : أن الوضوء لا يجب الا
 على من نام مضطجماً فانه اذا اضطجع استرخت مفاصله ، أخرجه أصحاب السنن وهذا
 لفظ الترمذى .

وعن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة . قال : دخلت على عائشة رضي الله عنها فقلت لها ألا تجد نبي عن مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت بلى ثقل النبي صلى الله عليه وسلم فقال : أصلي الناس قلنا لا وهم ينتظرونك يا رسول الله قال : ضعوا لي ماء في الخضب قالت ففعلنا فاغتسل ثم ذهب لينوء فأغمى عليه ثم أفاق فقال أصلي الناس فقلنا لا وهم ينتظرونك يا رسول الله قال ضعوا لي ماء في الخضب ففعلنا فاغتسل ثم ذهب لينوء فأغمى عليه ثم أفاق فقال أصلي الناس فقلنا لا وهم ينتظرونك يا رسول الله قالت والناس عكوف ينتظرون رسول الله صلى الله عليه وسلم لصلاة عشاء الآخرة ، أخرجه الشيخان وهو طرف من حديث طويل أخرجه وسيجيء في حرف الميم في ذكر وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم من كتاب الموت «الخضب» المكن والاجانة . وقوله « لينوء » أي لينهض ليقوم .

وعن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها . أنها قالت : في صلاة الكسوف قمت حتى تجلاني العشى وجعلت أصب فوق رأسي ماء قال عروة رحمه الله ولم تتوضأ ، أخرجه الشيخان .

— الفرع الرابع في أكل مامسته النار وهو نوعان —

(الأول في الوضوء)

عن أبي هريرة رضي الله عنه . أنه وجد عبد الله بن قارظ يتوضأ على المسجد . فقال : إنما يتوضأ من أنوار أقطأ كلنم إلا في سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : توضؤا ممامست النار ، أخرجه الخمسة إلا البخاري وهذا اللفظ مسلم * وله عن عائشة مثله « الأنوار » جمع نور وهي قطعة من الأقط وهو لبن جامد مستحجر .

(الثاني في ترك الوضوء)

عن ابن عباس رضي الله عنهما . أن النبي صلى الله عليه وسلم : أكل كتف شاة وصلّى ولم يتوضأ ، أخرجه الستة إلا الترمذي وهذا اللفظ الشيخين * وللبخاري في أخرى أنه انتشل عرقاً من قدر * ولمسلم أنه اتهمش من كتف ثم صلى ولم يتوضأ « انتشل العرق » أخذه بيده من

القدر «والعرق» العظم إذا كان عليه لحم «واتهش اللحم» بشين معجمة وغير معجمة أخذه بمقدم أسنانه .

وعن عمر وبن أمية رضي الله عنه . انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يحتر من كتف شاة بيده فدعى الى الصلاة فألقى السكين الذي يحتر به ثم قام فصلى ولم يتوضأ ، أخرجه الشيخان والترمذي وهذا لفظ الشيخين

وعن جابر رضي الله عنه . قال : خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم وانامعه فدخل على امرأة من الانصار فذبحت له شاة وأنت بقناع من رطب فاكل منه ثم توضأ للظهر وصلى ثم انصرف فأنته بعلافة من علافة الشاة فاكل ثم صلى العصر ولم يتوضأ ، أخرجه الاربعة وهذا لفظ الترمذي «ولابى داود والنسائي» قال كان آخر الامر من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما غيرت النار «القناع» الطبق «والعلافة» بقية الشيء .

وعن عبيد بن عمارة المرادى . قال : قدم علينا مصر عبد الله بن الحارث بن جزء رضي الله عنه . من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فسمعته يحدث في المسجد بمصر قال : لقد رأيتني سابع سبعة أو سادس ستة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في دار رجل فر بلال رضي الله عنه . فتأدى بالصلاة فخرجنا فررنا برجل و برمته على النار . فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : أطابت برمتك قال نعم بابي أنت وأمي فتناول منها بضعة فلم يزل يملكها حتى أحرم بالصلاة وأنا أنظر اليه ، أخرجه أبو داود .

وعن سويد بن النعمان رضي الله عنه . قال : خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم عام خيبر حتى اذا كنا بالصهباء وهي من أدنى خيبر صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم العصر فلما صلى دعا بالاطعمة فلم يؤت الا بسويق فأمر به فثرى فأكل وأكلنا ثم قام الى المغرب فمضمض ومضمضنا ولم يتوضأ ، أخرجه البخارى ومالك والنسائي «ثرى» أى بل بالماء .

وعن أنس رضي الله عنه . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم شرب لبنا فلم يمتضمض ولم يتوضأ وصلى ، أخرجه أبو داود .

— الفرع الخامس في لحوم الابل —

عن جابر بن سمرة رضى الله عنه . ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم أتوضأ من لحوم الغنم؟ قال : ان شئت فتوضأ وان شئت فلا تتوضأ . قال : أتوضأ من لحوم الابل؟ قال نعم فتوضأ من لحوم الابل . قال : أصلي في مراض الغنم؟ قال نعم . قال : أصلي في مبارك الابل قال : لا ، أخرجه مسلم ولا بن داود والترمذى عن البراء رضى الله عنه . لانصلوا في مبارك الابل فانها من الشياطين وسئل عن مراض الغنم . فقال : صلوا فيها فانها بركة .

— الفرع السادس في أحاديث متفرقة —

عن ابن مسعود رضى الله عنه . قال : كنا لا نتوضأ من مؤطىء ولا نكف شعرا ولا نوبا أخرجه أبو داود «الموطىء» ما يوطأ في الطريق من الأذى .
وعن أبي هريرة رضى الله عنه . قال : بينما رجل يصلي مسبلا ازاره . قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذهب فتوضأ فذهب فتوضأ ثم جاء . فقال رجل : يا رسول الله مالك أمرته ان يتوضأ فقال : انه كان يصلي وهو مسبل ازاره وان الله لا يقبل صلاة رجل مسبل ازاره ، أخرجه أبو داود .

— الباب السادس في المسح على الخفين —

عن المغيرة بن شعبة رضى الله عنه . قال : كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا مغيرة خذ الادوية فأخذتها فانطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى تواري عنى ففضى حاجته وعليه جبة شامية فذهب ليخرج يده من كمها فضاقت فأخرج يده من أسفلها فصببت عليه فتوضأ وضوءه للصلاة ومسح على خفيه ثم صلى ، أخرجه الستة . وفي أخرى قال فاهويت لانزع خفيه فقال دعهما فاني أدخلتهما طاهرتين فمسح عليهما هذا اللفظ الشيخين . ولمسلم رحمه الله في أخرى ان النبي صلى الله عليه وسلم مسح على الخفين ومقدم رأسه وعلى عمامته

ولأبي داود في أخرى . أن النبي صلى الله عليه وسلم مسح على الخفين فقلت يا رسول الله نسيت . فقال : بل أنت نسيت بهذا أمرني ربي عز وجل .

وعن بلال رضي الله عنه . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم : مسح على الخفين والخمار ، أخرجه الخمسة إلا البخاري * وفي أخرى لأبي داود كان صلى الله عليه وسلم يخرج لحاجته فأتيه بالماء فيتوضأ ويمسح على عمامته وموقيه .

وعن أبي عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر . قال : سألت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما عن المسح على الخفين فقال : الستة يا ابن أخي . وسألته عن المسح على العمامة فقال : أمس الشعر ، أخرجه الترمذي .

وعن جرير رضي الله عنه . أنه توضأ ومسح على خفيه فقيل تفعل هذا . قال : نعم رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بال ثم توضأ ومسح على خفيه ، أخرجه الخمسة . قال الأعمش قال إبراهيم فكان أصحاب عبد الله رضي الله عنهم يعجبهم هذا الحديث لأن أسلام جرير رضي الله عنه كان بعد نزول المائدة هذا لفظ الشيخين * وفي رواية أبي داود . قال : فما يمنعني أن أمسح وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بمسح فقالوا إنما كان ذلك قبل نزول المائدة قال : ما أسلمت إلا بعد نزول المائدة .

وعن بريدة رضي الله عنه . أن النبي صلى الله عليه وسلم : صلى الصلوات يوم الفتح بوضوء واحد ومسح على خفيه فقال عمر رضي الله عنه : لقد صنعت اليوم شيئاً لم تكن تصنعه . فقال عمداً صنعته يا عمر ، أخرجه الخمسة إلا البخاري وليس في رواية الترمذي والنسائي ذكر المسح .

وعن المغيرة رضي الله عنه . قال توضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم : ومسح على الجوربين والتعلين ، أخرجه أبو داود والترمذي وصححه وقال أبو داود . وكان ابن مهدي لا يتحدث بهذا الحديث لأن المعروف عن المغيرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم مسح على الخفين . قال وروى هذا عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه عن النبي صلى

الله عليه وسلم . انه مسح على الجوربين وليس بالمتصل ولا بالقوى . قال أبو داود : ومسح على الجور بين علي بن أبي طالب وابن مسعود والبراء بن عازب وأنس بن مالك وأبو امامة وسهل بن سعد وعمرو بن حريث وروى ذلك عن عمر بن الخطاب وابن عباس رضي الله عنهم .

وعن أوس بن أوس الثقفي رضي الله عنه . قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى كظامة قوم بعني الميضأة فتوضأ ومسح على نعليه وقدميه ، أخرجه أبو داود «الكظامة» أيارمتقاربة بعضها من جور في بعض «والميضأة» الأناء الذي يتوضأ منه كالداوة .

وعن المغيرة رضي الله عنه . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم : كان يمسح على أعلى الخف وأسفله ، أخرجه أصحاب السنن وهذا اللفظ الترمذي * وعند أبي داود . ان النبي صلى الله عليه وسلم مسح على ظهر الخفين * وفي أخرى للترمذي مثله .

وعن علي رضي الله عنه . انه قال : لو كان الدين بالرأى لكان أسفل الخف أولى بالمسح من أعلاه ولكن رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح أعلاه ، أخرجه أبو داود * وفي رواية . قال رأيت عليا رضي الله عنه توضأ فغسل ظاهر قدميه ، وقال لولا اني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله وساق الحديث * وفي أخرى . ما كنت أرى باطن القدمين إلا أحق بالغسل حتى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح على ظاهر خفيه .

وعن شرح بن هاني * . قال : أتيت عائشة رضي الله عنها أسأله عن المسح على الخفين فقالت عليك باين أبي طالب رضي الله عنه فأسأله فانه كان يسافر مع النبي صلى الله عليه وسلم فسأله . فقال جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة أيام ولياليهن للمسافر ويوما وليلة للمقيم ، أخرجه مسلم والنسائي .

وعن صفوان بن عسال رضي الله عنه . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يامرنا اذا كنا مسافرين ان لا نزع خفافنا ثلاثة أيام ولياليهن إلا من جنابة ولكن من بول وغائط ونوم ، أخرجه الترمذي وصححه والنسائي واللفظ للنسائي * وعند الترمذي . اذا كنا سفرا .

وعن أبي بن عمارة رضى الله عنه . وكان قد صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى القبلتين : انه قال يا رسول الله ، امسح على الخفين قال نعم قال يوم اقال ويومين قال وثلاثة قال نعم وما شئت ، أخرجه أبو داود * وفي رواية قال حتى يبلغ سبعا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم ما بدالك ، وقد اختلف في اسناده وليس بقوى .

وعن خزيم بن ثابت رضى الله عنه . ان النبي صلى الله عليه وسلم قال : المسح على الخفين للمسافر ثلاثة أيام وللمقيم يوماً وليلة ولو استردناه لزدنا ، أخرجه أبو داود والترمذى .

— الباب السابع في التيمم —

عن عائشة رضى الله عنها . قالت : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض أسفاره حتى اذا كنا بالبيداء أو بذات الجيش انقطع عقدي فأقام رسول الله صلى الله عليه وسلم على التماسه واقام الناس معه وليسوا على ماء وليس معهم ماء فأتى الناس الى أبي بكر رضى الله عنه فقالوا ألا ترى الى ما صنعت عائشة أقامت برسول الله صلى الله عليه وسلم وبالناس معه وليسوا على ماء وليس معهم ماء . فجاء أبو بكر ورسول الله صلى الله عليه وسلم واضع رأسه على نخذي قد نام فقال حبست رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس وليسوا على ماء وليس معهم ماء قالت فعاتبني أبو بكر وقال ما شاء الله ان يقول وجعل بطن يده في خاصرتي فما بمنعني من التحرك الا مكان رسول الله صلى الله عليه وسلم على نخذي فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أصبح على غير ماء فأنزل الله تعالى آية التيمم فتهيموا . قال أسيد بن حضير وهو أحد النقباء : ما هي أول بركتكم يا آل أبي بكر قال فبعثنا البعير الذي كنت عليه فوجدنا المقد تحتة ، أخرجه الستة الا الترمذى وهذا القبط الشيخين * وفي رواية أبي داود . قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم أسيد بن حضير وأنا سامعه في طلب قلادة أضلتها عائشة رضى الله عنها فحضرت الصلاة فصالوا بغير وضوء فأتوا النبي صلى الله عليه وسلم فذكروا له ذلك فانزلت آية التيمم * زاد في رواية فقال لها أسيد برحمك الله ما نزل بك أمر تكرهينه الا جعل الله فيه للمسامين ولك فرجا « النقباء » جمع نقيب وهو المقدم على جماعة يكون

أمرهم مردودا اليه كالعرف وأكبر منه والمراد بالثقباء هنا سبأق الانصار الى الاسلام في العقبة جعلهم النبي صلى الله عليه وسلم تقباء على قومهم وكان أسيد منهم .
وعن عمار بن ياسر رضى الله عنه . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم : عرس بأولات الجيش ومعه عائشة رضى الله عنها فاقطع عقد لها من جزع أظفار فحس الناس ابتغاء عقدها حتى اذا أضاء الفجر وليس مع الناس ماء قال فتغيط لها أبو بكر رضى الله عنه وقال حبست الناس وليس معهم ماء . فأنزل الله على رسوله رخصة التطهر بالصعيد الطيب فقام المسامون مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فضر بوايديهم الارض ثم رفعوا أيديهم ولم يقبضوا من التراب شيئا فمسحوا وجوههم وأيديهم الى المناكب ومن بطون أيديهم الى الآباط ، أخرجه أبو داود والنسائي * زاد أبو داود . قال ابن شهاب في حديث ولا يعتبر بهذا الناسى قال أبو داود وكذلك رواه ابن اسحاق قال فيه عن ابن عباس رضى الله عنهما واذ كرضرتين * وفي رواية للنسائي . ولم يقبضوا من التراب شيئا * وفي أخرى لابن داود أنهم مسحوا وهم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصعيد لصلاة الفجر فضر بوايديهم بالصعيد ثم مسحوا التراب بوجوههم مسحة واحدة ثم عادوا فضر بوايديهم بالصعيد مرة أخرى فمسحوا بأيديهم كلها الى المناكب والآباط من بطون أيديهم * وله في أخرى . قال ابن الليث الى ما فوق المرفقين . «جزع ظفار . وجزع أظفار» فأما ظفار بوزن قطام فهو مدينة باليمن ينسب الجزع اليها ، وأما اظفار فهو اسم لنوع من الجزع يعرفونه «والصعيد» التراب وقيل وجه الارض والمراد «بالطيب» الطاهر منه .

وعن شقيق . قال كنت عند عبد الله وأبي موسى رضى الله عنهما فقال : أبو موسى أرأيت يا أبا عبد الرحمن لو ان رجلا أجنب فلم يجد الماء شهرا كيف يصنع بالصلاة فقال لا يتم وان لم يجد الماء شهرا . فقال أبو موسى : كيف بهذه الآية في سورة المائدة «فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا» قال عبد الله لو رخص لهم في هذه الآية لا وشك اذا برد عليهم الماء ان يتيمموا بالصعيدا طيبا قلت انما كرهتم هذا لذا قال نعم . فقال أبو موسى لعبد الله : ألم تسمع قول عمار لعمر رضى الله عنهما بمعنى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأجنبت فلم أجد الماء فتمرغت

في الصميد كما تنمرغ الدابة ثم أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت له ذلك فقال إنما كان يكفيك أن تصنع هكذا وضرب بكنهه ضربة على الأرض ثم تقضها ثم مسح بها ظهر كفه بشماله أو ظهر شماله بكفه ثم مسح بهما وجهه ، أخرجه الخمسة إلا الترمذى * وعند مسلم . إنما كان يكفيك أن تقول بيديك هكذا ثم ضرب بيده الأرض ضربة واحدة ثم مسح الشمال على اليمين وظاهر كفه ووجهه . قال عبد الله : أو لم تر عمر لم يفتح بقول عمار رضي الله عنهما * وفي أخرى . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إنما يكفيك أن تقول هكذا . وضرب بيده الأرض فقبض بيده فمسح وجهه وكفيه ، وهذا لفظ الشيخين . وعن عبد الرحمن بن أبيزى . أن رجلا أتى عمر رضي الله عنه فقال : انى أجنت ولم أجد ماء ؟ فقال له : لا تصل . فقال عمار : أما تذكر يا أمير المؤمنين إذا أنا وأنت في سرية فاصابنا بتناجنا فلم نجد الماء . فاما أنت فلم تصل وأما أنا فتمسكت في التراب وصليت . فقال صلى الله عليه وسلم : إنما كان يكفيك أن تضرب بيدك الأرض ثم تنفخ ثم مسح بهما وجهك وكفيك . فقال عمر : اتق الله يا عمار ! فقال : ان شئت لم أحدث به فقال نوليك ما نوليت ، أخرجه الخمسة إلا الترمذى وهذا لفظ الشيخين * وعند أبي داود . إنما كان يكفيك أن تقول هكذا : وضرب بيديه الأرض ثم تقضهما ثم مسح بهما وجهه وبيده الى نصف الذراع * وفي أخرى له . ولم يبلغ المرفقين ضربة واحدة * وفي أخرى له . الى المرفقين وأخرج الترمذى من هذا الحديث . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره بالتيمم للوجه والكفين قال وقد روى عنه انه قال : تيمم مع النبي صلى الله عليه وسلم الى المناكب والأباط « السرية » قطعة من الجيش تبلغ أربع مائة . وقوله « نوليك ما نوليت » أى نكلك الى ما قلت ونرد اليك ما وليته نفسك ورضيت لها به .

وعن عمران بن حصين رضي الله عنهما . قال : رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا معزلا لم يصل مع القوم . فقال يا فلان : ما منعك أن تصلى مع القوم ؟ فقال يا رسول الله أصابني جنابة ولا ماء . قال : عليك بالصعيد فإنه يكفيك ، أخرجه الشيخان والنسائي وهذا لفظهم .

وعن أبي ذر رضى الله عنه . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ان الصعيد الطيب وضوء المسلم وان لم يجده الماء عشر سنين فاذا وجد الماء فليمسسه بشرته فان ذلك خيراً ، أخرجه أصحاب السنن وهذا لفظ الترمذى .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . انه قال : وقد سئل عن التيمم ان الله تعالى قال في كتابه حين ذكر الوضوء « فاغسلوا وجوهكم وأيديكم الى المرافق » وقال في التيمم « فامسحوا بوجوهكم وأيديكم » وقال « والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما » وكان السنة في القلع الكفين . انما هو الوجه والكفين يعنى التيمم ، أخرجه الترمذى .

وعن طارق . ان رجلاً أجنب فلم يصل فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر له ذلك ؟ فقال : أصبت . فاجنب آخر فتيمم وصلى فاتاه فقال نحو ما قال للآخر يعنى أصبت ، أخرجه النسائى .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . قال : أصاب رجلاً جرح على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم احتلم فامر بالاغتسال فاغتسل فمات ! فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال : قتلوه قتلهم الله ! ألم يكن شفاء العى السؤال . انما كان يكفيه أن يتيمم وأن يعصب على جرحه خرقة ثم يمسح عليها ويغسل سائر جسده ، أخرجه أبو داود .

وعن عمرو بن العاص رضى الله عنه . قال : احتلمت فى ليلة باردة فى غزوة ذات السلاسل فاشفقت ان اغتسلت أن أهلك فتيممت ثم صليت باصحابى الصبح فذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم . فقال يا عمرو : صليت باصحابك وأنت جنب ! فاخبرته بالذى منعى عن الاغتسال وقلت انى سمعت الله عز وجل يقول : « ولا تقتلوا أنفسكم ان الله كان بكم رحيماً » فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يقل شيئاً ، أخرجه أبو داود .

وعن أبي سعيد رضى الله عنه . قال : خرج رجلان فى سفر فحضرت الصلاة وليس معهما ماء فتيمما صعيداً طيباً فصليا . ثم وجدا الماء فى الوقت فاعادا أحدهما الصلاة والوضوء ولم يعد الاخر ثم أتيا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك فقال للذى لم يعد أصبت السنة وأجزأتك صلاتك . وقال للذى توضأ : وأعاد لك الاجر مرتين ، أخرجه أبو داود والنسائى .

وعن ابن عمر رضى الله عنهما . أنه : أقبل من أرضه بالجرف فحضرت الصلاة بمر بد النعم فتيمم وصلى ثم دخل المدينة والشمس مرتفعة فلم يعد * وفي رواية عن نافع . أنه أقبل هو وابن عمر رضى الله عنهما من الجرف حتى إذا كانا بالمريد نزل عبد الله فتيمم صعيداً طيباً فمسح بوجهه ويديه الى المرفقين ثم صلى ، أخرجه مالك قلت وأخرجه البخارى في ترجمة والله أعلم .

— الباب الثامن في الغسل وفيه ستة فصول —

﴿ الفصل الاول في غسل الجنابة ﴾

عن أبي هريرة رضى الله عنه . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : اذا جلس بين شعبها الاربع ثم جهدها فقد وجب الغسل * زاد في رواية . وان لم ينزل ، أخرجه الخمسة الا الترمذى وهذا لفظ الشيخين * وعند أبي داود بعد قوله الاربع . فالزق الختان بالختان فقد وجب الغسل * وفي رواية مالك عن عائشة . اذا جاؤا الختان الختان فقد وجب الغسل فعلته أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم فاغتسلنا ، قيل « شعبها الاربع » رجلاها وشفراها وقيل ساقها وبداها ومعنى « جهدها » باسرها .

وعن أبي سعيد رضى الله عنه . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم : أرسل الى رجل من الانصار فجاء ورأسه يقطر . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لعلنا أعجلناك فقال نعم يا رسول الله . قال : فاذا أعجلت أو أقطعت فلا غسل عليك وعليك الوضوء ، أخرجه الشيخان وأبو داود وهذا لفظ الشيخين * وفي أخرى لمسلم . ان النبي صلى الله عليه وسلم قال : انما الماء من الماء * وللنسائي عن أبي أيوب رضى الله عنه مرفوعا . الماء من الماء « الاقحاط » عدم الانزال .

وعن أبي بن كعب رضى الله عنه . قال : انما كان الماء من الماء رخصة في أول الاسلام ثم نهى عنها وقال : انما الماء من الماء في الاحتلام ، أخرجه أبو داود والترمذى وهذا لفظه وصححه .

وعن عائشة رضى الله عنها . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم : سئل عن الرجل يجذب اللبل

ولم يذكر احتلاماً؟ قال يغتسل. وعن الرجل أنه يرى أنه احتلم لا يجد بللاً؟ قال لا يغسل عليه. قالت أم سلمة والمرأة ترى ذلك. أعليها غسل؟ قال نعم. النساء عشقوا الرجال، أخرجه أبو داود والترمذي «الشقيق» المثل والنظير.

وعنها رضي الله عنها. ان أم سليم رضي الله عنها: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل هل عليها من غسل؟ فقال نعم. اذ أرت الماء قالت عائشة رضي الله عنها فقلت لها: تربت يدك. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: دعها يا عائشة وهل يكون الشبه إلا من قبل ذلك. اذ اعلا ماؤها ماء الرجل أشبه الرجل أخواله واذا اعلا ماء الرجل ماءها أشبه الرجل أعمامه، أخرجه مسلم وهذا القظه ومالك وأبو داود والنسائي * ولمسلم في أخرى. ان ماء الرجل غليظ أبيض. وماء المرأة رقيق أصفر. فمن أيهما اعلا أو سبق يكون الشبه. ومعنى قولها « تربت يدك » التعجب والانكار عليها دون الدعاء.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه. ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ان تحت كل شعرة جنابة فاغسلوا الشعر وأتقوا البشر، أخرجه أبو داود والترمذي.

وعن علي رضي الله عنه. ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: من ترك موضع شعرة من جنابة لم يغسلها فعل به كذا وكذا من النار! قال علي رضي الله عنه: فنم عادت رأسي فنم عادت رأسي فنم عادت رأسي ثلاثاً. وكان يحجز شعره، أخرجه أبو داود.

وعن توبان رضي الله عنه. قال: استفتي النبي صلى الله عليه وسلم عن الغسل من الجنابة قال: أما الرجل فلينشر رأسه فليغسله حتى يبلغ أصول الشعر. وأما المرأة فلا عليها أن لا تنقضه لتعرف على رأسها ثلاث غرفات بكفيها، أخرجه أبو داود.

وعن عائشة رضي الله عنها. ان النبي صلى الله عليه وسلم: كان اذا اغتسل من الجنابة بدأ فغسل يديه. ثم يتوضأ كما يتوضأ للصلاة ثم يدخل أصابعه في الماء فيخلل بها أصول الشعر حتى اذا ظن أنه قد أروى بشرته أفاض الماء عليه ثلاث مرات ثم غسل سائر جسده ثم غسل رجله، أخرجه الستة * وفي أخرى. بدأ فغسل يديه قبل أن يدخلها الماء * وفي

أخرى . بدأ بيمينه فصب عليها من الماء ففسلها ثم صب الماء على الأذى الذي به بيمينه وغسل عنه بشماله هذا لفظ الشيخين * وفي رواية أبي داود . قالت عائشة رضي الله عنها : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفيض على رأسه ثلاث مرات ونحن نفيض خمسا من أجل الضفر . وفي رواية للشيخين . قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا اغتسل من الجنابة دعى بشئ نحو الحلاب فاخذ بكفه بدأ بشق رأسه اليمين ثم الأيسر ثم أخذ بكفيه فقال بهما على رأسه * وفي أخرى للبخاري . قالت : كنا إذا أصابت احدنا جنابة أخذت بيدها اليمنى على شقها اليمين وبيدها الأخرى على شقها الأيسر « الحلاب » المحلب وهو الأناء الذي يحلب فيه .

وعن معجونة رضي الله عنها . قالت : سترت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يغتسل من الجنابة فغسل يديه ثم صب بيمينه على شماله فغسل فرجه وما أصابه . ثم مسح بيده على الخائط والأرض ثم توضأ وضوءه للصلاة غير رجله ثم أفاض عليه الماء ثم نحى رجله فغسلها هذا غسله من الجنابة ، أخرج الخمسة .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . ان عمر : سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الغسل من الجنابة ، فقال : يبدأ فيفرغ على يده اليمنى مرتين أو ثلاثا ثم يدخل اليمنى في الأناء ثم يصب بها على فرجه ويده اليسرى على فرجه فيغسل ما هنا لك حتى ينقيه ثم يضع يده اليسرى على التراب ان شاء . ثم يصب على يده اليسرى حتى ينقيها . ثم يغسل يديه ثلاثا ويستنشق ويتمضمض ويغسل وجهه وذراعيه ثلاثا ثلاثا حتى اذا بلغ رأسه لم يمسح وأفرغ عليها الماء ، أخرج النسائي .

وعن أم سلمة رضي الله عنها . قالت : قلت يا رسول الله انى امرأة أشد ضفر رأسى فأقضىه للحبوضة والجنابة . قال : لا انما يكفيك ان تحنى على رأسك ثلاث حثيات ثم تفيض عليك الماء فتطهرين ، أخرج الخمسة الألبخاري وهذا لفظ مسلم « الحنى » أخذ الماء بالسكفين ورميه على الجسد .

وعن عبيد بن عمير الليثي . قال : بلغ عائشة رضي الله عنها ان عبد الله بن عمر يأمر

النساء اذا اغتسلن ان يتغصن رؤسهن . فقالت : يا عجب لابي عمر وهو يا امر النساء ان يتغصن رؤسهن أفلا يا مرهن ان يحلقن لقد كنت أغتسل أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من اناء واحد وما أزيدان أفرغ على رأسي ثلاث افراغات ، أخرجه مسلم « أفرغت الاناء » اذا قلبت ما فيه من الماء .

وعن قتادة رضى الله عنه . ان أنس بن مالك رضى الله عنه حدثهم : ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طاف على نسائه بغسل واحد ، أخرجه الخمسة الامسما .

وعن أبي رافع رضى الله عنه . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم : طاف ذات يوم على نسائه و يغتسل عنده هذه وعند هذه . قال : فقلت له يا رسول الله ألا تجعله غسلا واحدا آخرأ . قال : هذا أزكى وأطيب وأطهر ، أخرجه أبو داود « الزكاه » الطهارة والتهاء .

وعن أبي سعيد الخدرى رضى الله عنه . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : اذا أتى أحدكم أهله ثم بداله ان يعاود فليتوضأ بينهما ، أخرجه الخمسة الا البخارى .

وعن عائشة رضى الله عنها . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم : كان يغتسل ويصلى الركعتين بصلاة الغداة ولا أراد يحدث وضوءاً بعد الغسل ، أخرجه أصحاب السنن .

وعنها رضى الله عنها . قالت : كنت أغتسل أنا والنبي صلى الله عليه وسلم من اناء واحد من قدح يقال له الترق . قال سفيان رحمه الله : الفرق ثلاثة أصع . وفي أخرى عن أبي سامة . قال : دخلت على عائشة رضى الله عنها أنا وأخوها من الرضا عة فسألناها عن غسل رسول الله صلى الله عليه وسلم من الجنابة فدعت باءاء قدر الصاع فاغتسلت و بيننا وبينها ستر فافرغت على رأسها ثلاثا . قالت : وكان أزواج النبي صلى الله عليه وسلم يأخذن من رؤسهن حتى تكون كالوفرة ، أخرجه الخمسة الا الترمذى وهذا لفظ الشيخين « الوفرة » ان يبلغ شعر الرأس الى شحمة الاذن والجمة أطول من ذلك .

وعن محمد الباقر . قال : كنا عند جابر رضى الله عنه وعنده قوم فسألوه عن الغسل ؟ فقال : يكفيك صاع . فقال رجل ما يكفينى : فقال جابر : كان يكفى من هوأ فى منك شعرا وخير منك يعنى النبي صلى الله عليه وسلم ، أخرجه الشيخان والنسائى .

وعن عائشة رضى الله عنها . قالت : كنت أغتسل أنا والنبي صلى الله عليه وسلم من تور من شبيه ، أخرجه أبو داود .

وعن يعلى رضى الله عنه . قال : رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا يغتسل بالبراز فصعد المنبر فحمد الله وأثنى عليه . ثم قال : ان الله حى ستر يحب الحياء والستر فاذا اغتسل أحدكم فليستر ، أخرجه أبو داود والنسائي .

وعن أبي السمع رضى الله عنه . قال : كنت أخدم النبي صلى الله عليه وسلم فكان اذا أراد ان يغتسل . قال : ولنى فأوليه قفائى فاستر به ، أخرجه النسائي .

وعن أم هانى رضى الله عنها . قالت : ذهبت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح فوجدته يغتسل وفاطمة انتهت استره بثوب ، أخرجه مسلم .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . ان النبي صلى الله عليه وسلم : اغتسل فأتى بمسنديل فلم يمسسه وجعل يقول بالماء هكذا ، أخرجه النسائي .

وعن ابن عمر رضى الله عنهما . قال : كانت الصلاة خمسين والغسل من الجنابة سبع مرات وغسل الثوب من البول سبع مرات فلم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأل حتى جعلت الصلاة خمسا وغسل الجنابة مرة وغسل البول من الثوب مرة ، أخرجه أبو داود .

وعن عائشة رضى الله عنها . قالت : ربما اغتسل رسول الله صلى الله عليه وسلم من الجنابة ثم جاء فاستد فأتى فضمته الى وأنا لم أغتسل ، أخرجه الترمذى .

وعنها رضى الله عنها . قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغسل رأسه بالخطمى وهو جنب فيجتزئ بذلك ولا يصب عليه الماء ، أخرجه أبو داود ومعناه انه كان يكتفى بالماء الذى يغسل به الخطمى فقط .

وعنها رضى الله عنها . قالت : كنا نغتسل وعلينا الضماد ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم محلات ومحرمات ، أخرجه أبو داود .

وعن علي رضى الله عنه . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرئنا القرآن على كل حال ما لم يكن جنباً ، أخرجه أصحاب السنن واللفظ للترمذى وصححه وفي أخرى للنسائي .

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج من الخلاء ويقرأ القرآن وياكل اللحم ولم يكن يحجبه من القرآن شيء ليس الجنابة .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . انه لم يرب بالقراءة للجنب بأساً ، أخرجه رزين قلت :
وعلة البخارى والله أعلم .

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان ينام وهو جنب غسل فرجه وتوضا للصلاة ، أخرجه الستة وهذا لفظ البخارى * وفي أخرى لمسلم . كان اذا اراد ان ياكل أو ينام توضأ * وله في أخرى عن عبد الله بن أبي قيس . قال : سألت عائشة رضي الله عنها عن وتر رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر الحديث ؟ وفيه قلت : كيف كان يصنع في الجنابة ؟ كان يغتسل قبل ان ينام أو ينام قبل ان يغتسل ؟ قالت كل ذلك قد كان يفعل فر بما اغتسل ونام ورب بما توضأ فنام . قلت : الحمد لله الذي جعل في الامر سعة * وفي رواية أبي داود عن غضيف بن الخارث . قال : قلت لعائشة رضي الله عنها رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يغتسل من الجنابة في أول الليل أم في آخره ؟ قالت : ربما اغتسل في أول الليل وربما اغتسل في آخره . قلت : الله أكبر الحمد لله الذي جعل في الامر سعة . قلت : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يوتر أول الليل أو آخره ؟ قالت : ربما وتر أول الليل وربما وتر آخره . قلت : الله أكبر الحمد لله الذي جعل في الامر سعة . قلت : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يجهر بالقرآن أم يخفت به ؟ قالت : ربما جهر به وربما خفت به . قلت : الله أكبر الحمد لله الذي جعل في الامر سعة * وفي رواية الترمذى وأبي داود أيضاً . كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينام وهو جنب ولا يمسه ماء قال الترمذى وقدر وى عنها انه كان يتوضأ قبل ان ينام وهو أصبح * وفي رواية النسائي . كان اذا اراد ان ياكل أو يشرب غسل يديه ثم ياكل أو يشرب .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال : ذكر عمر بن الخطاب رضي الله عنه لرسول الله صلى الله عليه وسلم أنه تصيبه الجنابة من الليل . فقال صلى الله عليه وسلم : توضأ واغسل ذكرك ثم نم ، أخرجه الستة وهذا لفظ الشيخين .

وعن نافع . قال : كان ابن عمر رضى الله عنهما . اذا اراد ان ينام أو يطعم وهو جنب غسل وجهه ويديه الى المرفقين ومسح رأسه ثم طعم أو نام ، أخرجته مالك .
وعن أبي هريرة رضى الله عنه . ان النبي صلى الله عليه وسلم لقيه في بعض طرق المدينة وهو جنب فأنخس منه فذهب فاغتسل ثم جاء فقال له أين كنت يا أبا هريرة . فقال كنت جنباً فكرهت ان أجالسك وأنا على غير طهارة . قال : سبحان الله ان المؤمن لا ينجس ، أخرجته الخمسة وهذا اللفظ البخارى «النجس» أى استتر واختفى .

وعن حذيفة رضى الله عنه . ان النبي صلى الله عليه وسلم لقيه وهو جنب فحاده عنه فاغتسل ثم جاء فقال : كنت جنباً ؟ قال : ان المسلم لا ينجس ، أخرجته مسلم واللفظ له وأبوداود والنسائى * وفي رواية النسائى . كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا لقي الرجل من أصحابه مسجحه ودعاه . قال : فرأيت يوماً بكرة فحدثت عنه ثم أتته حين ارتفع النهار . فقال : انى رأيتك فحدثت عنى . فقلت : لانى كنت جنباً فخشيت ان تمسنى . فقال : رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المؤمن لا ينجس «حاد» أى تنحى .

وعن أبي هريرة رضى الله عنه . قال : أقبمت الصلاة وعدلت الصفوف قياماً فخرج الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما قام فى مصلاه ذكر انه جنب . فقال : لنا مكانكم ثم رجع فاغتسل ثم خرج الينا ورأسه يقطر فكبّر وصلى فصلينا معه ، أخرجته الستة الا الترمذى وهذا اللفظ البخارى .

وعن ابن بكرة رضى الله عنه . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل فى صلاة الفجر فأمأ يديه ان مكانكم ثم جاء ورأسه يقطر فصلى بهم * وفي رواية . فلما قضى الصلاة . قال : انما أنا بشر وانى كنت جنباً ، أخرجته أبوداود .

وعن سليمان بن يسار . أن عمر رضى الله عنه : صلى بالناس الصبح ثم غدا الى أرضه بالجرف فوجد فى ثوبه احتلاماً . فقال : انما أصبنا الودك لانت العروق فاغتسل وغسل الاحتلام من ثوبه وعاد لصلاته * وفي رواية بعد قوله احتلاماً . فقال : لقد ابتليت بالاحتلام منذ وليت أمر الناس فاغتسل وغسل ما رأى فى ثوبه من الاحتلام ثم صلى بعد

ارتفاع الضحى ممكنا ، أخرجه مالك .

﴿ الفصل الثاني في غسل الحائض والنفساء ﴾

عن عائشة رضی الله عنها . ان امرأة من الانصار : سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن غسلها من الحيض ؟ فأمرها كيف تغتسل ، ثم قال : خذي فرصة من مسك فتطهري بها . قالت : كيف أنظفها بها ؟ قال : تطهري بها . قالت : كيف قال سبحانه الله تطهري فاجتذبيها الى . فقلت : تتبعي بها أثر الدم ، أخرجه الخمسة الا الترمذي * وفي أخرى . خذي فرصة ممسكة فتوضئي ثلاثا ثم ان النبي صلى الله عليه وسلم استحى وأعرض بوجهه وهذا لفظ الشيخين * ولمسلم في أخرى . ان أسماء وهي بنت شريك رضي الله عنها . سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن غسل الحيض . فقال : تأخذ احدا كن ماءها وسدرها فتطهر فتحسن الطهور فتصب على رأسها فتدلكه دللكا شديد حتى تبلغ شو ون رأسها ثم تصب عليها الماء ثم تأخذ فرصة ممسكة فتطهر بها قالت أسماء وكيف أنظفها بها ؟ قال سبحانه الله ! تطهري بها . قالت عائشة رضی الله عنها : كأنها تخفى ذلك — تتبعي بها أثر الدم . وسألت عن غسل الجنابة . فقال : تأخذ ماء فتطهر فتحسن الطهور أو تبلغ الطهور ، ثم تصب على رأسها فتدلكه حتى يبلغ شو ون رأسها ، ثم تفيض عليها الماء . فقالت عائشة رضی الله عنها : نعم النساء نساء الانصار لم يكن يمنعن الحياء ان يتفقهن في الدين «الفرصة» بكسر الفاء القطعة من صوف أو قطن أو غيره وشو ون الرأس مواصل فتائل القرون وملتهاها والمراد ايصال الماء الى منابت الشعر وبالغة في الغسل .

وعن أمية بن أبي الصلت عن امرأة من بني غفار قد سماها . قالت : أردفتي رسول الله صلى الله عليه وسلم على حقيبته رحله . قالت : فوالله لازل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الصبح فاناخ ونزل عن حقيبته رحله فاذا بهادمي وكانت أول حيضة حضتها . قالت : فتقبضت الى الناقة واستحييت . فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بي ورأى الدم . قال مالك : لعلك تفتت قلت نعم . قال فاصاحي من نفسك ثم خذي انا

من ماء فاطر حتى فيه ملحاً ثم اغسلى ما أصاب الحقيبة من الدم ثم عودى لمركبك . قالت :
 فلما فتح خبير رضح لنا من النقي . قالت : وكانت لا تظهر من حيضة الاجملت في طهورها
 ملحاً وأوصت به ان يجعل في غسلها حين ماتت ، أخرجه أبو داود « نعت المرأة » بضم
 النون وفتحها مع كسر الفاء اذا ولدت وفتح النون فقط اذا حاضت « والرضخ » العطاء
 القليل « والنقي » ما يحصل للمسامين من أموال الكفار وديارهم بغير قتال .

﴿ الفصل الثالث في غسل الجمعة والعيدين ﴾

عن أبي سعيد رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : غسل الجمعة
 واجب على كل محتلم وان يستن وان يمس طيباً ان وجد ، أخرجه الستة الا الترمذي .
 وعن أبي هريرة رضي الله عنه . انه كان يقول : غسل الجمعة واجب على كل محتلم
 كغسل الجنابة ، أخرجه مالك .

وعن البراء رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : حقا على
 المسامين ان يغتسلوا يوم الجمعة وليمس أحدكم من طيب أهله فان لم يجد فالماء له طيب ،
 أخرجه الترمذي .

وعن ابن السباقي . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في جمعة من الجمع : يا معشر
 المسامين ان هذا يوم جعله الله تعالى عيداً فاغتسلوا ومن كان عنده طيب فلا يضره ان يمسه منه
 وعليكم بالسواك ، أخرجه مالك .

وعن ابن عمر وأبي هريرة رضي الله عنهما . قال : بينا عمر رضي الله عنه يخطب
 الناس يوم الجمعة اذ دخل عثمان بن عفان فناداه عمر أية ساعة هذه ؟ فقال أتى شغلت اليوم فلم
 أقرب الى أهلي حتى سمعت التأذين فلم أزد على أن توضأت . فقال عمر رضي الله عنه :
 والوضوء أيضاً وقد علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمرنا بالغسل ، أخرجه
 الستة الا النسائي . وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه . ألم تسمع رسول الله صلى الله عليه
 وسلم يقول : اذا جاء أحدكم الجمعة فليغتسل .

وعن عكرمة . قال : جاء ناس الى ابن عباس رضى الله عنهما فقالوا . أترى الغسل يوم الجمعة واجبا ؟ قال لا . ولكنه أطهر وخير لمن اغتسل ومن لم يغتسل فليس عليه بواجب وسأخبركم كيف بدأ الغسل . كان الناس مجهودين يلبسون الصوف ويعملون على ظهورهم وكان مسجدهم ضيقا كارب السقف انما هو عرش فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم حار وعرق الناس في ذلك الصوف حتى ثارت منهم رياح آذى بذلك بعضهم بعضا فلما وجد رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك الرياح قال يا أيها الناس اذا كان هذا اليوم فاغتسلوا ولئیس أحدكم أفضل ما يجد من دهنه وطيبه . قال ابن عباس ثم جاء الله تعالى بالخير ولبسوا غير الصوف وكفوا العمل ووسع مسجدهم وذهب بعض الذي كان يؤذى بعضهم بعضا من العرق ، أخرج الشيخان وأبو داود وهذا القظه ولقظ الشيخين عن طاووس . قال قلت لابن عباس ذكروا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال : اغتسلوا يوم الجمعة واغسلوا رؤسكم . وان لم تكونوا جنباً . وأصيبوا من الطيب . قال ابن عباس : أما الغسل فنعم وأما الطيب فلا أدري .

وعن سمرة بن جندب رضى الله عنه . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من توضأ يوم الجمعة فيها ونعمت . ومن اغتسل يوم الجمعة فالغسل أفضل ، أخرج أصحاب السنن قوله « فيها ونعمت » أى فبهذه الخصلة يعنى الوضوء بنال الفضل وقيل فبالسنة أخذ ونعمت السنة هذه .

وعن يحيى بن سعيد . انه بلغه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ما على أحدكم لو اتخذ ثوبين لجمعه سوى ثوبى مهنته ، أخرج مالك « المهنة » بفتح الميم وسكون الهاء العمل والخدمة وروى بكر الميم .

وعن نافع . ان ابن عمر رضى الله عنهما : كان لا يروح الى الجمعة الا ادهن وتطيب الا أن يكون حرما .

وعن ابن عمر رضى الله عنهما . انه : كان يغتسل يوم الفطر قبل أن يندو الى المصلى .
وعن جابر رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : على كل رجل

مسلم في كل سبعة أيام غسل يوم وهو يوم الجمعة ، أخرج الثلاثة مالك .

— الفصل الرابع في غسل الميت والغسل منه —

عن أم عطية الانصارية رضى الله عنها . قالت : دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم حين توفيت ابنته فقال : أغسلتها ثلاثاً وخمسة أو أكثر من ذلك ان رأيتن ذلك بماء سدر واجعلن في الآخرة كافوراً . فاذا فرغت فاذني ؟ فلما فرغنا آذناه فاعطانا حقوه فقال أشعرنها لياه يعني ازاره * وزعم ابن سيرين . ان الاشعار الففنها فيه وكذلك كان ابن سيرين يأمر المرأة أن تشمر ولا تؤزر * وفي أخرى . أغسلتها و ثلاثاً أو خمساً أو سبعة أو أكثر من ذلك وابدأن بيمينها ومواضع الوضوء منها . وفيها قالت أم عطية : انهن جعلن رأس بنت النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة قرون تقضنه ثم غسلنه ثم جعلنه ثلاثة قرون . قال سفیان ناصيتها وقرنها * وفي أخرى . فضفر ناشعها ثلاثة قرون وألقيناها خلفها ، أخرجہ الستة وهذا اللفظ الشيخين .

وعن أم قيس بنت محصن رضى الله عنها . قالت : توفى ابني فجزعت عليه فقلت للذي يغسله : لا تغسل ابني بالماء البارد فيقتله . فانطلق عكاشة بن محصن الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره بهوها فتبسم ثم قال : ما قالت طال عمرها فلا نعلم امرأة عمرت ما عمرت ، أخرجہ النسائي .

وعن أبي هريرة رضى الله عنه . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من غسل الميت فليغتسل ، أخرجہ أبو داود والترمذي * وزاد . ومن حملة فليتوضأ .
وعن ناجية بن كعب . ان علياً رضى الله عنه قال : لما مات أبو طالب أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت : ان عمك الشيخ الضال قدمات ! فقال : اذهب فوار أباك ثم لا تحمدن شيئاً حتى تأتيني . فواريته فآتيته فامرني فاغتسلت فدعاني ، أخرجہ أبو داود والنسائي « المواراة » الستر وأراد به الدفن .

وعن عائشة رضى الله عنها . قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغتسل من

أربعة . من الجنابة وللجمعة ومن الحجامة ومن غسل الميت ، أخرجه أبو داود .
وعن نافع . ان ابن عمر رضی الله عنهما : حنط ابنا السعيد بن زيد رضی الله عنده وحمله ثم
دخل المسجد وصلى ولم يتوضأ ، أخرجه البخاری في ترجمة ومالك .
وعن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم . ان أسماء بنت عميس امرأة أبي بكر
رضی الله عنهما : غسلت أبا بكر حين توفي ثم خرجت فسات من حضرها من المهاجرين
فقلت : اني صائمة وان هذا يوم شديد البرد فهل علي من غسل ؟ فقالوا لا ، أخرجه مالك .

— الفصل الخامس في غسل الاسلام —

عن قيس بن عاصم رضی الله عنه . قال : أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أريد
الاسلام . فامرني أن أغتسل بماء وسدر ، أخرجه أصحاب السنن * وفي رواية الترمذی
والنسائي . انه أسلم فامر .

وعن عثيم بن كثير بن كليب عن أبيه عن جده . انه جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال : قد أسلمت فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : الق عنك شعر الكفر . يقول :
احلق . قال : فاخبرني آخر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا آخرمعه : الق عنك شعر الكفر
واختن ، أخرجه أبو داود .

— الفصل السادس في الحمام —

عن عائشة رضی الله عنها . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم : نهى الرجال والنساء عن
دخول الحمام . قالت : ثم رخص للرجال أن يدخلوه في المأزر * وفي رواية ان عائشة دخل
عليها نسوة من نساء أهل الشام فقالت : لعلكن من الكورة التي يدخلن نساؤها الحمامات ؟
قلن نعم . قالت : أما اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ما من امرأة تخلع
ثيابها في غير بيتها الا هتكت ما بينها وبين الله من حجاب ، أخرجه أبو داود والترمذی
« الكورة » اسم يقع على جهة من الارض مخصوصة كالشام والعراق وفلسطين ونحو ذلك .
وعن ابن عمرو بن العاص رضی الله عنهما . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

ستفتح لكم أرض العجم وستجدون فيها بيوتاً يقال لها الحمامات فلا يدخلها الرجال الا بازار
وامنعوا منها النساء الا مريضة أو نفساء ، أخرجه أبو داود .

وعن جابر رضى الله عنه . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من كان يؤمن بالله
واليوم الآخر فلا يدخل الحمام بغير ازار ! ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل
حليلته الحمام من غير عذر ! ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يجلس على مائدة يدار عليها
الخمر ، أخرجه الترمذى والنسائى .

— الباب التاسع في الحيض وفيه فصلان —

﴿ الفصل الاول في الحائض وأحكامها ﴾

عن أنس رضى الله عنه . ان اليهود كانوا اذا حاضت المرأة فيهم لم يؤاكلوها ولم يجامعوها
في البيوت . فسأل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم النبي صلى الله عليه وسلم ؟ فانزل
الله تعالى « وبسألونك عن المحيض قل هو أذى فاعترفوا للنساء في الحيض » الى آخر الآية .
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اصنعوا كل شىء الا النكاح . فبلغ ذلك اليهود فقالوا
ما يريد هذا الرجل أن يدع من أمرنا شيئاً الا خالفنا فيه . فجاء أسيد بن حضير وعباد بن بشر
رضى الله عنهما . فقالا : يا رسول الله ان اليهود تقول كذا وكذا أفلا نجتمعن ؟ فتغير وجه
رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ظننا أنه قد وجد عليهما فخرجا فاستقبلتهما هدية من لبن
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فارسل في آثارهما فسقاهما فمرا فأنه لم يجد عليهما ، أخرجه
الخمسة الا البخارى وهذا اللفظ مسلم « وجد عليه » بجد موجدة اذا غضب .

وعن أبي هريرة رضى الله عنه . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من أتى حائضاً
في فرجها . أو امرأة في دبرها . أو كاهنا فقد برى مما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم ،
أخرجه الترمذى .

وعن عائشة رضى الله عنها . قالت : كانت احدانا اذا كانت حائضاً وأراد رسول الله
صلى الله عليه وسلم أن يباشرها أمرها أن تترز بازار في فور حيضتها ثم يباشرها ! وأيكم
يملك أربه كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يملك أربه ، أخرجه الستة وهذا اللفظ

الشيخين * وفي رواية أبي داود . في فوح حيضتها * وفي رواية النسائي عن جميع بن عمير قال : دخلت على عائشة رضی الله عنهما مع أمي وخالتي فسألناها كيف كان النبي صلى الله عليه وسلم يصنع إذا حاضت احدا كن ؟ قالت : كان يأمرنا إذا حاضت احدا أن نأزر بازار واسع ثم يلتزم صدرها وتديها * وعند مالك . ان عبيد الله بن عبد الله بن عمر : أرسل الى عائشة بسألها هل يباشر الرجل امرأته وهي حائض ؟ فقالت : لتشد ازارها على أسفلها ثم يباشرها ان شاء * وفي رواية لابن داود والنسائي . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يباشر المرأة من نساءه وهي حائض اذا كان عليها ازار الى أنصاف الفخذين والركبتين محتجزة « فورحيضتها » « وفوح حيضتها » بالراء والحاء المهملتين . أي أوله ومعظمه « والاحتجاز » شد الازار على العورة ومنه حجة المراويل والحاجز الحائل بين الشيتين . وعن زيد بن أسلم . ان رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال : ما يحل لي من امرأتي وهي حائض ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لتشد عليها ازارها ثم شانك بأعلاها ، أخرجه مالك .

وعن معاذ رضی الله عنه . قال : قلت يا رسول الله ما يحل لي من امرأتي وهي حائض ؟ قال : ما فوق الازار والتعفف عن ذلك أفضل ، أخرجه زر بن . وعن عكرمة عن بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم . ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا أراد من الحائض شيئا أتى على فرجها نوبا ، أخرجه أبو داود . وعن ابن عباس رضی الله عنهما . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : اذا وقع رجل باهله وهي حائض فليتصدق بنصف دينار ، أخرجه أصحاب السنن * وفي رواية قال : اذا أصابها أول الدم وأحمر فدينار . وان أصابها في انقطاع الدم والدم أصفر فنصف دينار قال الترمذي : قدر وى هذا الحديث عن ابن عباس موقوفا * وفي رواية أبي داود عن النبي صلى الله عليه وسلم في الذي يأتي أهله وهي حائض ؟ قال يتصدق بدينار أو نصف دينار . قال أبو داود هكذا الرواية الصحيحة * وفي رواية قال : اذا أصابها في الدم فدينار . واذا أصابها في انقطاع الدم فنصف دينار .

وعن عائشة رضى الله عنها . قالت : كنت أغسل رأس النبي صلى الله عليه وسلم وأنا حائض ، أخرجته الستة .

وعنها رضى الله عنها . قالت : كان النبي صلى الله عليه وسلم يتكى في حجرى وأنا حائض فيقرأ القرآن ، أخرجته الخمسة الا الترمذى .

وعنها رضى الله عنها . قالت قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم : ناولنى الخمرة من المسجد فقلت انى حائض . فقال : ان حيضتك ليست فى يدك ، أخرجته الخمسة الا البخارى « الخمرة » حصير صغير من ليف أو غيره بقدر الكف وهو الذى يتخذة الآن الشيعة لل سجود « والحیضة » بكسر الحاء الحاله التى تلزمها الحائض وفتحها الدفعة الواحدة من دفعات الحيض .

وعن ميمونة رضى الله عنها . قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يضع رأسه فى حجر احدنا فىتلو القرآن وهى حائض . وتقوم احدنا بنحمرته الى المسجد فتبسطها وهى حائض ، أخرجته النسائى .

وعن ابن عمر رضى الله عنهما . ان جواربه كن يغسلن رجليه وبعطينه الخمرة وهن حيض ، أخرجته مالك .

وعن أم سامة رضى الله عنها . قالت : بينا أنا مضطجعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الخميلى اذ حضرت فانسالت فأخذت ثياب حيضتى فلبستها . فقال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم : أتست ؟ قلت نعم . فدعانى فاضطجعت معه فى الخميلى ، أخرجته الشيخان والنسائى « الخميلى » كساء له خمل أو ازار .

وعن عمارة بن غراب . ان عمه له حدثته انها سألت عائشة رضى الله عنها ؟ فقالت : احدانا تحيض وليس لها ولز وجهها الا فراش واحد . فقالت عائشة : أخبرك ما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل ليلا وأنا حائض فضى الى مسجده . قال أبو داود : يعنى مسجد بيته فلم ينصرف حتى غلبتني عيناي وأوجعه البرد ! فقال ادنى منى . فقلت انى حائض ؟ فقال وأنا اكشفي عن فخذيك . فكشفت فخذي فوضع خده وصدرة على فخذي وحنيت عليه

حتى دفي فنام ، أخرجه أبو داود « حنا عليه » يحيى إذا نشئ عليه ماثلاً وحناء عليه بخنواذا عطف عليه وأشفق .

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : كنت أشرب من الاناء وأنا حائض ثم أناوله النبي صلى الله عليه وسلم فيضع فاه على موضع في ، أخرجه مسلم بهذا اللفظ « وأبو داود والنسائي . ولفظهما كنت أتعرق العرق وأنا حائض فأعطيه رسول الله صلى الله عليه وسلم فيضع فاه في الموضع الذي وضعت فيه » وفي أخرى للنسائي ان شريح بن هاني سأل عائشة هل تأكل المرأة مع زوجها وهي طامث قالت نعم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعوني فأكل معه وأنا عارك فكان يأخذ العرق فيقسم علي فيه فأخذه فأتعرق منه وبضع فاه حيث وضعت فاه من العرق ويدعو بالشراب فيقسم علي فيه قبل ان يشرب منه فأخذه فأشرب منه ، ثم أضعه فبأخذه فيشرب منه فيضع فاه حيث وضعت فاه من الفدح « الطامث » المرأة الحائض وهي العارك والعرق العظيم عليه بقية اللحم « وتعرقه » أكل اللحم الباقي عليه .

وعن عبد الله بن سعد الانصاري رضي الله عنه . قال : سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن مؤاكلة الحائض فقال : واكها ، أخرجه الترمذي .

وعن عائشة رضي الله عنها . ان امرأة قالت لها : أتجزى أحدنا صلاتها اذا طهرت فقالت : أحرورية أنت ؟ كنا نحيض مع النبي صلى الله عليه وسلم فنؤمر بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلاة ، أخرجه الخمسة « الحرورية » جماعة من الخوارج نزلوا قرية تسمى حروراء وقولها أحرورية أنت ؟ تريد انها خالفت السنة وخرجت عن الجماعة كخروج أولئك عن جماعة المسلمين .

وعن أم بسمة واسمها بسة الاسديّة . قالت : حججت فدخلت على أم سلمة رضي الله عنها فقلت يا أم المؤمنين ان سمرة بن جندب رضي الله عنه يأمر النساء ان يقضين صلاة الحيض فقالت لا يقضين كانت المرأة من نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم تقعد في النفاس أربعين ليلة لا تصلي ولا يأمرها النبي صلى الله عليه وسلم بقضاء صلاة النفاس ، أخرجه أبو داود .

وعن عائشة رضى الله عنها . انها قالت فى المرأة الحامل : ترى الدم منها تدع الصلاة ،
أخرجه مالك بلاغا .

وعن ابن عمر رضى الله عنهما . انه قال : لا تقرأ الحائض ولا الجنب شيئا من القرآن ،
أخرجه الترمذى .

— الفصل الثانى فى المستحاضة والنفساء —

عن عائشة رضى الله عنها . ان أم حبيبة بنت جحش رضى الله عنها : استحيضت
سبع سنين فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمرها ان تغتسل وقال هذا عرق فكانت
تغتسل لكل صلاة ، أخرجه الخمسة وهذا لفظ البخارى « ولمسلم . ان أم حبيبة رضى الله
عنها التى كانت تحت عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه . شكت الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم الدم . فقال لها : امكثي قدر ما كانت تحبسك حيضتك ثم اغتسلي فكانت تغتسل عند كل
صلاة * وله فى أخرى . قالت عائشة رضى الله عنها كانت تغتسل فى مكن فى حجرة أختها
زينب بنت جحش رضى الله عنها حتى يعلو حمرة الدم الماء * وعند النسائي . ان أم حبيبة
استحيضت لا تطهر فذكرشأنها رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقال : لبست بالحیضة
ولكنها ركضة من الرحم لتنظر قدر أقرانها التى كانت تحيض بها فتترك الصلاة ثم تنتظر بعد
ذلك فتغتسل عند كل صلاة * وله فى أخرى . أمرها ان تترك الصلاة قدر أقرانها وحيضتها
وتغتسل وتصلى فكانت تغتسل عند كل صلاة .

وعن حمزة بنت جحش رضى الله عنها . قالت : كنت أستحاض فى بيت أختي زينب
بنت جحش رضى الله عنها فقلت يا رسول الله انى أستحاض حیضة كثيرة شديدة فما ترى
فيها قد منعتنى الصلاة والصوم . قال : انعت لك الكُرْسُفَ فإنه يذهب الدم قالت هو
أكثر من ذلك قال فاتخذى ثوبا قالت هو أكثر من ذلك انما أتج ثوبا . قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم : سأمرک بأمرين أیهما فعلت أجزأ عنک من الآخر وان قويت عليهما فأنت
أعلم . قال لها : انما هذه ركضة من ركضات الشيطان فتحیضى ستة أيام أو سبعة أيام فى علم الله ثم

اغتسلى حتى اذا رأيت انك قد طهرت واستنقأت فصلى ثلاثا وعشرين ليلة أو أربعا وعشرين ليلة وأيامها وصومى فان ذلك يجزئك وكذلك فافعل في كل شهر كما تحيض النساء وكما يطهرن لميقات حيضهن وطهرهن وان قويت على ان تؤخرى الظهر وتعجلى العصر فتغتسلين وتجمعين بين الصلاتين الظهر والعصر وتؤخرين المغرب وتعجلين العشاء ثم تغتسلين وتجمعين بين الصلاتين فافعلى وتغتسلين مع الفجر فافعلى وصومى ان قدرت على ذلك . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : وهذا أعجب الأمرين الى * و بعض الرواة قال : قالت حمزة رضى الله عنها هذا أعجب الأمرين الى . ولم يجعله من قول النبي صلى الله عليه وسلم ، أخرجه أبو داود واللفظ له والترمذى بنحوه . وعنده بدل قوله فاتخذى ثوبا فتلجمى « الثلج » السيل وأرادت انه يجرى كثيرا « والركضة » الضربة والدفعة « والتلجم » كالاستنفار وهو ان تسد المرأة فرجها بخرقعة عن بضعة توثق الدم .

وعن أسماء بنت عميس رضى الله عنها . قالت : قلت يا رسول الله ان فاطمة بنت أبى حبيش استحيضت منذ كذا وكذا فلم تصل . فقال : سبحان الله هذا من الشيطان لتجلس في مِرْكَنٍ فاذا رأيت صفارة فوق الماء فلتغتسل للظهر والعصر غسلا وتغتسل للمغرب والعشاء غسلا واحدا وتغتسل للفجر غسلا واحدا وتتوضأ فيما بين ذلك . قال ابن عباس رضى الله عنهما : لما اشتد عليها الغسل أمرها ان تجمع بين الصلاتين ، أخرجه أبو داود .

وعن أم سلمة رضى الله عنها . قالت : ان امرأة كانت تُهراق الدماء على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم . فاستفتت لها أم سلمة رضى الله عنها النبي صلى الله عليه وسلم . فقال : لتنظر عدد الايام والليالى التى كانت تحيض فيها من الشهر قبل ان يصيبها الذى أصابها فلتترك الصلاة قدر ذلك من الشهر فاذا خلفت ذلك فلتغتسل . ثم لتستنفر بثوب ثم لتصلى ، أخرجه الاربعة الا لترمذى .

وعن سُمَيٍّ مولى أبى بكر بن عبد الرحمن . ان القعقاع وزيد بن أسلم : أرسلاه الى سعيد ابن المسيب رحمه الله يسأله كيف تغتسل المستحاضة ؟ قال : تغتسل من طهر الى طهر وتتوضأ لكل صلاة فان غلبها الدم استنفرت بثوب ، أخرجه أبو داود . قال وكذلك روى عن ابن

عمر وأنس رضى الله عنهم وهو قول سالم بن عبد الله والحسن وعطاء رحمهم الله . وقال مالك :
أظن حديث ابن المسيب من طهر الى طهر انما هو من طهر الى طهر ولكن الوهم دخل فيه .
ورواه المسور بن عبد الملك فقال فيه من طهر الى طهر فقلبها الناس من طهر الى طهر قلت ذكر
القاضي عياض ان رواية المعجمة صحيحة والله أعلم .

وعن علي رضى الله عنه . قال : المستحاضة اذا اقضى حيضها اغتسلت كل يوم واتخذت
صوفة فيها سمن أوزيت ، أخرجها أبو داود .

وعن عبد الله بن سفيان . قال : سألت امرأة ابن عمر رضى الله عنهما ؟ فقالت : انى
أقبلت أريد أن أطوف بالبيت حتى اذا كنت عند باب المسجد هرقت الدماء فرجعت حتى
ذهب ذلك عنى ثم اغتسلت حتى اذا كنت عند باب المسجد هرقت الدماء ثم جئت
فكذلك . فقال : انما ذلك ركضة من الشيطان فاغتسلى ثم استنفرى بثوب ثم طوفى ،
أخرجها مالك .

وعن عكرمة . قال : كانت أم حبيبة رضى الله عنها تستحاض وكان زوجها يغشاها .
ومثله عن حمسة بنت جحش رضى الله عنها ، أخرجها أبو داود .
وعن أم عطية رضى الله عنها . قالت : كنا لاعد الكدرة والصفرة بعد الطهر شيئاً ،
أخرجها أبو داود والنسائي .

وعن مرجانة مولاة عائشة رضى الله عنها . قالت : كان النساء يبعثن الى عائشة بالدُرْجَة
فيها الكرسف فيه الصفرة من دم الحيض يسألنها عن الصلاة ؟ فتقول : لا تعجلن حتى ترين
القصة البيضاء تعنى الطهر ، أخرجها البخارى فى ترجمة ومالك « القصة » الجص والمعنى أن
تخرج الخرقه التى تحتشى بها المرأة بيضاء نقيه . وقيل ان القصة كالخيط الابيض تخرج بعد
انقطاع الدم كله .

وعن ابنة زيد بن ثابت . انه بلغها : أن نساء كن يدعّين بالمصا بيح من جوف الليل
ينظرن الى الطهر . فقالت : ما كان النساء يصنعن هذا ، أخرجها البخارى فى ترجمة ومالك .
وعن أم سلمة رضى الله عنها . قالت : كانت النساء على عهد رسول الله صلى الله عليه

وسلم تفعد بعد تقاسها أر بعين يوماً وأر بعين ليلة وكنا نطلى وجوهنا الورس تعنى من الكلف،
أخرجه أبو داود والترمذى .

كتاب الطعام وفيه خمستا بواب

— الباب الاول فى آداب الاكل —

﴿ آلات الطعام ﴾

عن أنس رضى الله عنه . قال : ما علمت النبى صلى الله عليه وسلم أكل على سكرجة قط ولا خبز له مرق قط ! ولا أكل على خوان قط ! قيل لقتادة : فعلى ما كانوا يأكلون ؟ قال على السفر ، أخرجه البخارى والترمذى « السكرجة » بضم أوله وثانيه وثالثه وتشديده اناء صغير يجعل فيه القليل من الادم والكواميخ وعى فارسية .

وعن أبى حازم . قال سألت سهل بن سعد رضى الله عنه : هل أكل النبى صلى الله عليه وسلم النقى ! فقال : ما رأى النبى صلى الله عليه وسلم النقى منذ ابتعثه الله تعالى حتى قبضه ! فقلت : هل كانت لكم مناخل ؟ فقال ما رأى النبى صلى الله عليه وسلم منخلاً من حين ابتعثه الله تعالى حتى قبضه ! قلت كيف كنتم تأكلون الشعير غير منخول ؟ قال : كنا نطحنه وننفضه فيطير منه ما طار وما بقى ثريناه فاكلناه ، أخرجه البخارى والترمذى « النقى » الطعام الابيض الحواري .

— التسمية —

عن حذيفة رضى الله عنه . قال : كنا اذا حضرنا عند النبى صلى الله عليه وسلم على الطعام لم نضع أيدينا حتى يبدأ رسول الله صلى الله عليه وسلم فيضع يده . وانا حضرنا معه مرة طعاما فجاءت جارية كأنها تدفع فذهبت لتضع يدها فى الطعام . فأخذ النبى صلى الله عليه وسلم بيدها ! ثم جاء اعرابي كأنما يدفع فذهب ليضع يده فاخذ بيده ثم قال : ان الشيطان ليس يستحل

الطعام أن لا يذكر اسم الله عليه وأنه جاء بهذه الجارية ليستحل بها فأخذت بيدها ! فجاء بهذا الاعرابي ليستحل به فأخذت بيده ! والذي نسي يده ان يده لمع يدهما في يدي ! ثم ذكر اسم الله تعالى وأكل ، أخرجه مسلم وأبو داود قوله « كأنها تدفع » أي كأن وراءها من يدفعها الى قدامها .

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا أكل أحدكم طعاما فليقل باسم الله . فان نسي في الاول فليقل في الاخر بسم الله في اوله وآخره ، أخرجه أبو داود والترمذي .

وعنها رضي الله عنها . قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل طعاما في ستة من أصحابه فجاء اعرابي فاكله بلممتين ! فقال صلى الله عليه وسلم : أما انه لو سمى لكفاكم ، أخرجه الترمذي .

وعن وحشي بن حرب عن أبيه عن جده وحشي بن حرب الحبشي . ان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا : يا رسول الله انا نأكل ولا نشبع ؟ قال : لعلمكم تفتقرون ؟ قالوا نعم . قال : فاجتمعوا على طعامكم واذكروا اسم الله ببارك لكم فيه ، أخرجه أبو داود . وعن أمية بن تخشى رضي الله عنه . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم جالسا ورجل يأكل فلم يسم حتى لم يبق من طعامه الا لقمة . فلما رفعها الى فيه قال بسم الله وأوله وآخره ! فضحك صلى الله عليه وسلم ثم قال : ما زال الشيطان يأكل معك فلماذا ذكر اسم الله آخر استقاء ما في بطنه ، أخرجه أبو داود .

وعن جابر رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا دخل الرجل منزله فذكر الله عند دخوله وعند طعامه قال الشيطان : لا مبيت لكم ولا عشاء ! وان ذكر الله عند دخوله ولم يذكره عند عشاءه يقول : أدركتم العشاء ولا مبيت لكم ! وان لم يذكر الله عند دخوله ولا عند عشاءه قال : أدركتم المبيت والعشاء ، أخرجه مسلم وأبو داود .

— هيئة الاكل والآكل —

عن ابن عمر رضي الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يأكلن أحدكم

بشماله ولا يشرب بها فان الشيطان يأكل بشماله ويشرب بها ، أخرجه مسلم ومالك وأبو داود
والترمذى .

وعن سلامة بن الاكوع رضى الله عنه . قال : أكل رجل عند النبي صلى الله عليه وسلم
بشماله . فقال له : كل بيمينك . فقال : لا أستطيع ما منعه الا الكبر . فقال صلى الله عليه وسلم :
لا أستطعت ! فما رفعها الى فيه بعد ذلك ، أخرجه مسلم .

وعن عمر بن أبي سلامة . قال : كنت غلاما في حجر النبي صلى الله عليه وسلم وكانت
يمنى تطيش فى الصحيفة . فقال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا غلام سم الله وكل
بيمينك وكل مما يليك . فما زالت تلك طعمتى بعد ، أخرجه الخمسة الا النسائى .

وعن عبد الله بن عكر اش بن ذؤيب عن أبيه . قال : بعثنى قومي بنومرة بن عبيد
بصدقات أموالهم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقدمت المدينة فوجدته جالسا
بين المهاجرين والانصار . فاخذ يمنى فانطلق الى بيت أم سلامة رضى الله عنها . فقال : هل
من طعام ؟ فأتينا بحفنة كثيرة الثريد والوذر . فاقبلنا فأكل منها فخبطت يمنى فى نواحيها
وأكل رسول الله صلى الله عليه وسلم من بين يديه . فقبض بيده اليسرى على يمنى اليمنى
ثم قال : يا عكر اش كل من موضع واحد فانه طعام واحد . ثم أتينا بطبق فيه ألوان التمر والرطب
فجعلت آكل من بين يمنى وجالت يدر رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الطبق . فقال :
يا عكر اش كل من حيث شئت فانه غير لون واحد . ثم أتينا بماء فغسل يده ومسح ببلل كفه
وجبه وذراعيه ورأسه وقال يا عكر اش : هذا الوضوء مما غيرت النار ، أخرجه الترمذى
« الوذر » جمع وذرة بسكون الذال وهى القطعة من اللحم .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : تنزل البركة
وسط الطعام فكوا من حافتيه ولا تأكلوا من وسطه ، أخرجه أبو داود والترمذى . ولقظ
أبي داود . اذا أكل أحدكم طعاما فلا يأكل من أعلا الصحيفة وليأكل من أسفلها فان البركة
تنزل من أعلاها .

وعن ابن عمر رضى الله عنهما . قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم : أن يقرن

الرجل بين التمرتين إلا أن يستأذن أصحابه ، أخرجه الخمسة إلا النسائي .
 وعن عائشة رضي الله عنها . قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تقطعوا اللحم
 بالسكين فإنه من صنع الأجاجم وإنه يشوهه نهشاً فإنه أهنا وأمرأ ، أخرجه أبو داود .
 وعن أبي جحيفة رضي الله عنه . قال قال النبي صلى الله عليه وسلم : لا تأكل متكئاً ،
 أخرجه أصحاب السنن « المتكئ » المراد به هنا المعتمد على الوطاء الذي تحته .
 وعن أنس رضي الله عنه . قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم جالساً مقعياً
 يأكل تمرأ ، أخرجه مسلم وأبو داود * ولا في داود في أخرى . أتى بتمر عتيق فجعل يفتشه
 يخرج منه السوس « الأقماء » في الأكل أن يجلس الأكل على وركيه مستوفزاً غير متمكن .
 وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا أكل
 أحدكم طعاماً فلا يمسح يده حتى يلعقها أو يلعقها ، أخرجه الشيخان وأبو داود « اللعق »
 اللحنس .

وعن جابر رضي الله عنه . قال : أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بلعق الأصابع
 والصحفة . وقال : انكم لا تدرن في أي طعامكم البركة ! فإذا وقعت لقمة أحدكم
 فليأخذها وليمط ما كان به من أذى ولا يدعها للشيطان ولا يمسح يده بالمنديل حتى يلعق
 أصابعه فإنه لا يدري في أي طعامه البركة ، أخرجه مسلم والترمذي * وزاد زين في رواية
 عن أنس . فإن آنية الطعام تستغفر للذي يلعقها ويغسلها ويقول : أعتقك الله من النار كما
 أعتقتني من الشيطان .

— غسل اليد والقدم —

عن سلمان رضي الله عنه . قال : قرأت في التوراة أن بركة الطعام الوضوء بعده فذكرت
 ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : بركة الطعام الوضوء قبله والوضوء بعده ، أخرجه
 أبو داود والترمذي .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال النبي صلى الله عليه وسلم : إن الشيطان

حساس لحاس فاحذروه على أنفسكم . من بات وفي يده غمرفا صابده شئ فلا يلومن الا نفسه ،
أخرجه أبو داود والترمذي « حساس » شد بد الحس والادراك « لحاس » كثير الحس
لما يصل اليه « والعمر » بفتح الميم ربح اللحم وزهومته .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما من
المخلاء فتقدم اليه طعام . فقالوا : ألا نأتيك بوضوء ؟ فقال : إنما أمرت بالوضوء اذا قمنا الى
الصلاة ، أخرجه الخمسة الا البخاري .

— ذم كثرة الاكل —

عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال : أضاف النبي صلى الله عليه وسلم ضيفا كافرا
فأمر له بشاة فخلبت فشرب حلابها . ثم أخرى فشرب حلابها حتى شرب حلاب سبع
شياه . ثم أنه أصبح فأسلم فأمر له بشاة فخلبت فشرب حلابها . ثم أخرى فلم يستقمه . فقال
صلى الله عليه وسلم : ان المؤمن يشرب في معي واحد والكافر يشرب في سبعة أمعاء ،
أخرجه الثلاثة والترمذي قوله في « سبعة أمعاء » تمثيل لرضاء المؤمن باليسير من الدنيا
وحرص الكافر على الكثير منها .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : طعام الاثنين
كافي الثلاثة . وطعام الثلاثة كافي الاربعة ، أخرجه الثلاثة والترمذي * وفي أخرى لمسلم
والترمذي عن جابر . طعام الاثنين يكفي الاربعة وطعام الاربعة يكفي الثمانية .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال : نجشأ رجل عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال :
كف عنا جشاءك فان أكثر الناس شبعوا في الدنيا أطولهم جوعا يوم القيامة ، أخرجه
الترمذي .

وعن المقدم بن معدى كرب رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
ماملا آدمي وعاء شراب من بطن . بحسب ابن آدم لقيات يقمن صلبه . فان كان لا محالة فاعلا
فثلث لطعامه . وثلث لشرابه . وثلث لنفسه ، أخرجه الترمذي .

﴿ آداب متفرقة ﴾

عن أنس رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : تمشوا ولو بكف من حشأف فان ترك العشاء مہرمة ، أخرجہ الترمذی .

وعن أبى هريرة رضى الله عنه . قال : ما عاب النبي صلى الله عليه وسلم طعاما قط ! كان اذا اشتهاه أكله وان كرهه تركه ، أخرجہ الخمسة الا النسائي .

وعنه رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا سقط الذباب فى اناء أحدكم فامقلوه ! فان فى احد جناحيه داء وفى الآخر شفاء ! وانه يتقى بجناحه الذى فيه الداء ، أخرجہ البخارى وأبو داود « أمقلوه » أى اغمسوه .

وعن جابر رضى الله عنه . قال : أخذ النبي صلى الله عليه وسلم بيد مجذوم فوضعهامعه فى القصبة وقال كُفْ ثمة بالله ونوكلا عليه ، أخرجہ أبو داود والترمذی * وزاد زبن فقال : وفعل ذلك أبو بكر وعمر رضى الله عنهما وقال مثل ذلك .

وعن الشريد بن سويد رضى الله عنه . قال : كان فى وفد تميم رجل مجذوم فأرسل اليه النبي صلى الله عليه وسلم انا قد بايعناك فارجع ، أخرجہ مسلم .

وعن أبى هريرة رضى الله عنه . قال كان النبي صلى الله عليه وسلم : اذا أتى بأول ثمرة قال اللهم بارك لنا فى مدينتنا ، وفى ثمارنا وفى مدنا وفى صاعنا بركة . مع بركة ثم يعطيه أصفر من يحضره من الولدان ، أخرجہ مسلم .

وعن عائشة رضى الله عنها . منهم : ذبحوا شاة قالت فجاء سائل فأعطوه فجاء آخر فأعطوه فبقى منها : فقال صلى الله عليه وسلم ما بقى منها قالوا ما بقى منها الا كتفها ، قال بقى كلها الا كتفها ، أخرجہ الترمذی .

— الباب الثانى فى المباح من الاطعمة والمكروه وفيه فصلان —

﴿ الفصل الاول فى الحيوان ﴾

« الضب »

عن ابن عباس رضى الله عنهما . ان خالد بن الوليد رضى الله عنه : أخبره انه دخل مع النبي

صلى الله عليه وسلم على ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم وهي خالته وخالة ابن عباس رضى الله عنهم فوجد عندها ضياعاً فقدمت له فقدمته اليه وكان قلماً ما يقدم بين يديه طعام حتى يحدث عنه ويُسَمَّى له فأهوى بيده اليه، فقالت امرأة من النسوة الحضوراً حين رسول الله صلى الله عليه وسلم بما قدمتن له فقلن هو الضيب فرفع يده فقال خالد رضى الله عنه أحرام هو يا رسول الله؟ قال لا ولكنه لم يكن بأرض قومي فأجدني أعافه قال خالد فاجتررت^(١) فأكلته ورسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر فلم ينهي، أخرجه الستة الا الترمذى «الحنوذ» المشوى «وعفت» الشئ أعافه اذا كرهته.

وعن أبي سعيد رضى الله عنه . قال سأل اعرابي رسول الله صلى الله عليه وسلم : فقال انى فى غائط مضببة وانه عامه طعام أهلى فلم يحبه فقلنا عاوده فعاوده فلم يحبه ثانيا . ثم ناداه رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الثالثة . فقال : يا اعرابى ان الله غضب على سبط من بنى اسرائيل فمسحهم دواب يدبون فى الارض فلا أدري لعل هذا منها فلست آكلها ولا أنهى^(٢) عنها ، أخرجه مسلم «الغائط» المكان المطمئن من الارض «والمضببة» بضم الميم وكسر الضاد المعجمة وتشديد الموحدة الكثرة الضباب .

— الأرب —

عن خالد بن الحويرث . قال : صاد رجل أربياً فجاء بها الى عبد الله بن عمر رضى الله عنهما فقال ما تقول ؟ فقال قد جئى بها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا جالس معه فلم يأكلها ولم ينه عن أكلها وزعم انها تحيض ، أخرجه أبو داود .
وعن أنس رضى الله عنه . قال : أتقينا أربياً بمر الظهران فأدركتها فأخذتها وأتيت بها أباطلحة رضى الله عنه فزبحها بمر وة فبعثت معى فخذها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأكله قيل له أكله قال قبله ، أخرجه الخمسة «أقينا» أترنا .

(١) فى نسخة صحيحة : فاجتررت الخ . (٢) نسخة ولا احرما .

— الضبيع —

عن ابن أبي عمارة . قال : قلت لجابر رضى الله عنه الضبيع أصيدٌ هو ؟ قال نعم قلت آكلها قال نعم ! قلت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم ، أخرجه أصحاب السنن وصححه الترمذى * وعند أبي داود . قال جابر رضى الله عنه : سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الضبيع فقال هو صيد وجعل فيه كبشا اذا صاده المحرم .
وعن خزيمه بن جزء رضى الله عنه . قال : سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الضبيع فقال أو يأكل الضبيع أحد وسألته عن أكل الذئب فقال أو يأكل الذئب أحد فيه خير ، أخرجه الترمذى .

— القنفذ —

عن نائلة الانصارى . قال : سئل ابن عمر رضى الله عنهما عن أكل القنفذ فتلى « قل لا أجد فيها أوحى الى محرما على طاعم بطعمه » الآية فقال شيخ عنده : سمعت أبا هريرة رضى الله عنه يقول ذكر القنفذ عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال خبيث من الخبائث فقال ابن عمر رضى الله عنهما ان كان قال هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو كما قال ، أخرجه أبو داود .

— الجباري —

عن سفينة رضى الله عنه . قال : أكلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لحم جبارى ، أخرجه أبو داود « الجبارى » هو الخبرج .

— الجراد —

عن ابن أبي أوفى رضى الله عنهما . قال : غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وكنا ناكل معه الجراد ، أخرجه الخمسة .
وعن سلمان رضى الله عنه . قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم : عن الجراد فقال

أكثر جنود الله لا آكله ولا أحرمه ، أخرجه أبو داود وفي رواية رزين رحمه الله عن جابر .
 دعا النبي صلى الله عليه وسلم على الجراد فقال اللهم اهلك الجراد اقتل كباره واهلك صغاره
 واقطع دابره وخذ باقواها عن معايشنا وأرزاقنا انك سميع الدعاء ؟ فقال رجل يا رسول الله
 كيف تدعو على الجراد وهو جنود من جنود الله فقال انه ثرة حوت في البحر .

— الخيل —

عن أسماء بنت أبي بكر رضی الله عنهما . قالت نحرنا على عهد رسول الله صلى الله عليه
 وسلم فرساً ونحن بالمدينة فأكلناه ، أخرجه الشيخان والنسائي .
 وعن جابر رضی الله عنه . قال أكلنا من خير الخيل وحر الوحش ونهانا رسول الله
 صلى الله عليه وسلم عن الحر الاهلية وأذن في الخيل ، أخرجه أصحاب السنن واللفظ لغير
 الترمذی وصححه الترمذی .

— الجلالة —

عن ابن عمر رضی الله عنهما . قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن جلالة
 الابل أن يركب عليها أو يشرب من ألبانها ، أخرجه أبو داود والترمذی .
 وعن ابن عباس رضی الله عنهما . قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل
 المُجتممة وهي المصبورة للقتل وعن أكل الجلالة وشرب لبنها وعن الشرب من في السقاء ،
 أخرجه أصحاب السنن واللفظ للترمذی وصححه .
 وعن زهد بن مضرب . قال : أنى أبو موسى رضی الله عنه بد جاجة فتنحى رجل
 من القوم . فقال : ما شأنك ؟ فقال انى رأيت يا كل شيئاً فقد رته فخلقت أن لا آكله . فقال
 أبو موسى : أدن فكل فاني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكله وأمره أن يكفر عن
 يمينه ، أخرجه الشيخان والنسائي .

- الحشرات -

عن الهذلي قال ^(١) بن تلب عن أبيه . قال : صحبت النبي صلى الله عليه وسلم فلم أسمع لحشرة من الارض تحر بما ، أخرجه أبو داود .

- المضطر -

عن جابر بن سمرة رضي الله عنه . ان رجلا ترك الحرّة ومعه أهله وولده : فقال له رجل ان ناقة لي ضلت فان وجدتها فامسكها . فوجدها ولم يجد صاحبها فرضت ! فقالت له امرأته : انحرها . فاني ، فنفتت فقالت له فاسلخها حتى تمدد لحمها وشحمها . فقال : حتى أسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه فأسأله ؟ فقال هل عندك غني يغنيك ؟ قال لا . قال فكلوها فجاء صاحبها فاخبره الخبر . فقال : هلا كنت تحرنتها ؟ قال استحييت منك ، أخرجه أبو داود .

وعن الفجيع العامري رضي الله عنه . قال قلت يا رسول الله ما يحل لنا الميتة ؟ قال ما طعامكم ؟ قلنا ما نعتيق ونصطبج . قال أبو نعيم مولى عتبة فسر دلى عتبة قدح غدوة . وقدح عشية . قال : ذاك وابي الجوع ! فاحل لهم الميتة على هذه الحال ، أخرجه أبو داود .

- نعم الصدقة والجزية -

عن أسلم . قال قلت لعمر رضي الله عنه : ان في الظهر ناقة عمياء ؟ فقال : ادفعها الى أهل بيت ينتفعون بها . قلت وهي عمياء ؟ قال يقطرونها بالابل . فقلت : وكيف تأكل من الارض ؟ فقال : أمن نعم الجزية أم من نعم الصدقة ؟ قلت بل من نعم الجزية . فقال : أردتم والله أكلها . فقلت : ان عليها وسم نعم الجزية . فامر بها عمر رضي الله عنه فنحرت وكان عنده صحاف تسع فلا تكون فأكه ولا طريفة الا جعل منها في تلك الصحاف فبيعت بها الى أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ويكون الذي يبعث به الى حفصة ابنته من آخر

(١) و يروى المقام بالميم وهما على وزن مفتاح التميمي العنبري مستور وأين التلب بنتح الثناة نائة الحروف وكسر اللام والباء نائة الحروف مشددة صحابي له حديث واحد فقط اه تقريب .

ذلك فان كان فيه نقصان كان من حفظها فجعل في تلك الصحاف من لحم تلك الجزور فبعث بها الى أزواج النبي صلى الله عليه وسلم وأمر بما بقي من لحم تلك الجزور فصنع فدعا عليه المهاجرين والانصار ، أخرجهم مالك .

— اللحم —

عن عمر رضى الله عنه . قال : إياكم واللحم فان له ضراوة كضراوة الخمر وان الله يبعث أهل البيت للحميين ، أخرجهم مالك « الضراوة » العادة .
وعن جابر رضى الله عنه . قال : أدركنى عمر رضى الله عنه وأنا أجي من السوق ومعى سمح لحم . فقال : ما هذا ؟ فقلت قرمنا الى اللحم . فاشترى بيته منه بدرهم لحما . قال : أوكلما اشتريت شيئاً اشتريته حسب أحدكم من السرف أن يأكل كل ما اشتهى ، أخرجهم مالك « قرم الى الشئ » اشتهاه ومالت نفسه اليه .

— الفصل الثانى فيما ليس بحيوان —

عن جابر رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من أكل نوماً أو بصلاً فليمتزلنا أو ليعتزل مسجدنا وليقعده فى بيته . وانه أتى بقدر فيه خضرات من بقول فوجد لها ريحاً فسأل فأخبر بما فيها من البقول . فقال قربوها الى بعض أصحابه . فلما رآه كرهها .
قال : كل فانى أناجى من لاناجى ، أخرجهم الخمسة .
وعن على رضى الله عنه . قال : نهيناعن أكل الثوم الامطبوخا ، أخرجهم أبوداود والترمذى .

وعن أبى زياد خيار بن سلامة . قال : سألت عائشة رضى الله عنها عن البصل ؟ فقالت ان آخر طعام أكله رسول الله صلى الله عليه وسلم كان فيه بصل ، أخرجهم أبوداود .

— طعام الاجنبى —

عن ابن عمر رضى الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يجلبن أحدكم ماشية أخيه الا باذنه . أحب أحدكم أن تؤتى مشر به فتكسر خزانته فينتقل طعامه ! انما تخزن لهم

ضروع مواشيهم أطعمتهم ، أخرجه الثلاثة وأبوداود « المشربة » بضم الراء وفتحها العرفة .
وعن سمرة بن جندب رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا أتى
أحدكم على ماشية فإن كان فيها صاحبها فليستأذنه فإن أذن له فليحلب وليشرب . وإن لم يكن
فيها فليصوت ثلاثا فإن أجابه فليستأذنه والافليحلب وليشرب ، أخرجه أبوداود
والترمذى وصححه .

وعن ابن عمر رضى الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من دخل حائطا
فليا كل ولا يتخذ خبنةً ، أخرجه الترمذى « الخبنة » ما يأخذه الانسان فى طرف ثوبه
وأسفل ازاره .

وعن رافع بن عمرو رضى الله عنه . قال : كنت أرمى نخل الانصار فاخذونى وذهبوا
بى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقال يا رافع : لم ترم نخاهم ؟ قلت الجوع يا رسول الله .
فقال : لا ترم وكل ما وقع أشبعك الله وأرؤك ، أخرجه أبوداود والترمذى وصححه .

وعن عباد بن شرحبيل . قال : أصابتنى سنة فدخلت حائطا من حيطان المدينة فقررت
سنبلافا كالت وحملت فى ثوبى . فجاء صاحبه فضربنى وأخذ ثوبى وأتى بى الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له . فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما علمت أذ كان
جاهلا ! ولا أطعمت اذ كان جائعا ! فامرته فرد على ثوبى وأعطانى وستما أو نصف وسق
من طعام ، أخرجه أبوداود والنسائى « الوسق » ستون صاعا والصاع أربعة أمداد والمد
رطل وثلاث أورطلان على اختلاف المذهبين .

— الباب الثالث فى الحرام من الاطعمة —

عن أبى ثعلبة الخشنى رضى الله عنه . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم : نهى عن أكل
كل ذى ناب من السباع ، أخرجه الستة * زاد مسلم وأبوداود والنسائى فى رواية عن
ابن عباس . وكل ذى مخلب من الطير .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . قال : كان أهل الجاهلية يأكلون أشياء و يتركون

أشياء تقذر أقيمت الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم . وأنزل كتابه . وأحل حلاله . وحرم حرامه . فما أحل فهو حلال . وما حرم فهو حرام . وما سكت عنه فهو عفو . وتلا قوله تعالى « قل لا أجد فيها أوحى إلى محر ما على طاعم يطعمه الا ان يكون ميتة » الآية ، أخرجه أبو داود . وعن قبيصة بن هلب الطائي عن أبيه . قال سألت رجل النبي صلى الله عليه وسلم : فقال ان من الطعام طعاما ما يخرج منه فقال لا يتخلجن في صدرك شي ضارعت فيه النصرانية ، أخرجه أبو داود والترمذي « التخرج » التأثم وقوله « لا يتخلجن » يروى بالمعجمة وغير المعجمة ومعناها مقارب ومعناه لا يدخل قلبك منه ريبة أو لا يتحرك فيه شي من الشك والاختلاج الحركة وقوله « ضارعت » أي شابهت ومثلت .

وعن أنى هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كل ذى ناب من السباع فأكله حرام ، أخرجه مسلم ومالك وأبو داود والنسائي * ولا يروى في أخرى . نهى عن أكل كل ذى ناب من السباع وكل ذى مخلب من الطير .

وعن خالد بن الوليد رضي الله عنه . قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل لحوم الخيل والبغال والحمير ، أخرجه أبو داود والنسائي * ولا يروى في أخرى غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر فأتت اليهود إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فشكوا ان الناس قد أسرعوا إلى حضائرهم . فقال صلى الله عليه وسلم : لا تحل أموال المعاهدين الا بحقها وحرام عليكم حرم الاهلية وخيلها وبغالها وكل ذى ناب من السباع وكل ذى مخلب من الطير . المراد بالمعاهدين هنا أهل الذمة .

— الباب الرابع —

فيما أكله رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه من الاطعمة ومدحه

عن جابر رضي الله عنه . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سأل أهله الادم . فقالوا : ما عندنا الا الخل فدعى به فجعل يأكل ويقول نعم الادم الخل نعم الادم الخل نعم الادم الخل ^١ أخرجه الخمسة الا البخاري .

(١) في بعض النسخ تكرير نعم الادم الخل مرتين فقط

وعن عمرو بن أبي أسيد رضي الله عنهما . قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلوا الزيت وادهنوا به فإنه من شجرة مباركة ، أخرجه الترمذی .

وعن أنس رضي الله عنه . ان خياطادار رسول الله صلى الله عليه وسلم لطعام صنعه له : فذهبت معه فقرب خبز من شعير ومر قافيه دُ بَاءً وقديد فرأيت صلى الله عليه وسلم يتبع الدباء من حوالى الصخرة . فلم أزل أحب الدباء من يومئذ ، أخرجه الستة الا النسائي « القديد » اللحم المطبوخ الميبس .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما . قال : أنى رسول الله صلى الله عليه وسلم بحينة في تبوك من عمل النصرارى فدعا بسكين فسمى وقطع وأكل ، أخرجه أبو داود .

وعن يوسف بن عبد الله بن سلام رضي الله عنهما . قال : أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم كسرة من شعير فوضع عليها تمر وقال هذه ادام هذه ، أخرجه أبو داود .

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل البطيخ بالرطب ويقول يكسر حر هذا برد هذا ، أخرجه أبو داود وهذا لفظه والترمذی « وللشبخين وأبي داود عن عبد الله بن جعفر رضي الله عنهما . قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل القثاء بالرطب » ولأبي داود عن عائشة رضي الله عنها . قالت : أرادت أمى ان تسمنى لدخولى على رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم أقبل عليها بشىء مما تر يدحنى أطعمتنى القثاء بالرطب فسمنت عليه كأحسن السمن .

وعن ابى بئر الساميين رضي الله عنهما . قال : دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقدمنا اليه زباد وتمر او كان يحب الزباد والتمر ، أخرجه أبو داود .

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب الحلواء والعسل ، أخرجه الترمذی .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : كان أحب الطعام الى رسول الله صلى الله عليه وسلم التريدمن الخبز والتريدمن الحيس ، أخرجه أبو داود « الحيس » طعام يخلط من سمن وتمر وأقط . وقديجعل عوض الاقط . دقيق أو فتيت .

وعن عبد الله المزني رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا اشترى أحدكم لحماً فليكثر مرّته فان لم يجد لحماً أصاب مرقاوه أو أحد اللحمين ، أخرجه الترمذي .
وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال : أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بلحم فرفع اليه الذراع وكانت تعجبه فهس منها ، أخرجه الترمذي « النهس » بمهملة ومعجمة الا كل بمقدم الاسنان وقيل انه بالمعجمة الا كل بالاضراس .

وعن ابن مسعود رضي الله عنه . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم تعجبه الذراعُ وسم في الذراع وكان يرى ان اليهود سموه ، أخرجه أبو داود .
وعن سهل بن سعد رضي الله عنه . قال : كنا نخرج بيوم الجمعة كانت لنا عجوز تأخذ أصول الساق فتطرحه في القدر وتكرر عليه حبات من شعير والله ما فيه شحم ولا ودك فاذا صلينا الجمعة انصرفنا فنسلم عليها فتقدمه لنا وكنا نخرج بيوم الجمعة من أجله ، أخرجه الشيخان « تكرر » أي تطحن .

وعن جابر رضي الله عنه . قال : لقد رأيتنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يمر الظهران نجني الكبات وهو ثمر الاراك ويقول عليكم بالاسود منه فانه أطيّب . فقلت : أكنت ترى الغنم ؟ فقال وهل من نبي الارعاها ، أخرجه الشيخان .

— الباب الخامس في أطعمة مضافة الى أسبابها —

﴿ طعام الدعوة ﴾

عن ابن عمر رضي الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أجيّبوا هذه الدعوة اذا دعيتم . وكان ابن عمر يأتي الدعوة في العرس وغيره وهو صائم ، أخرجه الخمسة الا النسائي . وفي أخرى لابن داود . من دعى ولم يجب فقد عصى الله ورسوله ومن دخل على غير دعوة دخل سارقا وخرج مغيرا « المغير » التاهب .

وعن حميد بن عبد الرحمن الحميري عن رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا اجتمع داعيان فأجب أقربهما بابا فان أقربهما

باباً أقر بهما جواراً وان سبق أحدهما فأوجب الذي سبق ، أخرجه أبو داود .
وعن أبي مسعود الانصاري رضي الله عنه ، قال : كان رجل من الانصار يقال له أبو
شعيب وكان له غلام لحام فرأى النبي صلى الله عليه وسلم فعرف في وجهه الجوع . فقال :
لغلامه ويحك اصنع لنا طعاماً خمسة نفر فاني أريد ان أدعو رسول الله صلى الله عليه وسلم
خامس خمسة . فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم خامس خمسة فأتبعهم رجل فلما بلغ
الباب . قال صلى الله عليه وسلم : ان هذا اتبعنا فان شئت تأذن له وان شئت رجعت قال بل
أذن له يارسول الله ، أخرجه الشيخان والترمذي .

وعن أنس رضي الله عنه . ان جار الرسول صلى الله عليه وسلم فارسياً : وكان طيب
المرق فصنع لرسول الله صلى الله عليه وسلم طعاماً ثم جاء يدعوه . فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم وهذه بعني عائشة . فقال لا ! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا . ثم جاء
يدعوه فقال : وهذه . فقال لا . فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا . ثم عاد في الثالثة فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم وهذه . فقال : نعم فقاما يتدافعا الى منزله ، أخرجه مسلم والنسائي .

— الوليمة —

عن أنس رضي الله عنه . قال : رأى النبي صلى الله عليه وسلم على عبدالرحمن بن
عوف أترصفرة . فقال ما هذا ؟ قال تزوجت امرأة على وزن نواة من ذهب . فقال : بارك
الله لك أولم ولو بشاة ، أخرجه الستة . وتقدم في كتاب الصداق مطولاً .

وعنه رضي الله عنه . قال : ما أولم النبي صلى الله عليه وسلم على أحد من نسائه ما أولم
على زينب بنت جحش رضي الله عنها أولم بشاة * وفي رواية أطمعهم خبزاً ولما حتى تركوه ،
أخرجه الشيخان وأبو داود .

وعنه رضي الله عنه . قال : أولم النبي صلى الله عليه وسلم على صفية بنت حيي بسويق
وتمر ، أخرجه أبو داود والترمذي * وللبخاري رحمه الله عن صفية بنت شيبه رضي الله عنها .
قالت : أولم النبي صلى الله عليه وسلم على بعض نسائه بمدين من شعير .

وعن ابن مسعود رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : طعام الوليمة أول يوم حق . والثاني سنة . والثالث سمعة . ومن سمع سمع الله به ، أخرجه الترمذى .
وعن الاعرج عن أبي هريرة رضى الله عنه . ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول : شر الطعام طعام الوليمة يُدعى لها الاغنياء وتترك المساكين ومن لم يأت الدعوة فقد عصى الله ورسوله * وفي أخرى . بمنعها من يأتيا ويدعى اليها من ياباها ، أخرجه الثلاثة وأبو داود .

— العقيقة —

عن سمرة بن جندب رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كل غلام رهينة بعقيقة تذبح عنه يوم سابعه ويحلق رأسه ويسمى ، أخرجه أصحاب السنن .
وعن زيد بن أسلم عن رجل من بني ضمرة عن أبيه رضى الله عنه . قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن العقيقة . فقال : لأحب العقوق كأنه كره الاسم قال ومن ولد له ولد فأحب ان ينسك عنه فليفعل ، أخرجه مالك .

وعن أم كرز رضى الله عنها . قالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عن الغلام شاتان مكافيتان وعن الجارية شاة ولا يضركم ذكرانا كن أم أنا ، أخرجه أصحاب السنن قوله « مكافيتان » بكسر الفاء يريد شاتين مستتين تجوزان في الضحايا لا تكون احدهما مسنة والاخرى غير مسنة .

وعن نافع . ان ابن عمر رضى الله عنهما : لم يكن يسأله أحد من أهله عقيقة الا أعطاه اياها وكان انما يعق عن ولده بشاة شاة عن الذكور والانات وكذلك كان يفعل عروة بن الزبير رحمه الله قال مالك : وبلغنى ان على بن أبي طالب كان يفعل ذلك ، أخرجه مالك .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . ان النبي صلى الله عليه وسلم : عق عن الحسن والحسين كبشا كبشا ، أخرجه أبو داود والنسائي ولفظ النسائي بكبشين كبشين .

وعن على رضى الله عنه . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم : عق عن الحسن رضى الله عنه بشاة وقال يفاطمة احلقت رأسه وتصدقتى بزنة شعره فضة فوزناه فكان وزنه درهما أو بعض درهم ، أخرجه الترمذى .

وعن جعفر بن محمد عن أبيه عن فاطمة رضي الله عنها . انها وزنت شعر الحسن والحسين وزينب وأم كلثوم رضي الله عنهم وتصدقت بزنة ذلك فضة ، أخرجه مالك .

— الفرع والعتيرة —

عن نبیشة رضي الله عنه . قال : نادى رجل يارسول الله كئنا نعتر عتيرة في الجاهلية في رجب فأتانا مرنا . فقال : اذبحوا لله في أى شهر كان . وروا الله . وأطعموا الله . قالوا : انا كنا نفرع فرعا في الجاهلية فأتانا مرنا . قال : في كل سائمة فرع تغذوه ما شئتك حتى اذا استحتمل للحجيج ذبحته فتصدقت بلحمه على ابن السبيل . قيل لأبي قلابة كم السائمة قال مائة ، أخرجه أبو داود والنسائي * وفي أخرى للنسائي عن الحارث بن عمرو انه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن العتائر والفرائع ، فقال من شاء عتر ومن شاء لم يعتر ومن شاء فرع ومن شاء لم يفرع في الغنم أنحيتها وقبض أصابعه الا واحدة * وللخمسة عن أبي هريرة رضي الله عنه . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لا فرع ولا عتيرة « والفرع » أول النتاج كانوا يذبحونه لطواغيتهم « والعتيرة » الذبيحة في رجب .

كتاب الطب والرقى وفيه بابان

— الباب الاول في الطب —

﴿ جواز التداوى ﴾

عن أبي الدرداء رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ان الله تعالى أنزل الداء والدواء وجعل لكل داء دواء فتداؤوا واولا تتداؤوا بحرام ، أخرجه أبو داود * وللبخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما أنزل الله من داء الا أنزل له دواء ولا يبي داود والترمذي بمعناه . وزاد الاداء واحدا قيل وما هو . قال : الهرم .

وعن جابر رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ان لكل داء دواء
فاذا أصيب دواء الداء برأ بأذن الله تعالى ، أخرجه مسلم .

— كراهية ذلك —

عن عتبة بن عامر رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تکرهوا
مرضاکم على الطعام والشراب فان الله تعالى بطعمهم ويستقيمهم ، أخرجه الترمذی .
وعن عائشة رضى الله عنها . قالت : لدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه
فجعل يشير الينا أن لا تدوني . فقلنا كراهية المريض للدواء . فلما أفاق قال : ألم أنهکم أن
تدوني ؟ قلنا كراهية المريض للدواء . فقال : لا يبقى أحد في البيت الا لدئا وانا انظر الا
العباس فانه لم يشهدکم ، أخرجه البخاری « اللدود » سقى المريض الدواء في احد جانبي
فه . وانما أمر صلى الله عليه وسلم أن يلا كل من في البيت عقوبة لهم على فعل ذلك به بغير اذنه
بعد نهيته عنه .

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم : ما أبلى ما أتيت ان أنا شربت ترياقا أو تعلقتم تميمة أو قلت الشعر من قبل نفسي ،
أخرجه أبو داود « الترياق » هو الدرياق وهو معروف ولا بأس بشربه ما لم يكن فيه حرام
ولانجس « والتميمة » أحد التمام وهي خرزات كانت العرب تعلقها على أولادهم يتقون بها
العين في زعمهم ! فابطلها النبي صلى الله عليه وسلم .

وعن المغيرة بن شعبة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من
اكتوى أو استرقى فقد برى من التوكل ، أخرجه الترمذی وصححه .

— ما وصفه عليه الصلاة والسلام من الادوية —

عن أبي سعيد الخدري رضى الله عنه . قال : جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال : ان أخي استطلق بطنه ؟ فقال اسقه عسلا . فسقاه ثم جاءه فقال : انى سقيته عسلا
فلم يزد الا استطلا فاثلاث مرات ! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : صدق الله

وكذب بطن أخيك فسقاه فبراً ، أخرجه الشيخان والترمذى .

وعن أبي هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما من داء الا فى الحبة السوداء منه شفاء الا السام ! قال ابن شهاب « والحبة السوداء » الشونيز « والسام » الموت ، أخرجه الشيخان والترمذى .

وعن سعد بن أبي وقاص رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من اصطبغ كل يوم سبع تمرات من عجوة لم يضره سم ولا سحر ذلك اليوم الى الليل ، أخرجه الشيخان وأبو داود .

وعن عائشة رضى الله عنها . قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ان فى عجوة العالية شفاء وانها تريق اول البكرة ، أخرجه مسلم .

وعن سعيد بن زبير رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الكأ من المن وماؤها شفاء للعين ، أخرجه الشيخان والترمذى * وفى أخرى للترمذى عن أبي هريرة رضى الله عنه . انهم قالوا الكأ تجدرى الارض . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الكأ من المن وماؤها شفاء للعين والعجوة من الجنة وهى شفاء من السم ! قال أبو هريرة فاخذت ثلاث أكموة أو خمساً أو سبعة فمصرتهن فى قارورة وكحلت به جارية لى عمشاء فبرأت .

وعن امرأة كانت تخدم بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم واسمها سامى رضى الله عنها . قالت : ما كان ينال رسول الله صلى الله عليه وسلم قرحة ولا نكبة الا أمرنى أن أضع عنابها الحناء ، أخرجه الترمذى .

وعن أسماء بنت عميس رضى الله عنها . قالت قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم : بم تستمشين ؟ قلت بالشبرم . قال : حار حار . قالت : ثم استمشيت بالسنا . فقال صلى الله عليه وسلم : لو أن شيئاً كان فيه شفاء من الموت كان فى السنا ، أخرجه الترمذى . قوله « تستمشين » أى بم تستطلقين وبأى دواء تسهلين بطنك وكفى عن ذلك بالمشى لا احتياج الانسان فيه الى التردد بالمشى الى الخلاء « والشبرم » حب صغار يشبه الحمص يتخذ فى

الادوية وقوله « حار حار » اتباع « والسنا » نبت معروف يتداوى به .
 وعن أم قيس بنت محصن رضی الله عنها . قالت : دخلت باین لی علی رسول الله صلی الله
 علیه وسلم . وقد علفت علیه من العذرة . فقال : علام تدغرن أولادکن بهذا العلاق علیکن
 بهذا العود الهندی فان فيه سبعة أشفیهة ! منها ذات الجنب بسعط به من العذرة ویدل به من
 ذات الجنب . قال الزهري رحمه الله تعالى : بین لنا اثنتین ولم یبین لنا محسما « والعود الهندی »
 هو القسط ، أخرجه الشيخان وأبو داود وقوله « علام تدغرن » الدغر علاج العذرة برفع
 لهات الصبی المعذور بالاصبع « والعلاق » كذا فی بعض الروایات والمعروف
 الاطلاق « والعذرة » وجع بعرض فی الحلق من الدم .

وعن ابن عباس رضی الله عنهما . قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم : علیکم بالآمد
 فانه من خیرا کحالکم ! یجلوا البصر وینبت الشعر ! وكان صلی الله علیه وسلم اذا کتحل
 یکتحل فی الیمنی ثلاثا ینتدی بها ویختم بها . و فی اليسری اثنتین * و فی رواية كان له مکحلة
 وكان یکتحل فی کل لیلۃ ثلاثۃ فی هذه وثلاثۃ فی هذه ، أخرج الترمذی والنسائی الاخیره
 والاولی رزین .

وعن رافع بن خدیج رضی الله عنه . قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم : الحمی من
 فیح جهنم فابردوها عنکم بالماء ، أخرجه الشيخان والترمذی * و فی رواية للترمذی
 عن ثوبان رضی الله عنه . اذا أصاب أحدکم الحمی فان الحمی قطعة من النار فلیطفئها عنه بالماء
 فلیستنقع فی ماء جار ولبستقبل جریته فیقول : بسم الله اللهم اشف عبدک وصدق
 رسولک . وذلك بعد صلاة الصبح قبل طلوع الشمس . ولینغمس فیہ ثلاث غمسات
 ثلاثة أيام فان لم یبرأ فی ثلاث فخمس فسبع فتسع فانها لا تجاوز ذلك باذن الله تعالى « فیح
 النار » وهجها .

وعن ابن عمر رضی الله عنهما . قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم : علمنی جبریل
 دواء یشفى من کل داء وقال نسخته من اللوح المحفوظ ! تأخذ من ماء المطر الذی لم یجر علی
 سقی فی اناء نظیف فتقرأ علیه فاتحة الكتاب سبعین مرة وآیه الكرسی مثله وسورة

الاخلاص مثله وقل أعوذ برب الفلق مثله وقل أعوذ برب الناس مثله ولا اله الا الله وحده
لا شريك له له الملك وله الحمد يحيى ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شىء قدير .
ثم تصوم سبعة أيام وتفطر كل يوم بذلك الماء ، أخرججه رزين .

وعن عائشة رضى الله عنها . قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ان التلبينة
تجم فؤاد المر بوض وتذهب ببعض الحزن ، أخرججه الشيخان .

وعنها رضى الله عنها . قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أصاب بعض أهله
الوعك أمر بالحساء من الخمير فيصنع ثم أمرهم فحسوا منه ويقول : انه ليرتو فؤاد الحزين
ويسرو عن فؤاد السقيم كما نسرو احدا كن الوسخ عن وجهها بالماء ، أخرججه الترمذى
وسحجه « التلبينة » حسا يتخذ من دقيق أو نخالة تور بما جعل فيه غسل ومعنى « تجم فؤاد
المر بوض » أى تزيل عنه الالم وعن المحزون الحزن ومعنى « يرتو فؤاد الحزين » بشده
ويقويه « ويسرو عن فؤاد السقيم » أى يكشف عنه ضره وتزيله .

وعن أنس رضى الله عنه . ان ناسا من عرينة قدموا المدينة فاجتو وها فبعثهم النبي صلى
الله عليه وسلم الى بل الصدقة . وقال اشربوا من البانها وأبوا لها فشرىوا فصجوا ، أخرججه
الترمذى « أجتو والمدينة » أى استوخموها ولم توافقهم .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . قال قال النبي صلى الله عليه وسلم : الشفاء فى ثلاثة
شربة عسل وشرطة محجم وكية بنار ! وأنهى أمتى عن السكى * وفى رواية فى العسل
والحجم الشفاء ، أخرججه البخارى .

وعنه رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : خير ما تداوىتم به
السعوط والحجامة واللدود والمشى ، أخرججه الترمذى . « السعوط » ما يستعط به فى الأنف
« والمشى » شرب المسهل .

وعن زيد بن أرقم رضى الله عنه . قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم ينعت الزيت
والورس من ذات الجنب . قال قتادة : يلدبه من الجانب الذى يشتكىه * وفى رواية .
أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نتداوى من ذات الجنب بالقسط البحرى والزيت

أخرجه الترمذى وصححه .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ماذا فى الامر من الشفاء الصبر والثفاء ، أخرجه رزين « الصبر » معروف « والثفاء » الخردل وقيل الحرف^١ .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وأعطى الحجام أجره واستعط ، أخرجه الشيخان وأبو داود .

وعن أم المنذر بنت قيس رضى الله عنها . قالت : دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه على رضى الله عنه وعلى^٢ ناقه ولنادوال معلقة . فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل منها فطق على رضى الله عنه يأكل منها فقال له النبي صلى الله عليه وسلم مه يا على أنك ناقه فكف على^٣ فصنعت شعيرا وسلقا وجئت به . فقال صلى الله عليه وسلم : أصب من هذا فانه أوفق لك ، أخرجه أبو داود والترمذى « الناقه » الذى قد أبلى من مرضه ولم تتكامل صحته « والدوالى » اعذاق من بسر « تعلق » كلما رطبت أكل منها واحدها دالية وعن سهل بن سعد رضى الله عنه . قال : لما جرح وجه النبي صلى الله عليه وسلم يوم أحد جعلت فاطمة رضى الله عنها تغسل الدم عن وجهه وعلى يسكب عليها الماء ! فلما رأته أن الماء لا يزيد الدم الا كثرة أخذت قطعة حصير فاحرقته حتى صار رمادا فالصقته بالجرح فاستمسك الدم ، أخرجه الشيخان والترمذى .

وعن وائل بن حجر . ان طارق بن سويد الجعفى سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن التدوى بالخمر؟ فنهاه وقال : انه ليس بدواء ولكنه داء ، أخرجه مسلم وأبو داود والترمذى . وعن أبي هريرة رضى الله عنه . قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كل دواء خبيث كالسم ونحوه ، أخرجه أبو داود والترمذى وهذا اللفظ .

وعن عبد الرحمن بن عثمان التميمى . ان طبيبا سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الضفدع يجعلها فى دواء؟ فنهاه عن قتلها ، أخرجه أبو داود والنسائى .

وعن أبى كبشة الامارى رضى الله عنه . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) الحرف بضم أوله وسكون ثانيه حب الرشاد

يحتجم على هامته و بين كتفيه و يقول : من أفرق هذه الدماء فلا يضره أن لا يتداوى من شئ *
لشى * ، أخرجه أبو داود .

وعن أنس رضى الله عنه . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحتجم في
الاخذ عَيْن والكاهل ، أخرجه الخمسة الا النسائي * و زاد الترمذى . وكان يحتجم
لسبع عشرة وتسع عشرة واحدى وعشرين * وعند الشيخين . كان النبي صلى الله عليه وسلم
يحتجم ولم يكن يظلم أحداً أجره .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : نعم العبد
الحجامة بذهب الدم و يخفف الصلب و يجلو عن البصر . وقال : ما مرّ النبي صلى الله عليه
وسلم ليلة أسرى به على ملاء من الملائكة الا قالوا عليك بالحجامة ! مرّ أمتك بالحجامة ،
أخرجه الترمذى .

وعن أبى بكر رضى الله عنه . انه كان ينهى أهله عن الحجامة يوم الثلاثاء . وقال : ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ان يوم الثلاثاء يوم الدم وفيه ساعة لا برقاً ، أخرجه
أبو داود .

وعن جابر رضى الله عنه . قال : لما رمى سعد بن معاذ رضى الله عنه فى أ كحلته حسمه
النبي صلى الله عليه وسلم بيده بمشقص ثم و رمت حسمه الثانية ، أخرجه مسلم وأبو داود *
وفى رواية الترمذى عن أنس رضى الله عنه . قال : كوى النبي صلى الله عليه وسلم أسعد
ابن زرارة من الشوكة « الشوكة » حمرة تعلق الوجه والجسد .

وعن عمران بن حصين رضى الله عنهما . قال : نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
السكر فابتلينا فا كتونا كيات فأفلحنا ولا أنجحنا ، أخرجه أبو داود والترمذى .

﴿ الباب الثانى فى الرقى والتمايم وفيه أربعة فصول ﴾

﴿ الفصل الاول فى جواز ذلك ﴾

عن عوف بن مالك رضى الله عنه . قال : كنا رقى فى الجاهلية فقلنا يا رسول الله كيف

ترى في ذلك؟ فقال: اعرضوا على رقاكم. ثم قال: لا بأس بما ليس فيه شرك، أخرجه مسلم وأبو داود.

وعن جابر رضى الله عنه. قال: أرخص رسول الله صلى الله عليه وسلم في رقية الحية ولدغت رجلاً منا ونحن جلوس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عقرب. فقال رجل: يا رسول الله أرقى؟ فقال: من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل، أخرجه مسلم.

وعن أنس رضى الله عنه. قال: أرخص لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في الرقية من الحمة والعين والنملة، أخرجه مسلم وأبو داود والترمذى «وفي أخرى لأبي داود. لارقية الامن عين أو حمة أو دم لا يرقا» وفي أخرى له عن سهل بن حنيف لارقية الامن نفس أو حمة أو لدغة «الغلة» قروح تخرج بين الجنبين وقد تخرج في غير الجنب «والنفس» العين التي تصيب الانسان «والحمة» السم وتخصيص العين والحمة لا يمنع رقية غيرهما من الأمراض.

فقد ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم: رقا بعض الصحابة من غيرهما ومعنى الحديث لارقية أولى وأنفع من رقية العين والسم.

وعن ابن عباس رضى الله عنهما. قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم: يعلمهم رقى الحمى ومن الأوجاع كلها بسم الله الكبير أعوذ بالله العظيم من كل عرق تغار ومن شر حر النار، أخرجه الترمذى «نعر العرق» بالدم إذا علا وارتفع.

وعن علي رضى الله عنه. قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم: إذا أتى مريضاً أو أتى به إليه قال: أذهب الباس رب الناس واشف أنت الشافي لا شفاء الا شفاؤك شفاء لا يغادر سقماً، أخرجه الترمذى «الباس» الشدة والألم «والمغادرة» الترك.

وعن ثابت بن قيس بن شماس رضى الله عنه. أن النبي صلى الله عليه وسلم: دخل عليه وهو مريض فقال اكشف الباس رب الناس عن ثابت بن قيس بن شماس. ثم أخذ تراباً من بطن حان فجعله في قدح ثم نث عليه ثم صبه عليه، أخرجه أبو داود.

وعن أبي سعيد الخدرى رضى الله عنه. قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم: يتعوذ من الجان ومن عين الانسان. فلما نزلت المعوذتان أخذ بهما وترك ما سواهما، أخرجه الترمذى

وعنه رضى الله عنه . قال : أنى جبريل النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا محمد اشتكى
قال نعم . فقال جبريل عليه السلام : بسم الله أرقيك من كل داء يؤذيك ومن شركل نفس أو
عين حاسد الله يشفيك بسم الله أرقيك ، أخرجه مسلم والترمذى .

وعن أبي الدرداء رضى الله عنه . أنه اشتكى إليه رجل احتباس البول فقال : سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من اشتكى منكم شيئاً فليقل ربنا الله الذى فى السماء
تقدس اسمك أمرك فى السماء والارض . كما رحمتك فى السماء فاجعل رحمتك فى الارض .
واغفر لنا حوبنا وخطايانا أنت رب الطيبين . فانزل شفاه من شفائك ورحمة من رحمتك
على هذا الوجع . فيروا أمره أن يرقيه برفاهه فبرأ ، أخرجه أبو داود « الحوب » بضم الحاء
المهملة وفتحها الألف .

وعن عثمان بن أبي العاص رضى الله عنه . أنه : اشتكى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
وجعا يجده فى جسده منذ أسلم . فقال له : ضع يدك على الذى يألم من جسديك وقل بسم الله
ثلاث مرات . وقل سبع مرات أعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما أجد وأحاذر . قال : ففعلت
ذلك مراراً فأذهب الله ما كان بى فلم أزل أمر أهلى وغيرهم بذلك ، أخرجه مسلم ومالك
وأبو داود والترمذى .

وعن أبى سعيد رضى الله عنه . قال : كنا فى مسير لنا فنزلنا منزلاً فجاءت جارية فقالت ان
سعيد الحلى سليم وان نمرنا غيب فهل منكم راق ؟ فقام معها رجل ما كنا نأبئه برقية فرقاه
فبرأ فامر له بثلاثين شاة وسقنا لبنا فقلنا له أ كنت تحسن الرقية ؟ فقال لا ما رقيت الا بأمر
الكتاب قلنا لا نحدثوا شيئاً حتى نأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فنسأله فلما قدمنا ذكرناه
له . فقال : وما يدريك أنها رقية اقسهوا واضربوا الى بسهم ، أخرجه الخمسة الا النسائى .
« النفرهنا » الرجال خاصة وأرادت أنهم غائبون عن الحى . ومعنى « قَاتِبُهُ » أى تهمة .

﴿ الفصل الثانى فى النهى عن ذلك ﴾

عن عمران بن حصين رضى الله عنهما . قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يدخل

الجنة من أمي سبعون ألفاً بغير حساب قيل من هم يا رسول الله . قال: الذين لا يكتبون ولا يسترقون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون فقام عكاشة رضى الله عنه . فقال: ادع الله تعالى أن يجعاني منهم . قال أنت منهم فقام آخر^(١) فقال يا نبي الله ادع الله أن يجعلني منهم . فقال: سبقك بها عكاشة ، أخرجه مسلم .

وعن ابن مسعود رضى الله عنه . قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ان في الرقي والنائم والتولة شر كافتالت امرأة لا تقولوا هذا القد كانت عيني تغذف فكنت أختلف الى فلان اليهودى فيرقيني فتسكن . قال عبد الله رضى الله عنه : انما ذلك عمل الشيطان كان ينخسها بيده فاذا رقاك كف عنها انما كان يكفيك أن تقولى كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: أذهب الباس رب الناس اشف أنت الشافي لا شفاء الا شفاؤك شفاء لا يغادر سقما ، أخرجه أبو داود « التولة » بكسر التاء وفتح الواو ما يجيب المرأة الى زوجها من أنواع السحر .

وعن جابر رضى الله عنه . قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النشرة قال هي من عمل الشيطان ، أخرجه أبو داود « النشرة » ما يحل به عن المرىض ما خامرته من الداء . وعن عيسى بن حمزة . قال: دخلت على عبد الله بن عكيم رضى الله عنه . وبه حمرة فقلت ألا تعلق عجة فقال نعوذ بالله من ذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تعلق شيباً وكل اليه ، أخرجه أبو داود .

﴿ الفصل الثالث في الطاعون والوباء ﴾

عن عائشة رضى الله عنها . قالت: سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الطاعون فقال كان عذابا يبعثه الله تعالى على من كان قبلكم فجعله الله رحمة للمؤمنين ما من عبد يكون في بلد فيه الطاعون فيمكث فيه لا يخرج صابراً محتسباً يعلم أنه لا يصيبه الا ما كتب الله له الا كان له مثل أجر شهيد ، أخرجه البخارى .

وعن أسامة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سمعتم بالطاعون

(١) المبهم هو سعد بن عبادة

بأرض فلا تدخلوها وإذا وقع بأرض وأتم بها فلا تخرجوا منها، أخرجه الثلاثة والترمذي .
 وعن يحيى بن عبد الله بن مجير . قال : أخبرني من سمع فروة بن مسيك المرادي رضي
 الله عنه . يقول قلت يا رسول الله عندنا أرض يقال لها أبين هي أرض ريفنا وميرتنا وهي
 وبيثة . فقال : دعها عنك فإن من القرف التلف ، أخرجه أبو داود . « الريف » الأرض
 ذات الزرع والخصب « والميرة » الطعام « والقرف » النوم من الشيء وكل شيء عدايته قد
 قارفته « والتلف » الهلاك أراد أن من قرب من المريض ودنا منه تلف وليس هذا من باب
 العدوى بل من باب الطب .

— الفصل الرابع في العين —

عن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العين حق ولو
 كان شيء سابق القدر سبقته العين وإذا استغسلتم فاغسلوا ، أخرجه مسلم والترمذي ولم
 يذكر العين حق . وللشيخين وأبي داود عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال .
 العين حق زاد غير البخاري ونهى عن الوشم .
 وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : كان يؤمر العائن أن يتوضأ ثم يغتسل منه المعين ،
 أخرجه أبو داود .

وعن محمد بن أبي امامة بن سهل بن حنيف . أنه سمع أباة يقول : اغتسل أبي سهل بالخرار
 فترع جبة كانت عليه وعامر بن ربيعة بنظر إليه وكان سهل شديد البياض حسن الجلد فقال
 عامر ما رأيت كالיום ولا جلد محبأة عذراء فوعك سهل مكانه فاشتد وعك فأخبر رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ، وقيل له ما يرفع رأسه وكان قد اكتتب في جيش . فقالوا : هو غير رافع
 معك يا رسول الله . والله ما يرفع رأسه فقال هل تنهون به أحدا فقالوا : عامر بن ربيعة فدعا
 فتغيط عليه وقال علام يقتل أحدكم أخاه إلا برّكنت اغتسل له فغسل عامر وجهه وبديه
 ومرفقيه وركبتيه وأطراف رجليه وداخل أزاره في قدح ثم صب عليه من وراءه فبرأ من
 ساعته ، أخرجه مالك « الخرار » بخاء معجمة وراء من مهملتين موضع قرب الجحفة

«والنخبة» المخدرة «والعذراء» البكر وقوله «الابركت» أى هلا دعوت له بالبركة
«وداخل الازار» الطرف الذى يلي جسد المؤنزر .

كتاب الطلاق وفيه سبعة فصول

— الفصل الاول فى ألقاظه —

عن ابن عباس رضى الله عنهما . قال : اذا قال أنت طالق ثلاثا بغير واحد فهى واحدة ،
أخرجه أبو داود . وفى رواية ذكرها رزين اذا قال أنت طالق أنت طالق أنت طالق
ثلاث مرات فهى واحدة ان أراد التوكيد للأولى أو كانت غير مدخول بها .
وعن ابن عباس رضى الله عنهما . ان رجلا قال له : انى طلقت امرأتى مائة تطليقة فماذا
ترى على فقال : طلقت منك بثلاث وسبع وتسعون اتخذت بها آيات الله هزوا ، أخرجه
مالك بلاغا .

وعن محمود بن لبيد رضى الله عنه . قال أخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن رجل
طلق امرأته ثلاث تطليقات جميعا فقام غضبان . ثم قال : أيلعب بكتاب الله وأنا بين أظهركم
حتى قام رجل فقال يا رسول الله الا أقتله ، أخرجه النسائي .
وعن عبد الله بن يزيد بن رُ كانه عن أبيه عن جده . قال قلت : يا رسول الله انى طلقت
امرأتى البتة ؟ فقال : ما أردت بها . قلت : واحدة . فقال والله ما أردت بها الا واحدة
قلت والله ما أردت بها الا واحدة ! فقال هو ما أردت فردها اليه فطلقها الثانية فى زمن عمر
والثالثة فى زمن عثمان رضى الله عنهما ، أخرجه أبو داود والترمذى .

وعن مالك انه بلغه . انه كتب الى عمر بن الخطاب رضى الله عنه من العراق : ان رجلا
قال لامرأته حبلك على غار بك ؟ فكتب الى عامله ان مره ان بواقينى بمكة فى الموسم . فبينما
عمر بطوف اذ لقيه الرجل فسلم عليه . فقال له عمر : من أنت ؟ فقال أنا الذى أمرت ان أجاب
الك . فقال له عمر أسألك برب هذه البنية ماذا أردت بقولك حبلك على غار بك فقال الرجل :
لو استحلقتنى فى غير هذا المكان ما صدقتك أردت بذلك القراق . فقال عمر رضى الله

عنه: هو ما أردت .

وعن نافع ان ابن عمر رضى الله عنهما . كان يقول في الخلية والبرية كل واحدة منهما ثلاث تطليقات ، أخرجه مالك .

وعن مالك . انه بلغه ان عليا رضى الله عنه كان يقول : في الرجل يقول لامرأته انت على

حرام انها ثلاث تطليقات .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . انه قال : من حرم امرأته فليس بشيء ، هي بمن يكفرها ويقول : لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة ، أخرجه الشيخان واللفظ لهما والنسائي وعنده أنى رجل ابن عباس رضى الله عنهما . فقال : انى جعلت امرأتى على حراما . فقال : كذبت ليست بحرام ثم تلا هذه الآية « يا أيها النبي لم تحرم ما أحل الله لك » ثم قال : عليك أغلظ الكفارة عتق رقبة .

وعن مالك انه بلغه ان رجلا أنى ابن عمر رضى الله عنهما . فقال : انى جعلت امرأته بيدها فطلقت نفسها فاذا ترى . فقال : ابن عمر اراه كما قالت فقال يا أبا عبد الرحمن لا تفعل قال أنا أفعل أنت فعلته .

وعن خارجة بن زيد . قال : كنت جالسا عند زيد بن ثابت فأناه محمد بن أبي عتيق وعيناه تدمعان فقال له زيد رضى الله عنه : ما شأنك فقال ملكت امرأتى أمرها فقارقتنى . فقال ما حملك على ذلك قال القدر قال زيد ارجعها ان شئت اعماهى واحدة وأنت أملك بها ، أخرجه مالك .

وعن مسروق . قال : ما أبلى خيرت امرأتى واحدة أو مائة أو ألفا بعد ان تختارنى ولقد سألت عائشة رضى الله عنها . فقالت : خيرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أفكان طلاقا ، أخرجه الخمسة .

— الفصل الثانى فى الطلاق قبل الدخول —

عن طاووس . ان أبا الصهباء قال لابن عباس رضى الله عنهما : أما علمت أن الرجل كان اذا طلق امرأته ثلاثا قبل الدخول بها جعلوها واحدة . قال ابن عباس : بلى كان الرجل اذا

طلق امرأته قبل ان يدخل بها جعلوها واحدة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وصدر من اماره عمر . فلما رأى ان الناس تتابعوا فيها قال أجزى وهن عليهم ، أخرجه مسلم وأبو داود والنسائي .

وعن محمد بن اياس بن البكير . قال : طلق رجل امرأته ثلاثا قبل ان يدخل بها ثم بداله ان ينكحها . فجاء يستفتى فذهبت معه فسأل ابن عباس وأبهريرة رضى الله عنهم . فقالا : لا ترى ان تنكحها حتى تنكح زوجا غيرك فقال انما طلاق اياها واحدة فقال ابن عباس رضى الله عنهما انك أرسلت من يدك ما كان لك من فضل ، أخرجه مالك وهذا القظه وأبو داود . وعن عطاء بن يسار . قال سأل رجل ابن عمرو بن العارض رضى الله عنهما : عن رجل طلق امرأته ثلاثا قبل ان يمسه . فقال عطاء رحمه الله فقلت انما طلاق البكر واحدة . فقال لى عبد الله : انما أنت قاص الواحدة تبيينها والثلاث تحرمها حتى تنكح زوجا غيره ، أخرجه مالك

﴿ الفصل الثالث في طلاق الحائض ﴾

عن ابن عمر رضى الله عنهما . انه طلق امرأته وهي حائض : فسأل عمر رضى الله عنه النبي صلى الله عليه وسلم ؟ فقال : مره فليراجعها ثم يمسه حتى تطهر ثم تحيض فتطهر فان بدا له ان يطلقها فليطلقها قبل ان يمسه فتلك العدة كما أمر الله عز وجل ، أخرجه الستة * وفي رواية لمسلم . مره فليراجعها ثم ليطلقها طاهراً أو حاملاً .

﴿ الفصل الرابع في طلاق المكره والمجنون والسكران ﴾

عن أبي هريرة رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كل طلاق جائز الاطلاق المعتوه والمغلوب على عقله ، أخرجه الترمذى .

وعن علي رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كل طلاق جائز الا طلاق المعتوه والمكره . وقال : ألم تعلم ان القلم رفع عن ثلاثة عن المجنون حتى يفيق . وعن الصبي حتى يدرك . وعن النائم حتى يستيقظ ، أخرجه البخارى فى ترجمة * وفى أخرى له

عن عثمان رضى الله عنه . ليس لسكران ولا مجنون طلاق * وله فى أخرى عن ابن عباس رضى الله عنهما . قال : ليس لمستكره ولا مجنون طلاق .

﴿ الفصل الخامس فى الطلاق قبل العقد ﴾

عن مالك . انه بلغه : ان عمر بن الخطاب وعبد الله بن مسعود وسالم بن عبد الله والقاسم ابن محمد وابن شهاب وسليمان بن يسار رضى الله عنهم . كانوا يقولون : اذا حلف الرجل بطلاق المرأة قبل ان ينكحها ثم آمن ان ذلك لازم له اذا نكحها .

وعن ابن مسعود رضى الله عنه . انه كان يقول : فبين قال كل امرأة أنكحها ففى طالق اذا لم يسم قبيلة أو امرأة بعينها فلا شىء عليه الا فيما يملك ، أخرجه مالك .

وعن عمر وبن شعيب عن أبيه عن جده رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا طلاق ولا عتق ولا بيع الا فيما يملك . ومن حلف على معصية فلا يمين له ومن حلف على قطيعة رحم فلا يمين له . ولا نذر الا فيما يبتنى به وجه الله ، أخرجه أبو داود والترمذى .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما . قال جعل الله الطلاق بعد النكاح ، أخرجه البخارى فى ترجمة .

﴿ الفصل السادس فى طلاق العبد والامة ﴾

عن عائشة رضى الله عنها . قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : طلاق الامة تطليقتان وعدتها فى نسخة وقرؤها حيضتان ، أخرجه أبو داود والترمذى . وعن ابن عمر رضى الله عنهما . انه كان يقول : اذا طلق العبد امرأته اثنتين حرمت عليه حتى تنكح زوجا غيره حرمة كانت أو أمة وعدة الحرمة ثلاث حيض وعدة الامة حيضتان ، أخرجه مالك .

وعن أبي حسن مولى بنى نوفل . قال قالت لابن عباس رضى الله عنهما : مملوك كانت تحت مملوكة فطلقها تطليقتين ثم عتقا بعد ذلك هل يصلح له ان يخطبها ؟ قال نعم : بقيت له واحدة

قضى بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أخرجه أبو داود والنسائي .
وعن نافع . قال كان ابن عمر رضي الله عنهما يقول : من أذن لعبد أن ينكح فالطلاق
بيد العبد ليس بيد غيره من طلاقه شيء فاما أن يأخذ الرجل أمة غلامه أو أمة وليدته فلا جناح
عليه ، أخرجه مالك .

وعن سليمان بن يسار . ان تقيعاً مكاتباً كان لام سامة زوج النبي صلى الله عليه وسلم
أو عبداً : كان نحتته امرأة حرة فطلقتها ننتين ثم أراد ان يراجعهما فسأل عثمان وزيد بن ثابت
رضي الله عنهما ؟ فقالا : حرمت عليك حرمت عليك ، أخرجه مالك .
وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : طلاق الامة خمس عتقها وطلاق زوجها
وبيع سيدها وهبته لها وميراثها ، أخرجه رزين .

وعن عائشة رضي الله عنها . قالت : أردت ان أعتق عبدتين لي فامرني رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان أبدأ بالرجل قبل المرأة ، أخرجه أبو داود والنسائي . وزاد رزين : لثلا
يكون لها خيار .

وعنها رضي الله عنها . قالت : كان في بريرة رضي الله عنها ثلاث سنين أعتقت
خفرت في زوجها . وقال النبي صلى الله عليه وسلم فيها : الولاء لمن أعتق . ودخل البريمة نفور
فقرّب اليه خبز وادم من ادم البيت فقال : أم أرا البريمة نفور ؟ قالوا : انه لحم تصدق به على
بريرة وأنت لا تأكل الصدقة . فقال : هو عليها صدقة ولنا هدية ، أخرجه الستة .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما . قال : ان زوج بريرة كان عبداً يقال له مغيث كأنني
أنظر اليه خلفها يطوف ودموعه تسيل على لحيته . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
للعباس : ألا نهجب من حب مغيث بريرة ومن بغض بريرة مغيثاً ؟ فقال لها صلى الله عليه
وسلم : لو راجعتيه . فقالت : يا رسول الله تأمرني ؟ قال لا . انما أشفع ، قالت : لا حاجة
لي فيه ، أخرجه الخمسة الامسلياً .

وعن مالك . قال : بلغني ان حفصة أم المؤمنين زوج النبي صلى الله عليه وسلم رضي الله
عنها : أعلمت زبراء أمة كانت لبني عدى عتقت بحب عبدانه ان سكت فلا خيار لك .
فقالت هو الطلاق ثم الطلاق ثم الطلاق ففارقت ثلاثاً .

﴿ الفصل السابع في أحكام متفرقة ﴾

عن عبد الله رضى الله عنه . قال : طلاق السنة ان يطلقها طاهر آمن غير جماع ، أخرجه النسائي قلت وترجم به البخارى والله أعلم .

وعن مالك . قال : سمعت ابن المسيب وحميد بن عبد الرحمن بن عوف وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة وسليمان بن يسار كلهم يقول سمعت أبا هريرة رضى الله عنه . يقول سمعت عمر رضى الله عنه يقول : أيما امرأة طلقها زوجها أو تطليقة أو تطليقتين ثم تركها حتى تحل ويتر وجهها وج غيره فموت عنها أو يطلقها ثم يردّها الاول انها تكون عنده على ما بقى من طلاقها . قال مالك رحمه الله : وتلك السنة التي لا خلاف فيها عندنا .

وعن محارب بن دينار عن ابن عمر رضى الله عنهما . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما أحل الله شيئاً أبغض اليه من الطلاق * وفي أخرى أبغض الحلال الى الله الطلاق ، أخرجه أبو داود .

وعن ثوبان رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أيما امرأة سألت زوجها طلاقاً من غير ما بأس فحرام عليها رائحة الجنة ، أخرجه أبو داود والترمذى . وعن عائشة رضى الله عنها . قالت : كان الرجل يطلق امرأته ما شاء ان يطلق وهي امرأته اذا راجعها وهي في العدة وان طلقها مائة مرة أو أكثر حتى قال رجل لامرأته والله لا أطلقك فتبينين منى ولا أوويك أبدا . قالت وكيف ذلك ! قال أطلقك فكلماهم عندك ان تنقضى راجعتك . فذهبت المرأة فدخلت على عائشة رضى الله عنها فأخبرتها بذلك فسكتت حتى جاء النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرته فسكتت فزل القرآن « الطلاق مرتان فامسك بمعروف أو تسريح بإحسان » قالت عائشة رضى الله عنها فاستأنف الناس الطلاق مستقبلاً من كان طلق ومن لم يكن طلاق ، أخرجه الترمذى .

وعن عمران بن حصين رضى الله عنهما . انه سأل رجل : يطلق امرأته ثم وقع بها ولم يشهد على طلاقها ولا على رجعتها فقال طلقت لغير السنة وراجعت لغير السنة أشهد على طلاقها وعلى رجعتها ولا تعد ، أخرجه أبو داود .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يجبل لامرأة ان نسأل طلاق أختها تستفرغ صحفتها ولتنكح فان مالها ما قدر لها ، أخرجه الستة .
 وعنه رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ثلاثة جدهن جد وهزلهن جد النكاح والطلاق والرجعة ، أخرجه أبو داود والترمذي .
 وعن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه . انه طلق امرأته فتعها بوليدة ، أخرجه مالك

كتاب الطيرة والفال

عن بريدة رضي الله عنه . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يطير من شيء وكان اذا بعث عاملا سأل عن اسمه فان أعجبه فرح به ورئى بشر ذلك في وجهه . وان كره اسمه رئى ذلك في وجهه . فاذا دخل قرية سأل عن اسمها فان أعجبه فرح بها وان كرهه عرف ذلك في وجهه ، أخرجه أبو داود .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه . قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سمع كلمة أعجبه . قال : أخذنا فالك من فيك ، أخرجه أبو داود .

وعن أنس رضي الله عنه . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم : كان يعجبه اذا خرج لحاجة ان يسمع ياراشد يا نحيح ، أخرجه الترمذي .

وعن عروة بن عامر القرشي رضي الله عنه . قال : ذكرت الطيرة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقال : أحسنها الفال ولا ترد مساما فاذا رأى أحدكم ما يكره فليقل : اللهم لا يأنى بالحسنات الا أنت ولا يدفع السيئات الا أنت ولا حول ولا قوة الا بك ، أخرجه أبو داود .

وعن ابن مسعود رضي الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الطيرة شرك قالها ثلاثا . ومامنا الا ولكن الله يذهب بالتوكل ، أخرجه أبو داود والترمذي « قوله ومامنا الا » فيه محذوف وتقديره ومامنا الا من يعتر به التطير وتسبق الى قلبه الكراهة له فحذف ذلك اختصارا واعتمادا على فهم السامع . وقال سليمان بن حرب قوله ومامنا الى آخره هو عندي من قبل عبد الله .

وعن أنس رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا عدوى ولا طيرة
ويعجبني الغال ؟ قالوا : وما الغال قال : كلمة طيبة ، أخرجه الخمسة الا النسائي * وزاد
البخارى قال . ويعجبني الغال الصالح الكلمة الحسنة .

وعن سهل بن سعد رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ان كان -
يعنى الشؤم فى شىء فى الفرس والمرأة والمسكن ، أخرجه الثلاثة .

وعن جابر رضى الله عنه . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا عدوى ولا
صفر ولا غول ، أخرجه مسلم يقال « الصفر » حية فى البطن تصيب الانسان اذا جاع فتؤذيه
وكانت العرب تزعم انها تعدى وقيل هو تأخير المحرم الى صفر وهو النسى الذى كانت
الجاهلية تفعله فأبطلها الاسلام .

وعن أبى هريرة رضى الله عنه . قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا عدوى ولا
صفر ولا هامة . قال اعرابي : يا رسول الله ما بال ابل تكون فى الرمل كأنها الظباء فيأتى البعير
الاجرب فيدخل فيها فيجر بها فقال صلى الله عليه وسلم فمن أعدى الاول ، أخرجه
الشيخان وأبو داود .

وعن قطن بن قبيصة عن أبيه رضى الله عنه . قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول : العيافة والطيرة والطرُق من الجبت ، أخرجه أبو داود « العيافة » زجر الطير
والتفائل بها كانت العرب تفعله « والطرُق » الضرب بالحصى وقيل هو الخط فى الرمل
وفى كتاب أبى داود ان « الطرُق » الزجر « والعيافة » الخط والجبت كل ما عبد من دون
الله وقيل هو الكاهن والشيطان .

وعن أنس رضى الله عنه . قال قال رجل يا رسول الله : انا كنا فى دار كثير فيها عددنا
كثير فيها أموالنا فتحولنا الى دار أخرى قتل فيها عددنا وقلت فيها أموالنا . فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم : ذروها ذميمة ، أخرجه أبو داود .

— حرف الظاء وفيه كتاب الظهار —

كتاب الظهار

عن سلمة بن صخر البياضى رضى الله عنه . قال : كنت أمراً أصيب من النساء ما لا يصيب غيرى فلما دخل شهر رمضان خفت ان أصيب من امرأتى شيئاً يتتابع بي حتى أصبح فظاهرت منها حتى ينسلخ شهر رمضان فبينما هي تخدمنى ذات ليلة اذ تكشفت لى منها شىء فلم ألبث ان نزوت عليها فلما أصبحت خرجت الى قومي فأخبرتهم الخبر . قال . فقلت امشوا معى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم . قالوا : لا والله فانطلقت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته . فقال أنت بذاك ياسلمة . قلت : أنا بذاك يا رسول الله مرتين وأنا صابر لأمراة فاحكم فى بما أراك الله . قال : حرر رقبة . قلت والذى بعثك بالحق نبيا ما أملك رقبة غيرها وضربت صفحة رقبتي . قال : فصم شهرين متتابعين . قلت : وهل أصبت الذى أصبت الامن الصيام . قال : فاطعم وسقامن تمر بين ستين مسكينا قلت : والذى بعثك بالحق نبيا لقد بتنا وحشين ما لنا طعام . قال : فانطلق الى صاحب صدقة بنى زريق فليدفعها اليك فاطعم ستين مسكينا وسقامن تمر وكل أنت وعيالك بقيتها فرجعت الى قومي فقلت : وجدت عندكم الضيق ووجدت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم السعة وحسن الرأى وقد أمرنى بصدقتكم ، أخرجته أبو داود والترمذى * ولا بنى داود فى أخرى . ان جميلة كانت تحت أوس بن الصامت رضى الله عنهما . وكان رجلا بهلم وكان اذا اشتد لمه ظاهر من امرأته فانزل الله فيه كفارة الظهار «التتابع» التفات فى الشر واللجاج فيه ولا يكون الا فى الشر . ومعنى «نزوت» وثبت عليها وأراد به الجماع . وقوله «بتنا وحشين» أى لا طعام لنا يقال أوحش الرجل اذا جاع وتوحش اذا خلا بطنه .

تم الجزء الثانى من كتاب تيسير الوصول ويليها الجزء الثالث

وأوله حرف العين والحمد لله أولا وآخرا وصلى

الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم

﴿ فهرست الجزء الثاني من كتاب تيسير الوصول ﴾

صحيفة	صحيفة
والاتباه	(حرف الدال)
الفصل السادس في أدعية الخروج من البيت والدخول اليه	كتاب الدعاء : وفيه ثلاثة أبواب
الفصل السابع في أدعية المجلس والقيام منه	الباب الاول في آدابه وفيه أربعة فصول
الفصل الثامن في أدعية السفر	الفصل الاول في فضله ووقته
الفصل التاسع في أدعية الكرب والحلم	الفصل الثاني في هيئة الداعي
الفصل العاشر في أدعية الحفظ	الفصل الثالث في كيفية الدعاء
الفصل الحادي عشر في دعاء الالباس	الفصل الرابع في أحاديث متفرقة
والطعام	الباب الثاني في أقسام الدعاء وهو قسمان
الفصل الثاني عشر في دعاء قضاء الحاجة	الاول في الادعية الموقته وفيه عشرون فصلا
الفصل الثالث عشر في دعاء الخروج من المسجد والدخول اليه	الفصل الاول في الاسم الاعظم وأسمائه الحسنى
الفصل الرابع عشر في دعاء رؤية الهلال	شرح أسماء الله الحسنى
الفصل الخامس عشر في دعاء الرعد والريح والسحاب	الفصل الثاني في أدعية الصلاة مفصلا
الفصل السادس عشر في دعاء يوم عرفة وليلة القدر	دعاء استفتاح الصلاة
الفصل السابع عشر في دعاء العطاس	دعاء الركوع والسجود
الفصل الثامن عشر في دعاء داود عليه السلام	الدعاء بعد التشهد
	الدعاء بعد السلام
	الفصل الثالث في الدعاء عند النهجد
	الفصل الرابع في الدعاء عند الصباح والمساء
	الفصل الخامس في أدعية النوم

صحيفة	صحيفة
٤٣ كتاب الذكر	٢٨ الفصل التاسع عشر في دعاء قوم
كتاب الذبائح فيه أربعة فصول	يونس عليه السلام
٤٤ الفصل الاول في آداب الذبح ومنهياته	٢٨ الفصل العشرون في الدعاء عند
٥٥ الفصل الثاني في هيئة الذبح وموضعه	رؤية المبتلى
٤٦ الفصل الثالث في آلة الذبح	الباب الثالث فيما يجزى مجزى الدعاء
٤٧ الفصل الرابع فيما نهي عن أكله	وفيه ثلاثة فصول
من الذبائح	٢٩ الفصل الاول في الاستعاذة
كتاب ذم الدنيا فيه فصلان	٣٠ الفصل الثاني في الاستغفار والتسبيح
٤٧ الفصل الاول في ذم الدنيا	والهليل الخ
٤٩ الفصل الثاني في ذم أماكن من الارض	٣٣ الفصل الثالث في الصلاة على النبي
(حرف الراء)	صلى الله عليه وسلم
٥٠ كتاب الرحمة فيه ثلاثة فصول	كتاب الديات وفيه ستة فصول
٥١ الفصل الاول في الحث عليها	٣٤ الفصل الاول في دية النفس
٥١ الفصل الثاني في ذكر رحمة الله تعالى	٣٥ الفصل الثاني في دية الاعضاء والجراح
٥٣ كتاب الرفق	دية العين
٥٤ كتاب الرهن	دية الاضراس
كتاب الرياء	٣٦ دية الاصابع
(حرف الزاي)	دية الجراح
٥٧ كتاب الزكاة فيه خمسة أبواب	الفصل الثالث فيما جاء مشتركاً بين
الباب الاول في وجوبها وانتم تاركها	النفس والاعضاء
٥٨ الباب الثاني في أحكام الزكاة المسالية	٣٧ الفصل الرابع في دية الجنين
وفيه عشرة فصول	الفصل الخامس في قيمة الدية
الفصل الاول فيما اشتركن فيه من	٣٨ الفصل السادس في أحكام تتعلق بالديات
الاحاديث	٤١ كتاب الدين وآداب الوفاء
	(حرف الذال)

صحيفة	صحيفة
٧٩	٦٠
الباب الثالث في الخلق	الفصل الثاني في زكاة الغنم
٧٩	٦٢
الباب الرابع في الشعور	الفصل الثالث في زكاة الخلي
مطلب في شعر الرأس	الفصل الرابع في زكاة النمار
مطلب في الترحيل	والحضر اوات
٨٠	٦٣
مطلب فيما جاء في حلق الشعر	الفصل الخامس في زكاة المعدن
مطلب فيما جاء في الوصل	والركاز
٨١	٦٤
مطلب في نشف الشيب	الفصل السادس في زكاة الخيل والرفيق
مطلب في قص الشارب	» السابع في زكاة العسل
الباب الخامس في الطيب والدهن	» الثامن في زكاة مال اليتيم
٨٣	» التاسع في تعجيل الزكاة
الباب السادس في أمور متعددة من الزينة	٦٥
٨٦	٦٥
الباب السابع في التفوش والصور والستور	الفصل العاشر في أحكام للزكاة متفرقة
مطلب في ذم المصورين	٦٥
٨٧	٦٦
مطلب في كراهة الصور والستور (حرف السين)	الباب الثالث في زكاة الفطر
٨٨	٦٦
كتاب السخاء والكرم	الباب الرابع في عامل الزكاة وما يجب له وعليه
٨٨	٦٧
» السفر وآدابه وفيه عشرة أنواع	الباب الخامس فيمن تحل له الصدقة
٨٩	ومن لا تحل وفيه فصلان
النوع الاول في يوم الخروج	الفصل الاول فيمن لا تحل له
» الثاني في الرقة	٦٨
٩٠	الفصل الثاني فيمن تحل له الصدقة
» الثالث في السير والنزول	٦٩
» الرابع في اعانة الرفيق	كتاب الزهد والفقر وفيه فصلان
» الخامس في سفر المرأة	الفصل الاول في مدحهما والحث عليهما
» السادس فيما يذم استصحابه في السفر	٧٢
٩٢	الفصل الثاني فيما كان النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه عليه من الفقر
	٧٤
	كتاب الزينة وفيه سبعة أبواب
	الباب الاول في الخلي
	٧٧
	الباب الثاني في الخضاب

صحيفة	صحيفة
٩٢ النوع السابع في الفقول من السفر	١٠٢ الفصل الاول في تحريم كل مسكر
٩٣ النوع الثامن في سفر البحر	١٠٣ « الثاني في تحريم المسكر وذم
» التاسع في تلقى المسافر	شاربه
» العاشر في ركعتي القدوم	١٠٣ الفصل الثالث في تحريمها ومن أي
٩٤ كتاب السبق والرمي وفيه فصلان	شيء هي
الفصل الاول في أحكامهما	١٠٥ الفصل الرابع فيما يحل من الانبذة
٩٥ الفصل الثاني فيما جاء من صفات الخيل	وما يحرم
٩٧ كتاب السؤال	١٠٧ الفصل الخامس في الظروف وما
٩٨ كتاب السحر والكهانة	يحل منها وما يحرم
(حرف الشين)	١٠٧ الفصل السادس في لواحق الباب
٩٩ كتاب الشراب وفيه بابان	١٠٨ كتاب الشركة
الباب الاول في آدابه في ستة فصول	كتاب الشعر
الفصل الاول في الشرب قائما	(حرف الصاد)
مطلب في جوازه	١١٢ كتاب الصلاة وهو قسمان
١٠٠ مطلب في المنع من الشرب قائما	القسم الاول في الفرائض فيه تسعة أبواب
الفصل الثاني في الشرب من أفواه	١١٢ الباب الاول في فضل الصلاة
الاسقية	١١٤ « الثاني في وجوب الصلاة أداء
مطلب في جوازه	وقضاء
مطلب في المنع منه	١١٨ « الثالث في المواقيت
١٠٠ الفصل الثالث في التنفس عند الشرب	١٢٧ مطلب في أوقات الكراهة
» الرابع في ترتيب الشاربين	١٢٩ الباب الرابع في الاذان والاقامة
» الخامس في تغطية الاناة	وفيه فروع
١٠٢ « السادس في أحاديث متفرقة	الفرع الاول في فضله
الباب الثاني في الخمر والانبذة وفيه	١٣٢ الفرع الثاني في بدء الاذان
سنة فصول	١٣٥ الفرع الثالث في أحكام تتعلق بهما

صحيفة	صحيفة
١٦٣ الاولى -- طهارة الحدث	١٣٧ فصل في استقبال القبلة
١٦٤ ثانيا -- طهارة اللباس	١٣٨ الباب الخامس في كيفية الصلاة وأركانها
١٦٥ ثالثا -- ستر العورة	١٤٣ مطلب في القراءة في الصلاة
١٦٦ رابعا -- أمكنة الصلاة	١٤٤ » في فضل التأمين في الصلاة
١٦٨ خامسا -- ترك الكلام	١٤٥ » فيما يقرأ من السور في الصباح
١٧٠ سادسا -- ترك الافعال	١٤٦ مطلب » فيما يقرأ من السور في صلاة الظهر والعصر
١٧٢ سابعا -- قبلة المصلي	١٤٧ مطلب فيما يقرأ من السور في صلاة المغرب
ثامنا -- في أحاديث متفرقة	مطلب فيما يقرأ من السور في صلاة العشاء
١٧٤ مطلب فيما جاء بحمل الصغير في الصلاة	١٤٩ مطلب في قراءة الجهر بالصلاة
مطلب فيمن نكس في الصلاة	١٥٠ » فيما جاء في الاعتدال
١٧٥ مطلب في عقص الشعر	١٥١ » في مقدار الركوع والسجود
مطلب في مدافعة الاخثين	١٥٢ » في هيئة الركوع والسجود
فصل في السجودات	١٥٤ » في بيان أعضاء السجود
١٧٥ مطلب في سجود السهو	١٥٥ » في القنوت في الصلاة
١٧٧ » في سجود التلاوة	١٥٦ » في التشهد في الصلاة
١٧٨ » في تفصيل سجود القرآن	١٥٨ » في الجلوس في الصلاة
١٧٩ » في سجود الشكر	١٦٠ » في السلام من الصلاة
١٧٩ الباب السادس في صلاة الجماعة وفيه خمسة فصول	١٦١ باب أحاديث جامعة لا واصل من أعمال الصلاة
الفصل الاول في فضلها	١٦٢ مطلب في طول الصلاة وقصرها
١٨٠ » الثاني في وجوبها والمحافظة عليها	شرائط الصلاة وهي ثمانية
١٨١ » الثالث في تركها للمعذر	
١٨٢ » الرابع في صفة الامام	
١٨٤ » الخامس في أحكام المأموم	

صحيفة	صحيفة
٢٠٥	١٨٩
مطلب في راتبة العصر	وترتيب الصفوف وشرائط الاقضاء
» في راتبة المغرب	وآداب المأموم
» في راتبة العشاء	٢٠٦
» في راتبة الجمعة	الباب السابع في صلاة الجمعة وفيه
٢٠٧	خمس فصول
الفصل الثاني في صلاة الوتر	١٨٩
» الثالث في صلاة الليل	الفصل الاول في فضلها ووجوبها
٢١٠	وأحكامها
» الرابع في صلاة الضحى	١٩٢
» الخامس في قيام رمضان	الفصل الثاني في الوقت والتداء
مطلب في صلاة التراويح	» الثالث في الخطبة وما يتعلق بها
٢١٤	١٩٤
الفصل السادس في صلاة العيدين	» الرابع في القراءة في الصلاة
مطلب فيما اذا اجتمع العيد والجمعة	والخطبة
الباب الثاني في التوافل المقرونة	١٩٥
بالاسباب وفيه أربعة فصول	الفصل الخامس في آداب الدخول
٢١٧	في الجامع والجلوس فيه
الفصل الاول في صلاة الكسوف	١٩٦
» الثاني في صلاة الاستسقاء	الباب الثامن في صلاة المسافر وفيه
» الثالث في صلاة الجنائز	ثلاثة فصول
» الرابع في صلوات متفرقة	الفصل الاول في الفصر
مطلب في نحية المسجد	١٩٨
» في صلاة الاستخارة	» الثاني في الجمع بين الصلاتين
» في صلاة الحاجة	١٩٩
» في صلاة التسييح	» الثالث في صلاة التوافل
٢٢٤	في السفر
أحاديث تتضمن معاني تتعلق بالصلاة	١٩٩
كتاب الصوم وفيه ثلاثة أبواب	باب صلاة الخوف
الباب الاول في فضله وفضل شهر رمضان	٢٠١
	القسم الثاني في التوافل وفيه بيان
	الباب الاول في التوافل المقرونة
	بالاوقات وفيه ستة فصول
	الفصل الاول في رواتب الفرائض
	الحس والجمعة
	٢٠٤
	مطلب في راتبة الظهر

صفحة	صفحة
٢٤٧ كتاب الصدقة والتفقة وفيه ثلاثة فصول	٢٢٧ الباب الثاني في واجبات الصوم وسننه وأحكامه
الفصل الاول في فضلها	٢٢٩ فصل في أركان الصوم
٢٤٨ مطلب في التفقة	مطلب في التبة
٢٤٩ الفصل الثاني في الحث عليها	مطلب في نية صوم التطوع
٢٥١ الفصل الثالث في أحكام الصدقة	٢٣٠ » في الامساك عن المفطرات
٢٥٣ كتاب صلة الرحم	٢٣١ » في حكم القبلة والمباشرة
٢٥٤ كتاب الصحبة وفيه ثمانية عشر فصلا	» في حكم المفطر ناسيا
الاول في حق الرجل على الزوجة	» في زمان الصوم
٢٥٥ الثاني في حق المرأة على الزوج	٢٣٢ » في صوم عاشوراء
٢٥٦ مطلب في حديث أم زرع	٢٣٢ » في صيام رجب وشعبان
٢٥٧ مطلب في شرح حديث أم زرع	٢٣٣ » في صيام ست من شوال
٢٦٢ الثالث في آداب الصحبة	» في صيام عشر ذي الحجة
٢٦٣ الرابع في آداب المجلس	» في صيام أيام الاسبوع
٢٦٥ الخامس في صفة المجلس	٢٣٤ » في صيام أيام البيض
٢٦٥ السادس في التحابب والتوادد	» في الايام التي يحرم صومها
٢٦٧ السابع في التعاضد والتناصر	٢٣٦ » في سنن الصوم
٢٦٩ الثامن في الاستئذان	٢٣٧ » في وقت الافطار
٢٧١ التاسع في السلام وجوابه	» في تعجيل الفطر
٢٧٣ العاشر في المصافحة	٢٣٩ الباب الثالث في اباحة الفطر وأحكامه
الحادي عشر في العطاس والتأؤب	٢٤١ مطلب في موجب الافطار
٢٧٤ الثاني عشر في عيادة المريض وفضلها	٢٤٢ مطلب في كفارة الصيام
٢٧٥ الثالث عشر في الركوب والارتداف	٢٤٣ كتاب الصبر
٢٧٦ الرابع عشر في حفظ الجار	٢٤٦ كتاب الصدق
٢٧٧ الخامس عشر في الهجران والقطيعة	

صحيفة	صحيفة
٢٩٧ الباب الثالث في الاستنجاء وفيه فصلان	٢٧٨ السادس عشر في تتبع العورة وسترها
الفصل الاول في آدابه	٢٧٩ السابع عشر في النظر الى النساء
٣٠١ » الثاني فيما يستجى به	٢٨٠ الثامن عشر في أحاديث متفرقة
٣٠٣ الباب الرابع في الوضوء وفيه ثلاثة فصول	٢٨٢ كتاب الصداق وفيه فصلان
الفصل الاول في فضله	الفصل الاول في مقداره
٣٠٥ » الثاني في صفة الوضوء	٢٨٤ » الثاني في أحكامه
٣٠٩ » الثالث في سنن الوضوء	كتاب الصيد وفيه ثلاثة فصول
٣٠٩ الا في السواك	٢٨٥ الفصل الاول في صيد البر
٣١٠ الثانية غسل اليدين	٢٨٦ » الثاني في صيد البحر
الثالثة الاستنثار والاستنشاق	٢٨٧ » الثالث في ذكر الكلاب
والمضمضة	٢٨٧ كتاب الصفات
٣١١ الرابعة تخليل اللحية والاصابع	(حرف الضاد)
الخامسة مسح الاذنين	٢٨٨ كتاب الضيافة
٣١٢ السادسة اسباغ الوضوء	٢٨٩ » الضمان
السابعة في مقدار الماء	(حرف الطاء)
٣١٣ الثامنة المتديل	٢٩٠ كتاب الطهارة وفيه تسعة أبواب
التاسعة الداء والتسمية	الباب الاول في أحكام المياه
٣١٣ الباب الخامس في الاحداث الناقضة للوضوء وفيه ستة فروع	٢٩٢ » الثاني في ازالة النجاسة وفيه خمسة فصول
الاول في الخارج من السيلين وغيرهما	الفصل الاول في البول والغائط
وهو أربعة أنواع	٢٩٤ » الثاني في المنى
٣١٣ الاول في الريح	» الثالث في دم الحيض
٣١٤ الثاني في المذي	٢٩٥ » الرابع في الكلب وغيره
٣١٥ الثالث في القيء	من الحيوان
	٢٩٦ الفصل الخامس في الجلود

صحيفة	صحيفة
٣٤٣ كتاب الطعام وفيه خمسة أبواب	٣١٥ الرابع في الدم
٣٤٦ الباب الاول في آداب الاكل	٣١٦ الفرع الثاني في لمس المرأة والفرج
آلات الطعام	وفيه نوعان
التسمية	الاول في لمس المرأة
٣٤٧ هيئة الاكل والاكل	الثاني في لمس الذكر
٣٤٩ غسل اليد والقدم	٣١٧ الفرع الثالث في النوم والاغما والغشي
٣٥٠ ذم كثرة الاكل	٣١٨ الفرع الرابع في أكل مامسته
٣٥١ آداب متفرقة	النار وهو نوعان
٣٥١ الباب الثاني في المباح من الاطعمة	الاول في الوضوء
والمكروه وفيه فصلان	الثاني في ترك الوضوء
٣٥١ الفصل الاول في الحيوان	٣٢٠ الفرع الخامس في لحوم الابل
٣٥٦ الفصل الثاني فيما ليس بحيوان	الفرع السادس في أحاديث متفرقة
٣٥٧ الباب الثالث في الحرام من الاطعمة	الباب السادس في المسح على الخفين
٣٥٨ الباب الرابع فيما أكله رسول الله	٣٢٣ » السابع في التيمم
وأصحابه من الاطعمة ومدحه	٣٢٧ » الثامن في الغسل وفيه ستة فصول
٣٦٠ الباب الخامس في أطعمة مضافة	الفصل الاول في غسل الجنابة
الى أسبابها	٣٣٤ » الثاني في غسل الحائض والنفساء
طعام الدعوة	٣٣٥ » الثالث في غسل الجمعة والعيدين
٣٦١ طعام الوليمة	٣٣٧ » الرابع في غسل الميت
٣٦٢ طعام العقيقة	والغسل منه
٣٦٣ طعام الفرع والعتيرة	٣٣٨ الفصل الخامس في غسل الاسلام
٣٦٣ كتاب الطب والرقي وفيه بابان	» السادس في الحمام
الباب الاول في الطب	٣٣٩ الباب التاسع في الحيض وفيه فصلان
جواز التداوي	الفصل الاول في الحائض وأحكامها
٣٦٤ كراهية ذلك	٣٤٣ الفصل الثاني في المستحاضة والنفساء

صحيفة	صحيفة
الفصل الثاني في الطلاق قبل الدخول ٣٧٥	٣٦٤ ما وصفه عليه الصلاة والسلام من
» الثالث في طلاق الحائض ٣٧٦	الادوية
» الرابع في طلاق المكره والمجنون والسكران	٣٦٩ الباب الثاني في الرقي والتائم وفيه أربعة فصول
الفصل الخامس في الطلاق قبل العقد ٣٧٧	الفصل الاول في جواز ذلك
الفصل السادس في طلاق العبد والامة	٣٧١ » الثاني في التهي عن ذلك
» السابع في أحكام متفرقة ٣٧٩	٣٧٢ » الثالث في الطاعون والوباء
٣٨٠ كتاب الطيرة والقال	٣٧٣ » الرابع في العين
٣٨٢ كتاب الظهار	٣٧٤ كتاب الطلاق وفيه سبعة فصول
	الفصل الاول في ألفاظه

(تم الفهرست)



.....
قول

كره

يل

الامة


ة
.....

213

CA:297.08:I132IA:v.1-2:c.1

ابن الاثير، ابو السعادات مبارك بن مسح
تيسير الوصول الى جامع الاصول من

AMERICAN UNIVERSITY OF BEIRUT LIBRARIES



01070771



CA

297.08

I132IA

v.1-2

SYRIAN PROTESTANT COLLEGE
LIBRARY.

